حاشية عصام على البيضاوي

حاشيه على بيضاوى لعصام الدين

دری زاده مصطفی افندی واعیدزن

١

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

۴۴۲

وقف هذا المصحف الجليل سلطاننا الاعظم والخاقان المعظم مالك البرين والبحرين خادم الحرمين الشريفين السلطان ابن السلطان السلطان الغازي محمود خان وقفا صحيحا شرعيا لمن طالع وتلى أكرمه الله تعالى بالرضى والحسنى حرره الفقير أحمد شيخ زاده المفتش بأوقاف الحرمين الشريفين عفي عنهما

الحمد لله الذي عم بارفاد ارشاد الفرقان كل انسان وامد
على طول الامد من انفال طول هذا القران بكل احسان كتاب
لم يكن الذين كفروا ليطفئوا نور نبراسه ولم يبرح الذين اووا
ونصروا بانين ربع النص على المحكم من اساسه ايات فصلت
تفضيلا اذ فصلت ومبادي بروعا يا تكملت تكملا الى ثمار فروعها
اذا اصلت انزل على طه الامين ورسول رب العالمين المبعوث
الى الناس اجمعين المعجز باقصر سورة من سوره مصاقع الخطبا
فما ظنك بالاعجمين صلى الله عليه وعلى اله واصحابه وازواجه
وعترته واحبابه ما طلعت بوازغ شموس الاسرار القرانيه من افاق
عباراتها وسطعت بروق بوارق الانوار الفرقانيه طالعة من اغماد
اشاراتها اما بعد فيقول المفتقر الى الله القوي المتين ابراهيم
محمد بن عربشاه الاسفرايني المشتهر بعصام الدين لما كان القران العظيم
الحقيق على وجه التحقيق باجل التعظيم خير جليس لا يمل حديثه
واولى انيس يطيب للسامع تحديثه وصولنا الى اسرار فاض بشهود
انواره وبلوغنا الى كشف خبايا من زوايا الى طي غوامض روايح ما
كان من مزاياه وكان كتاب انوار التنزيل واسرار التاويل مما يشفي
العليل من الغليل وينبئ عن غزير المعاني باللفظ القليل سلطان
حسن تنقيحه وتهذيبه قاض بان ترمقه من ذوي الافهام اذهان
البصاير ووزير جمال ترتيبه وتركيبه حاكم بان تتشرف بوفد ايكه

الاملائم

الاملائم بامداد مداد المحابر عثيث القريحة الخامدة نارها والفكر
الجامد انهادها بطالعة حسنه وجماله ومشاهدة حلى كلامه
في حلى كماله وكان بعد في الخلد ولكون ابن الصبر والجلد ان علق عليه
من نفايس الفوايد وعرايس الفرايد ما تميل اليه النفوس وتجنح به
جنوح الفرد ومن الى العروس لكن طوارق الحدثان والغموم فرقت
البال وقوادح الزمان والهموم اوهنت البلبال فاخذت في وضع
شدده من الفضاء وترصيع درره من درر البحار على شطر من مباحث
العلم البديع وطايفة من مكامنه المنيعه لتكونا تحفة وهدية
دريه وصحيفة به تحفة بها السلطان الاكرم الافخم والخاقان
الاجل الاعظم سلطان العرب والعجم وليث الشرى والاجم
مانح الوراد من ورد عطاياه جاما ومانع الوقار تاخر عن قصدنا
ماء ربهم ولجاما كاسر جيش الاكاسرة وقامع فرق الجبابرة
ماحي اثار الكفر بجهاده وحاسم مادة الفجار بقوة حسامه
وسداده اكسير كسر جيش الشيعة الشنيعة وموهن كيد الرفضة
القبيحة القطيعة ناصر جيوش اهل السنة والجماعة ومقوي جاش
ارباب التوفيق والاطاعة نخبة اعاظم الملوك ونخب اصحاب
السلوك منبع الحماسة اللثيه ومجمع السماحة الغيثيه

مليك له في الجود مجد مؤثل ... وفي قوة البطش المبيدة للعدى
فبالجود يلقى والعدو منه منة ... وبالبطش يلقى الضد في هوة الردى

سليمان هذا الزمان ومحيا هذا الاوان السلطان ابن السلطان
الملك المظفر الغازي بامر الرحمن صاحب القران سلطان سليمان
ابن سليم شاه بن بايزيد خان لازالت سحايب بره الهطال ممطرة
حدايق وعده بالامال مخضرة مزهرة ولا برح خدام العلم
مستغنين باكسير جوده وارباب التقى والحلم في رفاهية بواسطة
وجوده التي لم يخب من امله ولا خسر من قصده وامله

الم ترجيه الغني وهو جازم ... بان خبايا بره لم تكن تحصى
وان يدعو فهو المجيب دعاؤه ... وان كان ما يرجوه قصد لا يحصى

والمسؤول ممن رمق بما رقم القلم بالعين ۞ ان يتلقا بكلتا اليدين
وان يدرا السيئة بالحسنة ۞ مستغنيا بمن لا تاخذه نوم ولا سنة
ان تعدد ان زلتا لقدم ۞ او طغى على طرسه القلم ۞ اذ القريحة
عليله ۞ وعين الرضى عن كل عيب كليله ۞ وما توفيقي الا بالله
عليه توكلت واليه انيب قوله الحمد لله الذي نزل الفرقان على عبده
ليكون للعالمين نذيرا اقتبس اقتباسا لطيفا من قوله تعالى تبارك
الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا ولا يحتاج الى دفع
ما يتجه على المقتبس منه من ان الصلة يجب ان تكون معلومة وليس
تنزيلها الفرقان على عبده معلوما فكيف يوضح به الموصول ويدفع
بانه لقوة دليله نزل منزلة المعلوم لانه في زمان الاقتباس معلوم
عند المخاطبين المسلمين المتقنين بمضمونه ولا يخفى حسن التيام التنزيل
مع الفرقان لانه سمي كتاب الله فرقانا لانه انفصل بعض اجزائه من بعض
في الانزال وفي التنزيل اشعار بالتنجيم لدلالته على التكثير ولم يفرق
في كتب اللغة بين الانزال والتنزيل والاستنزال ونجعل الكل بمعنى وفيه
ليكون العبد والفرقان والعالمين بالثقلين اذ ليس لها انذار للملائكة
مقصد بمعنى الانذار وفسره المصنف بمعنى المنذر ايضا فان قلت
لا دخل في الانزال على سبيل التدريج في الكون نذيرا قلت جملة نفس
الانذار ومبالغة في كمال الانذار وكمال الانذار في التدريج لانه يقع
الانذار بكل جملة تنزل فيبقى الانذار برهة من الزمان بخلاف ما لو
انزل جملة فان الانذار ينقطع بانقطاع النزول واقتصر على الانذار
لانه يعم الكل بخلاف التبشير فانه يخص المؤمنين قوله فتحدى باقصر
سورة من سوره اي تحدى عبده او تحدى الفرقان حيث جاء منه وان
كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله او الله
قوله ليدبروا اياته والتحدي طلب المعارضة والمصقع كمنبر البليغ
او العالي ومن لا يرتج عليه كلامه والخطيب البليغ فعلى الاول يكون
مصاقع الخطباء من قبيل اضافة الليث الى الاسد فالاعتماد على المعنيين
الاخرين والعرب العرباء من العرب الخالص والتركيب من قبيل ليل اليل

والقدير مبالغة القادر والمقام يقتضي نفي القادر لا نفي القدير
والتركيب من قبيل وما انا بظلام للعبيد قوله وافحم اي اسكت يقال
افحمته اي كلمته حتى اسكته في خصومة او غيرها ولم يقل وافحم
به وفيه دفع توهم ان الافحام بالصرفة لا بكمال البلاغة لان توقف
الكلام يكفي في دفع الايهام ولولاه لم يتم زيادة تاثير في افهام انه
بالبلاغة لاحتمال ان يكون بالاشتمال على الاخبار عن الغيب او
السلامة عن الاختلاف والتناقض كما قيل والفصحاء جمع فصيح
بمعنى البليغ وعدنان ابو معد فاضافة الفصحاء اليه اضافة الابناء
الى الاب وقحطان بن عامر بن شالخ ابو حي فقال هو قحطاني والحاطي
على غير قياس وبيان من تصدى بهما للاشارة الى كمال بلاغة المتصل
وكمال كثرتهم لاشتهارهما بها قوله حتى حسبوا انهم سحروا تسحيرا فيه
كمال المبالغة في افحام هؤلاء الفصحاء المتعددين عن العجز في مقام التكلم
سيما معارضتهم في النوادي وتعريض دقيق لمن جعل الاعجاز بالصرفة
حيث جعل اعتقاده حسبانا لا علما واشارة الى ان تسمية اهل الجاهلية
للنبي عليه الصلاة والسلام بالساحر لا بنائهم بهذا الكلام وتعجيزهم عن
المعارضة في كل مقام قوله ثم بين للناس في جملة ثم للتفاوت ما بين
الرام المنكر المبهم وارشاد المقبل وتذكيره والتذكير مصدر مبني للمفعول
فيؤول الى معنى التذكر ولم يجعل في تقدير وبين ذكروا تذكيرا لم يبعد قوله
فكشف قناع الانغلاق اي لثام الانغلاق عن ايات محكمات واضحات
لا تقبل النسخ ولم يكن فيها انغلاق فالمراد بالكشف بل لما كان في معرضه
الانغلاق كالمتشابهات وحفظها عنه جعلها مكشوفا عنها وجعل
المحكمات ام الكتاب لان المتشابهات ترجع اليها في الظهور وتتبين
بها وقوله واخر عطف على ايات محكمات ومتشابهات صفته وعنى
بالمتشابهات ما يقابل المحكم وكشف القناع عنه على حقيقته كما بينه
بقوله تاويلا اي بتحصيل ماله بالنظر والتامل وتفسيرا اي بالبيان
من الشارع حيث لا يصل اليه النظر والتامل وفيه اقتباس لطيف
والغوامض جمع الغامض وهو خلاف الواضح من الكلام وقوله والماعها

جمع لابيع اي واضحاتها وقوله ليذهب عنهم الرجس اقتباس من قوله
ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا ويجوز التعبير اليسير في
الاقتباس وكانه اشارة الى حمل اهل البيت على الائمة فانهم اهل بيت النبوة
قوله سورة فاتحة الكتاب من قبيل اضافة المسمى الى الاسم فهي في قوة سورة
تسمى فاتحة الكتاب فالاحسن ان قوله وتسمى عطف عليه معنى بما اشار فيما
بعد بقوله لانها مفتتحة الى ان التسمية بها من قبيل تسمية المكان باسم
الفاعل فهي من قبيل اسناد الفعل الى المكان وفي بعض حواشي الكشاف انه
تسمية الآلة باسم الفاعل حيث قال سمي الاول بها كالآخر بالخاتمة لانه
ما يفتح به الشيء ويدخل منه كما ان الآخر ما يختم به الشيء ويخرج منه ونحن
نقول سمي فاتحة الكتاب لانه يفتح الله به الكتاب على القارئ التالي لان
فيه الدعاء بالهداية الى الصراط المستقيم الذي لاجله نزل الكتاب الكريم وفي
اجابته فتح باب المعرفة له ومن عرفت وجه التسمية بسورة الكنز والكافية
والوافية وام الكتاب والشافية ايضا ولانه مرجعها صارت ام الكتاب تعالى قوله
فكانها اصله ومنشاه فكما يظهر بعد تحقق الاصل الفرع يظهر بعد تحقق الاولى
البواقي قوله ولانها تشتمل على ما فيه مبنى هذا التوجيه على حمل مقاصد القرآن
الثلاث بيان الاوامر والنواهي والوعد والوعيد واشتمال الفاتحة عليها باعتبار
جميع اجزائها ومبنى ما بعده على حمل مقاصده الحكمة العملية والنظرية واشتمال
الفاتحة باعتبار ما هو دعاؤها فان المشير الى الحكمة العملية الصراط المستقيم
والمشير الى الحكمة النظرية ذكر السعداء والاشقياء قوله لذلك اي لجميع ما ذكر
فقد زاد في وجه التسمية على الكشاف بما ذكره والا من قوله لانها مفتتحة ومبدأ
وكثيرا ما يتوهم لقصر النظر على ما فيه ان قوله لذلك اشارة الى الاشتمال على
طبق ما ذكره والاحسن في تسميتها كافية ولما فيه انه وفي بشفاء كل داء وكفى
فيه قوله وتعليم المسألة اي الدعاء حيث اشير فيه الى انه ينبغي للسائل ان
يحمد ولا يثني بما هو حقه ويحضره في السؤال عنه حتى يجاب فما في بعض الاحاديث
انه ينبغي ان يصلي عليه صلى الله عليه وسلم ايضا فمن مقويات الاجابة
قوله والصلاة لوجوب قراءتها او استحبابها لا قائل بالاستحباب لانها فرض
عند الشافعي واجبة عند ابي حنيفة الا ان يراد بالوجوب الفرضية عند

الشافعي

الشافعي واجبة عند ابي حنيفة الا ان يراد بالوجوب الفرضية عند الشافعي
وليس فيه بعد وبالاستحباب ما عداها عنده ولا يبعد ان يراد بالصلوة الدعاء
فيكون ما يقابل الفرض فيشمل الواجب عند الحنفية وفيه بعد والاوجه
ان المراد الوجوب في الكل عند الشافعي والركعتين الاوليين عند ابي حنيفة
والاستحباب فيما عداهما عنده ولا يبعد ان يراد بالصلوة الدعاء فيكون كالتسمية
بسورة الدعاء بل نقول عسى ان يكون التسمية بسورة الكنز والشافية والوافية
والكافية من قبيل التسمية بسورة الصلوة لان الصلوة هي الكنز والشافية
والوافية والكافية قوله لانها سبع ايات بالاتفاق لا يقال نقل في التيسير
عن الحسن البصري انها ثماني ايات وعن حسين الجعفي انها ست ايات لانا
نقول ضعف الامام الرواية عن البصري والقرطبي الرواية عن الجعفي ولا يبعد
ان يكون قوله بالاتفاق وداخلهما وكان منشأ الرواية عن الحسن البصري
انه لما راى الراوي انه عد انعمت عليهم اية ظن انه في الباقي مع غيره وعن الحسين
انه لما راى انه لم يعد التسمية اية ظن انه في الباقي مع غيره وكانه اشار اليه
بقوله الا ان منهم الى اخره وقوله دون انعمت عليهم فيه مسامحة وفي الكشاف
والمراد بظهور ان الصلة بدون الموصول لا يكون تامة ولا يخفى ان الدلالة قاصرة
لان من ظهور ان الصلة بدون الموصول لا يكون ابتداء الية العناق لا يكون
اية فاعرفه ويمكن ان يقال سمي بالسبع المثاني لانه جرى عنه في القرآن بسبع من
المثاني فشاع التعبير عنه بالسبع المثاني عرفا للعهد اشارة الى سبع وقع في القرآن
حتى صار اسما له ولا يبعد ان يقال سمي السبع المثاني لان مقاصدها قد كررت
فان الثناء قد تكرر في جملتي البسملة والحمد وتخصيص العبادة والاستعانة
تكرر لان كلا منهما يستلزم الآخر وطلب الاهتداء الى الصراط المستقيم تكرر بقوله
صراط الذين انعمت عليهم والاستعاذة عن الانحراف عن الصراط المستقيم
تكرر بذكر المغضوب عليهم ولا الضالين قوله لقوله تعالى ولقد آتيناك سبعا
من المثاني وهو مكي بخير الطلاق قوله سبعا من المثاني لم يذكر نزوله فلم يصح ان
اطلاق المثاني عليه لتكرر النزول الا ان يقال هذا الاطلاق بناء التكرر والنزول
الا انها باعتبار ما يؤول والتسمية باعتبار ما كان وللشأن تحمل المثاني في
قوله تعالى سبعا من المثاني على القرآن لانه من معانيه قوله والشام هي الاذين

مسامتة القبلة وسميت بذلك لانا ولان قوما من بني كنعان تشاءموا
اليها اي تياسروا او سمي بسام بن نوح فانه بالشين بالسريانية او لان ارضها
شامات بيض وحمر وسود وعلى هذا لا يهمز كما في القاموس قوله وبالمدينة
ذكره بعد فقهاء المدينة ذكر الخاص بعد العام قوله ولم ينص ابو حنيفة
فيه بشيء فظن انها ليست من السورة اي الفاتحة لان الكلام فيها او من سورة
من سور القرآن ويؤيده انه لم يقل انها ليست منها وبالجملة يتجه انه لا يلزم
من عدم النص هذا الظن الا ان يقال نفي النص بعينه وقوع ما ليس بنص فيفيد الظن
ولك ان تجعل فظن اسما مبهما خبرا عن ان واجب التقديم ويكون الغرض
تزييف هذه النسبة اليه اشارة الى قوله تعالى ان بعض الظن اثم قوله وسئل
محمد بن الحسن اشاره الى ان الاشهر من مذهب ابي حنيفة من انها ليست من القرآن
ليس بمعتمد قوله ومن اجلهما اختلف في انها اية برأسها او بما بعدها اي
لتعارض الحديثين اختلف الشافعية اذ لا يمكن جمعهما ولا يجري فيه النسخ
فلم يبق الا سلوك طريق الترجيح فرجح كل فرقة احد الحديثين ومن الفوائد
الخاقانية زاد الله ضبط ملكه انه يمكن التوفيق بانه في نزول اية وفي نزول بعضها
يسير لا يقف عليه الا بتوفيقه تعالى ويمكن التوفيق ايضا بان المراد بقوله
اولهن تعيين الجملة الاولى من هذه السبع لتعليم دخول البسملة في الفاتحة
لا تعيين الاية الاولى قوله والاجماع على ان ما بين الدفتين ظاهره العطف
على احاديث كثيرة وفيها ان الاجماع والوفاق المذكورين لا يثبتان دعوى انه
جزء من الفاتحة وجعل الاجماع مبتدأ خبره على ان ما بين الدفتين كلام
الله وجعل الوفاق مبتدأ قوله على اثباتها وتحقيق المقصود منه رد ما
نسب الى ابي حنيفة انه ليس من القرآن تكلف قوله لعدم ما يطابقه
اذ لا يوجد تعلق اسم الله بالابتداء ويوجد تعلقه بالقراءة كما في قوله تعالى
اقرأ باسم ربك قوله وما يدل عليه عطف على ما يطابقه اي لعدم قرينة
تدل عليه اذ لا قرينة الا المقارنة بالفعل وهذه داعية الى تقدير الفعل
لا تقدير الابتداء به قوله او ابتدائي لزيادة اضمار فان قلت حذف الجملة
ليس اقل من حذف المضاف والمضاف اليه قلت اراد زيادة الحروف لا
يقال الزيادة الحذف باعتبار حاجة بسم الله الرحمن الرحيم الى تقدير

في

فعل عام ايضا على هذا التقدير لانا نقول لم يجعل علماء المعاني اعتبار الفعل
العام من قبيل الحذف حتى جعلوا قول الشاعر فانك كالليل الذي هو مدركي
من قبيل المساواة دون الايجاز ورجح تقدير ابتدائي موافقة لقوله تعالى بسم الله
مجريها ومرسيها ودلالته على الاستمرار والاولى ان يقول او قرائتي لان المقصود
ان تقدير الفعل اولى من تقدير الاسم لان تقدير الفعل الخاص اولى من تقدير
الاسم العام قوله لاهتمام لشرفه ولكون الرد على المشركين بابتدائهم
باسماء اصنامهم منوطا على الاختصاص المستفاد منه قوله وادل على الا
فان قلت لا دلالة على الاختصاص في التاخير فكيف وصف التقديم بكونه
ادل عليه قلت لا يبعد ان يستفاد الاختصاص من التقييد قوله فان اسمه
تعالى مقدم على القراءة ومعناه على جميع الاشياء قوله كيف وقد جعل الله
لها لا يصح جعل اسم الله الة للقراءة الفاتحة عند من يجعل بسم الله جزءا من
الفاتحة واللايق به جعل الباء للمصاحبة فالاولى في حال القاضي ان يجعل
توجيه المصاحبة اصلا قوله وهذا وما بعده مقول على السنة العباد ردا لما
يتجه على ما سبق انه كيف قال تعالى متبركا باسم الله اقرأ او باستعانة الاسم اقرأ
قوله وانما كسرت ومن حق الحروف المفردة الخ المراد بالحرف ما يقابل الاسم
والفعل وقد يخص باسم حروف المعاني كما النحو فان تركيبها الكلمات تخص
حروف المباني وانما كان من حقها البناء على الفتح لانه الشايع الكثير فيها
فان الكاف ولام الابتداء والسين والواو والفاء الى غير ذلك كذلك وقيل
معنى كونه من حقها ان المناسب المعقول ذلك لان اللايق بكونها علامة الاعراب
الدال على المعنى الامر الوجودي فاللايق بالبناء المقابل له العدمي وهو السكون
ولما تعسر السكون في الحروف المفردة لكونها ملتزمة الابتداء بها لكونها كلمات
حركت بالفتح الذي هو اخف الحركات واخت السكون من حيث الخفة وان كانت
الاخت من حيث المخرج الكسرة ولذا قيل الساكن اذا حرك حرك بالكسر قوله
لاختصاصها بلزوم الحرفية اي بامتناع انفكاك الحرفية عنها اما بان يراد
لزوم الحرفية لها كما هو المشهور في اللزوم من جعل امتناع الانفكاك من جانب
اللازم وعدم وجود الملزوم بدون اللازم والشايع في السنة الحكماء
واما بان يراد انها لازمة للحرفية كما هو عبارة الكشاف وشايعة في كتب

العربية منها ان لا زمة همزة الاستفهام واحترز بلزوم الحرفية عن كاف
التشبيه وبلزوم الجر عن واو العطف واورد واو القسم وتاوه واجيب بانهما
لا يلزمان الجر اصالة بل للنيابة انبا ويمكن ان يجاب بان حرف القسم لما لم
يختص القسم به بل يحصل بالاسم ايضا فنزل منزلة ما لا يلزم الحرفية فتامل
ووجه مناسبة الكسر للزوم الحرفية ان الحرفية تقتضي عدم الحركة والكسر لقلته
في الحروف والاسماء وعدمه في الافعال ملحق بالعدم فوجه مناسبته بلزوم
الجزئين قوله داخلة على المظهر لان الداخلة على المضمر تتميز باتصال الضمير
وانفصال ضمير لام الابتدا حذفت الهمزة لكثرة الاستعمال اي للاحلال
اذ لو حذف البحر للاحلال كان الحرف الاخر متنونا محلا للاعراب فلا يقع
جريان الاعراب على ما قبله كما في عصا وانما اذا حذف لمجرد التخفيف الذي
توجبه كثرة الاستعمال كان منسيا ويصير ما قبله محل الاعراب كما في اخ واب
وكان الاولى ان تعلل بناء او للاشعار بكثرة الاستعمال لانه ايضا يرجح التخفيف
قوله واسماء الاسم في باب فاعل ان تحذف الياء عن الكتابة لان الاشبه ان
الوقف على ما قبل الياء لا على الياء لكن وقع في نسخ الكتاب والكشاف بالياء
وقوله وسمي تسمية واو قيل يقال فلان سمي فلان اذا وافق اسمه اسمه
ولك ان تحمله عليهما لكثير الشاهد فتامل والظاهر ان اسامي على وزن
مصابيح في القاموس جمع اسم اسماء وجمع الجمع اسامي واسام قوله
والقلب بعيد غير مطرد في تصاريف كلمة في كلامهم فلو كان اصل اسم وسم
كما يقوله الكوفيون يلزم القلب في جميع تصاريف كلمة الاسم ويطرد
قوله لانه رفعة للمسمى وشعار له يعرف بها وبشهرة فلا يرد ان الشعار
يناسب الوسم فلا يناسب ذكره في جعله من السمو قوله ليقل اعلاله فان
اعلاله على مذهب البصريين بحذف اللام واسكان السين ليناء في التعويض
عن اللام بهمزة الوصل وهنالك لا حاجة الى الاسكان بسكون السين قوله
ورد بان الهمزة لم تعهد داخلة فيما حذف صدره في كلامهم جعلوا همزة
الوصل في الاسماء العشرة عوضا عن اللام المحذوف حتى احتاجوا في امر الى
حمله على ان يجامع ان لامه همزة يلحقها الحذف فيقال مر ومرة يجعل
همزة الوصل فانه عوضا عن الصدر وان العجز خلاف ما عهد في كلامهم

-3

من نظايره قوله والاسم ان اريد به اللفظ يعني ان اريد بلفظ الاسم المضاف
الى الشي كما في بسم الله اللفظ فغير المسمى وان اريد به ذات الشي فيكون معنى
باسم الله بذات الله فهو عين المسمى لكن لم يشتهر هذا المعنى ولو نفسر بذلك
وان توهمه سبح اسم ربك الاعلى لان الظاهر الامر بتمجيده تعالى لا بتمجيد اسمه
اذ لا اعتداد بهذا الايهام لان تمجيد اسمه ايضا واجب وان اريد به الصفة
كما هو راي الشيخ الاشعري في بسم الله وسبح اسم ربك وامثاله فهذا انقل
عن الشيخ الاشعري بانه قسم الاسم المضاف الى ذات الله بالصفة انقسم
انقسام الصفة عنده فان الاسم عنده حينئذ قد يكون عين الذات لكون
وجود كل شي عنده عينه وقد يكون غيره كالرازق فان الرزق امر اضافي
مغاير للذات عنده وقد يكون لا عينه ولا غيره بمعنى انه لا ينفك عن الذات
كالعالم وغيره من الصفات السبعة فاعرفه فانه من المشتبهات على الفحول
ان يعلموا ان قوله والمسمى لا يكون كذلك رفع للايجاب الكلي والا فسمي القرائن
والقصيدة والشعر بنا لغيرها صوات مقطعة غير قارة لكن رفع الايجاب الكلي انما
ينفع بالنسبة الى باقي ما ذكر من صفات الاسم لو صح فيه الايجاب الكلي وفيه
اختلاف اسم كل شي باختلاف الامم وتعدده تارة واتحاده اخرى نظر لا يخفى
ويمكن ان يجعل قوله والمسمى لا يكون كذلك جملة حالية من الجمل الثلث
فالمعنى ان الاسم بنا لغيرها صوات مقطعة غير قارة حال كون المسمى لا يكون
كذلك والاسم يختلف باختلاف اللغات والحال ان المسمى غير مختلف وهكذا
قوله وانما قال بسم الله لان التبرك والاستعانة بذكر اسمه لانه الذي يتلبس به
الفاعل ويباشره دون ذاته المنزه عن ان يتلبس به احد ويلحقه فيه بذكر الاسم
على ذلك ونحن نقول اذا اراد التيمن باسمه تعالى عن غير مختص باسم دون اسم فانه يلفظ
الاسم ليكون ذاكرا لما يجمع كل اسم على سبيل الاجمال ولا يخفى ابتداؤه بالاسماء
المذكورة هنا لمزيد اهتمام بها قوله ولم يكتب الالف على ما هو وضع الخط من
كتابة ما يثبت في الابتداء وان سقط في الدرج في اول الكلمة وكتابة ما
يثبت في الوقف وان سقط في الوصل في اخر الكلمة لكثرة الاستعمال فكانه
صار البنا اول هذا الاسم ولا احتياج له الى الهمزة ومن نظايره حذف
الهمزة من الابن المضاف الى العلم اذا وصف به علم قوله وطولت البا عوضا

منها وانما عوض لتكون التاء بمنزلة الباء بسم الله فيكون الابتدا بسم الله
ابتداء باسم الله فاعرفه فانه ليس من محل الافهام بل من مبدو لانا لا الهام
قوله الله اصله الاله فحذفت الهمزة وعوض عنها الالف واللام ولذلك
قيل يا الله بالقطع لان القصد صار مع اللام عوضا عن الهمزة فلا تحذف
لئلا يلزم حذف العوض والمعوض عنه على ان اللام لادغام خرج فالظاهر
من هو همزة الوصل ولذا لم يستهجن جمع حرف الندا مع حرف التعريف كما
يستهجن في غيره وان بقي فيه معنى التعريف وصار جزء الكلمة وفيه
انه لو كان جعل همزة قطعية لذلك لكان كذلك في غير النداء ايضا
وظني ان منع حرف الندا عن حرف التعريف ليس لكراهة اجتماع اداتي التعريف
كما اجمعوا عليه بل لان الف يا مما يحفظ عليه لان مدار الندا وهو
رفع الصوت عليه وهو يحذف لو اجتمع مع حرف التعريف الساكن
فلما استكرهوا التوسل في ندا بدائرة الاسم المبهم وجعل اسمه تابعا
لما هو المنادى في مقام الندا جعلوا همزته قطعية حفظا لالف يا فاجتمع
معه يا لكونهما مامونة عن حذف الفها وانما جعل اصله الاله وفي الكشاف
ان اصله الاله وهو المشهور فيما بين الجمهور حتى يعترض على قوله وعوض
حرف التعريف ان حرف التعريف كان فيه قبل الحذف ويجاب بان معنى التعويض
جعله عوضا لا ايراده في العوض حفظا لكلامه عن توجه هذا الاعتراض
لكن لجعل اصله الاله داع للكشاف وهو شعر الشاعر معاذ الاله ان
يكون كظبية ولا دمية ولا عقيلة ربرب يعني معاذ الله واعوذ
اليه ان تكون الحبيبة كالظبية والدمية اي الصورة المنقوشة وعقيلة ربرب
اي كريمة قطيعة بقر الوحش حيث رد الشاعر لفظ الله الى الاله للضرورة
والضرورة ترد الاشيا الى اصولها ويمكن ان يقال اراد الشاعر بالاله
المعبود بحق ولم يقصد به العلم المردود الى الاصل لكن الظاهر مع الظاهر
مع الكشاف وان الاله غالب على المعبود بحق بخلاف المنكر واللائق كون اللفظ
منقولا الى ذاته من المعبود بحق لا من معبود مطلق قوله من اله الهة جعل الاله
مشتقا من مصدر اله وجعل تاله واستاله فرع ذلك المصدر المجرد وضمير
منه في قوله ومنه تاله الى اله لا الى الاله كما في عبارة الكشاف جريا على ما

هو

هو الشائع من اشتقاق الاسما من المصادر دون العكس فخالف فيه الكشاف
حيث جعل الاله اصلا وفرع عليه اله وتاله واستاله كاشتقاق استحجر من
الحجر والشائع ما ذكره والاشتقاق من الجوامد نادر قوله اذ العقول تتحير
في معرفته بل تتحير في معرفة صفة من صفاته قوله لان القلوب تطمئن بذكره الاخص
ان يقال كل شي يطمئن تحت قضائه ولا يستطيع ان يضطرب في دفع مضائه قوله
وهو تحيره حقيقة او زعما اراد تصحيح اشتقاق اله من الهه بالنظر الى الاله
الحق والباطل ووجه تخصيصه بهذا الاشتقاق دون اخواته انه ليس للاله
الباطل ان يجير غيره الا زعما بخلاف وجوه الاشتقاقات الاخر فانها ثابتة لهم
من الباطل حقيقة فانهم عبدوه وتحير فيه عقولهم القاصرة لا من شي ويسكن
اليه قلوبهم ويفزعون اليه في النوازل ثم الاحتجاب عن الابصار والارتفاع
على كل شي وعلى الليتوبر لا يوجد فيه لا حقيقة ولا زعما لكنه ليس المشتق بهذا
الاعتبار اله بل الاله فهو مختص بذاته تعالى لا يشارك فيه غيره كلفظ الله فيرجع
هذا الاشتقاق حيث يوجب اختصاص الله تعالى مطلقا حالا او اصلا وفيه
اشعار بانه يصح ان يكون الاشتقاق من الهه فيكون الفعال مشتقا من الافعال
بمعنى الفاعل وكلاهما منظور فيه ويدفع الثاني بانه يجيء الفعال بمعنى
الفاعل وكلاهما منظور قوله ويرده الجمع على الهة دون الهة
ويمكن ان يعتذر هذا القائل بان ذلك لتوهم كون الهمزة اصلا لعدم استعمال
ولاه وكثرة استعمال اله ولما كانوا لا يقولون في وع في يقي تقي لتوهم اصالة التا
في تقي يتقي لكثرة استعمالها كذلك مع وجود وقي يقي فلا يبعد ان يقولوا الهة
لتوهم اصالة همزة اله مع عدم استعمال ولاه اصلا قوله ويشهد له قول الشاعر
وكانه لم يتعرض لما يشهد عليه من جمعه على الهة دون الهيهة لاغناء ما سبق
عن بيانه والشاعر هو الاعشى والشاهدة لان الضرورة ترد الاشيا الى اصولها قوله
وقيل علم للذات المخصوصة وليس وصفا مخصوصا بالغلبة مثل الرحمن كما هو
نقيضة الاشتقاق لانه لا يوصف ولا يوصف به وفيه ان وصف شي وعدم
الوصف لا يوجب كونه علما بل يكفي فيه كونه اسما لم يبلغ حد العلمية من الوضع
لشخص وهذا انما يتجه لان حرف الدليل عن موضعه لان جار الله جعله دليلا
على اسمية الله لا على علميته الله قوله ولانه لا بد له من اسم يجري عليه صفاته فيه

نلا يقتضي العلمية بل لو كان اسما غير مخصوص بذاته يصح اجرا صفاته عليه
ايضا ويرد فعدان العرب لم تهمل شيئا الا وضع له اسما تجري عليه صفاته
فلا يمكن ان يهمل خالق الاشياء ويتجه عليه ان ذاته المخصوصة لم يكن
ان يلاحظ بخصوصه فلذا لم يضع له علما فلا يثبت به كون الله علما
وجاز الله جعله دليلا على اسمية الالاه له والمصنف حرفه الى علمية الله
فورد ما ورد قوله لم يكن قولنا لا اله الا الله توحيدا فيه انه لو كفى في
التوحيد اختصاص المستثنى بذاته في الواقع فقولنا لا اله الا الرحمن
توحيد وان لم يكف واقتضى ما يفيده بحيث لا يجوز فيه العقل الشركة
لم يكن لا اله الا الله ايضا توحيدا الا ان الله لا يحصر ذاته لنا على وجه
التشخص ويمكن ان يجاب بان الالفاظ في الشرع تنوب مناب المعاني
الموضوعة هي لها الا ترى ان انت طالق يفيد الطلاق وان لم يقصد فالله
تعالى وان لم يكن احضاره بذاته فنزل ذكره في التوحيد منزلته بخلاف
الرحمن قوله والاظهر انه وصف في اصله يرد عليه انه لو كان اله وصفا
في اصله لم يكن له تعالى اسم تجري عليه صفاته ولم تهمل العرب شيئا
حتى وضع له لفظا تجري عليه صفاته فكيف بناه في منه اهمال وضع لفظ
له تعالى الا ان يقال اكتفى في الاصل باجراء اوصافه عليه تعالى على لفظ
الشيء فنقول شيء الله لانه لا يمكن احضار ذاته بخصوصه الا بالاوصاف بخلاف
سائر الاشياء قوله مثل الثريا هي تصغير ثروى لامرأة متمولة مونث ثروان
كعطشان وجعل اسم النجم لكثرة كواكبه مع ضيق المحل كذا في القاموس قوله
والصعق في القاموس الصعق محركة شدة الصوت وككتف الشديد الصوت
والمتوقع صاعقة ولقب خويلد بن نفيل فارس لبني كلاب ويقال فيه الصعق
كابل والنسبة صعقي محركة وصعقي كعنبي على غير قياس لقب لان تميما
اصابوا راسه بضربة فكان اذا سمع صوتا صعق ولانه اتخذ طعاما فكفات
الريح قدره فلعنها فارسل الله عليه صاعقة قوله كما افاد ظاهر قوله وهو
الله في السموات معنى صحيحا فيه ان يتحد معناه كما يكون بتعلقه بلفظ الله
مع صيرورته علما بالغلبة باعتبار تضمنه معنى العبودية لا انها وربها
في ضمن هذا القول الوصف قوله وقيل اصله لاه لانه لا شر لا بنته فان قلت

ينبغي

ينبغي ان يجمع هذا القول مع الاقوال السابقة في بيان اصله فلم فصل منها قلت
ما سبق كلها على تقدير كونه عربيا والظاهر انها ليس علما في السريانية
والا لم يصح التصرف فيه كيف ويشترطون في منع شرط العجمة كون الاعجمي علما
في العجمة التام عن تصرف العرب فيه فلا ضعف لحجته قوله وتفخيم لامه اذا
انفتح ما قبلها او انضم سنة وقيل مطلقا يريد بالتفخيم ضد الترقيق وهو التغليظ
وقد يجيء بمعنى ترك الامالة ويعني امالة الالف الى مخرج الواو وفي شرح الكشاف ان
لا تفخيم عند كسر ما قبلها بالاتفاق قوله ولا ينعقد به صريح اليمين اي يمين لا يحتاج
فيها الى النية وينعقد بمجرد التلفظ قوله الا باربك الله في قيل اسم رجل وله سمي
في العرب وكما ان حذف الالف للضرورة كذا حذف الاعراب ويمكن ان يكون حذف
الاعراب بجري الوصل مجرى الوقف قوله الرحمن والرحيم اسمان بنيا للمبالغة من رحم
اذ ثبت جعلت رحم ككرم لان بناء الصفة المشبهة من الفعل المتعدي بعد نقله الى
فعل بضم العين كالطبائع اللازمة على ما صرحوا به وبعد بنائهما من المتعدي
بقوله للمبالغة يعني اريد المبالغة بجعل بعد لوك تلك المتعدي من الغرائز وجعله
لازما بنقله الى فعل ولا حاجة الى ذلك في الرحيم لانه كما يجيء صفة مشبهة يجيء
مبالغة للفاعل انما اريد كونهما على نحو واحد ليكونا اشد تناسبا قوله والانعطاف
يقتضي التفضل والاحسان احترازا عن الانعطاف الجسماني فانه ليس معنى الرحمة
وان كان معتبرا في الرحم فقوله في الرحم لانعطافها على ما فيها وليس به الانعطاف
الجسماني قوله واسماء الله تعالى انما تؤخذ باعتبار الغايات التي هي افعال
يظهر هذا بانه يؤخذ الرحمن من الرحمة باعتبار ما يلزمها من الاحسان نعم الا
ان الرحمن اخذ من الرحم بمعنى رقة القلب نقل الى معنى الحسن غاية الاحسان
واطلق عليه تعالى وعد في القاموس الاحسان من معاني الرحمة قوله والرحمن
ابلغ من الرحيم لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى يعني قد كثر في كلام العرب
زيادة اللفظ لزيادة المعنى حتى لا يبعد زيادة دلالة اللفظ على زيادة المعنى
فلا يعد ذلك عند الاعياء الشهر ملاكم فلا يرد ان حاذر اسم فاعل وحذر
صفة مشبهة والكلام في دلالة الزيادة في اللفظ على الزيادة في المعنى اذا الحـ
نوعا وايضا ان ابن الحاجب عد حذرا من مبالغة اسم الفاعل قيل الاول
قيل يا رحمن الدنيا لانه يعم المؤمن والكافر ورحيم الاخرة لانه يخص المؤمن

فيه ان نعيم المؤمنين في الآخرة تفضل نعم الدنيا كلها الا ان يراد الكمية باعتبار
التعلق قوله يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا يصح ان يكون باعتبار الاول
لان نعم الدنيا والآخرة تزيد على نعم الدنيا لكنه لم يلتفت اليه لانه لو كان المراد
برحمن الدنيا والآخرة معطي نعمهما كلها لكان ذكر رحيم الدنيا لغوا الا بجهة
التكرير ولان الظاهر ملاحظة الربط او ذكر العطف فاضافة الرحمن الى كل
من الدنيا والآخرة لا الى مجموعهما ولا توجيه لاضافته الى الآخرة الا باعتبار
الجلالة كما لا يخفى قوله ولانه صار كالعلم فهو انسب بلفظ الله او بمنزلة
الموصوف للرحيم ويمكن ان يقال اريد اتصاله بما يناسبه لشدة العلمية
وبما يناسبه بالوصفية وذلك انما يتاتى بجعله متوسطا بينهما قوله ولذلك
لا يصدق على غيره تعالى وتعرف كل احد ذلك والا فلا يوجب ان لا يوصف
به غيره تعالى واورد عليه وصف اتباع مسيلمة له برحمن اليمامة واجيب
بان ذلك خروج من اللغة للتعنت في الكفر فلا يعبا به قوله ولان الرحمن
لما دل على جلايل النعم الخ يعني لما كان الملتفت في الكفر فلا يعبا به بالقصد الاول
في مقام العظمة والكبرياء عظائم النعم دون دقائقها ذكر الرحمن فبقي الوصف
بالدقائق فالحق به الرحيم تتميما قوله او للمحافظة على رؤس الآي بان يكون
راس كل آية بعد كلمة مناسبة لما كان بعدها راس آية اخرى وينتقض بقوله
تعالى الرحمن علم القرآن فان المحافظة على رؤس آية يقتضي تقديم الرحيم
وكانه اريد المحافظة على رؤس الآي في اول سورة نزلت وهي مفتتح القرآن
قوله والاظهر انه غير منصرف وان حظر اي منع اختصاصه بالله ان يكون له
مؤنث على فعلى او فعلانة يعني انه لعدم الانفراد اظهر وانما يجب لاختصاصه
كونه منصرفا على مذهب من شرط وجود فعلى وكونه غير منصرف عند من شرط
انتفاء فعلانة وجعله مستوي النسبة بالانصراف وعدمه نظرا الى المذهبين
اللذين لا يترجح احدهما على الآخر لكن الحاقه بما هو الغالب في بابه وهو فعلان
من فعلى بين حد علم فان اكثره غير منصرف او اكثره على فعلى فنزل منزلة ما له
فعلى يحكم بانه لو لم يطرأه الاختصاص لجاء منه فعلى وانما قال الاظهر
لان الالحاق بما هو الاصل في الاسماء من الصرف يقتضي صرفه لكن الالحاق
بما هو الاصل من وجه اظهر من الالحاق بما هو الاصل في جنسه البعيد ولان

الالحاق

الالحاق بما هو الاصل في الصفات من الفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء
تقتضي انصرافه الا ان الالحاق بما هو الاصل في نوعه اظهر من الالحاق
بما هو الاصل في جنسه البعيد ولان الالحاق بما هو الاصل في الصفات من
الفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء يقتضي انصرافه قوله الحمد هو الثناء على الجميل
الاختياري يتبادر منه الامر الجميل الذي يكون المحمود مختارا فيه ويكون قاصدا
باختياره فاتجه عليه حمده تعالى على صفاته التي هي مقتضيات ذاته فاجيب
بانه لتنزيل تلك الصفات منزلة الاختياري لاستقلال الذات فيها وهذا
وهو اما تعميم للاختياري على وجه يشمل الاختياري تنزيلا او منع لوقوع الحمد على
الصفات الذاتية بل اطلاق الحمد فيه تجوز وقد يقال المراد بالاختياري ما هو
لفاعل مختار وان لم يكن بالاختيار قوله تقول حمدت زيدا على علمه وكرمه بيان
لكون المدح هو الثناء على الجميل مطلقا والحمد هو الثناء على الجميل الاختياري وهو
لا يثبت الاول اذ الفريقين انه يقال مدحت زيدا على علمه وكرمه وجعله لمجرد
اثبات الثاني يابى الفصل بين تعريف الحمد وبينه بتعريف المدح الا ان يقال
قوله بل مدحته يستدعي معرض المدح قوله وقيل هما اخوان اي مترادفان القائل
هو صاحب الكشاف وحمل قوله على الترادف اما لانه جعل الحمد ايضا اعم حيث لم
يقيد الجميل في تعريفه بالاختياري واما لانه خص المدح ايضا بالاختياري كما
يشعر به كلامه في تفسير قوله تعالى ولكن الله حبب اليكم الايمان حيث تاول
المدح بالجمال ولم يلتفت الى احتمال الاخوة التلاقي بالاشتقاق كما ان كلامه
في غير الكشاف ايضا ناظر الى دعوى الترادف وقد افاد ببيان معنى الحمد والمدح
والشكر على نكتة جليلة لا يخبار الحمد قوله مقابلة النعمة قولا وعملا واعتقادا
الاولى والفاصلة لئلا يوهم كون الشكر مجموع الثلاثة لا كل واحد ولا يستحكم
هذا الوهم بقول الشاعر افادتكم النعماء مني ثلاثة يدي ولساني والضمير المحجبا
ظاهره الاستشهاد على ان الشكر شامل لكل من القول والعمل والاعتقاد واورد
عليه انه لو تعلق الشكر على هذه الاعمال الحتي يدل عليه بجعل المحقق التفتازاني
البيت لتمثيل اقسام الشكر لا للاستشهاد وقال السيد السند الجرجاني انه لما
جعل الافعال الثلاثة جزاء للنعمة وكل ما هو جزاء للنعمة شكر عرفا علم ان
الشكر شامل للثلاثة ونسب المحقق الى عدم التنبه وفيه ان الاستشهاد به ليعرف

اطلاق الشكر عرفا على الثلاثة فكيف يصح بناء الاستشهاد به على دعوى
ان كل ما يفرع على النعمة ويجري به فهو شكر واورد عليه ايضا ان شهادة
الميت لا تتم الا بجعل المجموع شكرا ولا يفيد كون كل من الثلاثة شكرا وتكلف
السيد في دفعه بان كون القول وحده شكرا مستفيض مستغن عن البيان
فلما ضم الشاعر الاخرين اليه وعدها ثلاثة علم ان كل واحد شكر ويمكن
دفع الايرادين بان ما يفيده النعماء ويجازي به الشكر فقد دل افادتكم
النعماء ان التمييز المحذوف للثلاثة هو الشكر فيكون كل واحد شكرا ويمكن
دفع الايرادين بان ما يفيده النعماء ويجازي به الشكر فقد دل افادتكم
النعماء ليستلح تنبيها لمميز الثلاثة وقد افاد بقوله والضمير المحجبا ووصفه
بالمحجب انه يشكر سرا وعلنا **قوله** والذم نقيض الحمد اشتهار الذم في مقابل
المدح يبطل كونه نقيض الحمد وكون المدح اعم من الحمد لا يبطل المشهور و
تقابل الهجو والمدح لا الذم والمدح لانا نقول المدح بمعنى عد المآثر
والمناقب يقابله الهجو بمعنى عد المثالب والمدح بالوصف الجميل يقابله
الذم **قوله** ورفعه بالابتداء قيل نعم مزيد ظهوره لان اصل التركيب يوهم
كون لله ظرفا للحمد ولتوطئة قوله واصله النصب قلت لان اصل التركيب
يوهم كون لله ظرفا للحمد ولتوطئة قوله واصله النصب فلك ولان اصل
التركيب يوهم كون الحمد مرفوع فعل مجهول اي حمد الحمد لله لانه الاوفق باصله
قوله ليدل على عموم الحمد وثباته له ولجعل ثبوت الحمد لله مقصودا بالافادة
وعمدة في الكلام بخلاف ما هو اصله فان الله فيه مفعول به وليدل بتغيير
الاسلوب على ان الجملة انشاء لا اخبار على ما شاع فيه الاصل ونبه بقوله ولا
يكاد يستعمل على ضعف قول من قال لا يجب حذف عامل الحمد لثبوت حمدت
حمدا **قوله** والتعريف فيه للجنس دون الاستغراق ليكون اوفق باصله لان
المصدر المؤكد لا يقصد به الا الجنس ولذا جعل صاحب الكشاف الاستغراق
وهما تخذه فانه مما طرح فيه الانظار ونحن ممن اعطي فيه سهما لا يمكن تحصيله
بكثرة الدرهم والدينار وجه قوله ومعناه الاشارة الى ما يعرفه كل احد
مع ان معنى التعريف الاشارة الى ما يعرفه المخاطب على ما بين في محله ان المخاطب
هنا كل احد **قوله** وقيل للاستغراق يوهم ان لام الاستغراق قسم لام الجنس

والتحقيق انه من اقسامه كلام العهد الذهني ولا يقابله الا لام العهد الخارجي
لان لام الجنس للاشارة الى تعين مفهوم اللفظ نفسه ولام العهد الى
تعين قسم منه ويصرف اللفظ الى قسم من مفهومه وفرد منه ثم لام
الجنس ان اعتبر معه جنس المفهوم ليحكم عليه بما يثبت لجميع الافراد فاستغراق
وان اعتبر ليحكم عليه بما يثبت لفرد ما فلام العهد الذهني والا فلام الحقيقة
ونبه على ترجيح الاحتمال الاول مع ان مذهبه ثبوت جميع المحامد له تعالى
على خلاف الاعتزال لان استفادة الاختصاص من لام الملك يغني عنه
قوله وهو موليه بوسط اي على مذهب من يقول بمؤثر سوى الله وقوله
او بغير وسط اي على مذهب من لا يرى مؤثرا سوى الله **قوله** وقرئ الحمد لله بنه
يشير به اتباع الدال اللام على ترجيحه لان تغايره للحسن البصري وان عكس
الكشاف الامر في الترجيح لان حفظ الحركة الاعرابية الدالة على المعنى اهم
وجعلها لقوتها متبوعة اتم ويمكن تقويته بان فيه تفخيم الله على ان فيما ذكره
من ان الاتباع بجعل الكلمتين بمنزلة كلمة واحدة وتنزيل الحركة الاعرابية منزلة
حركة بني عليها الكلمة على ما قال الكشاف تقوية لذلك اذ الحركة الغير الاعرابية
منزلة حركة بني عليها الكلمة على ما قال الكشاف تقوية لذلك اذ الحركة الغير
الاعرابية اقوى في ذلك فهي اولى بجعلها متبوعة **قوله** وقيل هو نعت من
ربه خالف الكشاف في جعله اصلا وراجحا في التعبير به وجعل كونه مصدرا
راجحا على عكس ما فعله لان الصفة المشبهة من المتعدي محوجة الى تكلف
ومجيء فعل من فعل يفعل بالفتح في الماضي والضم في المضارع والصفة عزيز
ولهذا احتاج الكشاف الى تاييده نم على انه ليس فيه تاييد ان مضارعه
كما جاء مضموم العين جاء مكسورها والصفة كما جاء نم جاء منم
كنجز ونموم ونمام فجاز ان لا يكون نم من مضموم العين وايضا فيه
فوات مبالغة في المصدر **قوله** ولا يطلق على غيره تعالى الا مقيدا والاطلاق
المطلق شاذ **قوله** اسم لما يعلم به كالخاتم والقالب يعني ليس صفة
وجعل كونه اسما لما يعلم به راجحا على كونه موضوعا لذوي العلم على عكس ما
اختاره الكشاف لان المشهور ما ذكره وذكر نكتة جمعه ولم يلتفت
الى تصحيح جمعه بالواو والنون مع انه اسم غير علم لان القرآن يكفي

في صحته فهو من الشواذ كسنين وارضين والقالب اسم لما هو كالمثال
يفرغ فيه الجواهر وفتح اللام اكثر من كسره كذا في القاموس **قوله** وهو كل
ما سواه اي كل ما يصدق عليه ما سواه من واحد واحد واثنين اثنين
وجماعة جماعة حتى الجميع وعدم مناسبة ادخال الكل على التعريف وعدة
مستفيضان وقيل لا يقال العالم زيد فهو اسم لكل نوع من الموجودات وكل
جنس والمجموع ويدل عليه ما ذكره في حمله على الناس من ان كل واحد
منهم عالم لتنزيله منزلة العالم فلو كان العالم اسما لكل شخص من الموجودات
لم يحتج الا ان يكون كل فرد منه عالما ولم يكن جعله عالما لمشابهته
العالم وقوله من الجواهر والاعراض يحتمل ان تكون الاشارة الى ذلك
ويحتمل ان تكون الاشارة الى مسلكي الاستدلال على الواجب بالعالم ولا
يبعد ان يجعل قيدا لاخراج القضايا المرتبة في مقام الاستدلال على معرفة
الصانع وصفاته فانه لا يقال له العالم كما انه ليس جوهرا ولا عرضا **قوله**
فانها لامكانها جعل المحوج للعالم الى المؤثر الامكان دون الحدوث
لانه اقوى وانه الموافق لكون العالم مفتقرا الى المحدث حال البقا فناء مل
قوله وانما جمعه ليشمل ما تحته من الاجناس المختلفة اورد عليه ان
العالم المعرف بلام الاستغراق ايضا يشمله بل قيل استغراق الفرد اشمل واجيب
تارة بانه لو لم يجمع تبادر منه العالم الشاهد وتارة بانه يحتمل ارادة
استغراق جنس واحد فالجمع يرفع الاحتمال ويصرح بالاشتمال فالمراد
ليشمل شمولا واضحا بلا خفا **قوله** والثقلين اريد الجن والانس لانهما بوجودهما
مثقلان وجه الارض **قوله** وتناوله لغيرهم على سبيل الاستتباع من غير حاجة
الى التغليب لان تربية العالمين تستتبع تربية غيرهم اذ لا بد لهم من غيرهم
قوله يعلم به الصانع كما يعلم بما ابدعه في العالم الكبير بل هو اقوى في الدلالة
من العالم الكبير لان ابداع ما في العالم الكبير فيه كابداع ما يقتضي محلا
اوسع في مكان اضيق وفيه من مشاهدة القدرة والعلم ما لا يحصى بل في
الانسان من التحلي بصفات الواجب والاتسام بصفات ما سواه ما ليس في
غيره فهو اجمع من العالم الكبير اجمع **قوله** وقرئ رب العالمين بالنصب على
المدح الاظهر انه فعل ماض والجملة للتعليل جملة تعالى **قوله** او بالفعل الذي

دل

دل عليه الحمد اي لفظ الحمد وفرده الواقع هنا ويشعر بالثاني عبارة الكشاف
حيث قال يدل عليه الحمد لله والمتبادر انه جعله مفعولا للفعل وعبارة
الكشاف تشعر بانه صفة المفعول المحذوف حيث قال كانه قيل نحمد الله رب
العالمين **قوله** وفيه دليل على ان الممكنات كما هي مفتقرة الى المحدث حال حدوثها
فهي مفتقرة الى المبقي حال بقائها يشعر بانه اراد الدلالة على افتقارها في الوجود
حال البقا كما بحث عنه في الكلام ولا دليل عليه لانه لا يدل الا على انه يحتاج في
بلوغه الكمال اليه تعالى فليحمل على الدلالة على هذا الافتقار فيقول فيه دليل
على كمال الاحتياج حيث يربي شيئا فشيئا ولذا رباهم شيئا شيئا مع قدرته
على ان يبلغهم الى كمالهم دفعة لان فيه ظهور الاحتياج في الغاية ذلك الظهور
منشا كل كمال وموجب كمال الاتصال الحيي قبل الفقير هو الله **قوله** كرره للتعليل
على ما سنذكره فيه رد لما استدل به على ان بسم الله ليس من الفاتحة والا
لزم التكرار في وصفه بالرحمن الرحيم من غير فائدة فاشار الى ان فيه فائدة ولم
يكرره على طبق ما وقع في بسم الله بان لا يفصل بينهما وبين الله تحرزا عن التكرار
بقدر الامكان ورعاية لما يقتضيه حسن البيان لانهما كتقسيم الربوبية وتقديم بسم
رب العالمين كتقديم المقسم وكتفصيل للمجمل وتقديمه كتقديم المجمل على المفصل
قوله لقوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله يعضده قراءة
ملك يوم الدين **قوله** ولقوله تعالى لمن الملك اليوم الظاهر وقوله بلا لام لانه
لا يستقل باثبات كونه المختار لانه يعارضه قوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا
في القاموس ان الملك بالضم معلوم ويؤنث وبالفتح وككتف وامير وصاحب ذي
الملك فالمالك كما بمعنى الملك فلا تابيد ابده في الكشاف بقوله تعالى ملك
الناس ووجهه السيد السند بانه كما عقب في خاتمة القران وصفه بالربوبية
بالملكية ناسب ان يعقبه كذلك في الفاتحة **قوله** **قوله** هو المتصرف بالامر والنهي
في المامورين والمراد بالمامور المنقاد فلا يحتاج الى ان يقال ذكر المامورين
بطريق التغليب على المنهيين ولا يخفى انه يصدق على كل رئيس بالنسبة الى اتباعه
مع انه لا يسمى ملكا فينبغي ان يقال هو المتصرف بالامر والنهي الخارج عن التصرف
فيهما **قوله** وقرئ ملك بالتخفيف فيكون مخفف ملك او مصدرا كما للتخفي كما
في القاموس فانه يجعل مصدره مثلثا **قوله** على انه خبر مبتدا محذوف فهو مرفوع

فلي المدح اذ لا يحتمل الحال **قوله** ومنه كما تدين تدان اي كما تفعل تجزى فتدين
مجاز عن تفعل للمشاكلة بما بعده انه ادانوا في البيت للمشاكلة بما قبله **قوله**
اجراؤه مجرى المفعول به يتوهم ان مجرى على وزن موسى ومرضى لبناء
الاجراء ونحن نجعله على وزن مرضى ليدل على ان المفعول به يجري في هذا الكلا
بنفسه بخلاف الظرف فانه يجري باجراء المتكلم لانه ليس مذهبه نعم لو جعل
مجرى المفعول به مفعولا مطلقا كان الاظهر جعله كموسى فتامل **قوله** على
الاتساع اي التجوز وانما جعله مضافا اليه لجعله بمنزلة المفعول به
ولم يجعله اضافة الى الظرف بمعنى في ليكون معنوية بلا تكلف واتساع
لان الاضافة بمعنى في لم تثبت في مذهب جمهور النحاة كذا ذكره العلامة
التفتازاني وفيه انه فليكن بمعنى اللام كما عليه الجمهور في كل ما جعله غيرهم
فيكون حقيقة فالوجه ان يقال من قال به لا ينبغي ان يقول به في مالك يوم
الدين لان الاضافة المعنوية عند التحليل يعود الى تركيب وصفي الا ترى
ان غلام زيد عند التحليل غلام لزيد بمعنى كائن لزيد وضرب اليوم ضرب
في اليوم اي كائن فيه ولا يصح مالك كائن في اليوم لان الزمان لا يخبر به عن
الجثث والاعيان ولا يوصف به فليكن هذا على ذكر منك هنا فيكون ذخرا
لنا والمراد باجرائه مجرى المفعول به تنزيله منزلة المملوك لانا يعمل فيه المالك
ويجعله مفعولا به لولا الاضافة فرقنا في جعله مضافا اليه بالاضافة
المعنوية **قوله** او له الملك في هذا اليوم على وجه الاستمرار يتوهم انه لا يحتاج
هذا التوجيه الى تكلف بخلاف الماضي وليس كذلك لان هذا التوجيه ايضا
يحوج الى جعل الملك الاستقبالي مستمرا كائنا في الماضي والحال ايضا فهو اعرف
في التحمل **قوله** وقيل الدين الشريعة للدين معان اخر يصح الحمل عليه يفيد ذلك
الاحاطة به الرجوع الى اللغة **قوله** اما للتعظيم او لتفرده تعالى بنفوذ
الامر فيه او لافادة الوعد والوعيد لان هذا اليوم مما يلقى الى
السامع حال الفريقين **قوله** من كونه موجدا لان الرب يتضمن الايجاد
لما تقرر ان المبقي هو الموجد **قوله** على الحقيق بالحمد لم يرد به الحصر ليلا ينافي
قوله لا احد احق به منه وليلا يجعل قوله لا يستحقه على الحقيقة سواه
لغوا **قوله** فان ترتب الحكم على الوصف وان يشعر بالغلبة لكن لا يوجب

ان

ان لا يستحق الحمد سواه انما يفيد لو افاد حصر الغلبة في الوصف فان قلت
الحكم هو تخصيص الحمد به تعالى فترتبه على الوصف يشعر بغلبة الوصف للحصر
والتخصيص قلت فحينئذ لا يشعر الوصف بطريق المفهوم المخالف على ان
من ليس هذه صفته لا يتاهل لان يحمد بل نفس الوصف دل على ذلك
فتامل ولك ان تجعل اجراء هذه الاوصاف عليه ليتميز بها عن سائر
الذوات ويتعين كمال اليقين فيتاتى له ان يخاطبه بتخصيص العبادة
والاستعانة وطلب الصراط المستقيم **قوله** وللاشعار من طريق المفهوم
فيكون فيه تاكيد لما صرح به من تخصيص الحمد به تعالى واما الدليل على
ما بعده فهو ما صرح به من تخصيص الحمد ففي قوله ليكون دليلا نظر **قوله**
ليكون دليلا على ما بعده من حصر العبادة بل على ما قبله من تخصيص الحمد **قوله**
لبيان ما هو الموجب للحمد الحمد لا يكون الا على الجميل الاختياري والوصف
الاول يفيد الجميل والثاني والثالث الاختيار فلا بد من بيان فارق بين
الوصف الاول والثاني والثالث حتى يظهر كون الاول بيانا للموجب دون
الاخيرين ولعل ذلك ان السبب للحمد هو الجميل والكون اختياريا هو شرط
سببيته ولكون الاول سببا لا يوجد الحمد بدونه ولكون الثاني شرطا
ربما يسقط حيث يحمد بجعل غير الاختياري محمودا عليه لتنزيله منزلته
كما يحمد على صفات الله الذاتية **قوله** منفصل بذلك مختار فيه لكنه انه لا
يوصف بالرحمة غير المختار **قوله** والرابع لتحقيق الاختصاص اي اختصاص الحمد
وفيه ان اختصاص الامور به في يوم الدين لا يوجب اختصاص الحمد به لجواز
ان يحمد على ما في غير هذا اليوم **قوله** وتضمين الوعد للحامدين والوعيد
للمعرضين فيه انه لا يدخل له في ما هو بصدده من تفصيل ما اجمله سابقا
من بيان اجراء وجه الصفات للدلالة عليه فذكره كالاجنبي فكان ينبغي ان
يقول سابقا واجراء هذه الصفات للدلالة الخ وللحث على الحمد والنهي
عن الاعراض ليرتبط به هذا القول **قوله** ثم انه لما ذكر الحقيق بالحمد ووصف
بصفات عظام تميز بها عن سائر الذوات وتعلق العلم بمعلوم معين
خوطب بذلك جواب لما خوطب وتميز بها صفة صفات تميز بها
والضمير راجع الى الصفات وذلك اشارة الى ما يرجع اليه الضمير كما

اشار اليه بقوله يا من هذا شانه ونعم في عبارة الكشاف حيث قال كانه
قيل اياك يا من هذه صفاته نخص بالعبادة لانه يفيد تخصيصه بالتخصيص
بالعبادة وهو غير مراد ويوهم ان تعليق العبادة على الصفات لا على كونه
حقيقا بالحمد ايضا وقوله ليكون ادل على الاختصاص لانه في اياه نعبد
يستفاد الاختصاص من غير استدلال عليه وفي قوله اياك نعبد دعوى
الاختصاص مع الاستدلال عليه اذ فيه تعليق الحكم بالاوصاف وعدل عما
ذكره في الكشاف فانه ادل على ان العبادة له لاجل ذلك التميز لان الحكم المعلق
تخصيص العبادة لا العبادة ومن وجوه كونه ادل على الاختصاص انه كلما
يزيد تعين المختص به تكون العبادة ادل على الاختصاص **قوله** بني اول الكلام
فصله عن قبله لبعد ما بينهما فكانه لا مناسبة بينهما تنبيها على علو درجته
مبنى الكلام ثم مبادي حال العارف ما ذكره فاوسطه الايمان بالشرع وما
لا طريق للعقل اليه الا من جهة الوحي ورجاء وعده وخوف وعيده وقد
تضمنه مالك يوم الدين فلم يثبت النظم اوا سطحا له وقد فات المفسر
قوله ويراه عيانا ولا يرى عباره اعيانا بل اصباعا ومظاهر لا يستند اليها
شي حقيقة فيخصه بما يخصه **قوله** ومن عادة العرب اشارة الى نكتة عامة
للالتفات تجري في جميع مواقعه بعد الاشارة الى نكتة خصت بالمقام اذ قد
تختص مواقعه بلطايف وقوله تطرية له اشارة الى نكتة بالقياس الى المتكلم وهو
ان فيه اظهارا لقدرته حيث يجدد الكلام في معنى واحد فهو كمن يزين محبوبته
كل آن بلباس اخر وقوله وتنشيطا للسامع اشارة الى نكتة بالقياس الى
السامع فهو احسن من عبارة الكشاف حيث قال احسن تطرية لنشاط السامع
ومن اللطايف المختصة بها هذا المقام انه جاء بالحمد على ما يليق به وهو انه
اظهار الصفات الكمالية والمخاطب به غيره تعالى لانه لا معنى لاظهار و
صفاته عليه فاجرى الصفات عليه في ذلك المقام يستحق طريق الغيبة
وجاء في مقام بيان العبادة والاستعانة طريق الخطاب دلالة على ان العبادة
والاستعانة به تعالى مما لا ينبغي اظهاره الا عليه تعالى لانه يخص الاخلاص
ويبعد عن شوايب السمعة والريا فكما خص العبادة والاستعانة به خص
اظهاره على الغير به ولو كان السورة مصدرة بتقدير قل يكون تعليما الحمد

والعبادة

والعبادة لم يكن فيه التفات **قوله** فيعد لمن الخطاب الى الغيبة ومن
الغيبة الى التكلم وبالعكس فصل اربع صور من الالتفات ويبقى منه اثنان
العدول من التكلم الى الخطاب وبالعكس ومثل من القرآن لصورتين ومن
الشعر ايضا لهما والظاهر من بيانه بيان ما هو الظاهر من الالتفات
وهو مذهب الجمهور من الانتقال من اسلوب واقع الى اسلوب آخر على خلاف
مذهب السكاكي وهو الانتقال من اسلوب سواء كان واقعا اولا لكن كان
مقتضى الظاهر الى اسلوب آخر **قوله** بالاثمد كاحمد موضع ويضم الميم كذا
في القاموس وبات عدول عن بت على صيغة الخطاب ويتوهم القاصر ان ضميره
راجع الى الخلي **قوله** حروف زيدت لبيان التكلم كونها دالة على معنى في
غيره وهو معنى انا فقوله زيدت اريد به الزيادة اللغوية لا الاصطلاحية
والكاف في اياك حرف خطاب لدلالته على معنى الكلام وهو انه ملقى الى
واحد مذكر ولم يقل فيهما اذ كان نا عمدة انه حرف لانه لم يوضع لمعنى حتى
يكون كلمة نحو فابل هو لفظ ذكر وسيلة الى التلفظ بالضمير **قوله** وهو شاذ
لا يعتمد عليه اعترض عليه العلامة التفتازاني بانه شاذ لا قياس عليه
لكن لا ننكر شهادته ايا الى ما بعد ويمكن دفعه بانه ليس رد الشهادة
لمجرد شذوذه بل لانه لم يصدر عمن يعتد به حيث قال لم يعتمد عليه وهو
معنى قول الكشاف فشي شاذ واشار الى تحقيره بالتعبير عنه بشي **قوله** اقصى
غاية الخضوع والتذلل اي الانقياد والطريق المنقاد الغير المتنافي والثوب
ذو عبدة ما لا ابناء في شي مما يعمل به ويطيق كل ما يعمل به **قوله** وتصوره لم يذكر
التصديق لفايدته لانه يتوقف عليه الفعل عند المتكلمين بل يكفي الارادة
للترجيح **قوله** ادرج عبادته في تضاعيف عبادتهم فكلما كان المدرج المحامد
فيه اكثر كان اوفق بالمصلحة ويمكن ان يكون نغاية الضم تاكيد كون جميع المحامد
له مرجع الجميع والاقرب ان يجعل المشكن بجميع العقلا موحدين كانوا او مشركين
لان المشرك ايضا يعبد الله ويستعينه الا انه لم يعرف حق المعرفة وحينئذ
يكون اقرب انفا لا بقوله اهدنا الصراط لانه لما وجد شركاه في العبادة
والاستعانة فتمنى طلب الانخراط في سلك بعضهم والنجاة من ما ابتلي
به البعض الآخر **قوله** وقدم المفعول الخ ولان السابق فقضى الاقبال عليه

في الخطاب فلشدة اقتضاية الخطاب قدم ما يشتمل على الخطاب فتامل ولا فقنا
رعاية توافق رؤوس الآي التقديم في الثاني **قوله** وللتنبيه على ان العائد
ينبغي ان يكون الخ او للتنبيه على ان العايد ينبغي ان يكون غرض العبادة منه
لانها مستنده اليه تعالى لا من حيث انها صادرة عنه او لحفظ النفس عن
الوقوع في التبجح والاعتداد بفعله **قوله** وكرر الضمير للتنصيص على ان المستعان
به هو لا غيره اذ لم يكن لاحتمل الحذف موخرا و تخصيص المجموع دون كل واحد
قوله واقول يعني اياك نستعين تتميم لاياك نعبد ورفع توهم ينشا عنه
فيستحق الثناء خر فان قلت لما توجه الى المعبود اولا واستغرق فيه ولم ينظر
الى العبادة الا من حيث انها منتسبة اليه فكيف يتبجح بها واعتدادا قلت
اتى بلفظ الايهام لئلا يتجه عليه ذلك على انه ربما يكون هذه الملاحظة
الشريفة موجبا للتبجح ونحن نقول تقدم العبادة لانه اشد مناسبة بذكر الجزا
واخر طلب المعونة لانه اكثر ايضا لا يطلب الهداية ولان العبادة ما طلبها
الرب من العبد والمعونة مطلوب العبد ومطلوبه تعالى مقدم ولان مبتدا
الاسلام تخصيص العبادة ونهايته تخصيص المعونة **قوله** والواو للحال
فان قلت المضارع المثبت اذا صار حالا لا ياتي بالضمير وحده واجيب بان الفعلية
في تقدير الاسمية اذا صار حالا اي ونحن اياك نستعين وفيه انه لا داعي
الى القول بالحذف والعدول عن العطف الذي هو الاصل على ان فيه تقييد
تخصيص العبادة واللائق اطلاقه ولا يبعد ان يكون جميع ذلك مشارا
اليه بالتزييف المشعر به قوله وقيل **قوله** اهدنا الصراط المستقيم بيان
للمعونة المطلوبة ظاهره انه بيان بيانيا فيقتضي الفصل لكن يرده تقدير السؤال
فالبيان على طريق اللغة والفصل لشبه كمال الاتصال ويمكن ان الاظهر انه لكمال
الانقطاع لانشائيته وخبرية اياك نستعين وايسر لنا ان يجعل اياك نستعين
انشاء لطلب الاستعانة لانه لا يصح عطفه على الاخبار عن العبادة **قوله** وافراد
لما هو المقصود الاعظم توجيه لتخصيص الهداية بالطلب في مقام الجواب عن
قوله كيف اعينكم وليس بيانا لكونه ذكر الخاص بعد العام كما في قوله حافظوا على
الصلوات والصلوة الوسطى لان الطريقة المسلوكة في العطف لا يقال كيف
يكون الصراط المستقيم مقصودا اعظم والطريق ليس مقصودا بل وسيلة قلت

المراد

قلنا المراد المقصود بالطلب والمقصود الاعظم بالطلب للسالك الطريق وقد
علم في السورة الكريمة على اكمل طريق اذكار وهو حمد المسؤول عنه وثناؤه بما يستحقه
وعرض عمل صالح كما جاء في الاثار ومن جملة شرائط قبول الدعا الصلوة على النبي
صلى الله عليه وسلم فاتى بها في التشهد لان الصلوة عمل واحد وقد يحفظ الغا فلين
في الدنيا ونبههم على انها طريق السالك له لسر الامر فيه الا طلب الصراط المستقيم
وليس مقام التسكين فلا ينبغي ان يكون الطلب فيه الا العقبى **قوله** وقوله تعالى
فاهدوهم الى صراط الجحيم تهكم ويمكن ان يكون على حقيقته لانه لما قطعوا بانه لا منزل
لهم سوى الجحيم ولا بد لهم منها يخبرهم انهم عرفوا طريقها ليسهل عليهم الوصول اليها
ويتخلصوا من تعب الطريق التي لا بد من سلوكها **قوله** وهوادي الوحش لتقدمها الهادي
المتقدم والعنق كذا في القاموس **قوله** واصله ان يعدى باللام او الى فعومل معه
معاملة اختار يقال هذا انما يتم لو كان معنى المتعدي بالنفس والمتعدي بالحرف واحدا
وقد نقل عن الكشاف في حواشي الكشاف ان الاول للدلالة مع الاذهاب الى الطلب
وهذا خص بالله تعالى والثاني لمجرد الدلالة على الطريق فيسند الى النبي او
القرآن وفيه انه يجوز ان يكون زيادة المعنى فيه بعد الحذف والايصال ولا
يبعد ان يقال الهداية تتضمن معاني بعضها يقتضي التعدية باللام وبعضها التعدية
بالى فانه يشتمل على اراءة الطريق والاشارة اليها وتلويح السالك للطريق فبملاحظة
الاراءة تعدى بنفسه وبملاحظة الاشارة تعدى بالى وبملاحظة التلويح
تعدى باللام تحقيقه فاوقه الهام الملك العلام فان قلت الدلالة تتعدى بالى
فكان نحو الهداية التي بمعناها ذلك قلنا الدلالة تتضمن الاطلاع فعومل معها
معاملة الاطلاع ومع الهداية معاملة سائر معانيها كما عرفت ولا يبعد ان يقال
في حذف الجار رفع الحائل بين الطالب والصراط تفاؤلا **قوله** الاول افاضة
القوى التي بها يتمكن الظاهر انه من مقدمات الهداية **قوله** كالقوة والعقلية
والحواس الباطنة والمشاعر الظاهرة اسباب العلم عند اهل السنة ثلثة العقل
والحواس الظاهرة والخبر الصادق وينبغي ان يجعل قوله تعالى الم نجعل له عينين
اشارة الى هذه المرتبة من الهداية والعجب منه كيف غفل عنه مع تنبهه لقوله
تعالى وهديناه النجدين **قوله** وقال واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى
على الهدى الظاهر انه اشارة الى الثالث **قوله** والثالث الهداية بارسال الرسل

الظاهر ارسال الرسل لانه كسبب لادلة فلا معنى لجعل نصبه الادلة نفس الهداية
وارسال الرسل سببا لها الا ان يجعل اللام للبيان اي الهداية بمعنى ارسال الرسل
قوله بالوحي او بالالهام هذا داخل في انزال الكتب الا انه اعتبر انزال الكتب
بالنسبة الى الامة فلهذا نقابلا لافتقاره قوله والامر والدعاء الخ وكذا الالتماس
وتفاوتها بانه طلب على وجه التساوي او مع رتبته قوله فكانه يسلط السابلة
سرطه كفرح ونصر ابتلعه والسابلة من الطرق المسلوكة والقوم المختلفة عليها
كل ذلك من القاموس وقيل كان السابلة تبتلع الطريق فعلى الثاني يقال في معنى
المفعول كالالة وعلى الاول بمعنى الفاعل يقال اكلته المفازة اذا اضمرته او
اهلكته واكل المفازة اذا قطعها قوله والثابت في الامام اي في مصحف
عثمان رضي الله عنه فان قلت ما لم يوافق الامام لا اعتداد به فكيف صار السين
من القراءة قلت معنى الموافقة ان يكون من محتملات رسم الخط او مما يصح ان يقرأ
به ما كتبه في اللغة ويصح في اللغة قراءة الصاد في الصراط سينا فلم تخرج
هذه القراءة من الموافقة بمجرد ان المكتوب فيه الصاد قوله والمراد به طريق
الحق وقيل ملة الاسلام واقول وبالله التوفيق ان القران يفسر بعضه بعضا
وقد فسر فيه الصراط المستقيم بالعبادة حيث قال تعالى وان اعبدوني هذا
صراط مستقيم فالصراط المستقيم العبادة فينبغي ان يقال المراد العبادة به
تعالى ومحض الاستعانة في العبادة به وطلب العبادة منه تعالى ولهذا فسر
الصراط المستقيم بصراط الانبياء وتابعيهم حيث قال صراط الذين انعمت عليهم
وحينئذ صراط المغضوب عليهم صراط ابليس وجنده وصراط الضالين صراط
من تبع الشيطان من بني آدم كما قال الم اعهد اليكم يا بني آدم ان لا تعبدوا الشيطان
انه لكم عدو مبين وان اعبدوني هذا صراط مستقيم فقابل عبادة الشيطان
بالصراط المستقيم فهو صراط المغضوب عليهم والضالين المقابل للصراط
المستقيم فخذ ما آتيتك انه مما اتاني في الهام العليم الحكيم قوله بدل من الاول
بدل الكل وهو في حكم تكرير العامل من حيث انه المقصود بالنسبة بتعريف المسند
المفيد بحصر المقصود بالنسبة فيه فرقا بينه وبين المعطوف فانه مقصود بالنسبة
مع متبوعه فان قلت فلا يكون في حكم تكرير العامل بل يكون صارف العامل الى
نفسه قلت في حكم تكرير العامل بكلمة بل فكانه قال بل اهدنا صراط الذين ونما

بين

بين كونه في حكم تكرير العامل لما افصح به غاية الافصاح استغنى به عما تمسك به من تكرير
العامل في قوله تعالى للذين استضعفوا لمن آمن منهم فلم يذكره على انه يناقش فيه
انه لم لا يجوز ان يكون البدل لمجموع الجار والمجرور ولا يندفع بان بدل المفرد اكثر لانه
يدفعه ان التصريح بالعامل اقل قليل بل اول المسئلة ولا بانه ان البدل من قسم التابع
المعرف بانه باعراب سابقه ولا اعراب لمجموع الجار والمجرور لان التاكيد ايضا
جعل من اقسام التابع مع انه عد من التاكيد جاء جاء زيد وانا انت قائم قائم ولا
بان البدل تابع مقصود بالنسبة وليس حرف الجر جزءا من المنسوب اليه لان النسبة
في التعريف اعم من التعلق وحرف الجر تعلق بالفعل ربطه بمجروره فيكون البدل مقصودا
بذلك التعلق وفائدة التوكيد المقصود منه على طبق تصريح الكشاف انه لو جيء بالبدل
منه ولم يكتف بالبدل ويمكن ان يجعل من فوائده انه لم اعرض عن طلب الصراط المستقيم
بطلب صراط الذين انعمت عليهم ولا يرضى احد بالاضراب عن طلب الصراط المستقيم
وقوله وفائدته التوكيد بيان للفائدة العامة لمواقع البدل الا انه على عكس التاكيد
المصطلح في ذلك لان التابع في التاكيد للتاكيد وذكر المتبوع في البدل لذلك
وقوله والتنصيص بيان للفائدة الخاصة هذا الموقع وعدل عن لفظ الاشعار
الواقع في الكشاف الى التنصيص لان الاشعار بالنظر الى فهم القاصد لاصل
المراد والتنصيص بالنظر الى فهم البليغ الذي هو يقصد اولا وبالذات المزايا
ولا ينظر الى اصل المعنى الا بالتبع فهو انسب بما نحن فيه وقوله هو المشهود عليه
مع ان الظاهر المطابق لعبارة الكشاف هو المشهود له بتضمين الشهادة معنى الا جتماع
فكانه قال هو المشهود له المجتمع عليه بالاستقامة ومن الفوائد الخاصة السا
انه تصريح بان المطلب صراط الجماعة لا صراط الواحد الذي لا يسلك الا
منفردا من الجد وبين ومنها ان في البدل اشعارا بطلب الزاد والرفقاء ايضا
بل القول فيه التصريح بطلب الحفظ عن طريق اهل الغضب والضلال ففيه تكميل
للدعاء ولا يبعد ان يحمل المغضوب عليهم على الخارجين عن طريق الشرع والضالين
على المخطئين في الاجتهاد وقيل الذين انعمت عليهم الانبياء وهذا يناسب
مقصد النبي صلى الله عليه وسلم في قراءته فكانه تفسير على حسب قراءة النبي
صلى الله عليه وسلم قوله وقيل اصحاب موسى وعيسى عليهما السلام قدم
التوجيه بالانبياء عليه تنبيها على ان هذا التوجيه لا يترجح عليه كما يشعر به

بيان الكشاف ولم يسنده الى ابن عباس رضي الله عنهما كما اسنده الكشاف اشارة
الى ضعف الاسناد ولم يقتصر على اصحاب موسى كما اقتصر اشارة الى تخطئته في
النقل ومن حمله على اصحاب موسى وعيسى دون المسلمين نظر الى صدر الاسلام
فانه لم يكن طريق مشهود بطريق المسلمين حتى يطلب ويناسب على هذا ان
يراد بالمغضوب عليهم المحرفون من قوم موسى وعيسى عليهما السلام وبالضالين
تابعوهم **قوله** والانعام ايصال النعمة هذا وان كان مقتضاه تعديته الانعام
بالى الا انه عدي بعلى اشارة الى علو مرتبة المنعم واستعلائه على المنعم عليه
فكانه نزل النعمة عليه من عال والنعمة في الاصل الحالة كما هو مقتضى
صيغة الفعلة بالكسر والنعمة ثابتا بالفتح وتعديته الاستلذاذ بنفسه فجعل
السين للعد يستلذها الانسان بعدها لذيذة والمشهور تعديته بالباء
فجعل السين للطلب فمعنى الاستلذاذ بالشيء طلب اللذة به **قوله** دنيوي واخروي
والظاهر انه صدر المتقابلين اي ما يكون نعمة في الدنيا فقط وما يكون نعمة
في الاخرة فقط فهناك قسم ثالث وهو ما يكون نعمة فيهما اي الدنيوي
والاخروي وهي معرفة الله تعالى مثلا فانه يستلذ به الانسان في الدنيا
والاخرة ويجوا به فيهما على معتوبا بهما الا ان يقال المعرفة الدنيوية وسيلة
الى المعرفة الاخروية وكم بين المعرفتين **قوله** والكسبي لا يذهب عليك انه ايضا
قسمان روحاني يحتاج اليه تزكية النفس وتحليتها وجسماني في ثمنه تزيين البدن
الخ **قوله** والثاني في الاخره يريد الاخروي ولا يخفى انه ايضا قسمان روحاني
كتنعم الروح في الاخرة وتوابعه وكسبي كجزاء الاعمال وايضا روحاني وجسماني
كتزيينه بحلي الجنة والنعمات الحسية **قوله** والمراد هو القسم الاخير وما
يكون وصله الى نيله من القسم الاخر وان ما عدا ذلك يشترك فيه المؤمن
والكافر فلا يصلح لتعيين الموصول الذي قصد به المسلمون ولك ان تريد
جميع النعم الدنيوية والاخروية ولا يشترك فيها المؤمن والكافر فان قلت
ما من نعمة دنيوية الا وهو وصلة المؤمن الى الاخروية فليس لقوله ما عدا
ذلك مصداق يصدق الحكم المذكور عليه قلت كانه اراد بما يكون وصلة
ما جعل وصلة وكثيرا ما لا يجعله المؤمن وصلة او يضيعه فيشارك الكافر فيه
ولو قال وما يجعل وصلة لكان اوضح وهذا اذا اريد بالذين انعمت عليهم

المسلمون اما لو كان المراد الانبياء لا يكفي في جعل انعمت عليهم صلة ارادة
ذلك فانه يشترك فيه النبي والامة بل ينبغي ان يراد الانعام عليهم بوحي
الاحكام والامر بالتبليغ والاعلام وكذا لو اريد اصحاب موسى وعيسى بل لابد
من ارادة الانعام بالاجتناب عن تحريف الكتاب ومتابعة المنسوخ فامل
والاحسن ان يراد الذين انعمت عليهم بسلوك الطريق غير المغضوب عليهم
بسلوك الصراط والله تعالى اعلم بدل الذين على معنى ان المنعم عليهم
اشار به الى النكتة الخاصة بالمقام وهو التنصيص على ان غير المغضوب عليهم
هم الذين يشهد لهم بالانعام عليهم وترك النكتة العامة وهو التاكيد
لكمال اشتهاره وانسباق الاذهان اليه من غير تنبيه **قوله** او صفة له مبينة
اذا اريد الانبياء او المسلمون على راي من جعل الاعمال داخلة في الايمان او
مقيدة على راي من لم يجعل الاعمال داخلة في الايمان **قوله** اجري الموصول مجرى
النكرة جعل الموصول فيما سبق معهودا محمولا على المسلمين واصحاب موسى وعيسى
عليهما السلام قبل التحريف والنسخ والانبياء من غير التفات الى جعله معهودا
ذهنيا لان مقتضى الموصول ذلك ولا يعدل عنه الا لصارف ولان مقام الدعا
والطلب يقتضي تعيين المطلوب فيه وقد عرفنا في الجواب اجراء الموصول مجرى النكرة لانه
استعمال الغير الذي الكلام فيه لان لا شيوع فيه استعماله غير متعرف بالاضافة
ولانه جواب جدلي فالانسب تقديمه ليعدل عنه الى التحقيق وتقديمه على انه جواب
جدلي منه لا اذا كان من قبيل ولقد امر على اللئيم يسبني بعيد جوابا لا اول جدلي
غير مطابق للواقع فلا يرد ما اورد عليه العلامة التفتازاني فانه خارج عن قانون
التوجيه لانه جواب جدلي لا يدفعه مخالفة الواقع ولا يتجه ما قال نعم يرد انه لم
يستعمل الذين انعمت عليهم في بعض بعينهم حتى يكون مثل امر على اللئيم يسبني
لانه جواب جدلي لا يلزم ان يطابق الواقع بل يكفيه جوازا ارادة معهود ذهني وان
كان خلاف الظاهر وخلاف ما بين سابقا ولا وجه لما قال السيد السند انه مبني
على احتمال جعل الذين انعمت عليهم معهودا ذهنيا ولم يوجد به فيما سبق فلا
حاجة الى التمسك باذيال الجدال الذي هو ثمرة التحير في تحقيق المقال اذ لا
يخفى ان حمل الذين انعمت عليهم معهود ذهني احتمال مرجوح جدا ولذا لم يلتفت
اليه فالتمسك به ليس في مقام التحقيق **قوله** كالمحلى باللام على المعرف باللام الذي

في حكم النكرة بالمحلى باللام اشارة الى ان اللام فيه ليس الا لمجرد تزيين اللفظ
قوله وعن ابن كثير نصبه على الحال اذا اريد بالذين انعمت عليهم غير معين ليث
يتعرف بغير وباضمار اعني اذا اريد معين كما هو الحق وقيل نصبه على الحال يتبع على
اي تقدير بجعل الغير بمعنى المغاير وجعل الاضافة لفظية وهو تكلف قوله
عن الضمير المجرور ويصح جعله حالا عن الضمير المرفوع اذا المراد غير المغضوب
عليهم عندك ويغضبك ولذا ان يحمل قراءة الجر على الا بجوار بجر الجوار فيه
ان جوازه في جوار الجر النثر الظاهر ممنوع قوله ان غضب النعم بما يعم القبيلتين
اي الكافر والمومن فالمراد العموم بالمتعلق ونعم الدنيا كلها ونعم الاخرة كذلك
فالمراد عموم المفهوم للافراد قوله والغضب ثوران النفس اي هيجان الدم
وغليانه لارادة الانتقام واذا اسند الى الله تعالى اريد به المنتهى والغاية
وهو الانتقام ويمكن ان يراد مبدا الثوران وهو ارادة الانتقام قوله
وعليهم في محل الرفع يقال هذا مسامحة الشارح امتزاج الجار والمجرور والا فما
هو في محل الرفع مجرد المجرور ثم في الجر الظرف مجموع الجار والمجرور في محل
الرفع لانه القايم مقام الجر وفيه بحث لانه لا يسمى الظرف خبرا الا مجازا فلا
نسلم انتقال الاعراب للخبر اليه قوله ولا مزيدة لتاكيد ما في غير من معنى النفي كانه
قال صراط من لسن المغضوب عليهم ولا الضالين وقراءة وغير الضالين يشعر بجعل
لا بمعنى غير فائدة جليلة لم يقل غير الذين غضبت عليهم تبعيدا للمغضوب عليهم
من ساحة عزان تذكر معهم كما ذكر مع المنعم عليهم اعلاء لقدرهما وتحاشيا
من اسناد الغضب الى ذاته لانه سبقت رحمته غضبه قوله قيل المغضوب عليهم
اليهود اي بعد التحريف او النسخ ولا يبعد ان يكون تفسير الذين انعمت عليهم
اصحاب موسى وعيسى قبل التحريف والنسخ فرع هذا التفسير وقوله تعالى
منهم من لعنه وغضب عليه ليس في القران منهم والاية في سورة المائدة فكا
كانت نسخة لقوله تعالى فيهم اي في شانهم محرفا الى منهم وقوله وقد روي
اي هذا التفسير مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله ويتجه ان يقال
المغضوب عليهم العصاة هذا يتجه جدا على تقدير تفسير المنعم عليهم بالمسلمين
قوله والخبر للعلم به اما قال والخير للعمل ولم يقل الحق للعلم لان الحق لا يجب
للعمل بل يكفي المجتهد للخطا والخطا والصواب كله خير لانه يثاب به فمن اقول

والنر

في الشر ايضا للاجتناب عنه واليه الاشارة بقوله تعالى فالهمها فجورها
وتقواها وقوله تعالى وهديناه النجدين ولذا ان نجعل معرفة الخير للعمل به
شاملا له بان نريد بمعرفة الخير معرفة الشرع من الاوامر والنواهي والا با حات
للعمل به والتمسك به وبعد الفراغ من توضيح تفسيرانهم للفاتحة وايفا ما وعدني
الله في اثنائه اذكر لك ما الهمني الله في تفسير فاتحة كتابه عسى ان يكون
ذخرا لي في سلوك الصراط المستقيم الى جنة النعيم ونيل لقاء الرؤوف الرحيم
ابد الابدين وهو انه تعالى فتح كتابه بهذه السورة تعليما لاداب قراءة كتابه
والاشتغال به وهو ان نحمده اولا بما يفيده عظمته في نفسه بحيث تجذبه
عن كل ما سواه ويحضره في ساحة عز خطابه فان قراءة ما خاطبه به تعالى
وشرفه بعز المخاطبة فينبغي ان يجعل نفسه اولا متقربا قايما في مقام الخطاب
فاذا صار اهلا لذلك يخاطبه بمحض خضوعه فيه كما افادة الانجذاب بكمال
التحميد ويحصر استعانته فيه ويطلب منه هداية الصراط المستقيم لان القران
هو الذي وصفه تعالى بانه يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا ويعوذ به من صراط
المغضوب عليهم الذين سموه سحرا وشعرا وكلام المخلوق بل المجنون وعن صراط
الضالين الذين يخطاون في الاجتهاد ويحرفون في فهم مقاصده لعدم توفيق الله
لهم والله تعالى اعلم ولهذا سمي سورة الصلوة لان الصلوة للتوجه اليه عما
سواه بالكلية وهذا من شان هذه السورة ولهذا فرضت في الصلوة فكما لا بد
من ستر العورة في الصلوة في ظاهر الشرع لا بد من الاعراض الكلية عما سوى الله
فيه فان العورة في الباطن هو التفرق والاشتغال بما سواه وستر عورة التفرق
بالتقوى وهو الاعراض عما سواه وعسى ان يكون هو مفهوم من خصهم الله بفهم
معاني كتابه من عنده من قوله تعالى يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد لان
الزينة هي اللباس كما قال لباسا وريشا ولباس التقوى هو خير اللهم اجعلنا
من الذين انعمت عليهم بفهم كتابك الكريم القران العظيم وصل على من دعانا الى
الصراط المستقيم وارفع درجات صحبه واله في النعيم قوله امين اسم الفعل
الذي هو استجب اي اسم لهذا اللفظ وهذا هو المشهور بين النحاة وحق تحقيقه
انه مسامحة وقصر المسافة ومرادهم اسم للمعنى المتبادر منه مضروب على الفعل
من الانفعال المحذوفة ابدا قوله وعن ابن عباس سالت رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن معناه فقال افعل جعل تفسيره باستجب اصلاً ورواية ابن عباس عن
النبي تقتضي ان يكون معناه افعل لعدم الثقة بالرواية واشتهار تفسير النحاة
وما روي يدل على ان النهي لطلب الكف لا لطلب عدم الفعل والا لكان امين
في مثل قولنا اللهم لا تهلكنا بمعنى لا تفعل وينبغي ان يعلم بان معنى امين استجب
دعائي وافعل هذا الفعل على ان المفعول داخل في معناه ولهذا قال ابن مالك
انه لازم في معنى المتعدي قوله بني على الفتح كأين لالتقاء الساكنين العلة لا
الا البنا على الحركة واختار الفتح للخفة في لفظ يكثر استعماله جدا وليكون متبعا
للفتح تبعا لا قوله قال ويرحم الله عبدا قال امينا اوله يارب لا تسلبني حبها ابدا
قوله وقال امين فزاد الله ما بيننا بعدا امين لتعلق بما بعده فقدم للاهتمام في
طلب الاجابة واوله تباعد عني فطحل اذ سألته وروي اذ لقيته في القاموس
هو كجعفر وقنفذ اسم قوله وقال انه كالختم على الكتاب قيل وجه الشبه انه يحفظ
الدعا من فساد الخيبة كما ان الختم على الكتاب يمنع الكتاب عن فساد ظهوره على
الغير ويمكن ان يقال يمنع الدعا عن عدم الوصول الى الله تعالى كما ان الختم
يمنع الكتاب عن عدم الوصول الى المكتوب اليه لانه لا يظهر على الغير فيكتمه
عن المكتوب اليه لمصلحة له فيه وان يقال يوجب الاعتداد بالدعا كما ان ختم
القاضي على الكتاب يوجب الاعتداد به قوله وفي معناه قول علي بل بيان وتفسير
للحديث وانه كالختم للفاتحة باعتبار دعاء فيه ويمكن ان يقال اراد انه في معنى
الحديث قول علي لان قول الصحابي فيما لا طريق الى معرفته الا خبر النبي صلى الله عليه
وسلم في قوة الرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله وان الامام يقول آمين
جملة حالية اي الملكية تقولها لكون الامام قائلا به فلا يشكل انه لا يظهر
وجه الفصل به بين قوله فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة بقول امين قوله
عن وائل بن حجر بالحاء المهملة المضمومة والجيم الساكنة والراء قوله لم يترك
روي بالتأنيث ووجه بان مثلها في تقدير سورة مثلها وبان المثل اكتسب
التأنيث من المضاف اليه ورد الثاني بما قال الرضي من ان المضاف يكتسي التأنيث
من المضاف اليه اذا صح حذف المضاف واسناد الفعل الى المضاف اليه
كما في سقطت بعض اصابعه اذ يصح ان يقال سقطت اصابعه بمعناه قوله
قلت بلى يا رسول الله قال العلامة التفتازاني لا بد من تقدير قال ابي قلت

يا رسول

يا رسول الله وقال المحقق الشريف بهذا التقدير يتغير المعنى قال ابي في جوابه
صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله فتقديره قال ابي يوجب زيادة قلت
في التقدير وعن ابي انه قال قلت بلى فبكى ثم لما ذكر انه روي عنه صلى الله
عليه وسلم كذا سأل سائل ما ذا روي عن ابي فاجاب بانه روي عنه انه قال
قلت لكنه اختصر في العبارة ونحن نقول لا حاجة الى التقدير لان الظاهر ان ابي
هريرة اجاب بقوله بلى يا رسول الله شوقا الى بيانه صلى الله عليه وسلم وان كان
المخاطب ابيا لعلمه بان المخاطب له صلى الله عليه وسلم في مثله غير متعين وانما
وقع الخطاب معه اتفاقا قوله والقرآن العظيم حمله على الفاتحة لان القرآن
يطلق على الكل والجزء او لانه ام القرآن ومجمل تفاصيله والحديث يدل على
انه افضل سور القرآن لو كان بعد نزول تمام القرآن ثم هذا حديث صحيح
وان حكم المحدثون بوضع الاحاديث المروية عن ابي في فضائل السور وكانهم
عنوا وضع اكثرها وانما حكموا بالوضع لاعتراف رواتها بالوضع احتسابا
لما رأى اشتغال الناس بالاشعار وفقه ابي حنيفة وغير ذلك واعراضهم عن تلاوة
القرآن وحفظه وعامة المفسرين اوردوا الفضائل في اوائل السور ليكون حثا
على تلقيه تفسيره وموجبا لكمال الرغبة فيه وقال الكشاف اوردها في اخر
السور لانها اوصاف للسور ووصف الشيء بعده ويمكن ان يقال من فوائد التاخير
انه على طبق ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان يبلغ القرآن ثم يبينه
على فضيلته قوله لن يقرأ حرفا منهما الا اعطيته فان قلت هذا مشترك بين جميع
القرآن قلت لا بل يجوز ان يحيط بحبط وفي الحديث بيان انه يحفظ الله تعالى
قارئهما عن الاحباط على انه يجوز ان يرجع ضمير اعطيته الى واحد منهما فيكون التقدير
لن يقرأ حرفا من واحد منهما الا اعطيت ثواب الجميع ولا يبعد ان يكون التعبير عنهما
بنورين لكونهما موجبا النور ويكون ضمير اعطيته للنور قوله ليبعث الله عليهم
العذاب حتما مقضيا يدل على ان القضا يعين الا ان يراد بالمقضي على تقدير عدم
قراءة صبي من صبيانهم الفاتحة وفائدة قوله حتما مقضيا انه ليس لتخويفهم
ليتوبوا ويرجعوا والكتاب كرمان الكتب جمعه كتاتيب وجمع كاتب كذا في القاموس
وفي الحواشي الشريفية على الكشاف خطأ المبرد مخففة بمعنى الكتب ورد بان الليث
نقله واطلاق الكتاب على الكتب اما حقيقة للاشتراك او مجازا في المحل قوله

وسائر الالفاظ التي يتهجى بها في القاموس للهجا وتقطيع الكلمة بجروفها وفي
الاساس الهجا تعديد الحروف فعلى هذين معنى قوله يتهجى بها يقطع الكلم بحروفها
بتسميها او يعدد الحروف بتسميها بلا احتياج الى تجريد عن بعض المعنى واعتبار زائد
في المعنى تضمين لمعنى الاتيان اي يؤتى بها مهجوة والسيد السند ادعى ان التهجي
تعديد الحروف باسمائها فلا بد في ذكرها من تضمين او تجريد لكن سنده في ذلك عبارة
الكشاف فيما بعد ان اللافظ بها اي بالحروف غير متهجاة لا يحلى بطائل فاء ن
المراد غير معدودة باسمائها على غير معدودة مطلقا وليس السند مما يقاوم بيان
كتب اللغة على انه غير محكم لجواز ان يراد بقوله غير متهجاة باسمائها بحذف المتعلق
بقرينة المقام **قوله** مسمياتها الحروف التي ركبت منها الكلم اختصر عبارة الكشاف
وهي مسمياتها الحروف التي ركبت منها الكلام يريد بالمبسوطة المنثورة المتفرقة
وكانه حذف المبسوطة لانه لا فايدة لها في البيان اذ لا حروف ركبت بنفسها منها الكلم
الغير المبسوطة وليس بذاك ان بدون ذكر المبسوطة توهم العبارة انها اسماء
الحروف باعتبار وقوعها في الكلم فتدبر الا انه احسن في تاخير قوله منها اذ لا
يحصر جزو الكلام فيها لتركبها من المادة والهيئة ودعوى ان معانيها الحروف لا
طريق اليه الا التتبع فلم يستدل عليه وجعل الاستدلال بقوله لدخولها في حد
الاسم على مجرد دعوى الاسمية وذكر الحد وهو المعرف الجامع المانع لا نما لم يكن
المعرف حدا لا يدل على ان كل داخل في المحدود لكن فيه بحث وهو ان كونه حدا
يتوقف على معرفة ان هذه الالفاظ الداخلة فيها اسما فيدور الا ان يقال كونه
حدا للاسم هذا يعرف باجماع النحاة على كونه حدا حيث بذلوا الجهد في تصحيح جامعيته
ومانعيته **قوله** واعتوارها بخصص به فيه ان كون هذه الامور الجارية على هذه
الالفاظ اسما فكيف يستدل به عليه قلت الاختصاص مجموع عليه على انه عادتهم
الحاق ما بشاركه طايفة من الالفاظ في التصرفات بها وانا دي الى تكلفات تضيق
من تحملها الطباع فضلا عن ان يصفوا عن شايبة تكلف ويدخل في قوله ونحو ذلك
جميع ما لا يوجد في الحرف وان كان مشتركا بين الاسم والفعل لكون الشيء مسندا
لان المقصود مجرد نفي كونه حرفا ولذا عد الكشاف من جملة ذلك الا انه مالك
ان تجعل الدعوى في كلامه خصوص الاسمية على ما هو ظاهرها فتخص نحو ذلك
بما تخص الاسم مطلقا **قوله** وقد صرح الخليل وابو علي ونقل تصريح الخليل سيبويه

مقبلا

مقبلا عليه بل تصريحهما من غير الحاق انكار يتر من احد من ايمة النحو بمنزلة الاجماع
قوله وما روى ابن مسعود اشتغل بدفع ما يتوهم معارضا لما استدل به على كونها
اسما وهو ما رواه ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم لانه اهم من دفع
ما ذكره الكشاف معارضا من اطلاق المتقدمين اسم الحرف عليها لانه كم بين
ما صدر عن مشكوة النبوة وما صدر عن بعض الايمة الا ان ظهور ان اسم
الحرف المقابل للاسم مصطلح جديد لا يتوهم كون الحرف في عبارته صلى الله عليه وسلم
بهذا المعنى لم يلتفت اليه الكشاف **قوله** فله حسنة اي فله عمل صالح وقوله
والحسنة بعشر امثالها **قوله** لا اقول الم حرف بل الف حرف حسبي ان يكون مراده
صلى الله عليه وسلم بالف مسماه لا نفسه فذكر اول حرف من كل من الاسماء
الثلاثة المشتملة عليها الم تنبيها على ان المراد بالحرف الحروف التي ركبت منها الكلمة
قوله ولعله سماه باسم مدلوله لا اشتباه في ان المراد بقوله صلى الله عليه وسلم
حرف حروف الهجا لا اساميها فليس فيه تسميه باسم المدلول وكذا المراد بقوله بل
الف حرف ولام حرف وميم حرف على ما بينا نعم قوله صلى الله عليه وسلم لا اقول
الم حرف يشعر بانه اراد اني لا اعد المركب حرفا بل كل كلمة فيجب ان يكون قوله
من قراء حرفا بمعنى من قراء كلمة فلا يتم ايضا ان التسمية بالحرف تسمية باسم المدلول
اذ ليس كل كلمة من القران مدلولها الحرف وانما الحرف مدلول قليل من كلماته
فلو جرينا على ان المراد بالحرف الكلمة على مقتضى لا اقول الم حرف فالوجه في
الاطلاق الحرف على الكلمة تنزيلها من الجملة منزلة الحرف من المركب فالوجه ان يعبر
قوله لا اقول الف لام ميم حرفا الى معنى نفي القول بكون كل كلمات الف لام ميم
حرفا والاضراب الى كون كل حرف من تلك الكلمات حرفا فيكون اطلاق الحرف على
حقيقته اللغوية **قوله** ولما كانت مسمياتها حروفا وحدانا الوحدان جمع
واحد كالركبان جمع راكب يعني لما كانت مسمياتها حروفا وحدانا وهي مركبة
امكنهم رعاية لطيفة في التسمية فلم يفرقوه لانهم البلغاء الذين فطروا
على سليقة البلاغة ولا يمكنهم مخالفة فطرتهم ولم يقل وهي مركبة من ثلثة
احرف كما قال الكشاف احترازا عن اللغو في البيان اذ لا مدخل في تلك اللطيفة
الا لمجرد التركيب فان قلت فهم المعنى بعد فهم اللفظ فالاقرب من هذه الحالة
للفظ ان يذكر مسميات هذه الاسامي في اواخرها قلت نعم الا انه لما كان هذه

العاني مما يليهم قبل المعنى كيف وهي اجزاء الالفاظ لم تسقط عن فطرته
وجعلت منهوه قبل المعنى فكن دقيق النظر لئلا تخلف عن المعنيات بعد الخبر
فاذ لست بنفسك من ارباب الظفر ويمكن ان يقال اللطيفة في جعل المسميات
في صدر اسمايها التنبيه على ان مسمياتها ليست ساكنة بل مما يمكن الابتداء
بها ومما لم يفتهم انهم لم يهملوا شيئا من الحركات بل حركوها تارة بالفتح
وتارة بالكسر وتارة بالضم اشارة الى انها قابلة لها وجعل بالفتح الذي هو الاخف
اغلب من الكسر الذي هو في رتبة الوسط والضم الذي هو اثقل قليلا قوله واستعير
الهمزة مكان الالف هذا اذا كان الالف لمجرد حرف اللين اما لو كان اسما للهمزة
ايضا فاللطيفة مرعية فيه بقدر الامكان ولما استعاروا بالالف الهمزة فلما
زادوا اسما خاصا للهمزة لم يمكنهم رعاية تلك اللطيفة بلا تكرار في تسميته
عدلوا الى الهاء التي تنقلب اليه الهمزة في اول الكلمة كما يقال في اياك هياك
قوله وهي ما لم يليها العوامل معنى الجمعية غير مراد او اريدت نظرا الى المواد فان
كل حرف يعرب عاملا والاوضح ما خلت عن العوامل لان الولي في العامل المعنوي
غير مألوف قوله لفقد موجبه اي موجب الاعراب هو العامل فان العامل ما اوجب
كونا اجزاء الكلمة على كيفية مخصوصة ويريد بالمقتضي الفاعلية والمفعولية
والاضافة وقوله لكنها قابلة اياه يعني الاعراب والحكم بكونها خالية عن
الاعراب حق واما كونها مقصودة مطلقا ففيه توقف اذ لا يمكن ذلك في قولنا
ميم مر ولام الرجل اذا ذكر المضاف في مقام التعداد قوله خالية بمعنى مع امكان
اخرها ليس لها محل من الاعراب قوله مجموعا فيما بين الساكنين ولا باس
بالجمع بين الساكنين في الوقف اصلا واما في غير الوقف فلا يجوز الا على حده ولذلك
لا يجد كلمة مبنية على السكون فيما يجتمع فيه ساكنان هذا على ما هو مقتضى كلام
الزمخشري واما عند ابن الحاجب فالكلمات التي لم يناسب مبني الاصل اذا لم
يلي العامل ساكنة الاعجاز وصلا ووقفا ويجوز فيها التقاء الساكنين مطلقا
كما ذكره في الشافية قوله فلو كان من عند غير الله لما عجز واعن اخرهم اي لما عجزوا
كلهم قيل وجه افادة عن اخرهم العموم ان من يعني من والمعنى من اخرهم
الى اولهم واورد عليه ان الظاهر من اولهم الى اخرهم ويمكن دفعه بان عجز
الكل انما يظهر بمشاهدة عجز الاخر ويذكر عجز الباقي الى الاول فافي بالبيان

وفي

على طبق ذلك والاظهر ان يقدر التركيب بانهم عجزوا عجزا متباعدا عن اخرهم
وتجاوز العجز اخرهم وبلوغه غيرهم بموجب عموم العجز لهم عموما واضحا صدا
وهناك بحثان احدهما ان اعجاز القران ليس لتركيب الحروف بل تركيب الحروف
على ما اندا ولو ابينهم انما هو من تركيب الكلمات فعنصر الكلام البليغ وبسيطه الكلمات
وايقاظهم بان حروف الكلمات ما هو عندهم لا يليق بالتنبيه بل اللائق به التنبيه
على ان الكلمات هي ما عندهم فتركيبها من عند الله حتى عجزوا وثانيهما انهم
في مقام التحدي غير غافلين عن ان هذا من جنس كلامهم لما عارضوه فلا حاجة
الى الايقاظ ويمكن دفع الثاني بان المراد التنبيه على هذا الاستدلال على انه
من عند الله ويمكن ان يقال الايقاظ لدفع دهشتهم وتحيرهم في بلاغته ليجترؤوا
على التحدي فيفتضحوا ويقروا بانه من عند الله ومن نكات الافتتاح اعجازهم
بتعداد الحروف كاعجازهم بتركيب الكلمات ومنها التنبيه على ان حروف القران
ايضا مقصود بالانزال متضمن لاشارات تخص بها الخواص وعلى ان القاري
يثاب بالحروف ولا بالجمل وبالاي او السور فقط والتنبيه على ان النبي امي شانه
ان يتعلم حروف الهجا فتعليمه لنا علوم الدين بفضل من الله في شانه والصبيان
اعلموا والتنبيه على ان المنزل ما هو من جنس المركب من صنع الحروف لا الكلام النفسي
دفعا للتوهم ان ما ليفهم هذا الكلام من مبلغ الكلام النفسي جبريل كان او النبي
اذ اتباع الكلام اللفظي به تعالى يوهم ذلك قوله فانه مما من الامي الذي لم يخالط
الكتاب جمع كاتب والاستبعاد والاستغراب ما انما يتم لو لم يكن يخالطه اهل مكة
مظنة انه صلى الله عليه وسلم سمع اسماء الحروف منهم ولم يكن فيمن خالطه من
يعرف اسماء الحروف قوله هي بنفسها مسمى حروف المعجم اي حروف الاعجام على
ان المعجم مصدر اي حروف من شانها ان تعجم اي تنقط كذا في القاموس وكانه
جعل المعجم مصدرا لئلا يكون من اضافة الموصوف الى الصفة وقد يجعل المعجم
اسم مفعول ويجعل التركيب من قبيل صلوة الاولى اي حروف الخط المعجم وهو
الخط الذي اختص بنقط اكثر حروفها من بين سائر خطوط الامم ويجعل الازهري
التركيب من اضافة الموصوف الى الصفة فنقل عن الليث ان الحروف المنقطعة
سميت معجمة لانها اعجمية غير معربة بمعنى وقد شاع في كلام المصنفين تخصيص
المعجمة بالمنقوطة وتسمية غير المنقوطة بالمهملة قوله ان لم يعد فيها الالف

حرفا برأسها بل عد مع الهمزة حرفا ويسمي الكل بالالف وفيه ان الهمزة اسم مستحدث
فلو جعل الالف حرفا برأسها ايضا فلا اسم لمسمي الهمزة في زمان نزول القرآن
فالواقع في فواتح السور نصفا اسامي الحروف علي كل تقدير ويمكن ان يتكلف ويقال
اراد ان المذكور في فواتح السور نصفا اسامي الحروف علي كل تقدير ويمكن ان
يتكلف ويقال اراد ان المذكور في فواتح السور نصفا اسامي جميع الحروف
المعجمة ان لم يعد فيها الالف حرفا برأسها كما هو مقتضي الاقتصار علي ثمانية
وعشرين اسما ومبني التسمية علي التوسع وعدم التحقيق وعدم النظر الي
تفاوت بين الهمزة والالف وجعلها تسعة وعشرين مبني علي التحقيق والتمييز
بين الامور المتشابهة فهذا من الامي اعجاز بليغ ثم المستفاد مما سبق وما ذكر
هنا ان الالف مشترك بين الخاص والعام فقد راعوا في وضع الاسم التشابه
حيث سمي الهمزة والالف باسم واحد والتمييز بوضع الاسم للالف خاصة
ونبهوا علي كثرة الالف وقلة الهمزة بذلك حيث لم يسموا الهمزة باسم خاص
قوله مشتملة علي انصاف انواعها لا تفرقة فيما بين ارباب العربية استعمال
الانواع والاجناس فليس عدوله عن الاجناس في الكشاف لنقصان فيه فالاشتمال
علي انصاف الانواع باعتبار الاكثر والا فقد يشتمل علي ثلثي نوع كما في حروف
الصفيرة وهي الصاد والسين والزاي والذلاقة والخليقة وقد يشتمل علي
تمام النوع كحروف الغنة وهي الميم والنون الساكنة والحرف المكرر وهو الرا
ومن دقايق هذه الافتتاح انه لما ذكر من المستعلية نصفها الاقل تدورك بذكر
الاكثر من المنخفضة ولما ترك من حروف القلقلة التي هي قليلة الاستعمال اكثرها
تدورك ذلك بالترك من حروف بذكر ثلثي حروف الحلقية التي هي كثيرة الوقوع
في الكلام ولما ذكر من حروف الذلاقة اربعة تدورك ذلك بالترك من مقابلها
حيث ذكر من اثنين وعشرين عشرة **قوله** ستشحذك خصفه هذا هو المشهور
وفي القاموس خصفه بن قيس بن عيلان ولم يذكر فيه ولا في الصحاح شحذ
وفي القاموس شخا كلمة سريانية يفتح بها المغاليق من غير مفتاح ولا يبعد
ان يكون شحث مأخوذ منه اي ستفتح مغاليقك بلا مفتاح خصفه اسم امراه
اي سكيكك **قوله** ومن البواقي الرخوة ولم يقل من الرخوة كما في الكشاف لئلا
يذهب الوهم الي ما هو المشهور من الرخوة في القسمة الثلاثية اعني الشديدة

والرخوة وما بينهما وكان الاولي ان يترك البواقي في المهموسة لكون هذه
الفائدة هنا في غاية الظهور **قوله** اقطلنا اي اصبر علك او اطمئن الاقط **قوله**
حس علي نصره اي شجع **قوله** قد طبج طبج بالجيم كفرح حمق والطبج استحكام الحماقة
والضرب علي الشي الاجوف **قوله** ومن اللينتين من اصناف الحروف اللينة قال
في المفصل اللينة حروف اللين فينبغي ان يقول ومن اللينة ثلثها اذ ليس في ذكر
اليا ذكر نصف نوع الا ان يقال الالف من حروف الحلق والواو والياء من جوف
الفم فالالف ليس من نوعها وكذا خص باسم الهاوي **قوله** وهي احد عشر علي ما
ذكره سيبويه واختاره بن جني وفي المفصل للزمخشري جعله عشر وهي حروف استنجده
يوم صال زط **قوله** اجد طويت منها اي كتمت منها **قوله** واللام في اصيلال الاصيل
العشي جمعه اصلان كقفران وتصغيره اصيلان ثم اصيلال نادر ورويهما قال اصيلال
قوله والقاء في جدف محركة القبر الجدث الذي هو اصله **قوله** ثروغ الدلا ما بين
العراقي الواحد ثرغ وثرغ زيد كفرح اتسع مصب دلوه والفرغ مخرج الماء من الدلو من
العراقي فاصل ثرغ فرغ واصل ثروغ فروغ **قوله** والعين في اعن في ان فيقال اعن كان
زيد وايما في ان كان زيد قايما **قوله** فالباء في باء اسمك في معني ما اسمك **قوله** الهمزة
عد الهمزة من الحروف الثمانية والعشرين كما يدل عليه قوله من الثلاثة عشر الباقية بناء
علي ان لا يعد الالف حرفا برأسها بل يجعل مع الهمزة حرفا والاولي ان لا العليل اليوهم
كونها تسعة وعشرين ثم جعل الزمخشري ادغام الهمزة فرع تحقيق الهمزتين اذا التقيا
وجعله لغة رديئة ومع ذلك منحصر في نحو قولك سال ورأس فلا يناسب اعتبارها
في لطايف الاعجاز **قوله** والخاء قال الزمخشري في المفصل الهاء تدغم في الحاء وقعت
بعدها او قبلها كقولك احيه حاتما واذبح هذه حاتما واذ بحاده هذا وجهه
كنعيه رده علي ما في القاموس **قوله** والعين في المفصل ان العين تدغم في الحاء وقعت
قبلها او بعدها كقولك ارفع حاتما واذبح عتودا ادخا تما واذبحتودا وقد دوي
اليزيدي عن ابي عمرو فمن زحزح عن النار بادغام الحاء في العين **قوله** والخاء في
المفصل ان كلا من الخاء والعين يدغم في الاخري فيقال اسلخ غنمك وادمغ خلفا
قوله والراء في المفصل الراء لا يدغم الا في مثلها كما في واذكر ربك وفيه ان الطاء
والدال والتاء والظاء والذال والثاء ستها تدغم بعضها في بعض وان الصاد
والزاي والسين يدغم بعضها في بعض **قوله** والواو تدغم في التاء كما في طي ورمي

قوله نصفها الاقل الظاهر نصفها الاكثر لانه ذكر الهمزة والهاء والعين والصاد
والطاء والميم والتاء والراء ومع ذلك لايتم ما ذكره من النكتة في ذكر الاكثر
من الثلاثة عشر لانه ذكر فيما لايدغم ايضا الاكثر بل يقول بين هذا القول وكلامه
في الثلاثة عشر الباقية وكلامه في الاربع تدافع لانه يجب ان يجعل قوله والزاي
والسين هنا المنقوطتين فيكون غير المنقوطة مما يدغم في مقاربه لحكم قوله في الثلاثة
عشر فيما يدغم فيهما فان نجعل الراء والسين في الاربعة التي جعلها مما لايدغم في المقاربة
غير المنقوطتين يكون المذكور اكثر من النصف وان نجعل احدهما غير منقوطة لانكونهما
لايدغم في المقارب قوله ومن الاربعة التي لايدغم فيها فاديها مما لايدغم فيما قاربها
ويدغم فيه مقاربها اليا فيكون المذكور من هذا النوع نصفه الاقل قوله ولما كانت
الحروف الذلقية التي يعتمد عليها بذلق اللسان اعلم ان ما عداها المصمتة قال في
المفصل الذلاقة الاعتماد على ذلق اللسان وهو طرفه والاصمات انه لايكاد يبني
منها كلمة رباعية او خماسية معراة من حروف الذلاقة فكانه قد صمت عنها هذا ويتجه
عليه ان الاعتماد في الميم والباء والفاء ليس على ذلق اللسان بل على الشفة خاصة
والوجه ان تسمية هذه الحروف حروف الذلاقة ان الذلاقة سرعة النطق وهو انما
يكون بطرف اللسان والشفة على ما قال الجزري وفي القاموس والصحاح والجاربردي
ان هذه الحروف حروف الذلاقة وهي قسمان ذولقية يعتمد فيها على طرف اللسان
وشفوية يعتمد فيها على الشفة وبالجملة لم يسم الجميع ذولقية غير القاضي وكانه نذارادا
بالاعتماد على ذلق اللسان الاعتماد عليه حقيقة او حكما فان الشفوي والمعتمد عليه
متقاربان وللتقاربهما سمي الكل ذولقية ثم اعلم ان في اختيار اربع منها التنبيه على
ان الرباعي فما فوقه لايخلو عنه كما نقلنا من المفصل واختيار الاربع من حروف الحلق
لانها بل تلك الحروف في المخرج قوله ولما كانت ابنية المزيد لايتجاوز عن السباعية
الاولى لايتجاوز السباعية لان يتجاوز عنه بمعنى عفي عنه وقوله من الزوايد العشرة
لايناسب ذكر السبعة لان يكون المذكور سبعة مبني على عد الهمزة والالف واحد
او على هذا الزوايد تسعة قوله سبعة احرف منها ذكرتها مستدرك قوله ولو
استقريت الكلم وتراكيبها فبني اختيارها تنبيه على ان الملتزم في تراكيب القرآن
كلمات هي اكثر استعمالا فهي في غاية الفصاحة كما انه تركيباتها في نهاية البلاغة وفيه
بحث لانه اذا كان الملتزم ذكر ما هو اكثر استعمالا لاينبت كثير من النكات التي ذكرت

على

على الاعجاز بناء على ان بناء على ان مثلها من الامي مستغرب على ان اعتبار النصف
الاقل من القلقلة لانه الاكثر استعمالا لا لقلة القلقلة وليس نصفها الاكثر مما
يدغم في المثل والمقارب والنصف الاقل مما لا يدغم الا في المثل لان الادغام يوجب
الخفة والفصاحة بل لا لالتزام ما هو اكثر استعمالا ولا يبتنى اختيار الثنتين
من الذلقية والحلقية لكونهما كثيرة الوقوع في الكلام بل لايجاب التزام ما هو
اكثر استعمالا من كل نوع ذلك وكذلك ايراد السبعة من الحروف الزايد قوله
وذكر ثلث مفردات في ثلث سور ذكر ثلث مفردات للتنبيه على انها توجد في
الاقسام الثلثة كق ويزيد وضربت والما ذكرها في ثلث سور فلمزيد التنبيه
لانها تكون في الحرف بلا حذف بر بيانه يكون كونا مستمرا لا يتحمل بدون هذا
الكون والا فان يخفف ان تاتي بالحذف ولك ان تقول الحرف مصون عن
التصرف وانما يتصرف فيه لتنزيله منزلة ما يتصرف فيه فتخفيف ان لشدة
مشابهته للفعل فكانه لم يوجد التاء سبي الحذف في الحرف في تسع سور من
نكات ايراد تلك الاربع في تسع سورا انها ذوات ثمانية اجزا الجمع بين عدد بين
متجاورين من الشفع والوتر وجعل عدد المظروف باكثر لوجوب ان يكون الظرف
اعظم واكثر وذكرها الذي ترجح على نظائره بتركيبه من حرفين كل منهما في طرف
من الفم مع تقديم الحا والذي يوجب انفتاح الفم والاختتام بالميم الذي
يوجب انضمام الشفتين الذي يناسب قطع الكلام والسكوت قوله في ثلث عشر
سورة تنبيها على ان اصول الابنية المستعملة ثلث عشر للاسماء منها وثلثه
للافعال فيه بحث لان ما هو للافعال اربعة ثلاثة للمجرد وواحد للمجهول
على انه اذا كان ايراد الثلاثيات الثلاثة بالنظر الى الاسم والفعل والحرف لا
يحسن الاقتصار على الاشارة الى ما للاسم وما للفعل من غير اشارة الى ما للحرف
ولا يبعد ان يقال الاوزان المكنية فاثني عشر احد عشر في ثلث عشر منها واقعة
للاستعمال وواحد شاذ وهو الحبك واورد الاشارة الى اثني عشر في ثلث
عشرة سورة لما قدمنا من ان الظرف ينبغي ان يكون اعظم من المظروف قوله
تنبيها على ان لكل منهما اصلا كجعفر وتنبيها على ان كلا منهما يكون مركبة من
الاصول الصرف ويكون مزيدة وقرد دهو كمهد دجبل وما التنبع من الادعين
وجحنفل كسفرجل غليظ الشفة قوله ولعلها فرقت على السور ولم تعد بجمعها

في اول القران من هذه الفائدة ولما امر من ايرادها في سور على طبق عدد الحروف
التسع والعشرين وليكون على طبق التفرق على الكلمات اذ لا يجتمع في كلمة بل هي
متفرقة على الكلمات ثم انه لم يراع ترتيب الحروف في الايراد تنبيها بين ترتيب
الكلمات في نظم القران وترتيبها في نظم كلام معهود بونا بعيدا ومن اللطائف
التي في هذه الحروف ان ما اول اسمه واخره نفسه اثنان ميم ونون ذكرهما
جميعا لغرابتهما وذكر الميم في المبتدا من السور التي وردت فيها تلك الحروف
والنون في نهاية تلك السور قوله والمعنى ان هذا المتحدى به اي تقدير
الكلام جملة اسمية بتقدير مبتدا لهذه الحروف المعدودة المكنى بها عن
المؤلف مركب منها او تقدير خبر له وتاويلها بالمركب من هذه الحروف والخبر
انه متحدى به ولا يخفى ان نظم التعداد مستغن عن هذا التاويل بعيد عما قصد به
من غير ثناء وبل وتقدير قوله لم يحسا فقط مقيد بهم اي غوتهم وهو مثلثة الدال
قوله سميت بها اشعارا يمكن ان يكون التسمية بجميع ما ذكر في التعداد من شوائب
الاعجاز قوله بانها لو لم تكن مفهمة كان الخطاب بها كالخطاب بالمهمل فيه انه
يكفي في كونها موضوعة لحروف الهجا الا ان يقال انها ما تقصد لم يتعلق به حكم لا
يخرج عن ان يكون كالمهمل فالمعنى لو لم تكن مفهمة حكما او ما يتعلق به حكم قوله والتكلم
بالزنجي اي بالبيان المنسوب الى الزنج مع العربي ان يخاطب به العربي والمراد التكلم
باللفظ الزنجي مع العربي قوله ولم يكن القران باسره بيانا اي كلاما معربا في
الضمير وهدى وذلك منقصة تعالى عنه القران ومخالف لقوله ذلك الكتاب
لا ريب فيه هدى للمتقين الاية وقوله ولما امكن التحدي به اي طلب المعارضة
بها لانهم لما وجدوا فيه نقصانا يردون به هذا العيب من غير ان يعارضوه قوله هي
مستهلها اي مفتتحها وقوله على انها القابها الالقاب هو العلم المشعر بالمدح او
الذم والاشعار هنا خفي وبنا في كونها القابا ما قالوا ان العلم المنقول لا يكون
الا مضافا او معرفا باللام قوله والثاني باطل لا يخفى ان كونها القابا للسور
بالنقل الشرعي فلم لا يجوز ان يكون القابا لغيره كالقران كله قوله لم لا يجوز
ان تكون مزيدة للتنبيه والدلالة على انقطاع كلام واستيناف اخر فيه انه يكفي
للتنبيه على الاستيناف بسم الله الرحمن الرحيم والقطربة وبه لا تستريح
نهارها ولقب به محمد بن المستنير لانه كان يبكر الى سيبويه فلما فتح بابه وجده

فقال

فقال ما انت الا قطرب ليل قوله نانت لها فيقي فقالت لي قاف اخر لا تحسبي
انا نسينا الايجاف وجف الخيل والابل سار سيرا مخصوصا اوا وجفته قوله
الالف الا الله واللام لطيفه والميم ملكه فالمعنى القران مشتمل على الآء
الله ولطيفه وملكه قوله وعند اكثر وحم ون مجموعها الرحمن لا يخفى انه ليس
مجموعها الرحمن اذ لا بد من الالف بعد الميم الا ان يبنى على الكتابة او يجعل ذكر الا كثر
الاجزاء في حكم ذكر الكل وفيه انه لا يقتضي ان يكون مفهمة اول السورة قوله
بحساب الجمل بضم الجيم وتشديد الميم مع فتحه وحسبوه بفتح السين من الحساب
وهو العد ومادة خطابه هذا اي خذ هذا بيان لخطابه اشارة الى القران وفي
القسم بالحروف التي بسائط القران ثم الا مزيد عليه من التنبيه على شرفه وانه
بلغ من الشرف الى ان استحق بسائط كلماته لان يقسم بها قوله وان القول شا
الى الاستدلال على نفي كونها اسماء السور بعد النقض لمقدمات دليله فهو معارضة
بعد المناقضة وما يدل على انها ليست باسماء السور انهم لو يسموا السور بهذه
الاسما ومن البعيد كل البعد ان يهملوا استعمال اسماء الله تعالى بها سور كتابه
ويعدلوا عنها الى اسماء اخر قوله ويؤدي الى اتحاد الاسم والمسمى وهو باطل
سواء كان المسمى مسمى بالمطابقة او التضمن لان المسمى مدلول والاسم دال ولا
بد للدلالة من طرفين وبهذا اعلم انه لا ينفع في دفعه ما سنذكره واما النافع منع
بطلان اتحاد الاسم والمسمى بالذات وبيان تغايرهما بالاعتبار وفي شروح الكشاف
ان الشبهة مبنية على عدم تغاير الجزء والكل والا لزم مغايرة الجزء لنفسه لان الكل
للكل مغاير لكل جزء منه ويتجه عليها انه مع كمال ضعف الشبهة حينئذ لا ينفع ما ذكره
في الجواب واما النافع ازالة ما يوجب اتحاد الجزء والكل الا ان يقال اكتفى ببيان
مغايرة الجزء الكل واندفاع الموجب بكونه مضادا للبديهي الذي لا يتطرق اليه شبهة
ولا يخفى ان اتحاد الاسم والمسمى كما انه باطل يوجب الاحتياج الى اللبس في كلام العرب
وكذا استلزم تاخر الجزء عن الكل قوله لانا نقول هذه الالفاظ لم تعهد
مزيدة للتنبيه اي لهذا التنبيه فيفيد نفي الكلام السابق من وجوه انها لم تعهد
زيادة اكثر من اسم في الكلام نحو اسم السلام عليكما ويجوز ان يوم وذات مصباح
قوله من حيث انها فواتح السور فيه منع لانه يلزمها من حيث انها كلمات غير
مفهومة فيجوز ان يكون داخلة في شيء من السورتين المفصولتين بها قوله ولا

يقتضي ذلك ان لا يكون لها معنى المطلوب في هذا المقام صح ان لا يكون لها معنى
حيث يستغني عن تكلف ما لا دليل عليه من كونها اسماء للسور فلا طائل لنفي
اقتضاء ذلك ان لا يكون لها معنى في هذا المقام اذ يكفي لنا ان يكون مصححا
لذلك قوله واما الشعر فشاذ لا يقاس عليه ويمكن ان يكون قاف في كلام الشاعر
امرا من قفا قفاه بمعنى قفاه اي تبعه فان فاعل تجي بمعنى فعل نحو سافر وينا سب كل
المناسبة بما قبله وبما بعده فيقول قلت لها قفي حتى نستريحي من تعب السير
فقالت قافا اي قافيني اتبعني ولا تصاحبني في السير فانك قد فترت وحصل
لك الكلال فقلت لا تحسبي انا نسينا الايجاف بل كان المقصود استراحتك
قوله فتنبيه على ان هذه الحروف منبع الاسما ومبادي الخطاب يا باه قوله معناه
انا الله اعلم وقوله اي القران منزل من الله بلسان جبريل على محمد عليهما
السلام كل يا م الا ان باول تاه وبلا بعيدا فيقال ربما يقول له معناه انا الله
اعلم ان ما هو هذه الحروف مبدا ذلك ويقوله اي القران تفسير خطاب
هذه الحروف من مباديه وقوله وتمثيل اي جعلنا هو هذه الحروف منبعه ومباديه
قوله الا ان يجاء بعد كل حرف من كلمات متباينة بعدا لان الالف تارة من انا
وتارة من الله وتارة من الالاء واللام تارة من جبريل وتارة من اللطف والميم
تارة من اعلم وتارة من محمد وتارة من ملك قوله ولا بحساب الجمل اي ولم
يستعمل يعني حسابا بالجمل فهو عطف على قوله للاختصار والاظهر والحساب
الجمل باللام كما في كثير من النسخ ريبان كونه معربا وقع استعماله بهذا المعنى
في كلام العرب قوله والحديث لا دليل فيه لجواز ان تبسم تعجبا من جهلهم حيث
فسروا النازل على لسان العرب بما ليس من معاني لغتهما ولانهم بعدما سلموا
كونه شرع الله قالوا كيف ندخل فيه ولا استمرار لان الدخول في الدين لانه دين اهم
لا لانه مستمرا وذو امتداد قوله وجعلها مقسما به وان كان غير ممتنع لكنه يحوج
يحوج خبرا لمبتدا اعني جعلها مقسما به فلا يوجبه لادخال لكن عليه لانه دفع
توهم ناش من الكلام السابق ولم يبق هنا كلام حتى ينشأ عنه توهم قوله
الى اضمار اشيا هو فعل القسم مع فاعله وحرف القسم هناك جواب
القسم ايضا لان ذلك لا يصلح جوابا لخلوه عما يتلقى به القسم من ان واللام
قوله وناهيك يقال نهيك من رجل وناهيك منه اي حسبك وكافيك

فالباء في قوله بتسويته زايدة مسموعة في شروح الكشاف هو اسم فاعل
من النهي كانه ينهاك عن طلب دليل سواه يقال زيد ناهيك من رجل اي هو
ينهاك بجده وغنايه عن طلب غيره ودخول الباطل بالنظر الى مال المعنى كانه
قيل اكتف بتسويته هذا والاظهر انه متعلق بالتمسك اي ناهيك التمسك
بتسويته قوله وهو مقدم من حيث ذاته ومؤخر باعتبار كونه اسما يعني
المتاخر عن الكل كونه اسما لا ذات الجزو وفيه ان جعله جزوا يتوقف على
كونه اسما اذ يمتنع من البليغ جعل المهمل جزوا من كلامه وجعل اسما يتوقف
على جعله جزوا اذ الاسم للمركب من حيث انه مركب الا ان يقال انما هو الممتنع
من البليغ القاء كلام لا معنى لجزوه لانه يصير ذا معنى حين الالقا واما تركيب
كلام لا معنى لجزئه فلا امتناع فيه نعم انه بعيد لم يعهد وكفى به تزييفا للقول
بانها اسماء السور فتامل وقوله فلا دور فيه تقييد انه جعل الفساد الدور ويمكن
ان يجعل الفساد وجود الكل بدون الجزو قوله والوجه الاول اقرب الى التحقيق
لان كونها اسماء لحروف التهجي محقق لا محالة بخلاف غيره من الاحتمالات فانه مجرد
احتمال قوله وادق بلطايف التنزيل فيه بحث لان جميع النكات التي ذكرت في تعداد
حروف التهجي جارية في ايرادها مسمات بها الا ان يقال انتقال الذهن الى اللطايف
من غير تسمية اسرع منه اذا سمي بها لانه يتوجه منها الى مسماها فربما يغفل عن
اللطايف المقصودة بها قوله واسلم من لزوم النقل والاصل في الاستعمالات في القران
ان لا يكون منقولات شرعية لانه نزل على لسان العرب وفي صيغة التفضيل خفا لان
الوجه الثاني يستلزم النقل لا محالة الا ان يتكلف بقطع كلمة من عن السلامة
وجعلها للتفضيل اي اسلم من الوجه الثاني من اجل لزوم النقل ووقوع الاشتراك
للوجه الثاني قوله ولذلك اخبر عنها بالكتاب اي عن بعضها في الم ذلك الكتاب وفي
المص كتاب انزل اليك وفي الر كتاب احكمت اياته وبالقران وفي الر تلك ايات الكتاب
وقران مبين وبهما في طس تلك ايات القران وكتاب مبين قوله وقيل انها اسما
الله تعالى فيكون الم ذلك الكتاب بمعنى منزل ذلك الكتاب او بمعنى انا الله ويكون
ذلك الكتاب استينافا وبلا يمنه قوله تعالى الم الله يحتمل الوجه الاول وان الله خبر كما كان
يؤيد كونها اسماء للقران والسور ذلك الكتاب قوله ولعله اراد بامتراجها والاوجه
ان اراد ما قالها لانه مخصوص بعلمه كما يجي ولانه لم يحصل لنا منه الا الاحتمال لا

فهو الغالب ونحوه قوله وقيل الالف من اقصى الحلق اي في لطايف تسميته تعالى
باسم الرحمن بتمام ان يكون اول الكلام واوسطه وآخره ذكر الله لكنه خلاف السوق
ولنا ان نراعي السوق ونقول القرآن ذكر الله كما ورد افضل الذكر القرآن ولا
يخفى ان هذا القول يخص الم ولا يجري في الجميع وكان الكلام في الامور المشتركة
بين جميع الفواتح وانه يشتمل الكلام على التنبيهين احدهما من جمع الم الف ولام
وميم والثاني من جمع الف ولام وفا قوله وانه سر استاثره الله بعلمه في القاموس
استاثر بالشيء استبد به وخص به نفسه وتوافقه الصحاح فالواجب استاثر الله
بعلمه كما في بعض النسخ ويويد هذا الوجه انه عليه الصلاة والسلام لم يفسره
ليهود وتركهم في ضلال فانه لو ابيح ان يبوح به لبينه لهم ونجاهم من سوء ظنهم
بدينه قوله ولعلهم ارادوا انها سر بين الله تعالى ورسوله تاويل كلام
القائل والصحابة لدفع بعد الخطاب بما لا يفهم منه احد شيئا ولا حاجة
اليه لانه يحتمل ان يكون التنزيل لا للافهام بل للتنبيه على اختصاص بعض الامر
بعلمه وعلى ان يترتب الحسنات على تلاوة كلامه من غير فهم معنى ولهذا مورده
صلى الله عليه وسلم في حديث حسنات التلاوة في الم فافهم قوله فان جعلها
اسما لله تعالى او القرآن او السور كان لها حظ من الاعراب اي نصيب وقد نبه
بتنكير حظا الى عدم تعينه كما صرح به آخر فهذا تنكير يشتمل على تعريف فاعرف
قوله اما الرفع على الابتداء والخبر يريد الخبر من حيث انه خبر ليؤول الى الخبرية
اي الرفع بناء على احد هذين المعنيين المقتضيين للاعراب او المعنى الرفع بناء
على تقدير المبتدا والخبر فحينئذ التاويل في الابتداء ويلايمه قوله بتقدير القسم
وليس لنا ان نريد بالابتداء العامل لانه يمنعه قوله والخبر قوله او غيره كما ذكر
تعريض بصاحب الكشاف حيث خص نصبه بتقدير فعل القسم مع انه سبق منه
جواز تقدير اذكر ورجح على النصب بتقدير فعل القسم فكانه نسي ما ذكره اولا
هذا والنصب بتقدير فعل القسم مما زيفه صاحب الكشاف لعدم استقامته في
بعض هذه الفواتح من قوله تعالى ن والقلم وقوله يس والقرآن الحكيم لانه
يودي الى ما استكرهه علماء النحو من اجتماع قسمين على مقسم به واحد لعدم
صحة جعل القرآن والقلم معطوفين على المقسم بهما سابقا للمخالفة في الاعراب
فتجويز النصب بتقدير فعل القسم في الفواتح مطلقا ضعيف جدا قوله والحكاية

ليستا الا اي ليستا الا للحكاية فيما عدا ذلك فالحكاية مبتدا خبرها ما بعدها اي
الحكاية ليس شيء الا اياها فيما عدا ذلك فقوله فيما عدا ذلك خبر ليس والاولى
تقديم الخبر لانه من تتمة الصفة وفي تاخيره فصل الصفة قبل تمامها حتى منعه كثير
من النحاة ولنا ان نجعل قوله فيما عدا ذلك مستثنى اي الحكاية فقط ليستا الا فيما
عدا المفرد وما يوازيه قوله وان ابقيتها فيه رد على الكشاف حيث لم يجعل لها
حينئذ محلا من الاعراب قوله وان قدرت بالمؤلف من هذه الحروف اي ان اولت
بالمؤلف من هذه الحروف وجعلته بهذا المعنى كان في حيز الرفع بالابتدا او الخبر
على ما مر وقدم الابتدا ترجيحا لحذف الخبر على حذف المبتدا لان الداعي الى ذكره
اقوى حتى نبه علماء المعاني على ذلك لانا التعبير عن اسقاط المسند اليه عن اللفظ بالحذف
والتعبير عن اسقاط المسند بالترك ولنا ان نرفعها بالابتدا والخبر من غير تاويل
فتقديره الابتدا او الخبر ما نوه لك منه التحدي به ولا يخفى ان المؤلف بالمؤلف لا يختص
بالرفع بل يحتمل النصب والجر بكونه مقسما به اذ المؤلف احق بكونه مقسما به من البسايط
وان نجعلها مقسما بها يكون كل كلمة منها كانه مراد بالكلمة ما يذكر في افتتاح
كل سورة والا فمجموع المذكور مقسم به ومستحق لاعراب واحد لا كل كلمة وكيف لا
ويلزم من جعل كل كلمة مقسما بها اجتماع اكثر من قسم على مقسم به واحد اللهم
الا ان يقال لما استحق المجموع اعرابا وكل جزء منه يصلح له ينبغي ان يعتبر الاعراب
في كل جزء كما في جاء القوم ثلاثة ثلاثة حيث اجري اعراب الحال على كل ثلاثة مع انهما
معا واحد بتاويل مفصلا بهذا التفصيل وقس عليه الرفع بالابتداء او الخبر بل يحتمل
الرفع بالابتدا فيكون التقدير الم قسمي على وزان لعمرك لافعلن كذا لانا نقول هذا
التقدير مخصوص بجعل المبتدا مما تعين لكونه مقسما به صرح به الرضي قوله وان
جعلتها ابعاض كلمات او اصواتا عبر عن الزوايد بالاصوات لانها عارية عن معنى
كالاصوات وعدم محل من الاعراب على تقدير كونها زوايد بالاصوات لانها عارية
عن معنى كالاصوات ظاهر واما على تقدير كونها ابعاضا فلان الف في الف لام
ميم منزلة منزلة انا واشارة اليه فالظاهر انه في حكمه في الاعراب ثم انه
لم يلتفت الى قول ابي العالية مبالغة في الرد عليه قوله وتوقف عليها وقف
التمام اذا قدرت بحيث لا يحتاج الى ما بعدها يعني ادرمنه ان لا يحتاج الى ما بعده

في كونه مفيدًا وذلك لا يكون في كونه وقفًا تامًا بل نصير بذلك وقفًا حسنًا
خارجًا عن حد القبيح وانما يكون تامًا لو كان مع استقلاله مما يتعلق به ما بعده
واما ان يتعلق به ما بعده يسمى وقفًا كافيًا فالوقف على بسم قبيح وعلى بسم الله
وعلى بسم الله الرحمن حسن كاف وعلى بسم الله الرحمن الرحيم تام **قوله** ذلك
اشارة الى الم ويريد ذلك نفسه اما بالاختصار لتلفظ او بالاشارة
قوله او فسر بالسورة لكن ينبغي أن يراد بالسورة جميع القرآن او بالكتاب بعضه
قوله فانه لما تكلم به وتقضى اشتغل اولا بتصحيح صيغة البعد لان كل متقض
بعيد عن الموجود **قوله** او وصل من المرسل الى المرسل اليه اورد عليه ان ذلك
الكتاب كذلك قبل أن يصل الى المرسل اليه واجيب بان ذلك باعتبار ما يؤول
اليه بعد الوصول الى المرسل اليه ثم يقول اختاره لك للاشارة الى بعد الممكن
عن ساحة عن الواجب **قوله** وتذكيره متى اريد بالم السورة هذا يدل على أنه
او له ذلك الكتاب بصحة الحمل على السورة ببعض الكتاب إذ لو اراد بالسورة
جميع القرآن لا يحتمل التانيث وعلى ان التذكير لا يحوج الى التاويل في غير تلك
الارادة وفيه انه اذا اريد المولف من هذه الحروف فهو خبر التحدي او مبتدء
والمتحدي به مقدار سورة فلا محالة مولفات فالمراد المولفات من هذه الحروف
اذ لا يطلق الصيغة المفردة على التعدد فلا يصح الاشارة اليه بمفرده مذكر
لا يقال كما ان كل كلمة من السورة مؤلفة من الحروف كما لا يخفى ثم يقول ليس
تانيث السورة لذاته بل للتعبير عنه بلفظ السورة فلما عبر عنه بالم احتمل
التانيث مع لو انث بتاويل الم السورة لامكن فلا حاجة الى توجيه التذكير
ولا يخفى لطافة قوله للتذكير الكتاب ملئ وعى الالباب **قوله** فانه صفة او خبره
الذي هو هو الثاني مما ذكره النحويون حتى قال ابن الحاجب راعاة المطابقة
مع الخبر اولى من مراعاة المطابقة مع المرجع لانه مناط الفايدة في الجملة دون
المرجع ولم يذكروا حديثا الصفة فكانه قاسه على الخبر لكن بتعليل ابن الحاجب
يفرق بينه وبين الخبر واعلم انه اذا كان الكتاب صفة ويكون الم مبتدأ لذلك الكتاب
لا الم ولهذا قال صاحب الكشاف فاذا جعل صفته فاسم الاشارة انما يشار به
الجنس الواقع صفة له تقول هذا ذلك الانسان او ذلك الشخص فعل كذا
فالمختار الاشارة الى الصفة على تقدير كون الكتاب صفة وحصر المعنى

فيه

فيه للصحة على تقدير وعلى هذا يكون لبعد الوعد وتقدم ذكره مرة واشارة
القاضي الى انه يصح ان يكون الشاذ الم ويكون التذكير لتذكير الصفة
على تقدير ان لا يكون الم مبتدأ لذلك الكتاب ردًا على الحصر المستفاد من كلا
وقد عرفت توجيه كلامه من ان التذكير باعتبار الصفة ليس مذهب النحويين **قوله**
وهو مصدر سمي به المفعول يقال كتب اي خط كتبا وكتابا **قوله** او فعال بني للمفعول
كاللباس في القاموس الكتاب ما يكتب فيه فهذا فعلى هذا من ذكر المحل وارادة
الحال قبل ان يحل فيه وذلك ان يجعله سمي الكتاب باعتبار انه كتب في اللوح
المحفوظ لكن في اطلاق الكتاب باعتبار انه يكتب بعد شرع كتابته **قوله** واصل
الكتب الجمع ويحتمل ان يكون تسميته كتابا لانه مجموع فلا حاجة الى اعتبار ما يؤول
والكتيبة الجيش او جماعة الخيل اذا اغارت من المائة الى الالف **قوله** معناه انه لوضوح
وسطوع برهانه بحيث لا يرتاب العاقل بعد النظر الصحيح في كونه وحيًا بالغا
حد الاعجاز هو برهانه الساطع فالاولى ان يقتصر على قوله في كونه وحيًا ولا
يذكر قوله بالغا حد الاعجاز فلا يخفى ان بيان لغة الريب احق بالتقديم لانه
بعد معرفة معنى الريب يحتاج الى تحقيق مضمون الجملة فلا وجه لعدوله في ذلك
عن طريقة الكشاف ولا يبعد ان يقال لكون الريب بمعنى الشك واضح مستغن عن
البيان ومما بينه معناه في الاصل بمعنى خرج في التنوير الذي ذكره خفا فانه
لا يدل على انه ما ابعد عنهم الريب بل بظاهره يدل على انه جعلهم بحيث يرفع الريب
حيثما استعمل كلمة الشك مع ظهور الريب منهم تنبيها على انه مما لا يصدق بان
سوحه عيانا بل يحمل على عناد من يابى به وقوله بل عرفهم الطريق المريح له منطوق
فيه لانه يمكن ان يقال لعرفنا النبي صلى الله عليه وسلم طريق الغايهم والفصاحهم
ونحن نقول مستعينا بالله في القبول انه اذا كان معنى قوله تعالى الم المولف من
هذه الحروف ويكون ذلك الكتاب خبره فلا خفا في قوله لا ريب فيه **قوله** وهدى
حال عن الضمير المجرور والاولى انه تمييز عن النسبة اي لا ريب في هدا ثم هو معنى حسن
لكن المطابق لنفي الريب في انه من عند الله ما ذكره وقوله والعامل فيه الظرف
الواقع صفة للنفي فيه انه لا خفا في انه من عند الله ما ذكره وقوله والعامل فيه
الظرف الواقع صفة للنفي فيه انه لا خفا في ان العامل في ذلك الضمير الظرف
لان المعمول لا يكون جزوا من العامل فهذا لا يصح الا على مذهب من جوز احالا

العامل في الحال وصاحبه وقيل انه ليس بشيء من حيث المعنى لان بين كون الريب
فيه وكونه هدى تنافيا ظاهرا ولان النفي يرجع الى القيد فيفسد المعنى واجيب
بان الحال قيد للنفي لا للمنفي **قوله** سمي به الشك اي بالريب لا بالريبة حتى يحتاج
الى تاويل تذكير الضمير **قوله** في الحديث دع ما يريبك الى ما لا يريبك استدل
بالحديث على ان الريبة في الاصل بمعنى قلق النفس لا بمعنى الشك ووجه الاستدلال
بان الريبة ولا الغاية لم يكن فائدة في الحمل بقرينة مقابلته للطمانينة
ولذا روي الحديث كما رواه الكشاف مع ان الرواية المثبتة في الصحاح فان الصدق
الطمانينة والكذب ريبة لانه لا استشهاد بالرواية المشهورة وبما وقع للسيد
الشريف نور الله مرقده انه ليس في الاية الريب بمعنى القلق بل بمعنى الشك
والا لكان الاستعمال لا ريب له كما يقال لا ريب لزيد ولا يخفى ان القران ليس مما
يتوهم ما يناسبه حتى كان المعنى ان يقال لا ريب له بل لو كان مصدرا ايضا لكان الواجب
لا ريب فيه **قوله** ومنه ريب الزمان لنوائبه في القاموس الريب صرف الدهر
والحاجة والظنة والتهمة كالريب بالكسر **قوله** هدى للمتقين يهديهم الى الحق نبه
بقوله يهديهم الى الحق ان هدى مجاز عن الهادي بحمل الهادي في الاصل
بالهداية المستمرة المتجددة بقوله يهديهم على التابيد بمنزلة نفس الهداية وكونه
كونه مجازا بقوله والهدى في الاصل مصدر **قوله** لانه جعل مقابل الضلالة في
قوله تعالى لعلى هدى او في ضلال مبين اعترض عليه بان المقابل للضلالة الهدى
اللازم والمتعدي لا هدى الا الهدى بمعنى الدلالة واجيب بانه لا فرق بين
اللازم والمتعدي الا بان اللازم تاثر والمتعدي تاثير لان اللازم مطاوعه
يعني قوله لانه جعل لان الهدى اللازم المطاوع للهدى المتعدي جعل مقابله
الضلالة ففي العبارة استخدام ولما كان مبني هذا الاستدلال على المطاوعة ترك
دليل المطاوعة الذي ذكره الكشاف مع هذا الدليل حيث قال ولان اهتدى
مطاوع هدى ولن يكون المطاوع في خلاف اصله تنبيها على ان الادلة الثلاثة
الكشاف عند التحقيق دليلان ويتجه ايضا ان المقابل للهدى هو الضلال
المبين فيحتمل ان يدخل الضلال الغير المبين وهو عدم الوصول مع الضلالة
داخلا تحت الهدى والاهون في بيان الوقوع والمقابلة ما ذكره من الكشاف
حيث قال جعل في مقابل الضلالة في قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة

بالهدى

بالهدى وايضا هو الاوفق بالضلالة وفيما ذكره جعل الضلالة في مقابلة
الهدى **قوله** ولانه لا يقال مهدي الا لمن اهتدى نقل عن دليل الكشاف حيث
قال ولا يقال مهدي في موضع المدح كمهتد لانه اورد عليه ان الهدى ايضا مدح
لان التمكن من الوصول ايضا مدح كالوصول واجيب به من ان عدم الوصول
مع التمكن بتقصيره يذم بها ليس بشيء لان التمكن مع عدم ظهور الاعراض عن
الوصول فضيلة فيصح ان يمدح بها نعم يمكن ان يجاب عنه بان الكشاف سوى
بينهما في المدح ولو لم يعتبر الوصول فيه يكون في المدح دون مهتد ولانه يرد
عليه ان مقام المدح قرينة على ارادة الوصول والتجوز به عن الوصول لكونه
اطلاق المهدي الا على المهتدي ممنوع وبالجملة لعدم ضعف الادلة من كثرة المناقشة
ولكونها معارضة بقوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى
ويوهم عدم اعتبار الوصول في معنى الدلالة بان الاصل هو العدم وهو لا يحتاج
الى دليل بخلاف الوجود رجح كونه الدلالة المطلقة **قوله** واختصاصه بالمتقين
لانهم المهتدون به والمنتفعون بنصيبه نفع بذرخفاء والتخصيص مع انه يعم
الكافر والمتقي لان القران نزل لارشاد كل عاقل ولا يخفى انه يعرض لوجه تخصيص
لزوم الاستحالة والاولى بعض النقاد دبر لزوم التخصيص ببعض المتقين وهو تقدير
ان يكون المتقين موصوفا بما بعده وحينئذ وجه التخصيص نهاية البالغة
الى ان يستحق بها ان يسمى نفس الهدى مختصة بالمتقين المخصوصين ويمكن ان يجعل
هذا الوجه وجها للتخصيص بمطلق المتقي لانه لولا لا يهتدي الا الى التوحيد فاذا
صار المخاطب به موحدا ينفتح عليه ابواب هدايات القران حتى انه يراه نفس
الهداية ولم يتعرض لما اورده الكشاف من انه كيف يكون هدى للمتقين وهم مهتدون
وتوجيهه ان هداية المتقي على تقدير ان يفسر بها الايصال تحصيل الحاصل وعلى
تقدير ان لا يفسر بها ذلك لغو لانه يتكفل رفعه جعل المتقي على الاشتراك فلا يزال
يهديه لما يرقيه من مرتبة من التقوى الى اخرى نعم في المرتبة الثالثة يحتاج الى دفع الشبهة
كالشبهة لا يتوجه على النظم مطلقا على من يفسره بالوجه الثالث من معنى التقوى
فاشار الى دفعه ان ايراد شيء اشارة للتقوى متعينا ولانه لا ينتفع به الا من
صقل العقل اي جلى العقل وجعله مجلوة من غبار الغفلة والتمرد وهذا وجه ثان
لتخصيص الانتفاع بالانتفاع فالوجه الاول نفي الانتفاع بنصيبه ومعرفة كونه

نحو الثاني ينبغي الاشتغال بالثناء عليه وذكر الخفايا وقوله وعلى هذا قوله
تعالى فشبهان يكون مرتبا للتوجيهين قوله لانه كالغذاء الصالح لحفظ الصحة فيه
انه كالدواء النافع ايضا في دفع المرض كما يدل عليه قوله تعالى ما هو شفاء
فلينتفع به الكافر لدفع مرض الكفر والاه قرب الي تمثيل الهداية انه كالمنير الي
الطريق فلا ينتفع باشارته الا من كان له عين واما الاعمي فلا يبصره ما لم تنفتق
بصيرته بنور الايمان الا انه ما هي مناسبة كلامه بها اورده من الاية الكريمة
ولما ذكرنا ايضا ما يناسبه من قوله تعالى صم بكم عمي وتهدي العمي وقوله تعالى
صم بكم عمي فهم لا يرجعون قوله لما لم ينفك عن بيان هذا على مذهب الشافعية
فانهم ذهبوا الي ان المتشابهات يعلمها الراسخون في العلم واما عند الحنفية
لا يعلمها الا الله فتوجيه الهداية بها انها تهدي الي الله اسرارا يستبد بها
ولا يعرفها احد قوله وهو في عرف الشرع لمن يقي نفسه عما يضره في الاخرة
فان قلت كيف يندرج صاحب المرتبة الاولي فيمن يفرط في صيانة نفسه عما
يضره في الاخرة فينبغي ان يقال لمن يصون نفسه حتي يندرج فيه قلت الخروج
عن المقاصد الدنيوية وترك ملة الاباء والاعتراف بخطائهم وخستهم
كما كان في مبادي الاسلام فرط الصيانة قوله ويتبتل اليه بشراشره التبتل
التقطع والشراشر بمعجمتين مكسورتين ومهملتين اولاهما ساكنة القطعة
من الشيء فالمراد التقطع الي الله بجميع اعضائه وقواه عن كل ما سواه قوله وهو
التقوي الحقيقي منحصرا فيه مع ان العرف المتعارف يحمل عليه مبالغة يجعل غيره في
جنبه كالعدم اما كونه المطلوب بقوله تعالى اتقوا الله حق تقاته حمل التقوي
الحقيقي منحصرا فمحل بحث لان الظاهر الامر الوجوب وليس هذا من واجبات
الشرع والا لم يكن تاركه متجنبا عن كل ما يؤثم فلا يكون لها المرتبة الثانية من
التقوي قوله وقد فسر قوله تعالى هدي للمتقين على الاوجه الثلاثة الاولي
التفسير بما يعم قوله والاصل ان الاخص لا يحمل على الاعم لا يندفع هذا بما ذكر
من ان المراد المؤلف الكامل البالغ اقصي درجات البلاغة لانه مع ذلك اعم
من ذلك الكتاب على ان المقصود من التعداد ذات التحدي به من جنس كلامهم
وذلك لا يستدعي الا وصفه بالتركيب من حروف كلامهم فذكر باقي الاوصاف لغو
وانما لم يجعل ذلك الكتاب مبتداء خبره الم لئلا يلزم تقديم الخبر المرفوع اسم

جاز

جايز على ما اشتهر في كتب النحو لكن قد حقق ان الاليق بالخبرية مع تعدده يجعل
خبرا ولا يخفى ان الانسب في المقام الاخبار عن ذلك الكتاب بالمؤلف من جملة الحروف
على انه يمكن ان يؤول منكرا اي مؤلف من هذه الحروف وذلك الكتاب فلا يكون خفاء
في جعله خبرا مع تعدديه قوله لانها نقيضها ولازمة للاسماء لزومها يعني حمل لا على عمل
ان بجامع التضاد والتشابه فهو من حمل النقيض على النقيض وحمل النظير على النظير
وقد ذكر كلاهما في النحو الا انه جعل كونهما نظيرين لاشتراكهما في التحقيق فان ان
لتحقيق الاثبات وهي لتحقيق النفي قوله وفي قراءة ابي الشعثاء تابعي مشهور اسمه
سليم بن الاسود المحاربي كذا في بعض حواشي الكشاف قوله وفيه خبره اي خبر لا او السوق
يشعر بانه اراد انه خبر الريب والاول هو الموافق للمشهور قوله ولم يقدم كما
تقدم في قوله تعالى لا فيها غول قيل لما حقق ان المقصود ليس نفي الريب بل نفي كونه
متعلقا للريب او هو ذلك ان الاهم هو الظرف فكان ينبغي ان يقدم فاجاب
بانه لم يقصد تخصيص نفي الريب به من بين سائر الكتب وهذا المعنى سواء استقام
او لم يستقم لا يناسب المقام اذ ليس النزاع فيه بل في ثبوت الريب فيه وفيه انه
لو كان منشاء السؤال توهم انه هو لان المقصود نفي كونه متعلقا للريب لم يكن التشبيه
لقوله تعالى لا فيها غول معنى لان الاهمية اذا اقتضى التقديم لا يترك لانه يحتمل ان
يفيد التخصيص لغير المقصود او غير المناسب للمقام والا لم يقع التقديم لمجرد
الاهتمام اصلا فخوفا على من افاده التخصيص لغير المقصود وغير المناسب للمقام
والاوجه انه اراد التنبيه على ان تفاوت التراكيب البليغة مع تجانسها لاعتبارات
فلا يكون في رتبة من التفاوت في النظم بين لا ريب فيه ولا فيها غول مع انهما من
جنس واحد لان ذلك مبني على التفاوت بين القصدين في المقامين والمقصود
بامثاله تمرين المتعلم في معرفة الدقائق القرانية وهنا بحث نفيس مستحقة لاخوا
الصدق وهو ان لا ريب فيه مما لا يبيح تقديم الخبر فيه اذ لا يجوز لا ريب فيه من غير تكرير
لانه اذا فصل بين اسم لا لنفي الجنس وكلمة لا وجب الرفع والتكرير ولا عبرة هنا للنفي في
ارادة المتكلم حتى يصح تكرير لانه يقع هذا الكلام في قراءة ابي الشعثاء لكن الكلا
ذكر في القراءة المشهورة ومكنا غيره وسوق كلام القاضي على عموم البحث القراءتين
قوله على ان فيه خبر هدي قدم عليه لتنكيره لا نقول هدي مخصص بالمتقين لانه
متعلق بالخبر قوله على معنى ان الكتاب الكامل الذي يستاهل ان يسمى كتابا في القاموس

استأهله استوجبه لغة جيدة وانكار الجوهري باطل هذا وانكار الجوهري انه
قال لا تقل فلان مستاهل لذلك بل اهل لذلك وظن ان استاهل لم يجئ الا بمعنى
اخذ الاهالة وهي من الشحم المذاب او الزيت او اكله فان قلت اي كمال في اطلاق
الكتاب حتى يجعل هذا الكتاب مستاهلا له ويحصر اسم الكتاب له وهل هو الا
المنظوم عبارة مما يكتب كما ذكره قلت الا ما فيه خطر وفائدة عظيمة وكمال
يستدعي الكتابة ففي الحصر فيه حصر الفائدة والكمال وهذا مبني على جعل اللام
للجنس لقصد الحصر ادعاء بجعل ما عداه من الكتب في مقابلته ناقصا كما قال في
الكشاف كان ما عداه من الكتب في مقابلته ناقص وانما اسقطه رعاية لكمال
التأدب مع سائر الكتب الالهية وان لم يخل عن رعاية ادب حيث ادرج الكشاف
لفظة كان وعلى تقدير كون الكتاب صفة يحتمل اللام الجنس والعهد اشارة
الى الكتاب الموعود بقوله انا سنلقي عليك قولا ثقيلا ونحوه او في الكتب المتقدمة
وفيه احتمال لكونه خبرا وفصل معناه دون كونه صفة اشارة الى ان الاحتمال
الجزل المتين والمعنى الفضل المبين ولا ادري الذي ينفعه فيما يذكره من البيان
الاولى **قوله** والجملة اي الجملة التي مبتدأها هذا لا الذي وكان خبر الكتاب لا ريب
فيه **قوله** والاولى ان يقال انها اربع جمل متناسقة اي الاولى بما سبق ومما جوزه
الكشاف في هذا التوجيه من كون الم تعدادا للحروف من غير ان يكون له محل
من الاعراب لانه لا يظهر حينئذ ما قصد من بيان نكتة الفصل بينه وبين ما بعده
لانه ليس جملة حتى يتحقق ان يعطف عليه ما بعده ولا سبيل لعطف ما بعده عليه
حتى يكون تركه لنكتة كمال التناسب بينه وبين الم ولا يجعل ما بعده احرا على اشتماله
على نكتة ذات جزالة من الحذف ولا يخفى ان قوله تعالى الم ذلك الكتاب لا ريب فيه
يحتمل ان يكون جملة واحدة ذات اخبار نكتة تقرر كل لاحق سابقه وتستتبع
كل سابق لاحقه استتباع الدليل النتيجة فلذا لم يعطف فيكون فيه انحياز القصير
المرجح على ايجاز الحذف وان يكون خمس جمل بجعل لا ريب جملة محذوفة الخبر وقوله
للمتقين جملة محذوفة الا بتداء جوابا لمن قال لمن هو هدى وانما يتضح اولوية
احتمال ذكره بترجيحه عليهما فتأمل ورجح **قوله** دل على ان المتحدى به هو
المؤلف من جنس ما يركبون منه كلامهم فهو الحقيق بان يتحدى به وهذا يعني
كلام الكشاف نبه اولا على ان الكلام المتحدى به **قوله** وذلك الكتاب جملة

[illegible]

ثانية مقررة لجهة التحدي وهو ان جهة التحدي كمال البلاغة فان قلت ذلك
الكتاب دل على كماله بالنسبة الى سائر الكتب والكتب الالهية كماله بالهداية فكيف
يفيد كونه في كمال البلاغة حتى يفيد جهة التحدي قلت كانه قصد بحصر الكمال فيه انه
كامل بعبارته ومعناه حيث يهدي باعجاز عبارته المنكرين الى ما هو الحق المنجي عن
غياهب الضلالة **قوله** ثم اكد كونه حقا لا يحوم الشك حوله بانه هدى للمتقين
لان كونه هدى لاهل التقوى يدل دلالة واضحة على انه من عند الله كما يدعيه مبلغه
قوله او يستتبع كل واحد منها ما يليها اي نكتة الفصل ان اللاحق نتيجة السابق وفيهما
كمال الاتصال ففي هذا الوجه كل سابق مقرر اللاحق على عكس التوجيه السابق وهو
مسلك لطيف جدا الا انه لم نعثر عليه في كلام القوم والمطابق في مثله للكلام ان يجعل
اللاحق مؤكدا للسابق لانه لكونه منتجا له متضمن له فذكره بتضمن ذكره فالفصل في
هذا ايضا لكون اللاحقة مقررة للسابقة فان قلت لم يعهد ذكر النتيجة بلا رابط
نحن هذا التوجيه وقبوله يتوقف على استغناء النتيجة عن الرابط نعم لا تعطف النتيجة
لكن ربط بحرف التعقيب والتفريع فقد اخرجه هذا الوجه الى نكتة ترك حرف التفريع
بل الى وجه صحته قلت اذ قصد الاستدلال والاستنتاج فلا بد من حرف التفريع
ولم يقصد هنا بل قصد الاخبار بكل جملة استقلالا الا انه كان كل لاحق نتيجة السابق
فلهذا لم يحسن العطف لعدم صحة عطف النتيجة على الدليل ولما لم يقصد الاستدلال
لم يكن لايراد حرف التفريع معنى ولا يذهب عليك ان في الجمل الاربع لطف الاستتباع
وهو في البديع ان يمدح بشيء يستتبع المدح بشيء اخر فكونه من جنس حروفهم مع اعجازه
يستتبع كونه كاملا متناهيا في البلاغة كما يفيده ذلك الكتاب وكونه كذلك يستتبع
كونه من عند الله بلا ريب وكونه كذلك يفيد كونه هدى للمتقين وكونه هدى للمتقين
يستتبع مدائح اخرى لا تخفى فلفظ الاستتباع في عبارته من الاتفاقات الحسنة الملائمة
للمقام جدا **قوله** ففي الاولى الحذف والرمز الى المقصود مع التعليل فالحذف نكتة من
حيث يتعلق بداعي الحذف للمسند اليه ومن حيث يتعلق بمقام الايجاز وكون المقصود
مرموزا الاعجاز نكتة اخرى والتعليل نكتة اخرى فينبغي ان يراد بالنكتة جنسه
لا الواحدة ولذا وصف بالجزالة اي الكثيرة وفخامة التعريف عبارة عن فخامة تعريف
ذلك باعتبار بعده لنكات جليلة وفخامة تعريف المسند بافادته الحصر الذي يفيد
جلالة قدر الكتاب وترجيحه على كتاب اخر وفي الثالثة تقديم الظرف حذرا عن ايهام

الباطل من ايهام ما ليس بمقصود مقصود وكل ما ليس بمقصود باطل وايهام الريب
في كتاب الله وهو باطل قوله وتخصيص الهدى بالمتقين باعتبار الغاية والقائل
وتسميه المشارف للتقوى على تقدير حمل المتقين على الدرجة الثالثة بالهدى
وفرق بين التسمية بالمشارفة والتسمية بالصيرورة فان المسمى بالشيء باعتبار
اتصافه به عقيب تعلق الحكم المعلق به يسمى المشارف بالشيء باعتبار انه يصير
اليه في الزمان المستقبل بعد حين يسمى تسمية بالصيرورة وقوله ايجازا
وتفخيما ينبغي ان يجعل غاية للتسمية والتخصيص كليهما لان في تخصيص
التقوى باعتبار وتخصيص المنفعة ايجازا لانه اوجز من ان يقال ليقع هداه
للمتقين وتفخيما لشان المتقين وكذا المتقي اخصر من المشارف للتقوى وفيه
تعظيم له وهو ظاهر والله اعلم واعلم ان كل اثنين من الاربع اشتملت على
الايجاز ومقابلته فالاولى موجزة والثانية خلافها وجعل الثانية من
الاثنين الاخريين موجزة والاولى خلافها تعديلا بين كل اثنين ولا يخفى
لطفه قوله اما موصول بالمتقين على انه صفة مجرورة مقيدة له ان فسر التقوى
بترك ما لا ينبغي ثلث مراتب وقد سبقت فلو حمل على التنزه عن الشرك كانت
الصفة مقيدة باعتبار الصلوة وما بعدها ويكون مترتبة عليه ترتب
التحلية على التخلية وترتب التحلية على تخلية وتخلية على تحلية ايضا
فان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والاجتناب عن المنكر يستدعي الاجتناب
عن المنكر الاخر فالرتب لا تنحصر في ترتب التحلية على التخلية والتصوير على
التصقيل لا ان يراد ترتب الجنس على الجنس فان جنس التخلية وهو التنزه
عن الشرك متقدم على جنس التحلية ويكون الاقتصار على بيان هذا الترتب
لان المقصود الاشارة الى نكتة جعل التقوى متقدما في الذكر وجعل
المتقين موصوفا وان حملت على المرتبتين الاخيرتين فلا سواء اعتبرت
مستتبعة لجميع العبادات اولا لانها اعم من المتقين ومشاولة لا يخفى لطافة
قوله موصول قوله او موضح ان فسر بما يعم فعل الطاعة وترك المعصية
لاشتماله الى اخره لا حاجة في كون الوصف موضحا الى جعل الايمان والصلوة
والصدقة مشتملة على جميع العبادات لانه يكون اعم والوصف بالاعم كالوصف
بالمساوي للتوضيح نحو زيد التاجر فانه جعل وصفا موضحا كما ذكر في محله قوله

اي مسوقة للمدح ليس لكونها للتقييد او التوضيح لانه اقل والاكثر التقييد
كما اشار اليه بتقديمه ووجه الاشارة تغيير الاسلوب ولفظ السوق
الشعر بانه لا يجري الى هذا المعنى بنفسه بل يحتاج الى السوق ولم يراع في
بيانه ما هو الاصطلاح النحوي وهو جعل وصف المعرفة موضحة مطلقا
فانهم اصطلحوا على تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف
اذ في الفرق بين التوضيح والايضاح ابهام وان اريد بالمتقين ما يعم فعل
الطاعة وترك المعصية يشبه ان يكون الصفة للثناء كما في مثل نفخة واحدة
قوله وتخصيص الايمان بالغيب التخصيص للاختصار لانها تستتبع جميع
العبارات قوله بتقدير اعني وهم الذين لا يدخل الذين تحت التقدير الا انه
ذكر لتعيين محل التقدير قوله واما مفصولة اقول الاولى ان يقال الذين
يؤمنون في تقدير هم الذين يؤمنون في جواب من قال من المتقون وصيغة
المستقبل قصد به الاستقبال بالنسبة الى الهدى فيكون تفسير المتقين بالمشارف
للتقوى واريد الاستمرار ليعلم ان المدار الاستمرار ولا ينفع الايمان بدون
الاستمرار وبهذا اندفع ما يقال ان تفسير المتقين وايضاحه بقوله الذين
يؤمنون لا يصح لو اريد به المشارف للتقوى قوله ويكون الوقف على المتقين
تاما يقال عليه ان الوقف على المتقين تام ايضا على تقدير النصب بالمدح او بالرفع
لانه يستقل ما بعده حينئذ فلا وجه للتخصيص ويجاب بانه وان جعل جملة
متضمنا بالمدح لكنه في المعنى كالصفة المادحة اذ المقصود بذكره بيان حال ما
قبله فلم يلتفت الى تقدير ما يجعله جملة لضرورة تصحيح الاعراب ولم يجعل مستقلا من
حتى يكون الوقف تاما تاما قوله والايمان في اللغة التصديق ماخوذ من الا
كان المصدق امن المصدق من التكذيب والمخالفة نعم عبارة الكشاف وازال
ما توهم من الايمان في اللغة جعل الشيء امنا من شيء واستعماله في التصديق مجاز
واشار الى ان مقصوده انه في اللغة منقول من معنى اخر الى معنى التصديق لمناسبة
ويؤيده انه صرح في الاساس انه حقيقة في التصديق قوله وتعديته بالباء
لتضمنه معنى الاعتراف وللتضمين معنى الوثوق اختلفوا في حقيقة التضمين
فقيل هو حذف متعلق ما هو اجنبي عن الفعل المذكور واثبت به مضمن الاعتراف
اي صدق معه متعلق الظرف اي امنت معترفا به واورد عليه انه حينئذ

هو الحذف فلا معنى لتسميته بالتضمين فيندفع بانه لا يبعد في ان يسمي قسما
من الحذف شايع في كلام العرب بحيث قال ابن جني لو جمع تضمينات كلام
العرب لصار مجلدات باسم خاص وقيل هو كناية عن متعلق دل الاجنبي
فانه نبه كناية عن اعرفت به ورد بان المعنى المكني به قد لا يقصد ثبوته
وفي التضمين لا بد من قصد ثبوته ولا اتجاه له اذ لا يبعد ان يلتزم في بعض
الكنايات شي لا يجب في جنس الكناية ولكن تسميته باسم خاص لهذا التميز
وقيل التضمين عبارة عن ان يقصد المعنى الحقيقي ويلاحظ معنى اخر في جوازه
من غير استعمال اللفظ فيه ومن غير تقدير لفظه ويدل عليه بذكر متعلقه ويبعد
جعل التعلق معمولا من غير تقدير عامل المجرد فهم معناه في ضمن الفعل الاخر
سيما متعلق هو المفعول به او اعمال الفعل المذكور فيه من غير استعمال في معناه
وتضمين الايمان معنى الاعتراف يشتمل على نكتة لطيفة وهو ان الايمان لا اعتداد به
بدون الاعتراف وان العاقل يجب ان يتسارع بالاعتراف بحيث لا يتميز ايمانه واعترافه
حتى كانهما شي واحد يؤدي بعبارة واحدة وان الاعتراف يجب ان لا ينفك عن
التصديق وان يكون تابعا له ويوجد في ضمنه فيكاد ان يكون الجهل خيرا من التصديق
بدون الاعتراف كما ان الانكار خير من الاعتراف بدون التصديق ان المنافقين
في الدرك الاسفل من النار **قوله** من حيث ان الواثق صار ذا امن يعني ان الوثوق
لازم الايمان للازم وهو ما يكون همزة الافعال فيه للصيرورة لا للتعدية **قوله**
ومنه ما امنت ان اجد صحابة بالكسر والصحابة بالفتح والكسر مصدر صحب كسمع
ويستعملان بمعنى الانتخاب **قوله** وكلا الوجهين حسن في يؤمنون بالغيب والاوجه
الاول احسن لانه الحقيقة اللغوية وقد عرفت فيه من حسن التضمين ما لا مزيد عليه
وابقاء النظم على اللغة ما امكن اوفق بقوله تعالى انا جعلناه قرانا عربيا
فالحمل على المعنى اللغوي لمرتبة من القبول وفي جعله بمعنى الوثوق الايمان المعتد
به ما كان المؤمن واثقا مامونا من الارتداد نعوذ بالله وتقييد حسنهما
بكونه في يؤمنون بالغيب لان الوثوق بالامر الغائب والاعتراف به مما يبعد
من النفس سيما امر صار كانه عين الغيب كالمعاد الذي صار عين العدل
فالتعبير بالغيب زاده حسنا في وصف المتقين بهما قد اصاب المحز وطبق
المفصل **قوله** واما في الشرع فالتصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد

صلى

صلى الله عليه وسلم اي في الشرع فهو التصديق عند المحققين لتقابل قوله عند
جمهور المحدثين والمعتزلة والخوارج ويدخل قولهم في الشرع اذ المحدثون وسائر
الفرق غير خارجين عن الشرع وان كانوا مخطئين والمراد بما علم بالضرورة انه من
الدين ما يكون معلوما للخواص والعوام فان قلت التصديق بما علم بالضرورة انه
من دين محمد لا يكفي بل لا بد من التصديق بجميع ما هو من دين محمد اجمالا قلت يمكن ان
يقال من ضروريات الدين ان جميع ما جاء به محمد حق فالتصديق به تصديق بما علم
بالضرورة انه من دين محمد صلى الله عليه وسلم فالايمان الاجمالي داخل في التفصيلي
من وجه **قوله** فمن اخل بالاعتقاد وحده فمنافق فيه بحث لان من اخل بالاعتقاد
والعمل ايضا منافق ولو بقيد وحده ومن اخل بالاقرار وحده لان المخل بالاقرار كافر سواء
اخل بالاعتقاد اولا وكذا المخل بالعمل فاسق مطلقا **وقوله** وفاقا متعلق بالثلاثة
ويمكن ان يدفع البحث بان المخل بالاعتقاد والعمل ليس بمنافق وفاقا لانه كافر عند
الخوارج وخارج من الايمان عند المعتزلة والمنافق من يظهر الايمان ويبطن الكفر وقد
نبه على خلل عبارة الكشاف حيث قال فمن اخل بالاعتقاد وان شهد وعمل
فهو منافق لانه يشعر بانه ان لم يشهد ايضا فمنافق وكذا ان لم يعمل مع انه
ان لم يشهد فكافر وفاقا وان لم يعمل فخارج من الايمان عند المعتزلة **قوله**
الذي يدل على انه التصديق تحقق ما جعله حقا متقررا في الشرع بناء على ان
جميع الادلة متعاضدة بحيث يتحقق المدلول وان يتوجه المناقشة في البعض
من ان كتابة الايمان في القلب يصح ان يكون كناية عن لزوم قلوبهم التوجه بالايمان
وان عدم دخول الايمان في قلوبهم يجوز ان يكون عبارة عن عدم توجه قلوبهم
بالايمان وعدم تصورهم الايمان على ان اتصاف الذات بالوصف لا يعبر عنه
بدخول الوصف فيه فلا يقال في شان اتصاف ذات بالحمرة انه دخل فيها الحمرة
وان اطمئنان القلب لا يجب ان يكون بالتصديق لانه قد يطمئن القلب بالولد والمال
فلم لم يجز اطمئنان القلب بالاقرار والعمل الصالح وان عطف العمل الصالح يجوز
ان يكون عطف النوافل بقي ان عروض ما يجعل الايمان في الموارد مختصا بالتصديق
لا يوجب ان لا يكون في الشرع بمعنى الامور الثلاثة يوافقنا في ان المعدى بالباء
بمعنى التصديق الا ان يقال الاصل الحقيقة **قوله** وهو متعين الارادة اي من
المعاني الشرعية فلا يراد انه بنا في تحسين الحمل على المعنى اللغوي **قوله** اذ المعدى

بالباء هذا انما يتم لو تعين الباء للتعدية وسيجيء فيه احتمالات آخر **قوله** ولعل
الحق هو الثاني يعني الراجح هو الثاني وقوله والتابع منافرة **قوله** كالشهادة
لا نقول الاولى كالغيب والشهادة في قوله تعالى لانا نقول شهادة الغيب غير
واضح لانه يحتمل الغيب على فعيل **قوله** المطمئن من الارض الرواية المشهورة في
الكشاف المطمان اسم مكان وقد يروى بالكسر اسم فاعل سمي الارض مطمئنة مجازا
وكانه كان المروي عنده صيغة الفاعل قيل تذكير اسم الفاعل لاعتباره صفة المكان
كانه قيل المكان المطمئن من الارض والاظهر جعله صفة البعض الذي يشعر
كلمة من التبعيضية كانه قيل البعض المطمئن من الارض ولا يخفى ان شهادة هم
تسمية المطمئن من الارض والحفرة اي الحفرة واصلها الجوع ليست جنبة لما ذكر
من احتمال فيعل والقيل هو الملك دون الملك الاعظم من ملوك حمير اصله قيل
بالتشديد كانه الذي له قول اي ينفذ قوله والجمع اقوال واقيال ايضا كذا في الصحاح
قوله لا يدركه الحس ولا يقتضيه بديهة العقل لا تقابله من الحس وبديهة العقل
الا ان يراد بدا اولى العقل فيبقى كثير من الضروريات ويدخل في الغيب فينبغي ان يحمل
قوله ولا تقتضيه بديهة العقل ما يعم ما لا يقتضيه الحس ومغيبا عنه لئلا
يختل التعريف معنى كنايه **قوله** وهو المعني بقوله تعالى وعنده مفاتح الغيب جعل كون
مفاتح الغيب عنده كناية عن اختصاص غيب لا دليل عليه به والاظهر ان المراد
بالغيب العام وبالمفاتح بديهيات يتوسل بها اليه وقوله تعالى تخصيص بجميع
العلوم به واشارة الى ان الخلق لا يحيطون بعلمه الا بما شاء والمراد بالايمان
به باخبار النبي لا مطلقا اذا حمل على اللغة لانه الممدوح وان حمل على المعنى الشرعي
فلا حاجة الى التقييد **قوله** وهو المراد به في الاية فيه بحث لان الظاهر انه على عمومه
والايمان خاص وهو الايمان الشرعي او اللغوي المقيد باخبار النبي **قوله** فاينفي عنكم
اي في الخلاء خال الغيبة عن المؤمنين كا يوهمه قوله لا كالمنافقين وقوله او عن المؤمن
به عطف على الضمير المجرور ولذا اعاد الجار وهذا وجه كلام الكشاف فيما روي عن
ابن مسعود رضي الله عنه ايجازا مخلا كيف وما ذكره لا يوجب ان يراد الغيبة عن
المؤمن به بل يجوز ان يراد الغيبة عن المؤمنين وما ذكره الكشاف يوضح انه يراد به الغيبة
عن المؤمن به حيث قال ان اصحاب عبد الله ذكروا اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وايمانهم فقال ابن مسعود ان امر محمد كان بينا لمن رآه والذي لا اله

غيره الى آخره اقول والله اعلم يحتمل ان يراد بيؤمنون بالغيب اهل الكتاب
الذين آمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم وجوده وبالذين يؤمنون بما انزل اليك
وما انزل من قبلك غير اهل الكتاب فانهم يؤمنون بما اخص محمدا من غير ان
يسمعوه قبله فيكون وما انزل من قبلك حالا مما انزل اليك او عطفا عليه
فاحسن التامل واتقن التحمل **قوله** وقيل المراد بالغيب القلب والمعنى يؤمنون
بقلوبهم ويبعده ان حقيقة استمرار الايمان لا يمان بالقلب لا الايمان باللسان
فانه لا ينافي الاستمرار فيه **قوله** فالباء على الاول الخ وعلى تقدير حمل الغيب
بمعنى الغيبة والخفاء يحتمل ان تكون الباء بمعنى في بتقدير الزمان المضاف الى المصدر
اي يؤمنون في زمان الغيبة وفيها آخر وهو ان الباء على الاول يحوج الى التضمين
وعلى الثاني الى التقدير وعلى الثالث لا يحوج الى شيء **قوله** اي يعدلون اركانها
ويحفظونه من ان يقع زيغ اي ميل عن الاستقامة ولا يخفى ان التعبير عن تعديل اركان
الصلاة بالاقامة بناسب مناسبة في الغاية لما ورد من ان الصلوة عماد الدين **قوله** اقامت
غزالة عزالة امراة شبيب الخارجي خرجت على الحجاج لما قتل شبيب وبقي المحاربة
بين اهل العراقين يعني الكوفة والبصرة حولا قيطا اي سنة كاملة والضراب مصدر
ضارب والمراد المحاربة **قوله** قام بالامر اقامه اذا اخذ فيه وتجلد بما قتل فيه
بان الباء في قام بالامر ليس للتعدية بل للملابسة اي جد ملتبسا بالامر ولو كان اقام
من القيام بمعنى الجد للتعدية لكان المعنى على جعل الصلاة مجدة **قوله** لا شتمالها على
القيام فيه انه يشتمل على قيام المصلي فلا يصح اقام الصلوة لانه يكون بمعنى جعل
الصلوة قايمة وفيه ان المراد انه لما جعل في الشرع التعبير عن الصلوة التي هو فعل
المصلي بجزئها شرع جعل التعبير عن تحصيل كلها بتحصيل بعضها شرعية فعبر عن
ادائها الاقامة التي هي تحصيل جزئها ويسمون الصلوة تحريد والقنوت جاء بمعنى
القيام والسكوت والدعاء والطاعة وكلها يناسب لمعنى الصلوة الا ان لا انسب
هنا حمله على القيام وقيل الاظهر انه يجعل من القيام بمعنى الحصول كما يقال قام
بنفسه اي حصل بنفسه وقام بغيره اي حصل بغيره فمعنى اقامة الصلوة جعلها
حاصلة في الخارج **قوله** لانه اشهر اي اقامة الصلوة جعلها حاصلة في الخارج **قوله**
لانه اشهر اي اقامة الصلوة بمعنى تعديل اركانها اشهر من المعاني البواقي **قوله** والى الحقيقة
اقرب لانه المتبادر والتبادر من اقوى امارات الحقيقة حتى ادعى بعض ان الاقامة

حقيقة في تسوية كل شي حسبما كان او معنى ويحتمل ان يكون المراد انه الى حقيقة
الصلوة اقرب لان حقيقة الصلوة ما روعي فيه حقوقها الظاهرة والباطنة
وان يكون المراد ان الاول اظهر لان الاقامة بمعنى التسوية اشهر والى الحقيقة
اقرب لشهرتها فحمل المنقول عن ما هو اقرب الى الحقيقة احرى قوله والصلوة
فعلة يحتمل تحريك العين والسكون اذ كلتاهما يستحق قلب الواو الفا كما علم
في محله قوله من صلى اذ احمل الصلوة من صلى لعدم استعمال التصلية بمعنى الدعا
حتى قال صاحب القاموس ابن موضع موضع المصدر فيقال صلى صلاة ولا يقال
صلى تصلية قوله على لفظ المفخم اي من ميل فتحة اللام نحو الضمة لمناسبة الواو
التي هي اصل الالف فللتفخيم معان ثلاثة ثانيها ضد الامالة وثالثها ضد الترقيق
قوله وانما سمي الفعل المخصوص بها لاشتماله على الدعا خالف الكشاف في جعل
الصلوة منقولة من الدعا فالكشاف جعل الصلوة بمعنى الدعا فرع الصلوة
بمعنى الهيئات المخصوصة لان الداعي في تخشعه يشبه الراكع الساجد كما بينه
بقوله وقيل اصل صلى حرك الصلا الى آخره ولان مجي الصلاة بمعنى الدعاء في
اشعار الجاهلية الذين لا يعرفون الصلوة بمعنى الهيئات المخصوصة دليل
على ما اختاره ولان اشتقاق الفعل من غير الحدث نادر ولان استشهاد المنقول
عنه المشرعي في اللغة ارجح من ان لا يكون مشتهرا وفي القاموس صلى الفرس تلى
السابق فيمكن ان تكون الصلوة مشتقة منه بمعنى انه فعل يتلو فيه اللاحق اي
المقتدي السابق اي الامام قوله الصلا هو العظم الناتي على على الفخذ والمفهوم
من الكشاف ان صلى بمعنى تحريك الصلوين فلعله وجد في اللغة تحريك الصلا فغير
عبارة الكشاف قوله والرزق في اللغة الحظ اي النصيب قال الله تعالى وتجعلون
رزقكم انكم تكذبون حمل الآية على اصل اللغة دون العرف كما حمله غيره وفسرها
بانكم تجعلون شكر رزقكم انكم تكذبون لان التقدير خلاف الظاهر وبعيد عنه
ان المعدول عن العرف ايضا كذلك وبالجملة في الاستشهاد بها خفاء قوله لانه
تعالى اسند الرزق الى نفسه ايذانا بانهم ينفقون الحلال المطلق الطلق فانه
الحلال فالوصف للمبالغة ويرد عليه انه لا تاثير فيه لاختصاص الرزق بالحلال لما
لان استفادة الحل اذا كان من الاسناد كيف يدل على اختصاص الرزق بالحلال
ولهذا ورد على الكشاف حيث جعل الاسناد للاعلام بحل ما ينفقون ان التعبير عنه

ينفقون

ينفقون بالمرزوق يعني هو استفادته من الاسناد حتى اجاب عنه السيد بتكلف
انه لما كان الرزق في اصل اللغة بمعنى الحظ وهو يشمل الحلال والحرام تعين الاسناد
والجواب التنوين باعتبار ان الاسناد للايذان بكمال الحل كما اشار اليه بوصف الحل
بالطلق وبهذا استغنى الكشاف عما تكلفه السيد قوله فان انفاق الحرام لا يوجب
المدح المسلم انه اذا اجتمع عند احد ما لا يعرف صاحبه ان يتصدق به فاذا وجد
صاحبه يدفع قيمته او مثله اليه ان لم يجوز تصدقه فهنا الانفاق مما يثاب عليه لانه
فعله بامر الله وبحرقته يستحق المدح به قوله وذم المشركين على تحريم بعض ما رزقهم
الله بقوله قل ارايتم ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا لا يتجه عليه
سوى ما سنذكره ان المذمة في جعل الرزق الحلال حراما والحل استفيد من اضافته
الى الله فانها بالحكم بالحل والحرمة من آرائهم وهو من هواهم قوله واصحابنا جعلوا
الاسناد للتعظيم والتحريض على الانفاق فلان ان يجعله لتعليم حق الانفاق وهو
ان ينفقوا باعتبار انه من الله لعباده والمنفق امين يؤديه الى الله تعالى الى مستحقه
لا بنفسه الى نفسه قوله واختصاص ما رزقناهم بالقرينة وهو ما ذكرنا انفاق الحرام
لا يوجب المدح وكونه مرزوق المتقين المقيمين للصلوة الممدوحين قوله وفي حديث
عمرو بن قرة بالضم والتشديد قوله ما حرم الله عليك من رزقه صحح للحديث بان
الحرام رزق وفيه انه لم يدل على انه رزق لمن حرم عليه فليكن رزقا لمن احل الله وبعد
انه الظاهر الكافي للاستشهاد قوله لقوله تعالى وما من دابة الا على الله رزقها
فيه ان الآية الكريمة دلت على ان الله تعالى يسوق الرزق الى كل دابة انه لا ينقسم البعض
ما يسوقه الله اليه ولا يتوكل عليه فيقع في الحرام لتمكنه بسعيه ولا يخفى عليك ان
كون الحرام خارجا عن الرزق لما كان مبناه على ان الله تعالى لا يمكن العبد من القبيح
لا تكفل لاثبات انه رزق اثبات ان التمكين من كل شي منه تعالى قوله وانفق الشي
وانفده اخوان اي بينهما الاشتقاق الاكبر اي الاشتراك في اصل المعنى واكثر الحروف
مع التوافق في البواقي قوله والظاهر من هذا الانفاق صرف المال في سبيل
الخير فرضا كان او نفلا لان الظاهر الاطلاق والتقييد خلاف الظاهر
ولان في التقييد ايهام الكف عن التطوع فان قلت بعد ان الرزق هنا مختص
بالحلال بمقتضى المقام او بحكم الوضع اتفاقا ليس اداء الزكوة انفاق ما يحل
على المنفق بل هو اخراج ما حرم عليه من ماله فلا يصح تخصيص ما رزقناهم

بالحلال مع جعل الانفاق شاملا للزكوة سيما على مذهب الشافعية فانه متعين
حق الفقير في المال قبل الاخراج قلت المراد بما رزقناهم ما دخل في ايديهم حلالا
طيبا وكان تصرفهم فيه حقا فلا يتناول المغصوب سواء كان حين الاخراج حلالا للغير
او لا حتى يكون الاخراج رد الحق الغير اليه ولا يبعد ان يجعل ما رزقناهم اعم من الحلال
والحرام ويجعل الانفاق عبارة عن ايصال الشيء بما يكون مستحقا له فيكون رد المغصوب
الى صاحبه ايضا من جملة الانفاق **قوله** وخصصه بالاقتران بما هو شقيقها
من حيث انهما من ما يبتني عليه الاسلام وقيل لانهما اما العبادات ويقترنان في
القرآن كثيرا وفيه ان القرينة المذكورة ان كانت صارفة فينبغي ان يراد بها الا فيتعين
ارادة الحقيقة فكيف جوزهما من الكشاف قلت القرينة صارفة الا ان التردد فانه هل
كان حين النزول كونهما شقيقين مشهورا مسلما لا يجعل قرينة ولا **قوله** وتقديم
المفعول للاهتمام به ووجه الاهتمام شرف المكسب باسناده الى الخالق بخلاف
الانفاق المسند الى المخلوق ولان اطار الحق هو الاصل والانفاق هو المتفرع عليه
وجعل الكشاف وجه الاهتمام افادة الاختصاص وكانه نداء ادا لعرض على الاختصاص
او تاكيد الاختصاص والا فهو يستفاد من تعليق الانفاق بالبعض وفيه **قوله**
وادخال من التبعيضية عليه للكف عن الاسراف المنهي عنه في الانفاق في سبيل
الله فالمقصود تطهير الكلام فيها والمبني على الاطلاق لانه اذا كف عن الاسراف
في الانفاق فالاسراف في غيره يكون ممنوعا بطريق الاولى واعلم ان هذه النكتة
تخص حمل الانفاق على الاعم والا فادخالها لان الزكوة لا تكون الا بعضا ولهذا قدم
الكشاف بيانها على بيان احتمال التخصيص بالزكوة ولما لم يجعل هنا بيان التخصيص
مقصودا براسه بل ذكر مطلقا لا لمحو الكلام لم يبال بتاخيره عن بيان التخصيص **قوله**
هم مومنوا اهل الكتاب كعبد الله بن سلام واضرابه اي امثاله جمع ضرب بالفتح
وروي عن الزمخشري انه جمع ضريب بالكسر فعيل بمعنى المفعول كالطحن بمعنى المطحون
فهو الذي يضرب به المثل ولا بد في ضرب المثل من المماثلة لكن في الاساس صرح
بالفتح **قوله** اذ المراد باولئك الذين امنوا الذين امنوا عن شرك وانكار لحاج
الى تقييد الذين يومنون بالغيب بما يجعله مقابلا للذين يومنون بما انزل اليك
ليصير الصنفين بحاله والتقابل بناء على ان المراد بالذين يومنون بما انزل اليك
وما انزل من قبلك الايمان بكل منهما استقلالا واما الطائفة الاولى ايضا يومنون

بهما لكن بما انزل من قبلك تبعا لاندراجه فيما انزل وحينئذ يخرج عن الطائفتين
من نشأ على الاسلام من المتولدين في حوزة الاسلام الى يوم القيمة ومثل علي رضي
الله عنه حيث لم يتدنس بالشرك ببركة خدمة النبي صلى الله عليه وسلم الا ان يقال
المراد بالايمان عن الشرك الايمان المتضمن للاعراض عن الشرك وذلك لا يوجب سبق
الشرك والايمان لاهل الكتاب ليس للاعراض عن الشرك بل للاعراض عن دين آخر
من الاوجه الابلغ ان المراد بقوله الذين يومنون بالغيب غير اهل الكتاب لان ايمان
اهل الكتاب بايمان بما هو كالمشاهد لانهم عرفوه باخبار التورية به معرفة تعيين
قال الله تعالى يعرفونه كما يعرفون ابناءهم فهو بقولهم والذين يومنون بما
انزل اليك وما انزل من قبلك وحينئذ يناسب ان يجعل اولئك على هدى من
ربهم اشارة الى الطائفة الاولى لان هذا التعرض يحصل لطف الرب حيث امنوا
به عليه الصلاة والسلام من غير سبق معرفة واولئك هم المفلحون اشارة
الى الطائفة الثانية لانهم الفائزون بمطلوبهم الذي كانوا عرفوا بانه هم ينتظرونه
من درك النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** او على المتقين فكانه قال المتقين عن الشرك
تخصيص الذين يومنون قوله المتقين بالمتقين عن الشرك اذ المراد به الذين يومنون
عن الشرك فالصفة مقيدة **قوله** الى الملك القرم القرم السيد واصله الفحل الكريم
الذي لا يحمل عليه والهمام العظيم الهمة وهو من اسماء الملوك وليث الكتيبة اي الجيش
ماول بالصفة والمزدحم موضع الازدحام وهو المعركة **قوله** يالهف زيابة
هو ابو الشاعر وهو ابن زيابة اجاب به حارث بن همام الشيباني حيث توعده
في شعره بالقتل فالمعنى على التهكم يعني يا حسرة ابي مما حصل للحارث من الصفات
فانه صابح اي مغير صباحا وغانم وآيب راجع سالما **قوله** على معنى انهم الجا [معون]
بين الايمان بما يدركه العقل جملة والايمان بما يصدقه لا يخفى ان الاتيان بما
يصدقه فرع الايمان بما لا طريق اليه غير السمع وهو احرى بان يصدقه ذلك الايمان
فعلى هذا التوجيه لا بد من النكتة في تقديمه على الايمان بما لا طريق اليه غير
السمع **قوله** وكرر الموصول دفع لما اورد على هذا التوجيه من الاوجه حينئذ
لاعادة الموصول وحاصله ان العطف للتنبيه على ان تباين السبيلين جعل
الموصول بالثاني كانه مغاير للموصول بالاول ولا يخفى ان تكرار الموصول
في قوله بما انزل اليك وما انزل من قبلك ايضا لا يحتاج الى النكتة وتلك

النكتة جارية فيه ايضا قوله او طايفة منهم وهم مومنوا اهل الكتاب الى
آخره جعل التخصيص بعد التعميم لتشهير امرهم ورفع الصوت بذكرهم وترغيب
غيرهم لا للنكتة المذكورة له في المعاني من التنبيه على شرفهم بحيث كانهم
لم يدخلوا في العام لئلا يلزم تفضيلهم على الخلفاء الاربع على خلاف ما هو معتقد
الائمة والمجمع عليه للائمة فتشبيهه بذكر جبرئيل وميكائيل لمجرد التخصيص
لا للنكتة ايضا فان ذكرهما للشرف والفضل ففي هذا التوجيه ضعف لانه يلزم
تفضيلهم على ما عداهم لان الشايع في التخصيص بعد التعميم قوله ولعل نزول
الكتب الالهية على الرسل الى آخره هذا لا يظهر في موسى عليه السلام
فان التورية انزلت اليه في الالواح قوله والشريعة عن آخرها اذا اريد الشريعة
عن آخرها فكثير من الشريعة بالوحي الخفي من غير توسط الملك كما بينه السنة
فلا يصح معنى الانزال فيه على ما حققه الا ان يعتبر تغليب او يقال الوحي الخفي
ايضا بواسطة القاء الملك ذلك في قلبه قوله تغليبا للموجود على ما لم يوجد
والموجود احق بان يغلب على المعدوم سيما على شرف الوجود قوله او تنزيلا
للمنتظر منزلة الواقع اما العلم المتكلم بوقوعه لامحالة وانما لوفور رغبته او تاكيد
في وقوعه وكونه نصب العين لهم وقد قلنا ايضا كمال المدح لهم وبالجملة
استعمل صيغة الماضي في المعنى المجازي من الزمان الشامل للمستقبل اما بتشبيه
جميع تلك الازمنة بالزمان المحقق واما بطريق المشاكلة لو وقع غير المحقق
في صحبة التحقيق ثانيا ما كان والمجاز من التعبير عن الكل بلفظ الجزء والبيان
منعزل عن الجمع بين الحقيقة والمجاز كما وهم واورد عليه انه لا داعي الى جعل ما
انزل اليك شاملا لما لم ينزل الا ان الايمان بالجميع واجب فالداعي ليس مما
يجب ان يجاب لان الايمان بما سينزل انما يجب عند نزوله فلا مانع عن الحقيقة
وتمحل في دفعه بان مقام المدح دعاء الى ان يكون شاملا من بيان انهم يومنون
بما سينزل ايضا كما امنوا بما انزل ويرد فيه ان استمرار الايمان المفاد بصيغة
المستقبل الذي لا موقع له هنا الا افادة بشارة ذي بانهم يومنون بكل ما
سينزل اذ لا يتصور استمرار الايمان بالبعض الا بالايمان بكل ما ينزل شيئا فشيئا
قوله ونظيره قوله تعالى انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى لا يخفى ان المتبادر
من سمعنا كتابا سمعنا بعض كتاب لظهور ان ليس المقصود سمعنا بعض كتاب وسمع

بعضا

بعضا آخر لانه غير معلوم بخلاف الانزال فانه معلوم انه نزل بعض آخر لكن المتبادر
وصف الكتاب بقوله انزل الا وصف البعض فالاية نظير باعتبار ما نزل وهو النظير
من كل وجه لما نحن فيه وجعل كون المراد بكتابا انزل الجميع داعيا الى ان يكون
المقصود تعلق السماع بالجميع مما لا يجب اذ يراد البصر او تعمه السمع فينبغي
ان لا يقتضي قاضي بان سمعنا ايضا مقصود بالتنظير ليكون حكمه بمثابة من التعظيم
والتوقير قوله وبما انزل اليك سائر الكتب السالفة الانسب بما سلف سائر
الشرايع السالفة اخذت من الكتاب او من غيره قوله من حيث انا متعبدون بتفاصيله
فان قلت لا يتعبد الا بالاحكام قلت بل بالجميع فانه يصح بتلاوته الصلاة ويحرم
مس الجنب والمحدث وتلاوة الجنب والسفر به الى بلاد الكفر الى غير ذلك قوله
وفي تقديم الصلة الى آخره يعني صلة الفعل لا صلة الموصول كما يوهمه المقام
حتى يكاد يميل القاصر اليه تاويله بان المراد وفي تقديم بعض اجزاء الصلة فان
يوقنون معطوف على الصلة وفي حكمه قوله تعريض بمن عداهم من اهل الكتاب
وبان اعتقادهم في امر الاخرة غير مطابق اما في تقديم الصلة فلان تقديمها يوجب
تعظيم الاخرة وكونها مما يهتم به مزيد اهتمام فقد عرض بغيرهم بانهم حرموا من امر
عظيم واما في بناء يوقنون على هم فلان بناء هم مانهم عن الايقان واختصاص
الايقان بزمرة اشار واعنتهم بجميع الايمان بما انزل على نبينا عليه الصلوة والسلام
مع الايمان بما انزل من قبله وفي شرح الكشاف ان التعريض في الاول ايضا باعتبار
افادة التخصيص يعني ان تلك الزمرة العظيمة الشان يختص ايقانهم بالاخرة لا
يتجاوز ايقانهم امر الاخرة بخلاف اليهود النافين فانه تعلق ايقانهم بما هو
على خلاف الاخرة وفيه انه لا يمكن تعلق الايقان بخلاف حقيقة الاخرة وليس
التعلق بها الا الجهل قوله والايقان اتقان العلم بنفي الشبه عنه نظرا واستدلالا
تقييد اليقين بالنظر بناء على ما اشتهر من ان عامة النحو ان العلم من افعال القلوب
لليقين فان العلم يختص بالاستدلال قوله يحب الموقدان الى موسى وجعدة
ان اضاءهما الوقود قوله لحب اصله حبب مضموم العين فادغم بنقل الحركة
وبدونها وروي بالوجهين وروي سيبويه البيت بهمزة موقدان ومؤسى
والوقود بضم الواو مصدر وبفتحه صفة يراد به ما يوقد به النار ووصف
الشاعر اي جرير او ابو حية النميري ابنه موسى وجعدة ونفسه بالكرم حيث

نجعل محبته لهما من حيث اشتهارهما بالكرم وفي ذلك كمال وصفه بالكرم حتى غلبت
محبته الطبيعية لهما المحبة للاشتهار بالكرم والتحقق في مقابلة المحبة للاشتهار
بالعدم الى ان تجعل محبته لهما من حيث الاشتهار ومعنى بالاعتناء بالوجود الا
شتهار به فجعله بوصف الاثنين بالكرم او بالكرم والاشتهار وقصر النظر عليه لا يليق
بادنى الابصار وقوله تحب الى اخره جواب القسم المحذوف فلم يذكر اللام في تحب
تجري نحوه كما لا يجوز لقد نعم الرجل لم يجز لقد تحب **قوله** الجملة في محل الرفع ان
جعل احد الموصولين بناء اعراب الجملة وقد سبق توطئة لقوله والا فاستيناف
وانما قال ان جعل احد الموصولين مفصولا مع انه على تقدير جعل الذين يؤمنون مبتدا
كان الموصولين مفصولا عن المتقين لان الفصل لم يتعلق الا باحد الموصولين
ولم ينفصل الا احدهما وصار الاخر منفصلا بفصل الاول **قوله** وكانه لما قيل
هدى للمتقين يعني اذا فصل احد الموصولين كان جوابا لسؤال ناشئ عن الكلام
السابق وفيه نظر لانه اذا فصل الموصول الثاني كان الجملة معطوفة على ما
سبق لا جوابا للسؤال والا لوجب الفصل ثم هذا التوجيه مما لا ينبغي ان يلتفت
اليه في نظم الكلام المعجز لانه لا حسن لعطف والذين يؤمنون بالغيب الاية
على قوله هدى للمتقين لانه ان كان الكلام في طائفة واحدة كان تكرارا وان
كان الثانية اهل الكتاب الجامع بين الايمانين فينبغي ان يجري على المتقين كالاول
ولا فائدة في الاستيناف فتغيير الاسلوب على انه يفيد ايهام منافاة للحكم السابق
باعتبار افادته تخصيص الهدى بالطائفة المقابلة للطائفة الاولى ولذا احتاج
صاحب الكشاف الى جعله تعريضا للطائفة من اهل الكتاب لم يؤمنوا ليحسن العطف
فقيل ما ثبت بهذا التعريض في قوة ليس الكتاب هدى لمن عدا الطائفة الاولى من اهل
الكتاب الغير المؤمنين فصار معنى الكلام هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب
ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون وليس هدى لمن عداهم من غير مؤمني
اهل الكتاب وفيه ما قيل انه يوهم هدايته لغير مؤمني اهل الكتاب ليس صفة كاملة
حتى يحسن انخراطه في سلك صفاته الفاضلة ومما يتجه ايضا انه يحسن المقابلة
بين سلب هدايته لمن لم يؤمن من اهل الكتاب وبين هدايته لمن امن منهم لا
بين ذلك السلب وهدايته لمن امن من غيرهم وقيل تاويل الكلام ان المراد بالثاني
الطائفة الاولى بعينها والعطف باعتبار المعنى التعريضي هو هدى لمن امن به

وبما

وبما قبله وليس هدى لمن لم يؤمن به وامن بما قبله وليس فيه ايضا حسن عطف لحسن
العطف بين هدايته من امن به وسلب الهداية عمن لم يؤمن به على ان عدم المناسبة
باعتبار المعنى المقصود من خالي العبارة لا ينبغي ان يرتكب باعتبار تكلف المناسبة
باعتبار المعنى التعريضي **قوله** والا فاستيناف لا محل لها وكانه نتيجة الاحكام
والصفات المتقدمة فيه ابحاث احدها انه ليس في السابق الا حكم واحد هو كون
الكتاب هدى للمتقين الا ان يقال اراد بالاحكام الصفة عبر عنها بالاحكام لانها
جمل وثانيها ان الاستيناف لا يكون الا جوابا لسؤال وكانه تدرج على اللغة
اي ابتداء كلام وثالثها ان كون الجملة نتيجة السابق لم يجعل من جهات الفصل
ولا مناسبة له بالفصل اذ النتيجة تقتضي ذكر الرابط والدال على التفرع وقد سبق
ما يتعلق به فتذكر واورد على هذا الاستيناف انه لا يتوجه السؤال بعد وصف
المتقين بما وصف وليس للجواب الا اعادة الدعوى والجواب عنه ان السؤال
باعتبار ان كمال الكتاب في الهداية يوهم انه ينبغي ان لا يختص هدايته باحد وملخص
الجواب ان الهداية من الله لا من الكتاب فانه يهدي به كثيرا ويضل به كثيرا فلا هداية
الا لمن هداه ربه وقدر فلاحه **قوله** ونظيره اي نظير الاستيناف المتقدم سواء كان
صدره الذين يؤمنون او اولئك وليس مختصا باستيناف اولئك كما يوهمه قوله فان اسم
الاشارة فانه من قبيل تخصيص البيان بما يحتاج اليه ولذا ان تجعل قوله ونظيره من
ذلك القبيل اذ كون ذلك نظير الذين يؤمنون الى اخره في غاية الظهور **قوله** وان اسم
الاشارة ههنا كاعادة الموصوف بصفاته المذكورة تعليق الحكم بالوصف يكون له
ابلغ **قوله** سواء كان بالاعادة او لم يكن والتعليق بالاسم ليس فيه تلك المبالغة من
البلاغة سواء كان بالاعادة او لا **قوله** ايذان بانه الموجب له ايجابا عاديا
عندنا وعقليا بحيث يلزم تاركه عند المعتزلة **قوله** ومعنى الاستعلاء في على هدى
تمثيل اي تشبيه بحكم وليس المراد انه استعارة تمثيلية وقد نبه عليه حيث قال
ومعنى الاستعلاء ولم يقل معنى على تنبيها على ان استعارة الحرف تتبعه الاستعارة
في متعلقه والتحقيق انه لا يجتمع الاستعارة التبعية والتمثيل كما وهم من قوله
تمثيل وتمهيد ومزيد تحقيقه في كلام السيد السند سيما في حواشيه على شرح
التلخيص **قوله** ونكر هدى للتعظيم ويحتمل ان يكون للافراد اي مع ايمانهم بما
انزل اليك وما انزل من قبلك على هدى واحد من ربك لانه لا هدى الا هدى

ما انزل اليك لانه نسخ ما قبلك بكتابك **قوله** ولا ينقاد وقدره اي لا يعين
قدره في القاموس المقادرة المهيئة والتقدير **قوله** فلا وابي الطير المربة
بالضحى على خالد لقد وقعت على لحم يريد خالدا حيث قتل ويطعم الطير
الواقعة على لحمه حيث يقسم بابيها وارث بالمكان اقام به ولبس الطير
المربة مرفوعا مبتداء لقوله لقد وقعت لانه لا يكون للجملة الاسمية الواقعة
جوابا القسم خالية عن اللام اوان ولام الابتداء لا تكون في الخبر وقد يقال
المربة مرفوعة فاعل المحذوف تفسير لقد وقعت وحينئذ المقسم به ابو
الشاعر **قوله** كرر فيه اسم الاشارة تنبيها على انهما فهم بتلك الصفات يقتضي
كل واحدة من الاثرتين في القاموس الاثرة بضم الثاء كالفتح المكرمة المتوارثة
هذا والهدى من الرب من حيث انه يتوسط متوسط والفلاح والظفر مكرمتان اكرم
بهما الرب تعالى اذ هو عليه السلام متوارثتان لاولاده كابراهيم كابرا وظفرنا فقد
الاثرة بالاستقلال اي الاستقلال بالهدى فالاستقلال بالفلاح وقوله وان كلا
منهما كاف في تميزهم بهما عن غيرهم بخلاف ما لو لم يكرر فانه ربما يفهم السامع عن
الكتابة ويتوهم ان امتيازهم بمجموع الامرين هذا ونحن نقول من موجبات حسن
التكرير اعلاقد رهم بذكر الله اياهم مكررا ومنها تحسين ذكر المفضل من حيث التباس
بغيره ولولا التكرار لاوهم انه بمنزلة اسم الاشارة وعديله ولا يبعد ان يجعل
اولئك الثانية اشارة الى المتقين الموصوفين بكونهم على هدى من ربهم ويجعل
الفلاح مترتبا على كونهم على تلك الهداية المترتبة من الاوصاف السابقة فلا يكون
التكرير الا في الظاهر في الفلاح على اقسام الهداية والتمسك بها على خلاف ما ينفذ
بما في حقهم واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى وما قرره الرب تعالى
بقوله ان للمتقين مفازا حدائق واعنابا وكواعب اترابا وكاسا دهاقا لا يسمعون فيها
لغوا ولا كذابا جزاء من ربك عطاء حسابا **قوله** فان التسجيل بالغفلة والتشبه
بالبهائم شيء واحد يريد ان الفصل لكمال الاتصال لان الثانية بمنزلة التأكيد
اللفظي للاولى وللثاني ان يجعل الفصل لكون الثانية كالمقبلة بالاولى لانه جواب
سؤال نشأ عن قوله بل هم اضل اي لماذا كانوا اضل فاجيب بانهم
الغافلون عن رعاية مهمات مصالحهم والانعام لا يفوتهم ما يمكنهم من رعاية
المصالح **قوله** وهو فصل بفصل الخبر عن الصفة لاختصاصه بالوقوع بين

المبتدا

المبتدا والخبر بين الموصوف والصفة **قوله** ويفيد اختصاص المسند بالمسند
اليه اي قصر المسند على المسند اليه بناء على ما حققه العلامة التفتازاني في
شرح التلخيص ان ضمير الفصل انما يفيد القصر اذا لم يكن المسند معرفا بلام
الجنس والا فالقصر من تعريف المسند وهو لمجرد التأكيد بل ورد في شرح الكشاف
في افادة الفصل القصر وقال انما جيء بذلك لافادة لو جاء مثل زيد وهو افضل من
عمرو للفصل وفي صورة تعريف المسند القصر القصر لتعريف المسند الذي يفيد
القصر بدون الفصل **قوله** ويمكن ان يقال الا اذا انه للقصر على تقدير كون اللام لتعريف
العهد **قوله** او مبتدا والمفلحون خبره وجعل احتمال كونه مبتدا اتفاقا بلا لكونه فضلا كما
في الكشاف لكن جعل الشيخ ابن الحاجب كونه مبتدا مذهب بعض العرب في الفصل على
خلاف مذهب الاكثر من جعل الفصل مما لا محل له من الاعراب **قوله** فلق وفلذ وفلا
في القاموس فلقه شقه والفلذ العطاء بلا تأخير ولا عدة او الاكثار منه او دفعه وفلذ
من حد ضرب يقال فلذت له من مالي اي قطعت وفلا الصبي وافلاه عزله عن الرضاع
اي فطمه وبالسيف ضربه وزيد سافر وعقل بعد جهل **قوله** وتعريف المفلحين يعني
انه للعهد او للتعريف الجنس ثم اذا جعل التعريف للجنس يحتمل ان يراد قصر الجنس على
المسند اليه وان يراد دعوى اتحاد المسند اليه مع الجنس كانه يحسم منه وهذا
الذي اراده الكشاف في هذا المقام وبالغ في توضيحه وكان المصنف اكتفى بالتنبيه
على كون اللام للجنس لاشارة الجار بعد كونه للجنس لا يقتصر على دعوى الاتحاد بل
يحتمل دعوى الحصر والشارح العلامة التفتازاني زعم ان هذا معنى آخر للتعريف
الخارج عن العهد والجنس وحقق السيد السند انه من فروع التعريف الجنسي وكيف لا
والتعريف لا يعدو العهد والجنس الا انه اشير به الى مفهوم اللفظ بعد تقييده
بالاتحاد وتصويره في الواهمة بصورة المسند اليه **قوله** تأكيد به سبحانه
وتعالى من وجوه التنبيه تنكير هدى للتعظيم واضافته الى الرب واضافة الرب
اليهم والمبالغة في استقرارهم في الهدى وتمكنهم منه حتى صار مطية لهم وكانه
خص الذكر كما ذكره لان كلامه في منبهات هذه الجملة **قوله** لما ذكر خاصة عباده
ونحن نقول والله اعلم لما بالغ في وصف الكتاب في الهداية وبلغ النهاية كان يختلج
في الوهم انه مع تلك الهداية ينبغي ان لا يبقى كافر فازال ذلك بان الهداية لمن يصلح
لها وهم ابعد واعن الصلاحية لذلك وختم على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم

غشاوة ولهم عذاب عظيم وقوله اهلتهم اي جعلتهم اهلا لذلك النوع مستوجبا
لهم من النار هيل والعتاة كالقضاة جمع العاتي اي التكبر والمراد ده كالطلبة جمع
مارد وهو العاتي في الغاية **قوله** لتباينهما في الغرض تباينهما في الغرض من موجبات
الفصل وبعد وقوع الفصل ومراعية النظم لان يجعل الجملتان للغرضين التباينين
بجهة الجمل عليه والمناقشة بامكان جعل الثانية مشاركة للاولى وفي الغرض حتى يحط
في صحتها العطف وفي كمال الاتصال كما فعله البعض غير متجه نعم هو وجهة اخرى
للفصل لامانع منه كما ان تجعل جوابا لسوال الزما بالله لم ينفع الكافرين وجها اخرى
اوردوه ان تباين الغرض على تقدير انه لا يجعل والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل
من قبلك مقطوعا عما قبله فان حينئذ مقصد به وصف المتقين فالجملتان من قبيل
ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم واجيب بان الاولى لم يقصد بها وصف المتقين
بل التعريض باهل الكتاب الذين لم يومنوا بالقرآن وفساد عقيدتهم ولذا صلح
العطف على سابقه ولا يشاركه هذه الجملة في هذا الغرض على انه توجيه مرجوح ذلك على
ضعفه بعدم الالتفات اليه في هذا المقام **قوله** واعطاها معانيه المشابهة في مجرد
اعطاء المعاني لما دخلت هي عليه والا فالفعل يعطي معناه للاسم وهي تعطي معانيها
المجموع الجملة **قوله** والمتعدي خاصة في دخولها على اسمين وقوله افعال القلوب
خاصة في تعلقها بنسبة بين اسمين ثم اقول لما ثبت له مزيد اختصاص المتعدي
الخبر اولا ما هو من خواص المتعدي من عمل النصب وثانيا ما هو مشترك بين جميع
الافعال من عمل الرفع **قوله** ولذلك اعملت عمله الفرعي وفيه الرضي بانه مشترك
بين هذه الحروف وما ولا المشبهتين بليس وقال الوجه ما هو ان اقوى عمل الفعل
نصب المفعول المقدم على الفاعل لانه عمل مع عز الترتيب الذي يقتضيه الفعل
والعمل في خلاف المقتضي فانه في العمل فاعطي هذا العمل لهذه الحروف تنبيها على
كمال مشابهتها للفعل ويمكن دفع ما اورده من اشتراك الوجه المشهور بين هذه
الحروف وما ولا لانه لم يعمل فيهما ما ولا بمقتضى هذا الوجه لانه عمل في لا لنفي
الجنس لمزيد مشابهة لها بهذه الحروف فلو عمل به في ما ولا المشبهتين بليس لا التبس لا
لنفي الجنس بلا المشبهة بليس **قوله** لما كان مرفوعا بالخبرية لم يعمل احد بان العامل
في الخبر للخبرية بل من نحاة الكوفة من قال ان العامل في الخبر المبتدا كما ان العامل في المبتدا
للخبر اللهم الا ان يحمل قوله مرفوع بالخبرية على ان المعنى المقتضي للرفع فيه الخبرية

فيكون العامل فيه المبتدا ويكون بقاء الخبرية باعتبار كونه اسم ان مبتدا محالا فيرفع
الخبر دون الحرف **قوله** ولذا لا يتلقى به القسم فيه ان يلتقي القسم بشي لا يدل على كونه
للتاكيد اذ مما يتلقى به القسم حرف النفي ولا تاكيد فيه الا ان يقال الا يجاب
القسم المثبت لا يترك لان النفي غني عن التاكيد ولان كونه الاصل بمنزلة
تاكيد له **قوله** ويتصدر بها الاجوبة مما يذكر في معرض الشك الاجوبة لان
السائل شاك لا محالة ولا يسال العالم ولا المنكر فقوله ويذكر في معرض الشك
تتميم لما سبق وتعرض لما بقي ولا وجه لعدم التعرض بذكره في معرض الانكار **قوله**
ونبا المرسلين مثال لما يذكر في صدد الجواب وقوله وقال موسى مثال لما ذكر في معرض
الشك والظاهر انه مما ذكر في معرض الانكار لان فرعون كان منكرا لرسالته الا
ان يقال نزل منزلة الشاك اي غاية امر الشك اذا ما تاملت رسالتي اظهر من ان يخفى
وهل يتاتى في الغير النبي ان يدعي الرسالة عند مثل جبار مدع الالوهية ولذا لم يبالغ
في التاكيد على قدر انكاره نعم يمكن ان يكون من قبيل تنزل نهاية الانكار منزلة ادنى
انكار **قوله** وتعريف الموصول اما للعهد وذلك لان تعريف الذي ونظائره من بين
الموصولات كتعريف ذي اللام في كونه للعهد تارة وللجنس اخرى سواء جعلت من
المعرف باللام كما ذهب اليه شرذمة اولا كما عليه المحققون كذا ذكره السيد السند
في شرحه للكشاف فعدوله عن عبارة الكشاف حيث قال ان التعريف في الذين كفروا
للتنبيه على ان جريان حكم المعرف باللام لا يختص من بين الموصولات الذين بل يجري
في غيره لكن عبارته توهم الجريان في كل موصول فعبارة الكشاف يستحق العدول عنها
لكن لا الى ما عدل اليه **قوله** اما للعهد ورجح العهد لانه المرجح من بين معاني التعريف
فقيل قرينة العهد كون هؤلاء اعلام الكفر والمشهورون به فهو لذلك كالحاضرين
في الاذهان فاذا اطلق اللفظ انصرف اليهم ويجوز ان تكون القرينة ما اسند اليه
والاحسن ان المراد العهد النوعي اي المصممين على الكفر لانه اشد تناسبا بما يقابله
حينئذ فانه لم يرد بالمتقين اعلام اهل الاسلام والمشهورون به **قوله** او للجنس
متناولا من صمم على الكفر وغيرهم حمله على الاستغراق واحتاج الى تخصيص غير
المصرين عنه ولم يحمله على الجنس المحتمل للبعضية حتى يوهم انه تطويل المسافة
اما لان عند علماء الاصول ان الاستغراق ارجح من غيره بعد العهد كما قيل واما لما
يمكن ان يقال ان في ارادة الاستغراق وتخصيص غير المصرين عنهم تعميم الحكم لجميع

المصدرين بخلاف ما اذا حمل على الجنس فانه لا يفيد العبارة شمول الحكم لجميعهم
ولذا ان نحمله على الجنس ويكون المقصود الانذار من الكفر لانه يفضي الى مثل هذه
الحالة وينتهي الى ما لا يمكن اصلاحه قوله والكفر لغة ستر النعمة واصله الكفر
بالفتح وفي القاموس الكفر بالضم ضد الايمان ويفتح قوله ولكمال الثمرة
بالكسر جمع كم بالكسر وهو وعاء الطلع وغلاف النور على ما في القاموس قوله
وفي الشرع انكار ما علم بالضرورة الظاهر انه اعم من الانكار بل يتناول الشك
فالاولى عدم التصديق بما علم بالضرورة مجيء الرسول به والكفر انما يكون انكار
ما علم بالضرورة عند من جعل الايمان التصديق به واما من جعل الايمان مجموع
الامور الثلاثة من التصديق المذكور والاقرار والعمل والكفر عنده اعم من هذا الا
ان يكون انكار ما علم بالضرورة عند من جعل الايمان التصديق به واما من جعل الايمان
مجموع الامور الثلاثة من التصديق المذكور والاقرار والعمل فالكفر عنده اعم من هذا
الا ان يكون من مثبتي الواسطة قوله وانما عد لبس الغيار وشد الزنار في القاموس
الغيار علامة اهل الذمة كشد الزنار قوله واحتجت المعتزلة بما جاء في القرآن بلفظ
المضي على حدوثه اي حدوث هذا اللفظ فيلزم حدوث مجموع القرآن ويبطل
قدمه الثابت بقيامه بذاته يمتنع قيام الحادث به او حدوث القرآن وطريقة
الاحتجاج ما ذكر والمراد بالمخبر عنه ليس المحكوم عليه بل نسبة الذي بزعمهم يصدق
بها وههنا ابحاث الاول ان هذا ليس اول ماض وقع في التنزيل فاذا وجد لنا الاحتجاج
ههنا دون قوله ومما رزقناهم بل الذين انعمت عليهم الثاني ان الاحتجاج لا يدور
على لفظ الماضي بل على معناه والا فالماضي المعبر عنه من المستقبل تنبيها على تحقق
وقوعه ومثله غير عزيز في الكتاب لا يكون حجة والثالث ان المقتضي لسابقة مخبر
عنه الماضي الخبري والا فالماضي المستفهم عنه لا يقتضي سابقة امر يستفهم عنه
فتخصيص الاحتجاج به من جنس الفعل الا ان يقال مطلق الماضي يستدعي سابقة
مخبر عنه المتكلم او المخاطب في الجواب قوله واجيب بانه مقتضي التعلق ويمكن
ان يجاب بان المقتضي بما هو الكلام اللفظي فلا نزاع فيه وانتفاء الكلام
النفسي ممنوع قوله خبران وسوا اسم بمعنى الاستواء اما ان يريد ان الجملة
خبران فلا يصح قوله وسوا اسم بمعنى الاستوا رفع بانه خبر ان واما ان يريد
ان سوا خبر ان فلا يلايمه قوله سوا اسم بمعنى الاستوا رفع بانه خبر ان او بانه

خبر

خبر لما بعده فالايمان لا يذكر قوله خبر ان ويكتفي بما بعده كما في الكشاف
قوله او بانه خبر ان وما بعده الى آخره يتجه عليه امور احدها انه كيف وقع
الفعل مخبرا عنه وثانيها انه كيف وقع ما اشتمل على الاستفهام فانه لا مع اقتضائه
صدر الكلام والثالث ان المسند اليه للاستواء يجب ان يكون متعددا فكيف
صح ان يكون احد الامرين فصحح برفع الاول بقوله والفعل مما يمتنع الى آخره
وبرفع الثاني والثالث بقوله وحسن دخول الهمزة وام عليه الى آخره بمعنى انه
على تقدير كون سوا خبرا لما بعده كيف صح تقديمه في مقام يوجب التباسه بالفعل
فان التركيب من قبيل زيد قائم ابوه فان ابوه فاعل قائم ولا يجوز ان يكون مبتدا تقدم
الخبر لالتباسه بالفاعل الا ان يقال الاصل في سوا عدم العمل والا رجح الاجمع عدم
التاويل بالصفة ليكون وصفا للانذار وعدمه بنفس المتعدد والالتباس بالفاعل
في مقام يكون الفاعلية راجحة مهروب عنه واما بدونه كما في قام زيد فلا فان
كون قائم خبرا مرجح ضعف كون قائم مبتدا لانه مبتدا اضطراري والشايع في الابتدا
كونه مسندا اليه ولو كان ممكن برفع اقائم الزيدان موجب سوا الابتدا الحكم بوجود
هذا القسم من المبتدا قوله والفعل مما يمتنع الاخبار عنه اذا اريد به تمام ما وضع
له هذا فاسد لانه يمتنع الاخبار عنه اذا اريد الحدث الغير الموضوع هو له والزمان
والنسبة او الحدث الموضوع له والنسبة والزمان الذي جزء داخل في الموضوع له او الحدث
والنسبة من غير زمان فان امتناع الاخبار عنه لا ينحصر في ارادة الموضوع له فالمدار على
قوله اما لو اطلق الى آخره وفي قوله وما اريد به اللفظ دلالة على ان اللفظ يستعمل في
نفسه وعليه كلام النحاة والمحققون خلافه لان اللفظ يحضر بمجرد التلفظ به فلا
يحتاج في احضاره بعد التلفظ به الى ارادته بنفسه كما حققه السيد السند واكثر وضع
اللفظ بازاء نفسه فارادة اللفظ بنفسه فرع القول بوضعه لنفسه ففي جعل
ارادة نفس اللفظ مقابل الارادة تمام ما وضع له نظر الا ان يراد بتمام ما وضع تمام
ما وضع له نظر الا ان يراد ما وضع له وضعا قصديا فان وضع اللفظ لنفسه ضمني
والمتبادر من اطلاق الوضع هو القصدي منه قال العلامة التفتازاني في جعل الفعل
مع فاعله المضمر فعلا شايع في عباراتهم والا فالمخبر عنه ههنا هو الجملة لا مجرد الفعل
قال السيد السند لا حاجة الى ذلك لان الاخبار فيما نحن فيه انما هو عن الفعل واما
فاعله فهو قيد المخبر عنه لا جزء منه وفيه بحث لانه كلما يجعل الجملة خبرا او حالا

أو بسنة الفاعل فيه قيد في المال وقولنا ومطلق الحدث يشعر بأن المراد بقوله
تسمع مطلق السماع والمعنى على أن السماع بالمعيدي خير من رؤيته والظاهر أن المراد
سماعك والمراد بقوله يوم ينفع ليس يوم النفع مطلقا بل يوم نفع الصدق ولا شبهة
فيه أن الفعل مرادف لا ولى أن الجملة مأولة بهذه الصفة ونحوها فتأمل قوله
على الاتساع قيد مطلق الحدث أما إرادة نفس اللفظ فبالوضع على ما عرفت
قوله تسمع بالمعيدي خير من أن تراه هذا إذا الفعل بتقدير أن وحذفه كما هو
المشهور قوله وإنما عدل ههنا عن المصدر إلى الفعل لما فيه من إيهام التجدد الأولى
بهذا الإيهام المستقبل لأنه يستعمل للاستمرار التجددي فالظاهر أن يقال أنذرتهم
أم لا تنذرهم وقد صرحوا أن المعنى على المستقبل وأن التزم بعد الهمزة وأم هذه
الماضي على ما حكي عن الأخفش فكأنه لتغيير الماضي لا تراد خل في تأكيد الاستواء كأنه
أفيد أنه وقع الإنذار وعدم الاستواء بالمشاهدة وبهذا علم وجه آخر للعدول عن
المضارع إلى الماضي ومن وجوه حسن إرادة الفعل أن الفعل أليق بالاستفهام
ولك أن تجعل قوله وحسن مجرورا عطفا على إيهام التجدد قوله فإنهما جردتا عن
معنى الاستفهام لم يكن في أم استفهام حتى يحكم بتجريدهما عن معنى الاستفهام فذكر
أم في مقام التجريد عن الاستفهام استطراد والاستواء الذي جعلنا بمعناه قبل
الاستواء في صحة الوقوع لأن المستويين في العلم يستوي فيه صحة وقوعهما كوقوعهما
فجعل مجرد الاستواء في صحة الوقوع من غير الاستفهام والعلم فصار المال أن المستويان
في صحة وقوعهما مستويان في عدم النفع فلا يرد ما قيل أن محصل الكلام أن المستويين
سواء فلا فائدة فيه وقيل المعنى المستويان في علم المخاطب مستويان في عدم النفع
والتجريد ليس إلا من الاستفهام وإنما قلنا في علم المخاطب مع أن الظاهر علم المتكلم
لأن هذا الكلام اعتبر بعد تقدير سؤال من المخاطب كأنه قال أنذرهم أم لا أنذرهم
فأجيب بقوله سواء عليهم في عدم النفع الإنذار وعدم الإنذار المساوي في علمك
وقوع أحدهما هذا ما قيل في هذا المقام وأنا أقول لجردتا الهمزة وأم لمجرد الاستواء
للتأكيد فصار المآل سواء الإنذار وعدمه سواء وكلا التسويتين في معنى واحد
ولو كان أحدهما في عدم النفع والآخر في صحة الوقوع أو في العلم لم يكن هناك تأكيد
والله أعلم قوله اللهم اغفر لنا أيتها العصابة بالكسر من الخيل والرجال والطير من
العشرة إلى الأربعين قوله وإنما اقتصر عليه دون البشارة هذه النكتة لا تقيد

وجه ترك الجمع بينهما لأنه لا يلزم من عدم تأثير الإنذار عدم تأثير كليهما بطريق الأولى
وأن يلزم عدم تأثير التبشير بطريق الأولى فالوجه أن يقال أن الكافر لا يكون أهلا
للبشارة إنما هو أهل للإنذار وبشارته على تقديرها إنما هي بشارة للمؤمن قوله وهي
برمانه لا اعتماد على رواية هذه القراءة وليس الطعن في القراءة لأنه لا مجال للطعن
فيما هو من السبع المتواترة وإن لا يبالي به الكشاف وأعند وهي النحو الأول بأن قلب
الهمزة المتحركة جاءت في شعر حسان والفرزدق والشاذ ليس خارجا من كلامهم
وعن الثاني بأن قلب الهمزة ألفا أشبع الألف معها إيذانا بأنها عن المعتاد ليكون فاصلا
بين الساكنين كما في قراءة محياي بسكون الياء وصلا قوله ويجد فيها أي الاستفهام
والقاء حركتها على الساكن قبلها والظاهر أن ضمير حركتها للاستفهامية فيكون
الهمزة عليهم أنذرتهم بفتح الميم وإثبات الهمزة ولم توجد هذه القراءة ولا نظيرها
ولو جعل ضمير حركتها إلى الهمزة الباقية يكون خلاف العبارة وغير ثابتة في القراءات أيضا
لكن يكون نظير قد افلح بحذف الهمزة وفتح الدال ويشهد له قول الكشاف كما قرئ قد افلح
فعلى هذا اختيار القاضي بحذفه كما قرئ قد افلح مخل قوله جملة مفسرة لإجمال ما قبلها
قوله تعليل لصحة كونها مفسرة وليست اللام صلة التفسير والجملة المفسرة جملة يؤتى
بها لبيان الجملة السابقة نفسها أو بيان مفرد من مفرداتها عدت من الجمل السبع التي
لا محل لها من الإعراب وتفسيرها في مغني اللبيب وقوله أو بمن لعنه أي
عليها كقوله أو خبران تجب عليها أنه ليس في الخبر عن المصرين على الكفر بعدم الإيمان كثير جدوى
حتى يقصد نسبته إليهم وقوله والجملة قبلها اعتراض بما هو علة للحكم إشارة إلى أن
كون لا يؤمنون خبران على تقدير كون السابق عليه جملة أما لو كان مفردا فهو متعين
لكونه خبرا ولك أن تجعل الجملة حالا عن قوله لا يؤمنون أو عن المبتدأ وعلى الأول يكون
تعليلا لعدم إيمانهم فلا يكون الإخبار بعدم إيمانهم قليل الجدوى لأن مناط الفائدة
هو الحال وعلى الثاني يكون تقييدا الكفرة فلا يحتاج إلى التخصيص بقرينة ما أسند إليه
ولك أن تجعل لا يؤمنون عطف بيان لما قبله فيكون له محل من الإعراب وأن تجعله نتيجة
لسابقها وأن تجعلها خبرا بعد خبر وأن تجعل تأكيدا اعتراض قوله سواء عليهم أأنذرتهم
أم لم تنذرهم تسلية النبي صلى الله عليه وسلم في عدم قبولهم الإنذار والتنبيه على
أنه لا نفع للكد في إنذارهم لئلا يبالغ جدا في شأنهم قوله فيجتمع المتنافيان صدق خبر
الله اللازم له وكونه وإيمانهم وكفرهم اللازم لإيمانهم بما تم لا يؤمنون

وتيقنا اعتقاديهم بانهم لا يؤمنون انما يكن لو كان معنى الاية ناشيا باعيانهم انما
لو اريد بالجنس فلا ومع كون الاية محتملة لا يجب عليهم الايمان بانهم لا يؤمنون **قوله**
وفائدة الانذار الى اخره يدخل في الزام الحجة اظهار المعجزة بالخبر عن الغيب بالنسبة
اليهم واما بالنسبة الى غير المصرين لو فائدة اخرى اذ هو سبب الاسلام ومن جملة الفوائد
حيازة المؤمنين من فضل الانقياد لان الانقياد مع عصيان كثير وادخل في الاخلاص ومجاهدة
النفس وزيادة استحقاق الكفار لما قدرهم من عذاب الاخرة وظهور كمال حلمه
تعالى في امهالهم وظهور كرمه في رزقهم **قوله** ولذلك قال سواء عليهم فيد انذاريه
الاستواء عليهم في جميع الامور فليس مطابق لان عدم الانذار انفع لهم وان اريد
الاستواء في عدم ايمانهم فلا يصح اذ يستوي على الرسول الانذار وعدم الانذار في عدم
ايمانهم ولا معنى له حتى يكون اخبار عليهم على عليك بما ذكره **قوله** فهي من المعجزات لا
يكون المحتمل معجزا كما لا يخفى **قوله** تعليل للحكم السابق وبيان ما يقتضيه لما كان تعليل
الحكم شاملا لبيان الباعث عليه وبيان ما اوجبه فسرها هو المراد منه بقوله وبيان
ما يقتضيه والمقصود منه بيان ما هو الفصل بين فصل عما سبق لانه استيناف وجواب
السؤال عن سبب التسوية بين الانذار وعدمه ولا يخفى على تقدير ان يكون سواء عليهم
اعتراضا تعليلا للحكم على نا مركا نهما تعليلا اخر ولم يكن التقدير السؤال لم لحسن
لانه علم علة عدم ايمانهم وتنفذ فيه بحث اما اولا لانه يمنع كونه بيان مقتضى الحكم السابق
ما سنذكر انه مسبب عن كفرهم وعما اقترفوه لانه يقتضي ان يكون نتيجة للحكم السابق
لا مقتضيا له واما ثانيا فلانه يمنعه عطف ولهم عذاب عظيم لانه لا يصح ان يكون
تعليلا بل يجب ان يكون نتيجة لعدم نفع الانذار لهم ويمكن دفع الاول بانه مسبب عما
يدل عليه مبتدا الحكم السابق وسبب للحكم السابق وكان ان يجعله موكدا للحكم السابق
لانه يفيد ان الانذار منك وما بينا في تاثير الانذار من الله تعالى وفعل العبد في مقابلة
فعله تعالى خلقه وجوده وعدمه سوا **قوله** الختم الكتم جعل قول الكشاف الختم والكتم اخوان لان
في الاستيثاق من الشيء بضرب الخاتم عليه كتما له وتغطية على انهما مترادفان فان في اصل اللغة
سمي بالاستيثاق من الشيء بضرب الخاتم عليه لانه كتم له وهو بعيد عن اسلوب الكلام
ما حمله عليه شارحو الكشاف ان بينهما اشتقاقا بعيدا لاشتراكهما في اكثر الحروف وقربهما
في المعنى **قوله** والبلوغ اخره المقصود منه تكثير توضيح لفظ الختم ببيان معان نقل اليها
من الكلام بجامع الكلم لا لبيان محتملات النظم لان الختم بمعنى بلوغ الشيء اخره لا يتعدى بعلى

في

في القاموس ختم الله على قلبه جعله بحيث لا يفهم شيئا ولا يخرج منه شيء وختم الشيء
بلغ اخره واعلم ان تسمية نبينا صلى الله عليه وسلم خاتم الانبياء لان الخاتم اخر
القوم والاحسن عندي انه من الكتم لانه صلى الله عليه وسلم ساتر الانبياء صلى
الله عليهم وسلم اجمعين بنوره كالشمس من الكواكب **قوله** من غشاوة بالتشديد **قوله**
ولا ختم ولا تغشية على الحقيقة رد لمن لا يؤول القرآن على ظاهره ويدعي ان
الحقيقة مراده ولا يعلم كيفيته وعلمه عند الله كذا في شروح الكشاف ويحتمل ان
يكون المراد نفي الحقيقة لشاهد البديهة ليصح الصرف الى المجاز فانه لا بد في المجاز
من القرينة الصارفة عن الحقيقة **قوله** وانما المراد ان يحدث الظاهر وانما المراد
انه حدث والتمرن التعود وقوله فجعل قلوبهم الظاهر فيه فجعل قلوبهم
وقوله واسماعهم عطف على قلوبهم وتعاف اي تكره مفعول ثان للجعل وقوله
وابصارهم كقوله لا يجتلي كقوله تعاف يقال اجتلى العروس اي عرضها عليه مجلوة
مكشوفة فالمعنى لا يجتلي اعينهم الايات المنصوبة على انفسهم ولا تعرضها عليها مكشوفة
بل تعرضها عليها مستورة بغطاء الشبهة والاعراض ويقال ايضا اجتلاه اي نظر اليه
والمعنى حينئذ انه جعل ابصارهم لا تنظر الى الايات المنصوبة في الافاق والانفس
كنظر عين المستبصرين والثاني اظهر والاول ابلغ **قوله** وسماه على الاستعارة قابل
الاستعارة بالتمثيل بناء على اختصاص الاستعارة بالمجاز في المفرد المبني على التشبيه كما
هو مذهب الشيخ عبد القاهر رحمه الله واما على مذهب السكاكي فالاستعارة
تشمل التمثيل ويقال للتمثيل استعارة تمثيلية **قوله** وقد عبر عن احداث هذه الهيئة بالطبع
في قوله تعالى اولئك الذين طبع الله على قلوبهم هذه الاية ايضا تحتمل الاستعارة والتمثيل
احتمالا بينا **قوله** وبالاغفال في القاموس اغفله وصل غفلته اليه وقوله وبالاقسا
فيه مسامحة لان التعبير عما هو في معنى الاقسا **قوله** وهي من حيث ان الممكنات باسرها
مستندة مقتضية دفع لما نافر بين ختم الله على قلوبهم واسماعهم وتغشية ابصارهم
وبين مذمتهم بكفرهم ووعيدهم عليه بان الاسناد لان كل ما وقع في ملكه
تعالى فهو بايقاعه اياه **قوله** ناعية عليهم شناعة صفتهم ووخامة عاقبتهم في القاموس
نعى على زيد ذنوبه يظهرها ويشهرها والوخامة يجيء بمعنى الثقل وبمعنى عدم الموافقة
وكلاهما حسن وشناعة صفتهم مستفاد من قوله ختم الله على قلوبهم ووخامة
عاقبتهم من قوله ولهم عذاب عظيم **قوله** واضطربت المعتزلة يقال اضطرب امره

احتمل اي احتمل امر المعتزلة واصلاحهم بهذا النص المخالف لمعتقدهم فذكروا
وجوها من التاويل لئلا يلزم اسناد القبيح الى الله تعالى وعن اخبار عنه لانه
لا يقبح منه تعالى شيء وانما قبح الفعل لصدوره عن العبد على خلاف ما امر قوله الاول
ان القوم لما اعرضوا عن الحق في شرح كشاف العلامة التفتازاني ان هذا الوجه
محصله ان اسناد الفعل اليه تعالى مجاز متفرع عن الكناية فان اسناد الفعل اليه تعالى
يلزمه كونه ذا خلقيا فاسند اليه لينتقل الى الرسوخ لكن لما استحال الختم في حقه
تعالى صار مجازا لان من شرائط الكناية ان تصح ارادة المعنى الحقيقي والاستحالة
مانعة عن الصحة ومثل هذا يسمى مجاز الكناية لتفرعه عن الكناية وربما يطلق عليه
كناية لهذه العلاقة ويجب ان يكون المشبه به للختم المبني للمفعول لا المبني للفاعل و
اعترض عليه السيد السند بانه لو كان المشبه به للختم المبني للمفعول لينبغي ان يشتق
منه ختم على بناء المجهول ويقال ختم على قلوبهم ويمكن دفعه بانه تحاشى العلامة عن
تشبيه فعل العبد بفعله تعالى صريحا واوجب ان يشبه عدم نفوذ الايمان في قلوبهم
بكون الشيء مجبولا عليه فلزم منه تشبيه احداث العبد الهيئة في نفسه بختم الله تعالى
بهذا اللازم وقيل ختم الله ولم يعمل بمقتضى صريح التشبيه لانه لو لم يذكر الفاعل لم يلزم
جعل فعل العبد بمنزلة الامر الخلقي ولا يخفى اضطرابهم في هذا التوجيه اما اولا فلان
المجاز في الاسناد انما يكون بالاسناد لتنزيل الفعل منزلة فعل غير الملابس الذي هو
له على ان جعل الزمخشري هذا الوجه مقابلا للوجه الثالث الذي ذكره القاضي
وصرح فيه بانه اسناد مجازي وفصل فيه الاسناد المجازي فلو كان هذا الوجه
ايضا مجازا في الاسناد في الاسناد لوقع هذا التفصيل منه لانه اول وجه ذكره واما
ثانيا فلان اسناد الختم اليه تعالى انما يفيد كون الاعراض عن الحق متمكنا في قلوبهم
لو كان كل ما يحدث اهله في العبد خلقيا لازما له وليس كذلك واكثر ما يحدث فيه
امور طارية غير خلقية واما ثالثا فلان اسناد القبيح اليه تعالى وان كان مجازا عن
شيء اخر مما لا يقدم عليه عاقل قوله الثاني ان المراد به تمثيل حال قلوبهم قال السيد
في حواشي الكشاف هذا الوجه تغيير المدعى وهو ان لا يحمل الختم على الاستعارة ولا
على التمثيل المذكور بل على تمثيل اخر يكون وجها ثانيا في الاية والمشبه به في هذا التمثيل
اما محقق كما في سال به الوادي ومخيل كما في طارت به العنقا لو لم يكن العنقا
موجودا ولم يكن منه طيران باحد وقدروي وجوده وطيرانه باحد في شروح

الكشاف

الكشاف قوله الثالث ان ذلك في الحقيقة فعل الشيطان او الكافر وورد عليه انه
بناء على هذا يصح اسناد جميع افعال الشياطين والكفار اليه تعالى ولا يخفى ما فيه
فان قيل قد اسند هو اليه تعالى حقيقة فلا باس بان نسنده مجازا قلت نحن نسند
خلقه اليه تعالى لا نفس هذه الافعال ولو سلم فلا قبيح عندنا من الله فلا باس
بالاسناد عندنا بخلاف فكم فان الختم مثلا قبيح من الله عندكم فلا يستقيم اسناده اليه
تعالى قوله الرابع هذا الوجه ايضا تغيير التفسير بجعل الختم مجازا عن ترك القسر
وجعل الكلام كناية عن تمادي امرهم في الغي وتناهي انهماكهم في الضلال والبغي
بحيث يحتاجون الى القسر قوله الخامس ان تكون حكاية لما كانت الكفرة يقولون
تهكما لا اعتبار به واسناد الختم حينئذ حقيقة لان الكفرة يسندون القبيح اليه
تعالى وورد عليه ان المقصود من الاية تاكيد السابق وحينئذ يفوت ويمكن
دفعه بان قولهم هذا يدل على اصرارهم على الكفر فيؤكد عدم ايمانهم وعدم نفع
الانذار فيهم وذلك بين وان خفي على العلامة التفتازاني والسيد المحقق وكم من
بين يخفى لو قته قوله السادس ان يكون ذلك في الاخرة وهو لا يقبح في الاخرة لانه
ليس دار التكليف فيقبح سد باب المعرفة عليهم مع التكليف وايضا قد استحقوا
باعمالهم في الدنيا ذلك وكما يشهد ويحشرهم يوم القيمة على وجوههم عميا يؤيده قوله
ولهم عذاب عظيم فانه في الاخرة قوله السابع هذا تفسير اخر الاية وتغيير لتفسير
الذي ذكره قوله لقوله تعالى ختم على سمعه وقلبه تتمة الاية وجعل على بصره غشاوة
وفيه ايضا دلالة على المقصود لانه يدل على ان المناسب قطع الابصار عن القلوب
والسمع كما ان قوله على قلبه وسمعه يدل على ان المناسب جمعهما فالاولى ذكر كما في الكشاف
ولا يخفى ان الختم على السمع مقدمة تمنع القلب عن الفهم باعتبار كونه مقدمة يصح تقديمه
على ختم القلب وباعتبار كون ختم القلب مقصودا دونه يصح تقديم ختم القلب فكل من
النظمين على ما تقتضيه بلاغة العليا قوله ولانهما لما اشتركا في الادراك من جميع الجوانب
حمل ما يمنعهما من خاص فعلهما الختم الذي يمنع من جميع الجهات الى اخره فيه بحث لان
الغشاوة لا تخص المنع من جهة بل هو لمنع المغشي فان كان ادراك المغشي من جهة يمنعه
من جهة فان كان من الجهات فكذلك فغشاوة السمع مانعة من جميع الجهات فكذلك
وغشاوة الابصار مانعة من جهة واحدة ومن المرجحات ان الاصل كون العاطف
يعطف المفرد على المفرد فالم يوجب موجب لا يعدل عنه ولا موجب في قوله على سمعهم

ومنها ابراءة على سمعهم عن مخالفة ظاهر الحال على ذلك التقدير بخلافه على التقدير الآخر فان فيه تقديمه على المبتدأ مع الاضمار قبل الذكر لفظاً او الفصل بينه وبين معموله فتأمل **قوله** وكرر الجار ليكون ادل على شدة الختم قبل ذلك لانه يوجب ملاحظة الفعل مكرراً وفيه ان ملاحظة الفعل مكرراً لازم للعطف سواء اعيد الجار اولا فالوجه انه لم يجعل حين الاعادة ربطه بالفعل تابعاً لربط السابق بخلاف ما اذا حذف الجار فان ربطه حينئذ لم يلاحظ بالقصد المستأنف **قوله** ووحد السمع للامن عن اللبس واعتبار الاصل فانه مصدر في اصله يعني ان افراد اللفظ في مقام ارادة الجمع يكون لامرين يطرح في احدهما امن اللبس وثانيهما اعتبار الاصل وقيل حسن بهذا السمع للاشارة الى وحدة نوع مدركاته خلاف اخويه فان مدركات كل منهما متنوعة واعترض عليه بان دلالة وحدة اللفظ على وحدة نوع مدركات المدلول من اي نوع من انواع الدلالة واجاب العلامة التفتازاني بانه من اعتبارات البلغاء دلالة رابعة كما ان المعاد له طبيعة خامسة ورد السيد بانها دلالة التزامية نشأة اللزوم من اعتبار البلغاء **قوله** لا فيها من التكرير اي لما في الراء من التكرير فيلزم تكرار الكسرة الطالبة للامالة فيغلب ما يمنع عن الامالة ولان تجعل ضمير فيها للكسرة وقد اخل بفهم المقصود حيث اسقط قول الكشاف فكان فيها كسرتين **قوله** رفع بالابتداء عند سيبويه الرفع بالابتداء لا يخص سيبويه بل متفق عند غير الاخفش اذا لم يعتمد الظرف على ما يجب اعتماد اسم الفاعل عليه حتى يعمل وما يخص سيبويه انه لا يكتفي بالاعتماد على ماسوى الموصول ويشترط مع الاعتماد كون المرفوع بعده ثابتاً **قوله** وبالجار والمجرور عند الاخفش فان قلت هل يجوز عند الاخفش الرفع بالابتداء قلت لا لانه حينئذ يلتبس المبتدأ بالفاعل كما في زيد قام فيجب تقديمه على الظرف **قوله** ويؤيده العطف على الجملة الفعلية ويحتمل حينئذ قوله ولهم عذاب عظيم على الجملة الفعلية ولا يخفى انه يؤيده ايضاً قراءة نصب غشاوة **قوله** او على حذف الجار وايصال الختم بنفسه اليه يؤيده الوفاق على الوقف على سمعهم وفيه نكتة لطيفة من تخصيص الختم بما عدا الايصال ويحتمل ان يكون غشاوة مفعولاً لختم والظروف احوالاً اي ختم الله غشاوة كائنة على هذه الامور لئلا يتصرف فيها بالرفع والازالة وفي القاموس ختم طبعه وعلى طبعه **قوله** غشاوة بالعين الغير المعجمة في القاموس العشا مقصوراً سوء البصر بالليل كالعشاوة وفي الكشاف فهو فرحة وكانه لم يثبت عنده

تقييد

تقييد هذه القراءة بالرفع فلذا تركه قال السيد السند من العشا مصدر اعشى وهو من لا يبصر بالليل ويبصر بالنهار ولعل المعنى حينئذ انهم يبصرون الاشياء ابصار غفلة لا ابصار عبرة ووافق المعنى انهم لا يرون آيات الله في ظلمات كفرهم لما ان في اعينهم عشاوة ولولا العشاوة لابصروها لانها لظهورها لا تمنع الظلمة عن رؤيتها الا الاعشى **قوله** ولهم عذاب عظيم وعيد وبيان لما استحقوه اقول دفع لما يتوهم من سابقه من انه لا عذاب لهم في كفرهم وتوابعه اذ لما ختم الله تعالى وجعل غشاوة من عنده وفي استعمال اللام المفيد للنفع تهكم بهم في جعل نفعهم وفائدتهم العذاب العظيم **قوله** تقول اعذب عن الشيء ونكل عنه اذا امسك الى آخره سمي العذاب عذاباً لانه يمسك الرجل عن العصيان ويردع العصيان عنه **قوله** ولذلك سمي نقاخاً اي سمي العذب من المياه نقاخاً بالضم لانه ينقخ العطش اي يكسره في القاموس نقخ دماغه كسره **قوله** وفراتاً لانه يرفت العطش اي يكسره فالفرات على وزن الفعال وفيه تقديم العين على الفاء وقد صرح به الكشاف والقادح الكاسر والنقيل **قوله** فهو اعم منهما اي من النكال والعقاب فان العقاب جزاء العمل والنكال اخص منه والعذاب الالم الثقيل جزاء كان اولا رادعاً كان اولا **قوله** كالتقذية والتمريض في القاموس قذى عينه بقذيه واقذاها القى فيها القذى واخرجه منها ضد والتمريض التوهين وحسن القيام على المريض فكانه جعل حسن القيام وعلى المريض ازالة المرض عنه **قوله** والعظيم نقيض الحقير الى آخره لم يفرق القاموس بين الحقير والصغير والكبير والعظيم قال السيد السند المراد بالنقيض ههنا ما يدفع بالشيء عرفا فاذا قيل هذا كبير وعظيم فهم من الكبير دفع الاول بانه صغير والثاني بانه حقير ولما كان الحقير دون الصغير كان العظيم فوق الكبير الا ترى جريان العادة بان الاحسن يقابل بالاشرف والخسيس بالشريف فما يتوهم ان نقيض الاخص اعم مما لا يلتفت اليه في امثال هذه المباحث **قوله** ومعنى التوصيف به انه اذا قيس سائر ما يجانسه الى آخره يعني ليس عظم العذاب بالقياس الى طاقة المعذب كما هو المتعارف **قوله** وهو التعامي يقال اختاره على العمى بناء على ان ذلك من شنع اختيارهم وشناعة اصرارهم على انكارهم **قوله** وثنى باضدادهم الذين محضوا الكفر ظاهراً وباطناً ولم يلتفتوا التفاتة ما الى الكفر ظاهراً وباطناً ظاهراً اي لم ينظروا الى الكفر حتى يظهر قبحه عليهم ولانا نجعله الى دينهم اي لم ينظروا الى دينهم لكمال الاعراض منهم عنه يقال لم يلتفت لفت فلان اي لم ينظر اليه واللفت على وزن علم اوردنا ان قوله الذين

كفروا لا يختص بالماحضين بل يتناول المنافقين واجيب بانه على تقدير ارادة العهد
يختص بهم بلا خفاء وعلى تقدير ارادة الجنس تخصيص للماحضين بالذكر يفيد ان الكلام
كان فيهم وفيه ضعف لاحتمال ان يكون الكلام في مطلق الكفرة المصرين ثم ينتقل
منه الى بعض منهم ببيان احكام مخصوصة به فالوجه ان يقال المتبادر من الانذار
المواجهة به والقاء الانذار الى المنذر والمنافقون لا يواجهون بالانذار لانهم
تواري بظاهر الايمان والمراد بالتثنية تثنية القسم اي ثني القسم الاول من
الامة بالثانية قوله ثلث القسم الثالث المذبذب بين القسمين الذي في شانه
قوله تعالى مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء قوله كيلا
للتقسيم اي تقسيم امة الدعوة فيه بحث لانه بقي قسم وهو مظهر الكفر ومبطن الايمان
كعمار ولا يناسب جعله من المتقين لانه تمييز الماحضين في الكفر عن المنافقين يستدعي
حمل المتقين على الذين واطأت قلوبهم السنتهم كما صرح به في قوله المومنين الذين
اخلصوا دينهم وواطأت فيه قلوبهم السنتهم ولو سلم دخوله تحت المتقين فلا يكمل
بعد لبقاء الكفرة الغير المصرين سيما اذا اريد بقوله الذين كفروا معهود ون وجعل
التقسيم مستوفى باعتبار ذكر الاجناس التي تحصر الناس فيها بعيد ونقول والله
تعالى اعلم تقديم من الناس للحصر اي المنافق لا يوجد فيما بين الجن وهو مخصوص بالناس
والاية لبيان اختصاصهم بالناس مع بيان خبثهم ثم نقول الاحسن ان يقال لما ساق
الكلام في المومنين ووصفهم بالايمان الكامل ونتايجه العظيمة من الاعمال الحسنة
وعقبه الجزاء الجميل من الهدى عاجلا والفلاح اجلا استعمل الى اضدادهم ووصفهم
بالكفر وذكر من نتايج الكفر ما هو اقبح من الكذب والخداع مع الله ورسوله والاضرار
المومنين على خلاف معاملة المومنين من الانفاق على الفقراء وعقبه بان لهم
كالجنة المقابلة للفلاح حيث يخادعون انفسهم ولا يخفى لطايف تناسب النظم
على هذا البيان قوله ولذلك طول في بيان خبثهم حيث بين حال الهم في ثلاث عشر
اية وحال غيرهم في ايتين قوله ويجل على عمههم وطغيانهم في الكشاف ويجل
بعمههم وطغيانهم قوله وقصتهم عن اخرها معطوفة على قصة المصرين اي ليس
هذا من عطف جملة على جملة ليطلب بينهما المناسبة المصححة لعطف الثانية
على الاولى بل من عطف مجموع جمل متعددة مسوقة لغرض على مجموع جمل اخرى
مسوقة لغرض اخر فيشترط فيه التناسب بين الغرضين دون احاد الجمل الواقعة

في المجموعين وهذا اصل عظيم في باب العطف لم يتنبه له كثيرون فاشكل عليهم
الامر في مواضع شتى كذا ذكره السيد السند في حواشي الكشاف قوله وانا سي
جمع انسي والحد الاء نس والاضان كالتمر والتمرة والمراد ايضا انسان ولا يقال
انسانة الا في اللغة العامية وقد سمع في الشعر لصاحب القاموس كانه مولده
لقد كستني في الهوى ملابس الصب الغزل انسانة فتانة بدر الدجى منها خجل ان زنت
عيني بها فبالدموع تغتسل قوله حذفها في لوقة اصلها الوقة وهو الطعام الطيب
او زبد برطب وقيل الزبد وحده وقد يقال اللوقة لغة في الوقة لانه جاء لوق الطعام
اذا اصلحه بالزبدة والكثافة فجعل لوقا الطعام من فروع لوقة قوله ان المنايا يطلع
على الاناس الامنينا . اشارة الى ان الموت لا يخو منه انسان ويحتمل ان يراد بالامن
الامن الامن من الخوف والحزن المشار بقوله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم
ولا هم يحزنون ويراد بالموت ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم موتوا قبل ان تموتوا
قوله وهو اسم جمع كرخال الجماعة الرخل ككتف اي الانثى من ولد الضان وقيل الغنم
بدل الكسرة كالغنم في سكاري بدل الفتح للدلالة على القوة فهو جمع قوله لانهم يتناسون
باشار العهد ولهذا قيل الانسان مذ في بالطبع قوله او انس يعني ابصر كما في قوله تعالى
انست نارا وجاء انس بمعنى علم سموا انسانا لانه يعلمهم الله كما علم ادم الاسماء
كلها وكما اعلم الانبياء قوله كما سمي الجن جنا لاجتنانهم وهذا يرجح هذا الوجه على ان
تسميتهم بشر لظهور بشرتهم وعدم توارها تحت الشعر كسائر الحيوانات وتوهين
في تصغيره انيسان على خلاف القياس فلا يصير دليلا على كونه من نوس بمعنى الحركة كما
ظن على انه معارض بانيسيان ويمكن ان يدفع ايضا بان الباقي من الكلمة اذا كان ثنائيا
يبنى في منه بناء المصغر لا يرد الى الاصل صرح به الزمخشري في المفصل ومثله بميت
وهاد قوله واللام فيه للجنس ومن موصوفة ان لا عهد او رد عليه انه لا فايدة في
هذا الخبر واجيب بان مناط الفايدة البعضية وبان المقصود التعجب وانه كيف
يكون مثل هؤلاء من الناس وصفاتهم تنافي الانسانية ورد الاول الى ان البعضية
ايضا واضح من ان يفيد الاخبارية ورد الثاني لا ينفي امثال هذا الاعتبار بجميع
موارد مثل هذا التركيب فانه يرد في ما يخلو من الاعتبار المذكور وامثاله فالاولى
ان يجعل من الناس مبتدا ويكون مناط الفايدة وصف الخبر ولا بعد في جعل الظرف
مؤولا انما يصح جعله مبتداء وجعله مبتداء ونحن نقول مناط الفايدة الوجودي يعني

هذه الجماعة موجودون من الناس وفيما بينهم وقد عرفت معنى آخر يجعل الحكم
بكونهم من الناس مفيدا فتذكر وما جمعه مع هذا الجواب وثانيهما بان من الناس
قد يستعمل لتحقير الشخص وانه لا وصف له الا مفهوم الانسان حتى لو كان له ما
يتميز به عن ابناء نوعه لوصف به ويحتمل والله تعالى اعلم ان يراد بالناس المسلمون
على طبق واذا قيل لهم امنوا كما امن الناس عبر عن المسلمين بالناس لانهم كانهم هم
الناس وما سواهم ليسوا من الناس ومعنى كونه منهم انهم في الشرع يعاملون
بهم معاملة الناس في حفظ دمائهم واموالهم ويتركون ان يدخلوا المساجد
ويدخلوا صف الجماعة ويكلفون بالفرائض ويزجرون على تركها فتكون هذه الاية
مدركة ان المنافقين لا يتعرض لهم لكفرهم المبطن وان ظهر عليهم مخايله وامارا ته
وفائدته تصدير ما نزل في خبثهم بها ان يكف المسلمون عنهم مع ورود الايات
الكريمة في شانهم الشاهدة عليهم بانهم اخبث الكفرة فيكون الناس التي تكرر في شانهم
في هذه الايات على نحو واحد ولا يتفاوت استعماله بان يكون تارة عبارة عن المؤمنين
وتارة عبارة عن الكفرة المتمردين فقد حفظت من ملهما بها وجوها اربعة احسنها
الرابع فليكن عندك نصبا لعين فيما بين الودائع **قوله** وقيل للعهد والمعهود هم الذين
كفروا والعهد كما يكون بلفظ سبق يكون بلفظ مخالف له ومثل له الكشاف بقولك
مررت ببني فلان فلم يقروني والقوم لئام ولاشتهاره امره جعله القاضي مستغنيا
عن التمثيل فترك توضيحه **قوله** ومن موصولة او وجه جعل من موصولة عند ارادة
الجنس وموصولة عند ارادة العهد ما نبه عليه الكشاف من ان استعمال القران
ورد في كذا والقران يفسر بعضه بعضا والوارد المنكر بعد ارادة الجنس قوله تعالى
ومن المؤمنين رجال ومن الوارد المعرف بعد ارادة العهد قوله تعالى ومنهم
الذين يؤذون النبي ووجه البلاغة فيه قيل هي رعاية المناسبة لان التنكير يناسب
الجنس المبهم والتعريف العهد المعين وقيل ان التعبير عن الكل بالجنس يفيد انه
لا معرفة للمتكلم بالكل الا بوصف الجنس والمعرفة بوصف الجنس لا يستلزم معرفة البعض بعينه
فارادة المعين بعد التعبير بالجنس كالمنافي للذكر السابق والراد عليه والتعبير بالعهد يفيد
معرفته كل بعض فارادة منها كما نرد عليه وبعد تحقيق هذا القول وتنقيحه لا يتجه
ما ذكره العلامة التفتازاني من ان هذا الوجه بعد تسليمه انما يتم بما ذكرنا من المناسبة
والا فلا امتناع في ان يعبر عن المعين بلفظ المنكر لعدم القصد الى تعيينه وان يتعلق

بعض

بعض الجنس الشايع فيعبر عنه بالمعرفة وقيل الاخبار عن المبهم بكونه من الجنس مفيد بخلاف
الاخبار عن المعين فان معرفة المعين قلما تنفك عن معرفة انه من الجنس وذكر البعض
من المعهود معينا احسن لانه زيادة تعريف له بخلاف ذكره نكرة لانه تنكير لما يعرفه
كل المعرفة ولا يستحسن ذلك من هذا العارف الا اذا كان في تنكيره داع كستر عليه ويمكن
ان يقال المقصود بجعل البعض من الجنس جعله مبهما وتنزيله منزلة ما لا تعين له لتنزله
عن درجة التعيين وسقوطه عنها فلا يناسب تعيينه وجعله من المعين المعهود من
لا تعيينا المقام تعيينه فلا يناسب المقام ذكره مبهما **قوله** فعلى هذا تكون الاية
تقسيما للقسم الثاني زد لما يفهم من ظاهر الكشاف ان هذا التوجيه ايضا يحتمل تثليث
القسمة بجعل الذين كفروا الماحضين للكفر فلا يصح جعل المنافقين منهم وتوجيه
له بان قوله ويجوز ان يكون للعهد بعد قوله ولام التعريف للجنس ليس عديلا لقوله
ولام التعريف فيه للجنس وليسا معا من تتمة تثليث القسمة بل قوله ويجوز ان يكون للعهد
عديل لتثليث القسمة وقوله ولام التعريف للتعريف للجنس من تتمة تثليث القسمة والحق
معه فان لم يعينه لا شارحوا الكشاف بعده وتكلفوا التصحيح كلام الكشاف بما لم يرض
ان يخفى عليك شيء منه فان كنت حريصا فطالع ما ذكروا فيما سطروا **قوله** واختصاص
الايمان بالله واليوم الاخر فايدة اختصاص الايمان بالله واليوم الاخر بالذكر او
سببية تخصيصهم الى اخره ذكر اربعة اوجه الاخيران مبنيان على كون مقولهم منقولا
بالمعنى وكون العبارة غير محكية والاول يحتمل التقديرين لانه تم على تقدير كون العبارة
منقولة محكية وعلى تقدير كونها غير محكية عنهم والثاني قيل هو على تقدير كونها محكية
لان الادعا منهم ولا يخفى انه حينئذ ينبغي ان يقال لا يبدان لان الوجهين الاخيرين لا يجامعان
توجه وجعل الايمان بالله وباليوم الاخر مجانبي الايمان انما يصح لو كان اليوم الاخر اخر
اركان الايمان وليس كذلك لان اخر اركانه البعث بعد الموت كما ذكر في الحديث والاشهر
في تفصيل الايمان ووجه كونهم منافقين مع انهم يظنون انهم مخلصون فيه ان النفاق هو
اظهار الايمان وابطان الكفر وهم يظنون انهم في دعوى الايمان بالله وباليوم الاخر
ليسوا منافقين لانه على وفق اعتقاد المؤمنين لانهم ايضا مؤمنون بهما مع انهم
في هذا ايضا منافقون لان ما يظهر منهم الموافقة مع المؤمنين في الاعتقاد وهم
مخالفون لكن هذا انما يتم لو لم يعلموا ان اعتقادهم بالله واليوم الاخر مخالف
اعتقاد المؤمنين والا فلا محال الظاهر انهم مخلصون فيه غير قاصدين النفاق

النفاق ولنا وجه خامس للتخصيص وهو انهم ادعوا من دينهم امورا في الايمان بالله
وفي الايمان باليوم الآخر ففي دعوى انهم امنوا بالله وباليوم الآخر وبيان انه
حدث ايمانهم بهما اعتراف بانهم على ما اعتقدوهما سابقا لم يكونوا مؤمنين
بهما وفيه كمال المبالغة في انهم تركوا دينهم واعترفوا بانهم كانوا على الباطل
ولا يصح منهم دعوى حدوث الايمان بسائر الكتب والملائكة والقدر والبعث
بعد الموت لانهم كانوا مؤمنين بها سابقا وليس في دعوى حدوث الايمان
بالقرآن ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم انهم كانوا على الباطل في دينهم ولنا ان نقول
لا تخصيص في الآية لان قوله بالله وباليوم الآخر قسم منهم وفيه مزيد بيان خبثهم
فانه يدل على انهم يكذبون ويحلفون بالله وباليوم الآخر كاذبين لانا نقول الباء
الظاهر في كونه صلة الايمان وجعله باء القسم لبعده لا يرتضيه المتباعد عن العدول
عن الجادة بلا داع لانا نقول الايمان لا يتعدى بالباء ولا بد من تضمين الاعتراف كما
سبق على انه قد مر تجويز كون الباء للسببية والمصاحبة وصرفه عن كونه صلة
الايمان ولو جعل قوله وما هم بمؤمنين معطوفا على محذوف اي ما امنوا وما هم
بمؤمنين يصح ان يكون بالله وباليوم الآخر قسما من الله تعالى ويكون جوابه ما امنوا
وما هم بمؤمنين **قوله** من وقت الحشر الى ما لا يتناهى ليس بنهاية اليوم الآخر الى ما لا يتناهى
فالاوضح ان نقول ما لا يتناهى من وقت الحشر **قوله** لانه آخر الايام المحدودة يتعلق
بالتوجيه الثاني لان وجه وصفه بالآخر عليه خفي دون وجهه على التوجيه الاول
فانه على الاول ليس بعده زمان بخلافه على الثاني ومعنى كونه آخر الايام المحدودة
انه لا يحد الوقت بعده ولا يخفى ان الثاني ومعنى كونه انسب باطلاق اليوم عليه لان
اليوم اسم لمحدود **قوله** ما انتحلوا اثباته انتحال الشخص ادعاء ما للغير لنفسه والمراد
ادعاؤهم ما ليس لهم **قوله** وكان اصله وما امنوا هذا اذا كان النفي ما افاده قولهم
امنا والظاهر انه لنفي ما افاده تكرار قولهم امنا واستمراره المستفاد من قوله له
بقوله امنا يعني انهم دائما الاقدام به فالمطابق له ما يفيد نفي جميع دعاويهم وهو
استمرار عدم ايمانهم المستفاد من قوله وما هم بمؤمنين **قوله** ليطابق قولهم في التعرض
بشأن الفعل دون الفاعل يعني قوله امنا يفيد الاهتمام بشأن الفعل والنظر الى تحقيقه
وكشف حاله ويكون النظر على الفاعل لاجله وقوله وما هم بمؤمنين يفيد الاهتمام
بشأن الفاعل وكون النظر الى الفعل متطفلا وهذا هو الذي ذكره الكشاف والجواب

عنه

عنه ان الظاهر من تقديم الفاعل وايلائه حرف النفي ما ذكرت لكنه قد يستعمل في
الكناية عن نفي الفعل مبالغة في نفيه والمقصود هنا ذلك وهو الذي ذكره الكشاف
حيث قال القصد الى انكار ما ادعوه ونفيه فسلك في ذلك طريق ادى الى الغرض
المطلوب وفيه من التأكيد والمبالغة ما ليس في غيره فما افاده **قوله** لكنه عكس
اي صرح بشأن الفاعل ليس كما ينبغي ان يقال هذا ايضا شأن الفعل فنا وليه انه
عكس تعجب الظاهر تأكيدا ومبالغة في نفي ما ادعوه ووجه المبالغة على ما ذكره
السيد السند في حواشي الكشاف ان فيه سلوك طريق الكناية والكناية ابلغ من الصريح
كما تقرر والاوجه ان كونهم خارجين عن عداد المؤمنين يجعل دعواهم بعيدا عن ساحة
الصدق بمراحل لا يمكن قطعها ويجعل كذبها معاينا مشاهدا ومن نكات العدول عن قوله
وما امنوا الى قوله وما هم بمؤمنين كمال تمييزهم عن المؤمنين عن الشرك فانهم ايضا
يقولون امنا وما امنوا اقل هذا القول **قوله** ولذلك اكد النفي بالباء اي لان القصد الى
المبالغة في نفي الايمان عنهم اكد النفي بالباء **قوله** واطلق الايمان الظاهر انه استئناف
كلام كما يدل عليه بيان الكشاف ويحتمل جعله من متعلقات قوله ولذلك **قوله** ويحتمل
ان يفيد بما قيدوا به لانه جواب نكتة للتقييد ويرد عليه انه لا اختصاص له بالتقييد
بل الاطلاق ايضا لانه جوابه وذلك لان التقييد في قوله امنا بالله وباليوم الآخر
ان لم يكن على سبيل الحكاية كان للمبالغة في نفاقهم وبيان انهم منافقون فيما يظن
بهم الصدق فكيف في غيره فمقتضى الظاهر حينئذ الاقتصار على نفيه وكذا ان كان
على سبيل الحكاية وكان تقييدهم الايمان بالله واليوم الآخر للتخصيص بما هو المقصود
واما اذا كان ادعاء منهم بانهم اختاروا الايمان من جانبيه وحصل لهم جميع
اجزاء الايمان فالتقييد ليس تقييدا بل مبالغة في الاطلاق فالاطلاق لانه جواب
الاطلاق والتقييد لانه جواب التقييد ولك ان تجعله وجها لاعتبار التقييد وقرينة
عليه وما اعتبار الاطلاق فلا يحتاج الى شاهد لانه ظاهر النظم ولا يبعد ان
يقال يريد بانه لم يذكر نكتة الاطلاق فالظاهر انه ليس بصدد بيان النكتة بل بصدد
بيان نصب القرينة يعني ان قوله بما قيدوا به يدل على ان التقييد بناء على انه جواب
لما حكي عنهم مقيدا مع انه لا يخص هذا الاحتمال بل التقييد محتمل لانه جواب المقيد
سواء كان التقييد داخلا في المحكي او من الحاكي فالاول بما قيد به على صيغة المجهول
قوله فلا ينتهض حجة لو كان الاسناد لا لانه تصريح الآية بنفي الايمان فارغ القلب

لم يتم ولو كان بان يكون المنافقين يخلو قلبهم عن التصديق اذ ليس اعتقاد النقيض
كفرا لكونه كذبا اذ الكذب لا يوجب الكفر بل لانه يوجب انتفاء التصديق بما
يجب التصديق به انتهى فتامل قوله اذا ادهم الحارش حرش الضب صاده كاحترشه
كذا في القاموس قوله والاخدعان لعرقين خفيفين في القاموس هو شعبة من
الوريد قوله وخداعهم مع الله تعالى وخداع المؤمنين معهم ايضا لا يصح لانه
قبيح لا يجوز عليه تعالى ولا يليق بالمؤمنين وقد جاء في الاثار ان المؤمن مخدوع
غير خادع لان مذهبنا انه لا يقبح من الله تعالى شيء على خلاف مذهبه فلا يصح تاويل
النظم لدفع القبح عن فعله في المؤمن لا يخدع لاجل نفسه وانما لمصلحة الدين فلا يفوت
عنه خداع وكيف لا واخذا هم عين الخداع لمصلحة الدين لا لارادة واخفاء ما يعلمه
قوله ولانهم لم يقصدوا خديعة ولذا لا يصح ان يقال المراد الخداع بزعمهم ولذا لم
يلتفت اليه ما اجاب الكشاف ثانيا من ان المراد الخداع بزعمهم لانهم يجهلون باحاطة
علمه تعالى في صلاح المؤمنين بزعمون انهم يخدعون الله ويخدعهم المؤمنون اذ لا
ينكر جاهل علم الله تعالى بجميع الاشياء حتى المشركين الجاهلين فكيف يخفى على ان
المنافقين الذين من اهل الكتاب قوله بل المراد انما مخادعة رسوله على حذف المضاف
نبه بقوله على حذف المضاف على انه لا يصح ان يراد بلفظ الله رسوله مجازا كما هو
ظاهر عبارة الكشاف لانه لا يصح اطلاق لفظ الله على غيره ولو مجازا صرح بالمحققان
في شرحي الكشاف قوله او على ان معاملة الرسول معاملة الله تعالى بالمجاز في التعلق
وتنزيل خداع الرسول منزلة خداع الله قوله كما قال من يطع الرسول فقد اطاع الله
الايتان ذكرهما الكشاف لتاييد التوجيه وليس التاييد بهما سديدا لان طاعة
الرسول يستلزم الطاعة الله لانه حكم بالطاعة الرسول ومبايعة الرسول يستلزم
مبايعة الله لانهم اذا عاهدوا مع الرسول ان يعاونوه فقد عاهدوا مع الله ان يعاونوا
دينه قوله واما ان صورة صنيعهم مع الله من اظهار الايمان كلامه انه جعل الكلام تمثيلا
ويحتمل البنا على الاستعارة التبعية ومنع السيد السند عن الحمل على التمثيل وجهه
خفي قوله ويحتمل ان يراد بيخادعون يخدعون فان قلت فيما سبق ايضا لا بد من حمل
يخادعون على معنى يخدعون على توجيه حذف المضاف والمجاز العقلي في الايقاع
اذ لا يحال الخداع الى الرسول والمؤمنين منهم ولا يصح حمل لفظ واحد على الحقيقة
من جانبهم والمجاز من جانب الرسول والمؤمنين وقد صرح به المحققان في شرحي
الكشاف

الكشاف فكيف قابل قوله ويحتمل بما سبق قلت قد حققنا لك انه لا باس بخداع
الرسول والمؤمنين اياهم لاعلاء الدين ومصالحه على انه يحتمل ان يكون قوله ويحتمل
تتميما للكلام السابق لبناء بعض ما يشتمل عليه عليه لا مقابلا له فتامل قوله لانه
بيان ليقولوا امنا فيخدعون في بيان يقول فعد من يخادعون وان كان لوقوع
يخادعون ايضا وجه لان ابتداء الفعل في باب المفاعلة من جانب الفاعل الا ان
المفعول بابى يمثل فعله فالمذكور صريحا فعله فقط ويفيد المفعول مدلول الكلام
والمعتزلة قال السيد السند جعله بيانا اولى من جعله مستانفا لانه ايضاح لما
سبق وتصريح بان قولهم كان مجرد خداع وايضا ليست المخادعة امرا مطلوبا
لذاته فلا يكون الجواب به شافيا بل يحتاج الى سؤال اخر هذا كلامه ولا يخفى انه لو
جعل يخادعون الله في الجواب بمنزلة انهم يقولون لغرض ظاهر البطلان تاسيسا
التعجب من كونهم من الناس كما سبق لا ينقطع السؤال ولذا ان يحمل قوله يخادعون الله
بيان سبب ما قصد من قوله ومن الناس من يقول من التعجب عن كونهم من الناس كانه قيل
لم يتعجب عن كونهم من الناس فاجيب بانهم يخادعون الله الاية قوله ما طرق به من سواهم
طارقا اتاه ليلا والباء للتعدية اي يطرقونه من سواهم من الغارة والقتل الى غير ذلك
والمنابذة المجاهرة بالعداوة فضمير منابذتهم المؤمنين قوله والمعنى ان دائرة الخداع
راجعة اليهم في القاموس الدائرة ما يحيط بالشيء ويحيق بمعنى يحيط ثم الفرق بين المعنى
الاول والثاني ان الخداع في المعنى الاول الخداع سوى ان يخادعهم الله ورسوله والمؤمنين
ليس الا مع انفسهم لانه ضرر ليحيق بهم والخداع في المعنى الثاني خداع اخر سوى في خداع
المخادعة لا يخادعون الا انفسهم لانهم يجعلون انفسهم مغرورين بذلك الخداع
ويجعلونهم انفسهم بالاماني الفارغة اي الخالية عن الحصول من فرغ بمعنى خلا فيخدعهم
ويحملهم على مخادعة من لا يخفى عليه خافية ويحتمل النظم الكريم والله اعلم ان يكون
مبالغة في امتناع خداعهم الله ورسوله والمؤمنين فانه كما لا يخفى خداع المخادع
على نفسه فيمتنع خداعه نفسه يمتنع خداع الله لانه لا يخفى عليه خافيه ويمتنع
خداع رسوله والمؤمنين لانه يخبرهم الله به لا محالة وان يكون كناية عن ان مخالفتهم
ومعاداتهم مع الله ورسوله والمؤمنين معاملة مع انفسهم لان الله ورسوله
والمؤمنين ينفعونهم كانفسهم قوله وقراءة الباقين وما يخادعون لان
المخادعة لا يتصور الا بين اثنين فيبحث بوجهين الاول ان القراءة انما هو

للسماع بن دسول لأقه لا يقتضي النقل حتى يتبع تعليله بشيء ويمكن دفعه بانه توجيه
لاختيارهم هذه القراءة وترجيحهم لها على القراءة الاخرى مع ان كليهما مسموعان
منه صلى الله عليه وسلم والثاني ان الخدع كالمخادعة فيما لا يكون الا بين اثنين
ودفعه بانه لا بد للشركة في الخداع من اثنين متغايرين بالذات بخلاف الخدع
فانه يكفي فيه المغايرة بين الفاعل والمفعول بالاعتبار كما في معالجة الطبيب
نفسه وعلم الشخص بنفسه فتامل على ان ترجيح يخدعون على يخادعون على
البناء للمفعول وفيما انفسهم بنزع الخافض قال السيد السند في حواشي الكشاف
يقال خدعت زيدا نفسه اي عن نفسه على طريقة واختار موسى قومه ولا يحتمل
النظم ان يجعل ضمير يخادعون لله وللرسول وللمؤمنين والمنافقين ويستثنى منه
انفس المنافقين فيكون المعنى على انه ليس المخدوع بالخداع الواقع بينهم الا انفس
المنافقين لانه يلزم الانغلاق ويجعل ضمير يخادعون على خلاف ضمير انفسهم مع ان السياق
لخادعيهما **قوله** لان نفس الحي به اي يكون **قوله** في قولهم فلان يؤامر نفسه كناية عن
التردد في الامر **قوله** لانه ينبعث منها اولان تؤامرها بالراي ولفرط حاجته اليه **قوله**
لا يخفى الا على موفور الحواس والاحسن لا يخفى الا على من طبع على حواسهم غشاوة موافقا
لقوله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة وقوله واصله الشعر
ومنه الشعر بمعنى العلم ومنه ولد ومنه الشعار بمعنى العلامات يقال شعار الحج لعلاماته
لانه يعلم به الحج **قوله** في قلوبهم مرض استينافا فكانه قيل ما سبب عدم شعورهم
وقوله فزادهم الله مرضا اعتراض بالفاء للدعاء وهذا اقرب من جعله اخبارا معطوفا
على سابقه كما ذكروه **قوله** فالاية تحتملهما رد على الكشاف حيث خص المراد بما هو مجاز
لكن شارحيه اعتنوا بالقول فان المراد المعنى المجازي كما قال **قوله** فان قلوبهم كانت
متالمة استعمال المرض في الالم حقيقة لغوية وان لا يوافق راي الاطباء حيث جعلوا
الالم من الاعراض دون الامراض **قوله** تحرقا على ما فات عنهم اي يحترقون بعضهم
ببعض حتى يسمع منه صوت وهذا كناية عن شدة الغيظ وليس من التحرق بمعنى الاحتراق
وان اشتهر ان الحسد كالنار في الحاسد في الاحتراق لان مثله يعلى بمع عنه كذا في
حواشي الكشاف والاولى ان يحمل على مبالغة لاصله فان الحمل على الاحتراق مناسب
جدا **قوله** اي مولم على صيغة اسم المفعول وصف به العذاب للمبالغة وليس الاليم
بمعنى المولم فاعلا حتى يكون حقيقة لانه ليس بثبت كما قال الزمخشري في تفسير قوله تعالى

بربع

بربع السموات **قوله** كقولك تحية بينهم ضرب وجيع او قوله وخيل قد دلفت لهم
بخيل اي وفرسان قد تقدمت لهم بفرسان تحية بينهم ضرب وجيع
في بينهم الكسر والقياس الفتح لانه من الظروف اللازمة النصب ولذا لم يرتفع في قولهم
لقد حل بين العير والنزوان الا ان يجعل بينهم بمعنى وصلهم او مقامهم فيهم **قوله** على
طريقة قولهم جد جده في كون الاسناد مجازيا الشيء مسندا الى مصدره كما هو المتبادر
حتى يتكلف بان حقيقة العذاب الالم فالعذاب الاليم بمنزلة الم الاليم كما في بعض
شروح الكشاف **قوله** لانهم كانوا يكذبون الرسول بقلوبهم واذا خلوا الى شياطينهم
فيه مسامحة والمراد يكذبون النبي مطلقا بقلوبهم واذا خلوا الى شياطينهم بلسانهم
ايضا **قوله** هو الخبر عن الشيء على خلاف ما هو به الشيء عبارة عن الواقع او الموضوع
قوله لانه علل به استحقاق العذاب اي على قراءة حمزة والكسائي وعاصم واما على
قراءة الباقين فعلل الاستحقاق بنسبة الكذب الى النبي صلى الله عليه وسلم او بكثرة
الكذب او بتحيرهم وترددهم في الدين والمحتمل لا يصلح دليلا على حرمة شيء من محتملاته
قوله وما روي ان ابراهيم عليه السلام كذب ثلث كذبات فالمراد التعريض اي المراد
به المعنى التعريضي فان ابراهيم عليه السلام لم يقصد ظاهر معنى اللفظ حتى يكون كاذبا
بل المعنى الغير الظاهر وهو صادق فتسميتها كذبات لانها شبيهة بالكذب في افادة
ما ليس بمطابق وتلك الثلاثة قيل هذا ربي ثلثة مرات وقيل الاول اني سقيم والثاني
بل فعله كبيرهم والثالث هذه اختي لزوجته حين قصد ملك يقصد زوجات الرجال لا
غير سارة زوجته عليه السلام والمعنى التعريضي في هذا ربي في زعم الربوبية ليستدل
على بطلانه وفي اني سقيم اني سائم وفي فعله كبيرهم ان من لا يقدر على دفع المضرة
عن نفسه كيف يكون الها ومضر به انه كسر خيله وتوابعه وفي هذه اختي انها اخته
في الدين ولك ان تقول المراد بهذا ربي هذا مربي لي الذي استدل به على وجود الرب
وانه مع تغيره دال المصلح للربوبية فغيره اولى بعدم الصلاحية وفيه ان التعريض
الاشارة الى المعنى من عرض الكلام وجانبه من غير استعمال اللفظ فيه فالتعريض
لا يكون مجازا ولا كناية فقوله فالمراد التعريض لا بد ان يحمل على التجوز اي المعنى
الغير الظاهر ولا يبعد ان يقال المراد انه صلى الله عليه وسلم قصد بقوله ثلاث
كذبات التعريض والاشارة الى فساد الكذب جدا بانه لما تفرد ابراهيم عليه
السلام بما هو شبيه بالكذب فكيف صاحب الكذب فتامل **قوله** عطف على

يكذبون او يقول يريد عطف مجموع الشرط والجزا وعطف الجزا على اختلاف في ان
الكلام هو الجزاء والشرط قيدًا وهو المجموع وبالجملة كان الانسب بيان
العطف بعد قوله قالوا انما نحن مصلحون الا انه لم يستحسن بيان العطف
بعد بعده عن حرف العطف ورجح الكشاف الوجه الاول وبين الشارح ان
الترجيح بقرب المعطوف عليه وافادته تسبب الفساد للعذاب فيدل على قبحه
ووجوب الاحتراز عنه كالكذب ولخلوه عن تخلل البيان والاستيناف
بين اجزاء الصله والصفة وكذا في الوجه الثاني نظر لانه لا دلالة على تسبب الفساد
بل على تسبب كذب وهو قولهم انما نحن مصلحون الا ان يقال انه حكاية عن اصرارهم على الفساد
وعدم الانتهاء بالنهي عنه وكذا في الوجه الاخير نظر لتخلل قوله الا انهم هم المفسدون
ولكن لا يشعرون وبين قوله واذا قيل وقوله واذا قيل ومما من اجزاء صلة ما المعد به
الا ان يقال انه في التوجيه الاخير اكثر وذكرا في معارضته وجوه الترجيح ان التوجيه
الثاني يتضمن كون الآيات على نمط تعديد قبايحهم وافادتها اتصافهم بكل من تلك
الاوصاف استقلالا وقصدًا ودلالتها على ان لحوق العذاب الاليم بسبب كذبهم
الذي هو ادخل العمر في كفرهم ونفاقهم فما ظنك بسايرها وفي الوجه الاخير
ان قولهم انما نحن مصلحون ليس الا كذبا خاصًا فليس ترك بيان تسببه للعذاب
لانه يعلم بالطريق الاولى بل لانه مندرج في السابق ومعلوم منه وقد عرفت
ما يمكن ان يدفع به وبالجملة يحتمل ان يكون تقديم العطف على يكذبون للاشارة
على ما صرح به الكشاف من ترجيحه وان يكون قولنا ونقول للتسوية بين التوجيهين
واعلم ان قوله تعالى في الارض للاستغراق اي لا تفسدوا في جميع وفيه دلالة واضحة
على ان الافساد فيما بين المؤمنين وفيما يعود الى النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
رضي الله عنهم فساد في جميع الارض لان صلاح الارض منوط بهم وهم خلفاء الله
في ارضه ويحتمل ان يكون مبنيا على جعل ما سوى الارض المدينة لتمحض الكفر فيهما
ملحقا بالعدم وجعل ادمنها كانها الارض كلها قوله فلعله اراد لا يخفى بعده والاوجه
ان المراد اهل الانفاق بهذه الآية من مفسدي الارض من المسلمين لانه لم يكن في
زمنه صلى الله عليه وسلم من المؤمنين مفسدون قوله خروج الشي عن الاعتدال
والانتفاع به قوله وكان من فسادهم اشار بادراج لفظ من الى ان الفساد لا ينحصر
في هذه الامور الذي ذكرها الكشاف بل منه ما ذكره غيره من تغيير الملة وتحريف الكتاب

ودعوة

ودعوة الكفار في السر الى تكذيب المسلمين ومنه اظهار المعاصي والاهانة بالدين
ورد بقوله فان الاخلال بالشرايع الخ مما يقال ان الكشاف خص هذا الفساد لان
فيه زيادة بيان الفايدة قوله في الارض ووجه الرد ان غير ما ذكره مما ذكر ايضا
يعود الى فساد الارض والهرج بسكون الراء وقوع الناس في فتنة واختلاط وقيل
ج والمرج بفتح الراء الفساد والقلق والاختلاط والاضطراب وانما يسكن مع الهرج
للازدواج قوله انما يفيد حصر ما دخله على ما بعده وانما الملحق المحصور عليه
نهم للظهور امرانما قوله وانما قالوا ذلك لانهم تصوروا الفساد بصورة الصلاح او لا
قصدوا الخداع قوله ولما ادعوه ابلغ رد لانهم ادعوا ابلغ دعوى كما تبين
ذلك وقوله المبنية بدل من حرفي التاكيد وقوله وان المعرفة عطف عليه وقوله
وتعريف الخبر عطف على قوله للاستيناف وقوله لم رما في قولهم انما نحن مصلحون
من التعريض للمؤمنين يعني ان التعريف بانهم المفسدون لانهم لما حصروا انفسهم
على الاصلاح والمسلمون على خلافه فهم هم المفسدون ورد بهذا الكلام عليهم
بانهم المفسدون دون غيرهم من المؤمنين وهم المصلحون وقوله والاستدراك
معطوف على تعريف الخبر يعني والاستدراك ووجهه ان فيه الاشارة الى ان افسادهم
واصلاح المؤمنين كالمحسوس لكن لا حس لهم فلذا لا يعلمونهما ولا يخفى في ان
تعريف الخبر والفصل لقصر المسند على المسند اليه يعني الا انهم هم المفسدون
دون غيرهم من المؤمنين فهو رد لما في قوله انما نحن مصلحون من التعريض للاشتباه
لما لا يفيده تصريحًا من انهم مقصورون على الاصلاح من غير شايبة افساد وانما
يفيده لو كان تعريف الخبر لقصر المسند اليه على المسند حتى احتاجوا في توجيه كلام
الكشاف حيث جعله لرد ما يفيده انما نحن مصلحون بنفسه اي نحن المصلحون من غير
شايبة الافساد الى جعل تعريف الخبر لذلك احيانا متمسكين بما في الفايق على
خلاف ما هو المشهور ففي جعله لرد تعريض في قولهم انما نحن المصلحون لا لرد
نفسه تعريض لضعف ما في الكشاف والطلايع جمع طليعة وطليعة الجيش مقدمته
يعني انما نعتد به التسم كثيرا واعلم انه يمكن ان يكون قوله تعالى ولكن لا يشعرون
بمعنى انهم لا يشعرون انا نعلم انهم هم المفسدون ويكون لكنهم لا يشعرون قوله من
تمام النصح عن القايل لقوله واذا قيل لهم لا تفسدوا او لا اشار هنا الى ان القايل
لقوله آمنوا بقوله من تمام النصح ردًا لما في بعض كتب التفسير ان القايل له بعض

المنافقين لبعض والا العتاة المناضون بقولهم انؤمن كما امن السفهاء والخطاب
للمؤمنين مجاهرين بالكفر ودفع البعض لزوم كونهم مجاهرين بان تخلف ما
قولهم انؤمن كما امن السفهاء كان فيما بينهم لا في وجوه المؤمنين ولا يخفى بعده
لانه كقولهم انما نحن مصلحون مع ناصحهم ويمكن ان يقال قولهم في وجوه المؤمنين
انؤمن كما امن السفهاء انما وقع على سبيل التورية والنفاق حيث يوهم بذلك
انهم قصدوا انا متباعدون عن استحقاق هذا النصح ولا ينبغي ان يظن بنا انا
لم نؤمن كما امن الناس فانا لسنا ان نؤمن كما امن غير الناس من السفها الذين
التحقوا بالبهايم وخرجوا عما عدت الانسان مع انهم قصدوا بذلك تسفيه
المؤمنين لايمانهم **قوله** فان كمال الايمان مجموع امرين جعل آمنوا كناية عن
طلب الاتيان بما ينبغي ويمكن ان يراد بالنهي عن الافساد النهي عن الشرك فيكون
الامر بالايمان بعد النهي عن الشرك على طبق كلمة التوحيد النافي للشرك اولا
واثبات المؤمن به ثانيا والاظهر ان يحمل النهي عن الافساد على النهي عن النفاق
فالامر بالايمان الامر بالايمان ظاهرا وباطنا **قوله** ولذلك يسلب عن غيره اولان
الغير لنقصانه منزلة العدم فيسلب عنه مطلق الانسان لا الانسان المستعمل
لما يستجمع المعاني المخصوصة به والمقصودة منه **قوله** والمراد به الرسول ومن معه
وهو المعهود بالنسبة الى الكل المتبادر الى الاذهان ومن امن من اهل جلدتهم هو
الحاضر في اذهانهم المتبادر الى افهامهم لكمال غيظهم منهم ولان ترغيبهم
بالايمان بالتمسك باهل جلدتهم انسب **قوله** واستدل به على قبول توبة الزنديق
لا كلام في قبول توبة الزنديق بينه وبين الله تعالى انما الكلام في قبول توبته قضاء
ولا دلالة للاية عليه **قوله** والا لم يفد التقييد يمكن ان يقال التشبيه للترغيب
لا للتقييد **قوله** وانما فصلت التفصيل بين الفاصلة كالتقفية بين القافية وقوله
لانه اكثر طباقا لا يريد ان صيغة الطباق وهو جمع المتقابلين فيه اكثر لان لاعلم
بين لا يعلمون والسفاهة بجعل الاية من قبيل مراعاة النظير لا الطباق كما توهمه
العبارة وعبارة الكشاف ظاهرة فيه **قوله** بيان لمعاملتهم مع المؤمنين والكفار
لما كان يتوهم من بيان انهم يقولون امنا انه تكرار لما في صدر القصة من قوله
ومن الناس من يقول امنا بالله وباليوم الاخر وما هم بمؤمنين دفعه بان صدر القصة
لتمهيد نفاقهم وبيان مذهبهم وهذا لبيان معاملتهم مع المؤمنين والكفار

وبيان

وبيان معاملتهم مع الكفار وليس بيان النفاق ولا يخفى ان ليس في صدر الاية
ان قولهم امنا بالله كذبا انما هو مع المؤمنين لا في الخلاء ايضا وههنا بين ان قولهم
امنا بالله هذا مع المؤمنين فهذه الزيادة ايضا يخرج من التكرير وان التكرير على
تقديره عطف واذا قيل على يقول حتى لو كان معطوفا على قوله يكذبون كان قوله
واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا نافيا هذا القول فلم يكن لتوهم التكرير
مجال فيكون هذا ايضا من مرجحات عطف واذا قيل لهم على قوله يكذبون **قوله** وروي
ان ابن ابي الى اخره فان قلت لا يخفى ان القصة لا تدل على انهم اذا لقوا الذين امنوا
قالوا امنا لانه لم يكن في هذه القصة ذلك بل فيه انهم اظهروا المحبة مع المؤمنين
وليس فيها الا دعوى الايمان ضمنا من غير دعوى الحدوث والثبات حتى يخبر عن
هذا اللازم بانهم يقولون امنا تنزيلا للازم منزلة المصرح به فكيف يكون تلك
القصة سبب نزول الاية قلت صارت هذه القصة سبب بيان حالهم فيما يكثر
منهم من قولهم امنا **قوله** يقال لقيته ولاقيته اذا صادفته واستقبلته هذه
عبارة الكشاف بزيادة صادفته والمصادفة الوجدان والاستقبال التوجه
الى الرجل وما فوقه الشارحان المحققان على ان نسق العبارة يقول على الخطاب وعبر
المحقق الشريف في بيانه عنه فان الفعل المسند الى ضمير المتكلم اذا فسر باي يجب
ان يطابقه في الاسناد الى المتكلم لان الثاني تفسير للاول وخارج حينئذ في صدد
الكلام يقول على لفظ الخطاب ويقال على البناء للمفعول واذا فسر بكلمة اذا في مقام
التفسير لذلك الفعل كان صدر الكلام في موضع الجزاء فالواجب حينئذ ان يكون
بعده ما بعد انا بصيغة الخطاب اي انا استقبلته تقول لقيته ولا يصح استقبلته
يقال لقيته الا بتعسف هو تغيير كون القايل نفس المخاطب هذه عبارته موافقة
في المعنى لما ذكره العلامة التفتازاني وهذا انما يتوجه لو كان لقيته انا اذا
استقبلته وقوله فانك تقرحه جعلته بحيث يلقى اي بحيث يدرك ويستقبل البري
قوله وعدي بالى اي تعدي بالى بتقدير ارادة معنى الثاني والثالث لتضمين معنى الانتهاء
ولا يخفى ان الاظهر في الثاني تضمين معنى الانتهاء اي اذا اخلوا المؤمنين
منتهين الى شياطينهم وواصلين اليهم وان الراجح هو التوجيه الاول لاستغنا
عن التضمين فلذا قدمه **قوله** ويشهد له قولهم تشيطن فيه انه يحتمل ان يكون
ماخوذا من الشيطان لا من اصله اي فعل فعل الشيطان **قوله** ومن اسمائه الباطل

وفيه ان تسميته باسماء كل منها ماخوذ باعتبار صفة ادخل من التسمية باسما
كلها باعتبار صفة واحدة فان التاسيس كالتاكيد في طريق الافادة والاولى
كالتاسيس فالتاسيس خير من التاكيد قوله لانهم قصدوا بالاولى دعوى حدوث
الايمان فان قلت هل المراد بهذا الخبر فايدته اولازمها واياما كان فيلغوا
لان المومنين علموا ذلك منهم وعلموا انهم يعلمون ايضا ثم قلت المراد به النجاة
عن باس المومنين والاستيمان عنهم والخبر لا ينحصر فيما قصد به الفايدة اولازمها
فربما يقصد به التحسر او التوجع الى ذلك وهذا المقام مما استنبط من عبارة
الكشاف ان التاكيد قد يكون للرواج عند المخاطب اولصدق الرغبة من المتكلم
كما يكون لازالة التردد والانكار وان ترك التاكيد قد يكون لعدم صدق الرغبة
اولعدم الرواج فحاصل السوال في هذا المقام انه لو ترك التاكيد مع المومنين
المنكرين لايمانهم او المترددين فيهم وذكر الجملة الفعلية الدالة على الحدوث
ولم اكد مع الكافرين الغير المنكرين لاخبارهم ولا مترددين فيه وافيد الثبات
وحاصل الجواب الاول انهم قصدوا مع المومنين دعوى احداث الايمان وهو نشا
غير محتاج الى التاكيد وقصدوا مع الشياطين دعوى الثبات وتحقيقه بالتاكيد
لانه يحتاج تحقيقه الى التاكيد وحاصل الجواب الثاني فانه لو لم يكن دعوى كمال
الايمان وثباته ورواجه منهم مع المومنين بخلاف دعوى ثباتهم على اليهودية مع
اليهود فانه قد يوكد خبر المنكر لصدق الرغبة في الاخبار اولرواجه عند المخاطب
وقد يترك تاكيد المنكر لعدم الرغبة اولعدم الرواج ونحن نقول ذكرا هنا مع
المومنين لعرضنا ايمانهم الواقعة منهم فيما مضى بدين موسى عليه السلام وايمانهم
انهم قصدوا الايمان بدينهم نفاقا فاتوا بجملة ما معنوية ولم يوكدوا لان
مقصودهم النجاة لا الاخبار حتى يوكد والنجاة تحصل بمجرد التلفظ بها واكدوا
الكلام مع شياطينهم لان كونهم معهم مع كثرة المخالطة بالمومنين والتقول
بانا منا محل التردد ويحتاج الى تاكيد وبيان سبب القول بانا معكم فاكدوه وبين
وجه قولهم بقولهم انما نحن مستهزءون قوله تاكيد وبيان لما قبله اي باعتبار
لازمه لان الاستهزا بالاسلام يستلزم الثبات على الكفر ويمكن ان يعكس فيقال
الثبات على الكفر مع اظهار الاسلام يستلزم الاستهزا به لكن ارتكاب التاويل
بلا حاجة اعذب قوله اوبدل منه قال العلامة التفتازاني الظاهر انه بدل

الكل

الكل ولم يتنبه ارباب المعاني فيما بين جمل لا محل لها من الاعراب هذا ويمكن جعله
بدل الاشتمال لان الاستهزاء بالاسلام ادل على تعظيم اليهودية من كونهم معهم
في الثبات على اليهودية فهو اوفى بالمقصود مع مغايرة وملابسة بينهما من غير دخول الثاني
في الاول فوزانه وزان حسنها في اعجبني الدار حسنها قوله انما المقابلة اللفظ باللفظ
يبنى لرعاية المشاكلة التي هي من المحسنات البديعية وقد اشتبه ان اطلاق لفظ احد
المعنيين المتجاورين على الاخر من اي قسم من المجاز حتى ظن انه قسم اخر من العلاقة
سوى ما ضبطوها ونحن جعلناه مندرجا في الاقسام المضبوطة من المجاز في شرحنا
على التلخيص فاطلبه في المشاكلة من البديع وقوله اولكونه مماثلا له في القدر يريد
انه استعارة بعلاقة المشابهة في المقدار ففي التسمية تنبيه على رعاية المماثلة في
الجزاء كما قال جزاء وفاقا قوله او يرجع وبال الاستهزاء عليهم فالتعبير بالاستهزاء
لعلاقة المشابهة شبه ارجاع وبال الاستهزاء بالاستهزاء في انه ما يلزم الاستهزاء بلزوم
الارجاع قوله هو لازم الاستهزاء فسمي لازم الاستهزاء استهزاء وقوله والغرض منه اشارة
الى انه يحتمل ان يكون من قبيل تسمية سبب الاستهزاء او مسببه نظرا الى جهتي الغرض من
السببية والمسببية استهزاء قوله وانما استونف به ولم يعطف اشارة الى توجيه ما
في الكشاف فان قلت كيف ابتدي به ولم يعطف قلت هو استيناف في غاية الفخامة
والجزالة وفيه ان الله عز وجل هو الذي يستهزئ بهم الاستهزاء الابلغ الذي ليس
استهزاؤهم اليه استهزاء ولا يوبه له في مقابلته لما ينزل بهم من النكال ويحل بهم
من الهوان والذل وفيه ان الله عز وجل هو الذي يتولى الاستهزاء بهم انتقاما للمومنين
انه ما يعوضهم استهزاء مثله وذلك التوجيه ان قول الكشاف وهو استيناف بمعنى
ابتداء كلام في غاية الجزالة لا الاستيناف بمعنى حذف طريق الفصل من جواب السوال
وقد اشار اليه حيث وضع استونف موضع ابتدي فان فيه ايما الى ان الاستيناف
في كلامه بمعنى الابتداء وترك العطف وان قوله فيه بيان الوجهين لجزالة الاستيناف
وفخامته اما الوجه الاول فتحقيقه انه لو عطف الله يستهزئ بهم على انما نحن مستهزءون
لكان في مقابلة استهزائهم فلا يفيد ان الله تعالى اغنى المومنين عن معارضتهم
مطلقا وانه تولى مجازاتهم مطلقا بل توهم تخصيص التولي بهذه المجازاة فلما ترك
العطف افاد انه ينزل بهم الهوان ويعاقبهم مطلقا لا في مقابلة الاستهزاء فقط ولقد
نعم عبارة الكشاف في هذا التوجيه حيث يدل قوله هو الذي يتولى الاستهزاء بهم

انتقاماً للمؤمنين بقوله تعالى مجازاتهم لان عبارة توهم تولي مجازاتهم استهزائهم
بالمؤمنين لا المجازاة مطلقاً فلا يتم ان ترك العطف ليدل على تولي المجازاة مطلقاً
ولا يختص بقولي تلك المجازاة فيحتاج عبارته الى ان يتكلف ويقال يريد تولي الاستهزاء
بهم والانتقام لهم في ضمن تولي المجازاة مطلقاً وحيث لم يقيد ولم يحوج المؤمنين
ان يعارضوهم بما قيده الكشاف به حيث قال ان يعارضوهم باستهزاء مثله لئلا
يوهم خصوص التولي ولا يخفى ان هذا التوجيه على تقدير ان لا يكون تسمية فعل
الله استهزاء لكونه جزاء الاستهزاء واما الوجه الثاني فحقيقته انه يكون استهزاء الله
بهم نوعاً بعيداً من استهزائهم بحيث لا مناسبة بينهما يكون العطف بينهما كعطف امرين غير
متناسبين ولما كان الوجهان المذكوران في مزيد قد غفل عنهما شارحوا الكشاف وحملوا
الاستيناف على ما هو المشهور وجعلوا وصفه بالجزالة مبنياً على كون استهزائهم بالمؤمنين
في غاية الشناعة بحيث يسأل كل عن جزائهم وجعلوا قوله وفيه وفيه لبيان دقائق
في نظم الكلام لا في الاستيناف من اسناد الاستهزاء الى الله تعالى دون المؤمنين
وفيه انه لما كان المراد بالاستهزاء ما يفعله الله بهم لا بد من الاسناد اليه ولا
يطلب الاسناد اليه نكتة ثم يقول لا يصح عطف الله يستهزئ بهم على ما سبق لانه
اما ان ينخرط في سلك بما كانوا يكذبون ويرتبط بيكذبون او في سلك صلات من
في قوله ومن الناس من يقول ولا يستحسن شيء منهما **قوله** فاحسن الثناء مل
وتمسك بحسن الفعل **قوله** فمنه مددنا السراج والارض اذا استصلحتهما
بالزيت والسماد الزيت للسراج والسماد للارض وهو السرقين بالرماد وقوله
كاملي له في القاموس املى له في غيه طال **قوله** ويدل عليه قراءة ابن كثير ويمدهم
فيه بحث لما في القاموس من ان المد الامهال كالامداد وفيه ايضاً مد زيد القوم صار
مدداً لهم وهو حسن في هذا المقام جداً **قوله** والعمه في البصيرة والعمى في البصر
البصيرة بصر القلب في الكشاف العمه مثل العمى الا ان العمى عام في البصر والرأي
والعمه في الرأي خاصة وفي القاموس العمى ذهاب البصر كله والعمى ايضاً ذهاب
بصر القلب فمخالفته مع الكشاف ليس بذلك الا ان يتكلف ويقال لم يخالف
اذ لم يرد اختصاص العمى بالبصر بل اراد بيان ان العمه بانه صفة للبصيرة بمنزلة
العمى في البصر والتمادي العلو **قوله** قال اعمى الهدى بالجاهلين العمه او لعومهمه
اطرافه في مهمه في شروح الكشاف اي رب مفازة لا ينتهي سعة بل اطرافها من

جوابها

جوابها في مفازة اخرى عمي الهدى اي خفي المنار على ان الاعمى افعل صفة جمل
خفاء العلم عمي له على سبيل الاستعارة وقيل هو صفة من عمي الامر عليه اي التبس
اي ملتبس الهداية اي طرقها على من يجهلها وتحير فيها وقد يقال اعمى فعل ماض اي اخفى
طرق الاهتداء العمه جمع عامه هذا وفي القاموس عمي معنى البيت تعمية اخفاه
قوله اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى في الحواشي الشريفية الاظهر تعليل
لاستهزائهم الابلغ والمد في الطغيان على سبيل الاستيناف وجملة مقررة لقوله
ويمدهم في طغيانهم **قوله** واصله بذل الثمن تحقيقاً ان اطلاق البيع على الشرى
وبالعكس فيما اذا كان البدلان غير نقدين والناض الدينار والدرهم في القاموس
فيما يسمى ناضاً اذا تحول عيناً بعد ان كان متاعاً **قوله** اخذت بالجمة هي مجتمع شعر
الراس والازعر قليل الشعر والدرد ومغادرة اسنان الصبي وقيل المراد هنا اسنان
الاسنان التي تناثرت دونها والعمه عطف بيان للطويل الذي هو صفة له في المعنى
والجيدر القصير والمراد باشتراء المسلم اشتراء النصرانية بالاسلام والمراد بالمسلم
معهود وهو جبلة بن صفوان الايهم آخر ملوك غسان حيث ارتد نعوذ بالله من ذلك
وتنصر بعد الاسلام وقصته انه كان نصرانياً وفد على عمر بمكة على ما في الشرحين وقيل
وفد على عمر واسلم ثم سار الى مكة فوطئ ازاره رجل من بني فزارة فهشم بها انفه وكسر
ثناياه فمضى الفزاري الى عمر رضي الله تعالى عنه فحكم اما العفو واما القصاص فقال
جبلة اتقتص مني وانا ملك وهو سوقي فقال شملك واياه الاسلام فاتفق له الا
بالعاقبة فسأله جبلة التأخير الى الغد فلما كان من الليل ركب في غمة ولحق بالشام
مرتداً وشبه الشاعر حال الدجال اشارة الى انه متحسر على ما فاته كما كان جبلة متحسراً
على فوت الاسلام حيث روي عنه انه انشد تنصرت الاشراف من عار لطمة ولم يك
فيها لو صبرت لها ضرر فادركني فيها لجاج حمية فبعت لها العين الصحيحة بالعور
فيا ليت امي لم تلدني وليتني صبرت على القول الذي قال لي عمر **قوله** والمعنى انهم اخلوا الى
آخره دفع به ما يتجه انه لم يكن لهم هدى فكيف يتحقق الاستبدال الا يحققه انه اراد
بالهدى الهدى الذي جبلوا عليه لا الخارج الى الفعل اما انه للتحذير حقيقة او
مجازاً ففيه توقف من التحول وقوله واختاروا الضلالة اشارة الى جواب آخر وهو
ان الاشتراء ليس عبارة عن الاستبدال بل عن الاستحباب فالجواب الاول مبني على
حمل الاشتراء على مقتضى الاشتراء الاول والثاني على حمله على مقتضى الاتباع الثاني

ومن الفوائد الخاقانية العبيدية بسط الله ملكه ان اشتراء الضلالة بالهدى
لا يختص بهم بل مثلهم الكافر المجاهر فكيف خص بهم ويمكن ان يقال تخصيص
وصفهم بذلك لان الكلام فيهم على ان الكافر المجاهر ادعى اسلاما منهم
فلم يشتر الضلالة بالهدى ثم نقول وبالله التوفيق لا وجه اذ يراد بالهدى
قولهم آمنا وبالضلالة قولهم انا معكم انما نحن مستهزؤن سمي الاول هدى لانه
يدل على الهدى كما ان الثاني سبب الضلالة قوله لما استعمل الاشتراء في معاملتهم
اتبعه ما يشاكله ويوافقه تمثيلا لخسارهم اي تشبيها بخسار التجار كانه هو
وقد نبه بقوله تمثيلا لخسارهم على ان المراد بنفي الربح الخسار مع انه اعم من
الخسار ووجهه ان نفي الربح يستلزم الخسار لانه يستلزم التجارة غالبا عملا
وانتفاء فلولا الربح لكان خسرانا واختير ما ربحت على خسرت مع ان خسرت
اوضح في كون الكلام مجازا عقليا واخصر ليصرح بانتفاء المقصود الاصلي
بالتجارة وهو الربح والانتقال الى الضد وهو الخسران وعلى نسبة ما ربحت
الى التجارة مجاز وعدم الربح والخسار حالهم وسيصرح به توطئة لبيانه جعله
وعلى ان الترشيح هنا ايضا استعارة لامر ثابت لهم وهو خسارهم وليس اثبات
لازم المشبه به للمشبه والترشيح مجرد ايراد لفظ معناه الحقيقي من لوازم
المشبه به وقد يكون الترشيح كذلك اذا كان الاغلب منه اثبات لازم
المشبه به للمشبه ويقال اشار به الى ان المقصود من الترشيح تصوير خسارهم
بخسارة التجار التي يتحاشى عنها اولوا الابصار لا تصوير الاستبدال بصورة
التجارة فانها ليست مما يفيد زيادة مبالغة كما في استعارة الاسد للشجاع بل
يشبه ان يكون من قبيل استعارة الاسد لصورته المنقوشة فان الاستبدال
في صورة البيع هنا وفيه نظر لان في تعبير الاستبدال بالشراء مبالغة في خروج
الهداية عن ايديهم بالكلية كانها صارت ملكا لغيرهم وصار الضلالة
في ايديهم صيرورة الملك في يد المالك لا يرجع ثمنها اليهم كما يرجع ثمنا
المال الى المالك فان قلت لما كان رأس مالهم الهداية واستبدلوها بالضلالة
فقد خرج رأس المال عن ايديهم بالكلية فما معنى وصفهم بالخسران مع فوت
رأس المال بالكلية اذ ليست الضلالة في شيء من العوض او اشير الى انه يكفي لتوبيخ
التاجر الخسران فكيف فوت رأس المال فوتا بينا قوله ونحوه ولما رأيت النسر

ابن

ابن داية . وعشش في وكريه جاش له صدري . النسر مستعار للشيب وابن داية
وهو الغراب للشعر الاسود وذكر التعشيش اي اتخاذ العش وذكر الوكرين ترشيح قوله
والتعشيش في الوكر بناء على عدم الفرق بين العش والوكر كما فرق الصحاح حيث قال
عش الطائر موضعه الذي يأخذه من دقاق العيدان وغيرها للتفريخ وهو في افنان
الشجر فاذا كان في جدار او جبل او نحوهما فهو وكر وجاش يعني اضطرب قيل الوكر
ان استعارة اللحية والرأس والفودين اي جانبي الرأس ويجوز ان يكون استعارة
لجانبي اللحية قوله ولذلك سمي شفا الشف بالفتح والكسر الفضل والنقصان
ضد وكلا المعنيين يصلح لكونه منقولا عنه او قد يسمى الشيء باسم ضده قوله لتلبسها
بالفاعل او لمشابهتها اياه من حيث انها سبب الربح والخسران اشارة الى ان العلاقة
في المجاز العقلي كما يكون مشابهة غير ما هو له بما هو له في ملابسة الفعل كذلك
يكون مجرد ملابسة للفاعل اي ملابسة كانت حتى انه يصح خسرت جاريتك
وان لم تكن الجارية من ملابسات الخسران بمجرد انه مملوك الفاعل وهذا الثاني
مذهب الكشاف والمشهور هو الاول قوله وما كانوا مهتدين لطرق التجارة دفع لكونه
تكرارا لان استبدال الضلالة بالهدى يحمل الاهتداء المنفي هنا على الاهتداء لطرق
التجارة لا الاهتداء في الدين بنفي شيء وهو ان اشتراء الضلالة بالهدى متفرع
على عدم الاهتداء في التجارة فكيف يصح تفريع عدم الاهتداء على الاشتراء ولا محيص عنه
الا بجعل وما كانوا مهتدين خارجا عن التفريع عطفا على اشتروا الضلالة بالهدى
اي اشتروا الضلالة بالهدى وما كانوا مهتدين لطرق التجارة والا لم يفعلوا ذلك لكن
شارحوا الكشاف جعلوه عطفا على ما ربحت تجارتهم ومفرعا على ما فرع عليه ما ربحت
تجارتهم استنباطا من كلام الكشاف ولكلام الكشاف محمل آخر لا يسع هذا المقام بيانه
قوله ولما جاء بحقيقة حالهم عقبها بضرب المثل يفهم منه انه اول ضرب مثل في شأنهم
وكان بيان حالهم الآن على سبيل الحقيقة والتركيد لك لان قوله اولئك الذين اشتروا
الضلالة تمثيل لحالهم بحال التاجر الغير المهتدي لتأتي اصل رأس المال الغايت
مقصوده من التجارة وهو الربح وكذلك الله يستهزئ بهم الحق ذلك ولا محيص عنه
الا بان يتكلف ويقال مقصوده ان ليس المقصود من هذه الآية ونظائرها افادة
امر زائد على ما سبق بل زيادة توضيح ما سبق وتقريره على وجه بديع هو ادخل في الزام
الخصم والقمع الضرب على الرأس بخشبة وصرف الرجل عما يريده كلاهما حسن في هذا

القام واللدود للخصومة والحبس فالخصم الالد بمنزلة للخصم الاخصم او احبس
والحال ما عليه الانسان والقيعة السنة والقيعة للحديث كذا في القاموس قوله
والذي بمعنى الذين كما في قوله وخضتم كالذي خاضوا اذ جعل مرجع الضمير في
بنورهم جعل وجه كون الذي بمعنى الذين رجوع ضمير الجمع اليه لا يشبه
حال الجماعة بحال الواحد ولو لم يكن جمعا لزم تشبيه الجمع بالواحد كما جعله الكشاف وجها
لذلك لما ان فيه ضعفا بينا اولا ليس هنا تشبيه الذوات بل التشبيه للحال بالحال
ولا باس بتشبيه حال الجماعة بحال الواحد على انه يجوز ان يكون المقصود تشبيه حال
كل منهم وان يكون المقصود تشبيه حال الجماعة بالواحد لكونهم في اتحاد صنيعهم
بمنزلة الواحد قوله وانما جاز ذلك ولم يجز وضع القايم مقام القايمين ذكر له
وجوها ثلاثة اثنان منها بالنظر الى نفس الذين وثالثها بالنظر الى ما عرض له
من الصلة فلذا اخره اما الاولان فحاصلهما انه لا يستحق ان يجمع لوجهين اولهما
انه ليس مقصودا بالوصف حتى يجمع لكونه جمعا وثانيهما انه كالجزء ولا يجمع جزء
الكلمة ولما توجه عليهما انه قد جمع فقيل الذين دفعه بانه ليس جمعا بل زيدت في
الذين حرف في محل زاد معناه كما هو عادتهم من زيادة اللفظ عند زيادة المعنى
وثالثها انه استحق التخفيف لما عرض له من الاستطالة بالصلة ولا يخفى ان حق البيان
ان تقول ولانه لكونه مستطالا بصلته استحق التخفيف لما عرض له من الاستطالة
بالصلة ولا يخفى ان حق البيان ان يقول ولانه لكونه مستطالا بصلته استحق
التخفيف وبعد حرف التعليل كما في اخيه وكانه نبه على انه لانحطاط درجته
عن الاولين كانه ليس بوجه مستقل بل كالتتمة للاولين وقيل محصل الوجوه
ان حذف العلامة في الذين من القايمين لامرين احدهما راجع الى العلامة
وهو ان الذين فيه ما يستدعي صحة حذف العلامة وهو كونه وصلة وغير مستحق
لان يجمع وكونه مستطالا بالصلة وثانيهما الى العلامة وهو ان اليا والنون
فيه ليسا علامتي الجمع بل زيادة لزيادة المعنى فلا يستحقان ان يحافظ
عليهما كما يحافظ على علامة الجمع وهو يقتضي ان لا يفصل بين قوله ولانه ليس باسم
تام ولقوله ولكونه مستطالا بقوله وليس الذي جمعه المصحح بل يجب ان يوخر
قوله وليس الذين الى آخره كما اخره الكشاف لانه الامر الثاني وقوله ولكونه
مستطالا مع ما سبق هو الامر الاول فما ذكرناه هو المناسب لهذا الكلام وما ذكر

الكلام

الكلام الكشاف وبهذا علم اختلاف مسلكي هذا الكلام وكلام الكشاف فظهر
وجه مخالفته مع الكشاف واورد عليه انه بعد التخفيف ينبغي ان لا يجوز الذي
استوقد كما لم يجز القايم في مقام ارادة الجمع باللام واجيب بان افراد ضمير
استوقد للفظ الذي ولم يفرد للفظ اللام لانه حرف والضمير موصوف ونحن
نقول اللام في القايمين مخفف الذين كما انه في القايم مخفف الذي فلا يجوز
افراد ضميره وفي الذي استوقد وضع الذي موضع الذين لعدم الاهتمام بصيغة الجمع
فيصح افراده وليس مخففا الذين ولذا قال فيما بعد وافراد الضمير للذي ورجعه للحمل
على المعنى او جمع ضمير الذين ليس للحمل على المعنى فتامل حق التامل وتحمل حق
التحمل قوله واشتقاق النار ترك تعريف النار لاستغنائه عن التعريف ولانه نوقش
في تعريف الكشاف بقوله بانه لا يصدق على نار تحت القدر قوله لان فيها حركة اي كما
في النافر وهو الخارج عن مكانه ولا يبعد ان يقال اشتق من النور لانها تخرج من الزند
قوله لان فيها حركة اي كما في النافر وهو الخارج عن مكانه او الى ضمير النار يتجه عليه
ان النار ليست في اماكن حولها فكيف تشرق ورده الكشاف بانه قال ويجعل
اشراق ضوء النار حولها بمنزلة اشراق يعني اسناد الاضاءة الى النار اسناد الى السبب
والمراد اضاءة ما حولها الحاصلة بسببها وكانه تركه في هذا المقام لما راي ان فيه
تكلفا عنه غني لجواز اعتبار استيقاد المستوقد في اماكن حوله ولا ينافيه قوله نارا
لجواز حمل تنكيره على التكثير قوله وما موصولة في معنى الامكنة يقال يجوز تقدير
في في اللفظ فكان كالمذكور ولا يصح ان يقاس عليه ما في معناه على انه فرق بينهما بالكثرة
فكانه جعل من قبيل عسل الطريق الثعلب ولعمري العذر اشق من الجرم وكيف لا
وعسل الطريق الثعلب شاذ فكيف يحمل عليه النظم من غير معرفة ووقوعه في
الكلام العرب والحال ان ما حوله في معنى عند ونصب ما في معنى عند لا خفاء فيه
قوله انما قال بنورهم ولم يقل بنارهم لانه لا يقال لا ينتفي نار الموقد بخفائه بل ينتفي
ضوءها الا انما نقول ينتفي النار الشعلة وانما تبقى الجمرة ولو بقيت لكن يمكن ان
يقال لم يقل ذهب الله بنارهم لئلا يذهب الوهم الى انتفاء النار بالكلية حتى
الجمرات ايضا فنفي النور المنبي انتفاء الاشتعال الذي يكون لا محالة في الغالب والله
ان نفي النور لان في انتفاء النور وبقائهم في ظلمات مع بقاء النار مظنة وتوهم
في النار وتضررهم بما كان توهم النفع به فزيد تحسرهم وتألمهم بعد ان اضاءت ما

حول المستوقدين كيف صار سببا لذهاب الله بنورهم كما يقتضيه لما وجهان الله
تعالى لا يريد اضاءة ما حولهم للتقدير ان ذلك المستوقد استوقد نارا لا يريد منها الصالح
ولا يخفى انه تكلف وهذا الذي سوغ تقدير الجواب وجعل قوله ذهب الله بنورهم الا
ستيناف والا لا يخفى بعد اعتبار حذف الجواب وجعل قوله ذهب الله بنورهم الاستينا
ف مع وجود ما يصح ان يكون جوابا بلا شبهة فان قلت تقدير الجواب لا يدفع هذا الاشكا
ل لانه يكون التقدير فلما اضاءت ما حوله المستوقد خمدت ولا تتضح سببية الاضاءة
للخمود قلت الاضاءة تستلزم الاشتعال الموجب لفناء الحطب فهي باعتبارها ملزوم
سبب للخمود قوله الا ترى انه كيف قرر ذلك واكده بقوله الى آخره فجعله مؤكدا الذها
ب النور فلزمه انه لا وجه حينئذ للوصل ويحتاج دفعه الى جعل الواو للحال بتقدير قد
اي وقد تركهم فالحال مؤكدة قوله ووصفها بانها ظلمة خالصة ظاهر البيان
انه جعل لا يبصرون فيها ولو جعل حالا من المفعول الاول لا يستغني عن حذفه ولا يخفى
حسن وقعه بقوله لا يبصرون لان شان المستضيئ في الظلمة انه ينتفي ابصاره بالكلية
عقيب انتفاء الضوء بخلاف الغير المستضيئ فانه يرى في الظلمة شيئا قوله كقولهم تركتهم
في ظلمات وقول الشاعر ان جزر السباع فرق بين الاية والبيت بان الاية محتملة والبيت
مقطوع به اذ جزر السباع لا يحتمل الحال احتمال في ظلمات في الاية وقد نبه الكشاف
على ذلك الفرق والجزر الشاة المعدة للذبح والنوش التناول واخره يقضمن اي يكسرن
حسن بنانه والمعصم كمنبر موضع السوار من اليد قوله او ظلمة شديدة كانها ظلمات
متراكمة صيغة تركهم في ظلمات على حذف المضاف تقديره في مثل ظلمات وهي الظلمة
الشديدة قوله ومفعول لا يبصرون من قبيل المطروح المتروك يعني ترك منزلة اللازم
بمعنى لا يقع منهم الابصار ولا يتعدى بتقدير شيء الى ظلمات اي لا يبصرونها لانها ظلمات
معنوية اي لا يشعرون بها حتى يتداركوها قوله ويدخل تحت عمومه هؤلاء المنافقون
يشعر بان التمثيل عام ذكر في قصة المنافقين لكونهم من شموله انهم يمنعه ارجاع ضمير
مثلهم اليهم وبعد تقدير مثل مثلهم ولعله اراد ان الاية يليها وخلاصتها مثل
ضربه الله لمن اتاه ضربا من الهدى فاضاعه ولم يتوصل به الى نعيم الابد فبقي متحيرا
متحسرا ويدخل تحت عمومه هؤلاء المنافقون فلذا قال مثلهم لا لاختصاص المثل بهم
ولا يخفى ان المنافقين ليسوا مخصوصين بهذا القسم بل داخلون فيمن اشترى الضلالة
على الهدى المجعول له بالفطرة ايضا قوله او مثل لايمانهم اشارة الى احتمال جعل

الاية

الآية تشبيها مفرقا قوله وابوا ان ينطقوا بالحق السنتهم فان قلت انهم كانوا ينطقون
بالحق على خلاف قلوبهم ولذا عدوا منافقين قلت النطق لا ينافي الاباء من النطق لان
الاباء عن الشيء يجامع ارتكابه اضطرارا وانما لم ينطقوا الا بالالجاء والاضطرا
ر فليس نطق السنتهم منهم فصح سلب الانطلاق منهم مطلقا مع النطق والاحسن
ان يجعل قوله بكم بيانا لان تكلمهم بالحق حتى كلمة التوحيد ملحق بعدم التكلم وهم
ملحقون بمن لا يقدر على النطق اصلا وفي اطلاق الشاعر والقوى تنبيه على ان ذكر
الصم والبكم والعمي على سبيل الاختصار في البيان والاعتماد على تنبه السامع
والمراد اختلال جميع مشاعرهم وقواهم قوله جعلوا كانما انفت مشاعرهم
وانتفت قواهم زاد قوله انتفت قواهم لان الناطقة لا يدخل تحت المشاعر واشعر
بان اكتفاء الكشاف بذكر المشاعر يوجب دخال الناطقة تحتها بضرب من التكلف
يقال ابن الروع بمعنى اصيب باءه فيه واذن من حد علم بمعنى اصغى الى الشيء واسم
الفعل منه عدي بمن لتضمن معنى الذهول والغفلة قوله اذ من شرطها اي يطوى
ذكر المستعار له بحيث يمكن حمل الكلام على المستعار منه لولا القرينة في الكشاف
بحيث يمكن حمل الكلام على المستعار له والمستعار منه لولا القرينة ويتجه عليه انه
مع انتفاء القرينة لا يصح الحمل على المستعار له ويحتاج في دفعه الى دقة نظر يقصر عنها
فهم كثير من المتعلمين ولا يحتاج اليه ما نحن فيه اسقط قوله على المستعار له ونعم ما
فعل فلا يظن بانه اسقطه لعدم تنبهه لدفعه فان الرجل شانه هو القاضي بخلاف
ذلك وان اردت وجه الدفع فاحسن الوجوه ما في حواشي السيد السند فخذه فانه
المعتمد قوله كقول زهير يمدح هرم بن سنان وشاكي السلاح من شوكة السلاح وهي
شدة الباس وحدة السلاح والاصل الشائك فقد يحذف العين فيقال الذي شاك السلا ح
ح بضم الكاف وقد نقلت الى موضع اللام ويقال فيقال شاك السلاح بكسرها مقذف
مكثر اللحم كانه قذف باللحم وقيل مرمي به في الوقائع والحروب كثير اللبد جمع لبدة
وهي شعر الاسد على رقبته جمع دلالة على كمال كثرتها حتى كانه لبد لتراكمه لم تقلم
لم يقطع يعني لا يعتريه ضعف من قولهم فلان مقلوع الظفر اي ضعيف والمقال
من اقلق الشاعر اتى بالعجب وقوله لا يضربون عن توهم من ضرب بمعنى اعرض والصفح
الاعراض والصفحاء اللينة الفاصل المسترخية الجناح قوله هذا اذا جعلت
الضمير للمنافقين على ان الاية فذكره التمثيل في القاموس فذلك حسابه انها ووقع

سنة مخترعة من قوله اذا اجمل حسابه فذلك كذا وكذا فان قلت حسابه صار صمهم والبكم داخلين في مجمل ما فصله التمثيل وهو لا يفيد الا عدم الابصار للوقوع في الظلمة الشديدة قلت مثل حالهم في التردد والتحير مطلقا بحال المستوقد فاذا تحيرهم في المحسوس اي حاسة كانت بل في المعقول ايضا الا انه لم يذكر في العد تنكر نفعهم ذكر نفيهم عن العقل بمعزل لانه جعل كونهم خارجين عن دائرة العقل معلوما عنه انما المقصود انهم من بين اسنها معزولون عن الحواس والة التعقل ايضا وقد بين الله تعالى التفاوت بين المنافقين والكفار حين قال في شان الكفار على سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة وقال في شانهم صم بكم عمي ونحن نقول الاظهر ان المقصود من هذه الاية بعد المبالغة في بيان حالهم وغيهم وضلالهم وخسارهم في الدنيا والاخرة وفي بيان فوز المومنين وفلاحهم ليرتدعوا عن شنايع افاعيلهم ويلحقوا بهولاء الممدوحين لاشارة الى انه لا ينفعهم النصح وبويله **قوله** فلا يرجعون فان قلت فعلى هذا ينبغي ان يعرض عنهم ولا مثل بتمثيل اخر قلت بيان حالهم لارشادهم بل للتحذير عما عداهم عن الوقوع فيما هم فيه **قوله** وان جعلته للمستوقد فهذا بعيد حتى لم يلتفت اليه العلامة التفتازاني والسيد السند في شرحي الكشاف واتفقا ان قوله صم بكم عمي من احوال المنافقين سواء جعل ذهب الله بنورهم جواب لما او لم يجعل والقناة الرمح والكظيمة اعني بحفر تحت الارض ووصلها بالقنا واقع وصمام القارورة وصمامتها بكسرهن سدادها **قوله** واو في الاصل للتساوي في الشك ثم اتسع فيها المشهور ان كلمة او كلمة شك الا ان التحقيق انها لاحد الامرين وليس شي من الشك **قوله** والتشكيك والابهام والتخيير والاباحة داخلا في مفهومها بل يستفاد من مواقعها في الكلام واختار ان الاصل التساوي في الشك تبعا لما في الكشاف والذي بعث الكشاف فعليه ان المتبادر في الاخبار منها الشك فجعل المتبادر من ادلة الحقيقة **قوله** ولا تطع منهم اثما او كفورا فانها تفيد التساوي في حسن المجالسة ووجوب العصيان وليس الكلام لايجاب العصيان بل للنهي عن الطاعة فكان الظاهر ان يقال انا او يفيد التساوي في وجوب الانتهاء عن اطاعتهما فاما ان يقال هذا مبني على ان النهي عن الشيء امر بضده واما ان يقال مبني على جعل المنقول للنفي دون النفي وعلى هذا البيان وجوب عصيانهما فوجوب عصيانهما معا اثبت والمشهور ان او لاحد الامرين فبعد دخول النفي عليه فليس وجوب عصيانهما ثابتا

بدلالة

بدلالة النص بل بالنص **قوله** ومعنا ان قصة المنافقين مشبهة بهاتين القصتين وانهما سواء في صحة التشبيه بهما انما ادرج لفظ القصة لانهما ليسا سواء بل الثاني كما ذكره الكشاف ابلغ لانه دل على فرط الحيرة وشدة الامر وفظاعته ولذا اخرهم يتدرجون في نحو هذا من الاهون الى الاغلظ وهذا عبارته فيقول الاولى حمل او بمعنى بل كما في قوله او يزيدون والاوجه عندي ان مجموع الاثنين تمثيل واحد بجعل حالهم دائرا بين امرين مشتبهين بهاتين الحالتين لانهم اما في تدبير نقص المسلمين وخداعهم فهم في ظلمات النفاق والتباس الامر عليهم لشوكة الاسلام وضعفهم فهم كالمبتلى بالظلمات الملتجي الى استيقاد النار في مهب ريح كلما اشتد اوقد نارا لعب تدبيرهم اطفئ برياح نصر الاسلام وبقوا في ظلمات لا يبصرون واما في ظلمات خوف نزول الوحي الذي سماعه لهم كالرعد وبيان الوحي عن الخفايا لهم كالبرق الخاطف يجعلون اصابعهم في اذانهم مخافة الموت من نزول الوحي وانكشاف حالهم وافتضاحهم كلما امنا لهم الوحي بان نزل ما لم يفضحهم مشوا فيه وكلما اظلم عليهم بان اوحي بما يفضحهم قاموا متحيرين ولو شاء الله لذهب بسمعهم وابصارهم اي هلكهم لكن ابقاهم لحكم ومصالح لا يعلمها الا هو **قوله** قال الشماخ واسمه ذان صادق الوعد صيب الشماخ خمسة من شعر العرب واول هذا البيت عفا اية نسج الجنوب مع الصبا اي محي علامات المنزل ورسومه اختلاف الجنوب والصبا وهبوبهما وسحاب اسود قريب من الارض هطال غير خلب ولا اخفا في ان هذه الاوصاف مما تحسن في السحاب دون المطر **قوله** ومن بعد ارض بيننا وسماء اوله فاوه لذكراها اذا ما ذكرتها حيث نكر ارضا وسما للبعضية اذ ليس بينهما بعد جميع الارض وجميع السما تعني اوجع من ذكراها ومن حيلولة قطعة من الارض وناحية من السماء بينناهي سما وتعالى بل ويحاذي تلك الارض وانما ذكر سما مع انه لا يزيد على افادة ارض لانه كما يكون موانع الوصول في الارض الفاصلة بين الامرين يكون كذلك من جهة السما من البرد العظيم والحرارة العظيمة والامطار الشديدة **قوله** من جهة الاصل يريد به المادة الاولى من الصاد المستعلية والباء المشددة والياء التي هي من الشديدة والمادة الثانية لان الصوب فرط الانسكاب واراد بالبناء الصيغة وهي الصفة المشبهة التي للثبات دون الحدوث **قوله** ظلمة تكاثفه بتتابع القطر لان تقارب القطر يقتضي قلة الهواء المتخلل المستنير وانما قال مع ظلمة الليل ولم يقل وظلمة

السيل لان ظلمة الليل ليس في المطر بل المطر في ظلمة الليل فاشار الى ان جعل
ظلمة الليل من ظلمات فيه بتبعية الظلمتين الاخريين تغليبا او بجعل في للملابسة
الشاملة للظرفية والمطر فيه وفيه بعد ووجه ان الظلمات اربع على كل تقدير
ظلمة تتابع القطر وظلمتا سحمته وتطبيقه وظلمة الليل ولا وجه لعدم عد ظلمة
الغمام ظلمتين على تقدير ارادة المطر ولا لعدم عد ظلمة المطر على تقدير ارادة
السحاب **قوله** وجعلهما مكانا للرعد والبرق لانهما في اعلاه اي في عالي المطر فكانهما
متمكنان فوق المطر في المرئي ولانهما في منصب المطر والمطر محيط بهما في انصبابه وقيل
اراد بالمطر ومنصبه السحاب جعلا كانهما فيه بناء على استعارة كلمة في
للملابسة الشبيهة بملابسة الظرفية **قوله** وارتفاعها بالظرف وفاقا شرط سيبويه
ان يعتمد على الموصول وعلى احد الاشياء الخمسة مع كون المرفوع حدثا نقله ابن مالك
في التسهيل **قوله** ولذلك لم يجمعا دفع لما في الكشاف انهما لم يجمعا ولما يتجه ان
مقتضى قوله من الصواعق ان يجمع البرق وكذا الرعد وفي حصر الداعي الى عدم الجمع
رد على ما في الكشاف من ان الداعي يحتمل ان يكون ارادة الارعاد والابراق بهما لانه
بعيد لا حاجة اليه **قوله** يسقون من ورد البريص عليهم . بردى يصفق بالرحيق
السلسل هو من قصيدة فيها لله در عصابة نادمتهم . يوما بجلق في الزمان الاول
فهم يسقون للعصابة وفيه الاولا وجفنة اوفيها ايضا اولا وجفنة حول قبر ابيهم
قبر ابن مارية الكريم المفضل يصف معاشرته مع الملوك الغسانيين . وبردى
بالتحريك نهر دمشق والبريص نهر يتشعب منه والتصفيق النقل من اناء الى اناء
للتصفية والرحيق صفوة الخمر ولذا فسر بالشراب الخالص الذي لا غش فيه والسلسل
السهل الانحدار وتعدية الورود بعلى لتضمينه معنى النزول والا فالورود المتعدي
بعلى بمعنى الوصول لا يتعدى بنفسه والباء في قوله بالرحيق للمصاحبة اي ممزوجا
بالخمر الصافية السائغة **قوله** وجملة استيناف الاحسن ان يكون يجعلون اصابعهم
صفة ثانية وقوله يكاد البرق يخطف ابصارهم صفة ثالثة فيكون المعنى كصيب
فيه ظلمات ورعد وبرق لا يطيق السمع رعده لا يطيق البصر برقه **قوله** وانما اطلق
الاصابع موضع الانامل للمبالغة ذكر في الكشاف لهذا الاطلاق نكتتان احدهما
انه من الاتساعات الشائعة بحيث لا يكاد يحس وثانيهما ترك لما ان الظاهر انه
مصحح الاطلاق لا داع اليه حتى يجمع مع المبالغة الداعية ولما فعله توجيه

وهو ان شيوع الاتساع يرجح ذكره لان اتباع الاستعمال الاشيع ارجح ولا يخفى ان في
اطلاق الاصبع موضع الانملة مبالغة وفي جمعها مبالغة اخرى في وجه فاعرفه
قوله متعلق بيجعلون لا يبعد تعلقه بالموت فتامل والعيمة شدة شهوة اللبن **قوله**
والصاعقة قصفة رعد هائل فسر الصاعقة تفسيرين ودفع بهما ما يتوجه على جعل
الكلام جوابا للسؤال من انه لا يفيد بل السؤال لان السؤال عن حالهم مع الرعد ودفع
السؤال بالتفسير الاول بناء على ان الصواعق حال الرعد وبالتفسير الثاني بناء على
انه يطلق على كل هائل فيكون عبارة عن الرعود وقوامها في غلبه بمعنى اهلكه والعوق
الكلمة القبيحة والمنفرة الستر **قوله** ورد بان الخلق بمعنى التقدير الى اخره وبان في
ايقاع الخلق على الموت مجازا عن تعلقه بمصحح الموت ومبديه وبان عدم الملكة مخلوق
لما فيه من شائبة التحقق **قوله** والله محيط بالكافرين لا يفوتونه كما يفوت ذو وصيب
الصواعق بجعل الاصابع في اذانهم وذكر الكافرين ابلغ من ذكر المنافقين مع كون
الكلام فيهم لان استظهارهم بالكفرة وكانوا مستظهرين بغلبتهم على اهل الاسلام
ولشارحي الكشاف هنا مسلكان احدهما ان كون الجملة اعتراضية مبني على تجويز كون
الاعتراض في اخر الكلام لان كلا استينافا مستقل بدون الاخر كما في شروح الكشاف
فان قلت يكاد البرق جواب عن سؤال نشأ من قوله يجعلون اصابعهم كما يستفاد من
بيانه فهو كلام متصل به معنى فيكون قوله والله محيط بالكافرين جملة لا محل لها من
الاعراب فيما بين كلامين متصلين معنى فلا يكون بناء الاعتراض على تجويز وقوعه
في اخر الكلام قلت بناء ما ذكروا على انهم فسروا الكلامين المتصلين معنى بان يكون
الثاني بيانا للاول او تاكيدا او بدلا وجعلوا الجملة التي هي جواب للسؤال الناشئ عن
الجملة السابقة كالمتصلة بها بل جعل بعضهم الجملة كالمنقطعة عنها لانها منزلة
منزلة الجواب والسؤال كمال الانقطاع لاختلافهما خبرا او انشاء **قوله** وضعت
لمقارنة الخبر من الوجود لعروض سببه لكنه لم يوجد اما لفقد شرطها ولعروض
مانع المقارنة كما يتصور بوجود السبب مع فقد الشرط ووجود المانع يتصور بفقد
المانع ووجود الشرائط كلها وفقد السبب فتخصيصها بالاول انما لا بناء على
قواعد العربية ولعله يتصور المقارنة من غير تخصيص بها **قوله** بمعنى كلما
نور لهم ممشى اخذوه كالحيرة بهم يظهر بان يكون الممشى غير متعين ولا يكون
لهم في المشي متمسكا اي اي ممشى ظهر مشوا فيه خلفا كان او قداما او يمينا او

شما لا فان ذلك المشي مشي من لا شعور له بحال الدلالة ولا تدبر له في نجاة له وفي قوله في
مطرح نوره اشارة الى حذف المضاف اي في مطرحه ويمكن ان يجعل في هذا التمثيل
اي مشوا لاجل الاضاءة فيستغني عن تقدير المضاف والنقل من ظلم صار ذا ظلمة من
نقل الحروف من هيئة الى هيئة وظلم بالكسر ومنهم من جرح شهادة اظلم عليهم
بانه فليكن من قبيل عمر وعبر ودفع بتعديلها بان رعاية المناسبات اقتضت
كون لو مرفوع اظلم كمرفوع اضاء ضمير البرق وكون عليهم ظرفا مستقرا مثل قوله
لعمري في اضاءة لعمر واهم الامور في طريق البلاغة عدم فوت المناسبات **قوله** هما
اظلما حالي ثم اجليا اي ظلاميهما عن وجه امرد اشيب الضمير للعقل والدهر في سائر
هذا البيت وهو احاولت ارشادي فعقلي مرشدي ام استمت تاديبي فدهري مؤدبي
والاستتام المبالغة في الطلب افتعال من السوم وكون العقل مظلم
حاله لان الدهر يعادي العاقل الفاضل ويجوز ان يكون ضميرها الارشاد العاذل
وتاديبها وجاز ان يكون لارشاد العقل وتاديب الدهر والمراد بامرد اشيب قبل الامرد
في السن لا اشيب في العقل لاختلاط عقله من وجود كثرة الشدائد عليها والامرد
لنعمه بشعرات وجهه من الشدائد لا اشيب في السن والفاء في قوله فعقلي مرشدي
لتعليل اي لا تحاول لان عقلي مرشدي ويحتمل ان يكون جواب شرط محذوف
اي ان حاولت ارشادي فاحل ارشادي الى عقلي **قوله** فانه وان كان من المحدثين
الى اخره شعراء العرب ثلاث فرق منهم من يستشهد بشعرهم وهم الجاهليون كامرئ
القيس وطرفة وزهير والمخضرمون الذين ادركوا الجاهلية والاسلام كحسان ولبيد
والمتقدمون من اهل الاسلام كالفرزدق وجرير والفرقة الرابعة الناشئة بعد
الصدر الاول وهم الذين سموا المحدثين كابي تمام والبحتري وابي الطيب لا
يستشهد بشعرهم لانه لاجلالهم بمنزلة الراوي فيما يعرف انه لا مساغ فيه سوى الرواية
ولا مدخل فيه للروية ولا يخفى ان تعدية الفعل بما لا تعمل فيه الروية وليس
الشان فيه الا السماع وبهذا اندفع ما يقال ان مبنى الرواية على الضبط
ومبنى القول على الدراية فمن يكون رواياتهم موثوقا بها لاجل مهارتهم لا يوثق
بشعرهم يجوز ان يعتمدوا فيه على نعم فهمهم ويكون ناقصة فانشاء الشعر
منهم ليس بمنزلة الرواية بل بمنزلة عمل الراوي فان روايته معول عليها
بخلاف عمله وقوله حراص كرام جمع حريص **قوله** اي ولو شاء الله اذهاب

يذهب

يذهب بسمعهم بقصيف الرعد اي امتداد صوت الرعد وبوميض البرق
لمعانه كلاهما مصدران كالنذير وقوله ابكى دما بمعنى معنى الصيد الا
فبكيت الرجل وبكيت عليه بمعنى وانما قال ولو شاء الله لذهب بسمعهم
بقصيف الرعد تنبيها على وجه ربط هذا الكلام بما سبق والاظهر انه لم يرد
توبيخ المنافقين حيث لا يتنبهون على ان من قدر على ايجاد قصيف الرعد ووميض
البرق واحد بهما قادر على ان يذهب بسمعهم وابصارهم فلا يرجعون عن ضلالهم
فلا حاجة الى اعتبار اذهاب السمع بالقصيف الا ان يقال لو لم يعتبر الاذهاب بالاسباب
لكان تعلق فعل الشيه بهم غريبا لكن لا يذهب عليك انه ظهر للشرطية فائدة سوى
ما ذكره هي اليق بالمقام **قوله** وظاهرها الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني
يحتمل لا كما ظنه النحاة ان لو لانتفاء الثاني لانتفاء الاول لان انتفاء الملزوم
لا يدل على انتفاء اللازم بل الامر بالعكس فيكون اشارة الى ترجيح قول ابن الحاجب
على قول النحاة لكن ما ذكره ابن الحاجب رد بان معنى قول النحاة ان لو لانتفاء
الثاني لانتفاء الاول ليس ان لو يستدل به على انتفاء الثاني بانتفاء الاول بل
معناه ان لو موضوعة للدلالة على ان الثاني منتف وسبب انتفائه في الواقع انتفاء
الاول ويحتمل ان يكون المعنى ان ظاهرها بترهنا الدلالة على انتفاء الاول
لانتفاء الثاني بمعنى ان استعمال لو قد يكون للاستدلال والظاهر ان المراد هنا
هذا المعنى لا يخفى عليك ان نحو العبارة وظاهرها الدلالة على انتفاء الاول
بانتفاء الثاني لانه يقال دل عليه بكذا ولا يقال دل عليه لكذا **قوله** الشيء
يختص بالموجود حاصل كلامه ان الشيء يختص بالموجود لكنه تارة يعني لا يشمل
الخالق لجعله اسما لما هو مشيء وتارة لا يشمل الجماد لجعله اسما للشائي
وقوله على كل شيء قدير بهذا المعنى وهو تكلف وجعل الشيء بمعنى ما يصح
ان يعلم وتخصيصه بالعقل بلا **قوله** بالاستثنوية بتشديد الياء كانها منسوبة
ماخوذة من المثنى بمعنى اثنين اي من جعل الاشيا باعتبار القدرة اثنين
اثنين مقدورا وهو الممكن وغير مقدور وهو الواجب ومقدورا وهو الممكن
وغير مقدور وهو الممتنع **قوله** لزمهم التخصيص الممكن في الموضعين فان قلت
التخصيص شاهد العقل ليس باطلا فلا ضرر لهم في ذلك اللازم كما يشهد
به الذوق قلنا التنازع في اللغة يغلب منهما من يوافقه ظاهر الاستعمال

من غير حاجة الى التخصيص فان قلت لزمكم ايضا التخصيص بما سوى مقدوره عز
تعالى ايضا كافعال العباد قلت هذا لازم لنا ايضا لو لم نرد دليلهم على ان العباد
خالق افعالهم **قوله** ان الحادث حال حدوثه والممكن حال بقائه مقدورا
وان لم نقل الحادث حال حدوثه وبقائه يشمل الممكن القديم عند من يقول
به وفيه ان قوله على كل شيء قدير لا يفيد القدرة عليه ما دام شيئا فيجوز
ان يكون القدرة قبل وجوده فان قلت كيف يكون الوجود مقدورا او ايجاده
يستلزم تحصيل الحاصل قلت قادر على ايجاده باعدامه ثم ايجاده واقول فيه
دليل على صحة اعادة المعدوم لانه شيء **قوله** وان مقدور العبد مقدورا
لله لانه شيء لان كلا من الامور المذكورة شيء لانه دليل على جميع ما ذكر **قوله**
قيل عليهم الخطاب هذا الكلام مبني على عدم الوثوق بما روي عن علقمة
والحسن او على انه لا ينبغي تخصيص الخطاب كما سيشير اليهما والا فلم يكن في
مكة منافق فكيف يكونون داخلين في هذا الخطاب وايضا لما كان نزولها
منفردة عما قبلها فكيف يتحقق فيه الالتفات من الغيبة الى الخطاب وايضا
الا ان يقال يجوز ان يكون في كلام التفات بعد تمام نزول القرآن ولم يكن
فيه ذلك الا التفات الى حين النزول لمصلحة تتعلق بنزوله قبل ما قبله
قوله هز السامع وتنشيطا له اشار اولا الى النكتة العامة للالتفات
من الهز والتنشيط بتجديد طريق الخطاب وثانيا الى نكات مختصة بهذا الموقع
وللنا ان نجعل الاول ايضا من المختصة بهذا الموقع فان هذا الخطاب
مما يوجب التنشيط اما بالنسبة الى المخلصين فهو في غاية الظهور واما
بالنسبة الى المبعدين المغمورين في العصيان فيعرفهم انهم تحت حكم حاكم
يتوب عليهم باللطف والرحمة ولا يخرجهم عن ساحة الهداية ولا يترك
امرهم ولا ياس عنه لاحد بكثرة الذنوب ولا يخفى ان قوله وجبر كلفة العبادة
بلذة المخاطبة ايضا من النكت التي تعود الى السامع فيناسب ان يجمع مع الهز
والتنشيط ولا يفصل بينهما وبين التنشيط بما يتعلق بالعبادة ويعود اليها مع
الاهتمام والتفخيم وان الانسب ان لا يفيد خبر الكلفة بلذة المخاطبة لانها
تخبر بالاهتمام بامر العبادة وتفخيم شانها ايضا ولو ترك التقييد لكان مستحقا
لتاخيره عن الاهتمام بالعبادة وتفخيمها ولم يكن الفصل بينه وبين الهز

والتنشيط

والتنشيط تركا لما له الفضل ومن النكت الجليلة في جمع جميع الفرق في هذا
الخطاب ان العبد بكمال القرب لا يخرج عن دائرة التكليف بل هو كالبعيد الابعد
في ذلك والمقربون والمبعدون في قرن واحد في ذلك ومن هذا يعرف وجه واي وجه
لاستعمال نداء البعيد لمن هو في مظان الزلفى وهو وانهم كالمبعدين في مقام
التكليف والاهتمام بامر العبادة وتفخيم شانها يظهر من انه يخاطب بها المتقاعدون
كل الانقياد والمتمردون كل التمرد وسيجيء وجه آخر في نكات ما لافادة الاهتمام
والاعتنا **قوله** ويا حرف وضع لنداء البعيد جعله ابن الحاجب موضوعا لنداء
مطلق المنادى فجيء هذا النكتة في اختياره ان الخطاب يشتمل على من هو في غاية الزلفى
ومن سواهم من المتوسطين ومن هم في غاية البعد ولك ان تجعل القرب والتوسط والبعد
باعتبار دخول البعض في ساحة التكليف والبعض في ساحة الوجود وكون البعض في
ساحة العدم **قوله** وهو اقرب اليه من حبل الوريد ينبغي ان يؤول بان المراد انه اقرب
اليه من حبل الوريد في اعتقاده والا يجوز ان يكون استعمال ندائه للبعيد لاعتقاده
بعده ويمكن ان يكون نداء البعيد لان كل ما هو غائب عن الحس بعيد عن الخطاب ونظيره انهم
قالوا كل ما هو غائب عن الحس بعيد عن الاشارة فيصح استعمال اسم الاشارة المفيد للبعد
فيه وكون يا نائبا مناب فعل وفاعل يقتضي ان يكون جملة مفيدة وحدها لا مع المنادى
الذي هو مفعول اذ الجملة لا تتوقف على المفعول ففي قوله وهو مع المنادى جملة مفيدة
نظر ويمكن ان يقال لم يرد به توقف تحقق الجملة على المنادى بل انه مع المنادى كلام تام وانما سماه
جملة لانه ناب مناب فعل وفاعل لا لانه يجوز تركيب الجملة من حرف واسم كما ظنه المبرد
في شانه واطلاق الفعل على الجملة ادعوا الانهم كثيرا ما يطلقون الفعل على مجموع الفعل
والفاعل الضمير اذا كان متصلا فيقولون ضربت فعل ماض متكلم **قوله** فانهما كمثلين
دون ان يقول فانهما مثلان فان لما لا يلزمه التعريف وقد يقصد به مجرد الندا فلا باس
في جمعه مع اللام مقصودا به مجرد الندا الا انه ليس جمع مثلين فالاحتراز عنه لان فيه
جمع امرين بمثابة مثلين وفسر الاوجه من التاكيد بتكرار الذكر والايضاح بعد الابهام
واختيار لفظ البعيد وتاكيد معناه بحرف التنبيه ويمكن ان يزاد تاكيد تعريف
المنادى بجمع حرف التعريف **قوله** كلما نادى الله جملة حالية يتم بها التعليل
وقوله كل مبتدا خبره حقيق ان ينادى له بالاكما لا يلغ **قوله** ولما روي عن علقمة
الى آخره في قوله ان صح رفعه تعريض بما ذكره الكشاف من قوله وبلغنا باسناد

يحيح عن علقمة والحسن ورد قوله فلا يوجب تخصيصه بالكفار بان ما روي عن علقمة
هو انه مكي يعني انه خطاب الى مشركي مكة ولا يخفى انه بعيد عن المكي جدا فلا يلتفت
اليه من وجوه الرد في صحة الرفع انه يخالف ما ثبت من ان سورة البقرة مدنية
وان رد بان المكي يعني انه خطاب الى مشركي مكة وان نزل بمدينة لما عرفت وقوله
ولا امرهم بالعبادة عطف على قوله وما روي عن علقمة يعني ما روي انه لا يوجب
التخصيص بالكفار ولا امر الناس بالعبادة بناء على ان امر المسلمين بها طلب للحاصل
وقوله فالمطلوب من الكفار هو الشروع فيها بعد الاتيان بما يجب تقديمه دفع لما
يحمله على شمول الخطاب للكفار بانهم كيف يؤمرون بالعبادة ولا يصح منهم العبادة
اذ العبادة موقوفة على المعرفة ولم يلتفت الى جواب اخر ذكره الكشاف من ان
كفار مكة كانوا عالمين به تعالى كما يشهد به قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات
والارض ليقولن الله لان هذا الجواب بعيد عن الصواب اذ معرفة الكفار لا تنفع
في صحة العبادة بل لا بد فيها من الاعتراف بالرسالة وفي هذا الجواب ايضا انه يلزم
ان يكون ايجاب اصل العبادات واعظمها متطفلا على ايجاب العمل وهو خلاف
المعقول ويمكن ان يقال كون المعرفة اعظم العبادات واصلها لا يخالف كونها
متطفلا في الايجاب لانها لوضوح امرها كانها مستغنية عن الامر بها
ولهذا لا يعد فيها من لم يبلغه رسالة بخلاف العمل والاوجه ان يجعل العبادة
شاملة للمعرفة ايضا فيدخل الكفار تحت الامر بلا حاجة الى توجيه ما ذكروا وورد
ان ارادة اصل العبادة للكفار وزيادة للمؤمنين جمع بين الحقيقة والمجاز
واجيب بان زيادة العبادة من افراد العبادة **قوله** انما قال ربكم تنبيها على ان موجب
ايجاب الله العبادة هو تبليغ العابد الى كماله على سبيل التدريج وتلك السببية
من جهتين احدهما ان التربية التي قبل العبادة شكرها والثاني ان نفس العبادة
تربية لذا فالايجاب لارادة التربية فلما علق العبادة الى من لا يستند الى العبد
الا التربية وهو يرجى من الانتفاع به مطلقا علم ان تلك العبادة اوجبت التربية
ومن فوائد قوله ربكم تنبيه المخاطب على ان الامر هو المربي وفي امر التربية تنبيه
على الانقياد **قوله** صفة جرت عليه للتعظيم اي صفة مادحة واما قوله للتعليل
زيادة على الكشاف فمعناه تعليل الربوبية يعني بيان علة ربوبيته وهو ليس من
معنا في النعت بل مما قد ينتقل اليه من فحوى الكلام ولذا خلا عنه صاحب النعت

في كتبهم ولا يخفى ان الاظهر انها صفة كاشفة من قبيل الجسم الطويل العريض العميق
ذكر كشفا لربوبيته هذا ووجه جعلها مادحة ان عم الخطاب ان الرب المشترك
بين الجميع متعين قبل ذكر قوله الذي خلقكم لا يحتمل غير الموصوف بها خلاف ما اذا
خص بالكفار فان ربهم يحتمل عندهم غير الخالق ولكن ترجح ارادة الرب تعالى انزل
الارباب عندهم وانه ينصرف اليه اطلاق ربكم على ما قيل وان خطاب الشارع الناس
لربوبيتهم بالامر بعبادة ربهم ينبغي ان يجعل ربكم شاملا للعموم فلا وضح الا ان صح
انها على تقدير التخصيص ايضا مادحة كما يشعر به فحوى كلامه لا انها للتقييد كما صرح
به صاحب الكشاف وان اثبت الشارحون كلامه بان الاصل في النعت التقييد والاطلاق ف
الرب على غيره تعالى شائع فيما بينهم **قوله** والخلق ايجاد الشيء على تقدير اي مشتملا
على تعيين قدر كان ذلك التعيين قبل الايجاد مشتملا على استواء الموجد للمعين
في القدر فلا يجعل الفعل متأخرا فيقاس بجعل الخالق الموجد مساويا لما قدره في
علمه ولا يخالف الموجد المقدر في العلم **قوله** متناول لكلما يتقدم الانسان بالذات
او الزمان لشمول عبارته بانه جعل قبلكم شاملا للتقدم الذاتي والتقدم الزماني
وهو جيد لو ساعده اللغة كيف وهو ظرف زمان ودفع بقوله منصوب معطوف
على الضمير المنصوب يوهم عطفه على الضمير المجرور وفي ذكره لصحة العطف انما يمنعه
العطف على الضمير المجرور من غير اعادة للجار وقد يقال هنا كما مانع اخر ايضا هو الفصل
بين المضاف اليه وما عطف عليه بالنعت المضاف كما لا يجوز تقديم نعت المضاف عن
المضاف اليه ينبغي ان لا يجوز على ما هو من تتمته منه ولا يخفى ان في وصف المعبود
بالخالقية كما توبيخ المخاطبين على عبادتهم وعبادة من يقتدون بهم للاوثان التي
هي مصنوعاتهم كيف وقضية العقل ان يعبدهم تلك الاوثان فلتفهم هذه النكتة
الى نكات وصف ربكم بقوله الذي خلقكم **قوله** والجملة اخرجت مخرج المقرر عندهم
اما لاعترافهم به او لادائه الاقتناص لعدم التغليب والا فلا خفاء في تقرره عند المسلمين
وانما الكلام في تقرره عند المشركين والاخراج مخرج المقرر لا ينافي كونه مقررا حقيقة
بانا في تعليله باعترافهم اذ يصح ان يقال اخرج مخرج المقرر لكونه مقررا في اعترافهم
بكون خالقهم للتقوى ودلالة الاثنين عليه نظر وايضا يصح ان يكون الجواب بان
الخالق هو الله بعد السؤال بادنى تأمل لا بالبديهة فالوجه هو الثاني ومبني
هذا الكلام على ما هو المشهور ان الوصف يجب ان يكون معلوما للمخاطب والاظهر

ان الوصف بشيء لا يوجب كونه معلوما او بحيث يعلم بادني توجه كيف وتقول
لغيرك اضرب رجلا يضربك وهو لا يعلم موصوفا بضربه في الحال لاستقبال لكنه
مما يمكنه العلم به بهوله بعد وقوع الضرب قوله والذين من قبلكم على اقحام
الموصول الثاني بين الاول وصلته تاكيدا فيه تنبيه على اشكال هذه القراءة
لمن يعلم ان التاكيد لا يكون بغير لفظ المؤكد الا في الفاظ محفوظة وان تاكيد
الموصول قبل الصلة لا يجوز وفي تشبيه هذا الاقحام باقحام جرير ايضا نقوض
التنبيه لان اقحامه ايضا ليس على قياس كلام العرب لانه لا يصح الفصل بين
المضاف والمضاف اليه بغير الظرف ولو يتيل وكما اقحم اللام بين المضاف والمضاف
اليه في لا ابا لكم مع ان الكشاف ذكره متابعة لابن الحاجب فان الاب ليس بمضاف
وانما اعرب تشبيها بالمضاف قوله كانه قال اعبدوا ربكم راجين ان تنخرطوا في
سلك المتقين حمل لعل على رجا المخاطب فانه كما يجيء لرجاء المتكلم يجيء لرجا المخاطب
ولرجاء غيرهما كما يشهد به موارد الاستعمال وجعله لحقيقة الرجا لانه لا صارف عنه
وزيف هذا بانه في جعله حالا من فاعل اعبدوا دون مفعول خلقكم كما ذهب اليه الكشاف
تخلص من الاقرب الى الابعد بلا جهة وانه لا معنى لتقييد العبادة برجاء التقوى لان
الرجا نافي الحصول بل الثابت تقييده بنفس التقوى فيكون في معنى الامر بالتقوى
او برجاء ثواب التقوى والحمل عليه تكلف وخروج عن سنن الكلام وانه يلزم
توسيط الحال من الفاعل بين وصفي المفعول ويمكن دفعها بانه يكفي جهة لترجيح تعلقه
بالابعد انه حينئذ يكون محمولا على الحقيقة تقييدا للنسبة المقصودة بخلاف ما اذا
تعلق بالاقرب وحينئذ يكون مجازا وتقييدا للنسبة الغير المقصودة وانه ليس تقييد
العبادة برجاء التقوى ليكون منافيا لحصول التقوى حال العبادة بل تقييد للعبادة
برجاء استمرار التقوى على ما يفيده قوله يتقون على صيغة المضارع ورجا استمرار
التقوى يفيد حصول التقوى بابلغ وجه وفائدة التقييد برجاء الاستمرار على ما ذكره
من التحذير عن الاغترار واما حديث الفصل من وصفي المفعول فمما يهون جعل الذي
جعل لكم مرفوعا بالمدح او منصوبا به فانه وان كان وصفا في الحقيقة لكنه جملة
مستقلة في الصورة مع استدعاء رعاية الفاصلة ارتكاب الفصل وبدونه بالكلية
جعله مبتدا لقوله فلا تجعلوا هما اذا فليكن هذا الاحتمال مبنيا عليه الا
انه يعا لجعل الطلب خبرا بعيد بحيث يختار الشيخ التحرز عنه بعدما الطلبية ومن

قوله

فوائد تقييد العبادة برجاء التقوى انه ينبغي ان تكون العبادة لله خالصة صادرة
على وجه التنزه عن السمعة والريا قوله على معنى انه خلقكم ومن قبلكم في صورة
من يرجى منه التقوى جعل لعل حينئذ مجازا اذ ليس واحد من الخلق مرجو العبادة
ان الله تعالى منزه عن الرجاء حتى يصيروا مرجوين رجاية وهم ليسوا حين الخلق
ممن يصح منهم الرجا حتى يكونوا مرجوين لانفسهم ويمكن حمل الرجا على حقيقته
على هذا التوجيه ايضا بان خلق اول الناس حال كونه للعبادة عند الوجودين
ومن خلقه من الملائكة وخلق غيره في حال كونه مرجو العبادة في غاية الظهور
فاستغن عن التيمم اذا وجدت الطهور وفي خلقهم مرجو العبادة مزيد
امتنان وحيث خلقهم مختارين في العبادة غير ملجئين اليها اذ الجزاء انما يترتب بالاختيار
قوله وهو ضعيف اذ لم يثبت في اللغة وان ذهب اليه الانباري وجماعة من النحويين
قوله الى ان الطريق الى معرفة الله والعلم بوحدانيته واستحقاقه العبادة الدلالة
الاولى انه عين الرب مصنوعاته فعلم ان طريق معرفته معرفة الصنع ووجه الاشارة
ان المقصود الامر بعبادة الرب تعالى فلو لم يكن متوحدا في هذه الصنائع لم يكن
الامر بعبادته وفي الاية تنبيه ايضا على ان طريق معرفته صفة استحقاق غيره العبادة
ولان النظر وفي التنبيه على ان العبد لا يستحق بها ثوابا نظرا الى انه جعل العبادة
معللة بالربوبية الاخرة ليتحقق فيفيد النظم ان العبادة توجب تربية الاخرة
قوله او مبتدا خبره فلا تجعلوا قد عرفت ان جعل الطلب خبرا قليل جدا فالظاهر
ان يجعل الخبر رزقا لكم بتقدير يرزق رزقا لا ملاككم او بتقدير يرزقكم رزقا
لحذف الفعل ونقل المفعول موجب حذف الفعل الى المفعول موجبا الفعل ولا
يخفى حسن تفريع الانتهاء عن الاشراك عليه ويحتمل ان يكون الذي جعل لكم
مفعول يتقون اي لعلكم تتقون عذابه او كفرانه ومعصيته واعلم ان في جعل الارض
فراشا للجميع منة عظيمة اذ لو ضيق الارض بحيث يحتاج الى التناوب في الافراش
او كثر او لخلق بهذه الحيثية لتعسر الامر كل التعسر فالامانة نعمة عظيمة في
حق الاحياء والاموات ولو جعل الارض الغير الصلب بناء لاشكل المعيشة تحتها
واضر نزول الماء فيها ومن جملة جعل الارض فراشا انه حفظ الفرش محفوظا
من الهوام ولولا حفظه لما سلم احد سيما النيام ويحتمل جعل السماء بناء انه
جعل ما تحت السما كبيت حيث امن فيه اموالكم من ان يكون في بناء حائط ولو

الارض الصلب واما فهو المراد حذف لانسياق الذهن اليه اختصارا قوله فقد
جعلنا اي صارت قلوص بفتح القاف الابل الشابة والاكوار جمع كور الغنم وهو
الرحل باداة وايرها المرتع المرعى الذي فيه خصب وسعة وقوله منا الاكور متعلق بتعز
بصارما لكها ومشربها قريبا من رحله اي من موضع فيه رحله فيحمل في الا
معنى وجدا اي وجد الارض حال كونها مبسوطة مفترشة لكم تحتاجوا الى بسطها
والسعي في جعلها مفترشة ومعنى جعلها واما ان جعل بعض جوانبها بارزا من
الماء مع ما في طبعه من الاحاطة بها واستعمال التصيير المقتضي لكون المصير
منتقلا من حال الى حال آخر لتنزيل ما يقتضيه طبع الماء منزلة الموجود وفي
حق كثير من المخاطبين لا يحتاج الى هذا الاعتبار لانها كانت تحت الماء في طوفان
نوح ويمكن بناء استعمال التصيير على انه كان الارض حال كونها مبسوطة
مفترشة لكم فلم تحتاجوا الى بسطها والسعي في جعلها مفترشة او على صورة
تمكنه فبسطها الله تعالى او على انها كانت والا الجن والملائكة فاستخلصها الله منهم
للانسان قوله السماء اسم جنس اول موضع والواو بتفسير السماء قوله تعالى
اوكصيب من السماء والاختلاف في كون السماء جنسا او جمع سماة كالاختلاف
في كون الكلم جمع كلمة او جنسها وفي كثير من النسخ قيد سماة باعراب ما هو على
وزن طلحة ووجهه غير ظاهر اذ الهمزة منقلبة عن الواو ولو قوعها بعد الالف
الزائد فلا وجه للقلب فيما هو على وزن طلحة وفي بعض النسخ سماوة وقوله بنيا
كان او فيه او خبا يدل على التفاوت بين البيت والخبا والقبة وفي حاشية
الكشاف للسيد ان البيت عام لكن في القاموس ان البيت ما كان من المدر والشعر
وفي شرح الكشاف للعلامة التفتازاني هو من الطين والشعر والقبة مثل
الخيمة والخبا من الصوف والوبر وفي حاشية الكشاف للسيد القبة ما كان
مستديرا والخبا كالخيمة من الصوف والوبر دون الشعر وخروج الثمار
مشيئة الله وقدرته ولكن جعل الماء الممزوج الى اخره جعل اولا سببية
الماء لاخراج الثمرات عادية تجريا على مذهب اهل السنة من اسناد جميع
الاشياء الى الله تعالى من غير مدخلية لشي اخر وثانيا اشار الى حمل الباء على
السببية الحقيقية جريا على مذهب غيرهم من المعتزلة والحكماء حيث قال
او ابداع الى اخره لكن على تقدير لا يظهر قصر البيان على سببية الماء الممزوج

بالترا

بالتراب اذ المركبات بالمتولدة من العناصر مركبة من العناصر الاربعة لا عن
مجرد الماء والتراب فهو في كون القوة القابلة مودعة في التراب محل نظر لانها
مودعة في الحبات النابت لانه ينبت ويخرج منه الثمرات ولا يظهر قصر القابض
على الصور والكيفيات دون الكميات على ان المتكلمين لا يقولون بالصور الا
ان يراد بالصور الاشكال قوله فان ما علاك سماء ولا يخفى انه يصح حينئذ ان
ان يراد بالسماء المطر لانه ما علاك ويجعل من للتبعيض فان المنزل بعض
المطر وقوله الى الجو الهوا من قبيل اضافة احد المترادفين الى الاخر وهو لا يجوز
في القاموس الجو الهوا لكن في الصحاح الجو ما بين السماء والارض فالاضافة
من قبيل خاتم حديد قوله ومن الثانية للتبعيض اورد له ثلاثة شواهد احدها
ارادة البعض بالثمرات في مقام الجعل مفعول الاخراج في غير هذا الموضع وهو
قوله فاخرجنا به ثمرات فان التنكير سيما في جمع القلة يفيد البعضية وثانيها
استدعاء تناسب المكتنفين به ذلك وثالثها استدعاؤه رعاية موافقة الواقع
ذلك وترك من هنا يبدي ارادة البعض بها ثم اورد ما الكشاف ولهذا
وهو فاخرجنا من كل الثمرات فان من كل الثمرات لا يصح ان يكون قوله بيانية اذ لا
مبهم تبينه وعدم صحة الابتدائية والزائدة بين مع ان الكثرة ارادة البعض الثمرات
اعون على المطلوب لان انتفاء المبهم فيه ممنوع اذ لا بد من تقدير مفعول وبعد تقدير
كما يصح ان يكون تبعيضا يصح ان يكون بيانيا ولا يخفى انه يصح ان يراد بالثمرات الاستغراق
العرفي فلا يفوت مطابقة الواقع وقوله ولا جعل كل المرزوق معناه انه لم يجعل الثمرات
كل المرزوق وما ذكر من المرزوق الخ فيكون تنوين رزقا للتبعيض ثم يمكن ان يراد بقوله
من الثمرات من ذي الثمرات والثمرات التي جعلت بذورا فيتعلق بالاخراج ويكون
ابتدائية ويكون ارشادا الى الزراعة وقوله انفقت من الدراهم الفا يحتمل التبعيض
فالمراد هذا القول في مقام اريد بالدراهم معهودة هي الفضي يصح شاهدا للتغليب
قوله ولانه اراد بالثمرة جماعة الثمرة لا يخفى ان انواع الثمرة يقتضي جمع الكثرة وجعل
الثمرة جماعة انما يناسب بجمع افراد كل نوع وجعلها جماعا ما جمع انواع مختلفة
تحت جماعة فلا بد له من بيان داع حتى يكون مقبولا قوله اولان الجموع يتعاور
بعضها موضع بعض ووضع جمع القلة هنا موضع القلة الكثرة فيختص بحال
التنكير اما في حال التعريف فكل جمع للكثرة قوله متعلق باعبدوا على انه نهي معطوف

عليه بيان لما المناسب ولا تجعلوا كما في قوله تعالى اعبدوا الله ولا تشركوا وفيه أن
المقامات متفاوتة فلعل القصد هنا الى النهي عن الشرك بعد العبادة لانه يحبطها
لا ان اصل العبادة واساسها هو التوحيد والشيء لا يكون ولا يبقى بدون أصله وأما
النهي عن الاشراك حال العبادة بطريق الاولى لانه اذا كان الشرك محبطا لما
قبله من العبادة فكيف يجتمع مع العبادة وفي قوله اعبدوا الله ولا تشركوا الى
النهي عن الشرك مطلقا **قوله** او نفي منصوب باضمار ان جوابا له يقال هذا ليس بشيء
لان العبادة لا تكون سببا لعدم الاشراك الذي هو أصله قلنا العبادة تكون
سببا للنفي الاشراك الذي ينافيه ولا يجتمع معه **قوله** او بلعل اي متعلق بلعل
ومن تحته وانما وجه تعلقها بلعل بجعل لعل ملحقا بالاشياء الستة على خلاف
ما اشتهر من الحاق لعل بليت بتنزيل المرجو لبعده عن الحصول منزلة التمني لان تبعيد
المخاطبين ومنهم المطلوبون عن التقوى بعيد وبناء هذا التوجيه على تخصيص
الكفار بالخطاب يجعل هذا التوجيه ضعيفا وفي قوله لاشتراكها في انها غير موجبة
بحث وهو ان غير الموجب عند ارباب العربية هو النفي والنهي والاستفهام لا غير
فكيف يشارك الستة في كونها غير موجبة ويمكن دفعه بانه لم يرد بغير الموجب ما هو
مصطلحهم بل اراد انها غير مثبتة يعني ان حمل التقوى على ما هو منتهى درجات
السالكين وهو التبري عما سوى الله تعالى وليس منتجها عدم الجعل اندادا حاصل
قبل التقوى ولو اريد بالتقوى اول مراتب التقوى فهو عين ترك الشرك فيصح التفريع
قوله والمعنى ان تتقوا لا تجعلوا لله اندادا اجعل لا تجعلوا نفيا منصوبا في بيان معناه
يفيد كونه مجزوما لكنه قصد به حاصل المعنى واظهار السببية التي هي شرط تقدير
الناصب فان قلت المناسب ان يجعل التقوى سبب عدم الجعل اندادا اذ عدم الجعل
اندادا يجتمع مع الجعل ندا بل نديا سيما قلت ذكر الانداد للنهي عام فيهما وللاشعار
بان التجاوز الى الند كالتجاوز الى الانداد لان دعوى الند لا يقتصر على الواحد
لانه اجوز منادة غير الواجب للواجب والمنادد كثير ولا يخفى انه يجوز جعله نفيا
مجزوما في جواب الامر ولا مانع من اعتباره **قوله** او بالذي جعل ان استانفت به
جعله الكشاف متعلقا بالذي جعل مرفوعا بالابتداء وفيه ان مقصوده هذا
الوجه لكنه غفلة محضة لان كلامه صريح في ان مقصوده الرفع بالابتداء بل هو
مشترك على المدح وكان منشأ الوهم انه لا وجه لتخصيص التفريع بالرفع على الابتداء

بل

بل هو مشترك بينه وبين النصب بالوصفية لان المرفوع بالمدح وصف في المعنى لكنه
ضعيف اذ جعله حكما مقصودا لجعل التفريع على الذي علته حسنا وانما الدال على
الذي ليس فيه حكم مقصود وقد عرفت التفريع على الذي جعل لكم بجعل خبره دونما لكم
فاجعله وجها خامسا للتفريع فانه من الثمرات التي جعلت رزقا لكم فلا تغفله
واغتنم وفي تقديم لله على ندا سوى انه ندا في الاصل مبتدأ فلا بد من تقديم الخبر
الظرف لتصحيحه ان التقديم للحظر والمعنى على حصر نفي الجعل على الله بان لا يكون ذلك
النفي لغيره تعالى لانه لو كان لغيره بحيث لا ند له لكان ذم احد تعالى اذ من لا ند له ليس
الا الله تعالى فاعرفه والناد هو المعادي **قوله** انما يجعلون الى هذا المعنى انهم
يجعلون تعالى موضع الى موضع ولما قدم على الموصوف انتقل من الوصفية الى الحالية
لان الوصف لا يتقدم فقد احسن العلامة التفتازاني في توجيهه حيث جعله حالا لا
من ندا اي يجعلون ندا حال كون الند مضافا الى بعضها قال السيد السند انه حال
من ندا ولا يصح جعله حالا من ندا الا انه خبر المبتدا ان التبست امتنا مبتدأ الا ان يقال يجوز
بعض الحال عن المبتدا او قوله ومما يتم لنبي حسب نديه بمعنى ان ندا ليس لنبي حسب
حقير لديه فكيف يجعلونه ندا للشيخ على فيه **قوله** وتسمية ما يعبده المشركون من دون
الله اندادا ومما زعموا الى آخره اذ يستحيل ان يزعم ذلك عاقل وحاصل ما ذكره ان
النهي عن الجعل من التهكم بهم تنزيلهم منزلة من جعل لله تعالى اندادا وكذا في جعل
مفعول الجعل الجمع دون المفرد مع ان كلا منهم لا يتخذ اندادا بل ندا واحدا يتوسل
بشفاعته مزيد تهكم بان من اتخذ لله تعالى ندا فقد اتخذ اندادا لا يحصى اذ امثاله مما
يحصر لا يكاد يحصى مثله ما ناوي في قول موحد الجاهلية ام الف رب وفي الا
احتمال تفصيل الجمع على الجمع بكون التوجيه السابق ابلغ ولذا نقول الخطاب بالنهي
عن الجعل المذكور مع عدم جعلهم لتعلموا انما هم فيه مما فرض عليهم ولا يتخلعهم
العدول عنه ويمكن ان يقال النهي عن الجعل اندادا للاشعار بانما يفعلون من
عبادة الاصنام يفضي الى هذا الفساد وان لكل من الاصنام ودون يجعل له
تعالى اندادا وقوله ادين يعني المطيع من الدانة الطاعة ومنه ملك مدين وقوله
تقسمت الامور قد تجعلت الامور اقساما ويحتمل تفسيره بتعارف الامور اقساما
يقال تقسيمهم الدهر فتقسموا **قوله** وعلى هذا فالمقصود منه التوبيخ والتثريب
لا تقييد الحكم وقصره عليه لما كان التوبيخ في الاحتمال الاول اظهر اذ ليس فيه احتمال

التقييد وكان الكشاف لم يتعرض بالتوبيخ في هذا الوجه وانما تعرض له في الوجه
الاول لم يتعرض له في الوجه الاول وتعرض له في هذا الوجه تعريضا له بان الحق
الاختيار دون عكس ما اختاره ويمكن ان يكون المقصود منه الارشاد الى ما هو موجب
الانتهاء عن الشرك وهو اعمال العلم او التنبيه على ان الانتهاء عن الشرك يجب
على كل عاقل سواء ادرك رسالة الرسول عليه السلام او لا فلا يعذر المشرك الذي لم
يدرك زمان النبوة كما يعذر تارك العبادات اذا لم يبلغه حكم الله تعالى ويمكن ان يكون
تقييدا للانتهاء اي لا تجعلوا لله اندادا ولا تعبدوها مع اعتقاد انه لا ند له ولا
تنتهوا للخوف على الانفس والاموال كما هو شان اهل النفاق او لا تجعلوا لله اندادا
وانتم تعلمون انكم جعلتم له اندادا فيه ارشاد الى انه يعفى الشرك الخفي الذي قل
ما ينجو عنه مسلم وانه يعفى عبادة الصنم بالاكراه وهذه الوجوه كلها مبنية
على حمل العلم بمعنى اليقين المتعدي الى مفعولين ويمكن تعليل الحذف بحمل
العلم على معنى المعرفة اي وانتم تعرفون الله او وانتم تعرفون ما جعلتم اندادا
ومن العوالي الخاقانية العبيدية وضعها الله تعالى لاملاء الشرع انه لا يحتمل
القصر اذ لا يوجد من لا يعلم انه لا ند له كما سبق انهم لم يعتقدوا ان لله تعالى اندادا
لان الله تعالى ولئن سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله هذا وغاية
ما يتكلف في دفعه ان المقصود انه لا ينبغي بهذا الشرك من العالم به بل لو فرض
من لا يعلم انه لا ند له يجب عليه الانتهاء عن الشرك اذ يكفي في وجوب التوحيد
التمكن من العلم **قوله** ولعله سبحانه اراد من الاية الاخيرة مع ما دل عليه الظاهر
الى آخره انما قال مع ما دل عليه لئلا يتوهم ان حمل الارض على البدن والنفس
بالسماء الى آخر ذلك فانه يتحتم بل اراد انه مما ينتقل من الاية الى تفصيل خلق الانسان
وهذا الانتقال مراد لله تعالى وهذا من فروع تسمية الانسان عالما صغيرا
وانه اودع الله تعالى فيه مثالا لكل شيء في العالم الكبير كما عرفته **قوله** لما قرر
وحدانيته تعالى وبين الطريق الموصل الى العلم بها وهو النظر في الامور المتو... حجة
للعلم من خلق انفسهم ومن خلق الآفاق المشار اليه بما وصف به الرب ذكر عقيبه
بلا فصل ما هو الحجة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ونبه به على ان التوحيد لا
ينفع بدون الاعتراف بنبوته ويمكن ان يقال لما اوجب العبادة ونفى الشرك بانزال
الايات الكريمة والانقياد لا يمكن بدون التصديق بان تلك الايات من عند الله

ارشد

ارشدا الى ما يوجب هذا العلم والسوق انسب بهذا التوجيه حيث لم يقل وان
كنتم في ريب مما نزلنا ثم لا بد كما توبيخ الريب توبيخ الانكار وكان تخصيص الريب بالذكر
اشارة الى ان غاية ما يتوهم الوقوع فيه هو الريب واما الانكار فبمعزل عن التوهم
حتى يلتفت الى ازاحته وقد بالغ في قوة هذا الطريق في الازاحة بقوله وان كنتم
في ريب دون ان يقول وان كنتم مرتابين يعني ان كنتم مخاطبين بالريب فيندفع
عنكم بهذا الطريق وقوله بذت بمعنى غلبت والمصاقع جمع مصقع كمنبر البليغ
او العالي الصوت على ما في القاموس والمعارة مفاعلة من عر بمعنى غلب يراد بها
المغالبة والمعارة الصياح **قوله** وانما قال الله مما نزلنا يعني نزلنا على انزلنا
في مقام التحدي وطلب المعارضة لان فيه اشارة الى ما يريبهم منه ليزاح عنهم
الريب في مقام مع حضور منشائه فلا تلتفتوا بعده الى هذا المنشا ولنا ان نقول
فيه رد لقولهم انه لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة وتكذيب لهم في دعوى
انه لو كان من عند الله لنزل جملة واحدة بان التنزيل تدريجا وقع على الحكم ومصالح عند
وفي قوله على عبدنا اشارة الى منشا ريب آخر لهم وهو انه لو كان من عند الله لاتى
به ملك ولم لم يجعل الله الرسول ملكا وباي مزية صار رسولا من الله دون غيره
وفي اضافة العبد الى نفسه تعالى توجه مرتبته التي استحق بها الرسالة وهو عبوديته
له واختصاصه بهذه الصفة **قوله** ومن جعل ذلك اريد محمدا وامته والابلغ ان يراد
الرسل اشارة الى ان الريب في التنزيل على محمد يستتبع الريب على غيره من الرسل لانهم
ايضا لم يكونوا ملائكة وكلامهم كان بلسان قومهم **قوله** والسورة الطائفة من القرآن
المترجمة التي اقلها ثلاث آيات اعترض عليه بانه يخرج منه سورة عن القرآن ولغير
القرآن سورة كما في الكشاف ومن سور الانجيل سورة الامثال وقال في موضع
آخر ما انزل الله على انبيائه من التورية والانجيل والزبور سورة مترجمة ونحن
نقول لو لم يكن السورة لغير القرآن لم يستقم قوله فاتوا بسورة من مثله الآية وبل
الواجب تخصيص المعرف بسورة القرآن ولنا ان نجيب بتعميم القرآن وجعله بمعنى المقرو
وسائر كتب الله كانت متلوة الى ان نسخت تلاوتها والمراد بالمترجمة المعبرة باسم ويجعل في
حواشي الكشاف التعريف تاما بجعل الطائفة من القرآن المترجمة وجعل قوله التي اقلها
ثلاث آيات زائدا على التعريف اشارة الى بيان ان السورة لا يكون اقل من ثلاث آيات ويتمسك
بانه لولا ذلك لم يصدق التعريف بانه آية الكرسي لانه طائفة من القرآن مترجمة

باية الكرسي ونسخ كون اية الكرسي لغبا كسورة البقرة بل هو مجرد تركيب اصنا في
ويمكن ان يراد بالمترجمة في المصاحف بان يكون اسمها مكتوبا في المصحف ثم في
جعل التعريف صادقا على السور بل وصف الطائفة بقوله التي اقلها ثلث ايات
يجعل التعريف تماما بدونه نظر وايضا لا معنى لكون اقل الطايفة ثلث ايات
لان اقل يجب ان يكون بعضا من المضاف اليه فلا بد من التمحل بان يقال المراد اقل
افراد نوعها ثلث ايات وكانت العبارة المنقحة التي لا تكون اقل من ثلاث ايات
وحينئذ يخرج باية الكرسي ايضا **قوله** منقولة من سورة المدينة الا انها تجمع
على سور فيكون الواو وسورة القران على سور بفتحها كذا في حواشي السيد السند
والقاموس صرح بجمع كل من سورة القران وسور البنا على كليهما **قوله** لانها محيطة
بطايفة من القران نقل عن عبارة الكشاف حيث قال لانها طايفة من القران
مفرزة محوزة على حيالها لانها تقتضي ان تسمى مسورة لا سورة حتى احتيج الى ان
الكشاف نقل السورة اولا الى السورة ثم نقلها الى تلك الطايفة هذا ونحن نقول
الاولى باعجاز القران ان تكون التسمية بالسور لانها محتوية على دقايق
ونكات اعجزت البشر عن الاتيان بمثلها ولان السور كالمنازل يترقى فيها
البليغ او لها مراتب في البلاغة ولو هبط حراب كشداد من الحرب اسم رجل
من بني اسد وقد بالدال المهملة وبطن بالمعجمة اسم رجل اخر منه وجعل
الاساس قوله ليس عرابها بمطار من قولهم هذه ارض لا يطير غرابها اي كثيرة
الثمار مخصبة وعيم صنوبر باء انها من غاية العلو لا يصل الغراب حتى يطار وبانها
لا يصل اليه الاشارة حتى يطار الغراب الذي يطير بادي دنية واول ولا يرى
الاشارة الغراب الذي ليس حيوان مثله في حدة النظر حتى صار مثلا في حدة
النظر **قوله** لان السور كالمنازل والمراتب جعل الكشاف وجه التسمية امرين
كون السور كالمنازل والمراتب يترقى فيها القاري وهي ايضا في انفسها مرتبة
طوال واوساط وقصار وتفاوتها يتفاوت شانها وجلالتها في الدين وتعدل
عند القاضي وجمع الطول والقصر والتوسط مع التفاوت في الشرف والفضل
والثواب لان التسمية اما باعتبار مراتب القاري فيها واما باعتبار انها في
انفسها منازل ينفصل بعضها عن بعض فيناسب بذلك ان يجمع طولها وقصرها
مع تفاوت مراتبها في الفضل وقد وجه السيد السند كلام الكشاف وهذه

عبارة تم ان الرتبة ان جعلت حسية فلان السور كالمنازل يترقى فيها القاري و
يقف عند بعضها اولا لانها في انفسها منازل منفصل بعضها عن بعض متفاوتة في
الطول والقصر والتوسط وان جعلت معنوية فللتفاوت ورفعة شانها وجلالة
محلها في الدين كل واحدة منها رتبة من تلك الرتب **قوله** وان جعلت مبدلة
من الهمزة فمن السورة التي هي البقية والقطعة من الشيء قال السيد السند فيه
ضعف من حيث اللفظ اذ لم تستعمل مهموزة في السعة ولا في الشاذة المنقولة
في كتاب مشهور وان اشعر به كلام الازهري حيث قال واكثر القراءة على ترك
الهمزة في لفظ السورة ومن حيث المعنى ايضا لانها اسم ينبي عن قلة وحقارة
وايضا استعماله فيما فضل بعد ذهاب الاكثر ولا ذهاب ههنا الا تقديرا باعتبار
النظر اليهما انتهى هذا كلامه قال في القاموس سورة القران لغة في السورة
ولا يخفى ان ثبوت السورة بالهمزة بمعنى السورة يؤيد كون السورة منقلبة الواو
عن الهمزة **قوله** ومن للتبعيض قدم احتمال التبعيض لان من للتبيين يوهم الامر
باتيان سورة مماثلة لجميع ما نزلنا في البلاغة ولان وصف البعض من الشيء
بكلمة من الداخلة على الشيء يكشف عن قصد التبعيض ويدعوا اليه دعوة
ظاهرة والشاذ من مثل ما نزلنا ما يكون السورة المامور بالاتيان بها بعضا
منه ولو شهادة غيرها من ايات التحدي بوصف السورة بمماثلة القران لم يكن
للتبيين مدخل كما انه لم يكن للزيادة على مذهب الاخفش مدخل اذ لا مساغ للزيادة
مع احتمال المعنى وما ذكره السيد السند من انه لا مساغ للتبعيض لانه يوهم وجود
مثل القران ورجوع العجز عن الاتيان ببعض منه ما يدفعه مقام التحدي فان
قلت على تقدير التبعيض يلزم ان لا يدفع العجز بالاتيان بسورة مثل القران ما لم
يكن تلك السورة بعضا من مثل القران مع انه ليس كذلك نعم الا انهم لما ارتابوا
في القران فجوزوا ان يكون من عند العبد فقد جوزوا مثله للبشر كذلك فامروا
بالاتيان بسورة هي بعض مما جوزوه فكل سورة ياتون بها تكون بعضا من
مثل القران الذي جوزوه ولا وجه لتخصيص جواز الزيادة بالاخفش لانه
يوافقه الكوفيون في جواز الزيادة من في الاثبات الا ان يقال لحمل الاخفش
من زايدة في الاية وهو المراد بقوله عند الاخفش لا تصحيح الزيادة على مذهبه
قوله اي بسورة مماثلة للقران الى اخره تفسير السورة على جميع الاحتمالات

اما على الاخير فظاهر واما على التبعيض فلان المراد بكونه بعضا من مثل القران
ان يكون مثله في البلاغة والا لم يكن بعضا من مثل القران لان جميع سور القران
مثله في كونه في اعلى درجات البلاغة **قوله** ومن للابتداء خص الابتدا بهذا
التوجيه ولم يجوزه على توجيه جعل الضمير لما نزلنا ان لا يحسن استعمال من
الابتداء بناء في الكل وجعل الجزئية منه بجلا فاستعماله في التكلم وجعل
الكلام مبتداء منه وبهذا ظهر وجه تخصيص جعل من مثله صلة فاتوا باحتمال
كون الضمير للعبد اذ لا احتمال لكلمة من حينئذ صلة الاتيان والا التبيين
اذ لا ابهام على ان التبيين يكون ظرفا مستقرا ابدا ولا الزيادة وهو ظاهر
ولا يحسن دخول من الابتدائية على الكل بالنسبة الى الجزو وله وجه اخر وهو
ان الذوق السليم يعرف ان الامر التعجيزي بالاتيان بشي من يقتضي وجود المأتي
منه بخلاف الامر بالاتيان بشي كاين بمثل الشي او كاين بعضا من مثل الشي فانه
لا يقتضي وجود المثل فتأمل **قوله** وان رده الى عبدنا يوهم امكان صدوره
ممن لم يكن على صفته وهو باطل وانما شاع مع هذا الايهام عوده الى العبد
ولانه يندفع بقوله وادعوا شهداكم من دون الله ان كنتم صادقين على بعض الوجوه
قوله ولا يلايمه قوله وادعوا شهداءكم اي لا يلايمه على بعض الوجوه لان الاعانة
بالشهد الاوجه لذلك الاتيان بسورة من شخص اخر ورد عليه ان عدم ملايمة هذا
التوجيه لبعض توجيهات ادعوا شهداكم لا يقتضي كون التوجيه الاول اوجه
لانه يجوز ان يحصل ذلك وجها لكون بعض توجيهات ادعوا شهداكم اوجه من بعض
اخر لكونه ملايما باعتبارها بقوله تعالى فاتوا بسورة من مثله من جميع الوجوه
الا ان يقال لا تنافي بين الجعلين لانه كان عدم تلك الملايمة بجعل الوجه
الاول عنا اوجه بجعل بعض الوجوه في قوله تعالى ادعوا شهداءكم اوجه فتأمل
وقيل لا يلايمه مطلقا اذ ليس الشهداء بمعنى القايمين بالشهادة ايضا شهداهم
بل شهداء المأتي منه فالاضافة اليهم حينئذ بادنى ملابسة وليس بشي لان
الشهداء شهداء المأتي منه باعتبار الشهادة بان المأتي به مثل القران
لو كان المأتي منه متعينا لذلك وكذلك شهداؤهم بلا خفاء في دعوى ان
باتيهم مثل القران فاضافة الشهداء اليهم كاضافتها الى المأتي
منه بعد مشاركتهم في دعوى المماثلة **قوله** جمع شهيد بمعنى الحاضر وفي

القاموس من عاينه الذي لا يغيب عن علمه شيء هذا ولو حمل على هذا المعنى وكنى
به عن المتيهم لكان مبالغة في التهكم بهم لعبادتهم الاوثان **قوله** او القايم
بالشهادة وهي الخبر القاطع من شهد كعلم وكرم وقد تسكن هاؤه **قوله** اذا
التركيب للحضور اما بالذات كما في الناصر والامام والحاضر او بالتصور كما في
القايم بالشهادة **قوله** لانه حضر ما كان يرجوه او الملايكة حضروه وفي القاموس
او لان الله وملايكته شهود له بالجنة او لانه ممن يستشهد يوم القيمة على الامم
الخالية او لسقوطه على الشاهدة اي الارض او لانه حي عند ربه حاضر او لانه
يشهد ملكوت الله وملكه **قوله** ومنه تدوين الكتب والديوان ويفتح بمعنى
مجمع الصحف وكتاب يكتب فيه اهل الجيش واهل العطية واول من وضعه عمر
رضي الله عنه كذا في القاموس وترك مما ذكره الكشاف الدون لان الدنو
ليس ماخوذا من دون بل كل منهما اصل لا يمكن الحاقه بالاخر لكثرته كما صرح
به المحققان في شرح الكشاف والدني لانه مهموز وليس من تركيب دون
قوله ثم استعير للرتب وقيل استعير لا يكون الشي احط من شي قليلا الا في مكان
كأن يكون اقصر في القامة ثم استعير للتفاوت في الرتب تنزيلا للتفاوت
المعنوي منزلة التفاوت الحسي وحمل قول الكشاف يقال هذا دون ذلك اذا
كان احط منه قليلا على الاستفادة اولا **قوله** ومنه الشي الدون هكذا في الكشاف
ايضا لكن في القاموس يقال هذا رجل من دون ولا يقال رجل دون **قوله** يا نفس
ما لك دون الله من واق تمامه ولا لسبع بنات الدهر من راق بنات الدهر
نوايبه **قوله** ومن متعلقة بادعوا قدم التعلق بادعوا لان عامل الحال ح
لا كلفة فيه فانه نداء دعوا فان التقدير في الوجوه الثلثة ادعوا للاستشهاد
او للشهادة شهداكم متجاوزين الله او متجاوزين اولياءه بخلاف التعلق بشهدا
فانه وان يرجح بالقرب ولهذا قدمه صاحب الكشاف لكنه مرجوح بان كامل
من دون الله يحصل بالتكلف لانه ما يتضمنه شهداءكم اي الذين اتخذتموهم
شهداء متجاوزين الله او اولياء على تقدير جعل من دون الله ظرفا مستقرا او ما
تضمنه الشهداء من معنى الفعل او الشهداء نفسها على تقدير جعل من دون الله ظرفا
لغوا بمعنى بين يدي الله لان اسم الفاعل يعمل في الظرف بلا اعتماد ولان الظرف يكفيه
رائحة الفعل على ان الوجه الارجح الذي يشهد له قوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس

قوله ومن للابتداء خص الا
بهذا التوجيه

كم

والجن الآية من جملة وجوه التعلق بادعوا ويكون هذا الوجه رابع الوجوه
ذكره اولا وان جعله الكشاف وجها سادسا قوله وادعوا الى المعارضة
من حضركم هذا اشارة الى كون الشاهد بمعنى الحاضر وقوله او وجوه معونته
الى جعل الشاهد بمعنى الناصر واخرج الملك عن الغرض مع انه ايضا داخل
فيمن هو دون الله لانه مما لا يتوهم في شانه ان تعارض بالاتيان بمثل كلام الله و
لهذا اكتفى في الاية باجتماع الجن والانس ولك ان تريد بالجن المستور عن الحس فيدخل
فيه الملك قوله ولا يستشهدوا بالله فانه من ديدن المبهوت ولا يبعد في
هذا الاحتمال ايضا ان يكون من دون الله بتقدير من دون اولياء اي لا
يستشهدوا بالمؤمنين ولا يقولوا لهم اشهدوا لنا ولا تكتموا الشهادة فانكم
تعلمون فانه من ديدن المبهوت والديدن والديدان والديدا العادة
واعلم ان الوجوه الثلاثة على تقدير التعلق بادعوا ستة باعتبار كون من دون
حالا من فاعل ادعوا ومن مفعوله قوله اي الذين اتخذتموهم اولياء اشارة الى جعل
الشهداء بمعنى الناصر وقوله او الهة الى جعله بمعنى الامام والمقتدى ولم يجعله
بمعنى الحاضر كما جعله على تقدير التعلق بادعوا لان الله واولياءه حاضرون فلا معنى
لاخراجهم عن الحاضرين هذا اذا جعل من دون الله ظرفا مستقرا واما جعل بمعنى
بين يدي الله فوجه انه لا يصح بمعنى الحاضر ان المعنى حينئذ ادعوا من يحضركم بين
يدي الله ولا يحصل له قوله ربك القدسي من دونها وهي من اذا ذاقها من ذاقها
يتطوق بسيف الزجاجة وصبر ذاتها لها باعتبار ماسها او في الاساس ذاق فمطوق لم اذا
ضم شفتيه والصق لسانه بنطع فمه صوت الطلع ما ظهر من الحنك الاعلى قوله
وفي امرهم ان يستظهروا بالجماد في معارضة القرآن غاية التبكيت والتهكم بهم جعل الكلام
للاستظهار لا للشهادة ولو كان للشهادة ايضا لكان غاية التبكيت والتهكم قيل لم
يجعل في هذا المعنى قوله من دون الله متعلقا بادعوا اما على تقدير كون من دون الله
بمعنى بين يدي الله فلانه لا معنى للامر بدعاء الاصنام بين يدي الله لان الدعاء في
الدنيا لا في الآخرة واما على تقدير كونه ظرفا مستقرا فلانه يكون المعنى حينئذ ادعوا
الاصنام من دون الله والاصنام لم يتميل الله حتى يخرج منه الا ان يقال انه لا يبعد ان
يقال ادعوا العلماء من دون زيد اذا لم يكن زيد من العلماء وتقيض الاحتمال الذي هو
ادعوا شهداءكم من دون الله لان اولياء الله لم يدخل في دوستائهم واشرافهم وهم

المرادون يشهدون لهم حينئذ وفيه نظر اما اولا فلان قوله ادعوا بين يدي
الله اضعافا منكم معنى حسن وهو ان الله تعالى بجلاله ناصر لرسوله فخصومه اضعافا مكم
منصرتكم على الرسول لخصومهم بين يدي الله في الآخرة واما ثانيا فلان استعمال
دون لا يقتضي دخول ما اضيف اليه في ما قبله والا لم يصح ادعوا زيدا من دون
عمرو واما ثالثا فلان المراد بالشهداء فصحاء العرب ووجوه سادتهم في الفصاحة
وكثير من اولياء الله منهم وقيل انه لا دخل لقوله من دون الله على تقدير التعلق
بادعوا في التهكم بل التهكم في الامر بدعوة الاصنام ولا مدخل في التهكم لاخراج
الله عن الدعاء وفيه ان في الامر بدعوة الاصنام تهكما وباخراج الاصنام اولياء
اولياء وفي اخراج الله عن الدعاء تهكم بتركهم ولاية الله وبهذا تحقق انه يجوز في
هذين المعنيين ايضا التعلق بادعوا فاحفظه قوله وقيل من دون الله اي من دون اوليائه
اذا جعل الشهداء بمعنى الفصحاء والرؤساء انسب تقدير المضاف لتحصيل المناسبة وفيه
بحث من وجهين احدهما انه لا وجه لتمييز هذا الوجه من الوجهين السابقين بقوله قيل
والوجوه الثلاثة المذكورة في الكشاف على وتيرة واحدة وثانيهما ان الكشاف جعل
هذا الوجه مشتركا بين تعلق الظرف بادعوا وتعلقه بشهداءكم فكيف خصه بالتعليق
بشهداءكم ويمكن ان يجاب عنهما بانه لم يخصه بشيء من التقديرين ونبه بقوله وقيل على انه
ليس من تتمة التقدير الثاني وعبر بصيغة نظرا الى التقديرات الاخر لاحتياج الى تقدير
قائل قوله ان كنتم صادقين انه من كلام البشر فيه انهم لم يدعوا كونه من كلام البشر
بل اراد ما يحاولوا جريا لصدق في المتكول الا ان يقال المراد ان كنتم صادقين في الحكم باحتمال
كونه من كلام البشر وقوله وجوابه محذوف دل عليه ما قبله هذا كلام نحوي لا يرضى
علماء المعاني كيف وقد جعلوا قوله فانك كالليل الذي هو مدركي وان خلت ان المنتأى
عنك واسع من المساواة فتأمل قوله وقيل مع اعتقاد المخبر هذا قول الجاحظ
وقوله لانه تعالى كذب المنافقين لا يتم دليلا عليه لجواز ان يكون تكذيبهم لان الصدق
مطابقة الاعتقاد كما هو مذهب النظام وجعله المفتاح والتلخيص دليل مذهب
النظام ويتجه عليه ايضا انه يجوز ان يكون التكذيب لان الصدق مطابقة الواقع
مع الاعتقاد ولا وجه لترك التعرض لمذهب النظام مع انه اقرب الى الحق لانه لم
يبطل فيه انحصار الخبر في الصادق والكاذب وصرفا التكذيب الى قولهم نشهد
من الظاهر الذي هو تعلقه بقوله انك لرسول الله وتوضيحه على ما هو المشهور

انه متعلق بالخبر الذي يتضمنه تشهد من دعوى العلم وكلامه ظاهر فيه وعلى ما
نقول ان الكذب في الخبر بمعنى عدم المطابقة للواقع وفي الشهادة بمعنى عدم مطابقة
العلم فان الشاهد الزور من يشهد من غير علم لا من غير مطابقة قوله وتمييز لهم
للحق عن الباطل اي تمييزهم للحق الذي هو امره وما جاء به عن الباطل الذي هو
امر هو ولا يتجه عليه ما يتجه على عبارة الكشاف حيث قال حقه عن باطله من ان
امره وما جاء به حق كله فلا معنى لقوله وباطله حتى يحتاج الى تاويل تمييز الحق
عن الباطل بما قيل في شروحه من ان المراد تمييز الحق عن باطله الذي افتروه عليه
او المراد تمييز كونه امرا حقا عن كونه باطلا قوله بما يساويه او يدانيه يستفاد
من الاية تعليق الاتقاء بعدم الاتيان بما يساويه فلا يستفاد منها في التعليق
بالعجز عن الاتيان بما يدانيه قوله وترك لازم الجزاء منزلته على سبيل الكناية
الى اخره دفع لما يشكل من ترتيب الجزاء على الشرط لان الاتقاء من النار واجب فعلوا
او لم يفعلوا او من ان عدم الفعل ليس سببا لما ذكر من الجزاء والملزوم ماله وقد
جعل في الكشاف الاتقاء عن النار كناية عن ترك العناد وجعله القاضي
كناية عن الايمان وكلاهما حسن الا انه جعل في الكشاف ترك العناد نتيجة
للاتقاء عن النار فاتجه عليه انه ليس ذكر الملزوم وارادة اللازم كناية
بل العكس كما حققه المفتاح وانما هو المجاز فاجيب بان مذهب الكشاف يخالف
مذهبه وعنده المجاز والكناية سيان في ذكر الملزوم وارادة اللازم والفرق
بان المجاز يمنع ارادة الحقيقة دون الكناية وقد جعل القاضي الاتقاء عن النار
لازم الايمان وتابعه فتم حديث الكناية بلا خلاف ووجهه ان الاتقاء عن
النار نتيجة الايمان وانما هو مسبب عن تصون لان الاتقاء من اغراض الايمان
ودواعيه وجعل الغرض تابعا اوضح من جعله متبوعا ونحن نقول والله تعالى
اعلم ان اتقاء النار كناية عن الاعتصام بما نزله فان من اعتصم به نجا من النار
يعني اذا عجزتم عن معارضته وظهر انه من عند الله تمسكوا به ينجيكم عن النار
فعبر باللازم عن الملزوم وفيه ترويج لشان التمسك وترغيب فيه مع الايجاز و
الحال يقتضي اذ الذي للوجوب اي ظاهر الحال يقتضي ان الذي يدل على الوقوع
جزما فعبر عن الوقوع المقطوع بالوجوب جريا على ما بين المتكلمين من ان الوجود
مسبوق بالوجوب فالموجب الشيء لم يوجد قوله ولذلك نفي اتيانهم معترضا

بين

بين الشرط والجزاء اي لعلمه تعالى بعجز العرب عن الاتيان ولا يخفى انه لا حاجة الى
الاستدلال على انه تعالى لم يكن شاكا فالاوجه ان يصرف قوله ولذلك الى
نفي الشرطية بان الذي للشك اي لذلك التعبير في اثباتهم معترضا وفائدة
الاعتراض نفي الشك الذي توهمه نفي الشك عن ساحة سلطانه جل جلاله ونحن نقول
والله تعالى اعلم ان قوله ولن تفعلوا عطف على لم تفعلوا ولم تفعلوا على مفعوليه ولم
يعتبر حرف الاستقبال نظيره ان اكرمتني فقد اكرمتك اي ان تعتد باكرامي فاعتد
باكرامك وتوجيهه فان لم يظهر عجزكم الان فعجزكم فيما مضى وعدم امكان فعلكم
فيما يستقبل ابدا فاتقوا النار الاية قوله تهكما بهم بابراز المعلوم في صورة المشكوك
تعريضا لهم بانهم يكونون في الشك الواضح قوله قوله او خطابا بانهم على حسب ظنهم
فان العجز قبل التامل الى اخره لانه ذكر هذا الكلام بعد قوله وان كنتم في ريب بلا
فصل ولم يجدوا مهلة التامل حتى يحصل لهم التحقيق واما قال لم يكن محققا لم يقل
كانوا شكوا لانهم لم يحصل لهم مجال التامل حتى يحصل الشك ايضا ولذا قال
الكشاف فان العجز قبل التامل كالمشكوك فيه لا يكون الا عند المتحدي
للتفصيل والتخلص عن حاله ونحن نقول في تحقيقه ان الشك تنزيلا لهم منزلة الشاك
لانه لا يترتب على عدم الفعل نتيجته وهو ترك العناد لتماديهم في التعنت وتخالفه
نحو قوله ولن تفعلوا اجزم بلن وليس بمشهور وتنازع العاملين حتى يختلف في ان الجزم
بان او بلم لان ان لا تنافي مبدا النزاع مع عدم الترجيح لهم الوجوه المذكورة قوله
وحرف الشرط منصوب معطوف على اسم ان اي ولان حرف الشرط الداخل على المجموع
لا يعمل في المستقبل حتى يجعل دمنا زعمه ولذلك ساغ اجتماعهما ولولا ذلك لم يجز الاجتماع لانه
لم يلزم الغاء حرف الشرط لا الى عوض عما نازع فيه وهو خلاف قاعدة قطع النزاع
فيه قوله وهو حرف مقتضب اقتضبته اي قطعته اي حرف مقطوع عن غيره ليس
ماخوذا من غيره بالحذف نحل قوله اصله لا ان اصله قال السيد السند بحذف الهمزة
لكثرة الاستعمال وسقطت الالف للساكنين وقد استعمل نادرا كما في قوله يرجى
المرء ما لا ان يلاقي قوله ويعرض دون ادناه خطوب هذا وفيها انه يرد ان
لا نضربك في تقديره لا ان نضربك وهو كلام غير تام بخلاف لن نضربك ونحن نقول
اصله لا للنفي والنون المخففة تاكيدا للنفي فسقطت الالف للساكنين وكان
حقها ان تكون مع الفعل المنفي تاكيدا للنفي لكنه الحقت بلا لانها ادل على انها للتاكيد

والنفي لا لتأكيد النفي قوله فابدلت الفها نونا كما تبدل النون الخفيفة الفا في
الوقف وكذا التنوين التابع لحركة الفتح قوله الاسم بالضم عطف الاسم على قوله
المصدر وقوله بالضم على قوله بالفتح اي تدرجا الاسم بالضم عطف الاسم على
قوله وكون احتراق الناس نفس الوقود بمعنى المصدر بحث قوله ولعله مصدر
سمي به كما قيل فلان فخر قومه والوقود بالفتح ايضا يحتمل ان يكون في الاصل مصدرا
سمي به الا انه شاع في المنقول عنه اكثر منه بالضم وكما يحتمل المصدر ان يكون على
حذف المضاف من المبتدا اي ذات وقودها الناس ويحتمل ان لا يكون حذف
بل يكون الكلام من قبيل الاخبار عن المصدر بالجثة مبالغة وهو الطريق
الذي لا يسلك البليغ غيره ما يجده قوله ويدل عليه قوله تعالى انكم وما تعبدون
من دون الله حصب جهنم فان قلت الحصب الحطب وهو يبقى في النار زمانا ممتدا
بخلاف الوقود قلت حصب جهنم عبارة من حيث يتقد به النار بلا مهلة
وقود ومن حيث يبقى زمانا بقدر الله حصب قوله وقيل الذهب والفضة
التي اليه آخره في القاموس الحجر محركة الصخرة والذهب والفضة ويمكن بيان
التخصيص لكفار انا اكثر ما جمع من غير اخراج الزكوة وهو الشايع فيما بين الكفار
والكثير فيما بين المسلمين بالنسبة اليهم اقل قليل ومع ذلك فهم يخلدون في
تلك النار المعد لهم دون المؤمنين ولا شبهة في ان اعتبار المسلمين الذهب
والفضة ليس كاعتبارهم قوله وقيل حجارة الكبريت وهو تخصيص بغير دليل لا
يبعد ان يقال في مقام ذكر الوقود بحجارة الكبريت عهدية فتنصرف لام الحجارة
الى العهد ولا يحمل اللام على الجنس ما كانت ثابتة عهدية ويمكن دفع ابطال
المقصود ايضا بان جمع الناس حجارة الكبريت يوجب كمال اشتعال النار والتهاب
وكمال حرقة النار الملتصق بهم وكمال تعذيب النار الجامعة بين الشدة والريح الكريه
الذي لا يطيق اشتمامه لا اقل القليل منه فضلا عن اكثر من كل كثير والمقصود
تهويل النار وهو لا يحصل بكونها موثرة في الناس والحجارة تاثير نار الدنيا فانه قد
يحصل بكون لهبها ابدا الحجارة الكبريتية التي لا وقود فوقها ولا مولم بعدها ولو
حمل كون وقودها الناس والحجارة على انها تتقد بنفسها لاحراق الناس والاصنام
انقيادا لامر الله فكان غاية في المبالغة وتزييد المقصود والله اعلم قوله
على ان الاحجار كلها لتلك النار كحجارة الكبريت لنيران الدنيا ولا يخفى بعد

توجيه

توجيهه وهذا التوجيه ايضا قوله ولما كانت الاية مدنية نزلت بعد ما نزل
بمكة قوله تعالى في سورة التحريم الى آخره اذ وجه تعريف النار في هذه الاية
وتنكيرها في سورة التحريم مع انها نار واحدة مذكورة بصفة واحدة وارد على
ما ذكره اولا ان هذه الاية مكية وما في سورة التحريم مدنية لما روي عن علقمة
ان الاية المفيدة بيا ايها الناس مكية والمصدرة بيا ايها الذين امنوا مدنية
ويدفعه انه بعدت بقائل على عدم الوثوق بصحة الرواية وثانيا انه سيأتي ان سورة
التحريم مدنية من غير استثناء شيء منها واجيب بان هذا الكلام [illegible] في
حكم اغلبي لا كلي وثالثا انه كما يجب ان تكون الصلة معلومة ولهذا اشتهر
ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف والاوصاف قبل العلم بها اخبار ودفع
بان الصفة لا يجب ان تكون معلومة الا للمخاطب فيصح ان يكون المخاطبون المؤمنون
عالمين بسماعهم عن النبي والكفار وعلموه بسماعهم الاية وهو لا ينفع لان
الاشتباه انه كيف نكر النار مع علم المخاطب بمضمون الصفة ولو لم تعرف كما
عرفت هنا لك ويمنع ان يجب العلم بالصفة عند هذا القائل فانه اشتهر او فرق
بين الصفة فان الصفة تفيد النكرة وتجعلها الة لما لاحظه فرد والصلة توضيح
الموصول المراد به معين ولهذا قيل الصفة في النكرات للتخصيص وفي المعارف
للتوضيح وليس تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف بمجرد تخصيص
بحسب الاصطلاح كما توهم ويمكن ان يقال الفرق بين معرفة مضمون الجملة
وبين معرفة الموصوف بالجملة من حيث انه موصوف بها فيصح انهم عرفوا بسماعهم
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان حصب نار جهنم الناس والحجارة ولم يعرفوا
النار بهذه الصفة فيصح بهذا القدر وصف النار بالجملة ولا يصح التعريف
العهدي الا بعد معرفة النار بهذه الصفة فلما وصفت بهذه الصفة اولا عرفت
ثانيا وثالثا ان السماع عن النبي مع انكارهم النبوة لا يفيد العلم بمضمون الجملة
حتى يصح جعلها صلة واجيب بانه يفيد المقصود وهنا يكفي جعلها صلة
ولا يخفى ضعفه بل الوجه ان يقال ان قوله النار التي وقودها الناس والحجارة
بتاويل النار التي وصفت بهذه وهو يعينها وينفعها لا لانكار العناد مع وضوح
امر النبي بالمعجزات الساطعة لا يمنع العلم قوله والجملة استئناف وحال باضمار
قد ونفى شارحوا الكشاف حسن الاستئناف والتقييد بالحال هنا حتى ان يكون

انه ميلة قياسا على الصفة بعد الصفة او انه بحذف العاطف لان ترك اجانب
اللفظ لرعاية حسن المعنى داب الكرام ولا يخفى ان حمل الاتقا كناية عن الامر بالايمان
يتضمن السوال عن انه كيف يتقي عنه بالايمان فبقي حسن الاستيناف ضربين
ويمكن ان يقال انه بمنزلة عطف البيان لقوله وقودها الناس الكفرة لانه يوضح
انه وقودها الناس الكفرة ويمكن ان يقال ترك العطف لانه خبر وما قبله اعني
اتقوا انشا قوله وفي الايتين ما يدل على ان النبوة من وجوه لا يخفى انه ليس
في الاية امر يدل عليها من وجوه بل امور يدل عليها الا ان يقال لم يتعلق من
وجوه بالدلالة بل بيان لكلمة ما قوله والجاوا الى جلاء الوطن وبذل المهج
بل لم يقبلوا ان يقال انهم غلبوا في البلاغة قوله والثالث انه عليه الصلاة
والسلام لو شك في امره ما دعاهم الى المعارضة فيه ان عدم الشك المدعي
في دعواه لا يفيد دليلا على صحة دعواه لجواز ان يكون جزمه غير مطابق قوله
دل على ان النار مخلوقة معدة لهم الان فتعذيبا لفساق المومنين بها لاشتراكهم
في صفة من صفاتهم قوله عطف على الجملة السابقة والمقصود هذا العطف مما
صعب على الانظار وتفرق فيه الافكار وكثرت فيه الاقوال والذي رجح هو
هذا الوجه وحاصله ان قوله وبشر الى قوله وهم فيها خالدون عطف على
قوله وان كنتم في ريب الى قوله وهم فيها خالدون عطف على قوله اعدت للكافرين
اعني عطف قصة على قصة فلا يطلب حينئذ التناسب في الخبرية والانشائية ولا الاتحاد
في الفاعل المخاطب اذ لا يقال اضرب واكرم فيما اذا كان المخاطب شخصا اخر من
غير التصريح بالندا فيقال اضرب يا زيد فاكرم يا عمرو فصح به النحاة بل يطلب
التناسب بين القصتين فلا اشكال في هذا العطف وانما يشكل لو كان المعطوف
مجرد جملة بشر الذين امنوا وليس كذلك وهذا النفي هو المراد بقوله لا عطف
الفعل نفسه وانما عبر عن الجملة بالفعل جريا على اطلاق الفعل على الفعل والفاعل
الذي عليه غير مستقل بالتلفظ بمنزلة جزء من الفعل فانه شايع وقوله حتى
يجب ان يطلب له ما يشاكله من امر او نهي يعطف عليه يعني ان عطف الامر لا يكون الا على امر
او نهي فالاولى ان يقال انشاء وقوله او على فاتقوا اشارة الى وجه اخر ذكره الكشاف
وهو في غاية السقوط كما ان الاول في غاية العلو لانه اذا عطف بشر على اتقوا
لا بد له من ارتباط بالشرط المذكور والربط غير ظاهر وما اشار اليه في

توجيهه

توجيهه بقوله لا نعم اذا المربا ، نوا الي اخره تكلف بعيد لا يليق بنظم القران ولما
سبق من انه منع النحاة من عطف الامر لمخاطب اخر من غير تصريح بالندا وكانه انما
تبع فيه الكشاف لان ظهور مغايرة الفاعل الثاني للاول بمنزلة التصريح بالندا
وجه هذا التوجيه السكاكي على انه كالعطف على قل مقدرا قبل يا ايها الناس اعبدوا
وهو مع بعده جدا يوجب تكلفا بل تعسفا لانه لا يقع قل ان كنتم في ريب مما نزلنا
الله على كما قيل او بتقدير القول اي قل وقال الله ان كنتم كما نقول والاقرب من الكل
بعد التوجيه الاول ما قال صاحب الايضاح انه عطف على محذوف قيل قوله وبشر
اي انذر الكافرين بتلك النار وبشر المومنين ولك ان تقدر ادع الناس الى
الايمان والعمل الصالح وبشر المومنين او تحد المعاندين بالمعجزات وبشر الذين
امنوا وعملوا الصالحات قوله وانما امر الرسول عليه السلام كما هو الظاهر او
عالم كل عصر او كل احد بان يكون الخطاب لغير معين وخطاب الكفرة كما يستدعيه
بهم قراءة المجهول الماضي المؤيد به الى ان فاعله غير معين وخطاب الكفرة دون خطا
عنه اخرى سوى ما ذكره وهو دواج تبشير الرسول او كل عالم او كل احد
عند المومنين دون انذار احد منهم عند الكفرة قوله وقرى وبشر على البنا
للمفعول عطفا على اعدت فيكون استينافا اي كون اعدت حينئذ استينافا لا حالا
وتوجيه العطف بجعل وبشر الذين امنوا في معنى اعدت الجنة للمومنين والاولى
ان بشر خبر بمعنى الامر عبر عن الامر بالخبر لانه ابلغ من صريح الامر فيكون عطفا على
عليه بشر امرا وحينئذ يتفق القرائتان موافقة تامة قوله واما قوله تعالى
فبشرهم بعذاب اليم فعلى او على طريقة قولهم يعني على وجه الاستطراق ويرد
شي في معرض لا يتوقع ويمكن له وجوه اخر احدها ان نبي الرحمة نبقص نفسه
من الانذار فامر بقوله فبشرهم بان يكون في الانذار كالتبشير ولا يكون منقبضا
فيه وثانيها توبيخهم بانهم في عدم المبالاة بالانذار بحيث نزل انذارهم منزلة
التبشير وثالثها ان يتحجر عليهم وتسميتهم العذاب الاليم والخبر بعدم تضييع
عمل شخص وترتب الثمرة له تبشير له ففيه تنبيه على انهم في كسب العذاب الاليم
بمنزلة الراغب فيه بحيث يكون الاخبار له بحصوله له بشارة قوله والصالحات
جمع صالحة وهي من الصفات الغالبة يعني صارت بحيث لو صفو لا يوصف بها
قوله قال الحطيئة لما خلع النعمن بن المنذر على اوس بن حارثة بن لام الطائي حلة

طايفة من سادات العرب وضمنوا الحطيئة مائة بعير يهجوه فقال كيف اهجوا شخصا كل ما في بيتي حتى شسع نعلي من عطائه وانشاء كيف الهجاء وتابني خبر تنفك ويظهر العيب متعلق به اي تابني للمتنبة بالعيب فاقحم الله بها الغد حيث جعل له ظهرا يستند اليه ويتقوى به **قوله** وهي من اعمال ما سوغه الشرع وحسنه لو اكتفي بما حسنه لكفى لان لا غنى بدون التسويغ فلا يكون المباح صالحة وفي شروح الكشاف وهي ما يصلح لترتب الثواب وقوله وثانيها على تاويل الخصلة او الخلة ترديد في اللفظ اذ الخصلة والخلة مترادفتان ومعنى التانيث على تاويلها انها نقلت من التركيب الذي جرت فيها على الخصلة لا انها اثبت لاستعمالها في الخصلة لان استعمالها في مفهوم الخصلة لا في لفظها ولا تانيث لمفهومها **قوله** واللام فيها للجنس في الكشاف فان الفرق بين الجمع والمفرد المعرفين باللام في جانب القلة فان المفرد يشمل الى واحد والجمع يشمل الا الى واحد واما في جانب الكثرة فلا فرق فان كلا منهما يحيط الجنس هذا فعلى هذا لا يشمل البشارة من امن ولم يوفق الا لعمل صالح فالاولى ان يختار ما عليه علماء الاصول ان اللام الداخل على الجمع يجعله كالمفرد فيتناول الواحد واما عدم شمول بشارة الاية لمن امن ولم يوفق لعمل ومات بلا مهلة ثم لا مدفع له فمعرفة كونه مبشرا من مواقع اخر من الشرع **قوله** ان لهم منصوب على نزع الخافض وافضاء الفعل اليه او مجرور باضمار مثل الله لافعلن الترديد في توجيه الاعراب مبني على اختلاف النحاة في ان وان اذا حذف عنهما الجار هل هو منصوب بنزع الخافض او مجرور بتقديره فالاكثرون للنحو بالشايع من نصب المجرور بالفعل والبعض للحد بمثل الله لافعلن من ابقاء الجر في القسم مع حذف الجار وان كان نادرا الا ان الاصل الجر فالم يحقق تبديله بالنصب لم يحكم به **قوله** دعني دعني كان عيني في غربي مقتلة من النواضح تسقي جنة سحقا الغرب الدلو العظيم والمقتلة الذلة المذللة على العمل والنواضح الابل المقهورة المتمرنة على السقي والسحق جمع سحوق وهي النخل الطوال وصف عينيه بكمال انسكاب الدمع ولا يبعد ان يريد بالنخل الطوال الحمالات فاما الاحبة فكان عينيه تسقي تلك الحمالات فان قلت ينسكب الماء من غربي المقتلة على سبيل النوبة لا معا فلا يحسن تشبيه العينين المنسكبين معا بهما قلت شبه كل واحد من عينيه بغرب مقتلة اخرى فانه جعل كلا من عينيه في غربي

مقتلة

مقتلة لا عينيه في الغربين بان يكون كل في غرب مقتلة ويحمل فحمل **قوله** واللام يدل على استحقاقهم اياها الى اخره يريد ان اللام تدل على الاستحقاق وذلك في الاستحقاق في الواقع الاستحقاق لا للذات ولو يريد ان اللام يدل على ان الاستحقاق لا للذات كيف واللام للاستحقاق المطلق ويكاد يتبادر منه الاستحقاق للذات **قوله** اي من تحت اشجارها اشارة الى ان المضاف الى الضمير العايد الى جنات محذوف اي اشجار تلك الجنات لان المراد بها دار الخلد والى اعتبار الاستخدام يحمل الضمير على جنات بمعنى الاشجار واضافة الاشجار الى الجنات بمعونة المقام فتامل **قوله** كما تراها جارية تحت الاشجار النابتة عن عبارة الكشاف كما ترى الاشجار النابتة على شواطيها اليها اذ هي اوضح كما تراها وتوجيه عبارته ان القصد الى تشبيه الهيئة بالهيئة فلا يتفاوت القصد بتقديم بعض المفردات على بعض وتاخيرها فان الاخدود كالجدول الشق المستطيل في الارض **قوله** واللام في الانهار للجنس لكان لام الجنس يحمل الاستغراق والعهد الذهني والجنس من حيث هو هو ويحمد بقوله كما في قولك لفلان بستان فيه الماء الجاري والمشبه به يحمل العهد الذهني والجنس من حيث هو هو كما في قولنا الرجل خير من المراة ولو يريد ان اشارة الى ان الانهار مع كون اللام فيها للجنس يحمل الجنس من حيث هو والعهد الذهني ونحن نقول يحمل الاستغراق يعني يجري تحت الاشجار جميع انهار الجنة فيكون تشويقا لدار الثواب بان اشجارها على شواطي الانهار وانهارها تحت ظلال الاشجار **قوله** او للعهد العهد يحمل التقديري بان يراد انهار الجنة ولم يجر ذكرها لتعينها في المقام وهذا هو الذي قصده صاحب الكشاف بقوله او يراد انهارها فعوض التعريف باللام عن التعريف بالاضافة باللام ولم يرد ان اللام عوض عن المضاف اليه حتى يتجه عليه ان مذهب كوفية نفيه في تفسير قوله تعالى فان الجنة هي الماوى وكانه لم يشعر بقوله القاضي لظهور ضعفه لهذا ويحتمل الحضوري بان يراد مذكور كما اشار اليه بقوله والمعهود هي الانهار المذكورة في قوله تعالى انهار الخ لكن هذا يقتضي ان يكون هذه الاية متقدمة في النزول ومع ذلك اعتبار مثل هذا الذكر في العهد بعيد **قوله** والنهر بالفتح اي بفتح الهاء وهي في اللغة العليا اشار الى علوها بتقديمه ويحمل العبارة على فتح النون وسكون الهاء حال عن الهاء بعيد عن اقبال الذكا والاسناد المجازي الى الانهار نكتة كما مد تعرفها العامة وخاصة خفل عنها الخاصة

وهي ان البستان والجنة لا الماء لما مر انها تجري من تحتها ودفاع فيها قوله
صفة ثانية لجنات او خبر مبتدا محذوف وفي طبق الحمد لله الحميد بالرفع فيكون صفة
مقطوعة ولم يتنبه لهذا شارحوا الكشاف مع جلالة قدرهم وكال الشارح سعد
فاعترضوا عليه بان لا تعود الى تلك الجملة العائد فقدر المبتدا فلا ان جعلت صفة
او استئنافا كان تقدير الضمير مستدركا وان جعلت ابتداء كلام فليكن كذلك
بلا حذف ومنهم من تمسك في دفعه بان تقديرهم يقوي شان الاستيناف
وتقديرهي يقوي شان الوصفية ومما يتعجب ما ذكره الشارح المحقق العلامة
التفتازاني ان تقديرها شانها غير صحيح لانه لا عائد من الجملة اليه حتى يصح كونها
خبرا له فيجب تقديرهي بمعنى القصة وكيف لا ولا حاجة بجملة هي خبر الشان
الى عائد كضمير الشان تكون الجملة عينه وتقديرهي لا يصح لانه يتخصص بجملة
العمدة فيهما مونث بل الواجب تقديرهو بمعنى الشان قوله كانه لما قيل ان لهم
جنات وقع في خلد السامع اثمارها مثل ثمار الدنيا هكذا قدر السوال صاحب
الكشاف ايضا وحينئذ لا يصح عطف ولهم فيها ازواج مطهرة على الاستيناف
ونحن نقدره هكذا اللهم في تلك الدار المشتملة على جنات تجري من تحتها
الانهار مثل لذات الدنيا ام لهم فيها اجناس اخر من اللذات فالجواب يحتمل
ان يكون بالمماثلة وهو ظاهر وان يكون بالمغايرة يعني ثمارها لا يغني ولا
لا تحيض ولا تتدنس بالادرن قوله ومن الاولى والثانية للابتداء المشهور ان من
الابتدائية والتبعيضية لغوان متعلقان بفعل تقيد بهما والتبيينية مستقر
حال من فعل تقيد بها وجعل من الابتداء والتبعيض مستقرا تكلف ولذا لم يجعل من
ثمرة للتبعيض لانه يجب جعله مفعول رزقوا او مستقرا حالا من رزقا وكلاهما
تكلف فجعل قوله من ثمرة حالا من المستتر في منها وجعل منها حالا من رزقا وكلاهما
تكلف فجعل قوله تكلف ذكرنا اليه دفع ما اشكل على الناظرين في الاية من ان تعلق
من الاولى والثانية برزقوا من قبيل تعلق حرفين بمعنى بفعل واحد من غير ابدال
احدهما من الاخر وقد انكرها النحاة النقاة ولا حاجة الى هذا التكلف لان تعلق
حرف بفعل بعد تعلقهما انما ينكر لو كان التعلق الثاني كالتعلق الاول اما لو كان
بعد تقييد الفعل بالتعلق الاول فلا انكار له بل الحرف الاول متعلق بالمطلق
والثاني بالمقيد فكان الاول متعلق بفعل عام والثاني بفعل خاص فلا اعمال

لتوهم

لتوهم تعلق حرفين بمعنى بامر واحد وهذا تحقيق ما ذكره الكشاف في هذا
المقام لا ما ذكره فان قلت فما وجه تركه احتمال كون من في ثمرة للتبعيض وهو
في جعلها حالا حينئذ كجعلها حالا على تقدير كون من فيها للابتداء قلت
ذكر شارحا الكشاف ان الابتداء والتبيين اصلان لا يعدل عنهما الى التبعيض
من دون داع قوله ويحتمل ان يكون من ثمرة بيانا تقدم كما في قولك رايت منك
اسدا فرق الكشاف بين هذا التوجيه والاول بان الثمرة على التوجيه الاول لا
يحتمل الثمرة المعينة لانه لا معنى لكون الرزق مبتداء منها وهو عين الرزق لان المبتدا
من الشيء يجب ان يكون قطعة منه بل يجب حملها على النوع بخلاف هذا التوجيه
فانها عليه يحتمل النوع والشخص وليس بشيء لان الثمرة المعينة من الجنة لا اكل لقمة
واحدة فصح ان يكون اكل اللقمة منها رزقا مبتداء منها فلعله لهذا لم يلتفت اليه
القاضي في التمثيل بقولك رايت منك اسدا صار بمنزلة لا اقدام المخول لان هذا المثال
اشهر في من التجريدية المفيدة ان ذو الاسد مبتداء منك ناشئة منك وصرت
في الاسدية بحيث يمكن ان تجرد منك اسدا اخر فلا بد من جعلها ابتدائية لئلا يفوت
ما ذكر من فائدة التجريد وقال الشارح المحقق العلامة التفتازاني بان هذا
الكلام من الكشاف مبني على ان من التبيين راجع عنده الى من الابتداء وتعقب
بان مقابلته هنا بمن الابتداء يمنع من ذلك فقال السيد السند هذا كالصريح
في ان من التجريدية عنده للبيان وان كان الصحيح انها للابتداء لئلا تفوت فائدة
التجريد ونحن نقول جعل المثال للتجريد مما لا يعود اليه من فائدة حتى يوجب
القول بان من فيه للابتداء وعنده فيانه استقامة البيان والقول بان من التجريد
عنده بيانية فيكون مع خلاف لذا شابه بما فيلاومما حققه علماء البيان قوله هذا الذي
الذي رزقنا الى اخره له محملان اخران والله اعلم احدهما ان يكون اشارة الى اعتراضهم
باعادة اشجار الدنيا وثمارها كاعادة انفسهم ويكون تعجبا من قدرة الله تعالى
فيكون في الاية دليل على اعادة الاشجار والثمار وثانيهما ان ارض الجنة قيعان
ينبت فيها ما ينبت من الاعمال في الدنيا كما ورد في الاثر فيكون الذي يذكر كونه في
الجنة ما رزقوا قبل الوصول الى الجنة فيكون قولهم هذا تصديقا بما اخبر بنعيم
ورجح كون هذا اشارة الى عين الثمرة بان هذا او المراد كر معه الوصف يكون
اشارة الى الخصوصية دون الهيئة الكلية قوله والاول اظهر لمحافظته على عموم كلما

يحتمل أن عموم كلما بان على التوجيه الثاني على ما روي عنه صلى الله عليه وسلم
لانهم كلما رزقوا من ثمرة ونشا ولو قالوا ذلك لكن يجب صرف كلمة هذا عن
ظاهرها لان ظاهرها الاشارة الى المرزوق لا الى ما وجد في مكان الثمر
فوجه كونه اظهر بقاء العموم وكون الاشارة على ظاهرها **قوله** والضمير على
الاول راجع الى ما رزقوا في الدارين ورد عليه بان ما رزقوا في الدارين لا يؤتى
به في الجنة واجيب بانه فليكن المعنى اتوا به في الدارين ولا يلزم ان يكون المعنى واتوا
به في الجنة وفيه ان ايتان في الدنيا ليس مستقبلا الا حتى ينتظم مع الايتان في الجنة
في سلك والجواب ان التعبير للاستقبال بالنظر اليهما تغليب وقد يجاب بان معنى
الايتان بهما في الجنة اتمام الايتان بهما في الجنة ولا يخفى انه تكلف والاولى
ان لا يجعل قوله واتوا به متشابها معترضة بل معطوفة على قوله قالوا هذا الذي
رزقنا من قبل ويكون الضمير راجعا الى الرزق ويكون المراد بالتشابه انه لا يختص
رزق بوقت دون وقت كما في الدنيا بل يكون كل وقت تمناه او يكون التشابه
في سهولة الحصول بان لا يكون فرق بين احد واحد كما في الدنيا فانه ربما يحصل
للغني بسهولة ما لا يحصل للفقير اصلا او يحصل للفقير اصلا او يحصل بمشقة **قوله**
واذا العذارى بالدخان تقنعت واستعجلت نصب القدور فملت العذراء البكر اي
اذا صبرت العذارى على الدخان حتى صارت الدخان مقنعة لهن واستعجل
الامر طلب تعجيله من نفسه وملّ الشيء في الجمر ادخله فيها والمراد انه استعجلت
العذارى نصب القدور فلم يصبرن على طبخ اللحم في القدر فملت اللحم في الجمر حتى
يأكلن ويسكن جوعهن الى طبخ الطعام والبيت كناية عن كمال اشتداد القحط الى ان
بلغ امر العذارى الى هذا وجواب الشرط هو البيت الذي بعده دارت بارزاق
العفاة مغالق . بيدي من قمع العشار الجلة . المغالق قداح الميسر لان الجزور
تعلق عندها والقمعة قطعة السنام والعشار جمع عشراء وهي الناقة التي يحملها
تمام عشرة اشهر والجلة من الابل السمان اي اذا اشتد القحط دارت القداح
في الميسر بيدي لاقامة ارزاق العفاة اي الطلاب من اسنمة النوق السمان
الكبار الحوامل التي قرب وضع حملها وكل ذلك يقتسمون ويتنافسون فيها ولا يخفى ما في
البيت من وجوه البلاغة **قوله** لكان التقييد بالتأبيد في قوله تعالى خالدين فيها
ابدا لغوا فان قلت لا يتعين كونه لغوا لجواز ان يكون للتأكيد قلت نعم كونه للتأكيد

والتقييد

والتقييد لغوا ان التقييد بعد قوله يحصل التقييد واذا لم يحصل قيد لغا التقييد وان
لم يبلغ ذكر الابد وافاد التأكيد **قوله** وبشر بما اعد لهم في الآخرة فانهي ما يستلذ
به منها فان قلت كلا تمثيل ولا تشبيه في الكلام مركبا فان ما اعد لهم بانهى ما يستلذ
منها قلت البشارة على طريقة اهل الشرع والتمثيل على طريقة الحكيم فان بين جنات
تجري من تحتها الانهار والازواج المطهرة ورزق الثمرات عقلية شبهها بهذه الحسيات
ولو قال او مثل لكان اوضح **قوله** لما كانت الآيات السابقة متضمنة لانواع من التمثيل
ويحتمل والله اعلم ان يكون هذا بيانا انه لكمال كبريائه وحقارة كل ما سواه في جنب
عظمته حتى لا يترك لمن يستحي ان يضرب مثلا ما لاي شيء في جنب ذاته بعوضة
كانت ذلك المثل او ما دونها فانه شبه جميع الاشيا في جنب ذاته احقر من البعوضة
قوله اسمع من قراد زعم العرب انه يسمع الهمس الخفي من سير الابل مسيرة سبع ليال
فينتشر في العطن ويقصد الطريق واذا رآه لصوص العرب يترصدوا القافلة
ولا يعلمون من اين عرفوا ان الانتشار من سماع همس سير الابل لا من شم
ريحه حتى يوصف بزيادة السمع **قوله** ونقل الصدر بالنخالة في انه يخرج من الصدر
المحاسن ويبقى الغل كما انه يخرج من النخل ويبقى النخالة **قوله** لا ما قالت الجهلة
عطف على قوله ان يكون في قوله وهو ان يكون على وفق المثل له يعني ما هو الحق
في التمثيل والمشترط له ان يكون على وفق الممثل له الى آخره لا ما يتعجبون ما قالت
الجهلة انه ينبغي ان يكون مما يستحل المثل **قوله** وابعد المراد شدة الفرق بين
هذا الوجه والوجه السابق ان الوجه السابق ان هذا الكلام لتقوية التمثيلات
وبيان حسنها ودفع الطعن فيها وهذا الوجه انه لتقوية المتحدى به وتأييد كما زل بل
الريب مما نزله على عبده ولذا ان تقول لما تضمن قوله وان كنتم في ريب البلاغة حجة
في انه ليس محلا للريب دفع ما يوهم انه فيه ريبا **قوله** الرقاحة بضم الواو كالوقوحة
قلة الحيا والحبوة على وزن الثمرة ويعمل لئلا يلتبس بالحية والبناء بفتح النون
والعصر عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذين ثم يمر بالعرقوب ومنه مرض عرق
النسا والحشا كالنساء وهو ما انضمت عليه الضلوع والجمع احشا والشيئة
كالنية شعره بيضا او بياض شعره **قوله** واذا وصف به الباري فان قلت
هل يحتاج نفي الاستحيا المقيد بضرب المثل يفيد فيحتاج الى التأويل **قوله** اذا
ما استحين الماء يعرض نفسه . كرعن بسبت في اناء من الورد . يصف كثرة الماء

والكلا حيث لا يشرب الماء المهم عطشا بل حيا من الماء حال عرض الماء نفسه
عليها فتقول له يعرض نفسه حال من الماء والكرع شرب الماء بموضع الفم عليه والسبت
الاديم المدبوغ بالقرض وهو كناية عن مشافرها الطاهرة عن الدرن لكثرة وضعها
على الماء والاناء من الورد المنهل الذي يبنى على حافاته الورد **قوله** ويحتمل الآية
خاصة ان يكون مجيئه على المقابلة لما وقع في كلام الكفرة اي يحتمل انهم قالوا اما
يستحيي الرب ان يمثل بالذباب والبعوضة فجاء لهم بتنزه الرب عن الاستحياء وذكر
كلامهم باستعمال الاستحياء في الترك على سبيل المشاكلة **قوله** وما ابهامية يعني
اسم بمعنى شيء يوصف به النكرة لمزيد ابهام وسد طرق التقييد واختلف كلام
الزمخشري في عدم تعينها في تفسير هذه الآية اسما يفيد مزيد ابهام وفي النمل جعلها
زيادة **قوله** ولا يعني بالمزيد اللغو بان المزيد قد لا يوضع لمعنى ان يزاد لتقوية المعنى
مطلقا بتعدد عليها انه يستفاد منه التاكيد وان زيد ما لم يكن له مدخل في اصل
المعنى ولا يختل بحذفه فائدة الكلام لكانا نحو لام التاكيد من حروف الزيادة **قوله**
وبعوضة عطف بيان لمثلا لا يخفى ان عطف البيان انما يحسن اذا تم الفائدة بدونه
ويكون لمجرد التوضيح ولا يتم لا يستحيي ان يضرب مثلا بدون بعوضة اذ لا يفيد ضرب
المثل حتى يرد على المستبعد لضرب المثل بانه لا يترك ضرب المثل الا ان يقال تنوين مثلا
للتحقير اي لا يترك مثلا حقيرا فيكون بعوضة لما فوقها للتوضيح **قوله** او مفعول لضرب
ومثلا حال تقدمت عليه اعترض عليه الشارح المحقق التفتازاني فقال والاحال في انه
لا معنى لقولنا يضرب بعوضة الا بضم مثلا اليه فتسميته في مثل هذا مفعولا وفي ومثلا
حالا بعيد جدا ويوهم كونه حالا موطئة غلط ظاهر فان مثلا هو المقصود وانما يستقيم
لو كان التركيب بعوضة مثلا فيجعل بعوضة حالا موطئة ومثلا صفة له وهو المقصود
بالحالية هذا وفيه ان يضرب بعوضة معناه يقصد بعوضة كما حققه فلا معنى بدون
ضم مثلا اليه فان الله يقصد بعوضة بالخلق والاحياء والابقاء ولم يستبعد ذلك
وانما استبعد قصده تعالى اياه حال كونه مثلا وقد بقوله ان الله لا يستحيي ان يقصدها
حال كونها مثلا **قوله** او هما مفعولاه لتضمنه معنى الجعل يكون المفعول الاول بعوضة
ومثلا مفعولا الثاني ولا باس بتنكيرهما لما لا يستند اليهما اذا كان مفيدا كما في قولنا نفرغ كلمة
قوله ويحتمل ما وجوها اخر يحتمل النفي ايضا فيكون التقدير ما بعوضة فما فوقها متروكا
حذف الخبر لانه لا يستحيي ان يضرب مثلا بجليه **قوله** او ما جعل اسما لكن لا مطلقا بل جعل

اسما

اسما موصولا او موصوفا على قراءة رفع بعوضة اما مع جعلها اسما مبهما صفة لمثلا فيحتمل
فلا يحتمل قوله فما فوقها العطف عليه ولظهور الحال اطلق الفعل **قوله** والمعنى لا
ضرب المثل بالبعوضة فضلا عما هو اكبر اشار الى ان الفاء للترتيب بحسب الرتبة ثم على
سبيل الترقي فان اعتبر ضرب المثل بها اقرب الوقوع فيما فوقها او اعتبر عدم الاستحيا
فادونه كذلك واما على سبيل التنزل ان اعتبر الاستحيا فان الاستحيا فيما فوقها ابعد من
الوقوع ودخول النفي حينئذ على الاستحياء المرتب فافهم **قوله** بشائك شوكة يريد الشوك
مصدر شاك للا واحد الشوكة الذي هو المعنى الشوك المعلقة بمعنى اضحى السوك في
الجسد والنفخة كالنزوة المعينة **قوله** اما حرف قبل اريد به دفع وهم كونه اسما لان تفسيره
مهما يكن من شيء يوهم ذلك للتنفير عما هو الشائع في البيان من ان اما كلمة تتضمن
معنى الشرط عملا في الشائع تقويما للوهم وقوله ويتضمن معنى الشرط يوهم ان له
معنى سوى الشرط ايضا والتفصيل فانه يحتمل ان يكون لعدم الاستحيا لكن ما ذكره يترجح
بكونه مذكورا صريحا كما ان رجوعه الى المثل القريب اقرب ولنا تدبره ويحتمل الرجوع الى
القرآن اي يعلمون ان القرآن الحق واما الذين كفروا فيتمسكون في الريب فيه بامثال
هذا ويقولون لا يعني يراد بهذا المثل فلا يكون من الله لان الله منزه عن ان يقع في كلامه
مثله فالاولى ان اما حرف شرط والمراد بالافعال المضارعة الافعال الموافقة للغرض
قوله كان من حقه واما الذين كفروا فلا يعلمون وقوله ليطابق قرينه اي يشتمل
على صيغة الطباق باعتبار قرينه وهو يعلمون وقوله ويقابل قسيمه بيان للمطابقة
والمراد بالمطابقة المطابقة الظاهرة والا فالمطابقة مرعية باعتبار الكناية وتحقيق
تقول والله اعلم ما نسب الى الكفرة اشد من عدم العلم وهو انهم يستهزءون بكونه
من الله ويحسبون القول بانه منزل الى السفه فليس المقصود الكناية عن الجهل بل
بيان ما يقع منهم على انه يتوقف ما ذكره على ان لا يكون قولهم عن مكابرة وتجاهل في
لعلمهم فاذا كان كذلك وهو الظاهر فلا يقع فلا يعلمون **قوله** والجملة خبر فيه
بحث لان الخبر هو الموصول والصلة لا نصيب له من الاعراب قال العلامة التفتازاني في
اتفق النحاة ان ما مبتدأ مع تكاثرهم ويرتفع الخبر به لم يخالف فيه كما اختلف في
من ابوك والمبنى جعله مبتدأ مخصوصا بسيبويه كما مر في من ابوك **قوله** والاحسن
في جواب الرفع على الاول والنصب على الثاني هكذا ذكره ائمة النحو وزعم العلامة
التفتازاني انه يجب تخصيص الحكم بما اذا اتفق السائل والمجيب على الفعل كان السؤال

عن المتلقي بخلاف مثل قوله تعالى ماذا أنزل ربكم قالوا أساطير الأولين فإنه
بالرفع لأنه في المعنى نفي للإنزال أي هذا الذي زعمتم أنه منزل أساطير الأولين هذا
قول الحكماء أن الأحسن في الجواب الرفع وهذا البين بجواب لرد دليلنا اعتقده والجواب
أن تطبيقه ما طلب منك ثم نقول لا جواب لقولهم ماذا أراد الله بهذا مثلا
لأنه استفهام إنكاري نفي لكون مراد الله فيه ومرجعه نفي أن يكون منه تعالى
فعلى هذا لا يصح أن يكون يضل به كثيرا جواب ماذا وأيضا ماذا أراد الله مذكور
على سبيل النقل فلا يطلب الجواب ولذا لم يلتفت إليه الكشاف قوله والإرادة نزوع
النفس وكون إرادة المعنى من اللفظ من هذا القبيل بحث والظاهر أن الإرادة
في الآية من هذا القبيل قوله وكلا المعنيين غير متصور اتصاف الباري تعالى به رفع
غير متصور بمتصور من وجه لكن خبر الكلا المعنيين وكونه خبرا لاتصاف الباري
تعالى به رفع وبعد ظاهره الفاصل والجملة خبر كلا المعنيين فإن الصفة كما تعتمد على غير
كما في قوله عزها سوق على ذمن قد معنى الهم والحزن قوله وهي أعم من الاختيار فإنه
يقال مع تفضيل بين الإرادة أعم من الاختيار فإن الاختيار ميل مع تفضيل وترجيح
أحد الطرفين لفضله والإرادة يكون مرجحه بلا تفضيل فالمراد بالاختيار الإيثار
لا ما يقابل الإيجاب قوله وفي هذا استحقار واسترذال لمثل أو أريد به مبهم
تنزيل الاسم منزلة أمر هو في غاية الإبهام لعدم تحصله وكأنه أمر لا يدرك منه شيء
كاسم الإشارة المشير إلى مبهم لم يذكر والضمير الذي لا مرجع له ولذا صح جعل
مثلا تمييزا منه فإن الضمير الذي لا يتعين لمعناه واسم إشارة كذلك ينتصبان
التمييز أما إذا كان الضمير واسم الإشارة معينين فالتمييز بعدهما عن النسبة
والعامل فيها أحد جزأي ما اشتمل على النسبة لا نفسهما والتمييز بعدهما عن
النسبة وجعل العلامة التفتازاني الآية من هذا القبيل لتعيين المشار إليه
بهذا قال العلامة فتجعل مثلا تمييزا وحالا من هذا يدل على أن المشار إليه نفس
المثل لا مضربه كما هو المعتمد في الضمير في أنه الحق قوله أو الحال كقوله هذه ناقة
الله لكم آية الظاهر أنه نظير الحال على طريق الكشاف دون التمييز أيضا وترك
نظائر التمييز لأن مقصوده مجرد توضيح وقوع الجامد حالا إذ فيه خفاء دون
وقوعه تمييزا ولذا لم يراع الاتحاد في العامل فإن العامل في الآية هنا هو الفعل
في النظر المعنى المستنبط من هذا ويحتمل أن يقال إنه جعل إنه حالا أو تمييزا عن تمييز

حكم

الحكم فاكتفى به في تمثيلها قوله جواب ماذا أي إضلال كثير وهداية كثير بالرفع
والنصب وقوله وهدى وبيان يعني أشتر الهدى على البيان الذي في المثل ورد على
قوله وكثرة كل واحد من القبيلين بالنظر إلى أنفسهم لا بالقياس إلى مقابلهم أن كثرة
كل منهما فليكن بالنظر إلى مقابلهم الذي هو المتوقف بأن لا يضل به ولا يهدي بل
يبقى متوقفا بين الضلال والهداية وإن كثرة كل منهما فليكن بالنظر إلى مقابلهم
الذي هو المتوقف بأن لا يضله ولا يهديه بل يبقى متوقفا بين الضلال والهداية
وإن كثرة كل منهما بالنظر إلى الآخر لا يمكن وليس مما يمكن أن يتوهم حتى ينفى والصحيح ما
ذكره الكشاف من الاستفسار وعن وجه صحة وصف المهديين بالكثرة وهم قليلون لقوله
تعالى وقليل من عبادي الشكور إلا أن يقال يمكن كثرة كل منهما بالقياس إلى الآخر مع
اختلاف الزمان فتفوق تلك لأن أهل الهدى قليلون بالإضافة إلى أهل الضلال أبدا
وكون المهديين قليلين بالنسبة إلى الضالين لا يوجب كون المهديين بالقراءة
قليلين بالإضافة إلى الضالين به فتأمل قوله وجعل أحد الكثيرين من حيث العدد
والآخر من حيث المعنى بعيد لأن النظر إلى المعنى يوجب وصف أهل الضلال بالقلة
وقوله قل في الأصل قلل بمعنى جمع قليل كنذير ونذر قوله فراسخا عن قصدها حيرا
براد أي عن قصد الطريق المستقيم جوابا يضيف فما يشتغل عن في الشيء آخره بذهن
في نجد وعورا خابرا النجد الربوة والغور أي القعر والقار ربما لعنة الله ذعورا عطفا على
محل بنجد قوله والفاسق في الشرع الخارج عن أمر الله بارتكاب الكبيرة الفسق الترك لأمر الله
والعصيان والخروج عن طريق الحق والفجور كذا في القاموس فكأنه نقصان المعنى الشرعي عرفي
لغويا أو أعم حيث لم يقيده بارتكاب الكبيرة وتقييده به يفيد أن مفهوم الفسق مختلف
فيه على حد والاختلاف في الكبيرة قوله وقرئ يضل في جميع ما تقدم ونعلم منه أنه قرئ
يهدي على صيغة المبني للمفعول ثم قال إنه لم يستوف بيان هذه القراءة لم يستوف
فهذه مما يجب أن ينبههم قوله صفة الفاسقين للذم وتقرير الفسق ونقض العهد
لكونه فاسقا لأنه خالف أمر الله بعد تعهده وتوثيقه بالقبول قوله واستعمال النقض في إبطال
العهد من حيث أن العهد مستعار له الحبل للعهد وتصويره في أنظار العقول بصورة الحبل
وهذا من المواضع الذي يستنبط منه أن قرينة الاستعارة بالكناية قد يكون
استعارة تحقيقية ولنا فيه بحث ذكرنا في شرح بيان التلخيص ولكن أنا بهذا البسط
يد في تحقيق الاستعارة بالكناية يشبع الحوضان ويروي الظمآن قوله كأن نذرا إلى

لا يوصون وبا رده وهو العهد جعل ضمير هو راجعا الى النقض فان النقض من روادف كون العهد حبلا دون الفكر ولا يخفى ان كلامه يشعر بان الاستعارة بالكناية هو اللازم المذكور ويسمى استعارة تخييلية لا للمشبه وبالكناية لانه كناية عن النسبة وهو اثبات الحبلية للعهد وهذا قول تابع استنبطه او تبعه صاحب الكشف الكشاف وزعم انه المستفاد من عبارة الكشاف فان لم يرض به المتاخرون ولا يطلع على حقيقة الحال لو تمت من بسط المقال ولو يرجع الى مورد الماء العذب الزلال **قوله** وقيل العهود ثلاثة نعني عهد العوام بان يتبعوا العلما وبجهدهم في العمل بما فيه العمل **قوله** والميثاق اسم لما تقع الوفا فيه جعل الميثاق محتملا لكونه اسم آلة ومصدرا كالميلاد بمعنى الولادة **قوله** يحتمل كل قطيعة يعني انه يحتمل العموم اوانه يحتمل كلا منهما فعلى الاول لزم بان تكا كل قطع وعلى الثاني ذم بانه كالحصر ايا كان **قوله** وترك الجماعات المفروضة كجماعة الجمعة **قوله** فانه يقطع الوصلة بين الله وبين العبد ان اراد به القطع فهو مستغن عن البيان لان مخالفة امر الله مستقبحة القبح وان اراد كونه محتملا فكذلك لان اراد حملها امر الله به ان يوصل على التوسل بالله تعالى وان عمومه حينئذ كل قطيعة بناء على انه يوجب قطع هذا الوصل بعيد عن النظم **قوله** وقيل من العلو وقيل من الاستعلا جعل العلامة التفتازاني القول الاول راجعا الى الثاني بان المراد اعم من العلو حقيقة او زعما بل قد يقال ان الاستعلا العلو زعما ايضا **قوله** يحتمل النصب على انه بدل من ما او ضمير النصب لكونه بدلا منهما وكلاهما لكونه بدلا من لفظ الضمير ومحله كما في قول روبة يذهبن في نجد وغورا غائرا **قوله** اولئك هم الخاسرون الذين خسروا الخ الاولى ان تفسير الخسران بالخسران في اشتراء الضلالة بالهدى كما ينبه قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم فانهم فاتوا بما يهدي به ويضل به ضلوا به فكانه قال جعلوا الهداية ثمنا الضلالة وفي وصف الاشقى بالخسران وعدم الربح تنبيه له على انه في الدنيا ساع في صنعة التجارة وليس شيء من اعماله مقصورا في الدنيا انما يقصد به ربح في الآخرة **قوله** استخبار فيه انكار وتعجب يعني ان الاستفهام ليس على حقيقته بل للانكار والتعجب وكل من هذين من نكات الاستفهام ولوازمه في النكات ويحتمل ان يكون للتقرير اي على صفة القبيح او الحسن ليعترفوا ويقروا بانه في غاية القبح والانكار انما يعني لا ينبغي ان يكون للتقرير مع ظهور قدرته فكيف او يعني لا يمكن كفركم ولا بد لكم من الايمان به ولو بعد الرجوع ولكن لا ينفعكم **قوله** لا

مصدور

مصدور لا ينفك عن حال صفته يعني صدوره عن الفاعل لا ينفك عن حال وصفة الفاعل لا عن حال وصفة للكفر حتى يقال كيف يكون سؤالا عن حال الفاعل لا عن حال الفعل حتى يكون انكارا للفعل بانكار صفته ولا حاجة بان يقال مبني ذلك على ارجاع صفة الفاعل الى الفعل لانه يكتسب من الفاعل صفات حسنة صفاته **قوله** اي اجساما لا حيوة لها الطلاق والاموات عليهم لا ينافيه تفسير الموت سلب لا يتقدم الحيوة عما من شانه الحيوة ولا بتفسيره بعدم الحيوة عما اتصف به الا ان يراد حال كونهم مضغا فيصح اتصافهم بالموت بمعنى عدم الحيوة عما من شانه ففي الاية دليل لهذا التفسير وكانه تردد ان الحق ان الموت عدم الحيوة عما اتصف به فلم يجعل بناء من حمل الاية على التجوز قاطعا ومجازا ليشمل جميع احوال وجود المخاطب **قوله** وانما عطفه بالفاء لانه متصل بما عطف عليه غير متراخ عنه بخلاف البواقي فان الاماتة بعد الاحيا بمهلة وان لم يكن بعد الحيوة بمهلة فان قلت لا مهلة بين الاحيا في القبر والاماتة حتى ورد في الآثار ان الميت يسمع صوت نعال اهله في القبر حين الاحيا قلت بينه وبين الاماتة زمان ليس بين الاحيا والكون ميتا والمهلة والتعقيب امر نسبي فاستحق الاحيا كلمة ثم تنبيها على التفاوت بين اتصال الاحيا بالكون مواتا وبين اتصال الاحيا في القبر بالاماتة وقال الكشاف الاية دالة على التراخي فلا وجه للمناقشة والتوجيه ما ذكرنا **قوله** مع علمهم بما لعوهد اشارة الى ان الحال انما وقع حالا باعتبار العلم لا باعتبار نفسه فلذا تحقق التقارن بين الفاعل والحال واستغنى كنتم من تقدير قد **قوله** يوم ينفخ في الصور او للسؤال في القبور فيقال الاوجه ان المراد بالاحيا ما يشمل الاحيائين جعلهما واحدا لاتصال معنوي بينهما لكونهما من احوال الآخرة والقبر اول منزل من منازل القيمة **قوله** فان قلت ان علموا انهم كانوا امواتا الخ فان قلت كيف يصح الشك في علمهم بالحيوة بعد الموت ثم الموت بعد الحيوة قلت الشك في علمهم باسناده بالاخرين حتى يصح اعتقاد الشرطية قلت علمهم بهما بسبب تمكنهم من العلم بمجرد الاخر حتى لو لم يعلموهما لكانوا جاهلين بالجميع ويعلم من هذا الجواب الجواب عن جعلهما بالجميع وان لا يجري قوله سيما الى اخره فيه فافهم والله اعلم ان المراد كيف تكفرون مستمرا والحال انه ورد عليكم آثار القدرة وشيء فلا يمكن لكم الاستمرار على الكفر ولا محالة ترجعون عنه لكن انما ينفع الرجوع في هذه الدنيا فالحال حال باعتبار كونه قيد صدق القيد مقارنا للفاعل اولا وابدا فلا حاجة الى التكليف في نسبة العلم اليهم والترجيح

باعتبار الحال يحتمل ان يكون بيانا فابتداء الحال الكفر لكونه فاتحا له لوضوح دلالته على
الله ويحتمل ان يكون لمنافاته لكونه نعما لا يليق بالمنعم عليه بدأ الكفر وكلاهما
نظهر من انتاء بيانه فارتقب قوله بان عدد عليهم النعم العامة والخاصة
لان الاحياء المشترك بين الكل يذكر نعما مخصصة يشمل عليها حيوة كل لاحاد والرجوع
المشترك بين الكل يشمل نعما اخروية مخصوصة بكل واحد واحد قوله فان قيل كيف
تعد الاماتة الخ قلت قوله تعالى ومن نعمره ننكسه في عن كون الموت نعمة وايضا
موت كل ميت لغيره الاحيا فيكون نعمة في حقهم قوله للتقرير المنة عليهم وتبعيد
الكفر عنهم الاولى بحال الجمع تبعيد الكفران عنهم قوله اعلموا ان الله يحيي الارض
بعد موتها استدلالا على استعمال الحيوة في القوة النامية وهذا انما يتم لو كان
احياء الارض عبارة عن اعطائها القوة النامية بل عبارة عن تهييج قواها
النامية واماتتها كما قالوا وهو التحقيق لانه لا تزول عنها القوى النامية
بل ينعزل عن العمل فالحيوة هيجانها والموت خمودها قوله اللازمة لهذه القوة
فيما قيده بقوله فيما لان العلم لا يلزم هذه في سائر الحيوانات واللازم الجزئي
يكفي للمقصود ولو قيل اريد بها صحة اتصافه بالبصر والسمع اللازمة لهذه القوة
لكان اللزوم تاما في الكل قوله هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا اقول
والله تعالى اعلم لما قبح الكفر ورغب في الايمان علم طريق الايمان وبين انه ينبغي
ان يصدق بانه خالق الاشياء كلها فلا يليق العبادة الا هو ولا محالة
يتصف بما يقتضيه خلق الاشياء بالقصد كما يدل عليه صيغة الفعل لان
المبادرة القصد المشتملة على الحكمة من القدرة والحيوة والارادة والعلم
ولما بين انه خلق ما في الارض جميعا علم ان وجودهم قبل الاحيا ايضا كان منه
ولم تفده الاية السابقة ولا يفيده قوله لكم لان خلق الاموات لاجل تحصيلهم
بالاحياء قوله بيان نعمة اخرى مرتبة على الاولى اشارة الى وجه تاخيرها
مع تقدمها على الاحياء الثاني والارجاع لكن ترتبها على الاولى خفي لان
الاولى متاخرة عن كثير منها في الوجود وليس الاولى عوضا من الثانية لان
الفاعل منزه عن العرض ثم لو جعل الارض شاملة لارض الجنة وضع الترتب وقد يقال
الان يقصد به بجميع اجزائها على الثانية من حيث الانتفاع بها لان انتفاعنا
من حيث الدنيا والدين بها فرع حيوتنا في الدارين ولا يستفاد مما سبق

لاحياءهم ولا يستفاد خلقهم ولا قدرتهم قوله لاجلكم وانتفاعكم تفسير لقوله
لكم ولا يبعد ان يكون مغايرا له ويكون المعنى لاجل تحصيلكم وهو خلق الاعم
التي هي مواد هم على ما اشرنا اليه وقوله لا على وجه الغرض قيد لقوله لاجلكم
وانتفاعكم وقوله على انه بمعنى على او بمعنى مع انه وعلى بمعنى مع وحينئذ الغرض
الاشارة الى وجه التعبير بالغرض مع انه ليس بغرض قوله وجميعا حال من الموصول
الثاني ولذا ان يجعله من لكم او من الارض قوله كما يراد بالسماء الجهات العلوية
اشار الى ان حمل الارض على جهة السفل يستتبع حمل السماء على جهة العلو ولعله
اقتصار الكشاف على تفسير السماء بالجهات العلوية ترجيح لهذا التفسير لانه
يفيد ان خلق الارض ايضا لكم وبهذا ظهر ضعف ما قال المحقق التفتازاني من قوله ولا
ادري باعثا على تفسير السماء بالجهات العلوية بعدما فسر الاستواء بالقصد اليها بمشيئته
وارادته وهذا لا يقتضي سابقة الوجود ونعم القول قوله اثبات الجهات العلوية
والسفلية والايام الستة والان بعينه قبل خلق السماء والارض مبني على التقدير
والتمثيل ويمكن ان يقال الخلق ما في جهة السفل والقصد الى جانب العلو لا يقتضي
ان يكون قبل الخلق سفل وعلو لان التعبير باعتبار انه حين الخطاب علو وسفل قوله
ثم استوى الى السماء لا يبعد ان يكون المراد ثم استوى لكم لان انتفاعنا من السماء بنافع
دينية ودنيوية اكثر من ان تحصى فقام تعداد النعم عليها يستدعي ان يكون الاستواء
الى السماء ايضا في عدادها قوله وثم لعله لتفاوت ما بين الخلقين الى قوله فانه
يدل على تأخر دحو الارض المتقدم على خلق ما فيها عن خلق السماء وبذلك ما ذكر
الكشاف في التوفيق بين هذه الاية وقوله والارض بعد ذلك دحاها بان تاخر دحو الارض
عن خلق السماء لا ينافي تقدم خلق جرم الارض على جرم السماء بل ورد الاثر ووجهه
ان اراد انه لم يندفع بذلك منافي تقدم ما في الارض لتأخره عن الدحو على السماء تقدم
السماء على الدحو ولا تخلص عنه الا بان يا ولخلق ما في الارض بخلق مواد ما في
الارض والقوى المودعة في الارض لانبات ما فيها وما ذكره من التوجيه لقوله والارض
بعد ذلك دحاها في غاية البعد ولعل قوله بعد ذلك بمعنى بعد ما سمعت من قدرته في
السماء دحاها ونظيره قوله بعد ذلك زنيم قوله وهو ضمير السماء فان فسرنا الاجرام
ويمكن ان يحمل الى السماء مع كونه اسم كونه اسم جنس ويكون ارادة جمعا الجملة مطابقا
لسبع سموات لان مفعول ثان لسوهن بتضمين سوهن معنى الجعل فيؤولا الى معنى

قولنا فجعلهن سبع سموات لان مفعول ثان لسويهن بتضمين سويهن معنى الجعل فيؤول الى معنى قولنا فجعلهن سبع سموات مستويات **قوله** فيه تعليل كانه قال ولكونه عالما بكنه الاشياء كلها خلق ما خلق التعليل بيان علة الشيء وفيما ذكره بحث من وجوه احدها ان علة خلق ما خلق على هذا النمط ليس لكونه عالما اذ لا يكفي فيه العلم بل لكونه عالما قادرا وثانيها انه اراد ان المقصود منه التعليل فلا ينبغي ان لا يعطف التعليل على الدعوى ولو اراد انه يشير الى العلة فلا وجه لحفظ العطف فيه وتقدير دعوى بل هو بمنزلة التعليل للجمل السابقة فينبغي ان يقال وكانه قال لكونه عالما بكنه الاشياء وثالثها ان بين جعله تعليلا واستدلالا تنافر اذ الاستدلال بجعله بمنزلة النتيجة لما سبق وجعله تعليلا بجعله بيان العلة لما سبق فينبغي ان يقال او استدلال **قوله** ومحلهما النصب ابدا بالظرفية قال المحقق التفتازاني جوزوا كون اذا اسما مجرورا مضافا اليه ظرف مثل يومئذ وساعتئذ وبعد اذ هدانا الله وجوزوا كونه منصوبا بكونه مفعولا مثل اذ من يا ما نا نكرمه ولم يجوزوا رفعه على الفاعلية لبعدها عن الظرفية التي لزمه في الغالب ومنهم من نا في المفعولية ايضا اذ لا يوجد في الكلام مجمل مثل هذا على ذكر الحادث يوم كذا هذا ونحن لا ندري انه لم قيد عدم جواز الرفع بالفاعلية **قوله** من الظروف الغير المتصرفة لما ذكرنا من ان وضعهما الزمان نسبة وقع فيه نسبة اخرى فلا بد من اضافتهما الى نسبة وجعلهما ظرفا للنسبة الاخرى **قوله** وعامله في الاية قالوا واذكروا على التاويل المذكور ورجح كون العامل قالوا على خلاف الكشاف حيث رجح كون العامل اذكر ارجح لان الاحسن ان يكون الجملة معطوفة على محذوف اي اشكر النعمة في خلق الارض والسما واذكروا اما على تقدير النصب بقالوا فهو ظرف والجملة بما فيها عطف على ما قبلها عطف القصة على القصة من غير التفات الى ما فيها من الجمل انشاء او اخبارا هذا ويفهم من كلامه ان حمل العطف من قبيل عطف القصة على القصة لان هذه الجملة مشتملة على الجملة الانشائية المانعة عن عطفها على الخبرية وكون التوجيه الاخر راجحا لاستغنائه عن تكلف اعتبار عطف القصة على القصة لا خفاء ان الجملة الانشائية الواقعة في هذه الجملة معمول القول ولا تخرج الجملة الخبرية بهذا عن صحة عطفها ولا الخبرية السابقة نعم لا مناسبة بينهما في المسند اليه والمسند

لا يظهر وجه العطف لعدم التناسب الا ان يجعل كل منهما قصة مشتملة على الانعام لبني ادم **قوله** مثل وبدا خلقكم الاولى تقدير واشكر الحادث اذ قال فيكون عطفا على اشكر النعم السابقة او يكون التقدير احفظوا اذكر لا تنسك **قوله** والملائكة جمع ملائك كالشمائل جمع شمال هذه عبارة الكشاف وكان يشعر بان همزة ملائك شمال مع ان همزة شمال زائدة بمجي شمل بمعناه فدفع ذلك الاشعار بان عقبه بقوله وهو مقلوب مالك وكانه لم يرض بما هو ظاهر عبارة الكشاف مع انه مذهب ابن كيسان لمناسبة الملك الذي هو بمعنى الشدة والقوة مع الملك ظاهر يقال ملكت العجين اي شددت عجنه لرجحان هذا المذهب ولذا لم يلتفت الى قول ابي عبيدة ايضا من انه من لاك بمعنى ارسل مع ان فيه استغناء عن جعله مقلوبا **قوله** والتاء لتانيث الجمع قال المحقق التفتازاني معناه لتاكيد تانيث الجماعة وتحصيل التانيث فيه ثم تاكيده بالتاء فليكن التاء لتحصيل الملائكة ذات تانيث كالظلمة ونظائرها فالوجه ان يقال الاصل في التاء ان يكون دخولها للتانيث مدلول مدخولها كما في ضاربة فجعل دخولها في ملائكة كذلك بجعل مدلولها مونثا بتاويل الجملة **قوله** اولا واما بيان ما في المفصل انه بذكر كون المعنى جمعا حين تحصره في صورة الجماعة **قوله** لانهم وسائط بين الله وبين الناس ايلان جنسهم وسائط اذ ليس كل ملك رسولا والمراد بالناس كلهم وكونهم وسائط بالنسبة الى بعض الناس وهم الانبياء بلا وسط وبالنسبة الى بعض اخر بوسائطه الانبياء فلذا قال فهم رسول الله اي بالنسبة الى انبيائه او كالرسل اليهم اي بالنسبة الى الامم فانهم شبه الرسل في ان لهم مدخلا في تبليغ الله لكنهم ليسوا رسل اليهم بل رسل الرسول اليهم **قوله** وقالت طائفة من النصارى هي النفوس الفاضلة البشرية الخ يرده الاية اذ النفوس البشرية مخلوقات بعد ادم وقد امر الله الملائكة بالسجود لادم والمقول له الملائكة كلهم فاللام للاستغراق وعلى تقدير التخصيص للعهد او الاستغراق العرفي **قوله** ويجوز ان يكون بمعنى خالق ويلايمه قوله تعالى اتجعل فيها من يفسد فيها **قوله** والهاء فيه للمبالغة ولهذا يطلق على الواحد المذكور ومن اجل هذا اشكل اطلاقها مع وحدتها على ادم وذريته والا فيصح اطلاق مفرد ذي تاء التانيث على جماعة فيقال رجال ضاربة كما يقال رجال ضاربات **قوله** والمراد به ادم رجح ارادة ادم عليه السلام على عكس

ما فعله الكشاف على ارادة آدم وبنيه لاستغنائه عن تصحيح اطلاق اللفظ المفرد
على الجماعة ورجح المحقق التفتازاني بان سفك الدماء والافساد من بنيه فالظاهر
ان يكونوا مرادة واحمل المراد بالخليفة على ما اختاره الكشاف ونقل عنه ان الظاهر
ان الخطاب مع الملائكة كلهم وحمل الخليفة على آدم وذريته يستبعد عن صرف الخطاب
عنهم الى ملائكة الارض فان اجاب بان الخطاب مع ذلك يصح ان يكون مع الملائكة
كلهم ويكون التركيب من قبيل قتل بنو فلان فلانا مع ان القاتل بعضهم قلنا تصحيحه
بالتاويل لا يرفع الشك به في الترجيح بظاهره على انه يجوز ان يكون نسبة سفك الدماء
ونظيره الى آدم لانه متسبب عنه لتولد مباشرهما عنه وايضا اظهار فضل آدم من
غير ذكر بنيه في جواب الملائكة ظاهر في ان الكلام كان فيه قوله وكذلك كل نبي يخلفهم
جملة معللة بكون آدم خليفة الله وكل نبي وليس خبر كل نبي كما يميل اليه بادي النظر
حتى يحتاج الى تصحيح ضمير الجمع الراجع الى كل نبي بجعله من قبيل وما من دابة في الارض
الا امم امثالكم قوله وافراد اللفظ اما للاستغناء بذكره عن ذكر بنيه كما استغنى بذكر
ابي القبيلة في قولهم مضر وهاشم لا يبدأ العلمية بالجميع بل قبل العلمية فانه يذكر
مضر مكتفى بها عن ذكر بنيه وكثر ذلك حتى صار اسما للقبيلة فلا يرد ان مضر علم القبيلة
فليس فيه الاكتفاء بالاب عن ذكر البنين وقوله او على تاويل من يخلف يعني لوحظ
المراد بتصور مفرد فصح افراد اللفظ قوله الى غير ذلك منه ما ذكره الكشاف من بيان
الملائكة عن اعتراض الشبهة في وقت الاستخلاف ومنه اظهار شرف العلم ولا يذهب
علينا ان في ذكر هذه القصة عقيب استقباح الكفر تتميما للاستقباح لانها قبح
الجهالات التي توجب دناءة صاحبها كما ان العلم يوجب رجحان صاحبه على سياق
العباد والمقربين دهرا داهرا وفيه كمال تهديد على الكفر حيث ذكر فيه ما وقع لاجله
من كان في درجات القرب والكرامة من الله تعالى استنباط عما ذكر في عقولهم ان العصمة
من خواصهم اورد عليها انه لا يدفع السؤال لانه يتجه عليه انه من اين ادركن في
عقولهم ذلك فلا بد ان يقال لعرفوا ذلك باخبار من الله او تلقن من اللوح وتستشير
الى وجدها خر لهم فيهم في ضمن بيان منشا شبهتهم في جعله خليفة مع وجودهم
وهو اطلاعهم على ما فيه من القوة الشهوية الموردة للفساد والقوة الغضبية المورثة
لسفك الدماء ونحن نقول والله تعالى اعلم لعل الاستفهام على حقيقته والمقصود الا
ستفهام عن كيفية جعله في الارض وهوانهم لماذا وان خلاف غيرهم عن الجن في الارض

كان

كان بتغريتهم في الجزائر واهلاكهم خافوا على انفسهم بان يفعل معهم الفاعل
المختار لما يشاء ما فعل بالجن وعسى ان وقع بهم في اخراجهم واهلاكهم ما احتملوا
عذابا فاستكشفوا من ذلك مستعيذين عن سؤال المعترض بما دبعهم عليه فقالوا
سين
اتجعل فيها من يفسد فيها باخراجنا ويسفك فيها دماءنا ونحن نسبح لك ونقدسك
على خلاف قوم استخلفنا عنهم فانهم كانوا كافرين بك مفسدين في الارض فقال
تعالى اني اعلم ما لا تعلمون يعني جعله خليفة سيكون بان يطيعوه ويسجدوا له
ومن لا يطيعه يقع له ما يقع او استفسار عن خلق ما يفسد ويسفك الدماء فمعنى
قوله اتجعل فيها الخلق فيها هولاء فيحتاجون الى الخليفة ونحن مستغنون عنه
نسبحون لك ونقدسون دائما لا نختلف حتى تحتاج الى خليفة قوله واما
باعتبار القوة العقلية فنحن نقيم ما يتوقع منها الخ ولذا ان تقول واما باعتبار
القوة العقلية فالظاهر انها مغلوبة لما بين القوتين اذ المتعدد يغلب الواحد
كل
وحينئذ لا الى ان يجعل نظرهم الى القوى مفردة بل يحتمل ان يظنوا ان الغلبة في الكل
لا غلبة لاجزاء قوله واليه اشار اجمالا بقوله تعالى اني اعلم ما لا تعلمون اكد الحكم
معنا بلا تردد ولا انكار للمخاطب فيه بل شانه ان لا يجعله تنزيلا له منزلة الجاهل
عن
المنكر لانه لو قلبه لما اعترض لها الشبهة او يتمحل به لا محالة بحيث يستغني عن الاستفسار
ثم اقول نعم او لا شبهتهم بان العبد اذا اختلج في قلبه شبهة في امر ربه ينبغي ان
يدفعها عن نفسه بما يجب عليه من معتقدا اجمالا انه لا يخرج فعله عن الحكمة
وهو يعلم ما لا يعلم غيره وهذا ملاك السعادات فانه الايمان بالغيب وبينه
وبين وبين قبول الامر مشاهدة توجيه بون بعيد وبعدانا لوا هذه الفضيلة
بين لهم بعض التفاصيل الذي ازداد هم ايمانا قوله والتسبيح تبعيد الله عن
السوء وكذلك التقديس يريد ان التقديس يجيء بمعنى التسبيح وليس مقصوده به
تفسير نقدس لك حتى يرد انه ينبغي ان يقول او نقدس لك تطهر نفوسنا عن الذنوب
سك
لاجلك وان لا تذكر قوله وقيل نقدس لك واللام مزيدة لانه علم التفسير بنقدسك
لقوله وكذلك التقديس وتحقيقه انه نبه على ان التقديس يكون بمعنى التسبيح
لكن اختار تفسير قوله تعالى ونقدس لك بمعنى آخر للتقديس حفظا للنظم عن
التكرار ونبه على ان البعض فسره بما فيه التكرار دون زيادة اللام ولا ينوا فق
المحقق التفتازاني في كون اللام زائدة بل تقول كل من التسبيح والتقديس تعدى

بنفسه وباللام ويجعل قوله لك متعلقا بهما في المعنى وكذلك قوله بحمدك ثم الاوجه
أن يراد بالجملة الحمد على التقديس والتسبيح رفعا للعجب بالتسبيح والتقديس
إشعارا بانا نعلم تسبيحا بتوفيقك واعانتك موجبا للحمد لك **قوله** ار القامعي في
روعه الروع بالضم القلب او موضع الفزع او سواده والذهن والعقل كذا في القاموس
المذاهب في تعيين الواضع ثلاثة مذهب توقيف ومذهب اصطلاح ومذهب توزيع
فالاول مذهب الشيخ ابي الحسن الاشعري من ان الواضع للكل هو الله وتوقيف عباده
عليه والثاني ان الواضع للكل ارباب الاصطلاح والثالث ان الواضع لما يحتاج
اليه في تعليم الباقي هو الله والباقي ارباب الاصطلاح وخلق العلم الضروري
عبارة عن خلق علم لا مدخل في حصوله لاعمال سبب من اسباب العلم بالاختيار
والالقاء في الروع يجتمع مع التوجه واعمال سبب ولما كان يتجه ان خلق العلم
الضروري والالقاء في القلب ليس تعليما الا بشاهد ان الشايع في التعليم القاء
الالفاظ ومثله في مقام التعليم دفعه بقوله والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالبا
قوله وآدم اسم اعجمي كآزر وشالخ يعني وزنه فاعل كما تقرر لا افعل كما توهمه الصحاح
لانه لو جعل فاعلا لكان له نظاير في الاعجميات ولو جعل افعل لم يكن له نظير ولانه
جمع على اوادم بالواو ولا آدم بالهمزة ولو كان افعل لجمع على اآدم وان اعتذر
صاحب الصحاح عن الثاني بان الهمزة اذا لم يكن لها اصل معروف في اليا جعلت
الغالب فيها الواو قوله واشتقاقه من الادمة على وزن الغرفة او الادمة بالفتح كالنز
والاولى ان يقال بالتحريك وادم الارض والسما ما ظهر منهما والاخياف المختلفون
والادم والادمة ومن اديم الارض نحو اشتقاقهم يعقوب من العقب وادريس من
من الدرس وابليس من الابلاس وما آدم الا اسم اعجمي واقرب امره ان يكون على
فاعل كآزر وعازر وعابر وشالخ وقالع واشباه ذلك فنعم القاضي رحمه الله
تزييف بجعل الاعجمي مشتقا من اصل عربي وتبعه كثيرون في شروح الكشاف
فادعى ان قصده غير ذلك وهو ان قولهم بالاشتقاق من ادم ليس لانه عربي بل
كقولهم الاشتقاق في يعقوب وادريس لانهم اذا استعمل العرب اعجميا يلحقونه بكلامهم
ويعتبرون فيه اشتقاقا الحاقا له بحقيقة كلامهم لمعرفة الزايد فيه من الاصلي
فيتاتى لهم ان يقولوا آدم فاعل او افعل ليلحقوه في التصرفات بكلامهم فيصغرونه
على اويدم او اويدم ويجمعونه على اوادم او آدم قوله واقرب امره ان يكون

على

على فاعل يؤكد ما قلنا وفايدته ما قدمناه لك واعلم ان هذه الاية مدرك القول
بان واضع الالفاظ هو الله تعالى ومدرك القول بان الاسم عين المسمى **قوله** والاسم
باعتبار الاشتقاق ما يكون علامة للشي نظرا الى القول باشتقاقه من الوسم ودليلا
يرفعه الى الذهن باعتبار القول باشتقاقه من السمو من الالفاظ فان اللفظ علامة
المعنى ورافعه من حضيض الجهل الى ذروة التعقل وكذلك صفة الشي وفعله و
استعماله عرفا اذا اطلق ينصرف الى العرف العام سيما المقابل للاصطلاح واصطلاحا
لفظا مشترك بين ما ذكره واخص منه وهو ما يقابل الصفة واخص منه وهو ما يقابل
الكنية واللقب **قوله** والمراد في الاية اما الاول او الثاني دون الثالث لانه يقتصر
عن توقيفه حق التعليم الذي به نال علما بعينه للخلافة كما هو حقها بخلاف الاولين
والظاهر ان الاول لانه لا يستغنى عن اعتبار الاستلزام اذ تعليم الاسما ليس صريح
الشمول للذوات وفي استلزام العلم بالاسماء العلم بالاسما والصفات نظر لان
العلم المقيد به هو التصديق بحسبها ويكفي لمعرفة اللفظ الموضوع من حيث الدلالة انه
موضوع تصور معناه الا ترى انك تعرف الدال على زيد قايم من حيث الدلالة من غير علمك
بقيام زيد واعلم انه لا بد من تخصيص التعليم والا لزم احاطة علم آدم بجميع ما يعلمه الله
تعالى وعلمه بجميع شؤونه تعالى من الازل الى الابد والتخصيص اما بان يراد تعليم ما يمكن
علمه للممكن فيلزم ان لا يصح تفضيل علم نبينا عليه الصلوة والسلام على علم آدم واما
بان يراد اسماء الممكنات **قوله** والمعنى انه تعالى خلقه من اجزاء مختلفة وقوى متباينة
مستعدا لادراك انواع المدركات الخ اقول والله تعالى اعلم المعنى انه تعالى علم آدم الا
الشريفة كلها من صفاته والموجودات كلها الفاظا موضوعة كانت او غير موضوعة
او غير الفاظ وشرفه بانه يشاهده تعالى في كل موجود ولا يشغله عنه التوجه الى
موجود وهذا اوجب اختياره على الملك في الخلافة ثم عرضهم على الملايكة فقال
انبئوني باسماء هؤلاء اي باسمائه تعالى في هؤلاء يعني اخبروني بها على وجه
ينتقل منها اليه وعلى هذا يكون ذكره عقيب تشنيع الكفر وتعليم الايمان الاستدلالي
لتعليم الايمان الشهودي على الوجه الاكمل **قوله** وعوض عنه اللام هذا شايع للكوفي
ولا يرتضيه البصري ولا يقول بعود اللام عوضا عن المضاف اليه **قوله** على حذف
عرض مسمياتهم على حذف المضاف وجعل الضمير للمضاف اليه المحذوف وعوض
المسميات **قوله** تبكيت لهم اي اسكات لهم وقد دفع بقوله فان التصرف والتدبير

والفائدة المعتد له قبل تحقق المعرفة للخفا وجه ارتباط بلا خفا الا ان كونه اخفا
ما في عجزهم عن امر الخلافة اللازم من عجزهم عن معرفة المسميات وقد صعب
ذلك على كثير من المفسرين حتى قالوا ان المعنى ان كنتم صادقين في لا اعلم خلقا
اعلم منكم ورده المحقق التفتازاني بانه لا دلالة للكلام عليه وقال وجه
الارتباط ان المعنى ان كنتم صادقين فيما زعمتم من خلوهم عن النافع والاسباب
الصالحة للاستخلاف فقد اخبتم العلم بكثير من خفيات الامور لما تبينوا في هذه
الاسماء فانها ليست في ذلك الخفا ولا يخفى ما ذكره القاضي يغني عن هذا الوجه
والاظهر ان المراد ان كنتم صادقين في الانبا وفيه تحرير الكذب والاشعار بان
الامتحان مما يوقع الممتحن في الكذب ولا يبالي عن ظهور جهله وفي هذا التوجيه
براءة لهم عن اثبات كذب لهم ولو التزاما قوله ولذا انبيجري مجرى كل ولعدم
اجراء مجرى الاعلام في التعدية الى ثلاثة مفاعيل فيقال اثبات زيدا عمروا فاضلا
واجري مجرى الانبا في التعدية الى المفعول بنفسه والى آخر بالباء فيقال انباءت
زيدا بان عمروا فاضل قوله واشعار بان سوال العجز كان استفسارا ولم يكن اعتراضا في
الاشعار بحث لاحتمال ان يكون توبة عما وقع من الاعتراض ويؤيده كون سبحانك مفتاح
التوبة قوله وقد اجري علما للتسبيح بمعنى التنزيه اي لا بمعنى قوله سبحان الله انه
لم يجعل بتقدير المضاف اليه لانه لا يكون الا مبنيا على الضم وتعويض التنوين
او وجود مضافا اليه مثل القدر بعده قوله ثم اقول لا يخفى ان القول بحذف المضاف
اليه على سبيل الشذوذ اهون من جعله علم التسبيح قوله سبحان من علقمة الفاخر ولعل
نقلت لما جاء في فخره قوله وتصدير الكلام اعتذار ويحتمل ان يكون الجواب قوله
سبحانك اي امرنا ان نسبحك لانه لا علم لنا الا ما علمتنا وما علمتنا الا التسبيح قوله
ولذلك جعل مفتاح التوبة اي لكونه اعتذارا عن الجهل بحقيقة الحال فانه يجري
في جميع مواضع التوبة دون الاستغفار او لكونه اعتذارا وانما شاع في
الاعتذار لانه نسبة القدس الى ذاته ونفيه عن غيره فلا يتقدس غيره عن الوقوع
فيما لا ينبغي ويمكن ان يكون جعله مفتاح التوبة لارادة انك منزه عما لا يليق بك
فيكون منزها عن رد التائب وجعله خائبا قوله الحكيم جعل الحكيم بمعنى الحكم البالغ
يكون الثناء جامعا لوصفه بكمال العلم وكمال العمل ويكون ابعد عن التكرار المشكل
عليه حمل الحكيم على معرفة الاشيا على ما هي عليه والعمل على ما ينبغي قوله وانك

فصل

فصل عن القول الفصل الخالي عن التكلف وكونه تاكيدا مع كونه تكلفا يرد عليه
انه لم يكن اولى بالتاكيد من ضمير سبحانك ولا يقابل بين الفصل وكونه مبتدا
بل هو اختلاف مع من يجعل الفصل مما لا موضع له من الاعراب وقوله ما هذا
الرجل لا يصلح شاهدا على انه يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع لان احتمال المعرف
باللام مع ما لا يجوز سوا كان تابعا فتابع مثل لا اعرف قوله يا ادم انبيهم قال
سابقا انبيوني لينبههم لخاطة علمه فلا يجيبوا بما لم يعلموا وقال هنا انبيهم ليجعله
خليفته فاقامه مقامه في التعليم قوله قلبت الهمزة ياء وحذفها اي الياء لانه
صار في صورة الامر من المعتل او حذف الهمزة لان تحقيقه بالقلب يؤدي الى الحذف
تخفيف قصر للمسافة قوله اني اعلم غيب السموات والارض فان قلت لم لم يقل وشهادتها
لتوافق ما تبدون وما كنتم تكتمون قلت لدخولها فيما تبدون وما تكتمون لان الشهادة
ما لم يغب عنهم لكن لا ينبغي تخصيصه باجزاء العالم الظاهرة والباطنة فان قلت لم قال
ما تبدون وما كنتم تكتمون قلت نعم من الابتداء الاستقبال لقبيسه بالماضوي
وعكس في الكتم فاحاط بالجميع على الجاز وبليغ او اراد بما تبدون ما سيظهره ابليس من جنده
من الافساد وما كنتم تكتمون ما كتمه في نفسه من الافساد قوله لكنه جاء به على وجه
البسط فان قلت ما تبدون وما تكتمون لم يكن مندرجا فيما لا يعلمون قلت قوله اني
اعلم ما لا تعلمون كناية عن مزية علمه على علمهم فيندرج فيه تأمل قوله وان
اللغات توقيفية فيه انه لو تم لزم دلالتها على ان المعاني ايضا توقيفية قوله وان
مفهوم الحكمة زايدا على مفهوم العلم والا لتكرر قوله الخ اي اشتمل على التكرار فان قلت
الامر كذلك قلت فيلزم كون الحكيم لغوا وهذا انما يحسن لو كان مفسرا الحكيم بالعليم
مع زيادة ويبعد تفسيره بما فسره يدل على ان معناه معنى العليم وانما فسره على
خلاف معناه حذرا عن التكرار وقوله وان علوم الملائكة وكمالاتهم تقبل الزيادة
اي علوم الملائكة كلهم ليتبع قوله والحكما منعوا ذلك في الطبقة الاعلى منهم وذلك
انما يتم لو كان المخاطب الملائكة كلهم دون ملائكة الارض فقط وقوله وان ادم
افضل من هؤلاء الملائكة يدل على ان الكلام ليس مع جميع الملائكة والا لقال من
الملائكة كما لا يخفى على العارف بسياق الكلام ويمكن اثبات ان الاعلم افضل بان الفضل
اما بالعلم او العمل ونفس هذه الايات دلت على ترجيح العلم واما دلالة هل يستوي
الذين يعلمون والذين لا يعلمون على ان الاعلم افضل من الاعبد فممنوع لانه لا يدل

لا على فضيلة العالم على الجاهل ومزية العلم على الجهل قوله لما انباءهم بالاسماء
وعلمهم ما لم يعلموا امرهم به فيه بيان حق المعلم على المتعلم حتى لو كانت السجدة
للمخلوق جائزة لاستحقها المعلم من المتعلم قوله واعتذارا عما قالوا فيه فيه بيان
كفارة الوقيعة وانه بالتذلل لصاحبها ولا يبعد ان يستنبط من الاية كفر من ترك
الصلوة متعمدا فان في الامر الصلوة امرا بالسجود فكما كفر ابليس بترك هذا الامر يكفر
من ترك الصلوة قوله اذا سويته ونفخت فيه من روحي ويحتمل ان تكون التسوية
التعديل ونفخ الروح التعليم فان المستفيض ان العلم حيوة والجهل موت وقيل
السجود وقع مرتين لمقتضى الايتين وقيل هذا غير مشهور قوله والعاطف عطف الظرف
على الظرف ان نصبه السابق ان نصب مضمرا اي ان نصب الظرف السابق مضمر هو اذكر
والا عطفه بما يقدر اي مع ما يقدر عاملا فيه من اذكر على الجملة المتقدمة باسرها
على القصة لئلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار قوله وهي نعمة رابعة عددها عليهم
الاظهر ان قصة ادم من اولها الى اخرها البيان نظير بحال نبينا صلى الله عليه وسلم
فان استبعاد جعل نبينا مع كونه يتيما حقيرا في نظرهم القاصر كاستبعاد الملائكة
خلافة ادم وتزاح شبهتهم بما اتزاح شبهة ادم وهو امتحانه بالعلم وامروا
بانقياد حكمه كما امر الملائكة بالتذلل عند ادم فمن يابى فهو كابليس يخلد في النار
ويكون عليه لعنة الله قوله وكانه تعالى لما خلقه انموذجا او نقول لما علمه الاسما
كلها يعني بينا لك سابقا وصار لا يرى الا الرب تعالى حتى لا يرى نفسه وصار بكليته
الرب تعالى امر الملائكة بسجوده بسجود الله تعالى قوله ابليس اول من صلى القبلتكم
قاله في شان امير المؤمنين علي بن ابي طالب مدعيا ان الخلافة حقه والله ما كنت
اعرف ان الامر منصرف يعني الخلافة عن هاشم ثم منها عن ابي حسن يعني عن قبيله
ثم ابعد من ذلك انه ينصرف من حوزة القبيلة عن ابي الحسن كنيته رضي الله عنه
من فيه ما فيهم من كل صالحة وليس في كلهم ما فيه من خلق حسن اليس اول من
صلى القبلتكم اي اول المسلمين واعرف الناس بالقرآن والسنن فاللام في صلى
القبلتكم بمعنى الجانب واللام في قوله لدلوك الشمس بمعنى السبب قوله كسجود اخوة
يوسف يحتمل ان يكون سجودهم لله تعالى لما راوا في يوسف من عظيم قدرته قوله
بالتشبع هو ان يرى انه شبعان وليس كذلك كذا في القاموس والمراد هنا ان
يرى انه مستغن عن ادم من غير الاستغنا قوله والاية تدل على ان ادم افضل

من

من الملائكة المامورين بهذا اذا كان السجدة لادم واما اذا كان كالقبلة فلا
على انه اذا كانت السجدة تحية لا تدل على كونه افضل لجواز ان يكون كالسلام فانه
لا يدل على ان المسلم عليه افضل من المسلم ويمكن ان يقال الجعل الكعبة قبلة يدل
على كونه افضل من ساير البقاع فجعل ادم قبلة دون غيره يدل على كونه افضل ولا
لغة يخفى ان الانسب جمعه مع فوايد الاية قوله باستقباحه امر الله او باستحلاله مخالفة
امر الله وقوله لا بترك الواجب ممنوع لجواز ان يكون ترك الواجب موجبا للكفر
في حق غير امة محمد صلى الله عليه وسلم قوله وان ابليس كان من الملائكة والا لم
يتناوله امرهم ولم يصح استثناؤه اي استثناء المتصل وجوز الكشاف كونه
مستثنى منقطعا وقال المحقق التفتازاني ويفهم حينئذ كونه مامورا بالسجدة
من ذكر الابا والاستكبار قوله وكان مغمورا بالالوف منهم وكانوا اشرف
منه فغلبوا قوله حتى عادت الحالة الاولى جدعة اي حدثا او قليلا قوله
ح وان الامر للوجوب فيه بحث لان كفر ابليس لمخالفة الامر بل لاستقباح امره واستعظا
ما جعله الله منه وبما ايضا كفر وقوله وان الذي علم الله من حاله انه يتوفى على الكفر
هو الكافر حقيقة فيه بحث لان قوله كان من الكافرين في علم الله لا يدل على انه كان
كافرا في الواقع لان معنى كونه كافرا في علم الله ان الله علم منه الكفر قبل وجوده ويمكن
ان يدفع بان حمل كان من الكافرين على الكون في علم الله تاويل يطابق معتقد جمهور المتكلمين
والاية ظاهرة تدل على كونه كافرا في الواقع قوله السكنى من السكون يعني اسكن من السكنى
بمعنى اتخاذ المسكن لا من السكون ضد الحركة الا ان اصل السكنى السكون قال المحقق
التفتازاني يدل عليه ذكر متعلقه بدون في ووجه ما ذكره ان الجنة مفعول به اذا
كان من السكنى لان معناه اتخذ الجنة مسكنا واما اذا كان من السكون فهو مفعول
فيه فيجب اظهار في لانه ليس بكان مبهم حتى يصح تعديته بغير في قوله وانت تاكيد اكد به
المستكن ليصح العطف عليه يفهم منه ان فائدة التاكيد ونكتة الاتيان به تصحيح العطف
والظاهر ان التاكيد لتقرير النسبة ويتفرع عليه صحة العطف على انا نراه قوله
وزوجك لا يتوقف على العطف حتى يحسن جعله دافعا لايراد التاكيد لصحة نسبه
على انه مفعول معه وهو افيد لدلالته على كونهما معا في الجنة وكونه اظهر في كونها
تابعة له لان المفعول معه يفيد التبعية كما تقرر في محله قبل اسناد اسكن في القا
تغليب قلت وكذا الى المؤنث وليس زوجك مخاطبا والا لم يكن اسنا فيه الى المخا طب

حجيصة كما لا يصح باغلاط ولذا ان تقدر والتسكن كما في علفتها ماء وتبنا
باردا ولا يخفى ان هذا الامر نسخ حيث اخرجا من الجنة كما ان النهي عن قرب الشجرة
نسخ حيث هبطا منها وقوله تنبيها على انه المقصود بالحكم والمعطوف عليه
تبع له وفي هذا التنبيه تحذير له عن متابعتها لنقصانها ومع ذلك غفل
وتبعها في تناول الشجرة والظاهر والمعطوفة عليه وفلسطون بكسر الفاء
وفلسطين وقد يفتح فاؤهما كورة بالشام وقرية بالعراق تقول في حال الرفع
بالواو وفي النصب والجر بالياء اولمزمها الياء في كل حال والنسبة فلسطي
قوله دار الثواب يعني انه لا ثواب الا فيها لان كل من فيه يثاب اذ فيه الاطفال
والمجهود وغيرهما مما لا ثواب له قوله خلقهما الله امتحانا لادم واظهارا على الاكبه
انه بتدارك عصيانه ويجعله حسنات بالتوبة والاستغفار وليس للافساد
والسفك عبثا لا زماله ويمكن ان يقال اراد ان يعلم ادم ان طلب الجنة الابدية
الاجتناب عن مخالفة امره وان عصيانه موجب الحرمان عنه فيلزم الانقياد
ليكون في الجنة الى الاباد قوله حيث شئتما اي مكان من الجنة شئتما الخ سوق كلامه
على انه متعلق بالاكل على طريق الكشاف ولعله تبع البصريين واعمال الثاني في مقام
التنازع وجعله متعلقا بالاكل والسكنى في المعنى اذ لا وجه للتخصيص فما قال
المحقق التفتازاني لم يجعله متعلقا باسكن مع انه اظهر من حيث المعنى لوقوع الفاصل
ضعيف ولعله والله اعلم انه متعلق بالاكل وتحذير عن الاكل على الابتداء فانه اكل من غير
المشيئة مقتضى الحرص قوله سواء جعلناه للعطف على النهي او الجواب له منصوبا
او مجزوما على مذهب الكسائي فانه يجوز لا تكفر يدخل النار ومضوبا على مذهب غيره
لئلا يلزم ان يكون التقدير ان لا تقربا تكونا من الظالمين قوله والشجرة هي الحنطة تاء
في بعض التفاسير انه شجرة العلم فكنت في التاء مثل في تحقيقه برهة من الزمان حتى رايت
ليلة انه ذهب بي الى السماء ثم يذهب بي الى سماء سماء والاقيه نبيا نبيا حتى انتهت
في سماء ان هناك ادم عليه السلام فلا قيته وسالته عن شجرة العلم الذي نهي عن
ان يقرب منه قال لكان شاني في معرفته تعالى مشاهدة ومنعت عن التوجه
اليه بدون المشاهدة مكتفيا بالعلم فرة اكتفيت بالعلم فعوتبت واخرجت
من الجنة قوله فازلهما الشيطان عنها اصدر زلتهما عن الشجرة اشارة الى ان عن
للتعليل والحقيقة عن التعليلية من انه يتضمن الفعل معنى الاصدار وجعله

صلة

صلة الاصدار ليسير مصدر الفعل فيكون عن البعد والمجاورة على اصله فلا يكون
في وقوع القليل وقوله وحملهما على الزلة اشارة الى ان في الاسناد عن الشجرة تجوزا
تنزيلا منزلة السبب منزلة الفاعل بجعل الشجرة التي بسبب الزلة منزلة الفاعل كما
ينقطع ومنه يعلم ان ما يقال ان طريق التضمين ان يجعل الفعل المتضمن في المعنى حالا
ليس بلازم قوله ويعضده قراءة حمزة فازالهما ولا يعارضها قراءة عبد الله بن مسعود
فوسوس لهما الشيطان عنها لا في القوة لان القراءة الشاذة ليست كالقراءة المتواترة
ولا في قوة الدلالة لانه يصح رجوع الضمير في قراءة عبد الله الى الجنة بتضمين معنى
الاذهاب قوله وقاسمهما انما بقوله اني لكما لمن الناصحين فقوله اني لكما لمن الناصحين
مقسم عليه لا مقسم به ووجهه ان يجعل الباء سببية اي مقاسمته بسبب هذا
الحكم فان القسم انما صدر بسبب المقسم عليه قوله وانه كيف توصل الى ازلالهما
بعدما قيل اخرج منها اقول والله اعلم يحتمل ان يكون هذا الامر لادهانه كما في كونوا
حجارة قوله فاخرجهما مما كانا فيه من النعيم والكرامة اقول والله تعالى اعلم يحتمل
ان يكون المراد فاخرجهما عما كانا فيه مما يواري سوأتهما فيكون كقوله تعالى ينزع
عنهما لباسهما قوله اوهما وابليس الظاهر ان قوله هما وابليس في الخطاب على تغليب ادم
اي ولهما والابليس فلزم انفصال الضمير المجرور فيجب ولهما ولابليس قوله حال استغني
فيها عن الواو بالضمير لا يكتفى بالضمير المجرور فيجب ولهما ولابليس قوله والحال انه
الاسمية ضعيف لا يليق بالنظم المعجز فتوجيهه ان الجملة مؤولة بالمفرد لان بعضكم
لبعض عدو في تأويل متعادين كما اشار اليه ومثل هذه الجملة يستغنى فيها بالضمير عن الواو
ويمكن ان يقال هذه الحالة دائمة والحال الدائمة لا تكون بالواو فلا حاجة لترك الواو
الى التأويل قوله موضع استقرار او استقرار ولا يبعد ان يراد زمان استقرار قوله
ويريد وقت الموت او القيمة قدم وقت الموت لان التمتع لا يكون بعد الموت الا ان يكون
ويحمل السكنى في القبر تمتعا وفي الكشاف ترجيح التفسير بالموت وكان مراده ان
التمتع للنوع الى يوم القيمة يعني لا تخلفكم في الارض جماعة اخرى كما خلفتم الملائكة
والجن ولا تقال الغرار ولي منازل القيمة فيصح تكم متاع الى القيمة لانا نقول فلا يكون
فرق بين التفسيرين قوله فتلقى ادم من ربه كلمات استقبلها بالاخذ والقبول
قال المحقق التفتازاني التلقي بهذا المعنى لا يتعدى بمن فيحتاج الى جعل من ربه
حالا متقدما على كلمات وتلقيته منه بمعنى لقيته منه والظاهر في النظم هو

هو بمعنى الاستعمال وكانه لم يلتفت اليه ليترتب عليه جميع ما يدخل في استقبال
الرجل اعزته واحبابه قول الاظهر انه لم يلتفت اليه لانه لم يحمله قراءة رفع كلمات
وبعض القراءات مفسر لبعض قوله او اتى الى الجنة راجع معنا الى المفعول
والتركيب من قبيل اقام زيد وسيجيء من المشايخ من الكشاف اذ اجيء بالتشديد
قال المحقق التفتازاني فحملها على نهو العلم اقرب من ان يجعل ياجيء جمعا معنا كما لي
يا ما المتكلم خيرات راجعون لي كما في قوله والا فارحموني يا ال محمد وعلى التقديرين
من وقوع الجملة الاستفهامية جزاء الشرط محل بحث هذا كلامه وعجبا منه كيف تردد
في صحة وقوع الجملة الاستفهامية جزاء وهو في القران اكثر من ان يحصى ارايت ان كذب
وتولى الم يعلم بان الله يرى وحققه الرضي بانه يمتنع هنا الا بدون الفاء بخلاف الهمزة
واسماء الاستفهام فانه يجوز مع الوجهان قال الهمزة في الجزاء عند التحقيق متقدم على
الشرط فقولك ان جئتني اكرمتني معناه اان جئتني اكرمتني قوله كرر للتاكيد اورد عليه
انه لو كان للتاكيد ينبغي ان لا يتقدم عليه فتلقى ادم الاية ولا ينفصل به بين المؤكد والمؤكد
وهو ظاهر وتوجيه وان قيل قدم للاهتمام ببيان حال ادم والاخبار بقبول توبته
لازالة ما عسى يتقوى بتعقيبه من زعم الملائكة في حقه قوله او لاختلاف الغرض
كالفصل عن السابق ليس لانه تاكيد بل لتباين الغرضين من الكلامين وهو من جهات
الفصل وقوله والتنبيه على ان مخافة الاهباط من الواحد يكفي الحازم عن الامتناع
عن مخالفة امر الله لان مخافة احدهما يكفي لادم كما يستدعيه قوله لكنه نسي ولم نجد له
عزما لان ادم لم يكن عالما بالاهباط المقترن بالامرين حتى يخاف منه فقوله ولكنه نسي
اقتباسي المراد ان النوع ناس وليس له عزم فيفوته التنبيه الذي جاء الله تعالى حينه وخالف
امره وربما يقال بتعليم الاسماء استلزم علم ادم بالاهباط ونحن نقول والله تعالى اعلم
الامر الاول امر ايجاب والمعنى اهبطوا حال كون بعضكم لبعض عدوا اي كائنين عدوا
لابليس وحزبه فاوجب به عداوة الكفرة على المسلمين وحال كونكم كائنين بالتلبس
لكم من الارض الاستقرار وتمتع قليل مبرزا اياه بل متعقب للقضاء فيتشوا فيها حين الشتاء
فتلقى ادم من هذا الخطاب من ربه كلمات هي ما يستنبطه العقل المهتدي من هذه الكلمة
الجامعة الكاشفة عن مناط السعادات ومنال الحيوة الابدية والدرجات من جميع
عليه ربه باللطف ورحمة عليه واسعة انه هو التواب الرحيم الامر الثاني امر تخيير
يحكم من قرده تحاشيين اصلهم بهذا الحكم وبجعلهم بامر التخيير خطابين

الامنين

الآمنين الذين لا يلحقهم حزن حتى لا يلحقهم حزن الفائت من مشاهدة جمال الرب
الكريم والكذبين لاياته الخالدين في النار ابدا او يقول لما اخبر انه تاب عليه كان
ان يتناول ما قال له فاجاب بقوله اهبطوا جميعا اي كونوا على هبوطكم ولا
تطمعوا الرجعى الرجوع الى الجنة ومنهم عن قال لك ذرية ليس لكلهم الجنة بل منهم
من ياتيه هداي فيتبعه فيعود الى الجنة ومنهم من يضله فله النار قوله وهو كانه في
كيف وقد جعل الاستقرار في الارض والتمتع حالا من الاول وان كانتا مقدرة
قوله وجميعا حال من اللفظ تاكيد في المعنى وكذلك كل حال مؤكدة وكانه قال كانه
قيل اهبطوا انتم اجمعون بايراد الضمير المنفصل لانه لا يجمع تاكيد بالنفس
من العين بالاسبق للتاكيد بمنفصل فاشبه عليه التاكيد باجمعين بالتاكيد
بالنفس قوله ولذلك حسن تاكيد الفعل بالنون وان لم يكن فيه معنى الطلب
يعني لما اكد معنى حرف الشرط الذي هو مذكور تبعا للفعل لم يحسن ترك تاكيد
الفعل الذي هو المقصود فاستحسن تاكيد الفعل حين تاكيد حرف الشرط لئلا
يلزم مزية التابع على المقصود وغلب تاكيده مع اما قوله وانما جئ بحرف
الشك واتيان الهدى كاين لا محالة اقول اتيان الهدى من حيث انه هدى لا يأتي
لا محالة وانما ياتي ذات الهدى فالمعنى فان ياتينكم هدى واهتديتم فمن تبع
الهدى ولم يخالفه اصلا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون ويعرف منه حال من لم
يتبع وهو انه على الخوف والحزن حتى يفعل به الله ما يشاء ومن لم يات الهدى ولم
يعلم بين حالهم بقوله والذين كفروا فهو ليس معطوفا على من تبع هداي بل عطف
بحسب المعنى كانه قيل الذين جاءهم الهدى فريقان والذين كفروا فاحسن التحمل
قوله وكرر لفظ الهدى ولم يضمر لانه اراد بالثاني اعم من الاول المتبادر من المعا
معرفة سيما المضاف ما سبق فالاوجه انه اضاف الهدى الى نفسه اشارة الى انه يقع
الهدى يتوقف على ما يعقبه من حيث انه مضاف اليه لا من حيث انه يوافق الهدى
قوله لانها تبين بالمن ايات لان العلامة تبين بها اي شخاص من اياي شخاص الاي
هنا جمع اية بمعنى الشخص على ما جاء في القاموس او تمر اياكا بالتشديد من اي اي
ما يجاب به اي من الشخص فانه اذا قيل ايهم جاءك فيجاب بذكر شخص قوله كرمكة
الرمكة ورمك وبرذونة تتخذ للنسل كذا في القاموس قوله لغة التوبة وهي الرجوع
عن الذنب هذا هو الظاهر ومما سنذكر في الجواب من ان التوبة اعم من الرجوع عن الذنب

هذا هو الظاهر وما سنذكر في الجواب من ان التوبة اعم من الرجوع عن الذنب
ومن الرجوع عن ترك الاولى غير ظاهر قوله فانما سمي ظلما لما وخاسرا لابد من
مقدمة اخرى وهو ان قوله تعالى الا لعنة الله على الظالمين ليس في شان هذا
الظالم قوله ووفا بما قاله للملائكة قبل خلقه حيث قال اني اعلم ما لا تعلمون
وهو انهم يتداركون هفواتهم بالتوبة ويبدلون سياتهم حسنات والاظهر
ان المراد الوفا بقوله اني جاعل في الارض خليفة اي اهبطه لا للعتاب بل لجعله
خليفة قوله الرابع انه عليه السلام اقدم بسبب اجتهاد اخطا فيه فانه ظن
ويمكن وجوه اخر احدها انه ظن ان النهي عن القرب فلعله لم يقرب واني بالثمرة
فاكلها والثاني انه ظن ان المنهي قربهما وقد تابا كذلك بما روي انه اكلت منها
ولم تصابه والثالثة انه ظن ان المجموع الممنوع الاكل منها رغدا اي لا تقربا هذه الشجرة
للاكل رغدا قوله وانما جرى عليه ما جرى عليه ما جرى تعظيما لشان الخطيئة ليجتنبها
اولاده فيه انه لا يوافق ان المجتهد يثاب على الخطا وفيه ابحاث ان يجتنب اولاده عن
الاجتهاد قوله ليكونوا اول من امن بمحمد هذا غير معتقد ولانهم سبقهم في الايمان
كثيرون فينبغي ان يقول ليعلموا انه كان الاليق بهم ان يكونوا اول من امن بمحمد
ونحن نقول معنا حكام ادلة النبوة والارشاد الى طريق معرفة انه نبي خص بني اسرائيل
بالخطاب اذ احد لدعواهم الفاسدة انه نبي العرب ومن موسى ابدي قوله يا بني
اسرائيل يا اولاد يعقوب ففيه تغليب الابن على البنت وقوله والابن من البناء
انما يتضح اذا كانا اصله بنيا لا بنوا والثاني تحمله من البناية وهي الشرف لان شرف
عند العرب بالاب وقوله ولذلك ينسب المصنوع الى صانعه يعني به لان الابن مبني
الاب ينسب المصنوع بجعله ابنا للصانع اليه فيقال ابو الحرث فجعل الحرث ابنا
للحارث لانه مبني الحارث كالابن ويقال بنات الفكر فجعل نتيجتها الفكر بنتا له لانها
مبنية له قوله واسرائيل لقب يعقوب عليه السلام وهو علم يقصد به الاشعار
بمدح المسمى لما ان المنقول عنه صفة مدح قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم
بالتفكر فيها الخ اقول والله اعلم اراد بالنعمة التي انعمت عليكم نعمة الايمان فانه
خصصهم به من بين الامم وفي لفظ اذكروا اشارة الى انها فاتت عنهم وصارت عرضة
لان ينسوا عنها يعني اذكروا وتذكروا حلاوة الايمان لعلكم لا ترضون بفارقته
ولهذا قال انعمت عليكم لان الذي فاتهم لا يحتمل ان يكون ما حصل لغيرهم ويحتمل
اذ

ان يكون المراد بنعمة انعم عليهم وهو بيان اوصاف محمد صلى الله عليه وسلم ليعرفوه
ويكونوا اول من يؤمن به وحينئذ المناسب في تفسير العهدين ما روي عن ابن عباس رضي
الله عنهما واما ما ذكره من نكتة التقييد فمبني على ان حمل نعمتي على النعمة المذكورة
سابقا فلا بد من نكتة للتقييد هنا مع عمومها السابقة وكذا حمل عهدي على العهد
السابق في قوله فاما ياتينكم فاوجب ذلك اضافة عهدي الى الفاعل واضافة
عهدكم الى المفعول قوله وقيل اراد بها ما انعم على آبائهم الخ ولا يلزم الجمع
بين الحقيقة والمجاز حيث اراد بعليكم المخاطبون المعنى الحقيقي واباهم وهو المعنى
المجازي لانه من قبيل تغليب المخاطب على الغائب قوله ونعمتي باسكان اليا واسقاطها
درجا الدرج ما يقابل الابتداء فهو حال العزة يعني فاسقاطها لاسقاط همزة
التي درجا لان الهمزة تسقط درجا في الدرج والا فليس للدارج وابتدا قوله واو
بعهدي بالايمان والطاعة نحن نقول والله اعلم او فوا بعهدي الذي عهدت اليكم
في حق النعمة وهو الشكر اوف بعهدكم الذي عهدتكم في مقابلته وهو زيادة النعمة
كما لئن شكرتم لازيدنكم قوله ولعل الاول مضاف الى الفاعل والثاني الى المفعول
مع هذا التوجيه على جعل الاضافة في العهدين على نحو واحد جيلاين الاضافة الى الفاعل اكثر
وارجح كما تقرر في محله فلا يبعد لعنة ما لم يصرف صارف ولا صارف في الاول لانه تعالى عهد
اليهم بقوله اما ياتينكم مني هدى فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون وفي
الثاني صارف لانه لا عهد منهم يفي ما ذكره المحقق التفتازاني فانه لا معنى لوفاء غير الفاعل
بالعهد ويمكن ان يدفع بان العهد المعلق على فعل المعاهد يكون للوفاء به من المفعول عليه
وفاء بالعهد فليكن او فوا لشاكلة اوف قوله واول مراتب الايمان منا هو الايمان بكلمتي
الشهادة اول مراتب الايمان منا النظر فيه لاثبات التوحيد والنبوة ومنتهاه الى موهبة العلم
بالوحدة والنبوة وقوله واخره منا الاستغراق في بحر التوحيد بحيث يغفل عن انفسنا فقوله
منا في تاويل من كل واحد منا فبالنظر الى الوسايط يعني ليس مراد المفسر تخصيص اللفظ
بهذه الامور لانه لا وجه للعدول عن العموم بل هو تفسير بالنظر الى بيان بعض الوسايط في
الوفاء بالعهد الداعي في مقام ذكروه الى بيانه قوله اوف بالتشديد فهو كقوله من جا بالحسنة
فله عشر امثالها وكقوله من جاء بالحسنة فله خير منها قوله وهو اكد في افادة التخصيص
من اياك نعبد ولما فيه من التقديم من تكرير المفعول فيه ان التقديم في اياي فارهبون غير
معلوم لجواز ان يكون التقدير ارهبوني لا اياي ارهبوا ولا يحتمل ان تقدير ارهبوا في رجح

بالنسبة الى تقدير ايّاي فارهبوا لانه يلزم على الاول تغيير الضمير الى الانفصال لحذف وعلى الثاني فلانه يعارضه ان الاصل تقدير العامل والجواب ان تقدير التاخير مفوض الى قرينة مقام التخصيص وفيه ايضا ان تكرير المفعول لا يوجب الا تكرير التعلق وهو لا يستلزم تكرير الاختصاص واجيب بان تاكيدا حد جزئي الاختصاص تاكيد للاختصاص وفي هذا بحث ما يتجه على قوله كانه قيل ان كنتم راهبين شيئا فارهبوني من ان استلزام الرهبة من اي شي كان الرهبة منه لا يفيد الا المبالغة في تحقيق الرهبة لا المبالغة في الاختصاص لكن الاوجه ان يجعل التقدير ايّاي فارهبوا اي ان كنتم راهبين شيئا فايّاي فارهبوا فيكون تاكيدا للاختصاص لا شبهة وحينئذ الفاء ما في الجزاء خلفت بعد حذفه الى المفسر او مجموع الفاء والفعل ذكر لتفسير المحذوف الذي هو الفعل مع الفاء ويمكن ان يقال المقصود من قوله كانه قيل ان كنتم راهبين شيئا فارهبوني بيان الشرط المقدر لا جعل الجزاء فارهبون اذ من البين ان الجزاء ليس المفسر **قوله** والاية متضمنة الى اخره وتضمنه لوجوب ان لا ينسى النعمة وان الخوف ينبغي ان يكون مع الحزن على امر وقع بحيث كان امره مخوفا الا انه ينبغي السعي في القرب والسرور على القربة فانه ربما يخاف من شي ولا يرضى الا بالنجاة بالهرب لا بالقرب مما يخاف منه والاحسن ان يجعل وايّاي فارهبون امرا بالاخلاص في العمل بعد الامر بذكر النعمة اي اعملوا الي خوفا من تنسى لا من هذا بي فان الاخلاص ان يكون الخوف من الله لا من عذابه فتامل **قوله** افرد الايمان بالامر به الى اخره لو يفرد الايمان بالامر به بل ابرز الايمان اولا لانه اول ما يجب ولا اعتداد لغيره بدونه ثم امر بما يتبع الايمان فيما يتلوه مستوفي غيره يكن وفوعد ويمكن دفعه بانه اراد افراد الايمان من الاصول حيث ترك الشهادة **قوله** وتقييد المنزل مبتدا خبره تنبيه على ان اتباعها لا ينافي الايمان به والاولى ووصف المنزل لان المصدق حال دائمة ولا تقييد فيها ويحتمل ان يكون قوله مصدقا تيسيرا للايمان اي امنوا الا كايمان المنافق بل مصدقا ويكون قوله لما معكم علة للايمان كذلك اي امنوا لاجل ما معكم من الكتاب المخبر بانه حق ويحتمل ان يكون لما معكم متعلقا بمصدقا في هذا التوجيه اي امنوا مصدقا لما معكم ولا يحتمل الامر بالايمان به دالا على ان ما معكم كان باطلا لان النسخ ليس ابطالا وقوله من حيث انه نازل حسب ما نعت فيها متعلق بقوله مصدق ووجه اول بكونه مصدقا حيث جعله صادقا فيما اخبر

به

به عنه من الاوصاف والنعوت لا انه نعت التورية القران على وجه نزل بلا تفاوت وقوله او مطابق لها فيما عدا الاحكام الجزئية المخالفة بحسب الاعصار وفيها ايضا من وجه لان الاصول المقدرة فيها تقتضي تغيير تلك الاحكام في هذا العصر والزمان بل يحتمل ان يكون التورية مخبرا بانه يتغير الاحكام في ذلك الكتاب فيكون تغيير الاحكام ايضا مصدقا له **قوله** ولذلك قال عليه السلام لو كان موسى الخ لا يخفى ان النزول على وفق المنازل لا يدل على اتباع موسى عليه السلام لجواز ان يرى عليه عليه السلام ما نزل على نبينا فما ذكره بعيد عن المقصد بلفظ الحديث بل المقصود انه لا يجتمع نبوة مع نبوتي بل زمان في تقصر النبوة علي ويوجب اتباع جميع الخلائق اياي والله اعلم **قوله** ولذلك عرض بقوله ولا تكونوا اول كافر به بان الواجب ان يكونوا اول من امن به فيه انه كيف يجب ان يكونوا اول من امن به وقد سبق هم جمع من اهل مكة بالايمان يكون الشيء فيما بينهم واطلاعهم قبلهم على نعته وهل هذا الايجاب الا تكليف بما لا يطلق الا ان يقال كان يجب ان يؤمنوا به قبل دعوته لاخبار التورية بزمان بعثه بحيث لا اشتباه فيه فالاولى ان يقول عرض بقوله انه كان الواجب ان يكونوا قائما قبل ويمكن استفادة فيه وجوب كونهم اول مؤمن من فحوى العبارة بان يجعل النهي راجعا الى قيد الكفر مع حفظ الاولية وهي منصرفة الى الايمان باقتضاء المقام كما لا يخفى **قوله** والمستفتحين به قال المحقق التفتازاني ومعنى استفتاحهم به على الكفرة انهم كانوا يطلبون الفتح والنصر على الكافرين بانه سيظهر نبي كذا وكذا ونقتلهم يعني ينتظرون وجود النبي لطلب الفتح بر عليهم ويخبرون بما لهم هذا والاظهر انهم يطلبون الفتح من الله عليهم متوسلين بذكره ويجعلون اسمه شفيعا او يطلبون الفتح من الله بطلب وجوده وادراك زمانه **قوله** واول كافر وقع خبرا عن ضمير الجمع بناء على ان افعل التفضيل اذا اضيف الى نكرة يكون التفضيل الموصوف على ما اضيف اليه تفضيلا على حسب ما هو عليه من الافراد والتثنية والجمع فيجب مطابقة المفضل عليه للمفضل فاذا اختلفا يجب تاويل احدهما فالماول هنا اما المضاف اليه بجعل كافر صفة فريق ثانيا الموصوف يجعل لا تكونوا بمعنى يكن كل واحد وانما تقدم التاويل ضمير الجمع ارتكاب التاويل كل في الصحيح ولا علوا عن السماحة ولانه ظاهر في نفي العموم والمقصود عموم النفي فالما قيل يحتاج الى تاويل في تاويل المضاف اليه تعين كما فرد الان تقول غلبا ولد تقولنا لا يكن واحد منكم فيدفع الوجه الثاني في **قوله** ولا تكونوا اول كافر به من اهل الكتاب والاظهر

من اهل المدينة **قوله** او ممكن كفر بما معه فان كفر بالقرآن كفر بما يصدقه اورده
عليه المحقق التفتازاني بانه انما يتم هذا لو كان كفرهم بدا انه كذب كله واما
اذا كفروا بكونه كلام الله واعتقدوا ان فيه الصادق والكاذب فلا وجعل
هذا المجد عليه وجها لضعف المشهور سوق كلام الكشاف وهذا مما
يقضي منه العجب كيف وليس مما يخفى على احد ان كفرهم بكونه كلام الله كفر
بالكتاب الذي اخبر باه انه سينزل ونعته مطابقا لما يوجد عليه على انه اذا
اظهر امي كتابا فيه الاحكام فلا سبيل الى انكار كونه من الله الا بانكار كون هذه
الاحكام من الله حتى لو طابق ما هو من الله من كل وجه على ما بين فلا سبيل
الى انكار انه من الله لانه لا سبيل الى معرفتها الا بتوفيق الله تعالى اياه وهذا
الانكار انكار لما يصدقه نعم فيه ضعف لانه مبني على جعل الضمير لما معكم
وسوق النظم ومتانته يستدعيان كونه لما انزلت واورد ذلك المحقق ايضا
ان هذا لا يدفع خفاء كونهم اول كافر به حتى يصح النهي عنه لان مشركي مكة سبقوهم
في الكفر ايضا لا نهم لما كفروا بالقرآن كفروا بما يصدقه وسمي جعله جوابا عن هذا
الاشكال وهما ولعل الوهم ما ذكره لانه لا فرق بين لزوم الكفر بما التزامه ومن لزمه
الكفر لا يسمى كافرا فمشركوا مكة ليسوا كافرين بالتورية وان لزمهم الكفر بها من
الكفر بالقرآن من حيث لا يدرون بخلاف بني اسرائيل لانهم بانكار القرآن التزموا
انكار ما في التورية والاظهر ان يجعل ما معكم عبارة عن نعت القرآن في التورية فيكون
معنى لا تكونوا اول كافر بما في التورية من نعت القرآن ويكون ولا تشتروا بآياتي
ثمنا قليلا نهيا عن تحريفه لبقاء رياستهم وما اورده ذلك المحقق من جملة الاشكال
ان الكفر منهي عنه كيف ما كان فلا وجه لتقييد النهي بالاولية بدفعه ان
الاولية اشد لان مثل وزر من تبعهم في ذلك عليهم ولا يبعد ان يقال المراد
بالاولية سبوقهم بحكم لا عدم مسبوقيتهم وفيه تعريض بان كفرهم ليس ككفر
غيرهم بل اتم لكونهم اهل الكتاب ووجوه الناس والمشهورين بالعلم كفرهم يدعوا
الناس الى الكفر **قوله** واول افعل لا فعل له يعني لا فعل له محققا ويجب تقدير
فعل له وهذا ما قال ابن الحاجب انه من ول ودجحه وقيل اصله اوال من وال
ومعناه تبادر والمناسبة غير ظاهرة لكن فيه لزوم قلب الهمزة واوا على غير قياس
قوله فانها وان جلت مسترذلة قليلة الاشارة الى ما يفوت عنكم الوصف بالقلة

صرح

صرح به في النظم والحكم بالاسترذال مستفاد من التعبير عنه بالثمن فان الثمن
مسترذل بالقياس الى المقاصد مبذول في تحصيلها فهذه نكته جليلة للتعبير بالثمن
مع ان مقتضى اشترائه بالآيات ان يكون الآيات ثمنا وجعله صاحب الكشاف قرينة
استعارة الاشتراء للاستبدال اذ لو كان الاشتراء على حقيقته لم يكن التعبير بالثمن
مناسبا لان الثمن المشتري لا المشترى **قوله** واياي فاتقون عذري عن العذاب بعد التحذير
عن فوت الحظوظ الكثيرة بالحظوظ القليلة **قوله** عطف على ما قبله توضيح الواضح الا
ان يقال المقصود ان ما عطف عليه غير متعين او يقال المتبادر ما قبله بلا فاصلة
وامانا لعدم لم لزمه جعل الشيء مشبها بغيره لا عدو بعد الاشتباه كخلط الحجر
بالخشب والشعير بالحنطة ما المقصود منه توطية استعماله في الاشتباه وحمله
عليه ووصف الباطل باختراعهم لا فايدة فيه لان النعم عام ولا يجوز خلط شيء
بالمنزل سواء كان مخترعهم او مخترع غيرهم والخلط كالالباس في انه كما يكون بخلط
الباطل بالكتابة يكون بخلطه بتاويله بالباطل فتقييد الخلط بالكتابة وتعميم
الالباس بها وللتاويل لا بد له من التعليل ويحتمل والله اعلم ان يكون لا تلبسوا
الحق بالباطل نهيا عن الفسق بعد النهي عن الكفر فيكون للحق العبادة والباطل
العصيان ويحتمل ان يراد بالباطل ما هو المنسوخ بعد الايمان بالناسخ لا تخلطوا
به العمل بالمنسوخ لان تصديق الناسخ اياه في كونه كان من عند الله وذلك لا
يستلزم بقاء صحة العمل به **قوله** وكان بنهم امروا بالايمان وترك الضلال الظاهر
ونهوا عن الضلال والاضلال **قوله** والاخفاء على من لم يسمعه ويحتمل ان يريد
بالكتمان محوه من التورية ولهذا صدر الكلام بكلمة الظن وانما رجحه لان الكتمان
يتبادر منه الوجود مع الستر فبعد حمله على المحو ويحتمل ان يراد باللبس خلط
غير الحق بالحق وبالكتمان تاويله للحق حتى لا يظهر **قوله** اى لا تجمعوا لبس الحق بالباطل
وكتمانه القصد الى انه ينبغي عليهم سوء فعلهم الذي هو الجمع بين امرين كل منهما
مستقل بالنهي لم يجوبا لا انهما عنه فلا يلزم تجويز كل منهما على حياله ذكره التوجيه
الاول هو التوجيه متونه ومعنى ولهذا احتاج الى بيان هذا التوجيه بقوله
ويعضده اى يعضده تقديرات والعدول عن الظاهر قراءة ابن مسعود فانه ليس في
هذه القراءة تحت حكم النهي فيضح بمعونتها اخراجه من تحت حكم النهي وان كان بينهما
تفاوت بحسب المعنى فان الكتمان في تقديره ان نضر الخلط وهو الكتمان عمن لم يسمع

وهناهو ما يحصل باللبس واليه اشار بقوله وفيه اشعار بان استقباح اللبس
بما يصحبه من كتمان الحق قوله وانتم تعلمون حال من انكم لاتسون كما يكون فاعله
اقبح اذ الجاهل قد يعذر يعني تقييد النهي ليس بمقصود بل المقصود زيادة تقبيح
حالهم وزيادة التقبيح يتوقف على علمهم باللبس والكتمان وبقبحهما ولم يتعرض له
لظهور قبحهما بحيث لا يخفى ونحن نقول والله تعالى اعلم قوله وانتم تعلمون حال
مقيدة للنهي اذ لو لم يقيد لسد باب الاجتهاد لان المخطئ في الاجتهاد يخلط
الباطل بالحق المنزل ويكتم الحق المنزل بباطله لكنه لا يعلم ذلك فيعذر بل يوجر
قوله امرهم بفروع الاسلام بعد ما امرهم باصوله هذا مبني على ان ذكر العمدة
نائب عن ذكر الكل والا فالمذكور من الفروع ليس الا راس العبادات البدنية
وراس العبادات المالية قوله فان غيرهما كلا صلوة ولا زكوة يعني اطلاق الصلوة
والزكوة لا ينصرف انما اليهما للمسلمين لحوق غيرهما بمنزلة العدم ولك ان تقول لا
اطلاق فان اللام للعهد ولا يبعد ان يجعل وجها لارادة اللام العهدي من غير سبق
ذكرهما وصيرورتهما لحوق غيرهما بمنزلة العدم ويكاد يصح ان يقال الصلوة والزكوة
منقولان شرعيان في ديننا فهما يختصان بما في ديننا ولك ان تقول اقامة الصلوة
وايتاء الزكوة لا يتحقق الا بما هو في ديننا فانه بعد نسخ غيرهما فالاقامة والايتاء يختصان
من غير ارادة الخصوص بهما قوله وفيه دليل على ان الكفار مخاطبون بها كما هو مذهب
الشافعي وان كان للحنفية ان تقول هذا الخطاب مع بني اسرائيل باعتبار بعضهم
الذين اسلموا كما يقال بنو فلان قتلوا القاتل والقاتل واحد منهم قوله فان اخراجها يجلب
بركة في المال ويقول لان اخراجها من المال الناجيه وينميه ولا ينقص بل يزيد المزكي في
صورة الكرام الاعالي فاين الفقراء بل الخلق قوله اي في جماعاتهم فان صلوة الجماعة
يعني ان الامر بالجماعة هنا للندب لا للوجوب فالمقصود دفع من استدل به على كون
الجماعة فرضا وان المراد بالمعية الجماعة لا المعية في الزمان قوله وعبر عن الصلوة
بالركوع حمل الركوع على الصلوة هو التوجيه الجزل لان مقابلته ايتاء الزكوة يأخذ
بحجزه ولا يترك اصلا ولذا لم يلتفت الى حمله على نفس الركوع لما ان صلوة اليهود
لم يكن لها ركوع فامروا بالركوع على خلاف ما كانوا عليه واشار الى ضعف حمله على مطلق
الخضوع بكلمة قيل ولا يبعد ان يقال فيه تنبيه على ان يحصل لنا الركوع مع الامام ملاحق
الركعة ويحتمل ان يراد التواضع اي تواضعوا مع المتواضعين دون المتكبرين فان التكبر

مع

مع التكبر ضده قوله هي البر وهو القضاء الرابع فان قلت من اين علم ان اللام للجنس
قلت يعلم من كون وضع اللفظ المخصوص اسبق لانه اول ما يحتاج الى افادته وهو المبدأ
المفعول قوله يتناول كل خير اي وضع المفهوم صادق على كل خير لانه في الآية يتناول
يجب الارادة كل خير لانهم لا يؤمرون بكل خير ولانه لا يناسبه قوله ولذلك قيل
البر ثلثة ولانه قصته لكن القائل البر مع الغير فلذا ترك الرابع وهو البر في حق نفسه
فان قلت البر في عبادة الله يتناول معاملته لان مراعاة الاقارب معاملة الاجانب
عبادة ثم قلت يطلق البر على مراعاة الكافر ولا قادير مع انها منه ليس عبادة الله
وقوله وتنسون انفسكم بظاهره في معنى ولا تأمرون انفسكم ويحتمل ولا تبرون
انفسكم ولا تقبلون نصحها وفي هذا مزيد توبيخ في تركهم البر قوله وانتم تتلون
الكتاب يحتمل الاستفهام اي وانتم تتلون الكتاب في اعمالكم هذه قوله تبكيت اي التوراة
وايضا فيها الوعيد على اضداد ذلك والاظهر ان المراد في الآية قوله افلا تعقلون قبح
صنيعكم فان قيل هذا اقوى دليل على ان قبح هذه الاشياء عقلي قلنا بل على انه شرعي
حيث رتب التوبيخ على ما صدر منهم بعد تلاوة الكتاب والفرق بين التوجيه الاول والثاني
ان في الاول نفي ادراك قبح الصنيع وفي الثاني نفي ادراك انه لا ينبغي فعل القبيح مع نفي
قوة هذا الادراك والاختصاص لنفي القوة بهذا الادراك بل يمكن قصد نفي القوة
في التوجيه الاول ايضا والاليق بالنظم ان يحمل على نفي فهم الكتاب اي لا يعقلون
ما يتلون ثم الحمل على استمرار النفي ابلغ اذ فيه مزيد توبيخ وهو عدم العقل في مدة
مديدة مع تحصيل التوبيخ الموبخ والوعد بالمغفرة لو تركوا هذا في وقت قوله ثم القوة التي
بها النفس تدرك هذا الادراك ثم النفس باعتبار التحلي بالادراكات قوله والآية ناعية
على من يعظ غيره ولا يعظ نفسه سوء صنيعه لان فيه ترك البر مع الاعتراف بانه بر
واشهاد الناس على اعترافه حيث يأمرهم به ثم العاقل يعرف ان ملاك القبح ترك البر
مع الاعتراف به فالآية ناعية على كل عالم لا يعمل بعلمه سواء كان امرا او لا والمراد بها
ثانيا حث العالم على العمل قوله فان الاخلال باحد الامرين المأمور بهما لا يوجب الاخلال
بالآخر لا يبعد ان يقال الاخلال بالعمل يوجب الاخلال بالامر بالمعروف لان الفاسق
ليس له تبليغ امر الدين اذ لا وثوق على روايته ولان امره يؤذن بان علمه يخالف
عمله فيوهن الدين في نظر اهل الهوى ويقلد ويصير سببا للجرأة على الدين
والله تعالى اعلم قوله متصل بما قبله كانهم لما امروا بما شق عليهم وكذلك

نهوا عما شق عليهم اي بقوله وامنوا بما انزلت مصدقا لما معكم اي هنا هو مجرى لذلك
فالمراد بالصبر الصبر على مشقة المأمور وحينئذ يجوز ان يكون المراد بالصلوة الدعا
اي استعينوا بانتظار الفرج والتضرع الى الله لانعامه الفرج ودفع المشاق واما
على تقدير ارادة الصوم فيتعين الصلوة ولم يفسر الصلاة الصبر بالصبر على رعاية
ما يراعى في الصلاة من واجباتها وسننها من الامور العلاجية والقلبية لان رعاية
كلها مندرجة في الاستعانة بها لان المستعين بالشيء يجتهد ان يستعين به على
الوجه الاكمل ولان انتظام النظم حينئذ يقتضي ان يقال واستعينوا بالصلاة والصبر
ويجوز ان يراد بالصبر على الاستقامة على المأمور لما امرهم بامور دينية
امرهم بالاستقامة عليها كما قال لنبيه عليه الصلوة والسلام كما امرت فاستقم
وان يراد بالصلاة الرحمة اي استعينوا برحمة الله ومغفرته فيما فاتكم وبالاستقامة
على ما تمكنتم منه ولك ان تريد بالصلوة ما هو الظاهر ايضا فيكون تخصيصا بعد
التعميم لفضلها اي استعينوا بالاستقامة على جميع ما ذكر وبالصلوة خصوصا من بينها
ولا يبعد ان يجعل واستعينوا عطفا على اذكروا فيكون المجموع امرا بما هو ملاك
السعادات لا بد من الشكر على النعمة والصبر على المصيبة ويكون في تقديم الشكر
على الصبر ترجيح الشكر عليه وللسالكين خلاف في الترجيح ولكل منهما طائفة
يتبرك بذكرهم والاطمينان الاكل والجماع او الفقر والفرج كذا في القاموس قوله و
جملة ما امروا بها بل كل منها فتأمل وقوله لعوده علة للرد الى جملة ما امروا مع ان
الظاهر الرد الى الاقرب ووجه الدلالة انه حينئذ يوافق ما صرح به الاية الاخرى
من ان جملة ما يدعوهم اليها شاقة عليهم وفي قوله ما نهوا عنها مسامحة اذ ليس ما نهوا
عنها شاقة بل الانتهاء عنها شاق قوله الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فيه دعوتهم
الى المأمورات بالطف وجه لانهم يدعون انهم اهل الكتاب المتيقنين بملاقات
ربهم والرجوع اليه فكانه قيل انها لثقيلة على غيركم من جهال العرب قوله اي
يتوقعون لقاء الله ونيل ما عنده كانه حمل اللقاء على الرؤية اذ امكن فيه هذا
الحمل دون صاحب الكشاف لاعتزاله وحمل الرجوع اليه على الرجوع لنيل الثواب
لا على النشور فانه يجب فيه اليقين ولا على المصير الى الجزاء فانه ايضا يقيني
بل على المصير الى الثواب ليصح الظن وثانيا حمل الملاقات على الحشر الى الله و
الرجوع على نيل الجزاء كما هو المشهور في تفسيرهما فلا يحتاج الى حمل الظن على اليقين

فصحيحة بما في مصحف ابن مسعود وباستعمال العرب حيث قال اوس بن حجر في
صفة كلب معلم فارسلته مستيقن الظن انه قوله مخالط ما بين الشراسيف
جائف يعني ياخذ ما بين الاضلاع جائف يعني انه ياكلها وجائف بمكة فلنا
لا بأ وخذ موضع نحره بل يخالط شراسيفه جمع شرسوف وهو مقطع الضلع والمرا
يستيقن الظن مستيقن المظنون اي المعلوم لان الاستيقان لا يتعلق بالمظنون
وانه بدل من الظن لكن في الاستدلال به نظر لان الظن فيه على ظاهره والمعنى انه
مستيقن ما هو مظنون غيره في حق كلابهم او في حق كلبه قوله ومن ثم قال صلى الله
عليه وسلم وجعلت قرة عيني في الصلوة بل قوله صلى الله عليه وسلم لانه يجد
في الصلاة بما حلا كما ينبئ عنه قوله قرة عيني كانه خارج الصلاة ضيق تشتغل
هو مظلم ولا تنفع من نورها وفي الصلوة تتأيد بانوار مشاهدة الرب تعالى و
هكذا حال حلمو تابعيه اللهم اجعلنا منهم قوله كرره اي كرر النداء والامر بذكر
النعم التوكيد وقوله وتذكير التفضيل يريد به ان قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم
لتوطئة تذكر التفضيل ولك ان تريد بالتذكير كثرة الذكر ليجعل التفضيل للتكثير
فان ذكروا اجمالا وتفصيلا تكثير للذكر فالاولى ان يجعل الاعادة لتوطئة التفضيل
ولا يبعد ان يكون للتعريض باعراضهم عن سماع الحق حتى لا يكفي الاحسان بهم مرة واحدة ولا
ينفع في امثالهم امر واحد بل لا بد لهم من تكرار الامر والتهديد والوعيد الشديد قوله
يريد تفضيل آبائهم الذين كانوا في عصر موسى اولا والله تعالى اعلم المراد بتفضيلهم
تفضيلهم بنعمة الايمان وانزال الكتاب والنجاة في يوم لا تجزي نفس عن نفس شيا لكونهم
عاملين بما حكم الله به فيقال لهم اذكروا هذه النعمة التي كانت لكم فيما مضى وفاتكم
لانه نسخ دينكم ولا ينفعكم متابعته ولا تحرموا انفسكم عن هذا التفضيل بل كونوا طالبيه
لمتابعة دين الله وكتابه الذي لا نسخ له واتقوا اليوم الذي كنتم تحجون عن نوائبه قوله
واستدل به على تفضيل البشر على الملك وهو ضعيف لانه عام مخصوص البعض بلا ريبة
فيقبل مزيد التخصيص قوله واتقوا يوما اي ما فيه من الحساب والعذاب ايقاع
الاتقاء على اي شيء معه ضرر حقيقة سواء كان فاعل الضرر او وقته او سببه
فيقال اتق زيدا واتق ما يجيء فليس تفسيره بما فيه من الحساب لان الاتقاء من غير
الضرر ليس حقيقة بل لان الاتقاء من هذا الزمان لا يمكن لانه يدركه لا محالة
انما المقصود الاتقاء مما فيه بالعمل الصالح فالمراد بالحساب حساب المناقشة

لاحسابا بالعرض لانه واقع لامحالة **قوله** فيكون نصبه على المصدر متفرع على الاحتمال
الثاني وعلى الاول نصبه على انه مفعول به ترك بيانه لظهوره واعني به بمعنى ناب عنه
نفس لا تجزي نفس عن نفس شيئا لا تنوب نفس عن نفس شيئا من النيابة فيكون لازما
فلذا تعين نصبه على المصدرية اذ لا يجوز كونه مفعولا به **قوله** وايراده منكرا مع تنكير
النفس للتعميم اما لان تنكير شيئا للافراد فيفيد في النفي العموم واما التحقير فيفيد
العموم بطريق الاستدلال **قوله** لم يجوز يعني به الكسائي والمجوز سيبويه والاخفش
وليس عدم التجويز مطلقا بل فيما لم يتعين فيه حرف الجر ويصير بعد الحذف ملتبسا
والا فاتفقوا في جوازه في قوله تعالى انسجد لما تأمرنا اي تأمرنا به اي باكرامه فلا
حاجة في الحذف حينئذ الى الاجراء مجرى المفعول به كذا في الرضي **قوله** من قوله او مال
اصابوا يعني قول الحارث بن خلدة الثقفي من قصيدة تتضمن الطف عتاب واحسنه
كتبها الى بني عمه بعد ان كتب اليهم فلم يجيبوه • الا ابلغ معاتبتي وقولي • بني عمي
فقد حسن العتاب • وسل هل كان لي ذنب اليهم • هم منه فاعتبهم غضابا • كتبت اليهم
كتابا مرارا • فلم يرجع الي لها جواب • فما ادري اغيرهم تناء • وطول العهد ام مال قد
اصابوا • فمن لا يدوم له وصال • وفيه حين يغترب انقلاب • فعهدي دائم لهم
وودي • على حال اذا شهدوا وغابوا • وانما قال ام مال اصابوا لان الغني مما يغير
الناس لان شدة الاستئناس فرع الحاجة مثل العبد اذا غفل عن حاجته عصى مولاه
واذا اشتدت له الامر حصل له الانتباه فمن ذلك قال ابو العيزار في صديق له ايسر فلم يعد كما كان
لئن كانت الدنيا انالتك ثروة • فاصبحت منها بعد عسر اخا يسر لقد كشف الاثراء منك خلائقا
من اللوم كانت تحت ثوب من الفقر • اي من النفس الثانية العاصية قدم هذا التوجيه
لظهوره من النظم ولدلالة قوله تعالى ولا يقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة الشافعين
عليه وايد توجيهه الثاني لا لترجيحه بل لتصحيحه واخراجه عن الخفاء التام في مقابلة
ظهور الاول فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني ان الترجيح بما ذكره مردود بكمال
ظهور الاول وذكر الدوافع لم يقع على ترتيب لان الشفاعة كالنصرة وقع بلا عوض
والعدل كالجزاء الدفع بعوض **قوله** والضمير لما دلت عليه النفس الثانية يمكن ان
يكون لبني اسرائيل ويكون في الكلام التفات **قوله** ويؤيده ان الخطاب معهم انما
قال يؤيده لان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص المورد والاحسن حسب قوله والا
ليشعر بالدخول تحت النفس يعد من التأييدات جعل التقدير في قوله ولا هم ينصرون

للتخصيص **قوله** تفصيل لما اجمله في قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم وعطف على
نعمتي الاولى ان يكون قوله اني فضلتكم على العالمين مبدأ التفصيل ويكون قوله واذ
عطف على قوله واني فضلتكم بالاضافة الى اولي الخطر اولى ويخص بالمنسوب الى اولي
الخطر اذ لا يجب فيه الاضافة فضلا عن الاضافة الى اولي الخطر فانه يقال صلى
الله على محمد وسلم وآله الخير الصحيح انه لم يضف الا الى آل **قوله** وفرعون علم لمن ملك العمالقة
يعني ولاد معليق بن لاود بن سام بن نوح ويشبه ان يكون مثل قيصر وكسرى من علم الجنس
ولذا منع الصرف لكنه جمعه باعتبار الافراد مثل الفراعنة والقياصرة والاكاسرة
يدل على انه علم شخص يسمى به كل من تملك لذلك ابتداء **قوله** وكان بينهما اي بين موسى وبين
وحمل الضمير الى فرعونين وهم **قوله** يسومونكم يبغونكم من سامه خسفا المفهوم من كتب
اللغة ان نصب المفعول الاول من قبيل الحذف والايصال لا كما في الصحاح بغيتك الشيء
طلبته لك وفي الاساس ابغني ضالتي اطلبها لي وسمت المرأة المعانقة اردتها منها
لكن في القاموس سامه شيئا كلفه اياه واكثر ما يستعمل في العذاب هذا ونحن نقول
لما عبر عن تكليفهم سوء العذاب بالسوم عبر عن قتل ابنائهم بالذبح لان السائمة بالذبح
ولا يخفى حسن النظم بهذا الاعتبار وان كان السوم بمعنى آخر **قوله** سوء العذاب
افظعه فانه قبيح بالاضافة الى سائره يعني ان اضافة السوء الى العذاب وما من عذاب
الا وهو سيئ لانه بالاضافة الى سائره سيئ كان ما سواه ليس شيئا هذا مقتضى سوق
كلام الكشاف ولك ان تقول مراده ان في اضافة السوء الذي هو مصدر مبالغة في سوء
لانه بالاضافة الى سائره افظع **قوله** بيان ليسومونكم الابلغ ان يراد بسوء العذاب ما
يكلفونهم من الاعمال الشاقة التي يعجز البيان عن تفصيلها ويكون يذبحون ابناءكم حالا
من الحال الاول اما من فاعله او مفعوله او منهما جميعا اي لا يتركونكم في هذه الحالة
التي يرحم عليكم كل احد **قوله** وفي ذلكم بلاء محنة يعني في ذلكم محنة من ربكم دفعها عنكم
فاشكروه ليزيد في دفع المحن ولا تكفروا فتقعوا فيها لانها كانت من ربكم والرب الان
كما كان وكذلك اذا كان بمعنى النعمة واذا اشير الى الجملة كان المعنى في محنتكم في يد
فرعون ونجاتكم اختبار عظيم لكم هل انتم تشكرون النجاة والنعمة فاسعوا الى ان تخرجوا
عن الاختبار مستحقين لمزيد الاحسان لا مستوجبين لسوء العذاب والنيران **قوله**
حتى حصلت فيه مسالك بسلوككم اشارة الى ان كون الباء للاستعانة وقوله او بسبب
انجائكم اشارة الى كونها للعاقبة وشبه الغرض وقوله او ملتبسا بكم اشارة الى جعل

للبا الملابسة والمصاحبة فيكون الظرف مستقرا كما نبه عليه بجعله في معرض الحال والاوجه عندي انه بمعنى في اي فرقنا بكم البحر ليفيد تعدد تفريق البحر وجعلها حيطانا تحول بينهما وفي تقدير تعدادكم اي تعدد قبايلكم وقوله كقوله يريد به قول ابي الطيب في قطعة في صفة خيول عسكر الممدوح بما قبله الحروب والمواضيه بها وعلام المنافرة على الفعل وهو قوله

كانت خيولنا كانت قديما * تسقى في قحوفهم الحليبا

فمرت غير نافرة عليهم * تدوس بنا الجماجم والتريبا

القحف العظم الذي فوق الدماغ اوانا من خشب على مثاله كانه نصف قدح والخيول الكرام تسقى الحليب فيه اشارة الى انها جياد والتريب عظم الصدر **قوله** فانجيناكم واغرقنا ال فرعون يحتمل التنازع باعمال الثاني وحذف معمول الاول اي انجيناكم من ال فرعون ويحتمل ان يكون المنجى منه البحر اي انجيناكم من البحر وقوله ادابر فرعون وقوله بما احتاج به فيما قبل ايضا وقد فاته ويحتمل ان يكون الاقتصاد على ذكر الال لان تشفي قلوبهم في اغراقهم اكثر لان ما ورد عليهم ورد بفعلهم وان كان بامر فرعون **قوله** وانتم تنظرون اي للناس تفريق البحر بكم لكن بايباه قوله اوانفلاق البحر ولو قيل ان هنا اشارة الى مطلق التفريق وقوله بعد الى التفريق من طرق يابسة لكان لنا ينبغي ان يكون قوله عن طرق يابسة بيان الواقع غير داخل في الاعتداد ولانه لا يستفاد من النظم فلعله اراد بقوله ذلك المذكور كله وفيه انه حينئذ كان يجعل النظر متعلقا لجميع ما ذكر لا وجه لتجويز كون المتعلق امورا اخر الا ان يقال يرجح تعلقه بالغرق قربه وبانفلاق البحر كم عداولما ذكر في ذكر هذا الزمان وبالبحث لانه الذي امتد زمانا نظرهم فيه وثبتا في كونهم ناظرين الى انطباق البحر عليهم ما روي انهم عندما تجاوزوا البحر اسرعوا في الفرار عن جند فرعون فلما بعدوا عن البحر سمعوا صوت تلاطم البحر فعلموا انهم غرقوا فعادوا ولو وجدوهم غريقين على وجه الما ويمكن ان يكون المراد وانتم تنظرون ذلك لا حيرتهم وهو شين ما يستطرفونه وفي قوله وانتم تنظرون اشكال لانهم لم يكونوا ناظرين ولو جعل في تقديره ما يا كم تنظرون لطلب الا بعينه ان لا الا ان يجعل الاسناد مجازيا من قبيل الاسناد الى الحال فيكون من قبيل بنو فلان قتلوا فلانا ان اصلابا بايهم كان محالا لهم حينئذ ولا يبعد ان يقال لعل عظام فرعون في اصلاب ابايهم فيكون حجة عليهم **قوله** كوي بكسر الكاف جمع كوة كبنية وبنى

وبالنعم وقوله ونسامعوا اي بكلا مهم وعبارة الكشاف وتسامعوا كلامهم لا يتسامع كتب اللغة **قوله** واعلم ان هذه الواقعة من اعظم ما انعم الله والاظهر ان ذكرلا لتعدد النعمة بل لتذكر قدرة الله التي شاهدوها لمجانوا كفران النعمة ومع ذلك في ذكر تفضيلهم على العالمين وذكر هذه الواقعة التنبيه على ابته لا استبعاد في اصطفا الله محمدا ودينه ولا لعقلهم لا تقصير عن ان يرفع دينه وينتولية على اعدائه **قوله** مع ان ما تواتر من معجزات امور نظيره وكيف يوثر فيهم المعجزات المعجزات لنظايره ولم يتاثروا من علامات محسوسة ضبطوها في التورية وشاهدوها فيه عيانا **قوله** وعبر عنها بالليالي لانها غرر الشهور والاظهر ان وعد موسى اربعين وصيام اربعين والتعبير بالليل ابعد وان فذكر الليلة اشعارا بوعده وقيام الليل **قوله** لانه تعالى وعده الوحي ووعد موسى المجي للميقات في الطور اشكل على المحقق انه كيف يكون المفاعلة لافادة الفعلين من جانبين مع تعلق كل منهما مر اخر فلا يقال جاذبته وانت جذبت الثوب وهو جذب العنان وايضا اربعين ان كان مفعولا فيه لزم ان لا يكون المواعدة فيها بل قبلها ولو كان مفعولا فيه للوحي او المجي لم يكن شي منهما في اربعين سيما اذا جعل اربعين معيارا بل المجي في جزو منه والوحي في جزو او بعده متصلا به كما قيل وقد اطال المحقق التفتازاني في ضبط ما قيل وما عليه في هذا المقام ونحن تركناها لما لم نشاهد هنا منه الا طول الكلام من غير طول والعام ونحن نقول لو اعدنا الا نطلب الا مواعدة منك متعلقة بالمفعول ومواعدة منه متعلقة بك سوآء اتحد الموعود او اختلف بخلاف ما اذا ذكر الموعود فنقول واعدناه اليه فها وهم ان يقع حينئذ اختلاف الموعود واربعين مفعول مطلق اي واعدنا موسى مواعدة اربعين ليلة بان يجي موسى فيه متوجها الى ربه فارغا عما سواه ويوحي اليه ربه لذلك المجي سواء كان الايحا في جزوه منه او بعده لان تعلق المواعدة باربعين يكفي فيه ان يكون وعده تعالى متعلقا بصرفها الى العبادة والتوجه ويحتمل ان يكون المراد انا واعدنا موسى اربعين ليلة انزال التورية بان وقع الوعد كل ليلة ووعد موسى مجيه وتبليغه كل ليلة **قوله** ثم اتخذتم العجل الها ومعبودا حذف المفعول الثاني لانه يكفي في توبيخهم اتخاذ العجل من الحلي فضلا عن عبادته **قوله** اي من بعد موسى ومضيه فيه ان اتخاذ العجل الها من بعد موسى ينبغي ان يكون موسى يتخذ الها قبل ذلك

مدوها

كما لا يخفى على العارف بسياق الكلام فلذا اقتصر الكشاف على التوجيه الثاني
قوله وانتم ظالمون باشراككم حيث لم يكن ذلك لاكراه قوله ثم عفونا عنكم فلو
تبتم عن انكار ما انزلنا مصدقا لما بين يديكم وقبلتم دين محمد لعفونا عنكم وثم
للتراخي الرتبي احضارا للتفاوت بين فعلهم وفعله فلا يلغوا قوله من بعد
ذلك قوله يعني التورية الجامع بين كونه كتابا وحجة الحاجزة يعني العطف لتغاير
الصفات دون الذات ويحتمل ان يكون لتغاير الذاتين والمراد بالنصر الذي فرق
بينه وبين عدوه ما وقع في البحر ويحتمل والله تعالى اعلم ان يراد بالكتاب الفرقان
القرآن فلذا عقب الكتاب بالفرقان لينصرف عن التورية بذكر الفرقان الذي
شاع استعماله في القرآن والمراد باتيانه موسى اعلامه بانه سينزل على نبي آخر
الزمان وحينئذ قوله لعلكم تهتدون يتصل به اشد اتصال ويتضمن توبيخهم اشد
توبيخ ويحمله على تلون البحر بضرب عصاه معناغ قوله واعزموا على التوبة جعل الكشاف
توبوا عبارة عن العزم على التوبة ليصح عطف القتل عليه بالفاء مع ان قتلهم انفسهم
نفس التوبة وجوز ان يكون التوبة بحالها ويكون القتل تمام توبتهم فكانه قيل توبوا
فاتموا توبتكم بالقتل تتمة لقوله فاقتلوا انفسكم تتمة لتوبتكم اتماما للتوجيه الثاني بزعم
التفات الى التوجيه الاول لانه للظهور لا يحتاج الى اتمام ويحتمل ان يكون الفاء
للتفسير بجعل القتل عين التوبة كما في التوجيه الاول قوله واذ قال موسى لقومه يا
قوم فان قلت كيف جاز اذ قال موسى يا قوم فما فائدة قوله لقومه قلت التصريح بان قوله
يا قوم ليس تلطفا منه بقوم ليس قومه كما يقال يا اخي لمن ليس اخا للقائل تلطفا قوله
بالعجل هو ان يقتل الرجل نفسه وكانهم امروا بقتل انفسهم اشارة الى ان من لم يقتل
عدوه وهو النفس بقتله ليعتبر غيرهم اجمل توبتهم القتل اشارة الى انهم لما اسادوا
من حرب العجل وتابعيهم جعلوا في زمرته لان العجل خلق للذبح والله تعالى اعلم والغمامة
ندي كالنيم او سحاب رقيق كالدخان كذا في القاموس قوله من بعد ان طهره عن الشر
او حيوتكم لا تنفعكم بعث انفسكم وما دمتم لا يكون منكم الا ما يضركم قوله تقديره
ان فعلتم ما امرتم به فقد تاب عليكم ولا يبعد ان يكون المحذوف فان تذكروا هذه الحالة
فقد تاب عليكم ويحتمل ان يكون تعليلا لكون القتل خيرا لعدم اي لانه تاب عليكم ويحتمل
ان يكون تعليلا لكون القتل خيرا بالرحمة حيث امركم بالقتل وقوله ان جعله خطابا من
الله على طريقة الالتفات فيه بحث لانه لو كان عطفا على فقلتم لم يكن فيه التفات بل

في ما عطف عليه حتى لو قيل فتاب عليهم لكان التفاتا بعرفه من له الحد بمعرفة الالتفات
قوله حتى تركوا عبادة خالقهم الحكيم لعدم المناسبة بينهم وبين الخالق وشدة المناسبة
بينهم وبين العجل في الغباوة قوله وان من لم يعرف حق منعمه حقيق بان يسترد منه
ولذلك امروا بالقتل وفك الرقبة ويقول امروا بالقتل لانهم سلبوا وجود الاله له
باثبات الالوهية للعجل فجوزوا عاجلا بالمثل من سلب وجودهم قوله الذي يكثر
توفيق التوبة التواب هو الرجاع ويكثر معانيه بتقييد رجوعه اما الى التوفيق
بالتوبة او بقبولها او بالانعام على العبد وفسر التواب بجميع هذه المعاني في اللغة
قوله وهي في الاصل مصدر جهرت بالقراءة ولا يبعد ان يكون هنا على اصله فيكون المعنى
لن نؤمن لك حتى نرى الله بجهر جهرة بانه اعطاك التورية والكلام معك او بانه نبي
قوله ونصبه على المصدر لانها نوع من الرؤية او حال لم يعلل كونها حالا بانها نوع
من الرؤية مع ان مذهب المبرد ان الحال لا يكون مصدرا الا اذا كان نوعا من عامله لا استغناء
عن التعليل بعد تعليل كونه مصدرا بما هو علة له او لاختياره مذهب من لم يشترط
في كون المصدر حالا ذلك وجوز وقوعه حالا مطلقا قوله هم السبعون الذين اختارهم
موسى للميقات الميقات الوقت واكثر ما يستعملان في الماضي كذا في القاموس والمراد
ميقات كلام الله تعالى مع موسى لا المحقق التفتازاني في محل كان هذا ميقات الكلام
فيه اختلاف يعرف بالجمع بين ما ذكره الكشاف هنا وما ذكره في سورة الاعراف قوله
استعيرت المعاينة ووجه الاستعارة ما ذكره الكشاف فكان الذي يرى بالعين جاهر
بالرؤية والذي يرى بالقلب مخافت بها وفهم منه ان الرؤية لغة مشترك بين
ما بالعين وما بالقلب والرؤية جهرة ما بالعين والرؤية غير مشتركة معنى الا انه يستعمل
على عموم الاشتراك والاظهر ان الرؤية جهرة رؤية واضحة ليس بين الرائي والمرئي حايل
ضعيف يستره عنه بكله او بعضه او يحيل خاطة نور البصرية ضعيفا وحينئذ يمتنع
كون الجهرة نوعا من الرؤية وكانه لضعف هذا الوجه تركه وللظهور ما ذكرنا لم يتعرض
له قوله والمؤمن به ان الله الذي اعطاك التورية وكلمك وانك نبي لا يخفى ان عدم
الايمان بشيء منها يوجب عدم الايمان بشرعه وانما لم يجعل المؤمن به ما جاء به موسى
كما يفهم من ظاهر السوق وخصصه باحدها لانهم انما اختارهم موسى في الميقات
ليشهدوا له ان الله يكلمه حتى يصدق به انه نبي ولذا قالوا لله دون ان يقولوا
انك كما هو الشايع لتضمن معنى الشهادة قوله لغيظ الغباوة والتعنت في طلب

مستحيل لا لان رؤيته تعالى مستحيلة بل لان رؤيته التي يطلبونها وهو ما
اعتادوا من الرؤية في الجهة وباحاطة نور البصرية مستحيلة وفيه في رد
لاستدلال المعتزلة بالآية من ان رؤيته تعالى مستحيلة يدل عليه ما يشعر به
قولهم لن نؤمن لك من ان موسى عليه السلام رد عليهم الرؤية فلجوا وقالوا
لن نؤمن لك اذ لا يقال ابتداء لن يقوم بل لا يقوم فاذا اخولف يقال للتاكيد لن
يقوم وان عقابهم يدل على انهم طلبوا ما يستحيل فرده القاضي بحمل طلب
الرؤية طلب مستحيل لو حمل قوله وانتم تنظرون بمعنى انتم تنظرون الى الجواب
لرؤيته تعالى لان في هذا التوجيه تربية كاملة وله جوابا آخر وهو ان عقابهم
لارتدادهم حيث عقلوا ايمانهم بما لا يقع والخسيس ان يريك شيئا قريبا
فتسمعه ولا تراه وكذلك الحس بالكسر والنظر في التوجيه الاول الى ما اصابتهم
وفي التوجيهين الاخيرين النظر اليهم والاول انسب بقوله وانتم تنظرون
ولترجيحه قال الكشاف والظاهر انه اصابتهم ما ينظرون ولشرح قوله والظاهر شرح
القاضي قوله وانتم تنظرون بما شرحه قوله وقيد البعث لانه قد يكون عن اغماء
ولاحساس الخلاص عن بلية الموت مع نعمة البعث ليكون مزيد توبيخ لهم بفوت الشكر
وحينئذ لعلكم تشكرون نعمة النجاة عن الموت ونعمة البعث وفي البعث بعد الموت
قوله كلوا من طيبات ما رزقناكم فان قلت لم يكن المرزوق الا المن والسلوى وكان كلاهما
طيبا فما فائدة التقييد بالطيبات قلنا احترز به عما يدخرونه فانهم كانوا ممنوعين
عن الادخار على ان فيه مدح ما رزقوا وهو اوجب للشكر قوله واصله فظلمونا لا
دليل على تقدير فظلمونا بل الظاهر تقدير فظلموا ولا معنى لاعتبار الالتفات في كلام
البليغ ما لم يفتح به والداعي الى تقدير المحذوف والاحتياج الى المعطوف عليه حتى لو
قال فظلمونا لم يعتبر محذوف ولكنا نقدره ثم يشكروا قوله ادخلوا هذه القرية من لطائف
هذا الامر انه في صورة الامر بالدخول في هذه القرية قوله وقيل اريحا مقصورا بالحاء
المهملة بفتح الهمزة وكسر المهملة قرية قريبة من بيت المقدس قوله فكلوا منها حيث شئتم
يستحيل اكل جميع مواضعه ويحتمل ان يكون اذنا لهم بنقل حاصلها الى موضع شاؤا
وقوله رغدا الدلالة على انهم مرخصون بالاكل منها واسعا وليس عليهم القناعة لسد
الجوعة ويحتمل ان يكون وعدا لهم بكثرة المحصولات وعدم الغلاء وكونه حالا انسب بما
يوازنه قوله فانهم لم يدخلوا بيت المقدس في حياة موسى عليه السلام قال المحقق

التفتازاني في هذا لا ينفي كون الباب باب اريحا حتى يتعين كون الباب باب القبة ويمكن
دفعه بان المراد انهم لم يدخلوا ارض بيت المقدس واريحا في ارض بيت المقدس لكن هنا
اشكال آخر وهو انه يتعين كون الباب باب القبة لو كان هذا الامر منزلا على موسى
ويكون الامر للفور ولا يكون الامر في التيه بالدخول بعد الخروج عنه قوله متطامنين
مخبتين اشارة الى ما قيل انهم كانوا مامورين بالانحناء والتطامن ليكون دخولهم
بالخشوع ولما مروا اضطرهم اهل الباب ليخفضوا رؤسهم فلم يخفضوا ليخفضوها
ودخلوا زحفين على اوراكهم قدم هذا التوجيه مع ان الكشاف اخره لانه عدول
عن ظاهر النظم وكانه بلغه رواية صحيحة في هذا الاحتمال اللغوي عنده قوله
شكرا على اخراجهم ليس متعلقا بساجدين والا لقيل شكرا على اخراجهم من التيه
بل بمحذوف اي امروا بالسجود شكرا لله وهكذا وقع في الكشاف قوله وقرئ
بالنصب على الاصل يعني الرفع عدول عن النصب للاستمرار كما في الحمد لله وهذا العدول
وان شاع فيما اذا كان الخبر بعد العدول متعلق المصدر لكنه واقع في غيره ايضا كما
في قوله تعالى فصبر جميل ولا يخفى ان احسن التوفيق بين القراءتين ان يستدعي ان يجعل
قراءة النصب بتقدير مسالة لا تحطه فيكون في معنى مسالتنا حطة قوله او على
انه مفعول لقولوا ورجح الاول بان الاولى ان يكون مقول القول جملة مفيدة قلت
ورجحه ايضا انه لو كان مفعول قولوا لكان مجازا عن قول ما في معناه لانهم لم يكونوا
عربا والاوجه في كونها مفعول قولوا ان يراد بها قولوا امرا حاطا لذنوبكم من الاستغفار
وحينئذ يكون في قوة الكلام المفيد قوله بسجودكم ودعائكم الاظهر لدخولكم الباب
وسجودكم ودعائكم لان للدخول الباب ايضا سببية لانه ايضا الانقياد لامر الله
قوله ابدلت الياء الزائدة همزة لوقوعها بعد الالف اي لوقوعها بعد الف الجمع وقيد
الياء بالزائدة لان الاصلية لا تقلب كما في معايش اجتمعت همزتان فابدلت الثانية
بالكسر ما قبلها ولو ضم او انفتح انقلبت واوا قوله ثم انقلبت الفا الهمزة بعد الف جاء
واذا كان بعدها ياء ولم يكن في مفرده يقلب ياء مفتوحة ثم تقلب الياء الفا لفتحة
ما قبلها هكذا ذكر في الشافية وشروحها وفيهم من كلامه هذا ان قلب الياء الفا
سابق على قلب الهمزة ياء وهذا الاعلال ايضا موجود في شرح الشافية للجاربردي
قال فان الهمزة بين الفين تشبه ثلاث الفات لقرب الهمزة من الالف فتقلب ياء
كما في خطايا قوله امر حتم عن مضرة الغراب يعني لم يعطفه على الغراب بما كما باء

المحسن مبتدأ القول وان لم يفعله فيستحق الجميل فكيف اذا فعله وانه لا محالة يفعله
فيه الوعد لذلك من غير جعله مرتبا على الشرط وقال المحقق التفتازاني عطفه على
الجواب ولم يجزم لان السين يمنع الجزاء عن قبول الجزم وفي ابرازه في تلك الصورة
دليل على انه يفعله البتة هذا وفي تلك الدلالة مع كونه عطفا على الجزاء خفاء والاولى
انه وعد للمحسنين بما لا يقابل عملهم من فضله تعالى قوله بدلوا بما امروا به من
التوبة والاستغفار طلب ما يشتهون فيه ان التبديل ليس بمعنى التغيير بل من قبيل بدل
بحوزه امثاله فالصلة هنا محذوفة وهو بما امروا به والباء تدخل على المتروك كذا ذكره
المحقق التفتازاني قوله كرره مبالغة في تقبيح امرهم حيث كرر التعبير عنهم بالظالمين
وقوله على انفسهم عطف على محذوف اي على غيرهم وتعلل الظلم على غيرهم جعلهم في
معرض لاجترائه على ابراهه بالاستهزاء وفيه ان تعليل الانزال بفسقهم يغني عن هذا الاشعار
ولو جعل الفسق غير الظلم يقل ارتباط التعليلين فيقتضي ذلك عطف قوله بما كانوا
يفسقون الا ان يفرق بين الاشعار والانخراط في نظم الكلام فيقال العطف يجب
في الثاني دون الاول ونحن نقول كونه تصريحا بان انزال الرجز على الظالمين خاصة
ودفعا لتوهم انه ابتلي كلهم بشوم البعض قوله اللام فيه للعهد على ما روي اي على تقدير
صحة ما روي عام كان حجرا طوريا مكعبا وفيه بحث لان وقوع المامور في الحجر الطوري
لا يقتضي ان يكون الحجر المامور به معينا وقوله مكعبا يراد مربعا في القاموس الكعب
المربع وقوله وسعة العسكر اثني عشر ميلا الظاهر اثنى عشر كما في بعض النسخ وقوله عما
رموه اي برموه بعيب نسبوه اليه وعابوه لاجله من الادرة وهو ان ينفتق الصفاق الجلد
فيدخل المعى في وعاء الخصية او تنتفخ احدى الخصيتين والخلاة بالكسر والفوقانية
قوبره والرخام بالضم والفوقانية حجر ابيض رخو اي ابيض او احمر واصفر او ذو لون وري كل ذلك
من القاموس وفي قوله من العصا عشرة اذرع اشارة الى سهو الكشاف حيث قال وقيل
كان يعني الحجر من آس الجنة طوله عشرة اذرع على طول موسى وله شعبتان تتقدان
في الظلمة وكان يحمل على حمار لثقله سواء كان الحجر او العصا قوله متعلق بمحذوف
تقديره وان ضربت فقد انفجرت او ضرب الاولى تقديره فان تضرب كما هو الاصل وقدم
التوجيه الاول لانه حذف شايع قياسي لان تقدير الشرط بعد الاشياء الخمسة
قياس مطرد ونحن نقول انه اسلم لا حذف بل الفاء للعطف واذ تقدره بعد
الفاء كما هو الشايع بعد الامر ضد السببية فالتركيب من قبيل زرني فاكرمك

اي اضرب بعصاك الحجر فان انفجرت اي فليكن منك الضرب فالانفجار قوله وقرئ
عشرة بكسر الشين وفتحها كذا في الكشاف ايضا واصل القراءة اللغة الفصحى اي سكون
الشين والفتح لغة قليلة وقوله وهما لغتان فاي في المركب لا في عشرة ولذا ذكره
التميز قوله قد علم كل اناس مشربهم اي منها لان قوله قد علم صفة لقوله اثنتي عشرة
عينا فلا بد من رابط وانما وصفها به لانه معجزة اخرى حيث يحدث مع حدوث الماء
جداول متميزة بها مشرب كل من مشرب آخر قوله وقيل الماء وحده ان لم يذكر في هذه
القصة طعاما ويبعد ان يلاحظ هنا ما سبق في قصة اخرى من المن والسلوى قال
المحقق التفتازاني في وجه ضعفه المشار اليه بقوله وقيل اما اولا فلانه لم يكن اكلهم في
التيه من زروع ذلك الماء وثماره واما ثانيا فلانه جمع بين الحقيقة والمجاز ولا يندفع
بكون من للابتداء دون التبعيض لان ابتداء الاكل ليس من الماء بل مما ينبت منه بل
الجواب ان من لا يتعلق بالفعلين جميعا وانما هو على الحذف اي كلوا من رزق الله واشربوا من
رزق الله فلا جمع وهذا الجمع وهذا مما يقتضي منه العجب لانه انما يكون جمعا بين الحقيقة
والمجاز لو قيل كلوا واشربوا من الماء واريد به الماء وما ينبت منه اما اذا قيل رزق الله
واريد به فرداه احدهما الماء والآخر ما ينبت منه فاين هذا من الجمع بين الحقيقة والمجاز ويمكن
دفع ما ذكر من انهم لم يأكلوا في التيه من الزرع بانه يجوز ان يكون هذا امرا لهم بالزرع
الا انهم لم يأتمروا وبالجملة ينبغي ان يراد بالماء وحده انفراد الماء من المن والسلوى والا
فالحكم انه يراد به الماء وما ينبت منه ونحن نفهم والله اعلم ان رزقه عباده من الماء وفي
الآية اشارة الى المجاز آخر وهو ان هذا الماء كما يروي العطشان يشبع الجوعان فهو طعام وشراب ثم
نقول كل ما ذكر مبني على جعل كلوا واشربوا بتقدير القول من تتمة ما يحكي عنهم اما لو كان امرا مترتبا
على ذكرهم ما وقع وقت الاستسقاء على وجه الشكر فالذكر لقدرة الله فهو امر المخاطبين بهذه
الحكاية باكلهم وشربهم مما رزقهم الله وبعدم الافساد بامثال الخلق لاخذ الرشى عوض
عرض الدنيا ويكون فصله عما سبق لانه بيان للشكر المامور او نتيجة المذكور قوله لا تعثوا
حال فسادا ذكر العثو مجاوزة الحد وغلب في مجاوزة الحد في الفساد فجعل التقييد بالحال
نظرا الى اصل اللغة ولذا قال وانما قيده وان اغلب في الفساد لانه قد يكون منه ما ليس
الاعتداء ما ليس بفساد كمقابلة الظالم المعتدي بفعله وقوله مثله متعلق بالمقابلة
والاظهر انه اشبه انه حال مؤكدة وما ذكره تكلف وما قال المحقق التفتازاني من ان الحال
متعلق بالمعنى اي تمادوا في الفساد ينبغي ان لا يكون وبالنهي اي اطلب منكم في حال

افساد كم وان لا تتمادوا وبالجملة فليست الحال المؤكدة على ما توهم يتجه عليه ان التمادي
في الفساد لا يكون الا حال الا افساد فكيف لا يكون الحال المؤكدة الا ان يقال لم يجعل
ما تعثوا بمعنى لا تتمادوا في الفساد بل جعل مفسدين بمعنى متمادين في الفساد
ثم في قوله لا تعتدوا في حال افسادكم قريبا مما ذكره الكشاف لا تتمادوا في الفساد
في حال افسادكم لانهم كانوا متمادين فيه نظر والظاهر في حال الا افساد واما ان
الفساد كيف ما كان منهي فاوجب الاقتصار على النهي عن الاعتداء فيه فقد اشار
الكشاف الى الجواب عنه بقوله لانهم كانوا متمادين فيه يعني المقصود النهي عما
كانوا فيه من التمادي فالاقتصار نظرا الى الحال بل لان المنهي ليس الا التمادي وقوله
ويقرب منه العيث معناه ويقرب من لا تعثوا العيث والعثا فتعذر في اي يقرب من
مصدره اي العثو ولا ينبغي ان يتوهم ان ضمير منه الى ما سبق يعني من العثو الذي في
ضمن لا تعثوا ولا ينبغي ان يتوهم ان ضمير منه الى ما سبق يعني من العثو الذي في ضمن لا
تعثوا لان ما يقرب منه مفهوم العثو لا لفظه واذ بما يحلق الشعر النورة وبما يقفز من الحل
الحجر الناعض للخل وبما يجذب الحديد المغناطيس وقوله لم يمتنع ان يخلق الله حجرا
مبني على كون الحجر المضروب معينا لا مطلق الحجر اذ على تقدير عدم تعين الحجر ينبغي ان يقال
لم يمتنع ان يجعل الله في طبيعة اي حجر كان قوة يجذب بها الماء من تحت الارض الى الحجر
قوله اجموا اي كرهوا والفلاحة الحراثون وترعوا بمعنى اشتاقوا والعكر على وزن
البكر الاصل يحتمل ان يراد بوحدة الطعام الطعام الذي لم يخلط فيه اشياء ويؤيده
طلب الثوم والعدس والبصل مما يخلط في الطعام قوله يظهر لنا اشارة الى حمل يخرج
لنا على الاخراج من الخفا الى الظهور وقوله يوجد اشارة الى حمله على الاخراج من العدم
الى الوجود والظاهر او يوجد والاظهر حمل يخرج على الاخراج من الارض لان العادة
في ايجاد ما طلبوه الاخراج من الارض قوله من الاسناد المجازي على الاخراج من الارض
لان العادة في ايجاد ما طلبوه الاخراج واقامة القابل مقام الفاعل القابل للانبات
هو الحبة لا الارض محل الانبات فالصواب واقامة المحل مقام الفاعل قوله تفسير
وبيان وقع موقع الحال سوآء جعل بيانا او بدلا من قوله مما تنبت الارض لقاد طلب
الاخراج لبعض هولاء المذكورات وظاهر ان المراد البعض الذي ذلك البعض هو الآخر
قوله اي الله او موسى الظاهر موسى لكن الحكم بان هذا الطلب يستلزم الاستبدال انما
هو من الله وليس من شان موسى فلذا رجحه ولا يخفى ان قال موسى ينبغي العطف
على

على قلتم وقال الله ينبغي الحذف فدعا موسى واذا دعا قال الله فقال قوله
استبدلون يشعر بانهم طلبوا بدل ما اعطوا وطلبهم لا يقتضي ذلك فيحتمل
انهم طلبوا مع ذلك وخاطبهم بقوله استبدلون اشارة الى انهما لا يجتمعان قوله
فانه خير في اللذة الى آخره وفي انه دال على تفضيلهم على الناس واصطفاء الله
اياهم وفي انا فواقهم مجتمعون ابدا لا يتفرقون لكسب معيشتهم بل يمكن لهم الا
ابدا في اثني عشر ميلا قوله ويؤيده انه غير ممنون في مصحف ابن مسعود حيث لم يكتب
الالف في مصرا فلا يرد ان الاعجام لم يكن في الصدر الاول حتى يعلم انه لم
ينون لان تنوين المنصوب من الحروف المكتوبة لا من المعلوم بالاعجام قوله
مصرايم قيل هو اسم بانيه وعلى هذا فيه عجمة وتانيث وعليه ويجب منع صرفه
فيتعين ان يكون صرفه لتاويله بالبلد قوله احيطت بهم الصواب احاطت بهم
وفي الكشاف جعلت محيطة بهم قوله ذلك اي بذلك ليعلم بعده الله اشارة الى
جميع ما سبق وانما تعدد لبعد بعضها حتى لو كان اشارة الى البعض لم يكن لفظ البعيد
وللاشارة الى انهم ادركهم هذه الامور مع بعدهم عنها لكونهم اهل الكتاب قوله
مجازاة لهم هذا مستغنى عنه بقوله ذلك بانهم كفروا الآية قوله وباءوا بغضب من الله
اي رجعوا به في القاموس باء اليه رجع اليه وباء بذنبه بواء وبواء احتمله قوله بغير
الحق عندهم دفع لقوله عندهم ما يتجه ان فايدة التقييد غير ظاهر اذ قتل النبي لا يكون الا
كذلك فاللام للعهد وقيل الاظهر ان اللام للجنس والمراد بغير حق ذلك لام الجنس المبهم
كالنكرة ويؤيده ما في آل عمران من قوله بغير حق فيفيد انه لم يكن حقا باعتقادهم ايضا
ويمكن ان يقال فايدته اظهار معايب صنيعهم فانه قبل النبي بغير جناية منهم يكون
قتلا بغير الحق وهذا اوفق بما هو الظاهر من كون المنهي القتل بغير الحق في نفس الامر
سواء كان حقا عند القاتل او لا وان يمكن ان يقال الاقتصار على القتل بغير الحق
عندهم للتعرض بما هم فيه وقد مر مثله ويمكن ان يقال لو لم يقيد بغير الحق لاكان
ان من خواص النبوة انه لو قتل احدا بغير حق لا يقتص ففايدة التقييد ان يكون النظم
مفيدا لما هو الحكم الشرعي هذا كله اذا كان الغير بمعنى النفي اي بلا حق اما اذا كان
الغير بمعناه اي بسبب امر مغاير للحق اي الباطل فالتقييد مفيد لان قتلهم النبيين
بسبب الباطل وجنايته والظاهر ان قوله بانهم مما يتنازع فيه الكفر والقتل
قوله فان صغار الذنوب سبب يؤدي الى كبارها فان قلت من اين فهم ان المودى

اجتماع

الى الكفر بايات الله وقتل النبيين كان صغارا دونهم لم لا يجوز ان يكون كبار الحري
قلت لانه جعل مطابق العصيان والاعتداء عن حد الشرع سببا على انه يحتمل ان
يريد بالصغار ما هو صغار بالنسبة الى هذين العظيمين ويحتمل ان يكون المراد بقوله
بما عصوا اندوقع في هذين بسبب العصيان حيث التزموه ولم يحملوا اشنع البنيين
فانكروا اياتهم وقتلوهم قوله وقيل الاشارة الى الكفر والقتل هذا مشترك
بين هذا التوجيه والتوجيه الاول فينبغي ان يتقدم على قوله وقيل كرر الاشارة
ويكتفي بقوله وقيل البا بمعنى مع قوله وانما جوزت الاشارة بالمفرد الى شيئين
فصاعدا لانه اراد انه اشارة الى شيئين في التوجيه الاول والى اكثر في التوجيه
الثاني ويمكن ان يجعل ضرب الذلة والمسكنة شيئا واحدا فيكون الاشارة
الى شيئين مطلقا قوله فيها خطوط اي في الافراس المذكورة فيما قيل قوله وبلق
عطف على سواد والوليع استطالة البلق وكانه اراد بالبلق البياض لا حقيقته
وهو البياض والسواد وليس لنا ان نقول وبلق عطف على خطوط لانه يأباه ما نقل
الكشاف عن ابي عبيدة انه قال قلت لرؤبة ان اردت بالضمير الخطوط فقل كانها وان
اردت السواد والبلق فقل كانهما فقال اردت كان ذلك وتلك وما ذكره بعينه
ذكره الكشاف في توجيه ذلك فيما بعد عوان بين ذلك نقله الى هذا الموضع اشارة
الى انه غفل الكشاف في هذا المقام وفات احتياج ذلك الى التوجيه قوله سموا باسمها
اي سموا نصران ثم ادخل ياء النسبة للمبالغة او سموا من اسمها بان نسبوا اليها وتحقيق
نصرانيا ونحوه بان الاول الجمع على نصارى والا لكان الجمع على نصرانيين قال المحقق التفتازاني
لا يظهر وجه ايراد ضربت عليهم الذلة والمسكنة الاية وقوله ان الذين امنوا
الى قوله واذ اخذنا ميثاقكم فيما بين تعداد النعم استطرادا اقتضت وجهه ان تعداد
النعم وتذكيرها في معنى الامر بشكرها والنهي عن الغفلة عنها فذكر بكايات الكفر
بما يوجبه وذكر ان الذين كفروا لو امنوا لكان لهم اجرهم يريد ايجاب العمل بالامر
بالشكر لان الايس لا ينفعه الامر فذكر ما يجعله راجيا مما لا بد منه في مقام الامر
بالذكر والشكر قوله يريد به ويمكن ان يخص المخلصين كما هو المتبادر ويجعل من
امن بالله بدلا من المعطوفات قوله من امن بالله واليوم الاخر وعمل صالحا اكتفى
بذكر اثنين من المومن به لان ذكر اول الشي واخره مبني على الاحاطة به وينبغي حمل
صالحا على العموم اي كل صالح وجب العمل به وكانه اشار اليه بقوله عملا ترتضيه

ثم

شرحه قوله حين يخاف الكفار من العقاب ويحزن المقصرون في تضييع العمر لا وجه
لتخصيص الخوف من العقاب بالكفار بل هو مشترك بينهم وبين المقصر في العمل
وكذا لا تخصيص للحزن باحدهما وكانه خص نفي الخوف والحزن بالاخرة لانه لا يخرج
عن الخوف والحزن احد في الدنيا ولك ان تريد نفي الخوف والحزن مطلقا لان خوف
المومن وحزنه كلا خوف ولا حزن لانه مثاب بهما قوله والجملة اي تمام المبتدا
وخبره او هذه الجملة المبتدأة منهما وقوله ليتضمن المسند اليه معنى الشرط يتجه
عليه ان يتضمن المسند اليه لا يصحح الفاء لانه لا يدخل خبر كان ونظيرها مما دخل
على المبتدا والخبر وايضا لم يذكر في النحو انه يصحح تضمن البدل من المبتدا معنى الشرط صحة
دخول الفاء في خبره ولكنه بجده قال لبرجانا الله في الكشاف قوله روي ان موسى عليه
السلام لما جاء بالتورية قال المحقق التفتازاني وكانه تحصل لهم بسبب هذا العسر
والالجاء قبول اختياري او كان يكفي في الامم السالفة مثل هذا الايمان قلت يكفي في هذه
لا منافيا مثل هذا الايمان وهو الايمان من خوف الاهلاك في الاحكام الدنيوية
كما هو ظاهر في شان المنافقين واما بينهم برفع الطور فوقهم ومثل ايمان منافقي مكة
من خوف السيف وليس في اخذ الميثاق برفع الطور دلالة على انهم صاروا متقبلين عند
الله فتامل قوله واعملوا به لعلكم تتقون اعتبر العمل ليتم ترتب رجاء التقوى عليه اذ
لا تقوى بدون العمل والظاهر انه لا حاجة اليه اذ بمجرد العمل يكون رجاء التقوى لان
العالم يرجى منه العمل قوله ويجوز عند المعتزلة ان يتعلق بالقول المحذوف لانه يمكن
تخلف المراد عن ارادته تعالى عندهم وعلى هذا جواز ان يتعلق بالامر اعتبار الطلب دون
المطلوب ولو كان قوله لعلكم تتقون من قبيل قتل بنو فلان فلانا والقاتل بعضهم لصح عند
الاشاعرة ايضا تعلقه بالقول بتقدير الارادة قوله اعرضتم عنه بعد الوفاء بالميثاق
بعد اخذه او اعرضتم عن التقوى بعد ذكر ما فيه قوله ولو في الاصل لامتناع الشيء لا
غيره الى اخره هذا غير متفق بين سيبويه والكوفيين كما توهمه سوق كلامه اذ هي عند
سيبويه كلمة بنفسها وليست لو الداخلة على لا لان لفظ لا لا يدخل على الماضي في
غير الدعاء الا مكررا في الاغلب والفعل لا يحذف بعد لو وجوبا بدون المفسر قوله
وعند الكوفيين فاعل فعل محذوف فلولا فضل الله بتقدير لو لا فضل الله موجودا وبتقدير
لو لا وجد فضل الله قوله اللام توطية للقسم لعله سهو من الناسخ والصواب واللام
لتقدير القسم اي والله لقد علمتم ان اللام الموطئة للقسم ما يدخل شرطا نازعهم

متاع

القسم في خبر ابدا ليحصله جوابا نحو والله لئن اكرمتني لاكرمنك وجعل السبب
مصدرا بعيدا لان الاعتداء في تعظيم يوم السبت اذ لا يفيد ذلك انا اعتدوا في يوم
السبت كما لا يخفى وقوله فاعتدى فيه ناس منهم فيه للتجريد للعبادة قوله واذا
كان يوم السبت لم يبق حوت في البحر الا حضر هناك عبارة الكشاف ما كان يبقى
حوت في البحر الا حضر فيه قال المحقق التفتازاني التركيب من باب التنازع
وجعل كان زائدة او فيها ضمير الشان لا يفيد المقصود هذا فتأمل قوله وشرعوا
اليها الجداول قال المحقق التفتازاني قيل اظهروا من شرع من الدين كذا بين ولا
يخفى بعده وقيل جعلوا الجدول كالشارع المنتهي اليه وليس من اللغة والاحسن
اشرعوا من شرع الباب الى الطريق اذا جعل بابه على طريق نافذ قوله جامعين بين
صورة القردة والخسأ وفي بعض النسخ للخسو وكلاهما مصدر خسأ الكلب بعد وهذا
المعنى هو المراد بالصغار وانما ذكر الطرد فلا يستقيم معنى الخسو وكلاهما مصدر خسأ
الكلب الا ليبان المراد والا كان الخاسي بمعنى الطارد قال في القاموس الخاسي من الكلاب
والخنازير المبعد لا يترك ان يدنو من الناس وبقوله جامعين اشار الى ان خاسئين
خبر ثان لا صفة قردة والا لوجب خاسئة فان قلت القردة لا يكون الا ذليلا قلت
وصفهم بالصغار عند الله تعالى لتوهم ان يجعل مسخهم وتعجيل عذابهم في الدنيا
لدفع ذنوبهم ورفع درجاتهم قوله فجعلناها اي المسخة او العقوبة الظاهر ان
الضمير للكون قردة فيصح التذكير فاولت بالمسخة والعقوبة لتأنيث الضمير
والاظهر ان الكون في كونوا قردة لصيرورة التأنيث ضمير فجعلناها للصيرورة ولك
ان تجعل الضمير لهم ويكون التأنيث لكونهم قردة قوله من الامم ان ذكرت حالهم
فيها لا يصح حينئذ تفريع فجعلناها تفصيل لما علموا والفاء للتفصيل لا للتفريع
وقوله وشدا النكل للقيد في القاموس النكل بالكسر القيد الشديد وقيد من النار
قوله او لاجل ما تقدم عليها جعل اللام حينئذ للتعليل لا صلة للنكال كما في وجوه
الاخر وحمل ما قبلها وما بعدها على الذنوب المتقدمة والمتأخرة عن الصيرورة
وحينئذ ينبغي ان يكون النكال بمعنى العقوبة كما صرح به الكشاف فيقال وقيل
نكالا اي عقوبة منكلة لاجل ما تقدم من ذنوبهم وما تأخر فلا يناسب حينئذ
نكالا لما بين يديها قوله وموعظة للمتقين واورد عليه انه لا ذنب بعد المسخة
واجيب بان من ذنوبهم ما يبقى اثرها بعدهم فيكون الذنب بعد نسخ بعضهم

ولم يرجع الباقي من الاعتداء لمسخ فبلان العقوبة لذلك البعض لاجل الذنب المتأخر
عن المسخة والله تعالى اعلم والموعظة ما يذكر بما يلين به القلب ثوابا كان او عقابا
فلذا قال لكل شيء سمعها فلا يراد انه لا يختص بشيء سمعها بل يعم من شاهدها ايضا قوله
وقصته انه كان فيهم شيخ موسر فقتل ابنه بنو اخيه طمعا في ميراثه يعني بعد موت
الشيخ قد غير الكشاف اصلاحا له فان فيه كان فيهم شيخ موسر فقتله بنو اخيه
ليرثوه وينافيه ما ذكر في اخر القصة ان المقتول بعد حيوته قال قتلني فلان وفلان
لابني عمه فاصلحه لزيادة الابن وجعل حذف الابن سهو الناسخ بعد هذا الدمثال
اخر وهو ما ذكر في اخر القصة ولم يورث قاتل بعد ذلك فالصواب انه سهو في قوله
بنو اخيه والصواب بنو عمه كما في كتب التفسير قوله لان الهزؤ في مثل هذا اي فيما
هو اخبار عن امر الله واسناد حكم اليه لا اتخاذهم هزوا مطلقا لننا في قصد التهكم
في قوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم قوله نفي عن نفسه ما رمي به الخ واري والله اعلم
ان كلامهم موضع موضع تعوذوا بالله من ان نكون من الجاهلين كما وضع مالي لا
اعبد الذي فطرني موضع ما لكم لا تعبدون الذي فطركم وفيه اشعار بان مظنة
الهزؤ بالحكم الذي يبلغ من الله كمال الجهل وهو ادخل في امحاض النصح حيث لا يريد
المتكلم للمخاطب الا ما يريد لنفسه ويعين على القبول قوله وكان حقه ان يقولوا
ان بقرة هي وكيف هي قيل ذكر نكتة العدول عما هو الاكثر الاوضح في المقصود ما لا يخفى
للعدول بان الكشاف يكاد يصرح به وليس من قبيل ارتكاب مؤنة لتوهم ان ما لا يكون
سؤالا عن الوصف كيف وقوله اي ما حالها وما صفتها وقوله لان ما يسأل به
عن الجنس غالبا يدل على انه نادرا يكون لغيره فلا يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني
انه قد تقرر في الاذهان ان كلمة ما انما تكون سؤالا عن مدلول الاسم والحقيقة
وان السؤال عن الصفة انما يكون بكيف واي فزعموا ان ما ههنا اقيمت مقام كيف
او اي ايماء الى ان هذه البقرة كأنها نوع او فرد مخصوص لها اوصاف خارجة
عما عليه جنس البقر وليس ما تقرر في الاذهان حقا اذ قد بينا ان ما عن الوصف فيقال
ما زيد فيجاب بالفاضل والكريم على ما يجيء في مواضع من الكشاف وصرح به المفتاح
ويمكن ان يحمل ما هي على حذف مضاف اي ما حالها فيكون سؤالا عن نوع حال تفرع عليه
هذه الخاصية واعلم ان الله تعالى وبخهم بهذا الامر في عبادة العجل بانكم كيف عبدتم
ما هو في صورة البقرة مع ان الطبع لا يقبل ان يخلق الله فيه خاصية يحيى بها ميت للمعجز

نعته وكيف قبلتم قول السامري انه الهكم ولا تقبلون قول الله انه يحيي ضرب لحمه على الميت
الميت وتعدونه هزوا قوله لا مسنة ولا فتية الفتاة والفتي الشابة والشاب من
الاء فتان كغني وغنية بعوكل شيء والنصف محركه بين الحدثة والمسنة من النساء
قال الطرماح نواعم بين ابكار وعون الناعمة اللدنة الليّنة قوله وجود هذه
الكنايات واجرا تلك الصفات على بقرة تدل على ان المراد منها معينة ومما يدل على
تعينها استفسارهم عنها لان المجمل يحتاج الى الاستفسار دون المطلق ولو كانت
مطلقة كان الاستفسار على توهم الاجمال منهم لاستبعادهم ان يكون هذه الخاصية
في كل بقرة واعلم انه لو كان البقرة مطلقة يكون قوله بقوله وقد كان مقتضي الظاهر
قال للاستقبال بالنظر الى ما قبله اي قال بعد سؤالكم ومراجعتكم ولو كانت معينة
يكون تعبير الماضي بلفظ الحال واستحضارا له بصورة الحال قوله والمروي عنه عليه
السلام فان الحديث نص فكيف جعل موبدا للراي الثاني قلت لا تعتبر الاحاد فلا يكون
دليلا عليه على انه يمكن تاويل الحديث بان المراد بقوله عليه السلام لو ذبحوا اي
بقرة لاجزاتهم ان العمل بما فهم من الدليل يجزي المجتهد وان لم يكن حكمه اياه في
نفس الامر وبان الاجزا مبني على انقلاب المخصوصة مطلقة بان هذه الخاصية في قدرة
الله لا يتوقف على بقرة مخصوصة ولكن هم قوم شددوا على انفسهم باللجاج والعتو
في الامور فشدد الله عليهم بجعل المامور به بقرة مخصوصة قوله اي ما تؤمرون
يعني تؤمرون به قال المحقق التفتازاني يتوهم انه لو جعل التقدير من ترك الامر ما تؤمرون
به ليكون الحذف حذف العائد المفعول دون المجرور وظاهر العبارة انه حذف المنصوب
من ترك الامر لان حذف الجار قد شاع في هذا الفعل وكثرة استعمال الامر به حتى لحقت
بالافعال المتعدية الى مفعولين وصار ما تؤمرون في معنى ما تامرونه ولذا جعل تؤمرون
به المعنى دون التقدير وجعل المصدر الحاصل بالتاويل بمعنى المفعول قليل انما كثر
ذلك في صيغة المصدر هذا وبما ذكره يندفع ايضا ان حذف هذا العائد
المجرور يجوز لانه مجرور بمجرور متعلقه الفعل لكن قد سبق منه ما دل على انه لم يحفظ ان لا
يحذف هذا المجرور وظن ان النزاع في حذف المجرور مطلقا فتذكر قوله الفقوع
نصوع الصفرة جعل الكشاف الفقوع غاية شدة الصفرة وفي القاموس جعل بمعنى
اشتداد الصفرة او خلوصه والنصوع الخلوص وفقوع اللون شدة بياضه على
ما في القاموس فقوله فقوع الصفرة بمعنى خلوصها وبعد حمله على شدة الصفرة

بعد

كما في كتب الامال بالفتح قال الزمخشري وذلك كما بني مع لا الزائدة قال الشاعر لو لم
يكن غطفان لا ذنوب لها الى لامت ذووا احسابها عمرا فلا زائدة وقد
اعتبرت فبني الاسم بها فاظنك بجواز البناء مع عدم زيادتها لكنه مع ذلك قليل
هذا كلامه وقوله مررت برجل لا بخيل ليس من قبيل الاية لان الظاهر انه مدح
للرجل بانه لا بخيل حيث هو لانه ينفي البخل عن مكان هو فيه وبعبر كل من في هذا
المكان كريما بمشاهدة كرمه وقس عليه لا جبان قوله ونقي من اسقي لان يسقي
الحرث من سقيته مجاز قال الصحاح سقيته لشفته واسقيته لماشيته وارضه
قوله قالوا الآن جئت بالحق اعتذار عن كثرة سؤالهم وابرآء لذمتهم عن العناد
واثبات لطلب الحق لا لتعنتهم وكانهم يعلمهم بهذه البقرة الممتازة في العيطة ظنوا
ان البقرة التي هي خاصيتها لو كانت لكانت اياها فطلبوا تعيينه الى ظهرها انها
هي فلما وافق ظنهم قالوا الآن جئت بالحق والمراد بالحق القول المطابق للواقع
ولم يريدوا ان ما سبق لم يكن حقا بل ارادوا انه لم يظهر الحق به كمال الظهور به
فلم يجي الحق بل اومي اليه واما قوله اي بحقيقة وصف البقرة فمبني على حمل الحق
بمعنى حقيقة الامر وهي من معاني الحق ولك ان تحمل الحق بمعنى الامر المقضي او بمعنى
اللائق وجميع هذه المعاني مصرحة في القاموس قوله فيه اختصارا دون التقدير فجعلوا
البقرة لا حاجة الى تقدير التحصيل لان المطلوب انهم ذبحوا وظاهره انه لا يكون بعد
التحصيل قوله وما كادوا يفعلون لعل المراد انهم ذبحوها من غير رغبة واخلاص بل
خوفا من العذاب ويحتمل ان يكون المراد وما كادوا يفعلون ما امروا به بعد ذبح
من ضرب بعضها على المقتول والغلاء ثمنها اخرها من خوف الفضيحة على عكس ما
في الكشاف حيث قال طلبوها اربعين سنة وطلبهم اياها لعدم اطلاعهم على بقرة
الشيخ الصالح او الطلب مثلها الغلاء ثمنها رجاء ان يشتروه بثمن ادني قوله اللهم
اني استودعكها لابني في الكشاف لابني فيما بعد فسا ومؤها اليتيم وامه لكن في بعض
نسخ الكشاف لابني اليتيم وامها وكان تانيث الضمير سهو وفي البعض لبني واليتيم
وكان ذكرهما الناظرون لتصحيح التانيث والتانيث اولى بالتعبير قوله اختصمتم في
شانها يعني الدار مجاز عن الاختصام او كناية عنه وكان قدم المجاز على الحقيقة
لان تعلق في بالاختصام اظهر وقوله ان المتخاصمين يدفع بعضهم بعضا الظاهر بعضا
وكان يغفل عن شدة الجمع الواقع في عبارة الكشاف بالتثنية فتذكر قول الكشاف بعضهم

باستعارة الفقوع على شدة البياض لشدة الصفرة وقوله ولد للذي يوكد به لعرو
بدا لشأن وكيد الاصطياد حتى بل الوصف الشأن وكيد بحو نفخة واحدة قوله في اسناده الى
اللون لا باه اذ جعل اللون مبتدأ وفاقع خبره والجملة صفة صفراء لانه معدول عن
قع الاستعمال الشائع وهو وصف الصفرا الفاقع من غير ذاتع بل بان جعل اللون فاعل الفا
وانما الملابسة فهي اما الكلية والمحلية او السببية فذا مثل وكون فاقع لونها
في قوة شدة الصفرة صفرتها مبني على ظهور ان اللون صفرة فذكر لونها بمنزلة ذكر
صفرتها قوله تلك خيلي منه وتلك ركابي هن صفر اولادها كالزبيب الركاب
كالكتاب الابل التي يسار عليها وجمعه ركب ككتب ولا واحد للركاب من لفظه
وواحدها الراحلة والتشبيه بالزبيب علم في الوصف بالسواد فان كان منه
ما هو احمر او اصفر ويحتمل ان يكون صفر على ظاهره خبرا لقوله هن ويكون اولادها
كالزبيب جملة وقعت صفة لصفر فلا يكون فيه استشهاد بجعل الصفر بمعنى السواد
ورد هذا الاحتمال بعض بانه لا يحسن الا بالعطف اي واولادها كالزبيب غير
مسموع على ان ترك بيان لون الركاب وبيان لون الاولاد على وجه له قوله
وفيه نظر لان الصفرة بهذا المعنى لا يوكد بالفقوع ولا يندفع هذا النظر بما ذكره
المحقق التفتازاني ان استعمال الصفرة في السواد استعارة فيجوز ان يستعاد
الفقوع لشدة السواد لان المقصود ان استعمال الصفرة وان جاز بمعنى السواد
لكن لم يجي وصفها بالفاقع فالوصف الفاقع يبعد حملها على السواد ولا يتجه ايضا ما
يمكن ان يقال فليكن وصفه بالفاقع تجريدا قوله والسرور اصل لذة لما فسر قسر
بالاعجاب فسر اصل السرور بالفتح اذ هو الاسم وبالضم مصدر وفسر كالسر بالضم
والتنبيه على ان المراد المفتوح الاول مضمومه الذي هو المصدر قال ابن السر
يعني بالضم ومن لم يعرف قال ان السرور بالضم والسر بالكسر قوله تكرير السؤال
الكشاف الاول بيه بقوله للسؤال الاول على ان السؤال الثاني يخالف الاول وفيه تعريض با
حيث جعل الثاني تكرارا للاول وقوله واستكشاف زائدا اما تركيب وصفي او اضافة
وتنبيه على ان المقصود بالتكرير ليس تأكيدا للسؤال وتقريره كما هو شأن التكرار
لكنه تجنيبه بالفصل بين الاصل والتابع بكثير بل المقصود من التكرير استيفاء
السؤال التنبيه على انا على جهلنا الاول ولم يفدنا البيان فنطلب بيانا زائدا
قوله اعتناء عنه اي عن تكرير السؤال او منع عن اعادة الجواب بالتنبيه على انه

بعضنا قوله وتدافعتم بان طرح كل قتلها عن نفسه الى صاحبه فالطرح اما نفس
دفع الصاحب او سببه تردد فيه الكشاف كما في تردد في ضرب ثم ادبيا بان التاديب
انما نفس الضرب او امر آخر يترتب عليه فعلى الاول الباء في قوله بان للبيان وعلى
الثاني للسببية وبهذا اندفع ما اورده المحقق التفتازاني على الكشاف من ان طرح
القتل اذا كان دفعا للقتل لا يتجه تدافعتم بهذا الاعتبار لان كلا منهما اوقع القتل
على صاحبه لا انه دفع نفس صاحبه وهو مقتضى تدافعتم وذلك لان ما ذكره انما
يتجه لو جعل الكشاف طرح القتل دفعا لا بد دفع القتل اما لو جعله دفعا لا نفس
دفع الصاحب فلا خفاء قوله نظيره لا محالة قيل بدلالة العدول الى الجملة الاسمية
قوله وما بينهما اعتراض لا بد للجملة الاعتراضية من فائدة سوى دفع التوهم او مطلقا
على اختلاف فيها وفائدة تقريعهم على اختصام الباطل الا انه لا فائدة فيه اذ الله مخرج
لا محالة بل الاظهر ان جملة حالية باعتبار العلماء اي ادارأتم وانتم تعلمون انا هو
مخرج لا محالة وهو ادخل في التعريف وانسب في النظم قوله فقلنا اضربوه فيه
اختصار اي فقلنا اذبحوا بقرة فذبحتم فقلنا اضربوه قوله والضمير للنفس والتذكير
على تأويل الشخص او القتيل الاظهر ان التذكير لتذكير المعنى واذا كان اللفظ مذكرا
والمعنى مؤنثا او بالعكس فوجهان وانما ذكر هذا الضمير مع سبق تأنيث ضميره تفننا او
تمييزا بين هذا الضمير والضمير الذي في بعده توضيحا للمراد قوله ببعضها اي ببعض
ما كان يعني بعضها مطلق لا مجمل وانما لم يلحقوا في السؤال عنه لانهم علموا ان ما الغرض
في السؤال الذي لما اداه بهذا القول بتعيينه انسب بما المراد ولو لم يعين لسال والاظهر ان
القلب واللسان ومنه المثل المرء باصغريه ومما عين به البعض في الكشاف العجز
وهو اصل الاذن والبضعة بين الكتفين قوله والخطاب مع من حضر حيوة القتيل
والمقصود اظهار قدرته تعالى في الظاهر انه حينئذ لا بد من تقدير القول اي فقلنا
كذلك يحيي الله الموتى والخطاب مع من حضر نزول الاية ويوبه الاستغنا عن تقدير
القول والمقصود اما نفي الاسباب يعني يحيي بلا سبب اذ من الظاهر انه لا مناسبة
بين الاحيا وضرب اللحم على الميت فكما جعل سببا للحيوة فهو امر مقارن والله مستقل
بامور وانكارها انكار الحشر والاظهر ان الاخص بمن حضر نزول الاية بل يجعل لكل
من سمع الاية قوله لكي يكمل عقلكم يعني المراد بالعقل الذي هو الغرض من اراءة
الايات العقل الكامل والا فهم يعقلون بلا شبهة او المراد ان العقل امعان العمل

فق

لا ينفع وانما المطلوب باعادة السؤال الجواب اخر قوله وقرى ان الباقر قارئه
الامام محمد الباقر وعلى ما في الكشاف وكانه نقل عن النسبة لعدم وضوح الرواية
عنده وقرى مع الباقر تشابه بالتذكير لتذكير لفظ الباقر قوله لو لم يستثنوا لما
بينت لهم الى اخر الابد اي لما بينت البقرة لهم الى اخر الابد فاخر الابد منصوب
بنزع الخافض لا بتقدير في وفيه مبالغة في تابيد عدم البيان لانه لا ينتهي عدم
البيان لانه لا اخر للابد بد ولا حاجة الى ما قال المحقق التفتازاني انه المعنى
ما بينت لهم الى الابد الذي هو اخر الاوقات واذا لم يتبين البقرة لم يتبين القاتل
والحديث بجامع تفسيري لمهتدون ولا يختص بالبقرة وقال المحقق التفتازاني يعني
انشاء الله باستثناء لصرفها الكلام عن الجزم يعني بملاحظة الشابهة بالاستثناء
في الصرف لكن الصرف عن الثبوت في الحال لا بحثا ولجميع الموارد فانه لا ينافي ولـ
فاعل غدا ان شاء الله والاظهر انه سمي به لانه شتمل على مقصود فيه استثنا وهو
انه لا امر الا بمشية الله قوله واحتج به اصحابنا على ان الحوادث بارادة الله تعالى
ولا يرده ان حكاية قولهم واعتقادهم لا يصير حجة وانه يصح ان يكون مبنيا على
ترددهم في الامر من الله كما يصح عند قولهم اتتخذنا هزوا لان النبي صلى الله عليه
وسلم استحسن تعليقهم واثبت لهم اليمن والبركة الان يقال الخبر الاحاد لا ينفع في
الاعتقاديات ويتجه ايضا على الاحتجاج بانفكاك الارادة عن الامر انه انما يكون حجة
لو كان معنى قولهم لمهتدون الاهتدا الى المراد ذبحها والى القاتل المنبع انما لو كان
المراد انه ان شاء الله اهتدينا في امرنا لكنا مهتدين فلا ولهذا اطلقوا الاهتداء
قوله ولا ذلول صفة البقرة بمعنى غير ذلول اشار الى ان لا بمعنى غير وهل هو اسم
كما صرح به السخاوي اجرا اعرابه على ما بعده لكونه في صورة الحرف او حرف كما كان
ونظيره الا الصفة فانه بمعنى غير ولا ثانيا بل باسميتها على ما ذكره المحقق التفتازاني
ونوقش بان مناط الاسمية والفعلية والحرفية المعنى الموضوع له لا المعنى المجازي
والذلول من الذل بكسر الذال ضد الصعب والذل بضم الذال ضد العز وقوله ولا
الثانية مزيدة لتاكيد الاول اي لتاكيد نفي نعته لا بمعنى غير وهذه الزائدة
لازمة لوجوب تكريرها لا في هذه الصورة واما قول العوام انا لا اركب الا انسانا
اعم من الاحيان فغير مستند الى حجة كذا في الرضي وجعل قراءة لا ذلول بالفتح
في تقدير لا ذلول حيث هي بعيد من حيث المعنى والاولى ان يقال بنظر الى صورة لا

كما في كتب بلا مال بالفتح قال الرضي وذلك كما يجيء لا الزائدة قال الشاعر لو لم تكن
غطفان لا ذنوب لها الى لامت ذوو احسابها عمرا فلا زائدة وقد اعترت فبني الاسم معها
فالظاهر بجواز البناء عدم زيادتها لكنه مع ذلك قليل هذا كلامه وقوله مررت
برجل لا بخيل ليس من قبيل الاية لان الظاهر انه مدح للرجل بانه لا بخيل حيث هو
لانه ينفي البخل عن مكان هو فيه ويصير كل من في هذا المكان كريما بمشاهدة كرمه
وقس عليه لا جبان قوله ونسقي من اسقى لان تسقى الحرث من سقيته مجاز قال الصحاح
سقيته لشفته واسقيته لماشيته وارضيه قوله قالوا الان جئت بالحق اعتذار عن
كثرة سؤالهم وابراء لذمتهم عن العناد واثبات لطلب الحق لا لتعنتهم وكانهم لعلمهم
بهذه البقرة الممتازة في الصفة ظنوا ان البقرة التي هي بخاصيتها لو كانت لكانت بابها
فطلبوا تعيينه الى ظهر انها هي فلما وافق ظنهم قالوا الان جئت بالحق والمراد بالحق
القول المطابق للواقع ولم يريدوا ان ما سبق لم يكن حقا بل ارادوا انه لم يظهر الحق به
كمال الظهور به فلم يجئ بالحق بل اوحي اليه واما قوله اي بحقيقة وصف البقرة فمبني
على جعل الحق بمعنى الامر المقتضي او بما في الذمة وجميع هذه المعاني مصرحة في القاموس
قوله فيه اختصار والتقدير فحصلوا البقرة لا حاجة الى تقدير التحصيل لان المطلوب
انهم ذبحوا وظاهر انه لا يكون بدون التحصيل قوله وما كادوا يفعلون لعل المراد
انهم ذبحوها من غير رغبة وا خلاص بل خوفا من العذاب ويحتمل ان يكون المراد
وما كادوا يفعلون ما امروا به بعد ذبح من ضرب بعضها على الميت قوله ولعل ثمنها
اخرها عن خوف الفضيحة على عكس ما في الكشاف ليتصل بما يتعلق به من الحكاية ولان
البقرة الموصوفة لا توجد على ما في الكشاف حيث قال طلبوها اربعين سنة وطمعهم
انما العدد لاطلاعهم على بقرة الشيخ الصالح او لطلب مثلها الغلاء ثمنها رجاء ان
يشتروه بثمن ادنى قوله الفتى الى استودعها ابنه في الكشاف لابنه وفيما بعد
فساوموها اليتيم وامه لكن في بعض نسخ الكشاف لابنه اليتيم وامها وكان
تانيث الضمير سهو وفي البعض لبني اليتيم وكانه غيرها الناظرون لتصحيح التانيث
والتانيث اولى بالتعبير قوله اختصمتم في شانها يعني التدارؤ مجاز عن
الاختصام او كناية عنه وكانه قدم المجاز على الحقيقة لان تعلق في الاختصام
اظهر وقوله اذ المتخاصمان يدفع بعضهم بعضا الظاهر بعضهما وكانه غفل
عن تبديله الجمع الواقع في عبارة الكشاف بالتثنية فذكر قول الكشاف بعضهم بعضا

قوله اوتدافعتم بان طرح كل قتلها عن نفسه الى صاحبه فالطرح اما نفس دفع
الصاحب او سببه تردد فيه الكشاف كما تردد وافي ضربت تاديبا بان التاديب
اما نفس الضرب او امر اخر يترتب عليه فعلى الاول التاء في قوله بان للبيان وعلى
الثاني للسببية وبهذا اندفع ما اورده المحقق التفتازاني على الكشاف من
ان طرح القتل اذا كان دفعا للقتل لا يصح تدافعتم بهذا الاعتبار لان كلا منهما
وقع القتل على صاحبه لا انه دفع نفس صاحبه وهو مقتضى تدافعتم وذلك انما
ذكر انما يتجه لو جعل الكشاف طرح القتل دفعا لانه دفع القتل اما لو جعله دفعا
لانه نفس دفع الصاحب فلا افتاء مثل قوله نظيره لا محالة قيل بدلالة العدول عن
الجملة الاسمية قوله وما بينهما اعتراض لا بد للجملة الاعتراضية من فائدة سوى دفع
التوهم او مطلقا على اختلاف فيها وفائدة تقريعهم على اختصام الباطل لانه لا
فائدة فيه اذ الله مخرج لا محالة وهو ادخل في التقريع واسلس في النظم قوله فقلنا
اضربوه فيه اختصار اي فقلنا اذبحوا بقرة فذبحتم فقلنا اضربوه قوله والضمير
للنفس والتذكير على تاويل الشخص والقتيل لاظهار ان التذكير لتذكر المعنى ما اذا
كان اللفظ مذكرا والمعنى مؤنثا او بالعكس فوجهان وانما ذكر هذا الضمير مع سبق
تانيث ضميره تفننا او تمييزا بين هذا الضمير والضمير الذي يأتي بعده توضيحا للمراد
قوله ببعضها اي بعض كان يعني ببعضها مطلق لا مجمل وانما يحتاج في السؤال عنه لانهم
علموا ان عيا التعمق في السؤال ادى الى ما ادى فالقول بتعيينه اسنجا العراك
لو لم يعين لسالوا والاصغران القلب واللسان ومنه المثل المرء باصغريه وفيما
عين به البعض في الكشاف المعروف وهو اصل الاذن والبضعة بين الكتفين
قوله والخطاب مع من حضر حيوة القتيل والمقصود اظهار قدرته تعالى في الظاهر
انه حينئذ لا بد من تقدير القول اي فقلنا كذلك يحيي الله الموتى او الخطاب
مع من حضر نزول الاية ويؤيده الاستغنا عن تقدير القول والمقصود اما نفي
الاسباب يعني يحيي لا بسبب كما احيى القتيل لا بالاسباب اذ من الظاهر انه لا مناسبة
بين الاحياء وضرب اللحم على الميت فكما يجعل سببا للحيوة فهو امر مقارن والله
مستقل بامور واما رد انكار الحشر والاظهر انه لا يختص من حضر نزول الاية
بل يجعل لكل من سمع الاية قوله لكي يكمل عقلكم يعني المراد بالعقل الذي هو الغرض
من ارادة الايات العقل الكامل والا فهم يعقلون بلا اية او المراد اثر العقل

يعني

العمل فان انتفاءه نزل عقلهم منزلة العدم قوله وتعلموا ان من قدر على
احياء نفس الخ او تعلموا انه لا يصح رد ما نزل عليكم لمخالفة عقولكم لانه لا مخالفة
لاحاطة العلم بامور قوله وان المؤثر في الحقيقة هو الله تعالى وغير ذلك مما في
الكشاف ومما يناسب هذه القصة اشد مناسبة ولم يذكروه هو التنبيه على
ان التمول والغنى من الله ينبغي ان يطلب منه لا بمخالفة امره فانه اغنى اليتيم بملأ
جلد البقرة ذهبا ولو قتل النفس شيئا من التمول قوله وشرة الصبا الشرة كالعلة
نشاط الشباب والصبا بالفتح والمد وبالكسر والقصر جهلة الفتوة قوله ثم
لاستبعاد القسوة يعني لا للتراخي في الزمان كما هو حقيقته ولا للتفاوت في الرتبة
بين المعطوف والمعطوف عليه بل لاستبعاد وقوع المعطوف بعد المعطوف عليه ويحتمل
ان يكون للتراخي في الزمان ويكون المراد قسوة قلوب المخاطبين لا قسوة قلوب ابائهم
يعني لبعد عهدكم عن هذه الايات وعدم تذكركم قست قلوبكم فيكون فيه مزيد حث
على ما امرهم من الذكر قبل قست قلوبكم استعارة تبعية مع قرينتها لان اسناد القساوة
الى القلوب قرينة لاستعادتها لعدم تاثر القلب من الوعظ والايات وهو الذي يحسن
تفريع قوله فهي كالحجارة او اشد قسوة ولو جعل قلوبكم استعارة بالكناية وقست قرينتها
لم يحسن بل لم يصح التفريع كما لا يخفى على من له دربة في معرفة لطائف البيان اقول وهذا
رد على السكاكي في رد الاستعارة التبعية الى الاستعارة بالكناية قوله والمعنى انها في
القساوة مثل الحجارة نبه بقوله مثل الحجارة دون كالحجارة على ان الكاف لم يستغني
عن تقدير المتعلق والمعطوف عليه لقوة او اشد ويجتنب عن عطف المفرد على الجملة على ما
هو الاصح قوله كالحديد لا يناسب تشبيهه بالحديد لانه اصلب بناء ويحكم الله تعالى كيف
وقد كان يصير كالشمع في كف داود بحكمه تعالى فينبغي ان يراد ما بلغ في القساوة بحيث
لا يلين اصلا ولو هما قوله وقيصر وقراءة الجر بالفتح لكون اشد غير منصرف وفيه
بيان لمراد الكشاف بقوله وبعضهم مصبا لذلك الا ان فتح الذال لبس نصبا وقد يقبله بان
ذا اراد اذا اضافنا النصب او الرفع او الجر او الجزم الى الحرف اراد به مجرد الحركة او السكون
واذا اضاف الى الكلمة اراد به الاعراب قوله لما في اشد من المبالغة والدلالة على
اشتداد القسوتين ذكر للعدول عن الاخصر وهو اقسى والاشبع اذ كل ما ينفصل في
الثلاثي التوسل باشد ونحوه نكتتين اوليهما المبالغة في التفضيل لان اشد دال
على التفضيل من حيث الصورة والمادة وثانيهما ان المراد باشد ليس التوصل بل

التفضيل في الشدة واشار الى رجحان الاول لتعديه لان الاستعمال المتوصل اكثر
و التشبيه بالحجارة في القساوة انسب بقوله قست قلوبكم من التشبيه به في شدة
القساوة وعدم جعل اشد قسوة بمعنى اقسى يقتضي ان يكون التشبيه بالحجارة في شدة
القساوة فتامل ويمكن ان يقال ابرز القساوة في معرض الغيوب تنبيها على انها من الغيوب
قوله واو للتخيير او للترديد دفع به شبهة الشك في كلام علام الغيوب ومعنى التخيير
ان من عرف حالها مخير بين التشبيه بالحجارة وبما هو اشد قساوة ومعنى الترديد ان
منهم من شبهها بالحجارة وبما هو اشد قساوة لعدم امعان النظر في حالها ومنهم
من شبهها بالاقسى منها لمزيد معرفة حالها بالامعان فيها او الترديد باعتبار انقسام
القلوب وقد ترك بيان المعنى بمقتضى التوجيه الاول لقوله او اشد قسوة من عطفه
على الكاف من غير تقدير مضاف اعتمادا على فهم المخاطب وثانيا كيلا الترجيح الثاني فان
قلت كيف يصح التخيير بين التشبيه بالحجارة وبين جعلها اشد منها او كان اشد منها وكل
منهما يقتضي مرتبة اخرى من عدم التاثير قلت التشبيه لمبالغة والتابع مخير بقوله كان
التشبيه لبيان الحال لم يصح التخيير ويحتمل جعل وعطف بل بتقدير المبتدا اي بل هو اشد
قسوة وانما قدر المبتدا لانه مخصوص بعطف الجملة قوله تعليل للتفضيل عدله عن جعله
بيانا للتفضيل كما قال الكشاف لان البيان يقتضي الفصل بجعله تعليلا لا لجعل الجملة
حالية مشعرة بالتعليل وكان الكشاف اراد البيان بالتعليل لا البيان البياني
فانما قال المحقق التفتازاني يريد انه بيان وتعليل من جهة المعنى واما بحسب اللفظ
فعطفه على جملة هي كالحجارة او اشد فلا يظهر وجهه لانه اذا كان بيانا في المعنى كيف يصح
عطفه وترك جعله بيانا قوله ويتفجر منه الانهار لم يجعل تفجر الانهار مجازا عن جري ق
يتدفق منها ماء كثير كما جعله الكشاف لانه لا وجه له ولهذا اخبر الله من غير ما توجيه
ولا يمتنع ان يكون احجار يتفجر منها انهار قوله والخشية مجاز عن الانقياد او رد عليه
ان انقياد الحجر لما اراد الله به قسرا والحجارة وعدم انقياد قلوبهم لما اراد الله منهم
اختيارا فكيف يفيد كون قلوبهم اقسى منه فينبغي ان يحمل على ان من الحجارة لما يهبط
من خشية الله بخلق الله العقل والحيوة فيها ويمكن دفعه بان ما رأوه من الايات مما
يقسر القلب ويجعله الى الشاة ثم لما لم يتاثر قلوبهم عن القاسرات الكثيرة وبناء على
الحجر قاسر واحد يكون قلوبهم اشد قسوة واما الحمل على خلق الحيوة والعقل فنافي
كون القلب اشد من الحجارة في نفسها وهو المناسب بمقصد المقام قوله وعيد على ذلك

او

او تحريض على ما يراد منهم قوله ام بالياء ضما الى ما بعده يعني فيكون التفاتا لا
من خطابهم الى الخطاب المؤمنين ويكون وعدا لهم لا وعيدا ولا يخفى انه مع التاء
يجوز ان يكون خطابا لليهود ووعيدا لهم بل هو اوفق بالظاهر من الغيبة لانه
كان المقام مقام الخطاب والغيبة ليست الا بطريق الالتفات وكانه جعل
الخطاب مضموما الى ما بعده لاتصاله بما بعده واستفادة كون خطابين متصلين
متفاوتين في الخطاب وان كان خطابا قراءة الغيبة تستدعي ان الخطاب مع اليهود
وفي بعض النسخ بالتاء ضما الى ما بعده بجعل الياء تحتانية والضم الى ما بعده حينئذ
باعتبار جنسية ان يؤمنوا ومنهم الى عزه لك والموافق لكتب القراءة وفي بعض النسخ
ابن كثير ونافع ويعقوب وابو بكر والباقون وفي بعض ابن كثير بالياء والباقون وفي
بعض ابن كثير بالياء والباقون بالتاء والموافق لكتب القراءة هذه النسخة دون الاولى
قوله اي يصدقوكم يشعر بانه جعل اللام في قوله يؤمنوا لكم كاللام في وما انت بمؤمن
لنا وهو لا يكون في معمول الفعل الا ان يتقدم عليه ولو اريد جعله مفعولا به لقوله يؤمنوا
لوجب تضمين الاستجابة اي ان يصدقوكم يشعر بانه جعل اللام في قوله يؤمنوا لكم
كاللام في وما انت بمؤمن لنا وهو لا يكون في معمول الفعل الا ان يتقدم عليه ولو اريد جعله
مفعولا به لقوله مستجيبين لكم كما في قوله تعالى فآمن له لوط وحمل كلامه على هذا
المقصد بعيد او يؤمنوا لاجل دعوتكم اشارة الى توجيه آخر من حمل الايمان على الشرعي
وجعله مستغنيا عن المفعول وجعل لكم مفعولا له وقوله يعني اليهود اشارة الى ان
الضمير راجع الى الجنس اليهود ليصح جعل طائفة منهم مطموع الايمان وطائفة محرفين
وان لم يقرر فيه بانه يصح ان يكون الضمير لليهود المعاصرين للمسلمين وطائفة
منهم محرفون كاسلافهم لان المناقشة مندفعة بان يكون العناد والمكابرة مما
ورثوه ادخل في استبعاد الطمع وتسلية المسلمين عن الاضطراب عما يشاهدونه
منهم ويمكن ان يكون قوله افتطمعون خطابا للمؤمنين كلهم الى آخر الدنيا ويكون
فيه اخبار عن الغيب بان اليهود كلهم يصدفون عن الايمان قوله او تاويله اي يحرفون
تاويله ولا يبقونه على نهج الحق بل على طبق مشتهاهم ويلايم التاويل قوله من بعد
ما عقلوه اي فهموه بعقولهم ولم يبق لهم ريبة اشد ملايمة فتأمل قوله وقيل
هولاء من السبعين الخ قال المحقق التفتازاني يعني على الاول التحريف بمعنى التغيير
وعلى الثاني بمعنى الزيادة فيه ويمكن حمله على التغيير كما هو ظاهر التحريف

على التقدير من لانتم اذا افتروا والله قال الله ان استطعتم ان تفعلوا هذه الاشيا
فافعلوا وان شئتم فلا تفعلوا فقد عجزوا جميع اوامره ونواهيه تعالى ومما افاده
المحقق ايضا قوله ولا يخفى ان فيما افتروا شاهدا على فساده حيث علق الامر بالاستطاعة
والنهي بالمشية ومما لا يتقابلان وكانهم ارادوا بالامر غير الوجوب على معنى
فافعلوا ان شئتم وان شئتم فلا تفعلوا هذا ولا يخفى انه دعوى كمال الظهور شاهد الفسا
نيا في التوجيه المفيد للسناد ويمكن حمل تعليق الامر بالاستطاعة مقابلا التعليق النهي
بالمشية بان مشيئة عدم فعل ما امر الله لا يكون الا لعدم الاستطاعة قوله فانعزون
الفريقين نفاقهم لاهل الاسلام ظاهر ولقومهم باعتبار انهم يظهرون التصلب
في اليهودية ولا تصلب لغيرها اذ كان تصلبا كما ثوا كالمجاهدين قوله ليحتجوا عليكم
بما انزل ربكم في كتابه الخ اشارة الى ان المحاجة بمعنى الاحتجاج وليس بمعنى المفاعلة
وان المحاجة بما فتح الله عليهم عند الكتابة الرب كناية عن المحاجة بما في كتابه
بلا اشكال وبها الجمع بين قوله به وعند ربكم ولا يحتاج الى جعله بدلا عن قوله به على
ان فيه نظر لوجوب اتحاد البدل والبدل منه في الاعراب والى جعله حالا عن به
على ما ذكره المحقق التفتازاني ويمكن ان يجعل المحاجة به عند الرب عبارة عن الجدال
في تحقق ما يحدثونهم فيكون المحاجة على مقتضى المفاعلة قوله وفيه نظر اذ الاخفا لا يدفع
ويمكن دفعه بان المحاجة بما يكرم بفتنتهم وخالفتهم يندفع بالاخفا فانهم لا يبالـ
بلا اشارة الى ان الاخفا لا يدفع ويمكن دفعه بان المحاجة بما كم بفتنتهم وخالفتهم
يندفع بالاخفا فانهم لا يبالـ بلا اشارة الى ان الاخفا قال تعالى اولا يعلمون
ان الله يعلم ما يسرون وما يعلنون لانه تعالى يعلم عدم علمهم بذلك ايضا يعلمون
ان الاخفا لا ينفع لان فتح الله عليهم وعدم علمهم انما ينفعو فيما كان حال العلم لا فيما
جاء من عند الله تعالى قوله ومنهم اميون لا يعلمون الكتاب جملة لا يعرفون الكتاب
كان جعل الكتاب بمعنى الكتابة مقدر كتب وحينئذ يكون وصفا كاشفا للاميين
والاظهر ان المراد بها التورية فان التورية من معاني الكتاب على ما في القاموس وقوله
اميون كالدليل على عدم علمهم الكتاب قوله تمني كتاب الله اول ليلة تمني داود
الزبور على رسل ليلة بالاضافة الى الضمير اعاد ولا ليل استشهد فيه يشير الى قصة
عثمان رضي الله عنه روايته ليلة غير معتمد من حيث المعنى واللفظ فان من جملته
واخره لاقى حمام المقادر بتذكير ضمير اخره راجعا الى ليلة والرسل بالكسر التؤدة

والهيئة

والهيئة والمقاد بمعنى القادر قوله وهؤلاء يناسب وصفهم بانهم اميون
اجيب بان القراءة لا تنافي كون القارئ اميا اذ كثيرا ما يوجد القراء من غير معرفة
صور الكتابة ولا سعدانه قال المراد لا يعلمون الكتاب الا ما يعرفونه وهذا يشعر
بانهم لا يعلمون صور الكتاب وانهم لو دارا الكتاب لا يعرفونه ولا يعلمون منه
الاعتقاد يقرؤن فانه اسمعوه عرفوه اعلم ان قوله ومنهم اميون مرتبط بقوله
وقد كان فريق منهم سبق لا ينبغي ان يطمع منهم الايمان اذ ليس من شانهم هذا لان الداعي
الى الايمان الاهتدا بالكتاب والايات والمهتدي منهم معاند يحرف ما علم انه كلام الله
فكيف يؤمنون مع علمهم بانه يكتم الحق ومنهم غير مهتد بالكتاب والايات لا يعلمون
الا اكاذيب اخذوها من علمائهم وهو ينافي ما ايتم به من الحق هذا الذي ذكرناه
مقتضى النظم كما لا يخفى على الناظر المتبصر واما ما ذكره الكشاف انه ذكر العلما الذين
عاندوا بالتحريف مع العلم والاستيقان ثم العوام الذين قلدوهم ونبه على انهم في
الضلال سوا لان العالم عليه ان يعمل بعلمه وعلى العامي ان لا يرضى بالتقليد والظن
وهو متمكن من العلم فبعيد عن قصد النظم قوله فمعناه ان فيها موضعا حتوا وفيها كذا
في اكثر النسخ والصواب فيه كما في بعض النسخ برشد اليه قوله تمامه بذلك ايضا وانما
اول قوله لان اللغة لا تساعد مما قاله ولا ضرورة الى اعتبار الوضع الشرعي قوله بايديهم
تاكيد كقولهم كتبته بيميني فان قلت يميني احتراز عن الشمال قلت بحكم العادة يتعين قوله
كتبته كونه باليمين فلذا جعل تاكيدا ويحتمل ان يكون قوله بايديهم متعلقا بالويل اي بويل
التاكيد قوله كتبت ايديهم قياسا قوله ولعله اراد به ما كتبوه من التاويلات الزائغة
لا وجه لتخصيصه بل ينبغي ان يراد به المحرف والتاويل جميعا قوله يريد به الرشى وفسر ما في
يكسبون بما تناولوا من الرزق المكتسب من الشبهة ايضا لكان انفع قال المحقق التفتازاني
فيه اشعار بان ما في ما يكسبون موصولة لكن المصدرية ارجح لفظا ومعنى ولا يخفى ان
قوله يعني المحرف ايضا يشعر بان ما في ما كتبت ايديهم كذلك قال وقالوا عطف قصة
على قصة وفي قوله لن تمسنا النار الا اياما معدودة رد لما ادعاه الكشاف ان اللمس
وانما قال والمس كالطلب له للفرق بينهما بالاجمال والتفصيل والاعراف والمس الطلب
له ويرد كون مجرد طلب المس قوله تعالى فلا مسنن النساء وقوله المسه فلا اجد
لمس بنوي لانه يحتمل ان يكون مستعملا في ارادة اللمس والسعي فيه وفي القاموس
والصحاح لمسه مسه بيده قوله الا اياما معدودة محصورة قليلة كان القلة

يستفاد من ان الزمان اذا كثر لا يعد بالايام بل بالشهور والسنة والقرن وعدا كما يستفاد
القلة من ذا هو معدودة من ان الدراهم اذا كثرت لا تعد بل توزن قوله خبرا او وعدا
لا وجه لتخصيص العهد بالوعد فان قوله لن تمسنا النار الا اياما معدودة نوع الوعد
والوعيد فان مساس النار وعيد فسر العهد على ما في القاموس والموثق واليمين وما
يكتب للولاة لا مطلق الخبر والوعد فكانه جعل خبر الله بمنزلة احد هذه الامور قوله وفيه
دليل على ان الخلف في خبره وعدا كان او وعيدا محال قوله فلن يخلف الله عهده جواب
شرط مقدر اي ان اتخذتم قال المحقق التفتازاني اي ان كنتم اتخذتم اذ ليس المعنى على
الاستقبال فان قلت فلا يصح جعل فلن يخلف الله جزاء لامتناع السببية والترتيب
لكون لن لمحض الاستقبال قلت ذاك ليس الا ذكر في الفاء الفصيحة ولو سلم فقد رتب على
اتخاذ العهد الحكم بانه لا يخلف العهد فيما يستقبل من الزمان كما في قوله تعالى وما بكم من نعمة
فمن الله هذا والاظهر انه دليل الجزاء وضع موضعه اي ان كنتم اتخذتم عند الله عهدا فقد
نجوتم لانه لا يخلف عهده واما ما ذكره من انه لا يلزم في الفاء الفصيحة انما يتم لو لم يجعل
جزاء الشرط ومن انه ترتب الحكم ففيه اتحاد العهد في الماضي والحكم حين النزول فكيف
يتم الترتب قوله للعلم بوقوع احدهما يعني على التعيين يعني لعلم المستفهم وهو النبي
عليه السلام بوقوع احدهما على التعيين فلا يكون الاستفهام على التعيين والا فالعلم
بوقوع احدهما لا ينافي الاستفهام عن التعيين وفي بعض نسخ الكشاف للعلم بوقوع احدهما
ويمكن ان يكون ذلك لان الاستفهامين للتقرير فهو يعلم بوقوع كليهما وتوجيهه ان يراد بالعهد
ما هو في التورية من بيان ما لهم موافقا للقرآن قوله اثبات لما نفوه من مساس
النار زمانا مديدا ودهرا طويلا على وجه اعم يعني اثبت في حق كل من كسب سيئة
ليكون كالبرهان على الثبوت في حقهم والاثبات ايضا اعم مما نفوه من وجه آخر
وهو انهم نفوا ما عدا اياما معدودة وهذا اثبات في جميع الاوقات بدليل هم فيها
خالدون هذا اذا كان بلى ابطالا على قوله من كسب سيئة اما لو كان المثبت به محذوفا
على طبق النفي يكون قوله من كسب سيئة مؤكدا له ومذكورا للتقدير والتفسير فليس
الاثبات على وجه اعم وقوله ويختص بجواب النفي عطف على قوله اثبات لا على قوله يكون
في قوله ليكون قوله والكسب استجلاب النفع وتعليقه بالسيئة على طريقة فبشرهم
بعذاب اليم فيه بحث وهو انه يجعل السيئة اجتلبوا اثما قليلا فانها ههنا الاجتلاب
او نفع عليه الكسب قوله وان لم يكن سوى تصديق قلبه واقرار لسانه فلم تحط الخطيئة

به لان قلبه ولسانه قد تنزها عن احاطة الخطيئة بهما حيث تحليا بحلية الايمان
والاقرار وفيه بحث اذ للخصم ان يجعل العمل شرطا لكون الايمان والاقرار حسنتين
كما يجعل الاعتقاد شرطا لكون الاعمال حسنات فلا يتم عنده ان الاحاطة انما يصح
في شان الكافر ويمكن دفعه بان المقصود انه لا نجاة له في الابد وهذا يتم بمجرد كون الاعمال
ممنوعة في غير الكافر فان ثبت ان العمل داخل في الايمان صار الاية حجة ودونه اثباته
خرط القتاد قوله او لا ثبوت له طويلا لا بالدوام هذا حمل الخلود في الجنة على الدوام
قوله والاية كما ترى لا حجة فيها على خلود صاحب الكبيرة لان الخلود في شان الكافر يحتمل
انه يحتمل الحمل على اللبث الطويل بل زاد بالتي قبلها قوله بلى فان صاحب الكشاف قال
بلى يمسكم ابدا بدليل قوله هم فيها خالدون لانه لما كان الخلود يحتمل اللبث الطويل كيف
يستدل به على ان بلى لاثبات المساس الدائم على ان المساس الدائم لهم لاحاطة الخطيئة بهم
لا لمجرد كسب السيئة قوله والذين آمنوا وعملوا الصالحات اولئك اقول والله تعالى اعلم انه في
الفاء في الجملة السابقة لقصد السببية اشارة الى ان خلودهم في النار بسبب افعالهم السيئة
وبسبب عصيانهم وترك الفاء في هذه الجملة اشارة الى انه لا قصد الى السببية اذ لا سبب
لخلودنا ابدا في الجنة محض لطفه وكرمه والا فالايمان والعمل الصالح لا يفي بشكر ما حصل
له من النعم العاجلة وجريان العادة على جمع الوعد والوعيد نكتة اخرى سوى ما ذكر
وهو ترتيب الوعيد بذكر ما فات اهل الوعيد من الثواب وترتيب الوعد بذكر ما نجى عنه
اهل الوعد من العقاب قوله وعطف العمل على الايمان يدل على خروجه عن مسماه ففيه
اشارة الى ان صاحب الكبيرة غير خارج عن الايمان وليس منزلة بين المنزلتين كما يقول المعتزلة
بخلوده في النار رغما لانه لا تمسك لهم في آية الوعيد على ما عرفت وفي آية البشارة رد على ما
ذهبوا اليه قوله اخبار في معنى النهي كقوله تعالى لا تضار وهذه بالشك وعدل عن
توضيح الكشاف بالنظير حيث قال كما تقول تذهب الى فلان فتقول له كذا تريد الامر وهو
ابلغ من صريح الامر والنهي لانه كان سورع الى الامتثال والانتهاء اقتصارا على ما هو فيه
لكن الكشاف نظر الى ما هو فيه الامر والنهي لا بمجرد النهي اذ قوله وبالوالدين احسانا
سيفسر بتحسنون احسانا فقام الكشاف دعي لما في الكشاف قوله لما فيه من ايهام ان
المنهي سارع الى الانتهاء فهو يخبر عنه الشارع ههنا الى الانتهاء يكون بالعمل والعزم على العمل
والثناء شرط الخطاب بحيث لا يبقى فيه الخلاف فلا بد مما ذكره المحقق التفتازاني من ان قبل
ما ذكر انما يصح لو كان بلفظ الماضي ولا يكون قوله في الجواب وقت ما وكذلك بالحال

بما يستقبله التارف بمقتضى الحال قوله ويعضده قراءة لا تعبدوا وعطف قولوا فيكون
على ارادة القول عدل عما في الكشاف من التقابل بين شاهد وتفسير لا تعبدون
بالنهي بيان تقدير القول والقصد احسن وان ذكر المحقق التفتازاني في نكتة للتقابل وقد
تفرع ارادة القول على كونه بمعنى النهي نظرا الى الجواز ان يكون مع ذلك جوابا للقسم ودل
عليه المبني اذ التحليف كما يكون على الخبر يكون على الطلب قوله فيكون بدلا عن الميثاق
اذا جعل بدلا عن الميثاق لابد من حذف مضاف اي اخذنا ميثاق التوحيد اذ لا محل
لاخذ التوحيد فالاحسن بدلا من بني اسرائيل ولم يتعرض لاحتمال قراءة عبد الله
كون ان مفسرة توجيها للتأييد واشارة الى ضعفه لان قراءة لا تعبدون تدل على
ان الناصبة فتأمل قوله جمع يتيم وهو في الانسان من مات ابوه وفي البهائم من
مستقل كما تامه قوله وحسنى على المصدر قال المحقق التفتازاني فيه رد على الزجاج
حيث منع هذه القراءة وعماينه انه حسنى تأنيث الاحسن فلا يستعمل بدون اللام
قوله ثم توليتم ثم للاستبعاد كما مر غير مرة ويحتمل حقيقة التراخي فيكون توبيخا لهم
بالارتداد بعد الانقياد ومدة مديدة وهو اشنع من العصيان من الاول قوله قوم
عادتكم الاعراض عن اوكما قال المحقق التفتازاني يعني ان الجملة اعتراض لا حال لعدم فائدة
وان جاز مثل توليتم مدبرين اولا ويحتمل ان يكون معرضون على ظاهره والجملة حال
مقيدة اي لم يتول القليل وانتم معرضون عنهم ساخطون لعدم فيكون مزيد توبيخ لهم
ومدحا للقليل قوله وانما جعل قتل الرجل غيره قتل نفسه وكذا الاخراج اما للوجه
الاول فظاهر واما للوجه الثاني فلان اخراج الرجل من دياره يقتضي ان يفعل به مثله
وهذا اظهر مما قال التفتازاني في [illegible] ان اخراج الرجل بمنزلة اخراج نفسه لانهما اشتركا
فيما هو من لوازمه من العار والفساد وبالجملة عبارة الكشاف جعل غير الرجل نفسه
اخصر واشمل ولا يخفى انه لا فرق بين قوله لا تسفكون دماءكم وبين قوله لا تخرجون
انفسكم فان سفك دم كل يتعلق بنفسه كاخراجه الا انه ذكر النفس في قوله ولا تخرجون
انفسكم لمنع الاستعمال من لا تخرجونكم وان كان المعنى واحدا فما قال ذلك المحقق
ان جعل الرجل نفسه في الاخراج صريح وفي السفك بدلالة الكلام كما ترى قوله وقيل
معناه لا ترتكبوا ما يبيح سفك دمائكم من مخالفة دين محمد صلى الله عليه وسلم
وغيره ولا تفعلوا ما يرديكم اي يهلككم وحينئذ ينبغي قوله تقتلون انفسكم تفعلون ما
يرديكم والمراد بالاخراج عن الحيوة الابدية الاخراج عن لذاتها والا فهم مخلدون

في

في النار وتخرجون فريقا من ديارهم يخرجونهم من الجنة بالاضلال واخراجهم اخراج انفسكم
من وجهين لاتصال العرب بعضهم دينا ونسبا ولان القتل بالكفر يصيركم قراء قوله ثم اقررتم وانتم
ايها الموجودون الخ والاظهر ان المراد اقررتم حال كونكم شاهدين على اقراركم بان شهد كل
على اقرار غيره كما هو طريق الشهادة قوله ثم انتم هؤلاء للاستبعاد لما ذكره من وجهين
احدهما لاشتماله على كلمة ثم وثانيهما جعلهم غير القرن الشاهدين على اخذ الميثاق ويحتمل
ان ذلك للاستبعاد ان يكون الفاعل القرن الشاهد نزل تغير الصفة منزلة تغير الذات ولا ينافي
الحمل على انتم لان الادعاء لا ينافي الحمل وتغير الذات انما يتعين من التعبير عنهم بهؤلاء بعد
التعبير بانتم لان ذاتا واحدا لا يكون في خطاب واحد غائبا ومخاطبا وعدم باعتبار ما
استدالنهم بحضور ويراد به استناد الاقرار والشهادة بدلالة الاقرار والشهادة توجيهان القرب
وما حدث عن الحضور ويراد باعتبار ما يحكى عنهم قتل انفسهم الى اخر ما ذكر لان المعاصي
توجب الغيبة عن الحضور قوله وقيل هؤلاء تاكيد لا يوافق ما اشتهر فيما بين النحاة من
التاكيد اللفظي والمعنوي والظاهر حمله بدلا قوله اوكلما فيه خفاء اذ لا يفهم معنى
يتصف به الظاهر وما لظاهر عليهم واستنباط معنيين يكون احدهما وصفا للظاهر والا
للظاهر عليه وجعله حالا انه هذا الاعتبار دفعه بعد قوله تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان
فيه بيان نقضهم ميثاق القول للناس حسنا حيث تركوا الارسال للظلمة واعانوهم
على ظلمهم وفي قوله وان ياتوكم اسارى تفادوهم بيان رعايتهم ميثاق الاحسان
بذي القربى والمساكين قوله روي ان قريظة من اليهود كانوا حلفاء الاوس من المشركين
والنضير من اليهود حلفاء الخزرج من المشركين وضمير جمعوا لكلا الفريقين واسارى
جمع اسرى فيكون جمع الجمع اسرى هذا الجمع حملا على ما يوازنه من سكرى وفي التوجيه
الاخر حمل على كسالى لمناسبة معنوية بينهما لان الاسير اثر لكسالته في الحرب او
الفرار قوله متعلق بقوله وتخرجون فريقا منكم متعلق لكل ريثما بينهما وما جنبها
وقوله وما بينهما اعتراض غير ظاهر لان المعترضة لا محل لها من الاعراب وقد جعل
قوله تظاهرون عليهم حالا لو جعل تظاهرون معترضة لبيان ان اخراجهم ظلم وعدوان
لم يبعد لا بد من بيان نكتة لاعادة تحريم الاخراج وقد افاده لا تخرجون انفسكم بابلغ
وجه ومن بيان نكتة لتخصيص تحريم الاخراج بالاعادة دون القتل وكان النكتة
انهم انقادوا احكاما في باب المخرج وهو الفدا وخالفوا احكاما وهو الاخراج تجمع مع الفدا
حرمة الاخراج ليتصل به قوله افتؤمنون ببعض الكتاب اشد اتصال ويظهر كفرهم بالبعض

فانما يجزم بالبعض كالايضاح حيث وقع في حق شخص واحد قوله او بهم وتفسيره
اخراجهم بان يكون بدلا او بيانا وهناك وجه اقرب وان فات المطابقة الاجمال كانهم
وهو انه راجع الى اخراجهم لانه ميت وقدم عليه الخبر كالمرجع مقدم رتبة قوله يعني
حرمة المقاتلة والاجلا وترك القول الحسن حيث تظاهرون بالاثم والعدوان
قوله فما جزاء من يفعل ذلك منكم قيد بقوله منكم لانه ليس جزاء المشركين ذلك الا انهم
ان ذلك اشارة الى الكفر ببعض الكتاب والايمان ببعضه اي ببعض ما كان وليس لك
اوده وحينئذ يتناول الكفر بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم ولا يخص الجزا ونظيره
لمن يفعل جميع ذلك قوله لان عصيانهم اشد اشارة الى ان المراد باشد العذاب اشد
عذاب الاخرة لا اشد من عذاب الدنيا لان عصيانهم اشد من عصيان المشركين لانهم
كفروا بالكتاب الله بعد معرفتهم انه كتاب الله واقرارهم به وشهادتهم على انفسهم قوله
يردون على الخطاب وحينئذ يرد يشمل من يفعل ذلك ومن لم يفعل كالمنافقين قوله
فلا يخفف عنهم العذاب بنقص الجزية في الدنيا الخ حمل العذاب مهونا شاملا للخزي
لانه عذاب وحمل نفي النصرة لنفي الدفع بقرينة المقابلة للتخفيف والاحسن ان يحمل
العذاب على اشد العذاب لان المذكور بلفظ العذاب هو اشد العذاب ونفي النصرة
على نفي دفع الخزي الى اخر الدنيا ليكون في الكلام نشر على ترتيب اللف ويستفاد نفي دفع
العذاب من نفي تخفيفه بابلغ وجه وآكده واما على ما فسره فالمقام يقتضي تقديم نفي الدفع
على نفي التخفيف وتقديم المسند اليه في قوله ولاهم ينصرون لرعاية الفاصلة والتقوي
لا للحصر اذ ليس المقام مقامه ولذا لم يقل ولا عنهم يخفف العذاب قوله وقفينا من
بعده بالرسل اي اتبعناه بالرسل حذف المفعول لاغنا من بعده عن ذكره وفائدة قوله من بعده
بيان ان الرسل لم يكن في زمان اي ارسلنا على اثره الرسل الكثيرة كما في الكشاف
للعموم من جمع الكثرة قيل كانوا اربعة الاف وقيل سبعين الفا قوله وقفاه به اتبعه
اياه كما في الكشاف قوله وعيسى بالعبرية ايشوع في القاموس عيسى عبراني او سرياني
وجمعه عيسون بفتح السين وقد يضم وعيسين بفتح السين وقد يكسر والنسبة اليه عيسي
وعيسوي واستفاد من قوله وعيسى بالعبرية ايشوع انه ليس بعربي واللفظ العبري
ايشوع وايشوع هو السيد على ما اثبته المحقق التفتازاني وفي بعض الحواشي المباركة
قوله ومريم بمعنى الخادم وقيل بمعنى العابدة وهو بالعبرية من النساء كالزير من الرجال
وهو ما يحب محادثة النساء فلا يناسب مريم ان يكون عربيا لانها كانت بريئة من محبة

محاذية

محادثة الرجال وفي القاموس التي تحب محادثة الرجال ولا تفجر بهن قوله فلت
الزير لم تصله مرتبه اخره ضليل اهوا الصبي تندمه يعني الذي يضل اهوا الصبي يخلص
منها تندمه والندم منه اي من الصبي بتقدير من اهوائه وليس الضمير الى الاهواء والا
لقيل تندمها واسناد الضليل الى تندمه مجاز قوله كقولهم حاتم الجود ورجل صدق يعني
ان القصد بهذه الاضافة الى تلبس الصفة ولا محالة تكون اضافة معنوية بمعنى اللام
فلذا يكون العلم منكرا بارادة واحد من المسمين به وليس من اضافة الموصوف الى الصفة
على ما توهم قوله اراد به جبريل لجنيد روح القدس في معنى الروح المقدس لان الروح
بهذا المعنى غير موجود وانما المراد الروح الانسانية قوله وسقطت الهمزة بين الفاء
وما تعلقت به من المعطوف عليه وهو ولقد اتينا موسى الكتاب ولا يتحاشى من وقوع
الهمزة بين المعطوف والمعطوف عليه لانه لا يخرج بذلك عن صدارة الكلام لانه
في صدر كلامه كما في زيد قام ابوه هذا هو مسلك صاحب الكشاف وما ذكره من الحمل
من تقدير المعطوف عليه بعد الهمزة اي فعلنا ما فعلنا فكلما الخ ايضا يحفظ الصدارة
هو مسلك النحاة ولا يبعد ان يقال الاستفهام تعلق بالتعقيب وهو كالتتمة من المعطوف
عليه فتحقق الصدارة قوله ومراعاة للفواصل حمل التعبير عن الماضي بلفظ مستقبل
لرعاية الفاصلة مما لا يوجد في الكتب العربية لكنه لا يبعد عن الاعجاز قوله او على الحكم بعد
غيبة فقوله تقتلون تغليب لدخول محمد في هذا الفريق وليس مخصوصا بمحمد من جهة تغليب
لان الفريق لا يحتمل التخصيص به وقوله فانكم حاولتم قتل محمد لولا اني اعصمه يدل على ان اراد
بالقتل اعم من القتل والعزم عليه وفيه تكلف لا حاجة اليه لان محمدا عليه السلام مات مسموما نعم
لانه شهيد السم الذي ناولوه كما اخبر به صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي ذكر في الكشاف
ويجوز ان يكون المراد بتقتلون الاستقبال بالنظر الى ما قبله من التكذيب قوله مستاه باغطية غلفية
خلقية وكانهم ارادوا انا خلقنا على فطرة سليمة لا يحول حول قلوبنا ما ياتي به قوله لا دليل
على تخصيص الغلف بالخلقية بل هو اعم اي قلوبنا مغشاة بعلوم من التوراة تحفظها عن ان
يصل اليها ما ياتي به او بسلامتها من الفطرة كذلك لا تقبل الجملة قوله بل لعنهم الله رد لقولهم
بان المانع لعدم ليس الفطرة السليمة او علم التوراة واما على ما قرره فينبغي ان يكون
ردا لهوى اهوائهم لم يخلقوا على فطرة التمكن من قبول الحق وهذا بعيد وان لم يجعلوا الوصف للاغلف
الذي هو غيب تحجيا الله ويحتمل ان يراد به بعد جعله جمع غلاف انه لا يسع في قلوبنا غير ما
فيه من علوم دينا كما لا يسع في غلاف الشيء غيره ويحتمل انهم يريدون قلوبنا اوعية العلم فكيف

بحيث لنا الاقتدا بالامي وقوله وقيل اصله غلف جمع غلاف تخفف بتخالفه ما في القاموس
الغلاف معلوم جمعه غلف بضمة بضمتين ككتب وكتب وقرا ابن محيصن قوله وقيل اراد بالقلة العدم
يعني يومنون ايمانا قليلا انهم لا يومنون وح المراد الايمان بمحمد صلى الله عليه
وسلم قال المحقق التفتازاني وح يحتمل ان يجعل قوله قليلا صفة للحين اي زمانا قليلا
يومنون بخلاف ما اذا اريد بالقلة حقيقتها فانهم لم يومنوا فقط هذا وفيه
بحث لان قلة الشي يأتي بمعنى عدمه فقلة الايمان بمعنى عدمه وقلة الزمان بمعنى عدم
زمانا قليلا بمعنى زمانا معدوما ولا يخفى ما لا يقال لا فائدة عدم الايمان يومنون
وهو زمان ملاقاة المومنين فانه قليل بالنسبة الى زمان خلوهم مع الشياطين فالمراد
الايمان الظاهري او زمان وصول الروح الى الحنجرة وهذا زمان لا ينفع فيه الايمان
قوله مصدق لما معهم فان قلت المناسب ان يوصف الكتاب بكونه مصدقا لما بعده
لانه الشاهد لما جاء بعده عليهم ما جاء بما دعهم قلت لما كان القران معجزا دون ما
معهم ناسب ان يجعل القران مصدقا لما معهم قوله وجواب لما محذوف دل عليه جواب
لما الثانية وقيل لما الثانية مع جوابه ويمكن ان يكون لما للجواب قوله فلعنة الله على الكافرين
وما بينهما اعتراض المراد قوله والسين للمبالغة الاشعار بان الفاعل بالغ لذلك عن نفسه
الاوجه ان الاستفتاح الوصيته بالفتح والامر يعني اخبارهم او كابرهم يطلبون الفتح
من اتباعهم ما صاغرهم الفتح على الذين كفروا قوله واتى بالمظهر الدلالة على انهم لعنوا لكفرهم
وللتنبيه على ان لعنتهم ليست مستمرة بل ما دام كفرهم ملازمهم الخلاص منه بالايمان ويمكن
ان يكون وضع الظاهر موضع المضمر لدفع توهم الرجوع الى اهل الكتاب مع ان البعض منهم
امنوا قوله او اشتروا واحسب ظنهم او اشتروا واحظوظ انفسهم الثانية وفي كون ظنهم انهم
خلصوا انفسهم من العقاب بما فعلوا نظر بل قوله فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به شاهد
صدق بانهم يعرفون انهم على الباطل نعم لو حمل على الاشتراء بحسب دعواهم لتم قوله هو
المخصوص بالذم هذا انما يصح لو قال كفروا الفعل الماضي لظهر ان ما باعوا انفسهم
واستبدلوها ليس كفرهم في المستقبل هكذا ذكره المحقق التفتازاني وهذا مما يقتضي منه
العجب لان الاعتراض على كونه مخصوصا بالمدح مندم انجحه ان الفاعل لو لم يتعين كونه مخصوصا
بالمدح على ان الناظ هو الفاعل فما باعوا انفسهم او شروه باعتقادهم كفرهم الذي
يكون لهم في الخاتمة قوله طلبا لما ليس لهم وحسدا فيه بيان جهة التعبير عن الحسد بالبغي
الذي هو في الاصل بمعنى الطلب ويجوز ان يكون من البغي بمعنى الظلم فكذا ذكره المحقق

التفتازاني

التفتازاني في قوله وهو علة لكفروا دون اشتروا كما في الكشاف للفصل بين العامل
والمعمول باجنبي هو المبتدا لكن هذا اذا كان المخصوص مبتدا ما لو كان خبر مبتدا محذوف
فالفصل بجملة لا محل لها من الاعراب ولا صفة فيه لكون الاعتراض مستقيما وبما ذكرنا
ظهر ضعف ما قال المحقق التفتازاني في ضمن ان المخصوص بالذم وان لم يكن اجنبيا عن الفعل
الذي هو وصف لضميره فاعله وانما ذكره انما بحثه على الكشاف لو جعل مفعولا باشتروا
في قوله بئسما اشتروا اما لو كان تعليلا لاشتروا محذوفا فكانه قيل لم اشتروا فاجيب
بقوله اشتروا بغيا وانما دعاه الى لم يقطع ان عن كفروا ليكون المذموم هو الكفر مطلقا
لا الكفر المقيد قوله للكفر والحسد لمحمد غضب من الله عليهم وكفرهم غضب منا فمعنا
عليه فنحن نقول فباءوا بغضب على الكفر بمحمد على غضب هو الكفر بكتابهم لان الكفر بمحمد صلى
الله عليه وسلم كفر بكتابهم ونقول باءوا بغضب هو عذاب الاخرة على غضب في الدنيا هو
ضرب الذلة والمسكنة قوله يراد به اذ لا لهم مخلد في عذاب العاصي فانه مطهرة لذنوبه
ويمكن ان يراد عذابا بمهين عذاب مخلد لانه ليس مهينا مطهرة ومودا الى الخلاص والى
قوله بعض الكتب المنزلة باسرها لعمومها وعدم تقييد الانزال بقوله دون قوله قوله
قالوا نومن بما انزل علينا يعني يقولون الامر المطلق العام ويقولون يعني خاص هو الايمان
بما انزل عليهم كما هو شانهم في تاويل الكتاب بغير المراد عنه قوله حال من الضمير في قالوا
بتجويز الواو الحالية في المضارع المثبت او بتقدير المبتدا وقد مر مثله غير مرة ولم يجعل عطفا
على لم لان المقصد الاستمرار والاستحضار لان الحال ادخل في رد مقالهم اي قالوا ذلك
مقارنا لشاهد على بطلانه قوله وفيما في الى الفاعل ويراد به ما يتوارى به يعني خلف
يقال وراءه زيد ويراد به خلفه لا زيدا يواري خلفه وقد يقال ويراد به قدامه لانه
يواري زيدا والاظهر ان الاضافة الى الفاعل مطلقا لان زيدا يواري خلفه على من خلفه
قدامه ويواري قدمه على من خلفه قوله ولذلك عد من الاضداد وتردد فيه القاموس فقال
هو من الاضداد اولا وهو ما يواري عنك هذا اي يواري عن جهتك لانك تواريه قوله
وهو الحق الضمير لما وراءه وتعريف الخبر لزيادة التوبيخ والتجهيل بعقولهم خاصته الحق الذي
يقارن تصديق كلامهم ولولا الحال اعني مصدقا لم يستقم الحصر لانه في مقابلة كتابهم
وهو ايضا الحق ولو اريد بالحق الثابت المقابل للمنسوخ لاستقام الحصر مطلقا قوله يعني
بالايات التسع المذكورة في قوله الخ الاظهر ان يراد بالبينات الدلائل الدالة على
الوحدانية فانه ادخل في التقريع بجعل العجل شريكا لله تعالى قوله اي بعد مجيء موسى

او بعد مجيء موسى بالبينات او من بعد وجود العجل وعبدتم الحادث الذي حدث بجمعه كرم
وفيه توبيخ عظيم قوله بمعنى اتخذتم العجل ظالمين بعبادته او باتخاذه حيث لم يكن
لم صرف يحيى القوم اليه ويؤيده انه يعمهم الخطاب ويشمل من عبد العجل ومن لم يعبد
قوله وسياق الاية ايضا كالاحتراز عليهم بقتل الانبيا عليهم السلام وقوله لا لتكرير
القصة ويعبر اتخاذ العجل قوله وكذا التي بعدها اشارة الى رد ما ذكره الكشاف وكرر
رفع الطور لما نيط به من زيادة ليست مع الاولى يعني واشربوا في قلوبهم العجل وغير
الرد انه هنا لرد قولهم نؤمن بما انزل علينا والتنبيه المذكور كذكر اتخاذ العجل
وذكرها فيما سبق لغرض آخر وكانه تنبيه لكونه ذكر اتخاذ العجل لذلك فلم يجعله
تكرارا ولم يلتفت اليه في هذه الاية لانه لم يذكر على اسلوبه بل على اسلوب الاخبار
المشاة فيه الغير المتعلقة بسابقتها والاوجه الاوفق بالسوق ان يقال ذكره فيما
سبق لتعداد النعم عليهم وطلب الشكر منهم كما يدل عليه قوله قل بيسما يامركم
به ايمانكم ان كنتم مؤمنين قوله واسمعوا سماع طاعة قيد السماع بسماع طاعة
ليطابق الامر جوابهم بقوله سمعنا وعصينا لان الجواب لا يكون سمعنا ولم يسمع
معنا كما هو مفهوم وعصينا ووجه المطابقة بعد التقييد ان الجواب لم يقع سماع
الطاعة بل سماع المعصية فان قلت لم لا يحمل على ان الجواب كان كليهما فمن بعض
سمعنا ومن بعض عصينا قلت لقوله واشربوا باسناد الاشراب الى الجميع ويمكن ان
يقال سمعنا في مقابلة اسمعوا وعصينا في مقابلة خذوا بقوة لان المراد منه الانقياد
التام والصبر عليه فانا فلنا ما حملوا عليه فقولهم سمعنا تكرار خذوا بقوة ويمكن ان
يراد به الاعتقاد الراسخ بكونه حقا وبالسماع سماع طاعة العمل به ويحتمل ان يكون
المعنى سمعنا احكاما قبل هذا وعصينا فنخاف على انفسنا ان لا نعصي بعد سماع قولك
هذا وان يكون المعنى قالوا بلسان المقال سمعنا وبلسان الحال عصينا قوله تداخلهم
حبه ربيان ان المضاف محذوف اي اشربوا في قلوبهم حب العجل والمراد بالعجل صورته
المنقوشة يعني صوروا في قلوبهم صورته ولم يغادروا من تذكره فالاظهر اد
رسخ في قلوبهم قوله ولم يروا حبها اعجب منه فان قلت بل لم يكن ثعبان عصا
موسى اعجب منه قلت لا لانه كان لا يبقى زمانا ممتدا بخلاف العجل قوله للتلبح
دعواهم اختلفت النسخ وفي بعضها تعريب التلبح في دعواهم وفي بعضها تشكيك
وقدح قال المحقق التفتازاني لم يهد استعمال ان للتشكيك الا بمعنى قلت

جي

ليس التشكيك لاستحالة انه فيه بل ابرزوا ايمانهم في معرض الامر المشكوك لمصار السامعون
شاكين فيه ويحصل من كلمة ان تشكيك وتقديره ان كنتم مؤمنين بها لا يامركم الى الخ
ويكره امركم فلستم بمؤمنين اذ اثبات نفي الايمان لا يعض التقدير الثاني والاظهر
عندي فيه وفيما تروا الحرا معرفة السابق اي ان كنتم مؤمنين تعرفون انه يبيس المامور
ويحتمل ان يكون التعليق بالايمان ليلزم الفتح مع الكفر بطريق الاولى اذ ربما يدفع
الايمان صدور القبيح قوله شنا صفة خاصة لكم في القاموس الخالصة ضد العامة هذه
وكانه صفة نسبة اي ذات خصوص والا فالظاهر مخصوصة بحذف المخصوص متعلق
يقال خصه به قوله كما قلتم ندخل الجنة الخ ربيان ان هذا الكلام لا تعلق له بسابقه كما يقع
امني قل بيسما يامركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين بل هو كلام مبتدا لرد ما هم عليه مما يدل
عليه قولهم لن يدخل الجنة الا من كان هودا ولا يخفى ان في الكلام حينئذ ايجازا وهو
في تقدير واذ قلتم لن يدخل الجنة الا من كان هودا قل الاية والاحسن انه متعلق بما سبق
والمعنى ما لكم على خلاف ما يامركم به الله وعلى خلاف ميثاقكم ويقتضي ان يكون الدار
الاخرة لكم خاصة للجزاء بالعمل الصالح قل لرد هذا الاعتقاد الذي يستفاد من كلامهم
ان كانت الاية فتامل ثم تخصيص الدار الاخرة بالجنة وهي شاملة للجنة والنار يستفاد
من قوله لكم فان اللام للنفع وله مدارك اخر لا يخفى على اهل النظر قوله ونصبها على
الحال من الدار وخبر كان لكم قدم على فاعله لاهتمام فيكون الحال تاسيا او التخصيص
فيكون تاكيدا وخولف في جواز الحال عن اسم كان لانه ليس بفاعل عند المحقق لنقصان
فعلية كان فحينئذ حال عن ضمير الظرف ويكون خاصة خبر كان وتعلق الظروف بكان
يساغ ورد فيه المحقق التفتازاني بان استقرار الظرف راجع على كونه لغوا وفصل الاسم
عن الخبر بالظرف غير حسن وفيه نظر قوله سائرهم واللام للجنس قوله فتمنوا الموت
ان كنتم صادقين لا يخفى ان حرف الشرط لا يتبين صدق المقدم فمعنى ان كانت لكم الدار الاخرة
ان صدق هذه الدعوى منكم وحينئذ لا يظهر فائدة لقوله ان كنتم صادقين ولعل المراد
ان كنتم صادقين في اليهودية وفيه تعريض لهم بانكم لستم على دينكم وقد خرجتم
عنه لمخالفته وتحريفه والله تعالى اعلم قوله لان من ايقن انه من اهل الجنة
اشتاقها هذا الكلام مبني على ان المراد بتمني الجنة حقيقة ويحتمل والله اعلم ان
يكون المراد كونوا على وجه يكون المتمنون للجنة عليه من عمل اهلها او تعرضوا
للموت ولا تحترزوا عنه كالمتمني فجاهدوا من يخالفكم ولا تكونوا من اهل الجزية

والسعادة فهو اخبر بانهم لن يتمنوه ابدا يعني لن يكونوا عاملين بما يستحقوا الجنة او لا
يتعرضون للموت لعلمهم بانهم لا ينالون الجنة بما قدمت ايديهم من الكفر بمحمد
ودعوى بقاء اليهودية مع اخبار التورية بانه ينسخ دين محمد صلى الله عليه وسلم
وحينئذ لا يشكل انه كيف يعرف انه كان كما اخبر والتمني فعل القلب لا يعلمه
احد ولا يحتاج في الجواب عنه الى ما تكلف له ثم يجيبه على كل تقدير انه كيف يعلم عدم
التمني ابدا حتى يظهر كونه معجزة حتى يحتج في دفعه الى ان الكلام في المعاصرين للنبي صلى
الله عليه وسلم وقد تعرضوا ولم يتمنوا مع ان في كلام الكشاف ما لا يساعده والجواب
ان الاخبار بعدم تمنيهم ابدا اخبار بعدم تمني واحد واحد الى الابد فانقراض جيل
واحد مع عدم التمني معجزة قوله سيما اذا لم يشاركه فيها غيره فيه ان لكل يهودي
مشاركا لا يحصون في الجنة من اليهوديين الا ان يراد بالغير الغير المساوي قوله عبر بها
عن النفس تارة والقدرة اخرى جعل ايديهم مجازا عن انفسهم فجعل المجاز في
الطرف ولم يجعل الكلام من قبيل الاسناد الى الالة ليتناول ما قدموه من موجبات
النار لا بايديهم قوله وهذه الجملة اخبار بالغيب فيه بحث لانها مقدمة استدلالية
اذ ما قدمت ايديهم سبب في تمنيهم قوله وكان كما اخبر لانهم لو تمنوا النقل واشتهر
دفع لما اورد عليه انه كيف يكون معجزة مع انه لا يمكن ان يعلم انه لم يتمن احد ويمكن
دفعه من غير حاجة الى ما ذكره بانه معجزة يدركها كل معاند اذا رجع نفسه واستغنى
منها وانما حكمنا بانه كان كما اخبر لانا على يقين من ان حكم الله صادق لا محالة وهذا
مراد من قال ان مثل السؤال غير متوجه لان الله تعالى اخبر بانهم لن يتمنوه ابدا وكفى
دليلا فلا يندفع بما ذكره المحقق التفتازاني من ان القصد الى اثبات انه خبر صادق
عن الغيب ليثبت كونه معجزا فيدل على انه كلام الله تعالى فكيف يثبت صدقه بكونه
كلام الله وهل يكون هذا الا مصادرة قوله ومفعولاه ثم احرص اي مفعولات
هذا اللفظ حكاه من تركيب لتجدنهم احرص فاحرص منصوب كلفظهم المحكي وربما
يتوهم انه ضمير مرفوع فيتوهم رفع احرص قوله وتنكير حيوة لانه اريد به فرد من
افرادها وهي الحيوة المتطاولة ولم يقصد اريد به نوع من الحيوة المتطاولة والاوجه
ان يجعل التنكير للتحقير اي للحيوة الدنيا وهو المطابق لقراءة التعريف فان الظاهر
ان التعريف للعهد والمعهود هو الحيوة التي هم فيها وهي الحيوة الدنيا بل الاوجه ان يجعل
التنكير للابهام اي على حيوة مبهمة غير معلومة المقدار قوله وكائن قال احرص من

الناس

الناس ومن الذين اشركوا لا اظهر احرص منها في الناس ومن الذين اشركوا لان المفضل لا بد
في المفضل عليه من ولذا ان يجعل من الذين اشركوا عطفا على احرص الناس فلا يكون من
ذكر الناس بعد العام اي لتجدنهم احرص الناس على حيوة ويكون هذه الجملة ناظرة الى
قوله ولن يتمنوه ابدا مرتبة له ولتجدنهم من الذين اشركوا فيكون ناظرا الى قوله ان كنتم
صادقين على ما قررناه ويكون ضربا بما اشير اليه من التردد في صدقهم في دعوى
اليهودية لانهم خالفوا كتابهم واخبروا بما اخرجهم عن الدين فيكونوا من الذين
اشركوا قوله وان يكون خبر مبتدأ محذوف صفته يود احدهم ويجوز حذف موصوف
الجملة فيما اذا كان بعضا من سابقه المجرور بمن او في في السعة وفي غيره مختص بضرورة
الشعر نحو انا ابن جلا اي انا ابن رجل جلا قوله على انه اريد بالذين اشركوا اليهود وذلك
ان تريد بالذين اشركوا الجنس وتريد بمن يود احدهم اليهود ولا يخفى ان المراد باحدهم
كل واحد منهم قوله وهو على الاولين بيان لزيادة حرصهم لا مطلقا كما يوهمه بيان الكشاف
اذ هو على الثالث صفة مبتدأ محذوف اي يود ان يعمر الف سنة متمنيا له حكاية لودادهم
مفعول لقول محذوف اي يود احدهم قائلا لو اعمر ومفعول لود محذوف اي يود ان يعمر الف
سنة متمنيا له ولو هذه للتمني وزعم بعضهم ان لو هذه من الحروف المصدرية الغير العاملة
والجريان على الغيبة فيما اذا لم يصرح بالقول فلا يجوز قال لنفعلن كما يجوز حلف ليفعلن على
ما في شرح المحقق التفتازاني فيه الاظهر ان المراد بالف سنة الكثرة ليشمل من يود ان لا يموت
ابدا قوله الضمير لاحدهم وان يعمر على فاعل مزحزحه لا يقال فالاولى ان فاعل
مزحزحه ضمير الاحد وان يعمر على حذف الجار اي ما هو بمزحزحه من النار بان يعمر
لانا نقول لا يجوز ان يكون الفاعل والمفعول ضميرين لشيء واحد والواجب على هذا
القصد وما هو بمزحزح نفسه وقد عرض لي هنا اشكال قوي ومن الله الفتح وهو
انه كيف لا يبعدهم عن العذاب لتعميرهم ما عمروا لو لم يعذبوا لان العذاب في
الدار الاخرة ويمكن ان يقال المراد بنفي تبعيده عن العذاب بالعمل الصالح وفيه
مزيد توبيخ لهم في تمني عمر لا يعملون فيه صالحا وتنبيه على ان تمني العمر الطويل
للعمل الصالح محمود والله اعلم قوله والله بصير بما يعملون فيجازيهم او فيكون
ما يخبر عنهم صادقا لا ريبة فيه قوله واصل سنة لانه يتوهم ان موقع بيانه
قبل الثلاثة فقد بيان تركيب الاية اولا وبيان ما هو المتعلق من مفرداته بعد
الفراغ عن بيان التركيب قوله بخت نصر في القاموس ان نصر اسم صنم وجد عنده

بخت نصر والبختا لابن معرب بوخت ولم يعرف له اب فنسب الى نصر والمدرس كمنبر
الكتاب والمدارس الموضع يقرأ فيه القرآن ومنه مدارس اليهود لموضع مدارستهم
قوله ولانهم اكفر من الحمير في شرح المحقق التفتازاني لان الكفر نتيجة الجهل والبلادة والحمار
مثل فيها وقيل لان صاحبه يتلفه وهو من حماي يضربه برجله ويجوز ان يكون الحمير عبارة
عن حمار بن مويلع وقومه سموا حميرا تغليبا له على قومه وهو مثل في الكفر يقال هو اكفر
من حمار قال الميداني هو رجل من عاد يقال له حمار بن مويلع كان له واد طوله مسيرة يوم
في عرض اربعة فراسخ لم يكن ببلاد العرب اخصب منه فخرج بنوه يتصيدون فاصابتهم
صاعقة فاهلكوا فكفر وقال لا اعبد من فعل هذا ودعا قومه الى الكفر فمن عصاه
قتله فاهلكه الله تعالى واخرب واديه فضرب به المثل وفي القاموس كان بنوه عشرة
وكان مسلما اربعين سنة قوله والظاهر ان جواب الشرط فانه نزله اراد بجواب الشرط
ما هو فيه او ما ينوب منابه والا فهو نائب عن الجواب كما صرح به ويحتمل ان يكون من كان عدوا
لجبريل استفهاما للاستبعاد او التهديد ويكون فانه نزله تعليل العداوة وتقييد له او
تعليل الامر بالقول قوله او من عاداه فالسبب انه نزله على قلبك هكذا في الكشاف ايضا
ويتجه عليه انه يشعر بان المبتدأ محذوف فانه نزله على قلبك خبره فالموضع للمفتوحة
فكيف استفهام المكسورة وكان من هذا قال المحقق التفتازاني في حاصله ان الجزاء
محذوف اي من كان عدو الجبريل فليعاده وجد فانه نزله قائم علة للجواب مقامه
كما في التوجيه الاول قوله وقيل محذوف مثل فليمت غيظا فيه انه لا تفاوت بين هذا
الوجه والوجهين السابقين فكيف قال في الاولين ان الجواب فانه نزله وقال في
هذا الوجه الجواب محذوف ويمكن دفعه بان قوله فانه نزله نائب الجواب في التوجيهين
الاولين فهو بمنزلة الجواب وهنا غير نائب عنه بل علة الامر بهذا القول والاوجه
ان يقول فانه نزله على قلبي وبهذا عرفت ان كون قوله فانه نزله على قلبك على حكاية
كلام الله انما هو على التوجيهين الاولين دون هذا التوجيه ولا يبعد ان يقال الجزاء
المحذوف فانا عدو له قوله من كان عدوا العدو ضد الصديق يستوي فيه المذكر
والمؤنث والتثنية والجمع وقد يؤنث ويثنى ويجمع والمعاداة هي العداوة قوله
والتثنية على ان معاداة الواحد والكل الظاهر او التثنية على ان معاداة احدهما
والكل سوى وقوله ان الموجب لمحبتهم وعداوتهم في الحقيقة واحد بناء فيه ما سبق
ان ابن صوريا جعل ميكائيل محبوبا لان الخصب والرخاء منه وجبريل عدوا لان

لكن

الخسف والعذاب منه فناد مل قوله الهمزة للانكار والواو للعطف على محذوف
تقديره اكفروا بالآيات قد مر ان العطف بعد الهمزة عند فريق على محذوف بعد
الهمزة لا محالة وقد جوز الكشاف العطف على ما قبل الهمزة ولم ير ذلك منافيا
لطلب الهمزة صدر الكلام وجزم هنا بحذف المعطوف عليه بعد الهمزة ولم يجعله معطوفا
على ما قبل الهمزة قال المحقق التفتازاني في ذلك لانه مجال للوجه الآخر وهو العطف على
الكلام السابق وتوسيط الهمزة لغرض يتعلق بالمعطوف خاصة من توبيخ ونحوه ونقول
والله الاعلم توفيقي لا اخاف من طريق محذوف وهو دفع ان الاظهر الاوفق لسياق
النظم ان يكون معطوفا على سابق الهمزة من حيث المعنى لانه لما حكى عنهم نقض الميثاق
فيما مر فكانه قال نقضوا عهد الله هذا وذاك فنخبرهم بانهم وكلما عاهدوا عهدا
نقضوا وح الاولى توجيه العطف بكلمة او بجعلها بمعنى بل وعطف الجملة بها على نقض
العهود المذكورة فكانه قيل انقضوا هذا العهد وذلك العهد بل كلما عاهدوا الآية
قوله على ان التقدير الا الذين فسقوا او كلما الخ اورد عليه انه لا يجوز دخول اللام على
الفعل فكيف يجوز ان يعطف على مدخولها الفعل ولا يجوز تقديم معمول مدخول اللام عليه فكيف
يجوز في معطوفه والمعطوف في حكم المعطوف عليه واجيب بانه ربما يكون المعطوف على
خلاف المعطوف عليه عنده فقد يوجب ما في المعطوف عليه وما في الموجب لكون صلة اللام اسم
فاعل ان لا يكون اللام التي في صورة حرف التعريف الفعل وبالعطف لا يلزم الدخول الصوري
ولامتناع تقديم المعمول انه لا يفصل بين اللام الذي في صورة حرف التعريف ومدخولها
وبالعطف لا يلزم ذلك والشبهة انما يتجه لو جعل المعطوف عليه اسم الفاعل اما لو جعل الذين
فسقوا المفهوم من الفاسقين فلا ورود لها اصلا قوله بل اكثرهم لا يؤمنون يحتمل عطف
الفرد يحتمل لانه يؤمنون حالا يعني ينبذون العهد علانا واعتقادا قوله او ان من ينبذ
بجهالة فهم يؤمنون بوجهها هذا هو الوجه المعتمد عليه المبني على تقسيم اليهود اقساما ثلاثة
قوله وقيل كتاب الرسول كالقرآن هذه النسخة ارجح من جعل القرآن ليشمل الانجيل قوله عطف
على نبذ فريق الانباع لمجيء الرسول بغير ظاهره فالظاهر انه عطف على الشرطية ولم يقل عطف على الشرط
تنبيها على ان مناط الفائدة هو الجزاء والمعطوف على الشرطية معطوف على الجزاء المقيد
بالشرط قوله اي يقرؤها من التلاوة او يتبعها من التلو كسمو والاحسن ان يحمل على
عهد سليمان متعلقا بيتلوا على تضمين معنى الافترا اي يتلوه الشياطين مفترين على
ملك سليمان فعلينا ان ملك سليمان قام به وحينئذ يرتبط به وما كفر سليمان ربانا

تا ما قوله على ملك سليمان اي عهده العهد لملك سليمان اي وقت سلطنته وعلى
للظرفية اي في ملك سليمان في التسهيل يكون على للظرفية وبهذه الآية مثل لها قوله فتعرضهما
لامرأة يقال لها زهرة فحملتهما على المعاصي والشرك ثم صعدت الى السما بما تعلمت منهما
وهو اسمه الاعظم الذي يصعدان به الى السماء كل ليلة ثم ينزلان الى يوم للفصل
بين الناس وانما صعدت زهرة مسخها الله كوكبا كذا في المعالم قوله وحمله لا يخفى على
ذوي البصائر لعله يريد بهما النفس والبدن ثم عينا الا وامرأة هو العقل المنتج بازدواجهما
منهما الآثار الخيرية والشرية حملتهما على المعاصي والشرك ثم تنبهت بنصائحهما لما هو خيره فصعدت
السما وكتب البعض بحله هذه الابيات . نزلوا بدار الله نفسي بنفسي وطال في ذلك حيرتي
حبيبي . اصبح في سماحي واسمي . امسي كوكبي ماحسبي . يا حبذا يوم تزول حسي
مبدا سعدي وانتهاء نحسي . وكل جنس لاحق بالجنس . من جوهري في بدا الادنى
وعرضي يبقى بدار الحسن قوله ولو كانا من العرب والمرت بمعنى الكسر لا يصرفا يحتمل ان يقال
انهما معدولان من الهارت والمارت ولا نسلم انحصار العدل في الاوزان المحفوظة قوله
بالاضافة الى احد وجعل الجار جزءا منه لا ابد زيد التميم احد فكانه من اجزائه اذ لا
يفيد الا ما يقصد باحد وان الفصل بالظرف الذي هو الجار والمجرور لم يوجد وانما يكون
بالظرف المنسوب قال المحقق التفتازاني في نحو ما قال ابن جني ان هذا من ابعد السواد وذلك
انه فصل بين المضاف والمضاف اليه بالظرف الذي هو نحو ثم جعل المضاف اليه الجار والمجرور
جميعا ولم يجعل ان يكون من تحيته لتاكيد معنى الاضافة كاللام في لا ابا له لان هذه اضافة
لفظية الى المفعول البتة بمعنى من هذا كلامه ولان من هذه زايدة لتاكيد عموم النفي
وليس مما يكون الاضافة بتقديره كما لا يخفى والاقرب لتوجيه القراءة من قبيل حذف
النون من اسم الفاعل مع العمل تخفيفا والموجب لشذوذه انتفاء شرط الحذف وهو كون بعض
محلا قبل الضاير به من احد لم يكن شاذا قوله اولان العلم يجر الى العمل غالبا سيما
عمل الشر الذي هو هوا النفس قوله والاظهر ان اللام لام الابتدا علقت علموا عن العمل
قد يخفى الاحتمال الآخر الظاهر حتى جزم المحقق التفتازاني بانه لام الابتداء المعلقة للعلم
ولا يبعد ان يقال اشار الى جواز حذف مفعول العلم بقرينة ما سبق اي لقد علموا انه يضرهم
ولا ينفعهم ومن لمن اشتراه جواب قسم محذوف والجملة معترضة بينما يتعلق ببيان
احوالهم بينها على سوء تعلم السحر من اي تعلم كانه مثير لبيس ما شروا به انفسهم لمن اشتراه
ففيه اشارة الى الجواب آخر عن اشكال اثبات العلم لليهود بقوله ولقد علموا ونفيه بقوله

لو كانوا يعلمون قوله يحتمل المعنيين على ما مر اي البيع والشرا باعتقادهم قوله يتفكرون فيه آخرة
ويعلمون قبحه على اليقين اجاب عن الثاني بان اثبات العلم لليهود بتعلمهم ضيب لهم في الآخرة لا
مبدا استبدال العدو كالايمان بالله بالسحر ونفى العلم عنهم به بقوله لو كانوا يعلمون بان المراد بالعلم
المثبت استعداد العلم وقوة التفكر وهو الذي عبر عنه بالعلم الغريزي اي الثابت في النفس
والمراد من العلم المنفي ثمان التفكر وبان المراد بالعلم الاول العلم الاجمالي بثبوت عذاب
من غير تعيين والمنفي العلم بخصوص العقاب ولا يخفى ما في هذه الاجوبة من التكلف وما في
الجواب المنقول من البعض ثم تقدم هذه الاجوبة الا عجبه لنتائج فكره ولا اختيار الرجل
فيه وما من احد الا وهو مبتلى بها ان قلت الجواب الثالث بعيد عن النظم كيف والعلم لم
يتعلق بترتب العقاب بل بعدم نصيب له في الآخرة قلت من البين ان لا ينفك العذاب عن الحرمان
عن النصيب ويمكن دفع الثاني بوجهين آخرين احدهما ان يكونا اقرب احدهما انما اثبت اولا
العلم بسوء ما شروه بالكتاب بحسب الآخرة ثم ذم بالسوء مطلقا في الدين والدنيا لان
بيس الذم الكامل فالمنفي العلم بالسوء المطلق يعني لو كانوا يعلمون ضرره في الدين والدنيا
لامتنعوا انما عن غيرهم لهم النفع العاجل وثانيهما ان المثبت اولا العلم بان ما شروه ما لهم
في الآخرة نصيب منه لانهم شروا به انفسهم واخرج انفسهم من ايديهم بالكلية لو كانوا
يظنون انا باعوا الاجنبا بنفعهم في الآخرة والعلم المنفي هذا العلم قال المحقق التفتازاني في
بعد تقدير جواب لو كانوا يعلمون بالارتداع عن تعلم السحر فان قيل الشرط في مثل هذه المواقع
يكون قيدا لما تقدمه ولا يقدر له جواب سوى المضمون الكلام السابق قلنا نعم الا انه
اذا كان مضمون الكلام السابق متحققا على الاطلاق من غير تقييد كسوا ما باعوا به انفسهم
وحسن مثوبة الله لزم التاويل باي اجتنبوا انما هو الشيء المذموم ولا اختاروه وهكذا
ونحن نقول الظاهر ان المراد لبيس ما شروا به انفسهم عندهم لو كانوا يعلمون او كا
يوضع علة الجزا موضعه مثاله اخراجه الشرط يوضع موضعه متقدما عليه فقوله لبيس
ما شروا به انفسهم وضع موضع لاجتنبوا ووضع العلة موضع الجزا قوله والاصل لاثيبوا
دفع به اشكالين احدهما ان النحاة صرحوا بان الجملة الاسمية لا يقع جواب لو وانها
يكون جوابها فعلية ماضوية فاجاب بانه كان كذلك في الاصل عدل عن الاسمية
لكنه محل قول النحاة انه لا يكون الا فعلية ماضوية على الاعم من الفعلية الماضوية
في الحال والاصل وثانيهما ان خيرية المثوبة لا تتقيد بايمانهم لانها ثابتة فامنوا او لا
ووجه دفعه ظاهر على ان العدول الى الجملة افادنا ثبات خيرية المثوبة لا ثبات المثو

ولا يكن النفي عنه الا بان يجعل خبر صفة لا خبرها ويكون الخبر محذوفا اي
لمثوبة خير من عند الله لهم لكنه يبطل حينئذ وقوله والجزم بخبريتها لانه لا
تشكيك في الكلام بالخبرية حينئذ بل الخبرية قيد وصفة كما كانت في الاصل فالحق
ان يجعل الجواب لكان خيرا لهم ويكون قوله لمثوبة من عند الله خير علة للجواب
نائبة عنه او يجعل مثوبة اسم كان المحذوفة ويكون التقدير لكان لهم مثوبة من
عند الله خير وقد ذكر المحقق التفتازاني في الجواب ما لا يهتدي فيه الى الصواب
بل يجعل انه شيء عجاب وهو انه عدل الى مثوبة لهم للدلالة على ثبوت المثوبة لهم
واستقرارها على تقدير الايمان والتقوى فان المثوبة من عند الله خير لهم على
جرمانهم الخير وترغيبا لمن سواهم في الايمان والتقوى وهذه عبارته قوله يا ايها
الذين امنوا لا تقولوا راعنا اي لا تقولوا للرسول راعنا لما ان فيه ترك ادب لان المراعا
من الجانبين فيكون المعنى احفظنا لمصلحتنا ونحفظك لمصلحتك وفيه نسبة حفظ الرسول
الى انفسهم والحال ان حفظوا الله فقيد ترك الادب فهذا نهوا عنه قوله اي هولا ذا رعن نسب
الى الرعن وهو الهوج في الحمق ويحتمل ان يكون تشبيها بليغا اي لا يقولوا ما هو كالخطا
راعنا ويستفاد من هذا المعنى ان ما فيه ايهام ما يجب تنزيه الله ورسوله عنه
ولو على وجه بعيد لا يصح استعماله في حقهما هذا اذا كان المراد لا تقولوا للرسول ذلك
اما لو كان نهيا عن القول لمن مع مخاطبيهم فيعلم المعاشرة مع الاخوان وايجاب
التجنب عما يتضمن ما يؤذيهم قوله وأحسنوا الاستماع يعني يجب ان تسمعوا على الغيب
اذ لا فائدة في طلب السماع من سميع لا اختلاف في سمعه وذكر في توجيهه ثلاثة وجوه
وقوله في الوجه الثالث واسمعوا ما امركم به محمد حتى لا تعودوا الى ما نهيتم عنه
فيه ايجاز اي اسمعوا ما امركم به محمد حتى يغنيكم السوال واسمعوا ما نهاكم عنه حتى
لا تعودوا الى ما نهيتم عنه ويحتمل ان يراد واسمعوا انظرنا يعني لا تدعوا اليهود ح
ان يقولوا راعنا ولا تسمعوا منهم هذه الكلمة ويؤيده ما روي ان سعد بن معاذ
سمعها من اليهود فقال يا اعداء الله عليكم لعنة الله والذي نفسي بيده لئن سمعتها
من رجل منكم يقولها لرسول الله لاضربن عنقه فقالوا اولستم تقولونها فنزلت
قوله والله يختص برحمته من يشاء بنبوته ويعلمه الحكمة وينصره والاولى ان يحمله
على انه يختص برحمته من يشاء التي هي مودة نزول الخير على عباده كما خص المؤمنين
قوله كنسخ الظل للشمس فانه عبارة عن غلبة الظل على الشعاع فقد زال الظل

الطول والعرض الذي كان الشعاع والتجبة في نفسه واما ما لو اسند الناسخ لانه
ليس ازالة الصورة واثباته في غيره بل ازالة الروح عن شيء واثباته في غيره قوله ومنتزع
مجازمة لنسخ لا اختصاص بجزئيها بنسخ كما لا يخفى خصه بالذكر توطئة لقوله منتسبة
به ولا يخفى ان تقدير هذا المفعول على كاملة ليس خلاف الاصل من كل وجبريل من
قبيل تقدير العامل على المعمول قوله وقرا ابن عامر ننسخ من انسخ اي امرتك هذا البيان
يقتضي كون انسخ ذا مفعولين وكون تقدير الاية وما ننسخك وجبريل فان كان كذلك
فذاك والا ينبغي ان يجعل افعل بمعنى فعل ونحو لم نجد انسخ فيما رأينا من اللغة قوله
اي ننسك احدا اياها الصحيح اي ننسها احد قوله بما هو خير لها في النفع والثواب ماو
النفع على الثواب مع اقتصار الكشاف عليه ليشمل تبديل اية الاباحة فانه لا ثواب في
المباح ويمكن نصرة الكشاف بان في اية الاباحة ثواب الاعتقاد وان ليس ثواب
الفعل وقال وشلها في الثواب ولم يقل في النفع والثواب لانه لو لم يرجح الناسخ في
زمان النسخ في النفع والمصلحة لم يكن للنسخ جهة ويمكن ان يقال المراد بالخير ان يكون
خيرا في زمان علم نسخ الاصل الا انه عمل بالاصل لان الزمان لا يحتمل الناسخ فان
المواساة مع الكفار كان معمولا مع كون الجهاد اكثر ثوابا للضرورة وبالمثل ان يكون
ثوابهما متساويين ويكون التبديل لمصلحة الزمان والنفع ايضا يقبل هذا التفصيل
واحترز بتقييد الخبرية بالنفع والثواب احترازا عن الحمل على الخبرية في اللفظ وتوطية
للرد على من منع نسخ الكتاب بالسنة وفي الاية رد على اليهود ترجيحهم دين موسى على
دين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ولا يذهب عليك ان مقصود اليهود من طعن اليهود
للنبي صلى الله عليه وسلم بانه يغير امرنا انه لو كان من عند الله لما تغير ونهاية قصدهم
في ذلك احكام ان التوراة لا تقبل النسخ قوله والنسخ قد يعرف بغيره اي النسخ قد يعرف
بغير الكتاب فيكون غير الكتاب ناسخا وقوله والسنة مما اتى به الله وقوله وليس مما اتى
به الله وليس بخير من الكتاب لان بدله يكون خيرا منه والسنة ليست مثل الكتاب
فضلا عن كونها خيرا منه ولا يخفى ان من يمنع نسخ السنة بالكتاب ينبغي ان يمنع انشاء
الكتاب بالاتيان بالسنة قال المحقق التفتازاني النسخ في اصطلاح الاصولي يشمل
الانساء قوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير فيقدر على النسخ والاتيان بمثل المنسوخ
ينبغي هو كالدليل على جواز التبديل بما هو خير او مثل فالاولى ان يجعله وعيدا لمن يطعن في
القرآن بالنسخ ويكون المراد انه يقدر عليكم بان يخزيكم عاجلا واجلا بما تسمعون

قوله فان التغاير والتفاوت من لوازمه الظاهر من لزومه ما تر قوله ولذلك ترك
العاطف فان قلت ترك العاطف لكونه كالدليل على قوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير
مع كونهما انشائيين ظاهر واما تركه لكونه كالدليل على جواز النسخ فوجهه غير ظاهر
لان وجه ترك عطفه على قوله ما ننسخ من آية الاختلاف خبرا وانشاء قلنا الم تعلم
ان الله على كل شيء قدير انشاء لفظا خبر معنى بقي ان قوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير
ايضا كالدليل على جواز النسخ فينبغي عطف دليل على دليل ويمكن ان يجعل قوله الم تعلم
ان الله له ملك السموات والارض كالنتيجة لقوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير
وقد وضع الظاهر موضع المضمر للتعظيم في قوله وما لكم من دون الله لان الجملة
عطف على خبر ان قوله او معادلة للهمزة في الم تعلم اي الم تعلموا انه مالك الامور ام غير
معادلة لقوله الم تعلم لان النبي داخل في فاعل الم تعلم غير داخل في فاعل ام تريدون
ومثل هذا التفاوت لا يجوز في المتعادلين وجعله معادلا لما يفهم من قوله الم تعلم
لو سلم جوازه بعيد فالوجه القطع بكونها منقطعة والقول بان المراد ان يوصيهم
بالثقة به وترك الاقتراح وفي هذه التوصية كمال المبالغة والبلاغة حتى كانهم
بصدد الارادة فنهوا عن الارادة فضلا عن السؤال يعني من شان العاقل ان لا
يتصدى لارادة ذلك فاكد ذلك بان قال كما سئل موسى الظاهر ان يقول كما سال
امة موسى موسى فافاد ان من سال ذلك يستحق ان يصان اللسان عن ذكره هذا
وكلمة ما اما مصدرية كسؤاليه موسى او موصولة اي كالاشياء سئل موسى عنها
قوله ومن ترك الثقة فسر التبدل بترك الثقة والاقتراح ليرتبط بما قبله حق
الارتباط وفي قوله فقد ضل سواء السبيل كمال التوبيخ بالعمى فان سواء السبيل وسط
الطريق ولا يضل في وسط الطريق الا الاعمى فلهذا النكتة الجليلة اختاره ولم يقل
فقد ضل السبيل قوله ود كثير من اهل الكتاب يعني احبارهم لا دلالة في اللفظ على
تخصيص الكثير ويحتمل ان يكون الود من عوامهم ايضا ليلا يبطل دينهم الذي دانوه
ولا يبطل رياسة احبارهم الذين اعتقدوهم واتخذوهم رؤسا والاولى ان يحمل
كثير على جميع اهل الكتاب من كفارهم ومنافقيهم ويكون ذكر كثير لاخراج من
امن منهم سرا وعلانية وقوله من بعد ايمانكم كفارا انما المراد بردهم الى كفرهم
السابق اي الشرك وانما المراد بردهم الى الكفر الذي دينهم وفيه اشارة الى ان
الذين دينهم بعد ظهور دين محمد عليه السلام كفر قوله وهو حال من ضمير المخاطبين

ويحتمل ان يكون حالا من ضمير الفاعلين اي يردونكم الى ما هو عليه كفارا يعني ليس رجوعكم
الى دينهم ايمانا تاما بل كفرا لانه نسخ دينهم فعلى التقديرين ذم الرد وتشويهه والتنبيه
على ان اختيارهم دينهم كفر محض قوله حسدا علة ود او يردونكم قتادة بل ويحتمل ان يكون
علة كفر اليهود وعدم اختيارهم الاسلام قوله يجوز ان يتعلق قوله يجوز يستدعي العطف
على قوله ان يتعلق بالواو كما يستدعي العطف بكلمة او وترك الجواز ويجوز ان يتعلق بالرد
ردا باشيا من عند انفسهم لا من التدين وقد اشار الى ان تعلقه بود لفظي تعلق الظرف
بالعامل وبحسدا معنوي تعلق الصفة بالموصوف وكما انه محذوف ناب هو منابه فلا
يغفل ولون الحسد بالغا مستفاد من كونه داعيا لاهل الكتاب الى محبة كفر اهل الدين
او كفرهم او من التنكير المقصود بها التكثير او التعظيم قوله العفو ترك عقوبة المذنب
والصفح ترك تثريبه ففي النظم ترق وليس الصفح ترك التثريب لغة بل حمله عليه
مقتضى المقام والا فاصفح عنه بمعنى اعرض عنه والاولى عندي والله اعلم تقدير
واصفحوا بقولنا واصفحوا عنه والمراد منه توصية المسلمين بالاعراض عنهم وترك
مخالطتهم ليلا يعودوا من الامر بالعفو عنهم الى مخالطتهم وقوله حتى ياتي الله بامره
غاية الامرين وغاية العفو بيان ابتداء القتال وغاية الاعراض بيان ان الله بداية القتال
وغاية الاعراض بيان ان الله بامره الذي هو الاسلام من يسلم منهم والامر المعفو بدل على
ظهور من يود منهم على النبي صلى الله عليه وسلم وفي قوله حتى ياتي الله بامره وعد المؤمنين
بانه سيعذب اهل الكتاب قوله وفيه نظر اذ الامر مطلق يمكن دفعه بان النسخ بيان
نهاية الحكم والحكم المقيد منه يحتاج الى بيان الانتهاء كما يحتاج الحكم المطلق ولا يخفى انه
كما نسخ ذلك آية السيف بنسخ الاذن بقتل قريظة واجلاء بني النضير قوله فيقدر
على الانتقام فيكون تاكيدا لاتيان الله بامره وتنبيه على ان له حكمة في التاخير ويحتمل
ان يكون ذكرا للموجب لامره بالعفو والصفح وتهديدا لمن يخالف امره قوله تجدوه
عند الله اي ثوابه الظاهر ان المراد تجدوه في علم الله وان الله عالم به الا انه بالغ في كمال
علمه تعالى فجعل ثبوته في علمه بمنزلة ثبوت نفسه عنده وقد اكد تلك المبالغة بقوله
ان الله بما تعملون بصير حيث جعل جميع ما تعملون مبصرا له تعالى فعبر عن علمه بالبصر مع
ان قليلا مما تعملون من المبصرات وكانه لهذا فسر الكشاف البصير بالعالم وان قال
المحقق التفتازاني تفسير البصير بالعالم للاشارة الى نفي الصفات وان ليس معنى السمع
والبصر في حقه تعالى سوى تعلق الذات بمعلومات خاصة قوله وقريبا لنا فيكون

وعيدا سواء قرئ بالتاء الفوقانية او بالتحتانية هو وعد للمؤمنين ووعيد للكافرين
معا فافهم قوله عطف على قوله ود وما بينهما اعتراض بالفاء قوله وقالوا عطف على ود
والضمير لاهل الكتاب بعد عطفه على ود حينئذ رجوع الضمير الى كثير من اهل الكتاب
والظاهر انه من تتابع الود او المذكور وصلة لهم الى الرد فابطل وصلتهم قوله
لف بين قولي الفريقين الى اخره وحد اللفظان لان ذم مقول كليهما انه لن يدخل
الجنة الا من كان احدهما فالقول المشترك بينهما هذا الا ان احدهما عام يحتمل ان
يكون كليهما متفقين على دخوله على عمومه وان يكون عند كل واحد اخر وتعين الثاني
كون التعادي بينهما معلوما وتضليل كل منهما الاخر مشهورا فاطلق فقد تعين النشر
ومن قال كما لف بين القائلين ينبغي ان يجمع بين المقولين فيقول الا من كان هودا او
نصارى لان دخول المجموع مقولهما ولولا ذلك لم يكن النشر على طبق اللف فقوله
وهم لا يقبله فهم كيف وليس المشترك بينهما القول بدخولهما حتى يجب ان يجعل
دخولهما مقولا لهما فافهم ويحتمل والله تعالى اعلم ان يكون لفا بين قولي الفريقين
بل ذكر القول المتفق بينهما وكذا قوله وقالوا كونوا هودا او نصارى قوله والى ما
في الاية على حذف المضاف الى امثال تلك الامنية امنيتهم كان الظاهر ان يكون تلك
الظاهر في قوله تلك امانيهم اشارة الى قوله لن يدخل الجنة الا من كان هودا او
نصارى وظن انها ليست الا امنية واحدة فاشكل عليه حمل الجمع عليه فاحتاج
الى تاويل تلك اما بجعلها اشارة الى قوله لن يدخل الجنة مع ما سبق في الايات
السابقة واما بحذف المضاف ولعله لا حاجة الى شيء منهما فان قوله لن يدخل
الجنة اماني هي دخول اليهود الجنة وعدم دخول غيرهم ودخول النصارى الجنة
وعدم دخول غيرهم وايضا صاحب هذا القول متعدد ولكل تمن وحمل الاماني
على السابق وباباه قوله هاتوا برهانكم لانه لا برهان لا على الدعوى ولا دعوى
في التمني الا ان يقال اطلاق التمني على الدعوى من حيث للامور بالغة في استحالتها
حتى انها بمنزلة المتمنى والاظهر حمل تلك الاشارة الى دعاوى مدرجة
في قوله لن يدخل الجنة وحمل امانيهم معنى كاذبهم كما يشهد له قوله ان كنتم
صادقين قوله قل هاتوا برهانكم فيه انه لا اعتداد بالاعتقاد بدون برهان
وهو الحجة اي الدليل الذي يغلب به على الخصم وهو الدليل الذي يفيد المدعى من غير
احتمال النقيض وانه يجب طلب البرهان عن مدعي الكذب ليخصم ويظهر بطلانه

ويجوز

ويجوز التعريض بكذب المدعي ولا يخفى ان الظاهر طلب الدليل على امانيهم المشار
اليها بقوله تلك امانيهم فبعد تفسيره بما يشمل اختصاصهم بالجنة وغيره لا ينبغي
تقييد هاتوا برهانكم على اختصاصكم بدخول الجنة قوله عند ربه ثابتا عنده جملة
حالا من فاعل الظرف وللثاني ان يجعله خبرا لقوله اجره فيكون له خبرا ان تقدم عليه احدهما
ويكون التقدير فيثاب الماجر عند ربه ويوعد بهذا الوعد الكريم وتضمن جواب الشرط
سكت عن خبر من كان لا اختلاف بين النحاة هل هو الجزاء او الشرط او مجموعهما ومعرفي
علم اخر قوله فيكون الرد بقوله بلى وحده يعني من غير مدخلية لما ذكر بعده والا فالرد
بقوله بلى مع الجملة المحذوفة بعدها يعني بلى يدخل غيرهم وبهذا الاعتبار جعله مقابلا للجواب
كون من اسلم فاعل الفعل المحذوف والا فبلى باعتبار ابطال دخولهم وهذا مراد الكشاف
حينئذ لا يجوز ان يكون بلى ردا لقولهم ثم يقع من اسلم كلاما مبتدأ وان يكون من اسلم فاعلا
لفعل محذوف فالترديد ما قاله المحقق التفتازاني ولا خفاء في انه على هذا الوجه ايضا لم يدل قوله
اعلم ان بلى اثبات لما نفوه من عدم دخول غيرهم الجنة ورد لبعض قولهم فذكر لرد البعض الاخر
وهو انهم يدخلون الجنة قوله فله اجره عند ربه يعني اجر من اسلم وجهه فيتحد به لا اجركم
اي نزلا اجركم بل لكم الخوف والحزن وحصر عدم الخوف فيمن اسلم بعد من اكتناف الحصر بين حصر
الاجر فيهم وحصر نفي الحزن المستفاد من تقديم المسند اليه قوله اراد بالحال والكتاب الجنس
اي اراد للشمول من اهل العلم والكتاب لما كان الحال الكلام من الفريقين وكل فريق فاعل
الفعل اخر فلا يكون اعمال شيء من الفعلين اولى الكلام بما جعل الفعل المسند الى الفريقين واحدا
يتبع عليه في الحالية ثم جعل ذكر الحال لمزيد ذمهم وله احتمال اخر بان يكون المعنى انهم
يقولون ذلك الحال تلاوة الكتاب ويكون المقصود انكارهم مرجع الى الكتاب
المتلو قوله كذلك قال الذين لا يعلمون مثل قولهم كذلك مفعول مطلق لقولهم
قال والمقول مثل قولهم او بالعكس وقيل كذلك مفعول به تعالى انما جعل قولهم
مشبها به لا مشبها لان المشبه به يجب ان يكون اقوى وقولهم اقبح من قول الذين لا يعلمون
لان الباطل من العالم اقبح منه من الجاهل مثل قولهم ليعلموا اي لا يعلمون قبح مثل قولهم
قوله مع انهما لم ينسخ منهما الخ لا يخفى ان هذه العداوة ليس بشيء لانه لا انتفاع بالمرتفع ينسخ
مع الكفر بالناسخ فيصح ان يقال ان من لم يؤمن بالناسخ ليس على شيء لانه ليس المنسوخ
لا غيره بالنسبة اليه شيئا قوله عام لكل من خرب مسجدا ولذا جمع المساجد مع ان المذكور
فيه واحد من المساجد بل ينبغي ان يكون مخصوص البعض كخرب مسجد الحديبية بما اشرا احكام

اثابته وتوسيعه وكان لذلك جعل الكشاف ان يذكر مفعولا له بمعنى كراهته
ان يذكر فانه حينئذ لا يتناول الحكم هذا التخريب وان لم يلتفت اليه القاضي لاخراجه
الى حذف مفعولي منع وتقدير الكراهة وان قال المحقق التفتازاني في تقديرها الان ذكر
الكراهة في مثله بيان للمعنى لا تحقيق انها حذف المضاف والمراد بكل من خرب
كل كافر خرب اذ الكلام فيهم لئلا يلزم تفضيل الظالم المخرب للمسجد مع اسلامه
على المشرك في الظلم على انه ربما يدعى ان الاسلام لا يجامع هذا المنع لكونه بالغا
في الكفر قوله بالهدم كما فعل الروم بيت المقدس او التعطيل كما فعل المشركون برسول
الله صلى الله عليه وسلم قوله وقيل معناه النهي عن تمكينهم من الدخول في المسجد
عنه هذا الحمل كون كان وكان نحو الكلام على هذا ما كان لهم ان يدخلوها فلعله لهذا قال
وقيل قوله لهم في الدنيا خزي قتل وسبي او ذلة الظاهر وذلة قوله فثم اي مكان
فعلتم التولية يعني ان ثم ظرف لازم الظرفية وليس مفعول تولوا فيكون بمعنى
اي جهة تولوا حتى يكون منافيا لوجوب التوجه الى القبلة ومحتاجا الى ان يحمل
على انه في حق المسافر على الراحلة او في حق من عميت عليه القبلة الى غير ذلك وان تولوا
منزل منزلة اللازم فلا يحتاج الى الحذف مفعوليه ومن لم يجعله منزلا جعل التقدير
فاينما تولوا وجوهكم شطر المسجد الحرام والتولية الصرف كما سيجيء قوله نزلت لما
قالت اليهود الخ يعني الضمير راجع الى الثلاثة وقد سبقوا فتذكر ولا تغفل لم يسق المشركون
كما قال الذين لا يعلمون فالضمير قوله ومفهوم قوله ومن اظلم لان من اظلم اسمية
وقالوا فعلية فلا بد من اعتبار مفهوم فعلي اي ظلموا المنع مساجد الله اذ ليس الشان
الا من محسنات الوصل عند عدم المانع فلا يعدل من ظاهر العطف الى التاويل بل
قلال نكتة في عدم رعايته بل لمخالفة المعطوف والمعطوف عليه في الخبرية والانشائية
فلا بد في العطف من اعتبار جزء مفهوم اذ الاستفهام للتقرير فيكون المقصود فيه
الاخبار بان من منع مساجد الله اظلم على اكد وجه وكان لا بد من اعتباره في عطف من
اظلم على قوله وقالت اليهود ايضا الا انه اهمل بيانه هنا والترديد بين عطفه على قالت
اليهود وعلى قوله ومن اظلم مبني على الاختلاف في ان اخر الجمل المتعاطفة هل هي معطوفة
على اولى الجمل او على ما اتصلت هي بها قوله فانه يقتضي التشبيه والحاجة اذ الولد هو جزء من
يتولد من نطفة حيوان اخر والنطفة جسم يتولد من جسم فيلزم تشبيهه تعالى بالاجسام
وجعله لتركبه محتاجا ويدعي سرعة فنائه قياسا الى كل ما له ولد اصالة او

التولد

التولد وهو بقاء النوع مدة يكون باقيا فيها وبقاؤه لا يفي بهذا الزمان لولا التولد
وهذا وان كان مسلكا خطابيا لكن يجب تنزيهه عما فيه ظن نقصان بل غائلة وهمه
ولا يخفى ان ما ذكره من التوجيه لا يقتضي وضوح كون التولد مقتضيا لسرعة الفناء
انما يقتضي كونه مقتضيا للفناء قبل فناء العالم وقوله ايجاد الحيوان نبتا دونه ايجاد
الحيوان كالولد ولا يخفى ما فيه قوله والمعنى انه خالق ما في السموات والارض يعني ان اللام
في قوله كاللام في قولك لزيد ضرب في ان القصد به نسبة الاثر الى المؤثر اقول وهذا اذا
من جعله مالكه فيكون مدار الاستدلال ان المملوك لا يكون ولدا لما افادة الجزئية تنفي
الملك لا بد من اعتبار الشرع فيه فلا يليق بمقام البرهان وحاصل الرد ان جميع ما في
السموات والارض اثره وخاصته ولو كان له ولد لكان جسما محتاجا الى مؤثر فلا يكون
شيء مما في السموات والارض له فضلا عن ان يكون الجميع مخصوصا به وحينئذ يقول
عبر عما في السموات والارض جميعا تارة بما يحتمل العقلاء اشارة الى استواء العاقل
وغير العاقل بكثرته والعاقل لشرفه في مقام افادة هذا الحكم فاحفظ هذه التقريرات
البديعة فان لها خطابا من السعي ليس لغيره ومما استفيد من قوله ما في السموات
والارض نفي المجردات اذ مقام تنزيهه عن الولد يقتضي ان يجعل كل ما سواه
مخلوقا له لا لمجرد المكانيات فلو كان موجودا خارجا عن السموات والارض لنظمه
في سلكها وللعبث ان يتكلف ويقول سبب ولا ما ثابتة نسبة الاوهام من المكانيات
الى ذاته بالتكوين ثم عمم بقوله وكل له قانتون فالمراد كل ما سواه قوله وانما جاء
بما الذي لغير اولي العلم يعني بحسب الوضع ومما قيل انما يعم العاقل وغيره لانا فيه
لا نحقق ان العموم في مقام قصد الابهام بجعل العاقل بمنزلة الحقراء التي لا شأنها
الابهام او العظماء بما التي كذلك قوله وقال الجملة حالية بتقدير قد ذكرت تقويته
للاشكال يعني كيف عبر العقلاء وعبر عنهم بما لغير العاقل او العقلاء غلبت في هذه
الجملة لكن هذه التقوية على احد التوجيهين لقوله كل له قانتون وقوله تحقير لشأنهم
يعني به في مقام اظهار القدرة والكبرياء يعني خلقهم محتقر في جنب القدرة بخلاف قوله
كل له قانتون فان المقام فيه مقام تعظيمهم لانقيادهم وشرف مطاوعتهم قوله اي
كل ما فيه لا كل واحد مما فيه على ما هو الشائع بقرينة قوله قانتون قوله ويجوز ان
يراد كل من جعلوه لله ولدا على خلاف ما يقتضيه سابق الكلام المنظر الى ظاهر قوله قانتون
ووجه الفصل على الاول انه مؤكد قوله له ما في السموات والارض وعلى الثاني

ايضا كذلك لانه اذا كان من جبلتي ولد المطيعين فالعزيز بطريق الاولى قوله والاية
مشعرة على فساد ما قالوه من ثلاثة اوجه هذا في خبر فيكون من قبيل العطف على اسم كان
وخبره والوجوه الثلاثة احدها استلزامه التشبيه والحاجة والتسريع قوله يحتاج
وثانيها ان الجميع مخلوق له والولد لا يكون كذلك وثالثها ان الكل من جعل ولدا مقرون
بالعبودية معترفون بالمملوكية قوله ونظيره السميع في قوله اي في قول عمرو بن معدي
كرب وريحانة اسم اخته وريد بالداعي السوق اليها ووجه الاستشهاد ان الداعي
هو السميع وتبعه الكشاف بما بين في حواشيه من انه شاذ لا يصير سندا وانه يجوز
ان يجوز ان يكون وصفه بالسميع لانه سبب السماع كجعل السكين قاطعا ولا يخفى
انه تكلف ويمكن ان يقال وصف الداعي بالسميع تلذذا بانه يسمع تلبيته واجابته
قوله اي بديع سمواته وارضه يعني السموات في الاصل فاعل البديع وان كان بعد
الاضافة تشبيها بالمفعول منصوب المحل به لما قال النحويون انه يعتبر في الصفة ضمير
عند الاضافة لئلا يخلو عن الفاعل لفظا لكن ذلك انما يحسن لحسن وجهه فيقال هو
حسن فيما يصح ان يوصف به نحو حسن الوجه فانه يصح ان يوصف ذو الوجه بالحسن
لحسن وجهه فيقال هو حسن بخلاف زيد اسود البشرة فانه يقبح فيه الاضافة
واعتبار الضمير فيه فعلى هذا تشكل الاضافة في بديع السموات والارض فانه
تعالى منزه عن كونه بديعا فاجاب عنه المحقق التفتازاني بانه يصح وصفه تعالى
بالبديع باعتبار ما يلزمه من كونه مالك البقر قوله والتكوين الذي يكون بتغير
في زمان غالبا التكوين في اللغة الاحداث فهو يطلب الزمان لا محالة واما التغير
فلا نعم لو كان بمعنى التغيير لاقتضاه قوله من كان التامة فيه بحث لان الله تعالى
كما يفيض الوجود في نفسه للاشياء يفيض الوجود لغيره وهو انما يكون بان يقول للموصوف
كن كذا فيكون من كان الناقصة قوله وليس المراد به حقيقة امر وامتثال بل ليس
حقيقة قول ونحن نقول والله اعلم ان قول كن مجاز عن الايجاب لانه يلزمه وهذا القول
ايجاب الكون فاذا اراد شيئا يوجب وجوده وان وجد الممكن والممكن اذا اوجب
وجد فهذا هو السر الى ما يقول المتكلمون ان الشيء ما لم يجب لم يوجد وان وجود الممكن
مسبوق بالوجوب قوله وقرا ابن عامر بفتح النون الظاهر بنصب النون وقد يقال نرق
بين فتح النون وفتح الكلمة فان الاول مفارق في ارادة مجرد الحركة البنائية كما انما اعرابيه
والثاني في الحركة البنائية وفتح النون يتعدد بان يخفى ان وقع بعد الامر لانه لا بد من قصد

واعتبار ما يلزمه من كونه [illegible]
نحو زيد حسن وجهه اسود البشرة

السببية ولا يسمى لسببية الكون بل السبب الكون الايجاب قوله وقال الذين لا يعلمون
يريد والله اعلم ان الذين لا يعلمون انه لا بد من المناسبة بين الله ومن يكلمه وبطهر(؟) يريد
الاية لولا يكلمنا الله بالاحكام وما يريد منا وما حاجته الى الواسطة ولولا ياتينا باية
بلا توسط الرسول وحينئذ المراد بقوله قد بينا الايات لقوم يوقنون ان اظهار الايات
منا لا يكون الا لقوم مناسبهم بان خضعنا بالا تفاق التام قوله او تاتينا اية حجة
على صدقه ان الناس يجعل كلمنا على ظاهره ان يجعل اتيان الاية على الوحي قوله والاول استكبار
والثاني جحود ويحتمل ان يكون الاول انكار تكليم الله مع الملائكة قوله كذلك قال الذين من قبلهم
من الامم الماضية مثل قولهم بدل من قوله كذلك للتاكيد والاحسن ان يجعل قوله كذلك
متعلقا بقوله تاتينا وحينئذ يكون الوقف عليه لا على اية او يجعل متعلقا بتشابهت مثل
تشابه قولهم تشابهت قلوبهم وحينئذ يوقف على قوله من قبلهم قوله شدد الشين نحو
القراءة مشكله وقد مر في اية البقرة قوله انه نهي للرسول عن السؤال عن حال ابويه لعلك ان
يرد ان المقصود بالنظم النهي الخاص بل اراد انه نزلت في النهي عن حال ابويه في الكشاف
انه روي انه قال ليت شعري ما فعل ابواي فنهي عن السؤال عن احوال الكفرة والاهتمام
باعداء الله ويحتمل ان يكون نهيا عن الاستكشاف عن حال المنافقين وان لا تسال المجهول لا
خبرا في معنى النهي ويكون معناه النهي عن ان تسال وتستكشف عن حال العجم ومما بيانا فيه
ويحتمل ان يكون نهيا عن السؤال عن اصحاب الجحيم لبعد نفعهم فيستريح عن دعوتهم يعني ان
ما هو منصبك دعوة كل احد فاما ان تجيب فيكون فايزا بالنعيم واما ان يمتنع فيكون
حجة عليه في استحقاق الجحيم بقي اشكال عطف لا تسال على الخبر ولا يبعد ان يقدر العطف
عليه اي بشروا انذر ولا تسال قوله او تعظيم لعقوبة الكفار يحتمل على هذا ايضا ان
يكون جوابا لسؤال عن حال ابويه قوله المتاجج من النار المتلهب قوله ولعلهم قالوا
مثل ذلك ولذلك قال قل تعليما للجواب اي لعلهم قالوا مثل ذلك له عليه السلام لانهم
قالوا فيما بينهم ذلك لانه لا يحتاج الى الجواب والاظهر ان الامر بهذا القول لهم لا يجب
ان يكون جوابا لقولهم بل يصح ان يكون لاقناطهم عما يتمنونه ويطمعونه قوله قل ان هدى
الله هو الهدى ان هدى الله الذي هو الاسلام يحتمل ان يكون المراد هدى الله هو الهدى
من غير تعيين الاسلام يعني لن اتبع الاهدى الله فان كان ما انتم عليه هدى الله فانا
باتيكما اتي بها باذن الله قوله والملة ما شرعه الله وجه تاخيره الى هذا المقام
غير ظاهر قوله ولئن اتبعت اهواءهم ما لك من الله من ولي ولا نصير تضمن انه لا ولاية لاهل

الاهوا ولا نصرة لهم من الله وقوله وهو جواب لئن اشارة الى انه جواب الشرط وذلك
انما يجوز اذا قدر القسم بعد الشرط اذ لو قدر قبله تعين كونه جواب القسم واذا قدر
ما يليك جملة فعلية ماضوية اذ لو قدر جملة فعلية استقبالية او اسمية تعين كونه
جواب القسم لوجوب الشرط الفا في جواب الشرط واحتمل كونه جواب القسم ومع
وحمل قوله جواب لئن استبعد على كونه جواب القسم بعيد جدا قوله الذين اتيناهم الكتاب
يريد مؤمني اهل الكتاب لانهم الذين اعطاهم الكتاب والمتاخر المؤمنين فدعاهم الى
الكتاب فلم يستجيبوا فلم يعطهم والتلاوة بمعنى القراءة يعني يقرؤونه حق قراءته والقرا
قراءة تاخذ بمجامع القلب خيرا عن ما ضبط اللفظ والتامل في المعنى [illegible]
بيوتها لشعه وقوله على ان المراد بالموصول مؤمنوا اهل الكتاب مستغنى عنه كما لا
يخفى قوله دون المحرفين يعني تقديم المسند اليه للتخصيص فلا يرد مقابلة كل الملائمة
فان قلنا اذا اريد بالموصول مؤمنوا اهل الكتاب فما الفايدة في قوله اولئك يؤمنون
قلت كانه اريد بقوله يؤمنون به يرضون به الا انه عبر عن رضيهم بالايمان لانه رفع
فوقه على انه يجوز ان يكون المناط للحصر قوله لما صدر قصتهم يعني انه من فوايد هذه الاية
ان يجعل الخاتمة مناسبة للفاتحة اول والله تعالى اعلم ما سبق كان للامر بالقيام
بحقوق النعم السابقة وهنا للتذكر بنعمة بها فضلهم على العالمين وهي نعمة الايمان بنبي
زمانهم والانقياد لاحكامه ليغتنموها ويؤمنوا بنبي زمانهم ويكونوا من الفاضلين
لا المفضولين وليتقوا بما بعده عن اهوال القيمة ونحوها كما اتقوا موسى عليه صلوات
الله وسلام قوله باوامر ونواهيه لا وجه لتخصيصها بالاوامر والنواهي لجواز ان
يكون مما اختبره به امور اعتقادية كالخبر بالصفات الالهية والقيامة واحوالها الا ان
يقال الامور الاعتقادية لا تخرج من الاوامر للامر بالايمان بها قوله لان الشرط احد
التقدمين اي مما يتحقق به الشرط احد التقدمين والا فاحد التقدمين ليس بشرط
بل الشرط اما التقدم لفظا او معنى وحكما والتقدم لفظا ينقسم الى التقدم ظاهرا
والتقدم رتبة لجعل التقدم رتبة مقابل التقدم لفظا ليس على طبق الاصطلاح قوله
والكلمات قد تطلق على المعاني لشدة الاتصال بين اللفظ والمعنى قوله فلذلك فسرت بالخصال
الثلثين المعهودة المذكورة في قوله التائبون الى اخره قوله التائبون الاية في براءة
من الله وقوله ان المسلمين الاية في الاحزاب ويريد بقوله الى اخر الايات بالاية التائبون
وان المسلمين وهنا بحث وهو ان المذكور في قوله التائبون تسع يجعل عشرا بضم

الايمان المستفاد من قوله وبشر المؤمنين وقوله ان الله اشترى من المؤمنين وفي قوله ان المسلمين
والمسلمات عشر وفي قوله قد افلح المؤمنون الى قوله اولئك هم الوارثون ستة والايمان
مكرر ولو كان الاسلام عين الايمان فهو ايضا مكرر وحفظ الفرج مكرر والمحافظة على
الصلوات مكررة فكيف يكون الخصال المذكورة في هذه الايات ثلاثين ولعله اسقط
التائب سهوا اذ كرسائل حيث جعل الكشاف الثلاثين في الايات المذكورة مع سائل
سائل الا انه صير المذكور فيها اثنين واربعة وباسقاط المكررات يبقى تسعة وعشرون
فتكلف لعد الثلاثين باعتبار المحافظة على الصلوة غير الصلوة او بجعل رعاية الامانة
والعهد اثنين ومع ذلك يبقى هو في الكشاف حيث جعل عشرا في قوله التائبون وعشرا في
الاحزاب وعشرا في قد افلح المؤمنون وسائل سائل فتامل قوله وبالعشر التي هي من سنته
هي خمس في الراس الفرق وقص الشارب والسواك والمضمضة والاستنشاق وخمس في البدن
الختان والاستحداد والاستنجاء وتقليم الاظفار ونتف الابط وفي التفسير عن ابن عباس
وتلك الخصال العشر كانت فرايض له ولنا سنن فتامل قوله على انه تعالى عامله بها معاملة
المختبر بهن الاولى ذكره بعد قوله وبما تضمنه الايات التي بعدها لان التفسير بها ايضا بناء
على المعاملة بعدها معاملة المختبر بهن قوله وفي الاخيرة الضمير لربه اي في القراءة الاخيرة
ضمير فاعل لربه اي اعطاه جميع ما دعاه ويحتمل ان يجعل الضمير لابراهيم كما في القراءة الاولى
اي اتم ابراهيم تلك الكلمات المدعو بها بان راعى شرائط الاجابة ولم يات بعدها بما ينفيها
قوله استيناف اضمرت ناصبا وكذا ان لم تضمر وتجعله عطفا على نعمتي وهو احتمال لطيف
اي اذكروا وقت ابتلاء ابراهيم وان فيه ما ينفعكم ويرد اعتقادكم الفاسد بان اباكم شفعاكم
يوم القيمة لانه لم يقبل دعاء ابراهيم في الظلمة ويرفع عنكم حب الرياسة المانع عن متابعة
رسول الله فانه يعلم منه انه لا ينال الرياسة الظالمين قوله او بيان لقوله ابتلي
اولنا صب اذ اذ هو من جملة ما يجوز تقديره واذ ابتلى ابراهيم ربه كان كيت وكيت
يقال ان نصب يقال ايضا يكون قال بيانا تاليا للابتلاء ويكون نظير القول لنا عطاه
حين اكرمه فانه لا اعطا بيان لاكرامه وبنى هذا المقال على حمل البيان على الاظهار
كما هو اللغة لا على البيان البياني الموجب لفصل جملة عن جملة العديل للاستيناف
قوله والائمة امام اسم من يؤتم به قال المحقق التفتازاني فعال من صيغ الالة كالازار
والرداء وغير ذلك قوله وامامته عامة مؤبدة اذ لم يبعث بعده نبي فقوله للناس عام
في كل من بعده والمراد به الافراد الكاملة للناس وهم الانبياء ولا نظر بمدخلية في

عمو الامامة لكون الانبيا من ذريته قوله عطف على الكاف كانه جعل الاضافة
لكونها لفظية في تقدير الانفصال لئلا يلزم العطف على الضمير المجرور من غير اعادة
الجار وجعل ومن ذريتي عطفا مسامحة والمعطوف الاسم المحذوف اي بعضا من ذريتي
فقوله اي وبعض ذريتي بيان حاصل المعنى لا تصحيح التقدير قوله كما تقول وزيدا
في جواب سأكرمك اشارة الى دفع ما يقال انه كيف يصح عطف ما في كلام احد على ما في
كلام شخص آخر ووجه الدفع انه وقع في كلام العرب ويسمى عطف تلقين يجري بين من يريد
تلقين المتكلم ذلك ولكن تلقين القائل ينبغي ان يقال وذريتك اذ لو ضم القائل
مع ما قال لا يقول في جاعلك للناس اماما ومن ذريتي بل ومن ذريتك فالاظهر
ان يجعل التقدير اجعلني واجعل بعض ذريتي احترازا عن صورة الامر والادلة على
انه واقع البتة والاظهر ان يقدر قوله ومن ذريتي بقولك وكلا من ذريتي ليكون قوله
لا ينال عهدي الظالمين رد الله قوله وفيه دليل على عصمة الانبياء هذا اذا كان
الفسق نوعا من الظلم ولم يكن المعنى انه لا ينال عهدي الظالمين ما داموا ظالمين اذ لو
كان كذلك فالظالم اذا تاب لم يبق ظالما وكيف لا يكون المراد ذلك وقد نال الامامة
ابا بكر وعمر وعثمان مع كفرهم مدة مديدة قوله وان الفاسق لا يصلح للامامة
قيل يدل على انه لا يصير خليفة ابتداء اما انه لا يصلح حتى ينعزل بالفسق عن الامامة
فلا قوله غلب عليها اي البيت مع اللام يستفاد ذلك من التشبيه وذلك ان الاسم
لا يصير علما بالغلبة الا مع اللام او الاضافة وفي اختياره اعتبار العلمية دون
كون اللام للعهد اشعار بان اللفظ المستعمل في شيء اذا دار بين الاستعمال العلمية
والتعريف العهدي فالسابق العلمية لان الاختصار بالعلم اغلب من الاختصار
بالتعريف العهدي قوله لانه مثابة كل احد يعني انه وان كان واحدا بالذات متعدد
باعتبار الاضافات وهذا يقتضي انه يصح التعبير عن غلام جماعة بالمملوكين ولم يعرف
والاظهر على هذه القراءة ان يجعل المثابة محل يثوب اليه الناس للصلوة ويتخذونه
قبلة وقوله واتخذوا عطفا عليه للتفسير يعني قلنا اتخذوا من مقام ابراهيم وهو
البيت مصلى قبلة يجمعه لان للناس فيه مثابات اذ كل جانب منه مثابة لجماعات
قوله او اعتراض معطوف على مضمر اذا جعل اعتراضا لا يحتاج الى تقدير المعطوف عليه
لان الواو يكون اعتراضية كما في قوله ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعي الى ترجمان
وكانه قدر المعطوف عليه ليكون انسب بما قبله وجعل الخطاب لامة محمد عليه

السلام

السلام بدليل ما ذكره من سبب النزول توجيها لضمير الجمع والانسب ان يكون عليه السلام
داخلا في الخطاب ولا يخفى ان عطف قوله وعهدنا على جعلنا البيت يستدعي جعل
واتخذوا معترضة ويرد كونها معطوفة على ما سبق او قوله حين قام عليه ودعا الناس
الى الحج او رفع بناء البيت على اختلاف القولين ويحتمل التوفيق بين القولين وكون الحجر
مقام ابراهيم حقيقة وكون موضع الحجر مقامه توسع وعلما للموضع وقوله
واتخاذها مصلى ان يدعوا فيها مبني على جعل الصلوة بمعنى الدعا قوله ويجوز ان تكون
مفسرة لتضمن العهد معنى القول مقابل التوجيه الاول لانها مصدرية فيه قال المحقق
التفتازاني جعل ان المصدرية موصولة بالامر والنهي قول الزمخشري والجمهور
على اختصاصها بالخبرية كاختصاص موصولات الاسما اقول جعلها مصدرية عند
الجمهور يصح بتقدير القول اي بان قلنا وحينئذ لبيان البناء صلة الامر قوله
فامتعه قليلا خبره في الكشاف اي ومن كفر فانا امتعه قال المحقق التفتازاني في شرحه
المبتدأ لصحة الفاء هذا وفيه انه ذكر ابن الحاجب في الكافية واذا كان الخبر مضارعا
مثبتا فالوجهان وكانه لهذا لم يلتفت القاضي الى ما فعله قوله والمخصوص محذوف
وهو عذاب النار اقول الابلغ ان يجعل المخصوص الكفر اي بئس المصير فانه من صار الى
هذا حاله قوله ومنه قعدك الله هو التقعيد بحذف الزوائد والاصل قعدتك الله
تقعيدا اي سألته ان يثبتك من القعود المجازي في الثبوت وحقيقته قعدتك جعلتك
قاعدا ثابتا فلما ضمن معنى السؤال عدي الى اسم الله فصار المعنى سألت الله ان يقعدك
اي يجعلك قاعدا ثابتا ثم اقيم المصدر مقام الفعل مضافا الى المفعول قوله وفي ابهام
القواعد وتبيينها تفخيم لشانها لم يرد انه من بيانيه بل ابتدائيه في موقع الحال من
البيت قوله انك انت السميع لدعائنا الاظهر انك انت السميع فتسمع دعاءنا العليم فتعلم
نياتنا والعلم بالنيات باعتبار الدعا يعني ندعوك متوجهين اليك بقلوبنا ففيه اشارة
الى ان الله لا يقبل الدعا عن قلب لاه قوله لانهم اذا صلحوا صلح بهم الاتباع اي اتباعهم
والناس اتباعهم لانهم اولاد الانبيا قوله وللحمق في القاموس رجل احمق قليل
العقل والمرأة حمقاء ونسوة حمقى كسكرى وحماقى كسكارى وبضم قوله قدم على المبين
وفصل به بين العاطف والمعطوف لما قال المحقق التفتازاني في من انه من البيانية مع
المجرور وانما يكون من تتمة المبين بمنزلة صفة وحال ولم يعهد كونه خبرا عنه مثل
الرجس من الاوثان اي هي الاوثان قوله والنسك في الاصل غاية العبادة في القاموس

السنة مثلثة وبعضهم العبادة قوله استنابة لذريتهما على حذف مضاف او على
التعبير عن الفرع باسم الاصل وهو ضمير المتكلم مع الغير كما قيل هذا اذا كان المراد طلب
توبتهم ورجوعهم الى اتباعهما ولو كان المراد توبة مثل التوبة لهم كما هو الظاهر فلا حاجة اليه
لانه يمكن ان يحمل على توبة الله تعالى اليهم بمزيد رفع الدرجات قوله او عما فرط منهما
الظاهر ان يحمل الاستتابة لكليهما قوله ولم يبعث من ذريتهما اي من ذريتهما كليهما والا
فقد بعث من ذرية ابراهيم ما لا يعد ويحتمل ان يكون مراد كل منهما ذريته فيكون سائر
الانبياء اجابة دعوة ابراهيم ومحمد صلى الله عليه وسلم اجابة دعوتهما قوله عليه
السلام انا دعوة ابراهيم مقتصرا عليه من غير ذكر اسمعيل يدل على ان الجواب من الدعوتين
كان دعوة ابراهيم قوله ورؤيا امي هي آمنة بنت وهب بن عبد مناف من بني زهرة رأت
في المنام انها وضعت نورا اضاءت بها قصور الشام من بصرى قوله ويعلمهم الكتاب
القرآن الاظهر ان المراد كتابنا الذي لم ينسخ سواء كان كتاب ابراهيم او كتابا اخر لانه
لا يعلم امته كتابا بل ينسخ قوله استبعاد وانكار الى اخره الاستبعاد معنى مجازي كالانكار
ولا يصح الاستعمال في معنيين مجازيين الا ان يقال معناه الانكار لا انهما قصدا معا
قوله الا من استمهنها واذلها اي جعلها مهانا ذليلا فقوله نفسه مفعول به وفي القاموس
السفه محركة ضد الحلم وتنقيصه وسفه نفسه معناه حمله على السفه مفعول به وفي
القاموس السفه محركة ضد الحلم وعمه كفرح وضرب سفعرة قوله ونحو جرير
وفي شرح الكشاف للمحقق التفتازاني قال النابغة الذبياني فان يهلك ابو قابوس
يهلك ربيع الناس والشهر الحرام ونمسك بعده بذناب عيش اجب الظهر ليس له
سنام اراد بالربيع طلب العيش وبالشهر الحرام الامن والاجب الجمل المقطوع
السنام الذي لا يتمسك راكبه وذناب الشيء بالكسر عقبه اي نبقى بعده في طرف
عيش لا خير فيه وموضع الاستشهاد نصب الظهر على التمييز قوله لانه في معنى النفي
علل صحة كونه بدلا بكون الاستفهام في معنى النفي علل صحة كونه بدلا بكون الاستفهام
في معنى النفي لانه الرائع لا لان البدل يتوقف على النفي لانه من الاستفهام ايضا نحو
هل جاءك احد الا زيد قوله حجة وبيان لذلك يشعر بانه جعل قوله ولقد اصطفيناه
حالا لكن لقد احسن وان قال المحقق التفتازاني ان الظاهر انها جواب قسم محذوف
فتكون الواو اعتراضية او حالا لان استظهار في ظهور كونه جواب القسم ليس الا
باللام لكن قوله وانه في الاخرة لمن الصالحين يشهد بان اللام للابتداء كاللام في قوله

لمن

لمن الصالحين والثاني ترجيح الحجة والبيان يحتمل التقدير ولقد اصطفيناه بها
اي بتلك الملة وفي تضمينه الراغب عن ملته تعظيم الراغب فيه وتعليه جملة
الاصطفاء الحدوثه والاسمية جملة صلاحه في الاخرة لكونها مستمرة في جميع ازمنة
الاخرة وابهام كونه بعض الصالحين لكمال تعظيمه قوله ظرف لاصطفيناه يحتمل
ان يكون ظرفا قال بل هو ظاهرها لا يقال لم يلتفت اليه لانه حينئذ يقال يكون من خط
واذ ابتلى ابراهيم ربه فيستدعي الالتفات لانا نقول الالتفات مشترك بينه وبين تقدير
اذكر قوله او منصوب باضمار اذكر جعل الكشاف النصب بتقدير اذكر هنا تقليلا او
كالكون ظرفا لاصطفيناه وجعل عنه لان تعليله غير ظاهر ولهذا قال المحقق التفتازاني
واما اذا انتصب باضمار اذكر فانما يصلح للاستشهاد على ما ذكر اذا اعتبر معه الاستيناف
الذي هو قال اسلمت ويمكن ان يقال الخطاب لله تعالى له باسلم من غير واسطة يصلح
شاهدا له بالمبادرة الى الاذعان والاخلاص لان حمل الاسلام على الانقياد والاخلاص
لان الانبياء معصومون عن الكفر مطلقا ولانه لا يتصور الوحي الاستنباء قبل الاسلام
قوله انها نزلت لما دعا عبد الله بن سلام ابني اخيه لا يا مهاجر عن دين محمد هو ملة ابراهيم
قوله يقال وصاه ووصاه ووصاه من باب ضرب قوله والضمير فيها للملة على تقدير
جعل وصى عطفا على ولقد اصطفيناه ورفع يعقوب ذوقه بيد هذا الاحتمال انها ان
ابراهيم دون اضمار او لقوله اسلمت على تأويل الكلمة او الجملة او الخصلة وذلك على
تقدير جعله عطفا على قوله قال اسلمت على اضمار القول عند البصريين متعلق بوصى
عند الكوفيين ثمرة الخلاف ان بعدها في معنى القول مكسورة عند الكوفيين مفتوحة
عند البصريين الا اذا اضمر القول وكسر ان في قوله ان الله اصطفى ليس لتقدير القول او
لرعاية ما في معنى القول بل لانه مقصود بالنداء ومقول القول مجموع قوله يا بني ان الله
اصطفى القول المقدر على تقدير قال او قال على تقدير اخر واذا قدر قال لا يجب ان يجعل
القول مجرد اللفظ من غير الاستعمال في معنى الالزام قصد للقائل بلفظ واحد قال يا بني
في قول ابراهيم للطائفة وفي قول يعقوب لاخرى وكذا ضمير الجمع المخاطبين في كون قوله
وانتم مسلمون قوله ونظيره وعجلان من عتبة اخبرنا المروي بكون نجيم وعجلان كثيرا ما يتقل
للتخفيف وشبه بالفتح قيلة وقوله بالكسر اي كسر ان لانه الرواية قوله وتغيير العبارة
للدلالة على ان موتهم لا على الاسلام موت لا خير فيه يعني ان نهي الرجل ان يكون منفرا عنه
بحيث كانه يبقى في دينه كدخ الامور الاختيارية ونحن نقول والله تعالى اعلم يجوز ان الام

الغير الاختياري اذا كان حال ما المطلوب بما اختيارية واوقع على تلك الحالة يثاب على نفسه
كما يثاب على الاختياري فيدخل غير الاختياري تحت الطلب اشعارا بانه كالاختياري
في ايجاب مدح صاحبه واثابته **قوله** ام منقطعة معنى بل والهمزة كانه قيل بل اكنتم
حاضرين اذ حضر يعقوب الموت ومعنى الهمزة فيها الانكار اي ما كنتم حاضرين اذ حضر
يعقوب الموت وقال لبنيه ما قال فلم تدعون اليهودية عليه ومعنى بل الاضراب عن
تسفيه من يرغب عن اتباع محمد وعن ملة ابرهيم الى ما هو اهم من الرد على من يدعي على يعقوب
اليهودية وانه اوصى بنيه بها حين الموت بما يفيد ان اباءه واسلافهم لم يكونوا على اليهودية
وفيه رد على الكشاف حيث رد كون الخطاب لليهود بان حضورهم ينافي دعوى اليهودية
ليعقوب فكيف يجعل عدم حضورهم سببا لاستبعاد دعوتهم بل المناسب ان يقال ما كنتم
حاضرين زمانا دعي باليهودية فلم تدعون اليهودية عليه ووجه الرد عليه بان المعنى
ما كنتم حاضرين حين موته ولا تعرفون ما وصى به حيث وصى بخلاف ما تدعون فلم تدعون
له من غير علم ما يخالف ما ظهر منه وهذا في غاية الوضوح وان خفي عن الكشاف وكثيرين حيث
دفعوا ما قال تارة بان الهمزة حينئذ للتقرير لا للانكار اي كانت اوايلكم حاضرين حين موته
وانتم قائلون بذلك فلم تدعون اليهودية وتارة بان الانكار بتم حضرتم قوله ما تعبدون
من بعدي ويكون قوله لن نعبد بيان فساد دعاويهم لا مداخلة في خبر الانكار اي ما كنتم
شهداء حين قال لبنيه ما تعبدون من بعدي وحين جرى قضية الاسلام فاليهودية وما يتعلق
بذلك فكيف تدعون اليهودية وان الانبياء كانوا عليها ويعقوب وصى بها ولم يتبين بطلانه عوامهم
وتوجه الرد عليهم بقوله لن نعبد الهك واله اباءك ولا يلزم من كون استبناء فادخوله
تحت الاستفهام ليحل بما ذكرنا ويجيء بعد ام المنقطعة الخبر ايضا كما صرح به الرضي فلم يجعل
ام هذه كذلك لم يحتج الى توجيه الاستفهام **قوله** تقديره اكنتم غايبين ام كنتم شهداء
يعني احد الامرين واقع لا محالة وعلى اي تقدير بطل نسبتكم اليهودية اليه ووصيته بنيه
بها حين الموت لانه انما نسبه من غير علم او نسبة على خلاف ما يعلمون **قوله** وقيل الخطاب
للمؤمنين والمعنى ما شاهدتم ذلك الى اخره فالاضراب اضراب عن تسفيه من يرغب
عن ملة ابراهيم واتباع محمد عليهما السلام الى ما هو اهم من التحريض على اتباعه باثبات
بعض معجزاته وهو الاخبار عن حال الانبياء السابقين من غير سماع من احد ولا قراءة من
كتاب كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه ان الاضراب حينئذ كان مشتملا على الاخبار عن حال
ابرهيم ووصيته بنيه فكيف يحتاج الاضراب الى ما هو اهم الا ان يقال انه ذكر حال ابرهيم

كان

كان متعلقا للتسفيه وهنا على سبيل التعدد وقد نبه هنا على كونه خبرا بالوحي بخلاف
ما سبق على ان ذكر الخصوصيات هنا اكثر وهو اخبار بما هو ابعد لعدم كونه اوقب الى
زمانهم فيكون ادخل في الاعجاز والالزام قال المحقق التفتازاني فان قيل لا معنى للاسلام
الذي عليه يعقوب وبنوه سوى الاذعان والقبول للاحكام والاخلاص لله تعالى ونحو
ذلك لا التصديق بنبينا عليه السلام والتوحيد والاسلام بهذا المعنى لا ينافي اليهودية
ليلزم من ثبوتهما انتفاؤها قلنا لا توحيد لهم لقولهم عزير ابن الله ولا اسلام لعنادهم
واستكبارهم وترفعهم عن قبول كثير من الاحكام وسيما نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
هذا والاظهر في الجواب ان يقال ما جرى بين يعقوب وبنيه ان لا نعبد الا الله والتزم
باليهودية ينافي عبادة الله لانه اذا ارسل نبيا ذا معجزة على خلاف اليهودية كان
عبادة الله ان يتركوا اليهودية ويتبعوه **قوله** وما يساله عن شيء عبارة الكشاف
وما عام في كل شيء عمرو انتج ليشمله ما لا يصنعها هو وغيره **قوله** واذا سيل عن وصف
قيل ما زيد لانه بمنزلة ما صفته والصفة مما لا يعقل **قوله** صنو كعالم وفعل واحد
صنوان مثلثا بمعنى نخلتين او اكثر يخرجتا من اصل واحد او عام في جميع الاشجار كذا
في القاموس **قوله** هذا بقية باي مبني الذي بقي من جملة اباي يقال بقية القوم
لواحد بقي منهم ولا يقال بقية الاب للاخ والحاصل ان بقية الشيء تكون من جنسه
قوله ولما تبين اصنوا اشكي وقد بنيا داود غيره فلما بالغا قال المحقق التفتازاني في نو
بينه وبين الشيء اللازم **قوله** تلك امة اقول والله اعلم اي كل من ابراهيم واسمعيل
واسحق امة كما في قوله ان ابرهيم كان امة اي بمنزلة امة كثيرة في الشرف والبهاء قد
خلت اي مضت ولستم بما مامورين بنا بسنتهم لها ما كسبت وهو ما امرها الله به ولكم
ما كسبتم مما امركم به الله ولا ينفعكم مكتسبهم لانه ليس عملكم لانه ليس
في حقكم انما ينفعكم ما يجب عليكم كسبه ولا تسالون عما كانوا يعملون هل عملتم به
وانما تسالون عما كان يعمل نبيكم الذي امرتم بتبعيته فان اعماله ما هو كسبكم
المسؤل عنه فدعوا ان هذا ما امر به ابرهيم او غيره وتمسكوا بما امر به نبيكم
واعتبروا اضافة العمل اليه دونهم **قوله** كما قال عليه السلام لا يا بني هاشم
الحديث يا بني هاشم لا ياتيني الناس برواية الجمهور بتخفيف النون فهو خبر في معنى
النهي وعلى رواية التشديد فهي صريح وقوله ويا توني منصوب بان مقدرة
والتركيب من قبيل لا تاكل السمك وتشرب اللبن **قوله** اي بل نكون ملة ابرهيم والاظهر

بل نكون ملة ابرهيم وعلي تقدير الرفع بل الهداية او بل يهدي ملة ابرهيم قوله مائلا
عن الباطل الي الحق يوصف به المتدين والدين وان كان تفسير الكشاف يخصه
بالمتدين قوله حال من المضاف اذا اريد وصف الملة لكن بتاويلها بالدين ليصح التذكير
او المضاف اليه اذا اريد وصف المضاف اليه لكن هذا انما يصح اذا جعلت الملة
منصوبة بتقدير نتبع اما اذا جعلت في تقدير يكون ملة ابرهيم فلا يصح لان الحال
عن خبر كان لم يثبت ومع ذلك لا يصح ومنع ابرهيم بمنزلة الملة وشرط الحال من
المضاف اليه انه يصح وكذا لا يصح الحال علي تقدير الرفع بتوجيهات ذكرت في التقدير
الخفيف بل نتبع وبل نهدي فاتبع واهتدي قال المحقق التفتازاني اختلفوا في
عامل هذا الحال قيل معني الاضافة لما فيه من معني الفعل المشعر به حرف الجر كانه
قيل ملة ثبتت لابراهيم حنيفا والصحيح ان عامله عامل المضاف لما بينهما من الاتحاد
بالوجه المذكور قوله تعريض باهل الكتاب وغيرهم فانهم يدعون اي كل منهم
يدعي والظاهر انه عطف علي قوله حنيفا فيكون حنيفا حالا من المضاف اليه لا محالة
الا ان يقال المراد وما كان من المشركين قوله الخطاب للمؤمنين لقوله فان امنوا
بمثل ما امنتم به ورد علي الكشاف حيث جوز كونه خطابا للكفار وجعل حينئذ قوله بل
ملة ابرهيم في تقدير بل اتبعوا ملة ابراهيم وقال المحقق التفتازاني ولم يعطفا علي
اتبعوا لانه بمنزلة البيان له وقال الظاهر وما انزل اليكم ايها المؤمنون علي هذا
التقدير الا انه ورد علي عبارة الامر دون انا مؤمنون كانهم امروا بان يقولوا هذا
المعني علي وجه يليق بهم او اشير به الي انهم امة دعوة فبهذا الاعتبار انزل الكتاب
اليهم ووجه الرد ان مقتضي السوق حينئذ فان قالوا فقد اهتدوا ويمكن ان يقال
اراد الاشارة الي ان هذا الايمان الذي امروا به ايمان المؤمنين قوله او هما اي
التوريه والانجيل مع كونهما داخلين فيما انزل الي الاسباط بحكم ابلغ وهو الاتيان
الابلغ من الانزال لان امرهما بالاضافة الي موسي وعيسي مغاير لما سبق بحيث يحتمل ان
يكون احد مؤمنا بما انزل الي الاسباط واذا اضيف الي موسي وعيسي ينكره والنزاع
وقع فيهما حيث قالت اليهود ليست النصارى علي شيء والنصارى ليست اليهود علي شيء
قوله واحد لوقوعه في سياق النفي عم فساغ ان يضاف اليه بين قال المحقق التفتازاني
احد في معني الجماعة بحسب الوضع لانه اسم لمن يصلح لان يخاطب يستوي فيه المذكر
والمؤنث والمفرد والمثني والمجموع ويشترط ان يكون استعماله مع كلمة كل او مع النفي

نص علي ذلك ابو علي وغيره من ائمة العربية وهذا الاحد الذي هو اول العدد وفي
قل هو الله احد وليس كونه في معني الجماعة من جهة كونه نكرة في سياق النفي علي ما سبق
الي كثير من الاوهام الا تري انه لا يستقيم لا نفرق بين رسول من الرسل الا بتقدير
عطفا اي رسول ورسول ولستن كاحد من النساء ليس في معني كامرأة منهن
قوله من باب التعجيز والتبكيت لما كان ظاهر العبارة ان دينهم مثل دين المؤمنين
في حصول الاهتداء به وليس كذلك اذ لا شريك لدين الاسلام في الهداية بل كل
دين سواه في زمانه باطل فعنه بوجوه اربعة حمل المثل علي المثل في الفرض والتقدير
وحمل الايمان علي طلبه وجعل الباء للالة وجعل الباء مزيدة وجعل المثل مزيدة
ولا يمكن الاستغناء عنها بان يقال فان امن اليهود بمثل ما امنتم كونهم قبل التحريف
والشرك فانهم امنوا بمثل ما امن المؤمنون فان فيما اوتي به النبيون في زمن
محمد صلي الله عليه وسلم ما انزل اليه ولم يكن ذلك قبله الا ان هذا التوجيه
يقتضي ابقاء صيغة الماضي علي معناه كما في قولهم ان اكرمتني فقد اكرمتك فتامل
قوله او وعيد للمعرضين يحتمل الاولي ومن تمام وعيد لهم لان قوله فسيكفيكهم
الله كما يحتمل الوعد للمؤمنين يحتمل الوعيد للمعرضين وسوق الكلام بالثاني
انسب لان الكلام في المعرضين وكما بالغ في الوعد والوعيد بايراد السين الذي
معناه ان مدخوله كائن لا محالة وان تاخر الي حين وهو مقابل لكلمة لن في
الاثبات بالغ في التتمة بحصر السماع والعلم فيه المستفاد من الالتجاء في دفع ما اراد
بالعبد من الضر ولا مانع فيما يعطي من البر قوله اما من تمام الوعد بمعني انه يسمع
اقوالكم ويعلم اخلاصكم الوعد بكفاية شرهم عن المؤمنين لا يقتضي تخصيص
السماع باقوالهم بل لسماع قول الاعداء ايضا مدخل فيه بل هو ادخل وكذا الاختصاص
له بالعلم باخلاصهم بل العلم بسوء اعتقاد الاعداء ادخل في ذلك وفي قوله
بمعني انه يسمع ما تبدون ويعلم ما تخفون نظر لان السماع يعم ما يبدون من الاقوال
وما يخفون والعلم يعم قبيح الافعال تامل قوله اي صبغنا الله صبغته الاولي
اي صبغنا الله صبغة لان فيما ذكره الاخراج الي جعل ذكر الله سبيلا الي التمييز بعد
حرف العامل مع فاعله ومفعوله وان يكون المصدر للنوع لا للتاكيد والتحقيق
ان اصله صبغنا الله صبغة فلما حذف العامل نقل الفاعل الي المصدر واضيف اليه
المصدر فالمصدر في الاصل مطلق غير مقيد به فلما كمل هذا او ابقي صبغنا كما يدل

عليه قوله فيما بعد موافقا للكشاف فلا يصح كونه مصدرا موكدا بل هو للنوع لا محالة
قوله فانها حلية الانسان ذكر للتحلي بصبغة الله عن الفطرة علاوة كونها حلية
وعن الهداية والارشاد لظهور الاثر عليهم وعن تطهير القلوب لتداخل الصبغ
المصبوغ والايمان القلب ويمكن ان يجعل العلاوة امرا كما يحفظ الصبغ الثوب عن
ظهور الدنس عليه يمنع صبغة الله عن ظهور كدورات الذنوب عليه بل الازاله
عليها ونسبتي واجرام المشاكلة التي هو المشهور لان المشاكلة من المحسنات الخارجة
عن البلاغة بخلاف التجوز يطلان رعاية المشاكلة مع اختصاصها بالنصارى يحوج
الى تكلف وهو الاكتفا بثبوت الصبغة في المخاطبين في الجملة قوله وقيل على
الاغراء اشهر نكرار الاغرا على اخاك اخاك قوله وذلك يقتضي دخول قوله صبغة
الله في مفعول قولوا ويمنع كونه اغراء وبدلا من ملة ابراهيم لانه يلزم الفصل في بين المعطوف
والمعطوف عليه باجنبي هو البدل والاغرا ولمن نصبها على الاغرا والبدل ان يدفع
المقتضي باضمار قولوا قبل نحن له عابدون والاضمار وان كان خلاف الظاهر لا يمنع
التصحيح ودفع الاقتضا وتنزيله الى مرتبة الاستحسان والترجيح فلا يتجه عليه
انه يكفي لاختيار الاولى استغناؤه عن الاضمار كما قاله المحقق التفتازاني ويمكن
ان يجعل حالا من الله في قوله ومن احسن من الله صبغة بتطهير القلب والارشاد
وحفظ النظر احسن الاصباغ حال الاخلاص العبادة له قوله في شان ذا اصطفاه
بنيا من العرب دونكم ينبغي ان لا يخص المحاجة له بذلك بل يجعل مما المجادلة النصارى
في قولهم ليست اليهود على شي ومجادلة اليهود في قولهم ليست النصارى على شي ولا بناء
لهم قوله وهو ربنا وربكم لان المراد انه لا يختص بقوم دون قوم يصيب برحمته من
يشاء من عباده قوله وعلى قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي بالتاء الى آخره اما على قراءة
الغيبة فلا يكون الا منقطعة لانه اضراب عن الخطاب الى الغيبة هذا اذا لم يكن الغيبة
من باب الالتفات كما يقتضيه التوفيق بين القراءتين فان كانت فالقراءتان سواء الانكار
على تقدير الاتصال والانقطاع بمعنى ما كان ينبغي والانكار الامرين من المحاجة والقول
بيهودية الانبياء واقع قوله وقد نفى الامرين عن ابراهيم بقوله ما كان ابراهيم بل بيّنا
حيث قال اتحاجوننا واحتج على انكاره بقوله وهو ربنا وربكم ولنا اعمالنا ولكم اعمالكم
وقال ام يقولون ان ابراهيم الاية قوله وفيه تعريض بكتمانهم شهادة الله لمحمد بالنبوة
في كتبهم لا وجه لجعله متعلقا بالمجادلة وذلك القول حتى يكون توبيخا لهم بكتمان

الشهادة يعني باعتبار حاق اللفظ قوله تكرير للمبالغة واعلم ان لا تكرير بل ههنا تاكيد
وتقرير للوعيد يعني يجازي الله اعمالكم ولا ينفعكم اباؤكم ولا تسألون في القيمة عن
عمل ابائكم بل عن اعمال انفسكم قوله واستهزوها اي في ايدي الزواجر حيث سلطوها
عليه قوله وفائدة تقديم الاخبار به توطين النفس على ان يتبع المكروه فيكون تحمله
وقوعا اسهل لان المكروه الغير المتوقع اشد كما ان النعمة الغير المتوقعه الذي لا يخفى
ان هذه الوجوه انما يحسن لو لم يكن قوله قل لله المشرق والمغرب تعليما للجواب والا
فالوجه في التقديم هو التعليم والتنبيه على ان هذا القول اثر السفاهة فلا يبالي به
ولا يشاء لمرضه قوله عن قبلتهم التي كانوا عليها يحتمل ان يراد به بيت المقدس وان
يراد الكعبة يعني كان توليتهم عند الا عن شي بلا لة عودهم اليه والمقصود الطعن
فيهم بانهم غير مثبتين على وجود موجب قوله والقبلة في الاصل الحال التي
عليها الانسان من الاستقبال فصارت عرفا المكان المتوجه نحوه للصلوة سمي
المكان بالقبلة دون اسم مكان تنبيها على ان التوجه الى المكان لتحصيل هذه الحالة
لا لعبادة المكان والقصد اليه بل القصد الى معبود منزه عن الجهة جعلت هذه
الحالة علامة لهذا التوجه قوله وهو اي الصراط المستقيم ما ترتضيه الحكمة وتقتضيه
المصلحة من التوجه الى بيت المقدس تارة والكعبة اخرى عبارة الكشاف من توجيههم
الى بيت المقدس الى آخره واعترض عليه بان هداية الله تعالى من يشاء هدايته ليس
الى التوجيه الذي هو فعل الله بل الى التوجه واستصعب ذلك المحشي قيل ان ضمير هو
للهداية المذكورة بذكر يهدي واورد عليه بان هذا التوجيه يقتضي ان يكون الصراط
المستقيم بيت المقدس او الكعبة وليس كذلك بل التوجه اليهما امر به في تفسير الصراط
التوجيه الى التوجه للاحتياج الى التوجيه ونحن نقول ليس توجيههم الى الكعبة مرة
والى بيت المقدس فعل الله بل توجيههم انفسهم واختار التوجه على التوجيه تنبيها على
ان مناط التكليف هو صدور الافعال الاختيارية قوله اي كما جعلناكم مهديين
الى الصراط المستقيم الخ في الكشاف اي مثل ذلك الجعل العجيب جعلناكم امة وسطا
ويحتمل كلامه كلا من هذين التوجيهين ان يجعل العجيب جعل قبلتهم افضل القبل
وجعلهم مهديين الى الصراط المستقيم ووجه كونه عجيبا انهم خصوا من بين الامم لا
تختص بذلك لكن المحقق التفتازاني قال المراد الكشاف ان ذلك اشارة الى مصدر
جعلناكم امة وسطا اي ذلك الجعل جعلناكم امة وسطا فالكاف مقحم لما كان كاللازم في

لغة العرب وعبرة لم ارني على نفسه او الزمخشري فقال بكذي ينبغي ان يفهم هذا المقام
قوله كسائر الاسماء التي توصف بها اي الاسماء التي طواني فيه معنى الصفة ووصف بها
يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث وهذا منقوض بزيد هذا والزيدان
هذان والزيود هؤلاء وهذا الرجل وهذان الرجلين وهؤلاء الرجال **قوله**
علة للجعل اي لتعلموا بالتامل لم يذكر معنى شهادة الرسول عليهم في هذا التوجيه
ولعل شهادة الرسول عليهم بما كان يمدح به المؤمنين ويثني على امر الدهر يعرف بما ذكر
مراتب العاملين المخلصين على تفاوت درجاتهم ونحن نقول والله تعالى اعلم جعلكم
امة عدلا وخيارا بجعلهم كانبياء بني اسرائيل ليكونوا في تبليغ الاحكام واستنباطها
بالاجتهاد الذي هو فيهم كالوحي في انبياء بني اسرائيل ليكونوا شهداء على الناس
حاكمين عليهم بانهم المخطئون والاشقياء العاصون ويكون الرسول بما بلغهم
من الكتاب والسنة شهيدا على صحة ما ياتون به فكان في الاية دليل الاجماع كما
ذكر فيه دليل القياس **قوله** اي الجهة اشارة الى حذف الموصوف من الموصول وهو
على تقدير ارادة القبلة التي كانت بمكة الجهة وعلى تقدير ارادة القبلة التي شرعت بعد الهجرة
الصخرة التي بيت المقدس ولم يجعله للجهة على التقديرين كما في الكشاف لان فيما نقله
مزيد وضوح الفرق بين التوجيهين كما لا يخفى وقوله عليها متعلق بالاقبال اي كنت
مقبلا عليها **قوله** اعتبار التعلق الحالي الذي هو مناط الجزاء لان مناط الجزاء تعلق
العلم بالوجود بعده لا تعلق العلم في الازل ويؤيد حمل العلم على التمييز قوله ممن ينقلب
فان كلمة من بعد العلم تطلب اعتبار التمييز وقراءة ليعلم كما تشهد لاعتبار كون فاعل العلم
غيره تعالى من الرسول والمؤمنين وقد ذكر الكشاف في موضع اخر توجيها رابعا وهو ان
قوله وما جعلنا القبلة الاية تمثيل اي فعلنا ذلك فعل من يريد ان يعلم ولنا توجيه
خامس وهو ان نعلم متكلم مع الغير ليشترك العلم بيني وبين الرسول والمؤمنين **قوله**
والعلم اما بمعنى المعرفة اي على القراءتين وحينئذ قوله ممن ينقلب حال من المفعول ومن
فاعل يتبع بتقدير متميزا ويجوز اسناد العلم بمعنى المعرفة اليه تعالى فان لم يجز اسناد
المعرفة لان منع اسنادها ناشئ من لفظ المعرفة دون معناها اذ لفظ المعرفة شاعت
في الادراك بعد النسيان وبعد الجهل وليس لفظ العلم بمعنى الادراك كذلك وهنا
احتمال ثالث فات الكشاف والقاضي وهو كونه بمعنى التمييز وحينئذ من متعلق بالعلم بلا
تحمل ويحتمل والله اعلم ان يجعل ممن ينقلب بيانا لمن يتبع اي يتبع في امر القبلة ممن ينقلب

على عقبيه ويرجع الى ما عدل عنه بمحض متابعة الرسول ولا يتبع في الفاني من الانقلاب
ولا يتبع في الريبة ولا يقول ان كان ما يقول حقا لما بدا مما امر سابق ولما انقلبنا على
عقبنا **قوله** والضمير لما دل عليه قوله وما جعلنا القبلة التي كنت عليها من الجعلة والردة
او التحويلة او القبلة عطف على قوله لما دل اعاد اللام لئلا يلتبس والاولى في مرجع الضمير
الى ما دل قوله وما جعلنا راجعة الى الصيرورة لانه لا تكلف في تحصيل التانيث بخلاف ما
ذكره لان العدل من التحويل والجعل والرد الى التحويلة والجعلة والردة تكلف دعا اليه
ضرورة تانيث الضمير لتانيث الخبر فيرجع الى الجعل والرد او التحويل بدون تكلف والاول
من الكل جعل الضمير للمتابعة المستفاد من يتبع وقرئ لكبيرة بالرفع فيكون كان زائدة
فيه انه لا وجه حينئذ لاستتار الضمير في كان لانه مبتدا لا بالغاء ان المخففة والعامل فيه
معنوي ويمكن ان يجعل كانت غير زائدة ويكون الضمير ضمير القصة والكبيرة خبر مبتدا محذوف
الجملة ان كانت لهي كبيرة **قوله** الا على الذين هدى الله عن الحسن البصري ان عليا رضي الله عنه
ايهم **قوله** اي ثباتكم على الايمان بمعنى الخطاب لمن يتبع وهو الثابت على الايمان دون من
ينقلب ولهذا فسر الايمان بالثبات عليه وهذا وعد لهم بما لا مزيد عليه ويمكن ان يقال
اشار بها الى هدايته اياكم دون غيركم حتى لم يكن الاتباع كبيرة عليكم ثمرة ايمانكم بمحمد صلى
الله عليه وسلم وما كان الله ليضيع ايمانكم بل هي مثمرة لكم ابدا ثمرات لا تحصى وقوله كيف يمن
تات في تقدير كيف يضيع لمن مات **قوله** لعله قدم الرؤوف وهو ابلغ محافظة على الفواصل
والا فالابلغ تاخير الابلغ لما فيه من سلوك طريق الترقي ولا يبعد ان يقال الرؤوف اشارة
الى المبالغة في رحمته دونهم وهيا على حسب تربيتهم فتقدم الرؤوف المقدم متعلقه شرفا
وقدرا **قوله** قد نرى ربما نرى يعني ان قد مستعارة من القلة للكثرة وتلك الاستعارة غريبة
استشهد عليها الكشاف بما يوثق به وهذا انما يحتاج اليه لو كان التقلب كثيرا اما لو كان
التقلب قليلا فهو اشارة الى كمال ادبه صلى الله عليه وسلم حيث لا يتقلب وجهه الى
السماء الا قليلا لانه مشعر بالسؤال المفرغ على رعاية ادبه هذا الالحاح مطلوب منه ظاهرا للعباد
تراثية الطلب والمسألة **قوله** قوله وجهك اصرف وجهك لا يخفى انه ليس من التولية فيه
من المعنيين بل هو من قبل اما ولاهم من قبلتهم وكانه جعله مجازا عن الصرف لانه ليس له
الا مفعول واحد بتقدير المفعول تكلف وان اشار اليه الكشاف حيث قال اي اجعل توليته
الوجه اي حتى تجعل وجهك الى جهتها او تمكن وجهك من استقبالها قال المحقق التفتازاني
لم يجعل الشطر مفعولا به بل ظرفا لانه لو كان مفعولا به لاقتصر على المسجد ولم يذكر الشطر

هذا وكان وجه ان الجهة ماخوذة من مفهوم التولية كما يرشد اليه تفسيرها وفيه انه
يلغو حينئذ ذكر الظرف فالجهة ما ذكره القاضي من انه لا يصح جعل شطر ظرفا بل مفعولا
بتقدير الي وهو سماعي والسماع خفي ههنا ومموع من الظلمات يتبعهم او ممنوع لكون
ان ينخلوها قوله وحيث ما كنتم اقول والله اعلم لما امر بالتوجيه الي الكعبة وكان
الغرض عنه لا استجلاف قلوب اليهود وكان مظنة ان لا يتوجه الي الكعبة في حضورهم
اشار الي تعميم التولية جميع الامكنة او نقول صرح بان التولية جهة الكعبة في موضع
حضور بيت المقدس والاخلل بيت المقدس يمنع التوجيه الي جهة الكعبة مع عينها ولو
يقل فول وجهك شطر المسجد الحرام حيث ما كنت فلا يحتاج الي قوله وحيث ما كنتم سلوكا
لطريقة التدرج في الامر لا ما ذكر انما مؤكدا مراد بالتولي تعميمه قوله حله
لعلمهم ان عادته تعالى تخصيص كل شريعة بقبلة فيه بحث لان هذه القبلة كانت
لابراهيم فلا يخص بشريعتنا الاولى لعلمهم بانه الامام الباطل اذ هو
النبي المبشر في كتبهم قوله فاتبعوا قبلتك جواب القسم المضمر سواء قدر مقدما
علي الشرط فيتعين كونه جوابا له ولا يسوغ جعله جزاء الشرط او مؤخرا عنه فيسوغ
الامران بقرينة ترك الفاء وهو لازم في الماضي المنفي وتخصيص القبلة بذلك
النفي مع انهم لا يتابعونه في شيء لان الكلام فيها وهكذا نظائر هذه الجملة
بجملتها والمقصود من هذا النفي منه صلى الله عليه وسلم عن السعي في حقهم وأتعاب
نفسه في اظهار الايات لهم وعن التحزن في عدم تاثيره فيهم قوله قطع لاطماعهم
الظاهر قطع لطمعهم لان طمع الرجوع الي قبلتهم طمع واحد الا ان يقال جمعه باعتبار
تعدد الطمع علي عدد الطامعين ولا يبعد ان يقال النفي طمع الرجوع متسبب لتقطيع
اطماعهم قوله ولئن اتبعت اهواءهم والاحسن ان يقال لنفي تابعيته لقبلتهم بيانا انه
لم يكن توجهه الي الصخرة لتابعية قبلتهم بل لانها كانت قبلته لمصلحة المزوية وان كان
مغايرته بقوله وما بعضهم بتابع قبلة بعض لا ولا المعنى الذي ذكره ويمكن ان يقال
اتحاد قبلتهم لا بالرجوع لا يمكن له المتابعة الا لواحد منهما قوله وما بعضهم
بتابع قبلة بعض تسلية له صلى الله عليه وسلم بيانا ان عنادهم لا يخصه بل شانهم
هذا قوله ولئن اتبعتهم مثلا قال المحقق التفتازاني ان معنى قوله ينبغي قول الكشاف
مثلا ان هذا الكلام وارد علي سبيل الفرض والتقدير والا فلا تعين لاستقلال ان
لم يتبعه للمعاني المحتملة بعد تحقيق الانتفا بقوله فهو يتبعه ونحن نقول مثلا للتنبيه

على

على ان الكون من الظالمين لا يخص بمتابعتنا اهواءهم بل كل من يتبع كذلك فعلنا الاسناد
اليه علي سبيل التمثيل بمن يثبت الحكم فيمن عداه بطريق الاولى او التنبيه وعلي ان كونه من
الظالمين لا يخص بمتابعتهم اهواءهم بل كذلك الحال في متابعته اهواء غيرهم ايضا قوله وأكد
تهديده وبالغ فيه من سبعة اوجه عدها المحقق التفتازاني في عشرة من وجوه المبالغة هي القسم
واللام الموطئة وان الجزمية وان المخففة واللام في خبرها وتعريف الظالمين والجملة
الاسمية واذن الجزائية واشارته لطريقة من الظالمين علي انخراطهم والظالم لا دخل انما ان
ذلك مقرر محقق وانه معدود في زمرتهم وايقاع الاتباع علي ما سماه اهواء بمعنى انه لا يعتقده
برهان ولا نزل في شانه بيان ونحن نقول في جعله واحدا من الظالمين مع انهم غير متعين
كتعيينه فيما بين المسلمين مبالغة عظيمة اذ فيه الاشعار بالانتقال من مرتبة العدل الي
الظلم ومن مرتبة التعيين والسيادة المطلقة الي السفالة والمجهولية ولو جعل كنت بمعنى
صرت لكان اعلي كعبا في الافادة وبعدما العمت بهذه الجملة ليلة الجمعة دخلني النوم ونمت
النوم فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يختص وعززني بالطاف الكريمة قوله الضمير
لرسول الله وان لم يسبق ذكره لدلالة الكلام عليه اي لدلالة الكلام الوارد في شانه
من قوله سيقول السفهاء الي هنا فالمرجع مذكور ما شاء دلالة وان لم يسبق ذكره الي ان
يجعل له بناء علي سبق ذكره لفظا ساغ حيث تكرر ذكره بطريق الخطاب غاية الامر انه في الكلام
التفاتا وكان مقتضى الظاهر يعرفونك وقد عدل عن عبارة الكشاف حيث قال وجاز
الاضمار الي قوله الضمير لرسول الله مبالغة في جزالة هذا التوجيه لانه من خواص النظر
الدقيق وما قيل ان المرجع مذكور فيما سبق لكن بطريق الخطاب فغاية الامر الالتفات
فلعله اشار الي ما اشار اليه قوله فان لم يسبق لا الي ان التوجيه المذكور صريحا هو هنا
فقول المحقق التفتازاني انه ليس بشيء قوله يشهد للاول لان التشبيه بمعرفة الابناء وان كان
لبيان ان المعرفة غير مخلوطة باشتباه وذلك يستوي النسبة مع الامور المذكورة لكن
الشائع استعماله في معرفة ما هو من جنس الابناء وفع بقوله اي يعرفونه باوصافه معاين
المقصود معرفة نبوته وذا لا يحصل بمعرفة شخصه او تعريض بالكشاف حيث تبع الظاهر وحمله
علي معرفة شخصه وترك ما حديث عمر فان الكشاف من قوله فقبل عمر راسه في اخر الكلام
لانه لم يثبت في رواية ولاعترافه اشار لعبد الله بن سلام به قال وان فريقا منهم الاية
تخصيص الكتمان بفريق منهم تعريضا باعتراف البعض قال فان قلت ما روي عن عبد الله بن سلام يشعر
بان معرفة الابناء لا يتحتم ان يكون شبها بها المعرفة قلت المشبه به اشارة الابن لاتهم سواء

كان تلك الامة شافهته حقه اولا وما ذكره ابن سلام هو كونه ابناله في الواقع قوله
تخصيص لمن عاند واستثناء لمن آمن ما ذكره ابن سلام سابقا ان قوله الذين آتيناهم
الكتاب بعض علمائهم كان توطئة لبيان هذا التخصيص والاستثناء ولم يلتفت الى توجيه
آخر ذكره الكشاف من انه استثناء لجهالهم لان الكتمان فرع المعرفة ولا معرفة لهم لان
فريقا منهم عبارة عن فريق من العلماء فلا مناسبة له بالتعريض للجهال ومن قال فلعل
الذين آتيناهم الكتاب شاملا للجهال وفي اسناد المعرفة اليهم يكفي بمعرفة علمائهم اذ
اسناد حال البعض الى الكل غير عزيز لم يات بشيء يعتد به قوله الحق من ربك ما اختاره
فلا تكونن من الممترين وقوله وهم يعلمون اثبات يعني وهم يعلمون الحق ويعلمون انهم
يكتمون او ضمير وهم الى كلهم لا الى هذا الفريق اي كلهم يعلمون ان هذا الفريق يكتمون
الحق وفيه مزيد تقبيح هذا الفريق حيث لا يستحيي من العالمين بما يعمل قوله او منقول
يعلمون وحينئذ في قوله من الله مزيد توبيخ لهم اذ المعنى يعلمون الحق عنادا شيئا من الله
حيثما نزل عليهم ذلك في كتاب فهم يكتمون ما اوجب الله عليهم التبليغ قوله وليس المراد
به نهي الرسول عن الشك والاوجه ان المراد تهييجه على ان يكون من هؤلاء الممترين الذين
يرون الناس انهم على المراد مع انهم مستيقنين بانه من جنس الاظهر المراقبات فيه على
العلم كهؤلاء والمقصود منه اظهار قبح هذا الفعل وانه مما يجب ان يجتنب عنه كل احد
وان يوصى بالاجتناب عنه قوله ولكل وجهة المقصود اما المنع عن المنازعة في القبلة
لئلا يفوت ما هو الاهم منه وهو المسارعة الى الخيرات واما تقرير ما سبق من ان صاحب
قبلة لا يتبع غيره والاظهر ان المراد ان لكل قوم وجهة يوليها اياه الله تعالى فامر القبلة
اليه تعالى لا ينبغي الا المتابعة وبعدما تقرر ان لكل قوم محمد فالقبلة ليست الا قبلته
ولا يبعد ان يكون اشارة الى ما وقع بين امة محمد من اختلاف القبلة حيث ادى الاجتهاد
الى الاختلاف وبيان على ان الكل مقبول فيكون اخبارا بالغيب واسنادا الى علم قوله او لكل
قوم من المسلمين جهة وجانب من مكان يجعل قبلة تعرفه قوله واللام مزيد للتقوية كيد
اي لما كيد ربط العامل به جبر الضعف العامل من جهتين كونه شبه فعل وكونه موخرا
قوله فاستبقوا الخيرات قال المحقق التفتازاني ليس الا طلب السابق فيما بينهم ودلالته
على سبق غيرهم من جهة انهم لما امروا بسبق بعضهم بعضا فيسبق بعضهم غيرهم اولى
قلت الخطاب للمؤمنين والاقتصار على سبق بعضهم بعضا اشارة الى ان غيرهم ليس في طريق
الخير حتى يتصور امر احد بالسبق الى الخير عليه والخيرات يحتمل ان يراد به الصلاة الفاضلة

والمراد

والمراد بالاستباق الى الخيرات فيها والقيام بها في اداءها وعند الرضى القضاء او القيام بها
اول الوقت قوله يقبض ارواحكم فلو كنتم في الصلوة وقبض روحكم لكان نهاية السعادة
وفيه مزيد تحريض على الصلوة ويحتمل ان يكون المعنى اينما تكونوا يأت بكم الله جميعا
لزيارة هذا البيت ففضله على سائر الامكنة لا يخفى قوله ومن حيث خرجت ومن اي
مكان خرجت يشعر تفسيره بانه جعل من حيث متعلقا بقوله خرجت ولا يخفى ان
قوله من اي مكان متعلق بخرجت وحينئذ لا بد له من معطوف والظاهر ان التقدير
اينما كنت ومن حيث خرجت فقوله فول جزاء الشرط المحذوف يعني ان حيث لا بد له من
مضاف اليه مذكور او مقدر والثاني نادر وهو حينئذ متروك الاضافة الا ان
بتكلف ويقدر ويكون اي من حيث يكون خرجت وقال المحقق التفتازاني هو متعلق
بول وما بعد الفاء في مثله يكون يعمل فيما قبله كما بين في محله الا انه لا وجه لاجتماع
الواو والفاء فالوجه ان يكون التقدير افعل ما امرت به ومن حيث خرجت بمعنى اينما
كنت وتوجهت فيكون فول جزاء له وفيه بحث انه لا بد من تصحيح من حيث خرجت وبنا
متعلق للجار فان استعمل ظرفا في معنى اينما كنت قوله وانه هذا الامر يريد التولية
واشار بهذا التعبير الى انا وقيل التذكير للاقرب ان يقال وان هذا الصرف ولد وجه
آخر عدم المبالاة بتانيث المصدر وتانيثه وتاء لا معنى للتجرد عن التاء منه
فالتذكير باعتبار الخبر انه الحق من ربك قوله وان محمدا يحجه ديننا ويتبعنا في قبلتنا
ودفع هذه الحجة انما ينفع في قوله لئلا يكون للناس عليكم حجة لو لم يكن حكم من احكام ديننا
سوى الذين ظلموا منهم وليس كذلك اذ الحج مشترك بين ديننا ودينهم قوله لئلا يكون
للناس عليكم حجة اي لئلا تكون الحجة لهم حاضرة عليكم وهو الحجة التامة لان في امتثال الرسول عليه
السلام بحكم الله ليس لاحد عليه حجة اذ ثبت نبوته بالمعجزة بخلاف ما لو لم يمتثل فانه
يكون متعلقا بالقسم حينئذ وحينئذ المراد بالذين ظلموا الذين شعارهم المكابرة فان
لهم حجة يحجونها مكابرة بتسمية المعجزة سحرا الى غير ذلك وقوله لئلا يكون يحتمل ان
يكون علة لمحذوف اي ذكرنا امر التولية وبالغنا فيها لئلا يكون للناس عليكم حجة
قوله استثناء فرق بين الاستثناء والمنصوب على الاستثناء فان الاستثناء يجوز ان يكون
رفعا ومجرورا ومنصوبا على البدل فلا ينبغي ان يتبادر بالنكير عليه بان المختار فيه البدل
على ما عرف في موضعه فكيف جعله استثناء ولا ركن الى الاعتذار بانه مبني على ما هو
البعيد وعول على ظهور ما هو المختار قوله وسمى هذه حجة بمعنى الحجة ما يقابل الشبهة

فلا يدخل تحته ما لمعاند وانما ادخل في قوله حجة تغليبا لانه يشبه الحجة لسوق مساقها
ولهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني فانه يرد عليه ان المذكور في صدر الكلام
ان تناول لهذا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز والا لم يصح الاستثنا لان الحكم حينئذ
بنفي الحجة الحقيقية ولا يخص سوى ان يراد بالحجة الغير متحقا كان او باطلا ومن
ههنا ذهب بعضهم الى ان هذا من قبيل ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم هذا كلامه
قوله على انه استينا فبحرف التنبيه وما بعد حرف التنبيه مبتدء خبره فلا تخشوهم
قوله علة لمحذوف الاولى انه علة واخشوني معطوفا على علة محذوفة لقوله فلا
تخشوهم فالعلل على ترتيب المعلولات بطريق النشر المرتب والتقدير لئلا تخرموا عن
نعمتي ولاتم عليكم نعمتي وقد نبه بقوله اي وامرتكم لاتمام النعمة عليكم ان الاصل
في تقدير العامل تقديره متقدما فلا وجه لقول الكشاف اي لاتمام النعمة عليكم
واراد تها هدايكم امرتكم بذلك وعند المحقق التفتازاني بيان ان التقدير مؤخر
لقصد الاختصاص ولان الاهتمام بالمذكور اكثر من المحذوف قوله مثل واخشوني
لاحتفظكم انما ادرج لفظ مثل اشارة الى ان التقدير لا يقتصر عليه اذ يحتمل ان يكون
التقدير لاوفقكم ولاتم عليكم نعمتي على ما ذكره الكشاف قوله او لئلا يكون اخره اشار
الى ضعفه كما اشار اليه الكشاف بقوله قيل لبعد المناسبة اذ المناسب لقوله لئلا
يكون ليتم نعمتي ولان ارادة الاهتداء انما يصلح علة لطلب التولية لا للتولية
والظاهر في قوله لئلا يكون انه علة للتولية قوله كما اتممتها بارسال رسول منكم
اشار الى انه على الوجهين في موضع المصدر ومن اقامة السبب مقام المسبب وكذلك
ان تقول التقدير كاتمام نعمة ارسلنا رسولا منكم فالمراد باتمام نعمتي اتمام نعمة
القبلة شبه اتمام نعمة القبلة باتمام نعمة الارسال حيث جعل قبلة من هو مستجد
هو من اجتهم كما جعل رسوله منهم لئلا يكون لغيرهم استيلا عليهم واستعلا
وفخر قوله قدمه باعتبار القصد واخره في دعوة ابراهيم مع ان التزكية فما شانه
التعليم فهو اول البكراخر العمل فله جهة تقديم وجهة تاخير عمل بهما في الموضعين
ونحن نقول اراد ههنا بالتزكية التزكية عن الشرك وهو بمجرد تلاوة الايات المعجزات
الدالة باعجازها على صدقه وفيما سبق من دعوة ابراهيم المراد بها التزكية عن الجهالات
وهو بعد تعليم الكتاب قوله يا ايها الذين امنوا استعينوا بالصبر عن المعاصي والصلوة
التي هي ام العبادات يعني اكتفى بذكرام العبادات عن باقي المامورات ونحن نقول

قدم

قدم الترك على الفعل لان التخلية قبل التحلية ولهذا قدم النفي في كلمة التوحيد
واكتفى بذكر الصلوة لان الخطاب يكل من المؤمنين والشرك بين الجميع بعد الايمان الصبر عن
المعاصي والصلوة واما الزكوة فمختصة باصحاب النصاب واما الحج فباصحاب الاستطاعة
والصوم صبر عن معصية الاكل والشرب وغيرهما قوله ان الله مع الصابرين بالنصرة
والاجابة والتقدير الاحسن ان الله مع الصابرين لان الصابرين لا يغفلون عن ذكره
بخلاف الجنبين عن الصبر فان قلوبهم لاهية عن ذكر الله والقلب اللاهي عنه
مشغول من هموم الدنيا باسرها قوله عطف على شيء هو اوجه لتنكيره ولهذا قدمه
قوله وبشر الصابرين كانه معطوف على محذوف اي انذر الجازعين وقال المحقق
التفتازاني انه عطف على قوله ولنبلونكم عطفا المضمون على المضمون وكانه اراد
ان قوله وبشر في قوة ولنثيبن الصابرين ثوابا عظيما واجرا كريما قوله وجمعها للتنبيه
على كثرتها فان قلت كيف يستفاد الكثرة من جمع القلة قلت قال المحقق التفتازاني حمل
الزمخشري هذا الجمع على التكثير كالتنبيه في لبيك لان المناسب للمقام والابعد عن
التكليف استعمال جمع القلة لكثرة الاستعمال وان الصلوات مع كثرتها في جنب قدرته
وكرمه مما يستقله الناظر قوله اي من اعلام مناسكه جمع منسك اي محل النسك
والمقصود هو العبادة ومعنى اضافة الشعائر الى الله انه جعلهما علامتين لنسكه
من الاضافة التعظيم قوله كان اساف على الصفا ونائلة على المروة في الكشاف وهما
صنمان يروى انهما كانا رجلا وامرأة زنيا في الكعبة فمسخا حجرين فوضعا عليهما ليعتبر
بهما فلما طالت المدة عبدا من دون الله قوله وبه قال انس وابن عباس لقوله فلا جناح
اكتفى عن ادلتهم به ولم يتعرض لما في الكشاف ولقوله ومن تطوع خيرا كقوله ومن تطوع
فهو خير له لانه لا يندفع بما ذكر من تفاسيره ومن تطوع خيرا ولم يجعل قراءة ابن مسعود ان
لا يطوف بهما ناسخا له كما جعله الكشاف لظهور ان لا زايدة اذ لا وجه بعد جعلهما من
شعائر الله لنفي عدم الجناح في عدم الطواف قوله لقوله عليه السلام اسعوا فان الله
كتب عليكم السعي يعني ان الامر السعي مع التعليل والتاكيد بان الله كتبه عليكم يفيد
تاكيد الوجوب بحيث ينفي الجواز بتوه وهو معنى الركنية قوله او بحذف الجار ونفي يد
قراءة ابن مسعود ومن تطوع بخير قوله ان الذين يكتمون كاحبار اليهود فعدل عن
عبارة الكشاف من احبار اليهود ليتناول علماء النصارى ايضا وكذلك عدل عن بيانه
قوله ما انزلنا من البينات بقوله من الايات الشاهدة الى قوله كالايات لينتا ولـ

كما يعم احكام القرآن من امر البتلة والرجم ولم يقيد قوله وما انزلناه من البينات
بقوله في التورية كما قيده لانه لا ضرورة الى التقييد ويحتمل ان يكون المعنى ما انزلناه
من البينات في القرآن من بعد ما بيناه للناس في التورية ومعنى كتمانه عدم الاعتراف
بانه حق شهد به قبل نزول القرآن التورية قال المحقق التفتازاني اعترض الكشاف الاحراد
في التورية وفسر البينات بشواهد امر محمد والهدى بالهداية الى اتباعه بوصفه متعلق
بانزلنا في التورية دون القرآن واحكامه كما فسره الكواشي بناء على ان من بعد متعلق
بانزلنا ولا يستقيم الا على ما ذكرنا لان هذا هو الذي يكتمه احبار اليهود لا آي القرآن
واحكامه وهو متعلق بيكتمون فيستقيم ما ذكر هذا او قد عرفت مع كما يعم ما انزل في القرآن
ثم قال لم زادت بالفاء في الخبر اعني اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون لئلا يتوهموا ان
لعنهم انما هو بهذا السبب بل له اسباب جمة هذا ولا يخفى ان ادخال الفاء لا يقتضي
حصر السبب فان المقام يقتضي افادة السببية لتتوبوا عنه فالوجه في ترك الفاء ان
التعبير باسم الاشارة بعد تعقيب المشار اليه بالاوصاف يدل على ان المشار اليه جدير بما
يرد بعده لاجلها فالتعبير باسم الاشارة اغنى عن الفاء ولو كان محترزا عن افادة السببية
لما اتى باسم الاشارة المفيد لذلك ثم قال ومعنى لعن الله اياهم تبراءه عنهم وطردهم عن
الرحمة ومعنى لعن اللاعنين الدعاء عليهم بذلك وفسر اللاعنون بالذي يتاتى منهم
ذلك اشارة الى ان هذا في الفاعل مثل فلان يعطي ويمنع في المفعول وانه ليس على عمومه اذ من
اللاعنين من لا يلعنهم بل غيرهم قوله اي من لم يتب من الكاتمين حتى الكاتمين لينتظم
مع ما قبله اشد انتظاما لكنه يكرهه ما سابقه ايضا لعن هؤلاء وكانه لهذا حمله من
قال هو مخصوص باللعن بعد الموت وخص السابق بالموت حال الحيوة واليه المحقق
التفتازاني بان حمل ما يتعلق بالدنيا عليه لان امرها على التجدد وما يتعلق بالاخرة
اسمية لان امرها على الاستقرار والثبات والاولى حمله على العموم وبمنزلة الدليل
على السابق قوله ومن تقييد اللعنة للبعض ما اورد ان من الناس كفارا لا يلعنون نعم
ومع ذلك يرد ما سبق ان من الناس من لا يلعنهم بل غيرهم فلا محيص الا بجعلها مخصوص
البعض ودفع والملائكة صح ان يكون بالعطف على اللعنة من قبيل واسال القرية
وحمل خالدين فيها بمعنى خالدين في اللعنة بوزن كرما يفيده اسمية الجملة من الثبات
وكما يدل اللعن على الثابت لا الموت على الكفر انظرته وانظرته وتطرت اليه بمعنى
فالاولى والا ينتظر البهم لانه متعد بنفسه وانما ذكر الجار لانه يدعيها اذ عن ينظرون
بمعنى

يعني الامهال قوله خطاب عام الاحسن الا دخل في الانتظام مع ما قبله
انه خطاب للكاتمين وانتقال عن زجرهم عما هم يلومون مع رسولهم الى زجرهم
عن معاملتهم مع الرب حيث يكتمون وحدانيته ويقولون عزير ابن الله وعيسى
ابن الله واشار الى وجه الفصل بقوله تقرير للوحدانية بل هو تقرير بعد تقرير
لان وصف الله بواحد للتاكيد ولهذا قال المحقق التفتازاني فان قيل البين
ان في قولنا سيدكم سيد واحد من تقرير السيادة ما ليس في سيدكم واحد
ولا يبعد ان يكون في تقدير القول اي قولوا لا اله الا هو الرحمن الرحيم فهو في
مقام بيان التوحيد بمنزلة الامر بالتوبة بعد الزجر على الكتم وقوله اي المستحق
للعبادة اشارة الى توجيه الحكم بالوحدة مع تعدد الالهة ويمكن تصحيحه على
ظاهره بان المعبود للكل واحد لان الكل يعبدون الرحمن الرحيم فانه انعم لعم
يعرفوا العبادة اللائقة بجناب الوهيته فاخطاوا في طرق العبادة وقوله الرحمن
الرحيم كما يصح ان يكون كالحجة فيصح ان يكون بيانا لما وصفنا للاله الواحد واورد على قوله
وما سواه اما نعمة او منعم عليه ان الشرور ليست نعمة وقيل في دفعه ان الوجود
خير محض وان الشر من لوازم الاعدام اللازمة لكل موجود ولنا ان عالم الخير ونحن نقول
ما من موجود الا وله جهة في نظام العالم فهو خير ونعمة بالنسبة الى الكل من حيث
هو كل وان كان شرا بالنسبة الى البعض والنعمة والمنعم عليه لا احتياجهم لا
يختصان بالالوهية وانما قال وهما حجتان اخريان للاشارة الى سوق خبرين هما
اله واحد ولا اله الا هو ولا يبعد ان يجعل لا اله الا هو صفة ثانية لاله وبيانا
ايضا يحتمل ذلك وان كان الاول ادق لسوقه فاذا قيل وبعد الغاية التوحيد
اشار الى ان التوحيد الراسخ المعتد به ما يكون عن دليل فقال ان في خلق السموات
والمراد بقوله فان باية العلامة الدالة على التوحيد لا الاية المنزلة والمراد
بقوله فنزلت ليس نزول تلك الاية بان يكون الفاعل ضميرا راجعا الى الاية
كما لا يخفى بل الفاعل ما بعده من قوله ان في خلق الاية فارشدهم المنزل الى ان
علامات توحيده في حكمه اكثر من ان تحصى وفصل منه علامات للارشاد
ان العاقل يعرف بهذا القدر التمسك بغيره والاظهر ان يجعل المقصود مما
يفيده ظاهر النظم وهو خلق السموات متعددة والارض واحدة وجعل
الليل والنهار متعاقبة وجريان الفلك بالنفع دائما مع ان المتوقع منها

الهلاك في ساعة وانزال الماء من السماء على وجه عم الارض مع انه يحتمل ان ينزل بحيث يغرق كل ما فيه ونشر دواب الارض وعدم تزاحمهم في ارض واحدة والمنازعة فيها بحيث يشكل امر كل واحدة وتصريف الرياح على وفق المصالح وتسخير السحاب بين السماء والارض بان يكون دايما على طريقة واحدة قوله اي بنفعهم او بالذي ينفعهم اشارة الى ان كلمة ما تصح ان تكون مصدرية او موصولة ولم يرض بكونها موصوفة لان ما ينفع معلوم معهود عند المخاطبين وعلى تقدير كونها مصدرية لا ضمير لها في ينفع فالضمير فيه اما للجري واما للبحر واما للفلك لانه مذكر ولذا احتاج في تانيث صفته الى تاويله بالسفينة وقوله وقرئ بضمتين على الاصل يريد به جاء فلك بضمتين من غير ان يكون مغير فلك بسكون اللام ونحو ذلك وذلك لانه اختلف في ان فعلا هل يجوز فيه فعل بضمتين ام لا يجوز فقيل جاز لمجيء يسير وعسير بضمتين والاصل السكون لكثرته والضمة فرع جاء فيه الضمة فهو لغة في السكون فاورد على الاصل كالسكون فاشار بقوله على الاصل الى ترجيح هذا القول ولا خفا في ان قراءة الضمتين لا تختص بالواحد عند المحققين فالاولى تاخيره عن قوله او الجمع اي بمعنى الجمع وقوله وضمة غير ضمة الواحد عند المحققين اشار الى ان في فلك بعد مجيئه بمعنى الواحد والجمع خلافا فاهل هو جمع لما بمعنى الواحد ولفظ مشترك وضع مرة للواحد ومرة للجمع من غير ان يكون لفظا اخر حاصلا من الواحد بتغيير ما اشار في القاموس الى هذا الاختلاف والتغيير يحصل ضمة الجمع عارضا كضمة اسد وضمة الواحد اصليا كضمة قفل وهذا تكلف جدا ولنا وجه اخر في تغيير ما ذكرناه في شرح الكافية لعلك لا تحرم عنه بمطالعته الوافية قوله ومن التابية للبيان وتنوين ما للتعليل لغاية قلة الماء بالنسبة الى ما يمكن وفيه اية عظيمة والاولى تقديم قوله بالنبات على قوله بعد موتها لانه شرح للاحيا وسوى بين العطف على انزل والعطف على احيا مع ان الكشاف جعل المختار الاول وبين المحقق التفتازاني وجه اختياره بان العطف على احيى يحتاج الى تقدير الجار والمجرور اي بث فيها اي بالماء لان كثرة الدواب تعيشهم بالماء والارزاق

الحاصلة منه والمراد بالبث تلك الكثرة ويحتاج الى جعل من زايدة في الاثبات لان الله تعالى بث كل دابة وتلك التسوية بناء على ان تقدير الجار والمجرور ليس بضرور وربما لم يرد انتظام الكلام اذ الفاء السببي ينوب منابه ويكون ذكر الجار والمجرور معه كالتاكيد وكلمة من يصح ان يكون للتبعيض لان الله تعالى لم يبث الا بعض الدواب بالنسبة الى ما في قدرته على انه اثبت الكشاف دواب في السماء ايضا في سورة حمعسق فان قلت عند قصد التبعيض يضيع ان يقول من دابة فما فايدة ايراد كل قلت كل لاحاطة الانواع فكانه قال بعض كل نوع وكما ان في الاية تنبيها على شرف علم الكلام تنبيها على شرف علم الهيئة قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله اي متجاوزين الله فان قلت قوله يحبونهم كحب الله يدل على انهم لم يتجاوزوا في اتخاذ الانداد الله بل جمعوه مع الانداد قلت تجاوزوا الله ثم يعبدون عند الشدايد ويقولون هولاء شفعاؤنا فهي وقت الرخا يقتصرون على محبتهم وعند الشدايد يرفعونهم على ما يفهم من الكشاف واشار اليه بقوله ولذلك يعدلون عن الههم الى اخره على ان اتخاذ الاصنام تجاوز وتباعد عن محبة الله اذ لا يجتمع طاعته مع طاعة الاصنام قوله اندادا من الاصنام اكتفى في تفسير الانداد بما سبق وهو المثل المناوي ولم يلتفت الى ما ترى من تفسير الكشاف بالامثال انه حمله هنا بمعنى الامثال وجرده عن معنى المعاداة لان التجريد خلاف الظاهر ولا داعي اليه وان وجهه المحقق التفتازاني بان اعتباره لانهم لا يجعلون الاصنام اندادا لانه لا معاداة بين الاصنام ولا دلالة في هذا الكلام على انهم اتخذوها اندادا كالله بل يدل على انهم يسوون بينها وبينه في المحبة وقوله تعالى ولا تجعلوا لله اندادا على سبيل التهكم لا على سبيل الحقيقة لان ما ذكره ذلك المحقق ضعيف لان التهكم الذي اعتبره متحقق في هذا المقام ايضا قوله وقيل من الروساء الذين كانوا يطيعونهم لقوله الى اخره لان الظاهر ان التبرؤ اريد حقيقته لا ما هو بمنزلة التبري من عدم النفع والتبرء لا يتصور من الاصنام وفيه ان الند المتخذ ظاهر في الصنم فلذلك يدعو الى صرف التبرء عن ظاهره وقال المحقق التفتازاني لا دلالة في الكلام على ان الذين اتبعوا هم الانداد فليكونوا هم الروسا وفيه ان

الظاهر ذلك نعم يتجه ما ذكرنا ان الظاهر ان المذهوا العنم وذلك يقتضي
صرف الشيء عن ظاهره **قوله** كتعظيمه الظاهر انه جعل حب الله مصدرا
مبنيا للفاعل مضافا الى المفعول لا مصدرا مبنيا للمفعول مضافا الى مفعول
ما لم يسم فاعله ولم الى احتماله كما فعله صاحب الكشاف لانه بعيد عن
الفهم وبمنزلة انبت نباتا فمع احتمال كونه من قبيل انبت نباتا لا تلتفت
النفس اليه كيف لان المحبوبية امر ضمني وسوق الكلام في الكون محبا فالم
يصرح بان التشبيه للامر الضمني لا تلتفت النفس اليه ويتنصص على فهم
التشبيه على الامر عن التعدي **قوله** لانه لا ينقطع محبتهم لله اشارة الى
ان المراد باشد حبا ليس اكثر حبا بل ارسخ وسلالك الامر رسوخ المحبة
ولهذا نزل فاستقم كما امرت لان الاستقامة اثر رسوخ المحبة وكان احب
الاعمال عند رسول الله ادومها قال المحقق التفتازاني انما قال اشد حبا على
احب لانه شاع في الاشد محبوبية هذا ومنه يعلم انه يعدل في افعل
التفضيل شاع في تفضيل المفعول الى اشد ونحوه لتفضيل الفاعل تحرزا عن
الالتباس كما عدل في الالوان والعيوب **قوله** ثم رفضوه الى غيره ومن العجب
رفضهم ان باهلة وهم قبيلة من قيس بن عيلان لما ابتلاهم الله بالقحط اكلوا
العتهم الذي اتخذوه من الحيس اي التمر المخلوط بالاقط والسمن ولذلك لم
يمتنع شركهم عن الهة كتغييهم **قوله** ولو يعلم هؤلاء الذين ظلموا باتخاذ
الانداد يعني الذين ظلموا عبارة عن الذين اتخذوا اندادا ووضع موضع الضمير
لوصفهم بالظلم والاشعار بمنشاء ما يرون من العذاب والاوجه انه عبارة
عمن ظلم باتخاذ الانداد وكتمان امر الرسول وتحريفها للترديد الى غير ذلك **قوله**
واجري المستقبل مجرى الماضي فوضع اذ موضع اذا لم عبر عن الماضي التنزيلي
بالمستقبل استحضارا لتلك الصورة الهائلة فقيل اذ يرون موضع اذ يروا
قوله وقرا ابن عامر ونافع ويعقوب ولو ترى على انه خطاب للنبي في الكشاف
او عام ولا يظهر وجه لتركه المحقق التفتازاني فحينئذ ينبغي ان تكون
اذ يرون بدلا منه وكذا اذ تبرا اذ لم يرضها الابدال من البدل وان القوة في
موقع بدل الاشتمال من العذاب وفي جعله بمنزلة المنصر الشاهد من البالغة
ما لا يخفى وقيل هو في معرض التعليل للجواب المحذوف اي لرايت امرا فظيعا

لان القوة لله جميعا وانه شديد العقاب للكافرين وقيل فصل بالجواب
ومتعلقه بين البدل الذي هو اذ تبرا والمبدل منه هذا كلامه ونبحثهم
منه جواز تعدد البدل بلا ريبة والتردد في جواز البدل عن البدل ونحن
لم نعثر على تردد البدل ايضا ولا ضرورة في هذه القراءة الى جعل اذ بدلا من
المفعول به بل يصح ان يكون على ما هو الاصل فيه من الظرفية وايضا يفهم منه
انه جعل ان مفتوحة على هذه القراءة مطلقا فقد غفل عن قوله ويعقوب
ان بالكسر فانه ذيف جمل قوله ان الله على التعليل ولا يخفى ان قراءة كسر ان تعريب
قوله وقيل عطف على تبرا قيل يلزم على هذا ابدال اذ راوا العذاب من اذ يرون
العذاب وليس فيه كثير فائدة ولهذا لم يلتفت اليه الزمخشري وفيه ان البدل
الوقت المضاف الى الامرين والمبدل منه الوقت المضاف الى واحد وليس
كثير فرق بينه وبين ابدال الوقت المضاف الى التبرء مقيدا برؤية العذاب
نعم فيه مؤنة ملاحظة العطف قبل الربط فلهذا رجح الاول **قوله** وتقطعت
بهم الاسباب يحتمل العطف على تبرا وواو الحال والاول اظهر لان تقطع
الاسباب مستقل في الاستعظام لا حاجة الى ضمه مع التبرء حتى يعد قطيعا
ومعنى تقطعت بهم بسبب كفرهما وملتبسة بهم **قوله** اي ليت لنا كرة الى الدنيا
فنتبرا منهم بيان لحاصل المعنى واما بحسب اللفظ فان لنا كرة فاعل الفعل
المقدر بعد لو اي لو ثبت ان لنا كره ونتبرا لكونه في تقدير ان عطف عليه
قال المحقق التفتازاني وانما تمنوا ذلك لان التبرء منهم في الاخرة لا يغيظهم
ولا يعود بضير عليهم لانهم في شغل شاغل وهول هائل وذل دايل وعلى قراءة
لعكس فيه اشكال لان الاتباع اذا تبروا في الاخرة لم يكن لهذا التمني معنى
بل ينبغي ان يكون هذا من المتبوعين على ما قيل ان يحمل ان تبرا الذين
اتبعوا على البنا للمفعول واعترض بان هذا يكون تمنيا لذل الدنيا بعد ذل
الاخرة وفيه نظر هذا كلامه ووجه الاشكال انه لا يصح حينئذ فنتبرا منهم
كما تبروا منا لان التبرء كان من الاتباع على هذه القراءة والاشكال قوي
والاعتراض على تمنيهم بانه لا وجه لتمني ذل عدم التبري عنهم في الدنيا
بعد ذل الاخرة الذي لا ذل فوقه ووجه النظر ان التبرء عنهم لا يغيظهم
ولا يضرهم وتمنيهم ذلك تمني اضرارهم وغيظهم من قبلهم ويحتمل ان

يكون تمنيهم للعود الى الدنيا لتدارك متابعتهم بالتبرؤ اذ ذاك وان التبرؤ
في الاخرة لا ينفع الا لمجازاة تبريهم كما يشعر به قوله كما تبرؤا منا بل التشبيه
لبيان كمال التبرؤ قوله مثل ذلك لا اراسدا اي محذوف الهمزة من غير
تعويض التاء روى سيبويه اواو ارادة واقام واقامة ويجوز ان اخا ان
مع ان المشهور خلافه لمصلحة تذكرة لكن العجل ذلك اشارة الى مصدر يريهم
وقد عرفت تحقيقه في قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا قوله اصله
وما يخرجون فعدل الى هذه العبارة يعني ان التركيب من قبيل وما انت علينا
بعزيز وما انا قلت والغالب فيه قصد اختصاص المسند اليه بالنفي وثبوت
الفعل لغيره لكنه لم يقصد ذلك الحصر وان كان صحيحا لان ارباب الكبائر
يخرجون من النار اذ المقام ينبو عن قصد الحصر ولا يكفي الا بقصد المبالغة
في النفي ولا يخفى ان ظاهر بيان كتب المعاني ان هذا التركيب لا يكون للتقوى
وان يجيء لغير الحصر يشهد لصدقنا رجوعنا اليها رجوع عالم خبير متفطن قوله
نزلت في قوم حرموا على انفسهم رفيع الاطعمة والملابس فالامر للوجوب في
حق من حرم على نفسه حلالا طيبا قوله او حال مما في الارض ومن للتبعيض
زعم المحقق التفتازاني ان هذا على تقدير ان لا يكون حلالا مفعولا به اذ على هذا
التقدير هي للابتداء اي ناشيا مما في الارض لان من التبعيضية من موقع المفعول
اي كلوا بعض ما في الارض ثم قال فان قيل لم لا يجوز ان يكون حالا من حلالا
تقدم عليه لتنكيره قلنا لان كون التبعيضية ظرفا مستقرا وكون اللغو حالا
مما لا نقول به النحاة وفي قوله اذ لا يؤكل كل ما في الارض اشعار بان لزوم
التبعيضية انما هو على تقدير المفعولية وبانها لا يجوز ان تكون للتبيين هذا
وفيه نظر لان كون من التبعيضية في موقع المفعول ليس معناه انه مفعول به
من حيث الاعراب بمعنى ان المفعول به بل انه متحد مع المفعول به قال الرضي
يعرف كون من للتبعيض بان يكون هناك شيء محقق او مقدر يصلح ان يكون
بعضا من المجرور بمن كقولك اخذت من الدراهم شيئا او اخذت من الدراهم
هذا الدرهم وان قبله وهو نكرة نحو اخذت شيئا من الدراهم جاز ان
يكون ظرفا لغوا متعلقا بالفعل وان يكون ظرفا مستقرا صفة له وان قدم
على النكرة كقولك اخذت من الدراهم شيئا جاز ان يكون حالا مقدما ولا

يذهب

يذهب عليك انه يجوز ان يكون حالا من حال من الظرف وان يكون خبر متعلقه بان
يقدر فعلا ناقصا قوله اي مما يستطيبه الشرع فهو توضيح للحلال او
الشهوة المستقيمة اي لا تاكلوا على امتلاء المعدة والشهوة الكاذبة ورد
ما لا تستطيبه الشهوة اما حلالا فلا منع منه واما حراما فهو خارج بالحلال
والحلال لا دل عليه فلا يرد تجمه ويمكن دفعه بان الحلال كان ثابتا في الشرع وحرمة
الاكل بلا شهوة صادقة مما يعرف بهذه الاية قوله اي لا تقتدوا به في اتباع الهوى
صار متابعة للخطوة مثلا في الاقتداء وانما قيده بقوله في اتباع الهوى لان الشيطان
ربما يدعو الانسان الى الطاعة ليتوسل بها الى ايقاعه في معصية فيتبع له في الطاعة
ويحفظ عن المعصية قوله جعلت ضمة الطاء كانها عليها والواو المضموم تبدل
بالهمزة تخفيفا كما في اقتت ووجوه قوله ولذلك سماه وليا في قوله اولياؤهم
الطاغوت ويحتمل ان يكون تسميته وليا مبالغة في نفي التولي للذين كفروا
فتأمل قوله بيان لعداوته ووجوب التحرز عنه الظاهر ان بيان وجوب
التحرز قوله انه لكم عدو مبين وقوله انما يامركم بيان العداوة لا بيان
وجوب التحرز قوله واستعير الامر لتزيينه وبعثه لهم اشار به الى دفع
اشكال ذكره الكشاف وهو انه يعارض قوله ان عبادي ليس لك عليهم
سلطان اذ الامر يقتضي العلو ووجه الدفع ان الامر استعير لتزيينه
القبائح ووسوسته ويمكن دفعه بان الامر للاستعلاء لا للعلو وبان
المراد الامر بعد اتباع خطواته فيكون امره للغاوين وقد استثنى من العباد
الغاوون قوله فيه دليل على المنع من اتباع الظن راسا لان العلم
يقابل الظن فالمظنون مندرج تحت ما لا يعلمون وما ذكر في كتب الاصول
لا يدفع كون المجتهد تابعا للظن لانه لا يتم دليله الا على ان وجوب
متابعة الظن يقيني ولا يجعل الحكم الشرعي الاجتهادي يقينا ولا محيص
عن الاشكال الا بحمل العلم على العلم حقيقة او حكما كظن المجتهد فان
الشارع جعله في حكم اليقين دفعا للحرج قوله ما وجدنا عليه قال
الكشاف بدليل بل نتبع ما وجدنا عليه اباءنا وقال المحقق التفتازاني
هذا يستغني عن الدليل اذ ليس له معنى اخر وفيه انه لم ينصب الكشاف القرينة
على الارادة حتى ينفي عند عدم اشتراك اللفظ بل نصب الدليل على اللغة

وقال النبي بمعنى وجد لانه يستعمل وجد في مقامه نعم لو كان اللغة مشهورة
لكانت مستغنية عن الدليل وكان القاضي ترك الدليل لانه معتمد
واللغة لا تخفى كالكشاف قوله وقيل في طائفة من اليهود دعاهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الاسلام الى آخره وفيه ان ما الفى
عليه اليهود اباءهم هو التورية فكيف يصح رد قولهم بقوله او لو كان اباؤهم
لا يعقلون شيئا ولا يهتدون الا ان يقال تعريض بانهم الفوا اباءهم
على تحريف التورية اذ لو وجدوا اباءهم على التورية ولو وجدوهم طالبين
لدين محمد منتظرين له قوله ومثل داعي الذين كفروا لتقدمه في الذكر
والا فالراجح تقدير المضاف في المشبه به لان المقصود مذمة الكفرة
فالظاهر اجزاء الكلام منحصر لا على داعيهم ولان الحاجة ما لها التقدير
مست في المشبه به فالتاويل قبل الوصول اليه تاويل قبل الحاجة وقد
اشار الى الترجيح بتصوير المعنى على تقدير حذف المضاف من المشبه به
وعدم الالتفات الى تصويره على الاحتمال الآخر واشار الى وجه اختيار
حذف المضاف مع وجود التوجيه المستغني عنه حيث قال لو ذكر لاساعة
قوله الا دعاء ونداء لان الاصنام لا تسمع الا ان يجعل ذلك من باب التمثيل
المركب اذ التشبيه المركب دون المفرق فانه حينئذ لا حاجة الى اثبات
سماع الاصنام بل يكفي مشابهة حالها بحال البهائم في عدم الفهم فان
قلت لا نقصان في جعله مركبا بل الفضل فيه فكيف يشذ به عن اختيار
حذف المضاف مع الاستغناء عنه قلنا زاد ان في تقدير المضاف تكثير
الفائدة بجعل الكلام محتملا للتمثيل المفرق والمركب فلو لم يقدر لفات
هذه الفضيلة ولم يثبت الكشاف المساعدة على تقدير تمثيل المركب وقال
المحقق التفتازاني في الحق معه كيف والتشبيه المركب وان لا يطلب ان يكون
لكل ما في المشبه به نظير مما ذكر في المشبه الا انا لا نثبت ان لا يذكر في احد
الطرفين ما لا دخل له في التشبيه ويمكن ان يوجه النظم بما يغني عن التقدير
ويساعده الادعاء وندا بان يجعل مثل الذين كفروا في جواب من يدعوهم الى
الاسلام حيث يقولون بل نتبع ما وجدنا عليه اباءنا كمثل الذي ينعق
بما لا يسمع الا دعاء ونداء فكما ان الناعق لا يقصد الى معنى بحسب

نعيقه كذلك الكافرون لا يقصدون الا الصوت وهذا نهاية المبالغة في
مذمتهم بجوابهم وتوبيخهم قوله لما وسع الامر على الناس كافة فان قلت
قد سبق ان السابق نزل في قوم حرموا على انفسهم رفيع الاطعمة
والملابس فكيف حكم بانه توسعة الامر على الناس كافة قلت العبرة بعموم
اللفظ لا بخصوص السبب ونحن نقول لما امرهم باكل الحلال الطيب
والكف عن اتباع الشيطان وطال الكلام فيما يتعلق بذلك الكف
وكان لا اكل الحلال الطيب موجب اخر هو الشكر واراد ان لا يبعد
التابع عن المتبوع اعادة الامر بالاكل ليتصل به قوله واشكروا الله
وهذا من نكت التكرير يعرفه من له معرفة بمباحث الاطناب قوله
فان عبادته لا تتم الا بالشكر لا يخفى ان توقف تمام العبادة على الشكر
يتوقف على التوحيد قوله انما حرم عليكم الميتة على بناء الفاعل والضمير
لله والميتة منصوب وهي القراءة ورفع الميتة حينئذ على انه خبر ما
بجعلها موصولة لا كافة قراءة شاذة وقرئ حرم مجهولا وحرم ككرم
وعلى هاتين القراءتين الميتة مرفوعة لا غير لكن فيه توجيهان يعرفهما قوله
اخرجها المعرف عنها لاختصاص الميتة بعرف اللغة بما لا يذبح ومات بغير
ذبح اما استثنى الشرع حيث قال صلى الله عليه وسلم احلت لي ميتتان ودمان
قوله وما اهل به لغير الله لا ينبغي حرمة ما لا يهل باسم الله فالعلم به من
السنة قوله فلا اثم عليه في تناوله بل ربما ياثم بترك الاكل قلت
المراد قصر الحرمة بما استحلوه لا مطلقا وقصر حرمة على حال الاجتناب
ففي الكلام حذف والتقدير انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير
وما اهل به لغير الله في حال الاختيار بقرينة فمن اضطر الآية والاظهر
ان الحصر اضافي بالاضافة الى ما حرمه المؤمنون منها من المستلذات
والكفار دونها من السائبة والوصيلة والحام فصح القصر افرادا
او قلبا قوله لانهم اكلوا ما يلتبس بالنار لكونها عقوبة عليه فكانه
اكل النار يعني ايقاع الاكل على ما هو سببه فالكلام ظاهر في المجاز في
السببية وان كان اكلت دما مشهورا في المجاز في الظرف بان كان اطلاق
الدم على المسبب منه اعني الدية قوله اكلت دما اي دية ان لم ارعك بن

الورع بمعنى التخويف اي ان لم اخوفك بضرة اي بزوجة الحكمها عليك بعيدة
مهوى القرط وما يتعلق القرط في جانبه وهو المكان وبعده كناية عن طول
العنق طيبة النشر الرائحة ومعنى التخويف بالضرة ان تجعل خايفا من
الضرة لانه اذا وجدت الضرة تكون خايفة منها ولا تنام من ووجه الحلف
باكل الدوران اكل الدية عار عند العرب ومتفرع على قتل غريزه **قوله** ومعنى
في بطونهم ملاء بطونهم قال المحقق التفتازاني هذا بيان لحاصل المعنى واما
التضيق فهو انه جعل البطن بتمامه محل الاكل بمنزلة ما لو قيل جعل الاكل في
البطن او في بعض قوله فهو ظرف متعلق بالاكل لا حال مقدرة على ما في الكشاف
وقوله كلوا في بعض بطونكم تعفوا يعني اجعلوا محل الاكل بعض بطونكم تكفوا
انفسكم عما لا يحل ولا يجمل لان جميع المفاسد من امتلاء البطن **قوله** عبارة
عن غضبه عليهم لما كان في ارادة الغضب ظاهرا لاشتهاره فيه ولم يكن في
حرمان الكرامة بتلك المثابة قال في الاول عبارة وفي الثاني تعريض والمراد
اهل الجنة وذكر في الكشاف توجيها ثالثا وهو حمل الكلام على ما هو المحبوب
عندهم لما ان بعيدا لم يلتفت اليه **قوله** وان الذين اختلفوا الى اخره هذه جملة
حالية فايمانهم بالبعض كالتورية وكفرهم ببعض كالقرآن لا يوجب اختلافهم
بل اختلاف الكتب بزعمهم فلذا قال المحقق التفتازاني الاختلاف عائد
الى بعض الكتاب حيث جعلوه قسمين ووصف القوم به يجوز ومناط السبب
للعذاب هذه الجملة الحالية لا تنزيل الكتاب بالحق وهو ظاهر اما كونه
مناطا على تقدير ان يكون الاختلاف بجعل التورية حقا والقران باطلا
فظاهر لانهم كفروا بالقرآن والتورية ايضا لان الكفر بالقرآن كفر بما في
التورية من انه حق وكذا ان كان المراد الاختلاف في التورية بتاويلها
او تحريفها لانهم كفروا بالكتابين واما كونه مناطا على تقدير ان يكون
الاختلاف اختلاف المشركين في القرآن فهو كما قال الكشاف ان كتمانهم
صار سببا لتلك المشركين اذ لو لم يجعلوا وليك ولم يشاقوا لما جسر
هؤلاء ان يكفروا وظاهر قوله واختلفوا بمعنى تخلفوا او خلفوا ان حمل
الاختلاف على التخلف او التخليف ونحن لم نجده بشي من المعنيين والمال
ان يحمل ذلك اشارة الى منشا اختلافهم في التورية فانهم صاروا بالتخلف

او

او التخليف مخالفين في التورية وصار قوم منهما احدهما غير قوم الآخر و
المقول ابتداع الكذب كذا في القاموس **قوله** وقال ليس البر ما انتم عليه
عبارة الكشاف وليس البر فيما انتم عليه وقال المحقق التفتازاني جعل البر مطلقا
والخبر بتقدير في اي ليس جنس البر في ان تولوا لانهم لم يزعموا ان جنس البر ذلك
بل فيه نفي كلام المحقق اشعار بان القاضي غفل عما قصده الكشاف بادراج في
فظنه لغوا وتركه وليس بذلك بل وفي اي ان في جعل ان تولوا على جنس البر لا ينبغي
كونه نفي الحصر بل يكون بمعنى نفي كون التولية وكذا مراد البر بان يكون
للفرد المبهم والاوجه ان قصد الكشاف بتقدير في الاشارة الى توجيه يغني عن
جعل البر بمعنى البار ولم يلتفت اليه القاضي لان قوله ولكن البر من امن بالله
لا يلايم ذلك بل جعل البر بمعنى البار رخاء ثم **قوله** وقيل عام لهم وللمسلمين
اي ليس البر مقصورا بامر القبلة الظاهر على امر القبلة وجعله نفي القصر على قراءة
من نصب البر على انه خبر ظاهر لان تعريف المسند وتقديمه يكونان للقصر فاذا
دخل النفي صار نفيا للقصر وعلى قراءة من رفعه فهو بان يجعل اللام للاستغراق
اي ليس كل البر ان تولوا قال المحقق التفتازاني ادرج لفظ الامر اشارة الى ان قوله ان
تولوا في هذين التوجيهين بتقدير المضاف اي ليس كل البر او البر المعتد به امر ان تولوا الا
زعم المسلمين لم يكن ان كل البر تولية المشرق والمغرب بل البحث عنه ونحن نقول لعل
المعنى وليس البر تولية جانب من الجوانب حتى توجب النزاع فيه والمحافظة عليه بل
البر الايمان بالله والاتيان بالاعمال على حب الله فالتولية ربما كان مقتضى الايمان
والانقياد بامره فلا ينبغي النزاع فيه لكونه قبلة لا بل لكونه ما امر الله به وبهذا
ينقطع نزاع اليهود وغيره مع المومنين ويسهل عليهم تحويل القبلة **قوله** او ولكن ذا البر
اشارة الى ان وبل البر احد الوجوه الثلاثة المشهورة جعل المصدر بمعنى اسم
الفاعل وحذف المضاف واطلاق البر على البار دعوى انه عين البر وان كان ظاهر
بيانه في حذف المضاف **قوله** والمراد بالكتاب الجنس او القرآن قال المحقق التفتازاني
هذا دال على ما يراد بالكتاب في قوله اختلفوا في الكتاب ليلايم اجزاء الكلام وحينئذ
نفي احتمال آخر وهو ارادة التورية ولا مانع عنها في هذا المقام لان الايمان بالتورية
يوجب الايمان بمحمد والقرآن واعتقاد نسخ التورية **قوله** اي على حب المال
كما قال عليه السلام لما سئل اي الصدقة تؤيد رواية البخاري ومسلم ان تصدقه

وكذا ما وقع فيه رواية الكشاف يعني ان الايتاء على حب المال ليس عبارة عن ان
افضل الصدقة صدقة البخيل الشحيح حتى يكون صدقة البخيل افضل من صدقة
الكريم بل المراد بحالة الحب لماله ان يكون قبل الياس من الحيوة وحالة
الاشراف على الموت كما كشف عنه الحديث وللثاني تريد به حالة الاحتياج
كما قال عليه السلام افضل الصدقة جهد المقل بل المراد الاعم المويد بمضمون
الحديثين قوله لان ايتاهم اثنان اي حسنتان قوله لان السبيل يرعف به
اي يقدمه والرعف السبق ومنه الرعاف للدم السابق من الانف ومعنى
تقدير السبيل اياه ان السائر امام الاضياف قوله وفي الحديث نسخت الزكوة
كل صدقة يعني في الاية اشارة الى الحقوق كانت قبل شرع الزكوة لا ان الحقوق
ثابتة في الشرع مع الزكوة وقيل نسخ الزكوة الحقوق المقدرة والا ففي المال
حقوق للمحتاجين قوله والموفون بعهدهم اذا عاهدوا اي في جميع ازمنة
عهدهم ونصب الصابرين على المدح معناه تقدير ما يدل على المدح مثل واخص
الصابرين اي من اهل البر او امدح الصابرين وحينئذ يكون من عطف الجملة
على جملة ولكن البر من امن بالله وحذف هذا المقدر واجب والمشهور بالنصب
او الرفع على المدح في الصفات المقصودة ولم يجد ذلك بينا في المعطوف
وانما اخذ من هذا الموضع ولا يبعد ان يجعل اولئك اشارة الى المخصوصين
بالمدح ويكون حصر الصدق والتقوى فيهم ادعاء للمبالغة في مدحهم
وبالجملة فيه تعريض ظاهر للكاتمين الكاذبين المدعين للاتقاء عن الشرك و
الكفر وقوله والبعداء اي ان الاية جامعة لجميع الكمالات الانسانية اشار بقوله
عليه السلام من عمل بهذه الاية فقد استكمل الايمان لان الايمان الكامل
لا ينفك عن احراز جميع الكمالات ويمكن ان يكون الحديث اشارة الى ان الايمان
لا يكمل الا بالعمل وايمان من لا عمل له مشتمل على الخلل قوله وكان لاحدهما طول
في القاموس الطول الفضل وقوله وامرهم ان يتباووا وفي الصحاح وفي الحديث
امرهم ان يتباووا على وزن يتقاولوا والصحيح يتباووا على مثال يتقاولوا وكان
الرواية عند القاضي كانت كما هو الصحيح او الثابت في كتابه تصرف من الكاتب
ومعنى يتباووا يتكافوا ولا يفضل احدهما نفسه على الاخر في مقام القصاص
المقصود بيان ان غرض الاية ليدفع به مفهوم المخالفة الموقوف على ان لا يكون للقيد

غرض

غرض اخر سوى الاختصاص وحاصله ان تخصيص هذه الثلث لاثبات مساواة
حر بحر وعبد بعبد وانثى بانثى وانه لا فضل لاحد القبيلتين في باب القصاص على
الاخر لا لحصر مشروعية القصاص فيها فعلى هذا كان الاداء بسبب فلا يدل على ان
لا يقتل الحر بالعبد والذكر بالانثى كما لا يدل على عكسه هذا وفي قوله
كما لا يدل على عكسه اشارة الى دليل اخر على ان المراد ليس مفهوم المخالفة
لوجب ان لا يقتل العبد بالحر والانثى بالذكر ولم يقل به احد وربما يجاب عنه
بانه لم يعتبر مفهوم المخالفة هنا لانه يعلم من قتل العبد بالعبد وقتل الانثى
بالانثى بطريق الاولى ولنا ان نقول ليس مفهوم المخالفة معتبرا والا لم يقتل الذكر
بالذكر للمساواة وقوله فان المفهوم حيث الى اخره في تقدير فان المفهوم معتبر
حيث الى اخره قوله وانما منع مالك والشافعي قتل الحر بالعبد سواء كان عبده او
عبد غيره لما روي على الى اخره مناط حصرنا يحتمل ان يكون قوله قتل الحر بالعبد
يعني ما منع مالك والشافعي الا قتل الحر بالعبد ولم يمنعا قتل الذكر بالانثى
وفيه تخطئة للكشاف حيث قال وعن عمر بن عبد العزيز والحسن البصري وعطا
وعكرمة وهو مذهب مالك والشافعي ان الحر لا يقتل بالعبد والذكر بالانثى
اخذا بهذه الاية ولنا ان نجعل مناط الحصر قوله لما روي عن علي انما منعا عن قتل
الحر بالعبد الا لما روي دون الاخذ بهذه الاية حتى يتوهم بهما انهما منعا عن قتل
الذكر بالانثى وقد استدل على عدم قتل الحر بالعبد بالسنة واجماع الصحابة والقياس
على الاطراف فانه لا يقطع طرف الحر بطرف العبد قوله ومن سلم دلالته فليس له
دعوى نسخه فيه تخطئة للكشاف حيث قال وعن سعيد بن المسيب والشعبي والنخعي
والثوري وهو مذهب ابي حنيفة انها منسوخة بقوله النفس بالنفس مع جمهورها
لا يصلح ان يكون ناسخا فبعد نسبته الى هؤلاء الاعلام قال المحقق التفتازاني
انهم يقولون ان المحكي في كتابنا من شريعة من قبلنا بمنزلة المنصوص المقرر فيصلح
ناسخا هذا ولا يخفى عليك ان المحكي في كتابنا انما يكون بمنزلة المنصوص المقرر لو لم
يكن في كتابنا ما ينافيه وقد ورد فيما ان قوله النفس بالنفس لا يرفع حكما في هذه
الاية بل فيه زيادة حكم اخر ودفع بان هذه الاية اشتراط المساواة في الحرية
والذكورة والانثى في اثر رفعه النفس بالنفس قوله وقري كتب على البنا للفاعل
والقصاص بالنصب وكذا الكل فعل جاء في القرآن اي كل فعل له جاء في القرآن

فانه يصح اضمار الله تعالى من غير سبق ذكر لتعينه في العقول وليس في اضمار التعين المقرر قبل ذكره اضمار قبل الذكر كما تقرر في محله قوله فمن عفي له من اخيه شيء اي شيء من العفو لان عفا لازم كذا في الكشاف لكن في القاموس عفا الله ذنبه وعن ذنبه ترك عقوبته فيصح ان يكون شيء مفعولا به واما على ما ذكره فهو مفعول مطلق واما نائب قيامه مقام الفاعل لانه مفعول مطلق للنوع والمراد عفو قليل فهو من قبيل ان يظن الا ظنا يحمل التنكير على التقليل فاضمر وفايدة اي فايدة وصف العفو بالقلة الاشعار بان بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص سواء قال القاتل عفوت عن بعض الدم او قال بعض الورثة عفوت ولا يبعد ان يقال فايدته ان المراد المعفو عن الدم لا العفو المطلق الذي هو العفو عن الدم والدية فانه ليس فيه اتباع بالمعروف ولا اداء باحسان قوله وذكر بلفظ الاخوة الثابتة بينهما من الجنسية والاسلام ليرق له ويعطف عليه لم يكتف بالاسلام والمراد بالعطف ثمة العطف بالعفو وبالاتباع بالمعروف ضمير الفاعل ولي القتل والضمير المجرور للقاتل لان ذلك يليق كل منهما للاخر ويعطف اليه فالوجه بما سمعت والقايل بالاداء بالاحسان قوله وفيه دليل على ان الدية احد مقتضى العمد والا لما رتب الامر بادائها على مطلق العفو بل يشترط رضى القاتل ايضا ولقائل ان يقول المراد بمعفو له شيء ان يتحقق العفو لا ان يقول عفوت عن الدم وعند من لا يجعل الدية مقتضى القتل لا نقول يتحقق العفو بدون رضى القاتل قوله اي الحكم المذكور في العفو والدية كذا في الكشاف ايضا والاولى جعل ذلك اشارة الى التخيير بين القصاص والدية وهو المناسب لقوله خير هذه الامة بينهما وبين الدية تيسيرا عليهم ولا يخفى انه لا يستفاد من النظم على ما حملوه التخيير بين العفو المطلق والدية والعفو لانه ليس فيه الا ايما الى مطلق العفو واما على ما حملناه حيث اردنا بشيء من العفو ما يقابل العفو المطلق ضمنه ايما الى العفو المطلق وصح حمل قوله وذلك على التخيير بين العفو والدية والعفو المطلق والملحق بالاتباع هو الاحق قوله كلام في غاية الفصاحة والبلاغة الظاهر انه اراد بالفصاحة غير معنى البلاغة وكانه لم يجعل الفصاحة جزءا من البلاغة وعليه المشايخ وفي قوله نوع من الحيوة عظيم اشارة الى ان التنكير للنوعية والتعظيم وجعل النوعية والتعظيم معلل بوجهين ولم يجعل التنوين للنوعية بناء على الوجه الثاني كما فعله الكشاف

احترازا عن الحكم وعلى الاول فيه اضمار يعني حذف المضاف فان التقدير ولكم في شرع القصاص او علم القصاص وعلى الثاني تخصيص اي في القصاص ليس حيوة المقتص منه بل حيوة ما عداه ونحن نقول اللام للعهد اي في هذا النوع من القصاص يعني القصاص المخير بينه وبين الدية والعفو حيوة عظيمة منها حيوة من يعفى عنه من قوله يا اولي الالباب تامل في حكمة القصاص واقول ما الله اعلم خص هذا النداء القصاص بالبالغين ومنع الصبيان من القصاص لان اولي الاحلام في الشرع هم البالغون وعليه حمل قوله عليه السلام ليليني اولوا الاحلام منكم قوله في المحافظة على القصاص اي تتقون من العصيان في المحافظة ويحتمل ان يراد تتقون من القتل انفسكم مخافة القصاص قوله كتب عليكم وحد الفعل لتمني الظاهر وكتب عليكم عطفا على قوله كتب عليكم القصاص في القصاص القتلى كانه لم يعتد بدخوله تحت النداء فرقا بينه وبين الحكم السابق والا لاحق لانهما شاقين على النفوس فيبعدان عن القبول احتياجا الى سبق النداء المنبئ عن فرط العناية والاهتمام بخلافه فان الوصية للوالدين والاقربين بعد الياس من الحيوة ليس مما يأبى مقتضى الطبيعة فلم يتعلقه لئلا يوهم دخوله تحت النداء وانما قال كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ولم يقل اذا حضركم الموت ولا اذا حضر احدكم الموت كتب عليه كما هو مقتضى الظاهر لان الوصية لم تفرض على من حضره الموت فقط بل عليه بان يوصي وعلى الغير ان يحفظه ولا يبدله فقال عليكم اشارة الى انه ليس فرضا على من حضره فقط وقال حضر احدكم لان الموت يحضر احد المخاطبين بالافتراض عليهم قوله اي حضر اسبابه وظهر اماراته كانه اشار الى حذف المضاف ولم يحمل الحضور بمعنى الحضور العلمي لاستغنائه اي غلب على ظنه الموت وما ذكره يحتمل ذلك فتامل قوله لما روي عن علي لا يعني ان المروي عن علي وعايشة يدل لان علي انه لم ينسخ الاية باية المواريث وفي الكشاف ان رجلا اراد الوصية وله عيال لو ادبعماية دينار فقالت ما ارى فيه فضلا واراد آخر ان يوصي فسالته كم مالك فقال ثلاثة الاف الى آخره وكانه ترك بعض ذلك الاثر لانه لا يدل على ان المراد بالخير المال الكثير لاحتمال ان يكون نفي الفضل نسخ الاية قوله وتذكير فعلها للفصل اي ترجيح التذكير مع جواز التانيث للفصل فلا يراد ان التذكير لا يتوقف على الفصل الا اذا كان الفاعل

نوقلنا حتى سبا وقوله او على نا وبل ان يوصي يجب عليه انه لا وجه لنا ويل الفاعل لترجيح التذكير اذ عدم التاويل راجح ويمكن دفعه بان عمله في الظرف دعى الى التاويل لان عمل المصدر لنا ويله بان مع الفعل فلا دعى العمل الى التاويل رجح التاويل التذكير لكن هذا يوجب ان لا يذكر الايصا ولهذا اقتصر الكشاف على ان يوصي واما قال والعامل في اذا مدلول كتب ولم يقتصر على كتب لان احداث الفرض عليهم لم يكن وقت ان حضر الموت احدكم بل احدث فرض في ذلك الوقت عليهم فهو متعلق بالفرض المدلول لكتب لا بقوله كتب حتى يكون ظرفا للايحداث وفي قوله لا الوصية لتقدمه عليها وان اشتهر فيما بين النحاة ان معمول المصدر لا يتقدمه ان التحقيق ما ذكره الرضي ان الظرف يتقدمه قال الله تعالى فلما بلغ معه السعي ولا غير ظلم ومن البين ان الراجح بحسب المعنى تعلقه بالوصية لان المفروض هو الوصية في هذا الوقت قوله ورد بانه ضعيف ان صح الثبت بهذه الرواية وكان الراوي ممن لا يتا في الحكم بعدم صحة رواية لكونه موثوقا به فمن ضرورة التشعر وانما تردد في صحة الرواية اشارة الى ما قاله الرضي انه يروى من يفعل الحسنات الله يشكرها ولا يمكن توجيه الشعر بانه من قبيل وان احد من المشركين استجارك لتعقيد الكلام بتكرار الله حذف يشكر لدلالة تحرف الشرط عليه حيث يقتضي تركه الفاء تعقيد الفعل ووجب الحذف للتفسير لان المفسر يجب ان يجزم فلما ان لم يجزم يشكرها علم انه خبر المرفوع قبله والجملة جزا قوله وكان هذا الحكم في بدء الاسلام لما كان هذا منسوخا عنده ينبغي ان يقول قيل وكان هذا الحكم وكانه اشار بهذا الاسلوب الى انه المشهور فيما بينهم كما قال العلامة التفتازاني لكن فالحق تاويل هذا المشهور لعدم صحة القول بالنسخ قوله والحديث من الاحاد ويلتفى لامدها الى اخر فيه رد على الكشاف حيث جعله لاشتهاره بمنزلة المتواتر في النسخ به ونسخ الاية بالحديث من المشهور جائز عند الحنفية لكنه لا يقبله الشافعية قوله ثلاثة يفعل المعنى مبني على انه قبل فرض الوارث وقوله ولا يجاوز الثلث مبني على القول بانه لا تنافي بينه وبين اية المواريث ويجمع معها الحديث من الاحاد ثلاثا بمنع حكم الاية على قول من فسر بالخير الاقربين وعلى قوله ينبغي ان يفسر المعروف بان لا تجاوز في وصيته ما اوصى به الله وللنا ان تفسير الوصية بالمعروف بان يشهد على وصيته قوله مصدر مؤكد ای حق ذلك حقا ظاهره انه جعله من تركيب زيد قائم حقا اي حق حقا فيكون من قسم التوكيد لغيره من ما يمنع وجوب حذف عامل النعو

المطلق

الطلق يقاسا والحق بمعنى الصدق وهذا انما يتم لو كان كتب عليكم اخبارا ما لو كان لطلب الوصية وايجابه فلا على انه لا يستقيم تعلق على المتقين حينئذ فالصواب انه بمعنى الواجب مفعول به لفعل محذوف اي جعل حقا على المتقين ثابتا في ذمتهم قوله فمن بدله غيره من الاوصيا والشهود بعدما سمعه وصل اليه وتحقق عنده لما جعل من بدله شاملا لغير الشهود فسر السماع بالعلم اليقيني ليشمل الوصي لان الوصي لا يلزمه السماع عن الموصي كالشهود بل يكفيه العلم على اي وجه كان والسماع عن غيره وفيه تاويل يعرف قوله وعد للمصلح وذكر المغفرة لمطابقة ذكر الاثم يعني انه نفي كونه اثما لا يلائم الوعد بالمغفرة وانما اتى به لانه يناسب ذكر الاثم وكون الفعل موهما انه اثم لكونه من جنس ما فيه اثم ولا يخفى ضعفه بل وعده بمغفرة اثامه وانزال الرحمة عليه وما من احد الا ويحتاج اليهما فكمال الوعد بهما ولنا ان نجعله وعدا بمغفرة اثم الموصي بتغييره واصلاحه حيفه وقوله ما جنس يوهم يعني ما يوقع في الاثم وقال اثمه بالمد اي اوقعه في الاثم واما اثمه بالتشديد فمعناه نسبه الى الاثم قوله وتطييب على النفس من البلية اذا تمت طابت قوله والصوم في اللغة الامساك عما ينازع اليه النفس اي تشتاق اليه النفس في القاموس الصوم الامساك عن الطعام والكلام والشراب والنكاح والسير قوله لعلكم تتقون المعاصي فان الصوم يكسر الشهوة التي هي مبداها ويحتمل ان يكون المراد كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم يعني فلا تهملوا امر الوحي دون اوقاتها لكي تتقوا عن تركها وكان في فرض قبل الاسلام لكونه عبادة شاقة فظننا كرهه الفرقة فاذا فرض بعد توطين النفوس على دين الاسلام واقتضا امر الاحكام كان بعيدا عن العزة لمشاقته قوله فان الصوم له وجا هكذا اشتهر في حديث عبد الله فانه له وجا والوجاء بالكسر كسر عروق الانثيين مع ابقائهما قوله ونصبها ليس بالصيام لوقوع الفصل بينهما اي الفصل الاجنبي وهو كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون وفيه رد لما في الكشاف من انتصاب اياما بالصيام كقولك نويت الخروج يوم الجمعة والاعتذار بان ذلك مبني على جواز الفصل بين الظرف وعامله فان الظرف يجري في غيره وبيان الفصل الاجنبي ان قوله كما كتب وقوله لعلكم تتقون ليس معمول الصيام بل الكتابة ولنا ان نجعله معمولا منصوبا عن الصيام اي كصوم كتب على الذين من قبلكم ونجعل قوله لعلكم تتقون متعلقا بالصيام ونقول المراد كتب عليكم صوم يستعدكم بهذا الغرض فقوله لعلكم تتقون غرض الصيام لا حكمة الكتابة وبهذا استغنيت في تصحيح ما ذكره الكشاف عن اعتذار

الذكور ولك ان تجعل قوله اياما معدودات مفعولا بحذف اي يتقون المعاصي
بالتمسك بالصوم اياما معدودات هي ايام الدنيا الفانية او بقية السنة وفيه
تحريض على الاتقاء بتقليل ايامه وتسهيل الامر على النفس وقوله بل لاشعار وصوموا
لدلالة الصيام عليه الظاهر فيه لدلالة كتب الصيام عليه فتأمل **قوله** والمراد
بها رمضان اورد عليه انه لو كان رمضان لما كان لتكرير المريض والمسافر وجه
واجيب بان ايجاب رمضان اولا كان على التخيير بينه وبين الفدية فحين غير الى
الايجاب على التعيين اعيد ذكرهما تنبيها على ان تخييرهما بحاله لم يطرأ عليه تغيير
قوله او ما وجب صومه قبل وجوبه ونسخ به وهو عاشورا وثلثة ايام من كل
شهر في شرح المحقق التفتازاني هي ايام البيض وفيه ايضا فان قيل كيف
يكون الناسخ متصلا قلنا الاتصال في التلاوة لا يدل على الاتصال في
النزول هذا وبناء السؤال على ان النسخ قبل العمل لا يجوز والاصح جوازه
الا ان يقال بناء السؤال على ان نسخ ما عمل به مدة مديدة كيف يكون متصلا
به وجعل الكشاف هذا التعيين فرع ان يكون المراد بالتشبيه في كما كتب
على الذين من قبلكم التشبيه في عدد الايام اورد عليه انه لم يعرف
من الامم السابقة كون صومهم سبعة وثلاثين فلذا عدل عما نقله و
جعله فرع ان يكون التشبيه في مجرد الفرضية واجيب عما اورده على الكشاف
ان المراد بالتشبيه في عدد الايام مجرد القلة **قوله** او على انه مفعول ثان
لكتب عليكم على السعة يعني على تجوز بجعل الظرف مفعولا به واذا توسع في
فعل له مفعول واحد يقال للظرف المتوسع فيه مفعول ثان ولا يتوسع فيما
له ثلاثة مفاعيل لانه يكون حينئذ مفعولا رابعا ولم يجئ في كلام العرب ما
له اربعة مفاعيل **قوله** لما روي ان رمضان كتب على النصارى فوقع في
برد او حر ظاهره التردد وهو ينافي ما في الكشاف فوقع في البرد الشديد
والحر الشديد يعني به وقع تارة في الحر وتارة في البرد فحولوه الى الربيع
وفيه ان الوقوع في الحر يوجب الشدة والتحويل الوقوع في البرد ولا يوجب
ذلك بل ايام البرد ايام قصيرة والصوم فيها اسهل من الصوم في الربيع
ولا يبعد ان يراد بقوله لعلكم تتقون حينئذ التقوى عن تغيير وقته والزيادة
عليه كما فعل من سبقهم والموتان كالبطلان موت الماشية **قوله** فمن كان

منكم مريضا مرضا يضره هذا هو المنقول عن الشافعية والحنفية قال المحقق
التفتازاني في المقرر من مذهب الشافعي ان الصوم واجب ما لم يتضرر هذا
لكنه يخالف ما في الانوار والمبيح للافطار المرض الذي يضره الصوم **قوله**
وفيه ايماء بان من سافر اثناء اليوم لم يفطر اشارة الى نكتة اختيار قوله
على سفر على مسافرا على طبق مريضا واشار بقوله او راكب سفر دون قوله او راكبا
على سفر انه لم يقدر متعلق الجار ما كالا انه بعيد عن التفهم بل جعل قوله على سفر
الاستعارة التمثيلية قال المحقق التفتازاني انه اشار بقوله على سفر الى ان المراد
السفر المعتد به الذي استولى به المسافر على السفر يتصرف فيه كيف يشاء فلذا
اختاره على مسافرا وما ذكره القاضي اجمل **قوله** اي فعليه اشار بمعنى كتب عليه
وهو انسب بعبارة الاية او فيجب عليه وقوله صوم عدة ايام المرض او السفر اشار
الى ان قوله عدة مع تنكيرها تفيد بقرينة المقام ان المراد عدة ايام المرض او السفر
فلذا استغنى عن ان يقول لعدتها **قوله** وهذا على سبيل الرخصة اي هذا الامر للرخصة
والتخيير وقيل على الوجوب وفيه ان هذا الخلاف لا يخص قراءة النصب بل في قراءة
الرفع ايضا فليس تقديرا ان افطر فيها مستقيما وكانه اعتمد على انه مما يعرف ببيان
حال هذه القراءة وبعد في الحكم بالوجوب بحث لان الظاهر ان يكون مخيرا بين الصوم
من ايام اخر وبين الفدية لانه اذا كان الصحيح المطيق مخيرا فلا يظهر التضييق على
المريض بان يصوم يوما اخر فالمريض مثلا مخير بين ثلاثة امور صوم يوم مرضه
ويوم اخر والفدية والمطيق بين امرين لا يقال المطيق ايضا عليه القضاء او الفدية
لان من فاته الصوم عمدا يقضي لانا نقول يجوز ان يكون الحال في بدء الاسلام العذ
دون القضاء وهناك خلاف اخر وهو انه هل يقضي متتابعا او مخير في التتابع
وعدمه وهو مذهب عامة العلماء التخيير ومذهب علي وابن عمر والشعبي
وغيرهم انه يقضي متتابعا وفي قراءة ابي فعدة من ايام اخر متتابعات ذكره
في الكشاف **قوله** من فيعل وتفيعل لا من فعل وتفعل كما وهمه الزمخشري
واتبعه في المفصل ولذلك لما اورده زين المشايخ عليه اذ عزله وقال
اغراني عبد القاهر وجعله من فيعل وتفيعل في الكشاف **قوله** فمن تطوع
خيرا يقال تطوع بالشيء تبرع به وتطوع له تكلفه نشطا عنه حتى يستطيعه
فيكون تطوع خيرا بنزع الخافض اي الخيرا وخير وذلك النصب سماعي فكان من لذلك

جعل الكشاف خيرا مصدرا لا افعل التفضيل كما جعل خير بمعنى التفضيل حتى يكون
منصوبا على المصدرية ولا يحتاج الى تقدير الخافض وقد نبه لذلك المحقق التفتازاني
فقال الحسني بقوله فهو اي التطوع اخير له او الخيران للخير الاول مصدر حرث بان جعل
كما تخار زرني قوله تعالى فهو خير له اسم تفضيل بمعنى ازيد خيرا لكن عقل عن انه
لما ذا جعله مصدرا وقال الخير نصب على نزع الخافض قوله فزاد في الفدية اشار الى
انه لا بد من فدية قدرها الشرع وليس له تبديلها وانما ليس له الا الزيادة عليها
على ما هو مذهب الشافعية وعند الحنفية يصح اداء النقد لانه انفع قوله فهو اي التطوع
او الخير جوز رجوع الضمير الى التطوع بان الخير اقرب ومذكور لفظا لان التطوع
ادخل في القصد فاقرب خطورا في القلب وذلك ان يجعل الضمير لمن تطوع خيرا اي
فالتطوع خير من عزه لاجل التطوع وكانه لم يلتفت اليه لان قوله خير لكم يرجح كونه
لامر له بالاختصاص قوله ان كنتم تعلمون ما في الصوم من الفضيلة او ما في اختيار امر
الدين على راحة النفس والبدن من الفضيلة والمصلحة والاقرب انه لا يخص قوله ان كنتم
تعلمون بقوله وان تصوموا وان كان ذلك مقتضى الخطاب بل يجعل متعلقا بالتطوع
بالخير ايضا ولا ينافيه الخطاب لانه التفات قوله مبتدأ وخبره ما بعده يعني انزل او
فمن شهد كما سيأتي وتقدير المبتدأ ذلكم اما بعده او التنظيم وتوجيه الثاني في ازدياد حرف
الخطاب وتقدير المضاف لا لاده بدل الكل والبدل الاشتمال المغني عن التقدير محال
وما تخلل من الفصل متعلق بكتب لفظا او معنى وليس باجنبي كذا ذكره المحقق التفتازاني
واعترض على جعله مفعول وان تصوموا بان فيه فصلا بين العامل والمعمول بالخبر سيما
معمول هو بمنزلة جزء الكلمة لان ان المصدرية حرف موصول والفعل مع ما في خبره
صلة لها والله تعالى اعلم ان جعله مفعول تعلمون ويكون المعنى ان تصوموا خير لكم
ان كنتم تعلمون شهر رمضان ويراد ان الصوم مما ينبغي بعد تحقق الشهر ولا ينبغي مع
الشك ويراد ان كنتم تعلمون فضله وكرامته عند الله تعالى قوله رمضان مصدر رمض
اذا احترق وفي الكشاف اذا احترق من الرمضاء والرمضاء الحجارة التي اشتد عليها
وقع الشمس فحميت وزاد بقوله فاضيف اليه الشهر وجعل علما تنبيه كون اضافة الشهر
اليه من قبيل اضافة العام الى الخاص كما في شجر الاراك على ما يوهمه كثرة التعبير عنه
برمضان ووجه تنبيهه انه يتبع اضافة العام الى الخاص اذا اشتهر كون الخاص من افراده
ولهذا يقبح انسان زيد ولم يسمعنا الشهر الى جزء وعن ربيع الاول وربيع الآخر صرح به

المحقق

المحقق التفتازاني وهذا بد من حمل البعير موحدة سمي الغراب ابن داية لوقوعه عليه كثيرا
اذا عقر ويعامل مع ما اضيف اليه جزء العلم بما يعامل مع العلم من منع الصرف والقصر
ما ورد قوله عليه السلام من صام رمضان مما اورده في الكشاف دون من اورد ذلك
رمضان فلم يتعرض له لانه لا يوجد في الكتب المشهورة في الحديث صرح به المحقق التفتازاني في
ولم يستدل على جواز حذف المضاف من العلم حين الامن من الالتباس بما استدل به
الكشاف من قول الشاعر بما ابي الطابي جدنا لانه يخالف ما ذكره في المفصل في
النحو انه من الحذف الملتبس لانه لا يعلم ان اسم الطيب بن جلم ونظير تسميته
الشهر رمضان لا رتماض الذنوب غير ظاهر المعنى الا الظاهر لرمض الذنوب فيه
لان ارتماض الانسان من الشيء اشتداده عليه ومعنى قوله او لوقوعه ايام
رمض الحر حينما نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة الى اللغة العرب سموها
بالازمنة التي وقعت فيها فوافق هذا الشهر ايام رمض الحر قوله اي ابتدى
فيه انزاله ولما كان المتبادر من قوله انزل فيه القرآن انزل القرآن في ذلك
الزمان الى الارض ولم يصح ذلك صرفه عن الظاهر اما بالتصرف في الغاية
بان يجعل نهاية النزول خلاف ما بيناه ولا و بالتصرف في الظرف بان يجعل
قوله فيه بمعنى في شأنه او بالتصرف في الفعل بان يجعل انزل على شأن ابتدائه
النزول هناك احتمال آخر وهو ان يراد نزول الاكثر وكثيرا ما يجعل الاكثر
في حكم الكل لانا نقول صرح المحقق التفتازاني بان نزول الاكثر في غير رمضان
وتخصيص الانزال في شأنه بقوله كتب عليكم الصيام انما يتم ان لو اريد
بالانزال الانزال الى الارض اما لو اريد الانزال الى سماء الدنيا بقوله فمن
شهد منكم الشهر فليصمه ايضا من هذا القبيل وفي قوله لاربع وعشرين اي
ليلة مضين نظر لانه يخالف ما بين في محله من انه اذا تعلق التاريخ بما بعد
النصف يقال لاربع عشرة بقين الى الآخر فيقتضي ذلك ان يقال لست بقين
وقوله وفيه اشعار بان الانزال فيه سبب اختصاصه بوجوب الصوم فيه
يرجح ابتداء الانزال او انزال تمامه فيه الى سماء الدنيا والا فالانزال فيه
مشترك بينه وبين غيره قوله اي انزل وهو هداية للناس باعجازه وآيات
واضحات فما يهدي الى الحق ويفرق بينه وبين الباطل جعل كون القرآن هدى
كونه هدى باعجازه بلاغته ونظيره وكونه بينات من الهدى كونه مشتملا

في ايات مشتملة على الحكم والاحكام المنجيه عن الضلال الفارقة بين
الحق والباطل وفيه التكرار الهدى وذكر الكشاف لدفعه انه تدرج في
وصفه بالهداية جعله اولا هدى ثم واضحات الهدى قوله فمن حضر
في الشهر ولم يكن مسافرا يريد ان حضر منزل منزلة اللازم اي كان حاضرا
ولا حاجة الى تقدير المفعول كما يوهم من ان التقدير فمن حضر البلد وفي
كونه منزلا منزلة اللازم تنبيه على ان حدوث التوطن غير مراد وان
الحكم يدور على نفس الاقامة ومنطوق الاية حضور تمام الشهر وصيامه
للصيام في بعض اجزاء الشهر وصيامه يعرف بدلالتها والاولى ان يكون ومنع
الظهر هو منع المضمر وهو وصف المضمر بالاول اذ لا مدخل للوصف في
قصد التعظيم والاولى ونصب على الظرفيه وان وافق عبارته عبارة الكشاف
لا يخفى وقوله وحذف الجار مجرور معطوف على الظرف ولا فائدة معتدا
بها في ذكره ونصب الضمير الثاني على الاتساع اي على التجوز وتنزيله منزلة
المفعول به والا فلا يكون الضمير الظرف بدون في كما بين في محله قوله وقيل
فمن شهد اي قبل التقدير فمن شهد منكم هلال الشهر فليصمه وكان المراد بالشهود
العلم اليقيني الذي بمنزلة المشاهدة سواء حصل بالمشاهدة او بالشهادة
ليتناول من علمه بالشهادة وقوله على انه اي الشهر مفعول به والضمير على كل
تقدير ظرف فحقيقة مفعول به على الاتساع ويريد بقوله كقولك شهدت
الجمعة اي صلاتها ان الشهر كما تعارف في هلال الشهر كما تعارف الجمعة في
صلاتها فارادة هلال الشهر بالشهر فنظير ارادة صلاة الجمعة بالجمعة
وقوله فيكون ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر مخصصا له
لدفع التنافي وتوطية لقوله ولعل تكريره لذلك وقوله او لئلا يتوهم
نسخه لما نسخ قرينة مشتركة بين هذا التوجيه لقوله فمن شهد منكم
الشهر والتوجيه السابق ونسخه لانه كان سابقا مخيرا بين الصوم
والفدية فتعين هنا الصوم وقوله اي يريد ان ييسر عليكم لا فائدة فيه
وقوله ولا يعسر مرفوع معطوف على يريد لا منصوبا معطوفا على ييسر
ونبه به على ان عدم ارادته العسر مستلزم لعدم العسر اذ لا يكون شيء بدون
ارادته وبهذا ظهر ضعف ما ذكر المحقق التفتازاني ان ما ذكر من انه يريد

ان

ان لا يريد بكم العسر لان عدم ارادة العسر مستلزم لعدم العسر اذ لا يكون
شيء بدون ارادته وبهذا ظهر ضعف ما ذكر المحقق التفتازاني ان ما ذكر
من انه يريد ان لا يعسر مدلول يريد الله بكم اليسر لا مدلول لا يريد بكم العسر
لان عدم ارادة العسر لا تستلزم ارادة عدم العسر الا اذا ثبت لزوم تعلق
الارادة باحد النقيضين ولاباحة الفطر للسفر والمرض لا لان على
ارادة اليسر دون العسر احديهما جواز الفطر وثانيهما عدم ايجابه لان
الايجاب تضييق والاباحة توسعة وفي التضييق عسر وفي التوسعة يسر
ولذا قيل الحمد لله على ان جعل في الامر سعة قوله علل لفعل محذوف دل
عليه ما سبق وعدم هذا التوجيه لانه الارجح الابعد من التكلف لان فيه
لنا لطيف المسلك وصفه الكشاف بانه لا يكاد يهتدي اليه الا المتبصر
النقاد يصيب فيما يصل اليه فكره حتى كأنه يحدث به واورد على قوله فان
قوله ولتكملوا بالتخفيف علة الامر الى آخره انه لم يبين فيه علة امر الشاهد
بالصوم فلم يتم انه شرح جملة ما ذكر لكنا وكذا وذكر في العلل ما لم يذكر في المعلل
بازائه شيء وهو قوله ولتكبروا الله على ما هداكم فانه علل ما ذكر علة الامر
بالقضاء وبيان كيفيته ولم يذكر الامر بالقضاء ولم يبين كيفيته فلا يصح انه
شرح جميع ما ذكر لهذا الجميع لان قوله ولتكبروا الله لا مدخل له في جميع ما
ذكر واجاب عنه المحقق التفتازاني بان قوله من امر الشاهد بالصوم ليس
مقصودا بالتعليل بل هو توطية لذكر ما يتفرع عليه لان في الامر بمراعاة العدة
امرا بالقضاء وتعليما لكيفيته واجاب غيره بان قوله ولتكملوا علة الامر بمراعاة
العدد معناه انه علة للامر بمراعاة عدة ايام الشهر وايام المرض والسفر فقوله
لتكملوا العدة علة للامر بصوم الشهر كما انه علة للامر بمراعاة ايام المرض والسفر
والامر بمراعاة ايام المرض والسفر يتضمن تعليم كيفية القضاء وفيه ذلك
المحقق بان قوله علة الامر بمراعاة عدة ايام المرض والسفر فالحمل على ما ذكره
خروج عن دلالة اللفظ على انه لا معنى لتعليل الامر بصوم الشهر باكمال عدة
ايامه ويمكن دفعه بان فيما ذكره ايضا من حمل ذكر الامر بالصوم توطية
خروج عن العبارة وبان صوم تمام الشهر معلل بتحصيل العدة لان في هذا العدد
مصلحة دينية هو تحصيل البركة في جميع ايام السنة لان من جاء بالحسنة فله عشر

اشاها فصوم ثلاثين صار ايام الصوم ثمانية واستغرق بركة الصوم ثمانية
ايام واربعة واربعون يوما منه بجمعات غير رمضان وتسعة ايام الحج بنوي جمعها
واثنا عاشورا وما بحتم يتعلق في العبادة واربعة عيد الفطر وثلثة ايام التشريق
وواحد نصف شعبان فصار باكمال العدة ثلثين جميع ايام السنة متبركات بقي
هنا ان كلا من الامر بالصوم والامر برعاية العدة والترخيص والامر بالقضا
هداية الله فما وجه تخصيص الشكر بالترخيص فلم يهتدي اليه المفتش المحدث
ان يجعل قوله لتكملوا العدة علة لما فيه الهداية الاخرين بالجميع **قوله** او معطوفة
على علة مقدرة مثل ليسهل عليكم ولا يدفع ذلك من تقدير متعلق اذ ليس فيما ذكرنا تعلل
بقوله ليسهل عليكم او بقوله لتعلموا ما تعملون ففيه مزيد التقدير كما ان التوجيه الثاني
ارتكاب زيادة اللام بالعطف على ما من شاء بعد ان يراد فيه اللام مع عدم الزيادة
فيه وخفاء اعتبارها في قوله ولعلكم تشكرون فلذا حكم بكون التوجيه الاول اوجه
قوله تعظيم الله تعالى بالحمد والثناء عليه ولذلك عدي بعلى يعني تعلق قوله على ما هداكم
بالتكبير لتضمينه معنى الحمد على ما صرح به الكشاف وفيه بحث لان الحمد لا يتعدى بعلى
بنفسه بل لتضمينه معنى الثناء يقال حمدت الله على كذا حمدا باثبات الحمد على كما قالوا
ان تضمن التكبير معنى الثناء لا يقال شاع تضمين الحمد دون التكبير فلاختار الشايع لانا
نقول ليس تضمين التكبير معنى الحمد شايعا في مقام ارتكاب غير الشايع ينبغي ان يرتكب
تضمينا ثنا لان فيه قصر المسافة يعني ان التكبير على ما هداكم فعل ينبئ عن التعظيم للانعام
فهو شكر فعله الامر بالقضا ايضا الشكر لما وجد افراد كل منهما بالتعليل بالشكر وعدم
جمعهما في قوله ولعلكم تشكرون فعلنا المطلوب في الترخيص هو الشكر باي وجه كان والتكبير
في الامر بالقضا تعظيم الله لاجل هذا الامر واذا شكر بهذا الوجه لا بد ان يستلزم رعاية
القضا فان قلت ما هو تعظيمه لاجل ان لا يفوت وان يلزم **قوله** وقيل تكبير يوم الفطر
وقيل التكبير عند الاهلال لا يسهما الا التوجيه الاخير كما لا يخفى **قوله** وما يحتمل
المبتدء والخبر يعني ما يحتمل كون ما يليه مصدرا بتاويله بالمصدر بمقتضى كلمة ما ويحتمل
كون ما يليه جملة خبرية بمقتضى كلمة ما لكونها موصولة طالبة بجملة خبرية **قوله** واذا
سالك عبادي عني فاني قريب يكون الاية تاكيدا لما سبق وحثا عليه ولما في العطف
فكانه عطف الشرط على محذوف اي اذا امرتك بالشرايع لك عبادي عني واذا سالك فقل
حكاية عني اني قريب يجيبك يعني يبلغ هذا الخبر من كان سائلا ومن لم يسال وبهذا اظهر

ان

ان قوله فاني قريب ابلغ من قوله فانه قريب لانه بمنزلة انا الله يقول اني قريب وانه قريب
حكم من عند رسول الله **قوله** اقريب ربنا فنناجيه قال المحقق التفتازاني في حواشي الكشاف
بالنصب على جواب الاستفهام والاظهر الرفع على ما في كتب الحديث اي ان يكون قريبا فنحن نناجيه
قوله تقرير للقرب الظاهر انه بيان للقرب وكما انه يصح ان يكون وعدا يصح ان يكون اخبارا
بحاله **قوله** وليوصلوا الى امر الثبات والمداومة عليه فلا يكون مستغنى عنه بقوله فليستجيبوا
لي وذلك ان يحمله من قبيل ذكر الخاص بعد العام للتنبيه على فضله وشرفه ويمكن ان يحمل
الاستجابة على التوجه في مقام الدعوة بمنزلة قول المجيب لبيك بعد الدعوة فيكون ليؤمنوا
بي افادة لا تكرارا الا ان اجيب دعوة الداع انسب بحالا جد فتامل **قوله** ما علم الله تعالى
لما ارجم اول لما شرع الاحكام في الصوم ذكر هذه الاية على كمال علمه بحال العباد وكمال
قدرته عليهم ونهاية لطفه بهم في اثناء شرع الاحكام تمكينا لهم في الايمان وتقريرا
لهم على الاستجابة لان المقام مظان وساوس الشيطان وتزلزل الايمان بمشاهدة تغيير
الاحكام وعدم معرفة انه لاقتضاء حال العباد ذلك لا للبداء والتقدم لظهور تغيير في
الحكم **قوله** حل لكم الاكل والشرب والجماع الى ان يصلوا الفجر او يقطعوا اشارة الى ان معنى
احل لكم ليلة الصيام انه احل لكم في جميع الليل مناط الحكم الصوم والا فقد كان حلالا
في بعض الليلة **قوله** وايثاره هاهنا يعني الرفث قبيح فكانه يشعر الجماع ولذا اريد به شعرا بالقبح
وترك الحياء فلذا اثره على الالفاظ الخالية عن القبح ووجد التقبيح يشعر بانكم جرمتم فيما
ارتكبتم من مباحة الحياء حيث خالفتم امر الله بل لم تستحيوا من انفسكم حيث خنتم اياها **قوله**
استيناف يبين سبب الاحلال يعني جواب عن سؤال سبب الاحلال فهو بيان للسبب
وعدل عن عبارة الكشاف حيث قال استيناف كالبيان لسبب الاحلال لوجود العدول
ظاهر وتوجيه الكشاف ان مراده انه كالبيان الصريح لسبب الاحلال وبمنزلة ان يقال
سبب الاحلال قلة الصبر عنهن وصعوبة الاجتناب لكثرة المخالطة وشدة الملابسة
قوله واذا اما التضجيع اي المضاجع بهما اي اما لا حطفها اي جانبها وشقها تحت اي جانب
فكانا يصارت عليه لباسا في استشهاد لان تشبيه الزوجة باللباس متعارف وليس
تشبيها مخترعا ولان وجه الشبه هو الاشتمال ولا وجه يجعله شاهدا لمجرد التشبيه
دون وجه الشبه كما يستفاد من كلام المحقق التفتازاني حيث قال التمثيل بيت الجعدي
وان كان لتشبيه باللباس لكن يصلح ان وجه الشبه هو الاشتمال الا ما قيل ان كلا
منهما يستر حال صاحبه ويمنعه عن الفجور هذا فيه تعريض بقول القاضي ولان كلا

منهما يستر حال صاحبه ويمنعه عن الفجور والاشارة الى انه خلاف قصد العرب ويمكن دفعه
بان الشرع جعل التقوى لباسا فقال ولباس التقوى خير وكونه لباسا في انه يستر حال
المتقي ويمنعه عن الفجور فلا يبعد ان يكون جعله الزوجة لباسا كجعله التقوى لباسا ومن
البين ان الاولى ان يقول ولان كلا منهما يستر عورة صاحبه ويمنعه عن الفجور ثم يقول
والله اعلم يحتمل ان يكون سببا لاحلال المشار اليه بقوله هن لباس لكم وانتم لباس لهن
ان تحريم المباشرة توجب فوت الغرض من شرع الازدواج وهو كون كل منهما حافظا للآخر
عن الفجور وحينئذ يصير الازدواج لا سببا للفجور فاحل المباشرة ليتحقق الازدواج
فان قلت لم لم يبين سببا لاحلال الاكل والشرب قلت لانه يعلم بطريق الاولى لانه لما كان
صعوبة ما يحدث من الاختلاط سببا للاحلال فلان يكون سببه نفس الادمي
من الجوع والعطش بطريق الاولى وفي الايضاح الاذن السؤال عن سبب شرع الاشياء والتفحص
عن موجبه قوله علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم جملة معترضة مبينة ان الحكمة لم
يباحوا العمر متضمنة لوعيدهم ثانيا بتعدا اوامره ووعيدهم على المخالفة ليجتنبوا عما
يتوعدهم من المخالفة والخيانة عدم الايمان والفضيحة على ما في القاموس فقوله
يظلمونها بتعريضها الى آخره بيان للخيانة التي هو فيها الا لمفهوم الخيانة قوله فتاب عليكم
لما تبتم بيان قوله فتاب عليكم ليس متفرعا على علم الله بخيانتهم لانه لا يترتب ولا يصير سببا
للتوبة بل هو خبر محذوف اي لما تبتم فتاب والاولى تقدير اذ الان الفاء في جواب لما
فقيل قوله فالآن باشروهن لما نسخ عنكم التحريم اشار بقوله لما نسخ عنكم التحريم انه تفريع
على احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم ولم يقل لما احل لكم مع انه اظهر فيما قصد التنبيه
على ان باشروهن للاباحة لان الامر بعد التحريم للاباحة لا للوجوب وللتوطئة لقوله
وفيه دليل على جواز نسخ السنة بالقرآن والاظهر ان يقال في قوله احل لكم دليل على ان
النسخ حصل به والظاهر من تقريره انه جعل الآن عبارة عن وقت النسخ ويحتمل ان يكون
عبارة عن الليلة يعني باشروهن الليلة واجتنبوا عن المباشرة في اليوم ولا يبعد ان يحمل
على الامر بذل الاجتناب قوله وابتغوا ما كتب الله لكم قوله وابتغوا ما كتب الله لكم واطلبوا
ما قدره لكم واثبته في اللوح من الولد فان قلت لا يعلم احد انه قدر له الولد حتى يطلبه
فكيف صح النظم عليه قلت لعله اراد ما قدر لجنسكم وكل احد يعلم ان الله قدر لجنس
الولد لا يبعد ان قوله ما كتب الله لكم على ما كتب ابتغاء ملكم ومن جعله معرضة من المباشرة
طلب الولد صونهم من الزنا ومن كان غرضه قضاء الوطر حملا على الزنا قوله وقيل النهي عن العزل

وفيه

زاد

وفيه ان العزل عزل الماء عن محله ودفعه الكشاف بان الكلام في الحرائر ووجهه المحقق التفتازاني
بانه نظر الى انهن اصل في النكاح ويتجه عليه ان هذا الوجه انما يتم بالحرائر يحصل احلال الرفث
الحلائل قوله وقيل عن غير الماتي اسم مكان اي غير محل الاتيان وهو محل الاذى سواء كان
الفرج في ايام الحيض او الدبر ونقل المحقق التفتازاني ان المراد بالمحل المرأة ثم تجوزها بالمحل
اشارة الى وجه صحة استعمال ما يعني ليس القصد الى المرأة نفسها بمنزلة ابتغوا المرأة
التي كتبها الله لكم بل باعتبار المحلية بمنزلة ابتغوا المحل الذي كتبه الله لكم ولا يخفى انه
تكلف عنه مندوحة بعد حمل الكلام على المحل مع التفطن الى كلمة ما على الحمل على الولد
وتوجيه ارادة ما حينئذ ان القصد الى مفهوم الصفة اي مكتوب الله فان مكتوب الله هو
ما كتبه الله قوله وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود لم يقل
حتى يتبين لكم الفجر واقل ما يتحقق منه ولم يكتف بقوله الخيط الابيض من الفجر ليتعين
الخيط المعترض لانه مع الخيط الاسود من الليل واما الصبح المستطيل ففيه خيطان من
كل جانب منه خيط اسود والله تعالى اعلم قوله وما يمتد معه اي معه من غبش الليل
وبقايا ظلمة آخر الليل وبين بقوله واكتفى انه اكتفى ببيان الخيط الابيض في اخراجهما
من الاستعارة الى التشبيه لدلالة بيان الخيط الابيض بقوله من الفجر على ان الخيط
الاسود مبين بالليل قوله ويجوز ان يكون من للتبعيض فان ما يبدو بعض الفجر قد
اشار الى ان الاظهر كون من بيانية لانه اعرف في البيان وعلى التقديرين قوله من الفجر
حال من الخيط الابيض والتقدير في البيانية كائنا الفجر وفي التبعيض كائنا بعض الفجر
فيتجه انه اذا كان الفجر اسما لمجموع البياض المعترض وكان اول ما يبدو بعضا
منه فكيف صح بيان الخيط الابيض بالفجر ودفعه انه بتقدير مضاف في الفجر ومعناه اي من
بعض الفجر وانما يدعي ان الفجر مشترك بين الكل والجزء ومعنى قوله فان ما يبدو بعض الفجر
انه بعضه كما انه كله فيصح كون من للتبعيض وليس مراده انه بعض الفجر لا غير قوله وما روى
انها نزلت ولم تنزل الى قوله فنزلت ان صح فلعله كان قبل دخول رمضان ثابت قوله
فنزلت مع ان فاعله قوله من الفجر لا عداية حيث تفرد بالنزول وقوله ان صح مع انه صحيح
عند البخاري ومسلم وغيره معناه انه صح عند من لم يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة
ومعنى قوله فلعله كان قبل دخول رمضان انه كان ذلك للاستعمال في صوم غير قبل رمضان
وفيه بحث لانه ان كان النظم بحسب معناه بيانا للحكم مطلق الصوم وان نزل في رمضان
فقد اخر البيان عن وقت الحاجة والا فكيفما عملوه هو لا في غير صوم رمضان قوله

او اكتفوا الا الى اخره ومحصله ان هذا البيان ليس ضروريا حتى يكون تاخيرا عن وقت
الحاجة لان الخيط الابيض والاسود اشتهرا في بياض الفجر وسواد الليل فالبيان
انما هو للاحتياط وحفظ القاصرين عنه وربما يقال ان المقام قرينة على ان المراد
اذ لا مناسبة لذكر حقيقة الخيطين عند ذكر الصوم والافطار فان قلت كان لفظ
الخيط استعارة وبعد البيان صار حقيقة فكيف صح ذلك قلت نفيه بانه لا مانع عنه
قوله وفي تجويز المباشرة الى الصبح الدلالة الى جواز تاخير الغسل اليه وصحة صوم من
اصبح جنبا بانه لما جوز المباشرة الى الصبح فلا محالة المباشر الى الصبح جنب
في الصبح فيجوز صومه وفيه بحث ان الدلالة ليس الا على ان المباشرة لا تنافي الصوم
اما ان امرا اخر معه لا ينافيه فلا ولو ثبت ان الصوم لا يصح جنبا فالجنابة مانعة لا
المباشرة وكيف لا وخروج المني بعد الصبح مبطل فيحتمل ان يبقى في المباشرة الى الصبح
فيقتضي جوازها الى الصبح للزم جواز الصوم مع خروج المني بعد الصبح مع ان الاستمناء مفسد
قوله بيان اخر وقت الوجوب لا الصوم الا ان يقال لما دار الكلام بين الامرين فتردد دائر
بين الحرمة والجواز فحمله على بيان الحرمة احوط قيل فيه دلالة على جواز تاخير النية
الى النهار ولم يتعرض له لانه خلاف مذهبه ولان فيه ضعفا وجه الاستدلال انه قال
ثم اتموا الصيام الى الليل فابتداء الصوم بعد تبين الصبح والاصل اقتران النية بالعبادة
فاتمام الصوم الاتيان به تاما كاملا على ما ذكره الكشاف في قوله تعالى واتموا الحج وذلك
بالاركان والشرائط ووجه الضعف ان الظاهر من الاتمام جعل الشيء تاما ولا وجوب
امساك قبل الصبح فحقيقة الاتمام ان يتحقق النية في الليل ويوفي بالنية وهو الامساك
في النهار قوله والمراد بالمباشرة الوطء وحرمة اللمس مع الانزال لا يستنبط منه لكونه في
معنى الجماع وحمل المباشرة على عمومه كما ذهب اليه البعض بانه ورد مقارنا لقوله
باشروهن ووجه دلالته على ان الاعتكاف لا يكون الا في المسجد هو المراد بقوله الا ان
يكون في المسجد والمصرح به في الكشاف نفي بل التقييد يفيد ان الاعتكاف يكون في غيره
وربما يوجه بانه تحريم المباشرة في الاعتكاف مطلقا اجماعا فلو لم يكن الاعتكاف مختصا
باللبث في المسجد لكان الاجماع مخالفا لما في الاية من اختصاص النهي بالاعتكاف في المسجد
ووجه الدلالة على عدم الاختصاص اطلاق المساجد وخص البعض بمسجد نبينا في
المدينة عليه الصلاة والسلام والمسجد الحرام وضم البعض المسجد الاقصى وقيل مخصوص
بمسجد الجامع والعامة على انه يعم كل مسجد جامعا او غيره ولا تخرج المساجد عن عمومه فان

مسجد غير الجماعة لا يدخل في اطلاق المسجد قوله نهي ان يقرب الحد الحاجز بين الحق والباطل
لما كانت الاحكام واجبات ومباحات ومحرمات والنهي عن القرب لا يصح الا في المحرم احتيج
الى التاويل بان المراد نهي القرب عن اطراف تلك الاحكام مبالغة في الخروج عنها وفيه
انه جعل نفس تلك الاحكام لا عن قرب اطرافها واجيب بانه اعتبر في النظم حذف مضاف
اي التعدي لتلك الاحكام فلا تقربوا حدود الله وقد اشار بقوله فضلا ان يتخطى الى دفع ما
يقال انه منع التعدي عن حدود الله في موضع اخر وهنا القرب والمنع عن التعدي يشعر
بجواز القرب ووجه الدفع ان كليهما واحد ومنع القرب مبالغة في منع التعدي واول الثاني
بان المراد بتلك المناهي وفيه انه لم يبق الا نهي واحد هو لا تباشروهن واجيب بان
الاشارة اليه وفاسد له اقول والله تعالى اعلم قوله تلك اشارة الى الاحكام والحد اما
بمعنى المنع او بمعنى الحاجز بين الشيئين فعلى الاول يكون المعنى تلك الاحكام ممنوعات الله تعالى
عن الغير ليس لغيره ان يحكم بشيء فلا تقربوها اي لا تحكموا من انفسكم او على عادة من عند انفسكم
فان الحكم لله وعلى الثاني يريد ان تلك الاحكام حدود حاجزة بين الالوهية والعبودية
فالاله له يحكم والعباد تنقاد فلا تقربوا الاحكام لئلا تكونوا مشركين بالله قوله اي لا ياكل
بعضكم مال بعض يعني ليس هذا من تقسيم الجمع بالجمع كما في اركبوا دوابكم بل المراد نهي كل عن
كل مال الاخر ولا يظهر مانع عن الحمل عن تقسيم الجمع بالجمع فيراد ولا ياكل احدهم ماله
بالباطل بان يصرفه فيما لا يرضى به الله وحينئذ معنى قوله ولا تدلوا بها الى الحكام
النهي عن صرفها في الرشوة لاخذ فريق من اموال الناس وهو وان كان داخلا في النهي السابق
لان الصرف في الرشوة الاكل بالباطل لكنه خصه بالذكر مزيد اهتمام بالنهي عنه قوله
عطف على المنهي عنه والمنع واما نصبه فيحتاج الى تكلف جعل نفي المجموع في ضمن نفي كل
واحد واللحن بمعنى ما قدمنا اللحن بالتحريك وهو الفطنة لا من اللحن بالسكون بمعنى الخطا
قوله روي ان عبدان الحضرمي في المالو ربيعة بن عبدان الحضرمي قوله انهم سالوا
عن الحكمة في اختلاف حال القمر لا يخفى ان ظاهر ما روي من عبارة سؤال معاذ بن جبل
وثعلبة بن غنم الانصاري السؤال عن العلة دون الحكمة كما اشتهر في كتب المعاني
حتى جعلوا الجواب من خلاف مقتضى الظاهر تنبيها على ان اللائق بحال السائل السؤال
عن الفائدة وما قاله المحقق التفتازاني فيه انه لا دليل على التعجب سوى ان قول اي
دلالة لقولهم ما بال الهلال الى اخره على انه سؤال عن السبب والفاعل دون الحكمة
محل تعجب ولعله كان من معاذ وثعلبة اخرا لانه كان شاكا كما هو ظاهر سياق ذلك

وقد اشار بقوله خصوصا الحج الى انه من ذكر الخاص بعد العام لمزيد اختصاص الميقات
به حيث روعي فيه اداء وقضاء ويمكن ان يكون النكتة فيه التوبيخ لاصحاب النسيء
حيث يؤخرونه عن وقته للنسيء وان يكون توطئة لذكر قوله وليس البر وا الميقات اسم
الذي من اوقات اي ما يعرف به الوقت وقيد المدة بالمطلقة لان المدة اذا اضيف ليس
معناه ذلك كان يقال مدة جلوس زيد والمراد بالزمان المفروض لامر الزمان المقدر
من الفرض بمعنى التقدير ولم نجد هذا التفصيل فيما عندنا من كتب اللغة قوله لم يدخلوا
دارا اراد به ما يبنى من الجدار والسقف والفسطاط خيمة الفاء وجاء الكسر بيت
من شعر لا سرادق له والنقب بالنسبة الى بيت المدر والفرجة بالنسبة الى بيت الشعر
واراد بوجه الاتصال ما يوجد بوجهه ثم ما قبله بل عطفه وعدم فصله وذكر له
اربعة وجوه وقوله انهم سالوا عن الامرين قولا على سبيل الاحتمال توجيها للاتصال
للا يراد انه لا يجامع الوجوه الباقية والاستطراد ان يذكر في سوق الكلام لغرض ما يكون
له نوع تعلق به ولا يكون السوق لاجله ولذا وجه خاصة وهو انه مبالغة في بيان
وقت الحج ازالة لما شاع قبل النبوة من التحرج بالنسيء فالمعنى وليس البر في الحج ما يفعل
ولكن البر من اتقى عن الوقت فحذف وكأن الوقت فائدة من تحتاب وصيا بالغرض لكن
قوله واتوا البيوت من ابوابها والاعتراض على امثاله فان
السؤال عن فائدة خلقه ينبئ عن النقل بمعنى ان خلقه لا يخلو عن حكمة ويشفوا عن
اختلاج شبهة واعتراض شك لان السؤال نتيجة ذلك غالبا قوله وقاتلوا في سبيل الله
لا يبعد ان يكون مربوطا بقوله واتقوا الله لعلكم تفلحون اي اتقوا الله عن مخالفة احكامه
لعلكم تظفرون على الاعداء وقاتلوا قوله قيل كان ذلك قبل ان امروا بقتال المشركين
كافة المقاتلين منهم والمحاجزين اي المانعين انفسهم عن القتال ولم يقل انه منسوخ
باية القتال كافة كما قال الكشاف لانه لا منافاة بين الامر بمقاتلة المقاتلين ومقاتلة
الكافة بل فيه زيادة ايجاب وتكلف للكشاف اراد النسخ في مفهوم المخالفة قوله
او يريد الاول اي كونه مامورا بمقاتلة بعض الكفرة اشار به الى ان الكشاف ذكر سبب
النزول لتاييدان الحكم مقيد بالمقاتلين وقال المحقق التفتازاني وكانه وجد تابع
وهو ان المراد بالذين يقاتلونكم من يتصدى من المشركين للقتال في الحرم وفي الشهر الحرام
قوله واصل الثقف الحذق كالعلم والضرب المهارة والمهارة تقتضي الغلبة فيستعمل
بهذه الملازمة فيها فمعنى فاقتلوهم حيث ثقفتموهم وجدتموهم على وجه الغلبة وقوله

في

فمن أشفق على صيغة المتكلم المجزوم وقوله فليس الى الخلود بتقدير فليس صابرا الى بقاء
يعني لا يبقى بل يهلك في يدي قوله واخرجوهم من حيث اخرجوكم اي مكة وقد فعل ذلك
بمن لم يسلم يوم الفتح لا يخفى ان الامر لا اخراج لا يجامع الامر بالقتل فان القتل والاخراج
لا يجتمعان وكان المراد اخراج من دخل في الامان وجعلوه بالامان قوله اشد من
قتلكم اياهم فيه يعني اشد قبحا فلا تبالوا بقتالهم بعد انهم لم يبالوا بالشرك في الحرم
وصدهم اياكم عنه ولا يخفى ان قتالهم اياهم في الحرم لا قبح فيه لانه بامر الله تعالى
فالتفضيل مبني على الفرض على تجوز ما فيه من الجدار وبهذا اندفع ايضا ان ارتكاب
احدهما اشد لا يصح ارتكاب الاخر انما دونه قوله لا تفاجئوهم بالقتال وهتك
حرمة المسجد الحرام اي بقطع حرمته وقوله لا تفاجئوهم بالقتال يعني تمام النظم
لا يجر ولا تقاتلوهم اذ لا يصح لا تفاجئوهم بالقتال فيه قوله فانهم الذين هتكوا
حرمته وانتم في قتالهم دافعون عنكم هتك الحرمة قوله والمعنى حتى يقتلوا بعضكم كقولهم
قتلنا بنو اسد اختصر عبارة الكشاف في بيان المعنى والتمثيل فقد اخل اذ لا يكفي زادة
البعض في المفعول بل الفاعل المخاطب ايضا يجب ان يراد به البعض يعني لا تقتلوهم انتم
لا تقتل بعضكم لانه بعد قتل البعض لا يتصور قتل الجميع وكذا المراد بالفاعل الغائب بعضهم
بعضهم اذ لا يتوقف قتلهم على قتل جميعهم بل لا يكفي قتل بعضهم وتمثيل ارادة البعض
بالمفعول بما في الكشاف فان قتلوكم فاقتلوهم بعض مصراع قتال المذكور متروك ومثل
المثال المذكور متروك وكانه مثل لمجرد ارادة البعض بالجمع والاوفق بزيادة و
تقاتلوهم ان يحمل لا تقتلوهم على الحرب المفضي الى القتل ولا يخفى ان باحد معنا المتهيج
لا يتوقف على قتال جميعهم بل هو تقاتلون اذا قاتل بعضهم فالمراد بالجمع في قراءة
لا تقاتلوهم ايضا البعض وارادة البعض بعضهم تقتصر على القراءة الاخيرة كما هو الظاهر
بيان القاضي موافقا الكشاف وانما قال المحقق التفتازاني الظاهر انه لا حاجة الى
هذا التاويل في قوله لا تقاتلوهم واراد تخصيصه بالاخيرة قوله وقاتلوهم حتى لا
يكون فتنة شرك فتعلق الاية ما في قرار الشرك على الجزية الا ان يقال نسخه باية الجزية
وقتال حتى ينتهي اي قاتلوهم لهذا الغرض لا لابتغاء والاختصام ويمكن ان
يراد بانتفاء الشرك انتفاء سلطانه بحيث لا يجري على اهل الشرك حكم دين الله
واهل الجزية سلبت عنهم احكام دينهم وانقادوا احكام الاسلام فمع الجزية الدين
كله لله قوله فان انتهوا عن الشرك لم يتم اليه القتال كما ضمه في الاول التفاوت

الفانين بيدركم من يديك قوله فلا عدوان الا على الظالمين اي فلا تعتدوا على المنتهين
الاولى فلا تعتدوا عليهم لئلا يتوهم ان في الكلام العدول عن الظاهر من جهتين
وضع الظاهر موضع المضمر ووضع علة الجزاء موضعه ولما لم يكن ما يقابل به مع الظالم
ظلما واقتضى ذلك انتفاء العدوان مطلقا وعدم العدوان على الظالم وذلك
يبطل الاستثناء وجهه بان اطلاق العدوان بجوز المشاكلة ويمكن ان يقال سمي جزاء
الظلم ظلما لانه وان كان عدلا من المجازي لكنه ظلم في حق الظالم من عند نفسه لانه
ظلم نفسه بالتسبب لاتحاد هذا الجزاء فاحفظه فانه من مواهب العلام وتحفة
لذوي الافهام قوله قاتلهم المشركون عام الحديبية ولا ينفيه ما في صحاح كتب
الحديث انه لم يكن قتال عام الحديبية بل صد لان المراد بما في الصحاح انه لم يشتد
القتال ولم يقتل احد والا فقد ثبت الترامي بالسهام والحجارة قوله فقيل الحرمة هذا
الشهر بذاك وهتكه بهتكه يفهم من هذا التعبير انه يجوز هتك حرمة الشهر الحرام من
سنة لمن هتك حرمته في سنة اخرى وفيه بحث لان المشركين لو لم يبتدئوا بالمقاتلة
بسبب انهم قاتلوهم في السنة السابقة كانوا هتكوا الشهر الحرام منكم بهتكه منهم
بل منعوا منهم لو قاتلوكم للصد فقاتلوهم لانهم هتكوا الحرمة قبلكم ان قاتلوا هتكهم
بهتككم قوله يجري فيها القصاص اشارة الى ان قوله قصاص في تقدير ذو قصاص العموم
القهر والغلبة تقابل الصلح ومعنى ما ذكره التقرير انه محمل ما تقرر قوله والحرمات
قصاص فكانه قال من اعتدى عليكم فاعتدوا بمثله ومن اعتدى عليكم فاعتدوا الى اخرها
يفصل هذا الحكم ثم قال فمن اعتدى لاحتمال هذا التفصيل وانما حمله فذلكة التقرير
ولم يجعله تاكيدا كما جعله الكشاف تصحيحا للفاء اذ لا يدخل بين المؤكد والمؤكد فاء عطف
والاظهر ان الفاء اعتراضية والجملة المعترضة للتاكيد قوله بالاسراف وتضييع
وجه المعاش فهو متعلق بقوله ولا تلقوا او بالكف عن الغزو والانفاق فهو متعلق
بقوله قاتلوا وانفقوا وجعله عنه وبالكف عن الغزو فقط كما هو ظاهر بيان الكشاف
حتى يتعلق بما قاتلوا فقط بعيد فلذا عدل عنه ولذا احتمال اخر تركه مع انه مذكور في الكشاف
وهو انه الكف عن الاولى لنا في المحاربة من عدم استطاعة الحرب وكمال غلبة العدو وكانه
تركه لانه ليس متهيا ان يبذل المهج في سبيل الله باي وجه كان لنيل العزة والفخر والمسرة
السرور قوله وقيل معناه لا تجعلوها اي التهلكة اخذة بايديكم في هذا التوجيه ايضا
يجب كون الباء مزيدة كما هو المصرح في الكشاف والتفاوت بينه وبين التوجيه الاول

الباقي

الباقي في معنى الايدي كما بيناه في التوجيه السابق معنى الانفس وفي هذا التوجيه باقية
على معناها ومعنى القاؤها في التهلكة ان ياخذها التهلكة في مقام صيرورة الانفس في الكين
وقولنا ولا تلقوا مقابل بجعل الباء زائدة فالاولى ان تقول اي لا توقعوا انفسكم في الهلاك
او لا تجعلوها اخذة بايديكم وقيل معناه لا تلقوا بايديكم انفسكم اليها فحذف ما قصده
وكانه خالف الكشاف ولم يجعل الباء في المعنى الثاني زائدة وجعل الكلام من قبيل
تضمين الالقاء معنى الجعل اخذا كان التقدير لا تلقوا ايديكم الى التهلكة جاعلين اياها
اخذة بها قوله ايتوا بهما تامين مستجمعي المناسك لوجه الله وهو على هذا يدل على وجوبهما
ويؤيده قراءة من قرأ واقيموا الحج والعمرة اي يؤيد الحمل على هذا الوجه ليتوافق القراءتان
كما هو الاصل واما على ظاهر النظم وهو الامر بالاتمام بعد الشروع فلا يدل على الوجوب
لان وجوب الاتمام لا يدل على وجوب الاداء لان التطوع بعد الشروع واجب عند الحنفية هم
نعم وجوب الاتمام لا يدل على وجوب الاداء فرع وجوب الاصل عند الشافعية فهو عند
يدل على الوجوب على كل تقدير واما صرفه عن الظاهر لبنائه على ما في وجوب العمرة وعدم للحنفية
لا توقف الدلالة على الوجوب عليه عند الشافعية فان الدال على وجوب الاتمام عندهم
دال على الوجوب وجعل الكشاف الامر باتمامهما امرا باداءهما بقرينة القراءة الاخرى
قول القاضي عز به اذ لم يعهد في الامر بالشيء الامر باتمامه وبهذا يندفع ايضا ما قيل الامر
بالاتمام مطلقا امر بالاداء لان مقدمة المامور المطلق فانه لم يوجبها ايجاب الشيء ايجاب
اتمامه لكونه مقدمة الاتمام قوله وما روي جابر رد لما جعله الكشاف دليلا على صرف الامر
بالنسبة الى العمرة عن الوجوب الى الندب ووجه الرد ان الرواية معارضة والمراد الراجح منها في
لان قول الصحابي ليس بحجة عنده فكيف يصير معارضا لما روي عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومع ذلك في كونه معارضا للحديث المرفوع نظر لما حققه التفتازاني في الحديث انما
يكون معارضا فلو ثبت انه كان سابقا على القراءة فيدل على عدم قصد الوجوب اما لو كان متاخرا
عن الاية دالة على الوجوب كما هو الاصل لزم رفع حكم الاية بالخبر الواحد وهو لا يجوز وفيه
نظر لانه لو كان سابقا لا يصلح قرينة على عدم قصد الوجوب لان الظاهر ان القرآن ناسخ له
قوله ولا يقال لانه فسر وجدا انهما مكتوبين بقوله اهللت بهما هذا ما قاله الكشاف كانه
جعل قوله اهللت بهما حالا بتقدير فهو تعليل لوجدتهما واما قوله لا ريب الاهلال على
الوجدان ففيه انه ليس هنا ما يدل على الترتب الا ان يقال ترتب الشيء على الشيء قد يكون
بدون الفاء او المقصود هنا الترتب بقرينة الرواية المشهورة فاهللت بهما وهنا استدل

بد على عدم الوجوب انه قرا علي وابن مسعود والشعبي والعمرة لله بالرفع ولم يلتفت اليه
لان الجملة الاسمية آكد في الوجوب مع قيام القرينة على قصد الوجوب وهو القراءة
الاخرى قال الكشاف كانهم قصدوا بذلك القراءة اخراجهما عن حكم الحج واعترض عليه
المحقق التفتازاني بان ذلك يشعر بان القراءة ليست بحسب الرواية والسماع عن النبي
صلى الله عليه وسلم مع بعد بان مراده ان اختيارهم هذه القراءة لاخراجهما عن حكم
الحج وحفظ الناس عن توهم وجوبها كالحج قوله وقيل اتمامهما ان تحرم بهما من دويرة اهلك
قال المحقق التفتازاني هذا فيمن يكون منزله على مسافة يمكن قطعها من غرة شوال الى العاشر
ذي الحجة هذا وذلك لان اشهر الحج هذه الثلاثة وانما قال العاشر لانه يجب قطعها قبل عاشر
ذي الحجة لان كثيرا من اعماله قبل العاشر قوله يقال حصره العدو واحصره اذا حبسه
ليس ذلك للعدو لخصوصه والا لم يحتج في افادة حصر العدو الى دليل وفي الكشاف حصر اذا
منعه امرا ما كان وحصر اذا حبسه عدو وعن الفتى وبعض هذا هو الاكثر في كلامهم وهما
بمعنى المنع في كل شيء مثل صده واصده هذا ربما يقال انهما في الاصل بمعنى وان تفاوتا بحسب
الاستعمال الاكثر وخصوص المورد ولا عبرة به في حكم المسئلة لكن صح ان نشاة يدل بالشواهد
وكذا قول الصحابي ان لو صح حجة عند الشافعي لكن لا مانع من تاييد الشاهد به وقوله من كسر
على لفظ المبني للمفعول ومعناه من اصابه كسر في بعض الاعضاء وقوله او عرج على ضرب بمعنى
اصابه شيء في رجله فمشى مشية العرجان كما اذا كان هو خلقيا وهذا الحديث فاصنعه المحدثون
ومؤول بما اذا اشترط الاحلال بالمرض حين الاحرام قوله فيليكم اسم فعل او ظرف وقوله يوم امارة
في بعض النسخ بلا تاء وفي بعضها بتاء ومعناه العلامة وكون حديبية من الحل لانه عليه
السلام ذبح بالحديبية فاذكره البخاري من الثقات وانكر الحنفية ذلك متمسكين برواية الزهري
انه عليه السلام نحر هديه في الحرم وبقول الواقدي ان الحديبية طرف الحرم على تسعة اميال
من مكة وفي قوله ثم بقوله ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله وقوله وحمل الاولون اشارة الى
ان ظاهر النظم مع ابي حنيفة وقد يقال حمل الاولون محله على محل حينه الشرع وهو متوسع
الاحصار والحدبة بالفتح قطعة عشرة نخا السرج والقلع جري كذا في الصحاح ولا ينبغي
ان يتوهم ان قوله ولا تحلقوا من توابع قوله فان احصرتم كما توهمه ظاهر كلام القاضي وصرح
به الكشاف لانه لا يخفيه بل هو متعلق بقوله واتموا الحج والعمرة لله وفسر قوله ولا تحلقوا
رؤسكم بقوله اي لا تحلقوا لانه لا يقع شيء من منافيات الاحرام قبل بلوغ الهدي محله
قوله مرضا يحوجه الى الحلق قيل يدل دليلا على قوله او اذى من راسه فالا ان المرض المحوج الى

مخلوص

مخلوص من محظور احرامه الاحرام وحكمه وذلك فيستنبط حكمه منه كما استنبط حكم كل احلال ابرامه
ولا تحلقوا قوله فاذا امنتم الاحصار او كنتم في حال امن وسعة الفصل الاول يجعل الاحصار
مخصوصا بالعدو والثاني يجعله اعم وتقييد بالثاني لانه في جعله دليلا على ارادة الاحصار
بالعدو لانه تاويل والظاهر من الامن ذهاب خوف العدو قوله فاذا امنتم الاحصار او كنتم
في حال امن وسعة حال ولا مفعول الامن محذوفا وهو الاحصار على طبق مذهب
الشافعي ان المعتبر الاحصار والامن منه لا كل مرض فالامن عن العدو والسعة وثانيا
حال انتم منزلا منزلة اللازم اي كنتم في امن وسعة موافقا لمذهب ابي حنيفة قوله
فمن تمتع التمتع هو ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج ويأتي بمناسكها ثم يحرم بالحج من جوف مكة
ويأتي باعماله ويقابله القران وهو ان يحرم بهما معا ويأتي بمناسك الحج فيدخل فيها
مناسك العمرة والافراد وهو ان يحرم بالحج ويعمل الفراغ عنه بالعمرة قوله فهو دم جبران
يذبح اذا احرم بالحج اي دم جناية بناء على تاخير الاحرام عن الميقات ولهذا لا يجب عنده على المكي
ومن في حكمه وفي الكشاف يجوز عند الشافعي ان يذبحه اذا احرم بحجته وهو المذهب لا
وجوب الذبح وقت الاحرام كالحج كما يتبادر من عبارته سيما بعد اسقاط الجار الذي كان
في عبارة الكشاف قال في انوار الناصعة وقت وجوبه وقت الاحرام بالحج والافضل
اراقة الدم يوم النحر قوله وقال ابو حنيفة انه دم نسك فهو كالاضحية يعني يأكل منه
ولا يذبح الا يوم النحر قوله وقال ابو حنيفة في اشهره بعد الاحرامين هكذا في بعض النسخ بين
الاحرامين وهو الموافق للكشاف وفيه انه يجوز بعد احرام الحج الا ان يقال يعجله قوله والاولى
ان يصوم الى آخره قوله وهو احد قولي الشافعي فيه رد على الكشاف حيث جعله قول الشافعي
قولا واحدا لكن وافقه المحقق التفتازاني وفيه الاقامة بمكة بمنزلة الرجوع الى الاهل
قوله وقرئ سبعة بالنصب عطفا على محل ثلاثة ايام وفي الكشاف كقوله او اطعام في يوم
ذي مسغبة تركه القاضي لظهوره انه ليس فيه عطف على محل ما اضيف اليه المصدر ووجه
المحقق التفتازاني تمثيله بانه في مجرد انه مصدر ذكر له ظرف ونصب مفعول ولا يخفى ما
فيه من التكلف قوله فتلك الحساب هو محل افتتاسه بان يقال بعدها فتلك كذا قوله
او منزلة بقية كاملة لبدليتها وهو ان لا ينقص في الثواب من الاصل ويحتمل ان يكون لدفع
توهم ان التعجيل بالسبعة اكمل من التاخير الى الرجوع الى الاهل او من الفراغ من اعمال الحج وان
يكون لدفع ان يتوهم الاكثر مقام الكل كما يكون كذلك في كثير من الاحكام الشرعية ولعل الاولى
المراد تلك عشرة كاملة في الثواب لا ينقص ثوابها لكونها بجبر نقصان الاحرام قوله وذلك

اشارة الى الحكم المذكور عند علماء الشافعية ولا توجب على اهل مكة بالتمتع شيأ والتمتع
عند ابي حنيفة فمن فعل ذلك التمتع منهم اي ممن اهله من حاضري المسجد فعليه دم
جناية لا يأكل منه قوله ومن كان من الحرم على مسافة القصر اي من لم يكن اهله حاضري
المسجد من كان من الحرم على مسافة القصر فان من كان على اقل فانه مقيم الحرم وان كان
فيه او في حكمه ان كان في غير الحرم والمراد بغير المكي عندنا الذي من لم يكن اهله حاضري
فيما بعد من مكة حلالا كان او حراما قوله الحج اشهر اي وقته وللنا نفسر بان الحج ذو اشهر
معلومات واشار بقوله وثمرة الخلاف انه لا خلاف في المعنى وانما ورد على مذهب ابي حنيفة
انه يجوز عنده طواف الزيارة الذي هو ركن في جميع ايام النحر فكيف يتم ان وقت الحج
بمعنى وقت اركان الحج عنده عشرة قوله وهو دليل على ما ذهب اليه الشافعي من انه لا
احرام الا في الاشهر فان قلت فيكن تقييد الزمن بقوله فيهن لانه لا يترتب عليه نفي
الامور الثلاثة على الفرض لا فيها قلت حرمة الفسوق والرفث والجدال ابدا ومع الحج
تتفق عليها قوله والتطريب بقراءة القراء في الصوت مده وتحسينه بحيث تخرج
الحروف عن هيئاتها فيحرم في كل كلام وفي قراءة القرآن اشنع واما تزيين القراءة
بالصوت التي لا تخل بالحروف فلا كراهة فيه كذا في شرح المحقق التفتازاني للكشاف
قوله والثالث بالفتح عدل عن عبارة الكشاف الكشاف بالنصب ولعله احسن وان اعتذر
له المحقق التفتازاني بان … اثره على الفتح لئلا … الرفع قوله كانت عكاظا ومجنة وذو
المجاز في القاموس عكاظ كغراب سوق بصحراء بين نخلة والطائف كانت تقوم هلال ذي
القعدة وتستمر عشرين يوما يجتمع قبائل العرب فيتعاكظون اي يتفاخرون ويتناشدون
وفي الصحاح تستمر شهرا وفي الصحاح مجنة بكسر الجيم اسم موضع على اميال من مكة وقال ابن
عباس كانت مجنة وذو المجاز وعكاظ اسواقا في الجاهلية وفي القاموس وذو
المجاز سوق كانت على فرسخ من عرفة بناحية كبكب تأثموا منه معناه فرعوا الاثم
وقيل نزلت لرد قوم يأتون اي يتجروا ايام الحج ويقولون للتجار فيها انتم الداج لا الحاج
وقيل نزلت في نكرهما الرسول صلى الله عليه وسلم انه هل لنا حج والناس يزعمون
ان لا حج قوله وعرفات جمع سمي به كأذرعات لا واحد لعرفات ولا لأذرعات ويجي
عرفة لعرفات لم تعرف صحته عند القراء وقال الكاتب انها مولدة وليست بعربية محض وفي
القاموس ولعم ترك لنا عرفة شبيه مولد وقال المحقق التفتازاني ولو صحت فعرفة وعرفات
بمعنى واحد وليس هناك اماكن متعددة كل منها عرفة جمعت على عرفات فتأمل وقيل

قوله جمع انه على لفظ الجمع كأذرعات ويلحق به في الاعراب وقوله وفيه العلمية
والتأنيث جملة حالية اي نون وكسر والحال انه لان تنوين الجمع تنوين المقابلة
على انه في مقابلة نون جمع المذكر وليس تنوينا ثابتا في عدم الصرف اي تنوين التمكين
والكسر انما يسقط في غير المنصرف تبعا لسقوط التنوين بعدا لعود التنوين واما السقوط
باسقاط حرف لا يكون في الفعل ليسقط التنوين عن العود فيما لو رعاية مشابهة الفعل
وتنوين المقابلة يمنع عن تنوين الصرف بالكلية فلا يحتاج لابرام منعه الى اسقاط
الجر وهذا مذهب الجمهور ومذهب جار الله انه منصرف لانه لا بد لمنع الصرف من
تأنيث متمحض لفظا او تقديرا والتاء لكونها علامة جمع ليس متمحضا له ولما فيها من
شائبة التأنيث يمنع عن تقدير التاء المتمحض للتأنيث وهو الذي اشار اليه بقوله
اولان التأنيث اما ان يكون وفيما ذكره نظر لان التأنيث يمنع الصرف لا يستدعي قوة
الا ترى ان طلحة يعتبر تأنيثه لمنع الصرف ولا يعتبر التأنيث في ضمير يرجع اليه بل يجب
تذكيره وكذا في اسناد الشيء اليه بل يقال وقفت بعرفات وافضت منها على ما نقله المحقق
التفتازاني قوله وانما سمي الموقف عرفة بيان لوجه التسمية لانها في الحكم بكونها من جملة
غير منقوله لان ما ذكره ليس مناسبة النقل بل بيان ان هذا الاسم مأخوذ من المعرفة
وهذا كما يقال سميت الكلمة كلمة مأخذا من الكلم بمعنى الجرح لما فيها من التأثير في النفوس
وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني بحث قال الكشاف وقالوا سميت عرفة لانه الى
اخر الوجوه ان هذا اشارة الى ما ذكروا في وجه تسميتها باللفظ المبني من المعرفة كذلك ليس
بمرضي عنده لبعض وجه البعد انها من الاسماء المرتجلة وقوله او لان جبريل كان يدور
به في المشاعر فلما اراه قال قد عرفت موافقا لما في الكشاف وفي القاموس ان جبريل قال
اعرفت فلذا سميت بها في الوجوه ما ذكره القاموس انه من العرف بالفتح بمعنى
الطيب سميت بها لانها مقدسة كأنها عرفت اي طيبت وقوله الا ان يجعل جمع
عارف موافقا للكشاف واعترض عليه المحقق التفتازاني بانه لم يجئ جمع عرف على
عرفات ولا يكفي في النقل مجرد القياس بل لا بد من تحقق المنقول قوله وفيه دليل
على وجوب الوقوف بها لان الافاضة لا تكون الا بعده فلو لم يكن وقوف بعرفة لم تكن
الافاضة منها واما قوله وهي مما مورد بها بقوله ثم افيضوا فيه نظر لان امر القريش
بافاضتهم من حيث افاض الناس كما ستعرف لان الناس حينئذ لا على وجوب الوقوف الناشي
بكونه مقدمة للافاضة الراجحة عليهم وتكلف المحقق التفتازاني بانه ثم يقولون ان

قوله ثم افيضوا معطوف على افيضوا من عرفات مقدرا لكن قال ولا يخفى ان النظم
لا يدل عليه ونحن نقول ولو سلم فهو ليس بمعنى قوله وهو مأمور بها بقوله ثم افيضوا
وقوله اذ الذكر غير واجب يريد به ان الامر به ليس للوجوب بل المقصود به الندب كما
ستعرف ان الامر بالذكر عند المشعر لانه افضل والا فالمزدلفة كلها موقف وقوله
والامر به غير مطلق معناه ان قوله اذا افضتم قيد الوجوب لا قيد الموجب حتى يكون
الايجاب مطلقا وقال المحقق التفتازاني فان اذا للتعليق وتحقيق الفعل في استعمال
الشرع والقطع بتقييد الوجوب قوله جبل يقف عليه الامام ويسمى قزح كعمر جبل
معروف للعلمية والعدل وفي اثبات العدل فيه اشكال لان منع صرفه لا يوجب
القول بالعدل لان اسماء الاماكن اذا لم تصرف تعتبر اسما للبقعة فيحصل التانيث والعلم
كل طريق ضيق بين جبلين وما بين مأزمي عرفة ووادي محسر هي المزدلفة فيه ما ادعى
جار على ان المزدلفة ليست بالمشعر الحرام والغلس ظلمة آخر الليل وقيل بقية ظلمة
الليل قوله ووصف بالحرام لحرمته اما اذا كان نفس الجبل فلانها من الحرم واما
اذا كان ما بين مأزمي عرفة ووادي محسر فلاحترامه لانه محل العبادة واشار بقوله
ومعنى عند المشعر الحرام مما يليه ويقرب منه فانه افضل الى ان الامر للندب لذا قيد
والا فالمزدلفة كلها موقف ومحل الذكر وقوله الا وادي محسر اعترض عليه المحقق
التفتازاني فانه يدل على ان وادي محسر من المزدلفة وان لم يكن موقفا وفيه كلام قوله
وما مصدرية او كافة على المعنيين وعلى التقديرين قوله كما هداكم في محل النصب صفة لموصوف
محذوف اي اذكروه ذكرا كهدايته لكم الا ان الجملة معمولها مشبه به على تقدير كون ما
كافة فاذكره المحقق التفتازاني مبني على الكاف لا عامل له كما لا معمول له لانه لم يقع حرف
جر بل لانه بعيد من جهة المعنى ضعيف جدا قوله وان كنتم من قبله لمن الضالين يعني لا
تيأسوا من الاجر على العمل لما سلف منكم وبالغوا في العمل والحالة هذه فانه يهدم ما قبل
الكفر بالاسلام قوله وقيل ان نافية واللام بمعنى الا هذا مذهب الكوفي في ان اللام
المفتوحة مطلقا والاول مذهب البصري قوله اي من عرفة لا من المزدلفة استفاد النفي
من تقييد الانعام بالناس فان المراد به جمهورهم واحترز به عن قاسية قريش فانه
كان من مزدلفة ويكون ثم للتفاوت بين الافاضتين كما صرح به الكشاف وشاع في كلامه
اعتبار مثله والا فالمشهور كون ثم للتفاوت بين المعطوف والمعطوف عليه حتى يكون هنا للتفاوت
بين النهي عن افاضتهم والامر بافاضة والتبادر من كلامه ان السلف على الامر بالافاضة

لا على اذكروه كما هو الظاهر مما سبق استغفك فيه والنظير الذي ذكر لم يقصد به كمال
المماثلة بل مجرد التفاوت فان الافاضتين هنا الافاضة من عرفات والافاضة من
مزدلفة والمطابق له ما قيل احسن الى الناس الكرام ثم لا تحسن الى غير الكريم وقوله
وقيل من مزدلفة الى منى توجيه على وجه يبقى ثم على حقيقته والخطاب عام على وفق
الخطاب السابق لكن الناس خاص بقريش كما صرح به الكشاف قوله واستغفروا الله من
جاهليتكم في تغيير المناسك الظاهر ان الامر بالاستغفار عن الذنوب بعد الاسلام
والا فما في الجاهلية مغفور بالاسلام وفيه وعد لاحتياج المستغفر بغفران ذنوبه جميعا قوله
فاذكروا الله كذكركم او بالغوا فيه كما تفعلون بذكر آبائكم في المفاخر وكانت العرب الى آخره ونحن
نقول والله اعلم ان المعنى انه لما زادوا البيت وادوا المناسك رجع الى الله واستغفار عن
الذنوب ومغفرة منه كيوم الولادة من الام فلا تضيعوه بالغفلة بعد الحج واذكروا
الله كذكركم آباءكم في الطفولية فان الطفل لا يزال يذكر الاب في كل حاجة ولا يرى مربيا
له سواه فكونوا كذلك مع الله او اشد منه بان لا تشركوا معه شيئا ولو يجب الطفل
كما يشرك الطفل الام مع الاب وان يعرف ان كل امر لامته ايضا من الاب ثم ليس المراد بالتشبيه
على ما ذكره في تفسيره المبالغة في الذكر بين مسعد بني والجبل بل المراد مجرد المبالغة كما يوضح
قوله او اشد ذكرا اما مجرور معطوف على الذكر بجعل الذكر ذاكرا لانه اشد ذكرا كقوله كذكركم
آباءكم شبه به لذكر ثم فهو عبارة عن الذكر وقد جعله ذاكرا حيث اثبت له ذكرا فهو بجعل
جاد له ومن العجب ان المحقق التفتازاني جعله من خصائصه وقال في شانه واعلم انهم
ربما اظهر لم يذهبوا اليه بعد نزاده عليه ونعت الزيادة حيث حصل شبه اشد للعطف
مجموع الجار والمجرور ونحن نزيد لك جعل ذكركم بمعنى ذاكركم وحينئذ يكون قوله كذكركم
حالا او كذلك اشد قوله او على ما اضيف اليه قال المحقق التفتازاني فاعترض بانه عطف
على الضمير المجرور بدون اعادة الجار وهو ممتنع اي الكشاف في سائر المواضع والارجاع
واجيب بوجوه الاول ان المنع انما هو فيما اذا كان الجار حرفا لان اتصاله اشد ولذا جاز
الفصل بين المضاف والمضاف اليه في الجملة ولم يجز بين الحرف والمجرور الثاني ان المجرور
هنا في حكم المنفصل لكونه فاعل المصدر الثالث ان المراد العطف من حيث المعنى واما
بحسب اللفظ فهو على حذف مضاف معطوف على الذكر اي او ذكر قوم اشد ذكرا والكل
ضعيف هذا كلامه قوله وانما منصوب عدل عن عبارة الكشاف او في موضع نصب لان
لفظ الموضع ليس في موضعه قوله وذكرا من فعل المذكور بمعنى هو في تأويل ان مع

الفعل المجهول والعبارة الواضحة المشهورة في تأديتنا ان المصدر هو المبني للمفعول
ومما يتعجب في هذا المقام اعتراض ابن الحاجب ذلك البحر القمقام العلم بين اولي الافهام
من ان افعل للمفعول شاذ لا يسند اليه الاجنبي وذلك لانه لم يفرق بين ذكر المفعول
وبين اشد مذكورا به مع ان الفرق اشهر من ان يشتبه فان اشد بمعنى الفاعل وقد بين في
محله ان التفضيل في المفعولية فيما لم يسمع فيه افعل كاللون والعيب بالتوسل باشد
ونحوه قوله فمن الناس معناه اذا دعيتم الى ذكر الله فاعلموا ان الذاكرين فريقان فمنهم من
يقول كذا ومنهم من يقول كذا والممدوح هو الثاني او الراجح هو الثاني فكان لا يخفى من
ملاحظة نصيبهما لئلا تكونوا من الذاكرين الخاسرين فان قلت هناك قسم ثالث يطلب
به الخير فكيف لم يذكره في مقام الارشاد الى الذكر للخير وهو طلب الاخرة فحسب قلت
طلب الاخرة يتوقف على طلب نصيب من الدنيا لانه مزرعة الاخرة فان قلت
اذا كان لا بد في حصول نصيب الاخرة من الدنيا فطلب نصيب الاخرة يكفي
لاستلزامه ما يتوقف عليه فهذا القسم ممكن وطلب الخير به حق قلت امكانه
مسلم وطلب الخير به ممنوع لانه كلما يرى العبد احتياجه الى العبد اكثر وتفضل
انعامه في حقه أوفر يكون حظه اوفى في العبودية فذكر ما يبتلى به كثيرا
وو صي بالاجتناب عنه بانه لا طلب وما هو خير له والقصر على الارشاد
اليه **قوله** او من طلب خلاقا ورد عليه بانه لا طلب في الاخرة فليس لاحد
في الاخرة من طلب خلاق وبين بعضا ان المراد بقوله في الاخرة على هذا النقل
في شأن الاخرة وذلك لا ينبغي ان يكون الطلب في الاخرة ولو جعل ضميرا له
للطلب لم يحتج الى حذف المضاف لكن الظاهر ان قوله ما له في الاخرة من
خلاق بدل قوله اولئك على وجه الاحتمالين في اولئك وذلك يستدعي
جعل ضمير له لذلك البعض نعم لو جعل اولئك اشارة الى الفريقين فتوجيه
الضمير على هذا الوجه وجيه **قوله** اولئك اشارة الى الفريق الثاني فهو
الاحتمال الجزل المحتمل لحمل اولئك على التعظيم وفيه الحث على الثاني كما
مدح فريقه ولان الفريق الاول قد بين حالهم بقوله وما له في الاخرة من
خلاق فالمناسب تخصيص البيان بالثاني الا انه لا بد من نكتة في ذكر احد البيانين
بالعطف والاخر بالفصل والله اعلم والاحسن ان يكون قوله والله سريع الحساب
من تتمة مدح اولئك نصيب والله سريع الحساب فيعطيهم لا يناقشهم في الحساب

ولا يؤخرهم في موقف الحساب بل يجزيهم بلا مهلة وانتظار في الموقف **قوله** وعرفها
في ايام التشريق تخصيص الايام بايام التشريق يخل ببيان التكبير عقيب ظهر يوم
النحر وما بعده وبالتكبير في ذبح يوم النحر فينبغي ان يفسر بما يشمل يوم النحر
قوله فمن تعجل فمن استعجل النفر يعجل جاء متعديا ولازما ورجح اللزوم
هنا قوله ومن تأخر على ما صرح به الكشاف فانه يشعر به بانه من ترجيح
التعدية لا يظهر وجهه والاولى فمن استعجل في النفر والنفر هو الرجوع من
منى الى البيت ويوم النفر كالاول يوما ايام التشريق سمي به لانه ينفر فيه الناس
بخروج الذي بعده ثاني ايام التشريق وقوله اي فمن نفر في ثاني ايام التشريق
ولم يمكث ما لم يرمي الجمار في الثالث اشار الى ان النفر في يومين ليس شاملا
للنفر في اليوم الاول فانه لا يجوز وهذه العبارة شائعة في هذا المعنى اذ
لا يقال رحلت في يومين بلا مدخلية اليوم الثاني فمن قال التقدير في
احد يومين فقد اخل بالبيان وقوله بعد رمي الجمار عندنا اشار الى تعيين
وقت جواز النفر لكنه قاصر لان النفر بعد رمي الجمار انما يجوز الى غروب
الشمس ولا يجوز بعده قوله وطلوع الفجر عنده اي عند ابي حنيفة ولا يخفى
ان المقام مقام الاظهار دون الانكار وفيه سهو اذ لا يصح النفر بعد طلوع
فجر الثالث قبل الرمي وانما يصح قبل الطلوع وكان الصحيح وقبل طلوع الفجر
عنده وكذا في قوله فمن تأخر في النفر حتى رمي اليوم الثالث نقصان
والعبارة الصحيحة ومن تأخر في النفر حتى رمي فتأمل **قوله** ومعنى
نفي الاثم بالتعجيل والتأخير التخيير بينهما اشارة الى ان الكلام للتخيير
مع ان التأخر افضل لانه لا يجوز التخيير بين الراجح والمرجوح كما خير المسافر
بين الصوم والافطار مع ان الصوم افضل كما فصل في الكشاف قوله والرد
على الجاهلية اشارة الى منع كونه للتخيير وحمله لرد ما كانوا عليه لدفع شبهة
التخيير بين الفاضل والمفضول فالاولى والرد لا ينبا لا الاولى تقديم الجواب
الثاني لانه جواب بالمنع والسابق جواب بتسليم كونه للتخيير لانا نقول بل
الاول جواب بمنع امتناع التخيير بين الفاضل والمفضول والثاني جواب
بتسليمه والتحقيق يقتضي المساواة والتخيير بين الصوم والافطار تخيير
بين الفاضل والمفضول بين المتساويين في الخروج عن عهدة الفرض بهما وكذا

التخيير بين التعجيل والتاخر تخيير في دفع الاثم عنهما الا في تحصيل الاجر
قوله لمن اتقى الذي ذكر يعني قوله لمن اتقى خبر مبتدا محذوف اي ذلك وقوله
من التخيير الى آخره اشارة الى احتمال كون ذلك اشارة الى التخيير واشارة
الى الاحكام المذكورة وقوله لانه الحاج الخ اشارة الى ان تخصيصه بمن اتقى
للمبالغة وتنزيل غيره منزلة العدم وهذا انما يحتاج اليه لو حمل الاتقاء على
الاتقاء عن المعاصي اما لو حمل على الاتقاء عن الشرك فلا حاجة اليه لانه لا
حج ولا تخيير للكافر قوله متعلق بالقول اي ما تقوله في امور الدنيا واسباب
المعاش او في معنى الدنيا مآل الوجهين واحد وكلاهما في قوة المحلى الدنيا
فالمتفاوت في تقدير اللفظ بان يقدر الامور او المعنى والاوجه جعل في
بمعنى اللام كما في قوله عليه السلام عذبت امراة في هرة اي للهرة قوله اي
يعجبك قوله في الدنيا حلاوة وفصاحة ولا يعجبك في الآخرة اخذ النفي من المفهوم
المخالف ولا اختصاص له بهذا التوجيه لان التقييد في التوجيه السابق ايضا
يفيد ان قوله في الحياة الدنيا لا في الآخرة قوله ويشهد الله على ما في قلبه
يحلف ويستشهد الله على ان ما في قلبه موافق لكلامه ويمكن ان يكون المعنى
انه يحلف ويستشهد الله على ان قلبه لا يوافق ظاهره عند شياطينه قوله
وهو الد الخصام شديد العداوة فسر الالد بالشديد تنبيها على انه ليس اسم تفضيل
مؤنثه لداء وجمعه لد فقوله بمعنى اشد الخصوم ليس بجعله افعل التفضيل
كما توهمه العبارة بل معنى الد الخصوم انه شديد الخصومة والاضافة للتاكيد
باعتبار شدة بالاضافة اليهم واللدد شدة الخصومة والشديد بالنسبة الى
الشيء يكون اشد منه وقوله وهو في الاصل مرادف للتناد وفي القاموس هو
في اللغة بعيد النقر قوله وقيل نزلت في صهيب فعلى هذا لا يكون يشري بمعنى
يبيع بل بمعنى يشتري ويجعل سالمة ومعدوف بالعبادة خلصهم من ايدي
الكفار قوله فاعلموا ان الله عزيز لا يعجزه الانتقام حكيم لا ينتقم الا بحق
الاحسن لا يهمل الا بالحكمة فالوصف بالحكمة بعد الوصف بالعزة لتقرير العزة
ودفع وهم العجز الناشئ من الامهال قوله هل ينظرون الاستفهام في معنى
النفي اي لا ينظرون في اية الا في هذه الاية غير نافعة لهم او لا ينتظرون الا
هذا العذاب يعني لا ينتظرون رحمة فان العامل للرحمة منتظر له والعامل بما

يعني

يعني العذاب كالمنتظر له قوله للدلالة عليه بقوله فان الله عزيز كذا في اكثر نسخ
الكشاف وفي بعضه للدلالة عليه بقوله فاعلموا ان الله عزيز حكيم وهو الصواب
قوله وقرئ ظلال كقلال اشارة الى انه ايضا جمع ظلة واكتفي به ولم يجوز كونه
جمع ظل كما جوزه الكشاف لشذوذه منع قراءة ظلل عنه قوله ومنع الماضي موضع
المستقبل لدنوه وتيقن وقوعه واختير ذلك في قضاء الامر دون الاتيان بالنار
لان الاهتمام بالتنبيه على دنو هلاكهم وتيقنه اكثر من الاهتمام بتيقن
وقوع ما هو وسيلة اليه قوله امر للرسول كما هو اصل الخطاب من ان يكون
لمعين ولكل احد بان يكون المامور بالسؤال عن معين بعينها على ان صحة
السؤال التعريض عمت كل احد لا يختص بمخاطب دون مخاطب ونظير الخطاب لمعين
المنادي المفرد المعرفة ونظير الخطاب لغير معين المنادي الغير المعرفة كما في قولك
يا رجلا ولا يبعد ان يكون النكتة لجعل الخطاب لغير معين من الله تعالى ان كل
احد معين عند صالح لان يخاطبه وتقريعهم في مقام السؤال على انهم لم ينالوا
بالايات مع كثرتها ولم ينتفعوا بها بل اكتسبوا الضرر منها وحمل الاية على
المعجزة لاعتبار اللغة فانها فيها بمعنى العلامة وعلى اية الكتاب اتباع العرف
للعرف فانه الاية شاعت في اجزاء الكتب المنزلة وفي كون كم خبرية المسؤول عنه
حالهم مع كثرة الايات وقوله كم اتيناهم جواب عن سؤال انه هل كان لهم
ايات متكثرة واذا كانت استفهامية فحال عن الفاعل اي سل قائلا كم اتيناهم
وكان الظاهر كم اتاهم الله لكن ذكر على طبق حال المتكلم وله حينئذ نظيرا ومفعول
به ليسل اما بتقدير مضاف اي جواب كم اتيناهم بجملة ايات اتيناهم وكون
من للفصل معناه انه زيد ليعرف به التمييز عن مفعول الفعل المتعدي الذي
فصل به بين كم ومميزه وهذه الزيادة قياس وانكر الرضي زيادة من في مميز
الاستفهام ونفي ثبوته في الاستعمال وفي كتاب من كتب النحو ولم يبال بما وقع
من التجويز من عند الزمخشري في هذه الاية قوله اي اياته فانها سبب الهدى
يريد ان التبديل اما تبديل ما هو حقه من الاعمال في الاهتداء بالاعمال في الضلال
واما تبديل انفسها بغيرها بالتحريف والتاويل الزايغ وقوله من بعد ما وصل
اليه يريد من بعد ما عرفه وقوله وتمكن من معرفتها لتعلم ما لم يعرفه ذلك
او يمكن وفيه اشارة الى ان المجيء كناية عن المعرفة او التمكن منها والعينية الشا

اليها بقوله من بعد ما جاءتهم كناية عن الجهل بها فان المجهول غايب كالآن
المعلوم حاضر فلا يرد ان قوله من بعد ما جاءتهم لغو فان التبديل لا يكون الا
بعد المجي والمراد المعرفة من حيث انها نعمة والا لورد ان تبديل الشي لا يكون الا بعد
معرفته فيكون لغوا لجاله بعده قوله فيعاقبه اشد عقوبة لانه اشارة الى ان
قوله فان الله شديد العقاب علة للجزاء اقيم مقامه وانه مخصوص اي شديد
العقاب للجريمة الشديدة قوله والمزين على الحقيقة هو الله تعالى بمعنى ان
التزيين صادر عنه كساير الافعال لا فاعلا فهو كاسبه له قصد بذلك
الرد على الكشاف حيث جعل المزين الشيطان وحمل قراءة زين مثبتا للفاعل
مسندا الى الله مجازا اما في النسبة او في الظرف بجعل امهال المزين تزيينا
وبنحوه على مذهب الاشاعرة ان لا فاعل الا الله على خلاف المعتزلة
الذاهبين الى ان كل فاعل هو فاعل لفعله وفيه بحث لان كون الله فاعلا
لجميع الافعال لا يصح كون اسناد كل فعل اليه حقيقة اذ مدار الحقيقة على الكسب
لا على التاثير ولا يقال اكل الله ولا ضرب زيدا الا تجوزا قوله اي يسترذلونهم
او يستهزئون بهم ردد بين الاسترذال الذي هو ضد الاستعظام
وبين السخرية التي هي نوع الاسترذال ورجح الاول حيث قدمه مع ان المعنى
المجازي لان استرذالهم كان تجاما دون سخريتهم قوله لانهم في عليين بجعل
الفوقية محتملة للفوقية المكانية والرتبية وللفوقية بحسب الاستيلاء والتطاول
عليهم قوله فانما قال والذين اتقوا دون وهم كما كان هو الظاهر او والذين
آمنوا بعد وضع الظاهر موضع المضمر ليدل على انهم متقون وان استعلاهم
للتقوى فيجب به المومنين على التقوى وهذه النكتة واضحة عند من لم يجعل
العمل داخلة في الايمان وفي جعل الكشاف النكتة ذلك حقا ونحن نقول والله
تعالى اعلم ارشد به الى ان المراد بالذين آمنوا فقراء المومنين الذين افتخروا
بلا تفاعن الدنيا والاعراض عنها قوله والله يرزق من يشاء بغير حساب في الدارين
نبه على انه ليس متعلقا بالتوسعة على اغنياء الدنيا ليم اغنياء الدارين
وان ما يشعر به كلام الكشاف من التخصيص ليس بذلك وفسر قوله بغير حساب
بغير تقدير و بالتوسعة جدا فجعله متعلقا بيرزق لئلا يجعل متعلقا بمن يشاء
افادة لكثرة من يشاء لانه لا يناسب المقام قوله فيما بين آدم وادريس عشرة

قرون

قرون على ما في الكشاف وفيه ان الاختلاف كان في زمن آدم من قابيل واتباعه
كان بعث الرسول وانزال الكتاب قبل ادريس لان شيثا كان نبيا وله كتب وفي قوله
او نوح انه لو كان البعث بعد الاختلاف لوجب ان يتحقق اختلاف قبل نوح فلا
يتم الحكم بالاتفاق قبله الا ان يراد الى زمان خلق نوح فيتحقق اختلاف بعد خلق
نوح فبعث نوح وقوله او بعد الطوفان لا كلام فيه لانه لم يكن بعد الطوفان الا جماعة
هم مسلمون قوله او متفقين على الجهالة والكفر في فترة ادريس ونوح وقيل قبل ابرهيم
فبعث الله ابرهيم وغيره وزيف هذا الوجه بوجوه قد ما اشار الكشاف الى تزييفه
بقوله والاول الوجه احدها ان الاتفاق الناس على الكفر في زمان من الازمنة
غير معلوم بخلاف الاتفاق على الاسلام لتحققه في اوايل زمان آدم عليه السلام
وبعد الطوفان وثانيها شهادة قراءة عبد الله بن مسعود له وكان الناس امة
واحدة فاختلفوا فبعث الله الاية وثالثها شهادة قوله تعالى وما كان الناس الا
امة واحدة فاختلفوا له ورابعها انه يستغني عن تقدير فاختلفوا حينئذ بعد قوله
فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين فيكون قوله عطفا على اختلفوا فكان الناس
الفا قوله والا يريد به انزال مع كل واحد كتابا يخصه ودخل الكشاف حيث جوز
وفيه ان الجنس ايضا لا يصح لانه لم ينزل مع كثير جنس الكتاب الا ان يقصد وانزل
مع بعضهم الكتاب وحينئذ صح العهد ايضا اي الكتاب الذي يخصه وهذا اولى
من جعل ضمير معهم الى النبيين الذين لهم كتاب بالقرينة مع ان السابق مطلق
النبيين كما ذكره المحقق التفتازاني قوله ليحكم بين الناس اي الله وحينئذ معنى
ليحكم ليظهر حكمه وقوله اي النبي بناء على ارجاع الضمير الى النبي المذكور في ضمن الجمع
فلذا قال المحقق التفتازاني الاولى العود الى الكتاب لاستغنائه عن التكلف في المعنى
وفي اللفظ بخلاف الوجهين السابقين وفيه نظر لان الكتاب ايضا ليس حاكما على
الحقيقة بل مظهر لحكم الله قوله وما اختلف في الحق او الكتاب المراد بالحق ايضا
الكتاب الا انه جعل المرجع بحيث لا مع ان المآل واحد اذ المقصود انه بعد انزال
الكتاب لم يختلف في الكتاب الا الذين اوتوه من بعد ما جاءتهم البينات لوضوحها
فغيروها او اولوها عنادا ومكابرة للعلم والحسد بعد الاختلاف في الكتاب
هدى الله الذين آمنوا بارسال النبي المحفوظ دينه عن الاختلاف لما اختلفوا
فيه وعرفوا الحق الذي عرفوه في كتبهم قوله من بعد ما جاءتهم البينات لا يتعلق

باختلف لان ما قبل الا لا يعمل فيما بعدها الا المستثنى ولا يستثنى شيئان بحرف
واحد ومثله يتعلق بمحذوف مستانف في جواب سؤال كانه قيل متى اختلفوا
فاجيب باختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات قال المحقق التفتازاني واذا جعل
متعلقا بمضمر اي اختلفوا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم لم يفهم الحصر مع انه مقصود
وكانه سهو والصواب من بعد ما جاءتهم البينات وكون الحصر مقصودا ممنوع اذ
المقصود توبيخهم بالاختلاف بعد مجيء البينات سواء اختلفوا قبل المجيء ايضا
او لا على انه لو سلم ان الحصر مقصود فليقدر الفعل بعد الظرف ليفيد التقديم
الحصر فيكون التقدير من بعد ما جاءتهم البينات اختلفوا **قوله** الا ان نصر الله
قريب استيناف على ارادة القول اي فقيل لهم لا يكون الا استينافا بالنافا القول
اي قيل لهم كانه قيل بعد حكاية قول الرسول والمؤمنين ما قيل لهم وكانه اوقعه في
تقدير الكشاف فقيل الا انه لم يقل انه استيناف وليفرع القول على السابق بناء عن
تقدير السؤال فالحق ان المقدر ليس الا فقيل وليس هنا تقدير سؤال واستيناف
وما ادق نظر من قال متى نصر الله قول المؤمنين والا ان نصر الله قريب من المحسنين قول
الرسول ففي الكلام نشر لا على ترتيب اللف وان زعم المحقق التفتازاني بان تماطف
القائلين يستدعي تعاطف المقولين وان المبالغة في الشدة تقتضي ان يكون الرسول
ايضا متزلزلا كيف والترتيب الاول مندفع بان ترك العطف لينبه على ان كلا مقول
لواحد منهما واحترازا عن توهم كون المجموع مقول كل منهما او لينبه على ان الرسول
قال في جوابهم والثاني بان منصب الرسالة يستدعي تنزيهه عن التزلزل **قوله**
كان شيخا اي كبير السن **وقوله** ولانه كان في سؤال عمرو جواب ثان عن اشكال ان
الجواب لا يطابق السؤال وهو ان السؤال كان مركبا فاجاب عن احد جزئيه الاهم
صريحا وعن الاخر بالاشارة حيث وصف المنفق بالخير **قوله** فالله يعلم كنهه يستفاد
من المبالغة في علمه به انه يعلم انه ماذا اجره الوافي مع ضمه انه كريم لا يمنع
حق المستحق **وقوله** وليس في الاية ما ينافي فرض الزكوة ليستنسخ به رد على الكشاف
حيث قال قال السدي هي منسوخة بفرض الزكوة وجهه انه في صدقة التطوع
كما قال الحسن **قوله** وقرئ بالفتح على انه لغة فيه نقله الفراء عن الكسائي **وقوله**
او بمعنى الاكراه عطف على قوله لغة فيه اي على انه بمعنى الاكراه نقله الجوهري
عن الفراء وقال المحقق التفتازاني هو منقول عن كثيرين وظاهر عبارة الصحاح انه

لاكراه غيرك اياك على الشيء لاكراهك نفسك عليه وقال القاموس الكره بالفتح
لاكراه غيرك اياك وبالضم لاكراهك نفسك **وقوله** على المجاز يعني مستعمل
في الاية على سبيل المجاز ووجه كونه هنا مجازا انه اريد به المكره عليه حيث حمل
على نفس القتال ثم هذا الحمل ايضا مجاز ان كان على سبيل الادعاء وحقيقة
ان كان بتقدير المثل **وقوله** وهو كره لكم مظاهرة حال موكدة اذ القتال لا ينفك
عن كونه كرها ويشكل جعله من الواو اذ الموكدة لا يجوز فيها الواو
فينبغي ان يجعل حالا منتقلة ويقال اريد به القتال في حال كون الخصم اكثر عددا
فانه مع المساواة او القلة كانه غير مكروه لعدم خوف المغلوبية وحينئذ
يستفاد فرضه حال كونه غير مكروه بطريق الاولى او يراد فرض القتال قبل ارتياض النفس
فانه بعد الارتياض ينعكس الامر عليها وفرضه بعده بطريق الاولى **قوله** وهو جميع ما
كلفوا به فان الطبع يكرهه ولذا يثاب عليه ولهذا لا يوجب كراهة حكم الله حتى
ينافي كمال الرضا بالحكم والاذعان له فانه رضا بحكم الله مع كون الامتثال به مكروها للنفس
ورجحان رضاء الحاكم عنده على رضاء نفسك **قوله** وانما ذكر عسى الخ يريد ويمكن ان
يقال انما ذكر كونه خيرا كونه خيرا فيما كرهوه لاجله وحينئذ قد يتخلف ويكون شرا كما اذا
كرهوا القتال لظن غلبة الخصم ويكون القتال مع غلبة للخصم فيكون شرا لهم كما حسبوه
وان كان خيرا لهم للجزاء الجزيل **قوله** والله يعلم ما هو خير لكم والله يعلم ان القتال
خير لكم وهو اوفق بالمقام وكلمة ما في قوله ما هو خير لكم اما موصولة فالعلم بمعنى
المعرفة او الاستفهامية فبمعناه المشهور واجبة الالغاء والمراد اثبات العلم
لذاته ونفي العلم بالذات عنهم والا فقد يعلمون الخير باعلام الله تعالى **قوله** وفيه دليل
على ان الاحكام تتبع المصالح الراجحة يستفاد الرجحان من الخير الدال على التفضيل ولا يخفى
ان فيه فتح باب القياس **قوله** ليترصد عير قريش العير بالكسر القافلة **وقوله** وثلثة معه
اي من رؤساء قريش قيل هم الحكم بن كيسان وعثمان بن عبد الله بن المغيرة ونوفل بن عبد الله
وقوله فقتلوا اي قتل اصحاب السرية عبد الله واسروا اثنين في شرح المحقق التفتازاني
اي اثنين من العير **وقوله** واستاقوا العير افتعال من السوق **وقوله** وكان ذلك الاول
والقتل غرة رجب معناه وكان ذلك القتل والاسر في غرة رجب وكان ذلك الوقت
غرة رجب وعندهم كيف شعر معناه يتفرق **وقوله** وقالوا ما نبرح يعني بعد ما نبرح الوقت
من الاستغفار حتى ينزل توبتنا او قبول توبتنا ورد رسول الله صلى الله عليه وسلم

العير والاسارى يا القاهرة والاسيرين وتخالف المحقق التفتازاني بانه من باب اطلاق الجمع على
ما فوق الواحد او تعبير عن كل من العير والاسير تغليبا قوله وعن ابن عباس اشارة الى
اختلاف الروايتين في رد العير واخذ الغنيمة قوله والسائلون هم المشركون اشارة
الى تغيير الضمير قال المحقق التفتازاني لا يلايم تفسيره بالكفار الاسولة الآتية
سيما يسألونك عن الخمر ولك ان تقول مراده تعيين السائلين في الواقع لا تغيير
الضمير والتفسير بامر قوله بكر والعامل اشارة الى ان قوله قتال في قوله عن
قتال مجرور بالبدلية لا بالاضافة الا انه ذكر عامل البدل للاستفادة بانه بتكرير العامل
قوله قل قتال فيه كبير اي ذنب كبير قال المحقق التفتازاني عنده جواز النكرة الموصوفة
تعم بعموم الوصف ومن ههنا انا بان الد من المعرفة وجعله مبتدا خبره كبير هذا
والجواب بعض سوال العموم عن قتال فيه بهذا تقرير لحرمته وبيان لان سبب وقوعه من المؤمنين
ليس تحليله بل سهو وخطا منهم والخطايا تغفر قوله والاكثر انه منسوخ بقوله
فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم خلافا لعطا حيث حلف بالله انه لم ينسخ واستشكل
ذلك النسخ بان حيث المكان فلم يدل على حله في جميع الازمنة واجاب عنه المحقق التفتازاني
بان الايجاب بالمطلق يرفع التحريم المقيد كالعام للخاص عند بعضهم ولو سلم فالاجماع
على ان حرمتي المكان والزمان لا يفترقان فيجعل عموم الامكنة قرينة عموم الازمنة
فيرتفع حرمة الاشهر هذا وفيه ضعف لان ما عند البعض لا ينفع في تصحيح ما عند
الاكثر ولان عدم افتراق حرمة المكان عن حرمة الزمان لا يستدعي ان لا تفترق
عموم الامكنة وعموم الازمنة فالوجه ان يقال تعميم الامكنة ليفيد المبالغة في الزامه
فيفيد وجوب قتالهم مطلقا بقي ان الامر بقتل المشركين لا يفيد نسخ حرمة القتال مع
المسلمين فلا ترتفع به حرمة القتال في الشهر الحرام مع اهل البغي وبهذا ظهر ضعف ما
ذكره المحقق التفتازاني ان حرمة القتال مع المسلمين غير مقيدة بالاشهر الحرم بل
القتال منهم حرام مطلقا قوله والمسجد الحرام على ارادة المضاف اي وصد المسجد
الحرام كقول ابي دواد الى آخره في القاموس ابو دواد كغراب شاعر من ايادوا نما
مثل به دون وقوله فاسال القرية اشارة الى ان حذف المضاف ههنا من غير اقامة
المضاف اليه مقامه في اعرابه كما هو الاشهر وذلك مذهب سيبويه وضابطه
ان يكون المحذوف مثل المعطوف عليه في اللفظ والاضافة فههنا يجوز الحذف من
غير الاقامة ولا يخفى ان صد المسجد الحرام ليس لاضافة فيه عن بد اذا على لا بسه

بعيدة

بعيدة قوله ولا يحسن عطفه على سبيل الله رد لما اختاره الزمخشري ولم يتعرض للجواز
مع ان قوله اذ لا يتقدم العطف على الموصول على العطف على الصلة بناء على ان المعطوف
على الصلة من تتمة الموصول ولا يجوز العطف على الشيء قبل الفراغ منه يوجب عدم الجواز
لان الكشاف ذكر في تصحيحه ان الكفر بالله متحد مع الصد عن سبيل الله فكان لا فصل
فلذا ساغ ذلك الفصل او ساغ لانه قدم وكفر به على المسجد الحرام مع ان موضعه بعده
لفرط العناية به كما في قوله لم يكن له كفوا احد وحقه ان يقال ولم يكن احد كفوا له
الا انه قدم الظرف لفرط العناية به هذا ولعمري لا ادري انهم لم يجعلوا قوله
والمسجد الحرام قسما متوسطا بين الكلام قوله اي بارتكابهم حملها اعادة للبعض
ما سبق والتخصيص البعض غير ظاهر فكان حمل ما ذكره ذكرا على سبيل التمثيل بعيد
وبالجملة لا توجيه للعطف حينئذ فالوجه ان يجعل الفتنة بمعنى الاضلال وعدة القائل
من تعانيه وذلك معنى يليق جدا ان يشنع به عليهم في مقابلة تشنيعهم على من هو هدى
لكافة الناس بالقتل في الشهر الحرام قوله ولا يزالون يقاتلونكم يعني يشنعون على قتالكم
في الشهر الحرام خطا لرده ويهم عن دينهم الفاسد ولا يزالون يقاتلونكم في الشهر الحرام وغيره حتى
يردوكم عن دينكم ان استطاعوا قيل لدوام المقاتلة او للرد قوله وحتى للتعليل
يعني لا للانتهاء ولعل قوله ان استطاعوا وجه الدلالة انه يدل على بعد تحقق الرد او دوام
المقابلة والتعليل لا ينفي التحقق خلاف الانتهاء فانه يشعر بالتحقق قوله قيد الردة
بالموت عليها في احباط الاعمال كما هو مذهب الشافعي متمسكا بهذه الآية وليس وجه
التمسك ان المشروط ينتفي بانتفاء الشرط لان ذلك ممنوع لعله من اشتراط انتفاء
الشرط النحوي ما يكون سببا او ملزوما وانتفاء شي منهما لا يستلزم انتفاء الجزاء لجواز
كون المسبب او اللازم اعم بل وجهه انه لولا الردة مقيدة لما يكون للتقييد فائدة
وتمسك الحنفية بترتب الاحباط على مطلق الردة في آيات اخر واجيب بان المطلق
محمول على المقيد ومنع ذلك في السبب لجواز ان يكون المطلق والمقيد كلاهما سببين
وبيان ذلك في الاصول ويمكن ان يقال فائدة التقييد في الآية ان احباط جميع
الاعمال حتى لا يكون له عمل اصلا موقوف على الموت على الكفر حتى لو مات مؤمنا لا يحبط
اعماله ولا عمل بعد الردة وذلك لا ينافي احباط الاعمال السابقة على الارتداد بمجرد الارتداد
قوله لما فعلوا خطا وقلة احتياط لما فعلوا عمدا وتابوا بل يغفر لمن يشاء من غير توبة
قوله فانها مذهبة للعقل وفي الكشاف فانها مذهبة للعقل سالبة للمال فهما اسما

مكان دخلها البناء للكثرة كما في تاريخ سُدَّة اي يكثر فيها ذهاب العقل وسلب
المال قوله فشربها قوم وتركها آخرون لما فهموا أن فيها ما يفضي إلى الاثم
الا ان شأوطهما او نفسهما كذلك بدليل قوله ومنافع فشربوها رجاء ان يحفظوا
انفسهم عن الاثم أو وثوقا على سلامة انفسهم حين السكر وتركها آخرون احتياطا
او حذرا وتوقفا على سلامة انفسهم لما رأوا انهم يخرجون في السكر عن الاعتدال قوله
فنجة في الكشاف فنجة موضحة قوله يسمى بها عصير العنب والخمر في تسمية عصير
العنب كلام وان شاركه عصير العنب في الاسكار وجه التسمية لا يوجبها قوله وقال
أبو حنيفة نقيع الزبيب والتمر وكذا عصير العنب وكان زائما او فيه في التخمير كلام
عبارة الكشاف وهي نحو ولذا قوله ولذا قيل انها المحرمة للخمر اي ان هذه الآية هي المحرمة
للخمر والاظهر انه ليس كذلك لانه ذكر منافعه فشربها قوم وتركها آخرون ولو كانت الآية
محرمة لمنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما قال الاظهر لانه روي انه حين تحريم
الوقوع لانه خبر الآحاد غير مقطوع به قوله قيل سائله ايضا عمرو بن الجموح سال اولا
الى آخره اراد به دفع التكرار ولكن في حمل هذه العبارة عن السؤال عن كيفية الانفاق
بعد وهو كالصريح في السؤال عن المنفق فالاولى الحمل على انهم بناء لو ثبت مكررا ولا
يمتعون عن السؤال قوله العفو نقيض الجهد يعني في الاصل واشار بقوله ومنه قيل
الى انه صار في الاصطلاح السهلة ولكنه مستعمل لا ينفق بسهولة قوله قال ابو الاسود
الدؤلي قيل اسماء بن خارجة الفزاري احد حكماء العرب وتمامه ولا تنطقي في سورتي
حين اغضب * فاني رأيت الحب في الصدر والاذى * اذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب *
يخاطب زوجته قوله روي ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم الى الحديث ان قلت
لما كان يمنع الرجل عن تصدق ما يختل بتصدقه معاشه وان التصدق عليه لا يحل
لما ان يأخذه والتكفف بسط الكف لطلب شيء والخذف بالخاء المعجمة والذال المعجمة
رمي الحصاة بالاصابع قال الازهري ان تأخذها بين سبابتيك وترمي بها او ترمي بها
بالخف بين السبابة والابهام وقيل هو بمعنى الرواية الصحيحة بالحاء المهملة كذا في شرح
المشكاة التفتازاني وفيه ان الحذف بالحاء المهملة لم يأت بمعنى الرمي بل بمعنى الاسقاط
وجاء حذفه بالعصا بمعنى ضربه بها وهذا يقتضي ان يقول لحذفه بها لا انها لحذفها
فلا بد ان يكون مجازا في الرمي المهملة كان او بالمعجمة وفي الكشاف فحذفه بها حذفا لو عقره وذكر
ثمانه لم يصح ما في الكشاف عنه قوله اي مثل ما بين الى آخره اشارة الى الاحتياج لبين

وذلك والبيد بوزنك ولم يلتفت إلى احتمال كونه جواب ثناء او نكتة عن الحمزة ذكر الكشاف في
بتعدد الجمع والاوجه في وجه توجيه علامة الخطاب في كذلك على خلاف الضمير في
كم ونظائره ان يقال قصد به الخطاب العام ليشمل كل مخاطب ويكون في هذا كل مستقلا
ولا يكون بعضا دكل واحد ضمنا كما في الجمع ولا يبلغ ذلك في الضمائر لان المقصود منها
ليس التنبيه والاحضار بل جعل الحكم متعلقا بهم ويستوي فيه لفظ الجمع والواحد العام
قوله لعلكم تتفكرون في الدلائل والاحكام واشار الى تعلق في الدنيا والآخرة بقوله يتفكر
بجمله متعلقا بقوله يبين بتقدير مضاف اي في امور الدنيا والآخرة والتفكر في الدلائل
لاستنباط الاحكام وفي الاحكام ليجعل اصولا ويفرع عليها احكام اخر كما هو شأن
القائسين وحينئذ كان نحو قوله لعلكم تتفكرون اعتراضا عن قوله في الدنيا والآخرة
قدم لمزيد الاهتمام بالتفكر ولم يلتفت الى احتمال تعلق قوله في الدنيا والآخرة بقوله يتفكرون
بلا تقدير مضاف اي يتفكرون في تقبل الدنيا والآخرة فتؤثرون ابقاهما وانفعهما او يتفكر
مضاف اي يتفكرون في امورهما فتؤثرون انفعهما لان الظاهر تعميم بيان الآيات تعليم
ما يقتضيه من التفكر دون العكس قوله فشق ذلك عليهم اي على تاركي المخالطة لشفقتهم
على يتاماهم وتخوفا ان يقع على اولادهم مثل ذلك وليشمل الصغير البنات كما هو شأن السوق
وانما قال فشق عليهم ذلك تلويحا الى وجه قوله ولو شاء الله لاعنتكم يعني ضيق في الشقة
من ترك مخالطتهم ولو شاء الله اعنتكم لاعنتكم بان شرع لكم ترك المخالطة وههنا اشكال
وهو ان مفعول المشيئة في الشرط انما يحذف اذا لم يكن تعلقه به غريبا وتعلق المشيئة
بالاعنات غريب الا ان يقال كان في الامم السابقة التكليفات الشاقة فلم يكن حين نزول
الآية تعلق مشيئة الله به غريبا انما صار غريبا بالنسبة الى امة نبينا صلى الله عليه وسلم
قوله حث على المخالطة او بيان لكيفية المخالطة يعني يجب عليكم ان تخالطوهم مخالطة
الاخوان ولا يجوز تركها اصلا فرض للامور كالا يجوز ترك الاخ امثال الامر الاخ قوله وقيل المراد
المخالطة المناكحة ووجه ترتب الجزاء عليه انه لا ينبغي ان يظهروا اليهم عين الهوان بل
ينبغي ان ينزلوهم منزلة الاخوان قيل وفي هذا الحمل رعاية انتظام الكلام وشدة ارتباط
بين قوله ولا تنكحوا وبين هذا الكلام قوله وعيد ووعد لمن خالطهم لافساد واصلاح
ظاهره نشر على ترتيب اللف ويحتمل ان يكون الوعد والوعيد كلاهما فيعلم المفسد من المصلح لترك
الافساد ووعيد المصلح على ترك الاصلاح والاوجه انه تنبيه على عظم شأن امر اليتيم
فان الله شأنه مع اعدائه لا يعلم المفسد من المصلح الا الله كقيل اليتيم ربه يبده محض عن

تعالى قال لا يفعل الخير الا الله ولا يفسد الا الامر امن عن الله وانما قدم المفسد
لان الالتباس من جهته لانه يظهر في زي الاصلاح ولا يبرز المصلح في زي الافساد
قوله غالب يقدر على الاعنات وعلى الوفا بالوعد والوعيد فيه ترتيبة لهما قوله حكيم
ما تقتضيه الحكمة الظاهر بما يقتضيه الحكمة وكانه حمل ما يقتضيه الحكمة مفعولا
مطلقا وفرق بين ما يتسع له الطاقة وما يطاق فان الثاني يشمل ما يطاق بعسر
ومشقة دون الاول قوله ولكنها خصت وفي الكشاف نسخت ومبنى الخلاف على الخلاف
في كون قصر العام على الخاص بدليل غير موصول نسخا للخاص للاجماع على ان سورة المائدة
لم ينسخ منها شيء لا يقال دخول اليهود مثلا كلهم في المشركين انما يثبت لو كان المراد بقوله
تعالى وقالت اليهود كلهم وظاهره لا يراد كلهم فليكن المشركون منهم داخلين في
هذا الحكم وغير المشركين داخلين في قوله من الذين اوتوا الكتاب لانا نقول الذين اوتوا الكتاب
شامل للمشركين منهم ايضا فيكون ناسخا للتحريم في حقهم قوله ولكن استاذن رسول الله
في الكشاف ولكن ارجع الى رسول الله فاستاذنه قوله فان الناس عبيد الله واماؤه
لم يحمل الامة على ما يقابل الحرة كما هو المتعارف ليعلم الحكم لو حمل على المتعارف ويجعل
التفضيل عليها مطلق المشركة حرة كانت او امة للزم الحكم في الحرة المؤمنة بطريق الاولى قوله
والواو للحال ولو بمعنى ان وهو كثير وفسره الكشاف بقوله ولو كان الحال ان المشركة تعجبكم
وهو غير ظاهر والظاهر والحال لو اعجبتكم المشركة كما قال المحقق التفتازاني لم يفسره به
لعدم استقامته وظاهر انه لا يستقيم لو كان المعنى على الشرط ليس كذلك بل هو وصل لفرض
الاعجاب فالتقدير والحال ان الاعجاب مفروض متقدر فافهم قوله ولا تنكحوا المشركين حتى
يؤمنوا اي لا تزوجوا منهم المؤمنات الاكتفاء بهذا التفسير يشعر بانه ليس هنا الا
العم قوله تعليل النهي عن مواصلتهم وكذا قوله ولامة الى اخره تعليل للنهي عن مواصلتهن
ترغيب في مواصلة المؤمنات قوله اشارة الى المذكورين من المشركين والمشركات الظاهر ان
يقال الى المشركين والمشركات لان الاشارة باولئك اليهما لا يحتاج الى التاويل بالمذكور
انما يحتاج اليه لو كان اسم الاشارة مفردا ولعله اراد توجيه الاسم الاشارة الغالبة
للتغليب فيه تنبيها بكونها مذكرة فيه بانه جمع مذكر لا جمع مؤنث اذ لا يجوز
تغليب المؤنث على المذكر قوله اي الكفر المؤدي الى النار اشارة الى ان المراد بالنار سببه
وذلك بحمل الدعوة على السببية بلا واسطة ولو حمل على ما يكون النار على ظاهرها وجعل
قوله والله يدعوا على حذف المضاف ليلائم قوله اولئك ويضم التقييد بقوله باذنه لكنا

لكن قيل لا حاجة الى تفسير الاذن بالتيسير ويصح حمله على ما هو ظاهره من معنى
امره ورضاه وايضا نقول الظاهر ان قوله ويبين عطف على يدعوا ومبين الايات
هو الله تعالى دون اولياءه على ما هو الظاهر فتامل قوله المحيض مصدر كالمجيء
في القاموس مصدرا واسم قوله لعله سبحانه انما ذكرها اولئك بغير واو وثلاثا
ذكرها بالواو لان الاول وطلب نكتة كما توهم سوق الكلام فيه قوله لان السؤالات كانت
في اوقات متفرقة والثلثة الاخيرة كانت في وقت واحد لا يكفي في كونها بواوات ثلثة
اجتماعها بل لا بد من اجتماع او بعده اسولة حتى يصح قوله فلذلك ذكرها بحرف الجمع قيل
يكفي في العطف الاجتماع في الوقوع اذ لا تزيد دلالة الواو على ذلك فلا توجب تعدد
الوقت الفصل ولذا لم يجعل من نكات الفصل في محله واجيب بانه تداركنا انه لما كان كل
منهما سؤالا مبتدا من غير تعلق بالاخر ولا مقارن معه لم يقصد الى جمعهما بل اخبر عن
كل على حدة بل يجوز ان يكون الاخبار عن هذا قبل وقوع الاخر بخلاف السؤالات
حيث وقعت في وقت واحد هذا قلت هذا الجواب بمعزل عما قصده الكشاف فانه قال
كانه قيل يجمعون لك بين السؤال عن الخمر والميسر والسؤال عن الانفاق فجعل الواو
بمعنى مع فجعلوها للجمع لم يعطف الاول بالواو ولا بمعنى مع ويمكن دفعه بانه
لم يعطف تنبيها على الفرق بين الطائفتين في الاقتران والافتراق قوله ولكن هذه
نكتة للفصل لم يعتبرها في محله والتنبيه فيه لئلا يفوت ونحن نقول السؤال
الاول من السائلين سؤال الارشاد والسؤال الثاني من الكفار سؤال التشنيع والتعريض
فلا مناسبة بين السؤالين الاولين لا في المسند ولا في المسند اليه ولا في الغرض فلذا
فصل الثاني وكذا الحال بين الثالث والثاني واما الاسولة الثلثة الاخيرة
فكالثالث سؤال ارشاد من السائلين فالتناسب عم ووجه العطف جلي قوله فانهم
كانوا اجتمعوهن ولا يساكنوهن بالحيض ويقولون للولد الذي يافي غبيسا وهو الرئيس
في الدين والعلم من النصارى قوله ولا تقربوهن حتى يطهرن تاكيد للحكم وبيان
لغايته يشاكل امر العطف اذ التاكيد من موجبات الفصل وايضا لتقييد النهي المحيض
بيان لغايته فصولا حتى يطهرن تاكيد لبيان غايته لا بيان انه ينبو الاوجان يجعل
فاعتزلوا النساء في المحيض الزمن وحيث حاضت فقوله ولا تقربوهن امر لمن تحت
الحائض فاقل قوله ان طهرت لاكثر الحيض جاز قربانها قبل الغسل وكذا ان طهرت
لاقل منه ومضت وقت الغسل مع تحريمة الصلوة قوله من حيث امركم الله

الحرف وارد بمواضعه وحذف مضاف ومع ذلك يحمل على النساء على التشبيه
البليغ كما اشار اليه بقوله شبههن بها الى آخره واشار بقوله تشبيها انه هذا
التشبيه فرع تشبيه اللطف بالبذور قوله واللام صلة عن عند لما فيه
من معنى الاعراض جعله الكشاف تعليلا للتعلق بالفعل لم عرضه ودفع الاول
وكانه لم يلتفت اليه لان تعلقه بالفعل ليس سديدا من حيث المعنى لكن لا تفاوت
جنه وبين تعلق ان تبروا بالفعل على تقدير وجعل لايمانكم مستقبل وقد تعرض له
اقتفا الكشاف فالاظهر ان ترك التعرض غفلة قوله وان مع صلتها عطف بيان
لها ويجوز ان يكون بتقدير الوقت اي وقتا ان تبروا او بتقدير الارادة ارادة ان
تبروا او بتقدير الارادة اي ارادة ان تبروا قوله وان تبروا علة النهي في قول ويتعلق
ان بالفعل قوله فان تبروا علة للنهي تنبيه على التفاوت بين الحاملين فان
الاول متعلق بالمنهي اعني الجعل والثاني بالنهي اما طلبا للترك وحينئذ
الارادة ارادة الله ولغا بالترك مع الارادة ارادة المخاطبين وعلى التقديرين
لا حاجة الى تقدير الارادة بل الامر التعليل المقصد في انتفى الارادة وانما ادرجه
في تقرير المعنى تنبيها على صحة العلية لا اشارة الى تقدير المضاف كما توهمه العبارة
اذ لا حاجة اليه لتقدير اللام في ان وان حذفه التصرة وكل النظر لتهذيه اذا دق
لاش قوله كقول العرب لا والله عن عبارة الكشاف وهو قول العرب لا والله لا يحضر فيه
قوله لعوله ولكن يؤاخذكم استدلال على ما ادعاه من ان معنى لغو اليمين كما يسح
بد عبارة الكشاف وليس صلة للتوكيد كما يتوهم قوله والمعنى لا يؤاخذكم الله بعقوبة
والكفارة فقد تعرض قوله بالكشاف حيث خص نفي المؤاخذة والمؤاخذة بالكفارة في قول
الشافعي رحمه الله المؤاخذة بالعقاب والكفارة في الغموس وفي المعقودة على الشيء
والكفارة فقط في المعقودة على الحنث في خصوص انعقد على على الصدق وابو حنيفة
رحمه الله ايضا على انه لا مؤاخذة فيما لا قصد معه وكانه خص لغو اليمين بما هو على
وفق الاعتقاد دون الواقع بناء على انه لو يعد ما لا قصد معه يمينا ولهذا قال
الكشاف لو قيل لواحد منهم سمعتك اليوم تحلف في المسجد الحرام لا نكر ذلك ولعله قال
لا والله الف مرة وتخصيص ما كسبت قلوبكم بيمين تعمد الحالف فيه الكذب على مذهب
ابي حنيفة موافقا لما في الكشاف يوجب خروج اليمين مع عدم تبين الواقع عن اللغو
وغيره والقصد يقتضي العقاب عليه ودخوله في اللغو قوله حيث لم يؤاخذ باللغو
بما

بما يقصده ولا عن عمد حليم حيث لا يعجل بالمؤاخذة على يمين الجد وامثاله من المعاصي
رجيا للتوبة او استدراجا للعاصي قوله فان فاؤوا ظاهر التعقيب ان المراد الفيء بعد
ربعة اشهر والمراد ان رجعوا بعد اربعة اشهر فان الله غفور رحيم وان عزموا
الطلاق وطلقوا فان الله سميع لطلاقهم عليم بغرضهم فيه وللثاني نقول بعزمهم على
الطلاق فيه وعيد على الطلاق في الغرض الفاسد فيه او على عزمه وهذا هو الموافق
لمذهب الشافعي رحمه الله واما على مذهب ابي حنيفة رحمه الله فتاول قوله فان
فاؤوا بالفيء في الاشهر ويؤيد ذلك بقراءة عبد الله فان فاؤوا فيهن والقراءة الشاذة
تفسير القراءة المشهورة اذ الاصل توافق القراءتين والشافعي رحمه الله يحفظ ظاهر القراءة
المشهورة ولا يمكنه التاويل ليوافق الشاذة ويتاول كلام التعقيب في الذكر اذ المفصل
يستحق التعقيب المجمل ويؤول قوله فان الله سميع بانه الطلاق هنا باللفظ حتى يسمع ذكر
السامع بان الغالب ان العازم للطلاق وترك الفيء لا يخلو من مقاولة ومدمدة ولا
بد له من ان يحدث نفسه ويناجيها بذلك وذلك حديث لا يسمعه الا الله واورد
عليه بان حديث النفس ليس طلاقا في مذهبه وليس بوارد فان المقصود التهديد على
عزم الطلاق وحديث النفس به وذلك لا يتوقف على كونه طلاقا وللثاني نقول لما كان
الثاني بعد اربعة اشهر لعزم الطلاق موقعا له استعمل السماع للترك منزلة الطلاق في
غير الايلاء وعقبه بالعليم تنبيها على انه السماع التنزيلي لا الحقيقي والله اعلم قوله
فان الله غفور رحيم للمولي كان الاولى تقديمه للمولي على رحيم لانه بيان للمغفرات
ويحتمل قول رحيم على المراة حيث منع حق التلبث فوق اربعة اشهر قوله والمطلقات
يريد بها المدخول بهن فان غير المدخول بهن لا عدة عليهن بنص وذات الاقراء
وغيرها ان كانت ذات حمل فعدتها بوضع الحمل وان كانت صغيرة او ايسة فبالاشهر
والدليل على تلك الارادة الآيات والاخبار الدالة على ان حكم غير المدخول بهن
ما فصل وكلامه يحتمل امرين اما انه عام مخصوص البعض وقد رجحه المحقق التفتازاني
وانه مطلق كالمشترك بين الكل وبعضه اي بعض كان يحمل اللفظ على احد ما يصلح له
بالقرينة كالاسم المشترك وهو الذي جرى عليه الكشاف وقال المحقق التفتازاني
والجمع عنده اي الجمع كثيرا ما يقول في المطلق المطلق ليتناول لجميع الافراد وفي مثل العالمين
انه جمع ليتناول كل ما يسمى به وفي قوله وما الله يريد ظلما للعالمين نكر ظلما وجمع
العالمين على معنى انه لا يريد شيئا من الظلم لاحد من خلقه وتعجبه من انه يناقض

ولم يعلم ولا تناقض لان قوله في الطلاق اطلق ليتناول جميع الافراد محمول على تناول
تمام الرتبة وقوله وجمع الفاكين ليتناول كل ما سمي به يراد به التناول لتمام الرتبة
وهكذا غيره قوله خبر اي الجملة الانشائية جملة خبرية بمعنى الامر ولم يرد ان يتربص
جملة خبرية بمعنى الامر لان وقوع الانشاء خبرا قليل محوج الى التكلف ولهذا قال
الكشاف فاصل الكلام ليتربص المطلقات ولم يقل فاصل الكلام والمطلقات
ليتربصن قوله وكان المخاطب الظاهر وكان المخاطبة الاولى الى عبارة الكشاف
فكانهن امتثلن الامر بالتربص فهو يخبر عنه موجودا فانه قد نبه على مراد الكشاف
بقوله وكان المخاطب قصدان يمتثل الامر وعلى ان المراد بالامتثال والقرينة
عليه فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني والصواب فكانهن يمتثلن التربص فهو
يخبر عنه موجودا في الحال والاستقبال اذ وجه هذا المجاز تشبيه ما هو مطلوب
الوقوع بما هو متحقق الوقوع في الماضي او المستقبل او الحال كما في هذا المثال
قوله وبناؤه على المبتدا يريد فضل تاكيد هذا هو المتفق وان اختلف الشيخ عبد
القاهر والسكاكي في وجهه وله محل يعرفه من له ادنى تامل تتبع فلا يحتمل بذكره
المقام مطولا قوله تهييج وبعث لهن على التربص يريد الفرق بينه وبين قوله
تربصن ونعتا بينهم حيث لم يذكر فيه بانفسهن وهو ان هذا المقام مما يحتاج الى
تهييج وبعث على التربص بخلاف مقام الايلاء فان عدم التربص فيه محبوب ونحن
نقول والله تعالى اعلم معنى قوله بانفسهن مستقلين بانفسهن والمقصود به النهي
عن النكاح ودفع توهم انه منع عن الخلوة بهن من غير منع النكاح فقربانه يجب
التربص مع الاستقلال وذلك بان لا يصرن املاكا للرجال قوله نصب على الظرف
او المفعول به اي يتربص مضيها لم يتبين المفعول به على تقدير جعله ظرفا الظهور
من بيان جعله مفعولا به وهو مضي تلك المدة الا انه في تربصهن في تلك المدة
تربص مضيها بالتربص في كل يوم مضيه وبهذا اندفع ما ذكره المحقق التفتازاني
انه كان ينبغي ان يبين المفعول به على تقدير جعلها ظرفا قوله ذو تروجمع قرء بالفتح
والضم والمقصود منها اثبات اطلاقه بالحيض والطهر ودفع ما يشعر به كلام الكشاف
من انكار مجيئه للطهر وعكسه بمجيئه للطهر بقول الاعشى نعم انه انكر الكشاف كونه
بمعنى الطهر بل اوله بان المراد مدة العدة لان الحيض اشهر فيها اي لما ضاع من مدة
طويلة كمدة العدة وبان القرء جاء بمعنى الوقت والمراد اوقات نسائكا اشارة

الى بعد هذين التوجيهين فان الاحتمال البعيد لا يدفع الدلالة البعيد لا يدفع الدلالة
على المطلوب اما بعد الاول فظاهر واما الثاني فلان المقصود ليس مطلق الوقت
بل وقتا مكانا لانقطاع وهو وقت الطهر وقوله وهو اي الطهر المراد به في الاية
لانه الدال على براءة الرحم تمسك بالمعقول في ارادة الطهر في مقابلة تمسك
الحنفية بحديث قالوا لان الحيض الدال على براءة الرحم يكون الحق في ذلك مبهم وقوله
والحيض يحتمل العطف على اسم ان والعطف على المبتدا في قوله وهو المراد به في الاية
وقوله لقوله تعالى اشارة الى تمسك الشافعية بالمنقول ولا يخفى ان الظاهر
حينئذ ولقوله تعالى عطفا على الدليل المعقول وكانه اشار به الى ضعف المعقول
حتى كانه لم يذكره وتمسك به من غير ملتفت الى ما رده الكشاف من انه يحتمل ان يكون
المراد به مستقبلات لعدتهن كما يقول القيتة لثلاث بقين من الشهر لا سيما في غاية
الضعف اذ لا يرد دلالة الظاهر الاحتمال الغير الظاهر على ان فيما انه لا يقال
ذلك الا حين لا اتصال بالثلث والانتقال في الاستقبال لمنع فنقل فيه الدلالة على ان
الطهر من العدة وفيها المطلوب قوله فتلك العدة التي الى آخره اشارة الى الظهور بيان
مثل العدة لا لعقادها اذ لا يذكر الاظهار قوله ولعل الحكم لما عم المطلقات ذوات
الاقراء تضمن معنى الكثرة يحسن بناؤها فيه بعد لان اطلاق القروء بالنسبة الى كل واحدة
ولا مجال فيها الكثرة بل لا مجال الكثرة مع الحاوى المنع الثلثة والاولى انه لما كان
المراد بالجمع بيان الجنس لا العدد لا يستغني عنه بالعدد جيء بجمع الكثرة ايذانا بانه
ليس النظر فيه الى بيان العدد بل الى مجرد مناسبة للثلثة حتى لو كان النظر الى بيان
العدد لا ورد القلة التي توافق المقام وبالجملة فيما كان له جمع قلة ايراد جمع
الكثرة للعشرة فما دونها خلاف القياس صرح به الرضي وحمل الاقراء قروء على خلاف
القياس قوله من الولد والحيض في الكشاف والحيض والكل وجهة وجعلوا وان المخلوق
في ارحام النساء كلاهما وجعل ان المخلوق في رحم كل واحدة احدهما وما ورد على التثنية
ان الحيض ليس مخلوقا في الرحم ثم يستفاد بطريق الدلالة انه لا يحل لهن ان يكتمن
الطهر حيلة الى الرجوع لئلا يرجع الزوج لظن بقاء العدة او حفظا لرجوعه بجهله
بمضي العدة الى غير ذلك ولا يخفى ان الكتمان اعم من الكذب فانه ما ظهر خلاف الواقع
فليس حرمته كحرمة مطلق الكذب نعم قد ضم اليه حرمة الكذب ايضا فان قلت
حصر المطلقات بذوات الاقراء هل يحتمل خلق الولد في ارحامهن حتى يتم تفسير ما خلق

الله في ارحامهن بالولد قلت كانه جعل الضمير الى مطلق المطلقات المذكورة في
ضمن المخصصة ليفيد عدم حل كتمان الولد لظهور اشتراك علة حرمة الكتمان وذلك
ان تجعل عدم حل كتمان الولد لظهور اشتراك علة حرمة الكتمان وذلك ان تحيل عدم
حل كتمان الولد الى القياس قوله ليس المراد منه تقييد نفي الحل بايمانهن الى آخره
تحقيق الحال فيه ان قوله لا يحل لهن ليس جزاء بل علة له اقيم مقامه وحقيقة
الكلام ان كن يؤمن بالله واليوم الآخر لا يكتمن ما خلق الله في ارحامهن لانه لا
يحل لهن قال المحقق التفتازاني يعني ان قوله وان كن يؤمن ليس شرطا لقوله
لا يحل حتى لو لم يؤمن تحل لهن بل هو متعلق بيكتمن قصدا الى عظم ذلك الفعل
بحيث ان عدم الاقدام عليه من لوازم الايمان ولا يخفى ان لا حاصل له فاحفظ
ما ذكرناه لك قوله اي ازواج المطلقات بيان للمراد به سواء كان جمع بعل او
مصدرا قوله ولكن اذا كان الطلاق رجعيا للآية التي تلوها نعني به الطلاق
مرتان كما ستعرفه هنا انما يحتاج اليه على ما فسرنا قوله ان ارادوا اصلاحا
فانه ليس تقييدا بل تحريضا على الاصلاح ولا يخفى انه تكلف ونحن نقول والله اعلم
هو تقييد مغن عن التقييد بقوله اذا كان الطلاق رجعيا فان من طلق البائن
ليس له الاصلاح لانه لا يبقى الاصلاح تحت قدرته مع البينونة تزوج الغير
حض بل الرجوع اليه فتامل قوله فاعل ههنا بمعنى الفاعل يعني مشتق من
حقيقة بان تفعل لا من حق للتاء تفعل لانه جعل صيغة الفاعل الرد للرد قوله
ليس المراد منه شرطية قصد الاصلاح الرجعة بل التحريض عليه وكان وجهه
تنزيل الاحسنية على تقدير الامثال منزلة العدم تحتمه ووداه تحريضا على
ارادة الاصلاح قوله اي ولهن حقوق على الرجال مثل حقوقهم عليهن في الوجوب
واستحقاق المطالبة عليها في الحبس اي وقت الحبس والمنع متعلق المطالبة بتعدد
الوقت فتعدد ثم بهذا التفسير اندفع ما في بيان المماثلة والايجاب بالزيادة فيتعدد على ان
المماثلة في الوجوب لا في الكيفية كما المفهوم من الكشاف من بيان وجه المماثلة
لا يبعد ان يكون مثل خدمة الزوجة له من الخبز وغسل الثياب حقا على الزوج ويحتمل
ما قاله تعالى اعلم ان تفسير قوله ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف بان للنساء على
الازواج من حقا سهو منهن مثل الذي للازواج عليهن وللرجال عليهن درجة
حيث لهم التكليف في ذلك دونهن ولهم حصر النساء في انفسهم دونهن فان لم

تعدد الازواج والسراري والبعل لهن قوله والله عزيز اي قوي كما اشار اليه بقوله
يقدر على الانتقام ممن خالف الاحكام وقد جعله تمهيدا لمن يخالف الحكم وقوله
حكيم حينئذ ترغيب في الاحكام كما اشار اليه بقوله فشرعها لحكم ومصالح والابعد ان
يحمل على انه قوي على الجزاء الناس بقبول احكامه حكيم في تعيين الاختبار البعيد لان
ترتب الثواب ويترتب عليه العقاب قوله الطلاق مرتان اي التطليق الرجعي يعني ان
الطلاق هنا مصدر بمعنى التفعيل لا المجرد وان صح لان الانسب بقوله والمطلقات وان
اللام للعهد والاشارة الى ما دل عليه قوله وبعولتهن احق بردهن يعني ان الطلاق
المعقب للرجعة اثنان وجيء بصيغة المثنى على استعمالها الشائع والتاء في قوله
فامساك للترتيب الواقعي كما هو ظاهر لا للترتيب في الذكر قوله وقيل معناه التطليق
الشرعي اي الذي لا يكون خارجا من الشرع وبدعة ولا يخفى انه يبعد عن النظم بخلاف
الحمل على الرجعي ولذلك احتاج الكشاف الى التمسك في ذلك بانه ثبت في الحديث
لابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما السنة ان تستقبل الطهر استقبالا
فتطلقها لكل طهر تطليقة واورد عليه ان الحديث لم يدل الا على انه خلاف السنة ولم
يثبت بانه ليس شرعيا بل بدعيا لثبوت الواسطة بين السني والبدعي ويمكن دفعه بان
قوله انما السنة يراد به انما الطريقة المسلوكة في الشرع لا سنة رسول الله بدليل انه
غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن عمر في تطليقه في الحيض فلو لم يكن خارجا
من الشرع لم يغضب ثم قال انما السنة فاراد بالسنة خلاف ما اغضب لعدما ورد ايجابا ان
حمل الجمع على التكرير لا يفيد التفريق لان لبيك لا بد له على معنى احتمال الايجابات في
الحدوث واجيب بان تفسير الائمة كرتين في قوله تعالى فارجع البصر كرتين بقولهم كرة
بعد كرة وتفسير نظائره ينطق بهذا التفسير لعل ان المثنى للتكرير يمنع الاجتماع في الحدوث
والآن لا يمنع الاجتماع في الوجود قوله فامساك بمعروف بالمراجعة وحسن المعاشرة
هذا تفسير للمعروف وجه قوله وهو يؤيد المعنى الاول تدبر فانه مع عجزه احد من الموثبات
الآخر قوله وعلى المعنى الاخير حكم مبتدأ اي اذا عرفت كيفية التطليق فلك الخيار في
الامساك بمعروف اي بحسن المعاشرة او تسريح باحسان بان يكون الطلاق على طبق
الشرع وتخيير مطلق بخلاف المعنى الاول فانه تخيير بين الطلاقين قوله من الصدق
الصدقة بفتح الصاد وضم الدال هي المهر قوله بنا اخت عبد الله وقع في بعض نسخ الكشاف
بنت عبد الله وبنتها اخت عبد الله قال المحقق التفتازاني فاتفقوا على ان الصواب

أخت عبد الله وسلول اسم أبي أبي اشتهر نسبته إلى جدته وقوله لا أنا ولا ثابت قال
المحقق التفتازاني فإني لا أجتمع أنا ولا ثابت ويتوهم أن زيادة لا لا تنبغي هنا لكنه
جاء في كلام العرب وورد به القراءة نحو لئلا تنكدر لا أجمع أنا ولا سبحة رأس
ثابت ولا يجمع ثابت رأسي ونحو رأسه فيكون لا يجمع رأسي ونحو رأسه شيء تعميم يؤكد الحكم
السابق وحينئذ زيادة لا بلا خفاء وقوله والله ما أعتبه وذا في الكشاف ما أعتب
عليه والعتب الكراهة وقوله ولكني أكره الكفر في الإسلام يعني به أكره أن أوقع من
شيئا كراهية في الكفر في الإسلام بأن لا أبالي بما أوجب الله علي في خدمته
وانقياده قوله وإسناد الأخذ والإيتاء إليهم لأنهم الآمرون بهما عند الترافع
إنما قيد الأمر بكونه عند الترافع توضيحا وتحقيقا لوقت أمرهم ولأن صحة الإسناد
وإن لم يكن الأمر مسبوقا بالترافع قوله وقيل إنه خطاب للأزواج وما بعده خطاب
للحكام وهو يشوش النظم على القراءة المشهورة وهو بناء الفاعل في يخافا فإن الغيبة
ذا الظاهر حينئذ إلا أن تخافوا فإذا وأجكم إلا أن تقيموا حدود الله ولو التفت ينبغي
أن يقال إلا أن تقيموا حدود الله وأزواجهم ولو لا في الخطاب إلى الأزواج تشويش
النظم مع الخطاب إلى الأزواج فإن خفتم ولم يكن يتعين الخطاب إلى الحكام كما جوزه
الكشاف أيضا وفيه أنه لا يخفى تشويش النظم في القراءة المشهورة إذ الظاهر على بناء
للمفعول أيضا إلا أن يخافوا وأزواجكم أو يخافوا فإذا أزواجهم وفيه رد على الكشاف
حيث جوز أن يكون الخطاب إلى الأزواج مع تعين الخطاب في فإن خفتم للحكام ومع الا
تمانع فيكون أحد الخطابين إلى الأزواج والآخر إلى الحكام والاختلاف خطابين في أول
الكلام وآخره غير عزيز في كلام العرب وفي كلام رب العزة ولهذا لم يجعله الشافعي
مانعا في الخطاب إلى الأزواج واكتفى بتشويش النظم وربما يجب فعلة الكشاف من اشتراك
علة تعين الخطاب للحكام بين الخطاب الأول والثاني قوله إلا أن يخافا أي الزوجان فعل
المراد أحد الزوجين ويسند إليه تفننا حيلة قيل يشعر تفسيره أن لا يقيما بترك الإقامة
بأن المعتبر عدم الإقامة بالاختيار حتى لو عجزت المرأة عن مواجب حقوق الزوجية
لا فدية عنها وكذا الزوج لا يحل له الأخذ قوله يخافا على البناء للمفعول في الكشاف وفي بعض
قراءة عبد الله إلا أن يخافوا ويجوز أن يكون أن لا يقيما بتقدير الجار أي يخافا على أن لا يقيما
قوله فلا جناح عليهما على الرجل فيما أخذ ولا عليها فيما افتدت به في أخذ ما افتدت علة للجزاء مع متعلقه معه
أي فإن خفتم أيها الحكام فرقوا بالفداء فإنه لا جناح عليهما قوله تعقيب النهي بالوعيد

مبالغة

مبالغة في التهديد لا زيادة في هذا الكلام إلا أن يقال تقرير هذا بالظالم جعل الوصف
بالظلم وعيدا ويبعد فيه أنه لا تهديد في النهي حتى يكون تعقيبه بالوعيد مبالغة في
التهديد إلا أن يقال في قوله تلك حدود الله كالوعيد بتعدي ما شاء فلو فسر وعيدها لأظهر
أن يقال تعقيب النهي بمدلولة مخالفته مبالغة في النهي قوله اعلم أن ظاهر هذه الآية
يدل على أن الخلع لا يجوز من غير كراهة وشقاق ولا بجميع ما ساق الزوج وذلك ظاهر لأ
الاستثناء لا يفيد إلا تحليل ما نهي عنه وهو أخذ بعض ما آتيتموهن وفيه أن نفي حل بعض
ما آتيتموهن ليس مقيدا بالبعضية بل يفيد نفي حل الكل بطريق الأولى فكأنه قيل لا يحل
لكم أخذ بعض ما آتيتموهن ولا كله إلا أن يخافا وإنما ما يقال إن عموم قوله فلا جناح
عليهما فيما افتدت دفع التخصيص بالبعض فيتجه عليه أن هذا العموم غير معتد لأن الاشتباه
في عدم حل الزائد فهو محمول على ما يوافق صدر الكلام وما ذكر المحقق التفتازاني من أن
هذا التعميم لشذوذه لا يخلو عن ... أن النظم يفيد عدم الجناح لا عدم البطلان والفساد
قال ... قوله ومن جعله منسوخا احتج بقوله فإن طلقها فإن تعقيبه للخلع بعد ذكر الطلقتين
الخ لا يخفى فساد الاحتجاج إذ لو تم لاستلزم اختصاصه مما جنبه من حكم الخلع بما يكون
بعد المرتين واللازم ظاهر الفساد قوله وقوله فإن طلقها متعلق بقوله الطلاق
مرتان قيد إشكال لأنه يقتضي اختصاص عدم الحل بعد الثلاث بما إذا كان الثالثة
بعد تكرار الطلاق مع التفريق وبعد طلقتين رجعيتين على تفسير الطلاق مرتان
وفيه لا تظهر أن يفسر قوله الطلاق مرتان بالطلاق المتعقب للتحليل سواء كان بالنكاح
أو الرجوع قوله وأن عبد الرحمن بن الزبير وقوله وإنما معه يحتمل كلمة للعضو
أن الكثرة والكناية تساعد الأول والعسيلة مجاز عن قليل الجماع إذ يكفي
قليل الانتشار قاله الجوهري شبهت تلك اللذة بالعسل وصغرت بالهاء لأنه
الغالب على العسل التأنيث وقيل لأنه أريد العسلة وهي القطعة من العسل كما يقال
للقطعة من الذهب ذهبة وفي الأساس من المستعار العسيلتان للعضوين لكونهما
مظنتي الالتذاذ كذا في ... من شرح المحقق التفتازاني ولا يبعد أن يجعل تأنيث
العسل لأنه صار بعد الاستعمال في اللذة وفي التاء تنبيه على أنه أريد بها اللذة
وفي الكشاف وروي أنها لبثت ما شاء ثم رجعت فقالت إنه كان مسني فقال
كذبت في قولك الأول فلن أصدقك في الآخر فلبثت حتى قبض رسول الله صلى
الله عليه وسلم فأتت أبا بكر رضي الله عنه فقالت أرجع إلى زوجي الأول فقال

عهدت رسول الله حين قال لك ما قال فلا ترجعي اليه فلما قبض اتت ابا بكر فقالت مثله
لعمر فقال لئن اتيتني بعد مرتك لارجمنك فمنعها قال المحقق التفتازاني في قوله لاذ
بما لغة في التشديد والتغليظ قوله وقد لعن رسول الله المحلل والمحلل له هذا
لا يدل على عدم صحة النكاح لما مر ان المنع عن العقد لا يدل على فساده قوله ولا
لا يقال علمت ان يقوم زيد لان الناصبة للتوقع وهو ينافي العلم وكانه للتصريح
بان الظن بمعناه اختير ان يقيما على الاقامة قوله ان يقيما على الاقامة قوله ان
ظنا ان يقيما حدود الله بان لا ينكرها الزوج بلا ثانيها زوجا اخر و لا
ينكره الزوج بما جرى عليها من الطلقات والدخول في نكاح اخر قوله يعلمون
ويعلمون بمقتضى العلم فهو للتحريض على العمل والاظهر انه تقييد لاخراج غير المكلفين
من الصبيان والمجانين قوله فيقال لعمر الانسان وللموت اي وقت اشارة الى الموت
اذ ليس الموت اخر المدة ومن اطلاقه وتقييد اطلاقه البلوغ على الدنو
بالاتساع يستفاد ان اطلاقه على اخر المدة حقيقة لكن كلام الكشاف مشعر
بان فيه ايضا اتساعا ونظيره الامد وانتهاء الغاية فهي المطلق المسافة والاخر منها
لا للمدة كما توجبه عبارة الكشاف قوله قال ابي الطرماح كل حي مستكمل مدة العمر
ومود من اود يحا يعملها لنا ذا انتهى اجله لما شاع الاجل في اخر المدة احتاج لاطلاقه
على الكل الى سنة قوله وهو اعادة الحكم وهو ايجاب الامساك بالمعروف او التسريح باحسان
في بعض وهو في صورة بلوغهن اجلهن للاهتمام به ووجه الاهتمام ما يفيده قوله كان
المطلق يترك المعتدة الى اخره ولك ان تجعل وجه التكرار دفع اتخاذ ايات الله هزوا
فبالغ بالتكرار ليوجبهما ويدفع ذلك التصريح بالنهي عن الاتخاذ هزوا مبالغة في دفع
الاتخاذ كذلك قوله لتظلموهن بالتطويل والالجاء الى الافتداء اشارة الى توجيه
قيلا واراد تقييد الضرار بان قصد ضرارهم مطلقا ممنوع للتصريح بالنهي عما يكون
فيه قوله ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه بالغ في تقبيح الظلم على الغير والتحذير عنه
بالتنبيه على انه في الحقيقة ظلم على نفسه بتعريضها للعقاب وجعلها محرومة عن نيل
الثواب قوله ولا تتخذوا ايات الله هزوا اشار الى ما يستتبع الظلم عليهن مما هو اشنع
منه وهو اتخاذ ايات الله هزوا وحمله على معنى ان يكونوا هازئين بايات الله ويحتمل
ان يراد ولا تتخذوه مما يكون الله هازئا في انزاله غير جد فيها فيكون من قبيل ما اطلقنا
السموات والارض لاعبين قوله فاذكروا نعمة الله عليكم التي من جملتها الهداية

يعني

يعني ليس المراد بنعمة الله مجرد الاسلام ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم على ما في الكشاف
اذ لا وجه لترك عموم اللفظ وكان ما في الكشاف ناظر الى عطف قوله وما انزل عليكم عليها
مع انه مندرج تحت نعمة الله فخصها ليكون العطف عطف مغاير على مغاير وهو راعى
عموم النعمة وعدل في العطف عن ظاهره وجعله من عطف الخاص على العام للتنبيه
على فضله وما اختاره اقرب وابلغ فهو احب واسوغ قوله القران والسنة
حمل الحكمة على السنة مع شمولها القران لاقتضاء العطف المغايرة ولك ان
تريد بالكتاب القران وبالحكمة معانيه من التدبر فيه وحفظ ما فيه من العقائد
والاحكام وان يريد بالكتاب جميع الكتب وذكرها شكرها بالقيام بحقها ومن
جملته الاعتراف بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم قوله يعظكم به معترضة للترغيب
فيما انزل قوله تاكيد وتهديد بيان قوله واعلموا ان الله بكل شيء عليم تاكيد
للاوامر السابقة بالتهديد ومبالغة في وجوب امتثالها ووجه التهديد انه عالم
بكل شيء فلا يخفى عليه مخالفة امره ولك ان تجعله تاكيدا باعتبار تضمنه وعد
وامره بانها موافقة للمصلحة لا يتوهم فيها خطاء وقصور ولا يخفى ان التاكيد بهذا
الوجه ليس من التاكيد التي تقتضي الفصل عن المؤكد لانه ليس اعادة لمفهوم
المؤكد ولا متحدا معه حتى لا يحسن العطف لحذو ثانه ينفعله في غير موضع قوله وعن
انبأ في سياق الكلام على افتراق البلوغين فان البلوغ الاول كان بمعنى [illegible]
لان الامساك لا يمكن الا مع بقاء جزء من العدة بخلاف العضل فانه بعد تمام
الاجل قوله المخاطب به الاولياء وصحة وقوع فلا تعضلوهن جزاء للانقضاء
ووضع لا تعضلوهن موضع فلا تعضلوهن وليا هن او قوله فلا تعضلوهن تفرع
على الجزاء والتقدير فلهن ان يرجعن الى ازواجهن فلا تعضلوهن وقوله جملا بالجيم
المضموم وسكون الميم فزيادة الكنه ليس احد معقل بن يسار وانما اسمها جميل
كصهيب صرح به في القاموس وفي كثير من النسخ جميلا قوله فكونه دليلا على
ان المراة لا تزوج نفسها اذ لو تمكنت منه لم يكن لعضل الولي معنى فيه بحث اذ
معناه ما في عضل الزوج زوجته عن التزوج على التوجيه الثاني قوله وقيل
الناس كلهم وهذا هو الذي جعله الكشاف الوجه توجيه وذلك لان انتظام
الشرط والجزاء فيه محفوظ بلا تكلف وكذا سبب النزول المروي فان المراد به
جنيه بقوله واذا طلقتم ايضا هو الناس يعني التوجيه الذي ذكره في قوله

فلا تعضلوهن اعلم أن العضل مثلثة وعضلت الدجاجة من التفعيل والتفعيل
عضلت الدجاجة بيضتها ومنه عضلت المرأة بولدها بمعنى عسر عليها كل ذلك
من القاموس قوله وللخطاب بالجمع على تأويل القبيل إلى آخره التأويل الأول
أوفق بالخطابات المحيطة به ثم الثاني وكون الكاف لمجرد الخطاب والفرق بين
الحاضر والمنقضي معناه أن دخال اللام والكاف فيجعل المشار إليه بعيدا والبعد
هنا لأن ترك العضل ليس حاضرا موجودا في زمان الإشارة بل هو معدوم وإنما
أشير إليه لتعينه بالذكر ومثل هذا يسمى غائبا ويشار إليه بما هو للبعيد لأن
كل غائب بعيد فوجه إفراد الخطاب بأنه لمجرد تحصيل اسم الإشارة سواء كان
لتحصيل ما يشار به للبعيد أو المتوسط لا يراعى فيه المطابقة لما يتوجه إليه الخطاب
وجعل التوجيه الأخير من قبيل يا أيها النبي إذا طلقتم أي خطاب رئيس القوم
بمنزلة خطاب الجميع فلا يمنع جميعه قوله من كان منكم أفراد للمواعظ عليه
المحقق التفتازاني بأنه فاسد لأن خطاب بحرف الخطاب لمن يتلقى الكلام ويسمع
سواء كان مخاطبا بالحكم أو لا فليس أفراد ذلك مبنيا على أن الخطاب لرئيس
القوم بمنزلة خطابا بالجميع بل لأنه خطاب للسامع فيمن كان منكم لمن له الحكم وما
ذكره غيره يمنع أنه لا يعقل في كلام واحد الخطاب المتعدد مع تفاوت المخاطب قوله
لأن المتعظ به يعني مع كون الأمر متناولا لجميع المكلفين خص المؤمن لأنه المتعظ به
فكان ما عداه في حكم العدم قوله ذلكم أي العمل بمقتضى ما ذكر أزكى لكم فسر أزكى
بالأنفع إشارة إلى أنه من الزكاء بمعنى النماء لا من التزكية بمعنى التطهير لئلا يكون
أطهر إعادة وتكرارا لأن أزكى لئلا يكون صيغة أفعل من المزيد وقوله أطهر من دنس
الآثام يشعر بجعل أطهر من التطهير أي أكثر تطهيرا لكم من دنس الآثام إلا أن يجعل
أطهر وصفا للعمل ويكون وصف العمل بكونه أطهر وصفا للفعل بوصف صاحبه قيل
الأولى تفسير الأطهر بالأطيب لأنه أبلغ من الطهارة من الدنس قوله أمر عبر عنه
بالخبر للمبالغة قال المحقق التفتازاني في وجه المبالغة بناء على المشهور قلت هو
من وجوه المبالغة والأوجه المبالغة المشهور أن العام إن فيه الإشعار بأنه واجب
الامتثال حتى كأنه امتثل ويكون هذه المبالغة أتم من المفهومة من حرف التأكيد
أو غلبها فالأولى لزيادة المبالغة قوله أو الوجوب فيختص بعد الوجوب بالمبالغة
المستفادة من تعبير التبيين ولذلك تقول المبالغة بعدم كونه للندب لأن الندب يحتاج

١١

إلى المبالغة من الواجب وكون الوالدات مخصوصة بالمطلقات بتوجيه بيان إيجاب
الرزق والكسوة فإنه لا يجب كسوة الوالدات ورزقهن إذا كن غير مطلقات للإرضاع بل
إنما وجبت للزوجية وتوجيه إرادة الأعم بجعل بيان وجوب الكسوة والرزق
باعتبار المطلقات قوله فإن الأب يجب عليه الإرضاع تصحيح التعلق بمن بمعنى
قوله وتغيير العبارة أي العبارة المشهورة هي الوالد بل قال بل المولود لها من نكته
قوله لوجوب الإرضاع ومؤن المرضعة عليه متعلق بالوجوب ومؤن المرضعة عطف
على الإرضاع ونحن نقول كان نحو العبارة وعليه رزقهن بإرجاع الضمير إلى من أراد
لأن من أراد هو المولود له فتغيير العبارة إلى المولود له لما ذكر قوله أو معتد بمكاح
رجعي وأما في البائن فاختلف الرواية قوله وذلك لا يمنع إمكانه ولا ينفي
امتناعه الذاتي ولكن بعد أخبار الله بأنه لا تكليفا يمتنع التكليف وإلا لزم الكذب
تعالى عن ذلك علوا كبيرا قوله تفصيل له وتقريب أي تفصيل لعدم التكليف وتقريب له
من هذا المقام وفيه بيان نكتة الفصل فإنه بدل عن قوله لا يكلف الله نفسا قوله
لا تضار بالرفع وقراءة الأكثر بالفتح وقرأ الحسن بالكسر كذا في الكشاف وأيد
احتمال البناء للفاعل والمفعول في قراءة الفتح والكسر بقراءة الجزم وفك الإدغام
على البناءين ويحتمل أن يكون لا تضار بالرفع خبرا في المعنى الأمر بل هو الأرجح ليوافق في
المعنى قراءة الجزم وجعل بمعنى تضر إنما بجعل الباء صلة لو كان بمعنى يضر لا ثباته
مجردة الأمر ثنا إذ قال في القاموس ضره وضربه وأضره فلم يجعل أضر متعديا بالباء
قوله والمراد بالوارث وارث الأب وهو الصبي أي مؤن المرضعة من ماله إذا مات
الأب إلى آخره الحمل عليه بإبائه أنه لا يختص كون المؤنة في ماله بما إذا مات الأب بل
إذا كان له مال فمؤنته في ماله لا على الأب سيما إذا كان معلقا الوارث على الباقي من
الأب والأم بناء على كون الباقي من معاني الوارث وفيه المحقق التفتازاني بأنه
علق إذ ليس لقولنا فالنفقة على الأب على من بقي من الأب والأم معنى معتد به هكذا
كلامه ويمكن أن يقال المعنى أنه على الأب الرزق والكسوة للمرضعة التي هي الوالدة
وعلى الباقي منهما مثل ذلك فإن كان الباقي الأب فمثل ذلك من رزق غير الوالدة كسوتها
من الظئر وإن كان الأم فكذلك الظئر إذا لم تقم لإرضاعه بنفسها ولا تكلف فيه والمراد
بما عدا الولادة قرابة سوى علقة الولادة لأحدهما من الأجزاء ثانيا بلا واسطة كما في الأب أو
بواسطة كما في الجد قوله فإن أرادا فصالا أي تفصيل لفائدة قيد لمن أراد أن يتم الرضاعة

وبيان بحكم عدم ارادة تمام الرضاعة ولما جوز اكتفا بامر الرضاعة وهذا لا يقتضي
تغييره بل يجامعه وصح ان يكون تفصيلا لما ذكر فيه فلا وجه لحمله على انه توسعة في
الزيادة والتقليل في مدة الرضاعة بعد التحديد كما ذكره الكشاف فلذا لم يلتفت اليه
ما اختاره ان المراد الفصال قبل الحولين على خلاف ما اشعر به كلام الكشاف من ان هذا
القول مرتب والمسنون كالمعولة والمسنون كالعلة قوله وانما اعتبر تراضيهما يعني
انما اعتبر رضا المرأة مع ان الولي للمولود هو الاب وصلاحه منوط بنظره مراعاة
لصلاح الطفل لان المرأة لكمال شفقتها على الصبي ربما ترى ما فيه مصلحة الصبي
فجعل لها مدخلا في الفصال قوله يقال ارضعت المرأة واسترضعتها اياه يعني
جعل الارضاع المتعدي الى مفعول واحد بالنقل الى الاستفعال متعديا الى
مفعولين وجعل الاستفعال من الافعال مرخصا يعني الكشاف وقال المحقق
التفتازاني قاعدة التصريفيا حاستفعل وسائر ابواب المزيد من المجرد لكن المعنى
ههنا على طلب ان يرضع الام الصبي من ارضعت المرأة الصبي لا على طلب ان
يرضع الصبي الام والذي عللنا جعله منقولا من رضع لا من ارضع هذا كلامه
اقول ابقاء قاعدة الصرفيين اذ يقدر للاسترضاع ومنع بمعنى الارضاع وللت
تأمل وقيل قوله مفعولين من رضع بان المراد منه لا في مجرد بمعناه الا انه اعتمد على
تقرر ان المزيد كله من المجرد ولا مزيد من غير ليكن ونبه بذكر ارضع على ان رضع غير
موجود انما هو مقدر فلا يلزمه نقض قاعدتهم قوله تحذف المفعول الاول للاستغنا
عنه اذ لا غرض يتعلق بتعيينه قال المحقق التفتازاني في حذف المفعول الاول في
الاسترضاع بمنزلة الواجب فلما يوجد في الاستعمال استرضعوا فلانة ولدهم
قوله اي ما اردتم ايتاءه قال المحقق التفتازاني لان ما اعطيتم لا يتصور تسليمه
بعد الايتاء سواء كان التسليم في المستقبل او الماضي وتعليق التسليم بما اتيتم
يفيد الايتاء قبل التسليم كما تقرر في محله فتأمل قوله وليس اشتراط التسليم لجواز
الاسترضاع بل السلوك ما هو الاولى لا يخفى انه يفيد توقف نفي الاثم على التسليم
لا توقف الاولوية فتكلف العلامة التفتازاني في توجيهه بانه شبه ما هو من
شرائط الاولوية بما هو من شرائط الصحة في ربط الاعتناء به حتى كان نفي الصحة
تنتفي بانتفائه فاستعير له العبارة الموضوعة لافادة التعليق وتوقف الصحة
ولو حمل تقييد نفي الجناح بالتسليم على التقييد بالتسليم مطلقا لا بالتسليم في اول

الاسترضاع لم يحتج الى هذا التكليف يعني لا جناح عليكم في الاسترضاع لو اداه بمو
بالتعدي في الاجرة ولا طلبوا الاجرة وتسليمه بالمعروف ان لا يماطل ولا يؤدي
في التسليم قوله مبالغة في المحافظة على ما شرع في امر الاطفال والمرتضع اي في
تسليم اجرتهن قوله اي وازواج الذين يتوفون منكم اول النظم يحتمل ارتباط
الخبر الجملة بالمبتدا بان احدهما حذف المضاف من المبتدا واقامة المضاف اليه
مقامه وثانيهما حذف العائد من الجملة اشار الى الاول بقوله اي وازواج الذين
والى الثاني بقوله بعدهم ويتجه على الاول انه لغوا ذكر قوله ويذرون
ازواجا الا ان يقال هو بمنزلة المفسر في قوله وان احد من المشركين استجارك
وفائدته الابهام ثم التفسير وعلى الثاني ان الانسب تقديره لهم بدل بعدهم
لانه الاوفق بالشاهد المذكور وللثاني تقدير مبتدا لقوله يتربصن اي ازواجهم
يتربصن وقال المحقق التفتازاني يكفي وانما جعل ضمير يتربصن للازواج المتروكة
لهم قوله وقرئ يتوفون بفتح الياء وعلى قراءة المجهول معناه قبض الحيوة اي الذين
يقبضون حيوتهم قوله وتانيث العشر باعتبار الليالي غلب المونث على المذكر لان
المونث في باب العدد اخف من المذكر وقوله لانها غرر الشهور والايام فيها لاحقة
لذكر الايام وقوله ولذلك لا يستعملون التذكير في مثله قط الظاهر فيه لم يستعملوا
وقوله حتى انهم يقولون صمت عشرا فيه ان المراد بالعشر الايام لانه لا مدخل لليلة في
الصوم فلا وجه لتانيثه بخلاف ما في الاية فان المراد منه مجموع الليالي والايام
فيصح اعتبار الليلة الا ان يقال لا توجيه لقوله عشرا الا اعتبارا لليلة وكانه اعتبار
ان نهيئة صوم النهار في الليلة فادخلت في النهار بهذا الاعتبار كما يقال صمت
شهر رمضان وشهادة وقوله ان لبثتم عشرا مقارنا لقوله ان لبثتم الا يوما باعتبار
قوله ان لبثتم الا يوما يدل على انه اريد بالعشر الايام فتانيثه باعتبار الليلة
اورد عليه انه هل يصح تانيث الايام الخالية عن الليالي الا اعتبار الليلة ويمكن
دفعه بان تانيث العشر دل على ان المراد به مجموع الايام والليالي والاستشهاد بان
لبثتم الا يوما الدلالة على ضبط اليوم ايضا قوله وعموم اللفظ ينفي تساوي
المسلمة والكتابية فيه كما قال الشافعي لم نجد الفرق بينهما في كتب الحنفية ايضا
الا في المحيط يجب على الكتابية اذا كانت تحت مسلم ما يجب على المسلمة الحرة والامة
كالامة والاجماع خص الحامل وما روي عن علي وابن عباس لانا في الاجماع

لا عدة ايضا تخصيص الحامل بجعله عدتها ابعد الاجلين لا وضع الحمل فان ذا اتى
بعض الابعد وضع الحمل فافهم **قوله** اي انقضت عدتهن يعني المراد ببلوغ
الاجل بلوغ اخر اجزائه **قوله** من التعريض للخطاب وسائر ما حرم عليها للعدة وفيه
تعريض بالكشاف حيث فسره بمجرد التعرض للخطاب وانما فسره دفعا لما يتوهم انه
في اثناء الاجل ايضا لا جناح على الحكام لكونه لا منع الا ابتغاء التهديد على ترك الاحكام
المذكورة للحكام والازواج فالانسب ان يكون شاملا للطائفتين ففيه تغليب
تغليب الخطاب على الغيبة والذكور على الاناث فكانه قال والله بما تعملون وتعملن
خبير فيجازيكم ويجازيهن ويحتمل ان يكون وعدا ووعيدا بل هو الانسب **قوله**
التعريض والتلويح ابهام المقصود بما لم يوضع له حقيقة ولا مجازا كجعل المعنى
المجازي موضوعا له قصدا الي المعنى العام للوضع وهو التعيين بشيء سواء كان بنفسه
او مع قرينة او اطلق الوضع بالنسبة الي المجاز مشاكلة وطريق ايهام المقصود لا
بطريق الحقيقة ولا المجاز انه يفاد من غير استعمال اللفظ فيه بل الاستدلال في بلزوم
ذلك المقصود والاعتماد على ان المخاطب ينتقل اليه من غير ان يقصد باللفظ ويطرح
المعنى المراد منه عن القصد ولم ينف الكناية لانه يجوز ان يكون التعريض كناية
كيف وستعلمه في المراد بل لا دخال له يجب نفي الحقيقة لانها الحقيقة الغير الصريحة
وما قال العلامة التفتازاني ان التعريض لا يخرج عن المجاز والكناية لانه لا تعقل
افادة المعنى بدون ان يقصد من اللفظ ليس بشيء وقوله والكناية هي الدلالة على
الشيء بذكر لوازمه ورواده فيه متابعة للمفتاح حيث فرق بين المجاز والكناية
بالانتقال في الكناية من التابع الي المتبوع وفي المجاز بالعكس وعدل عن تعريف
الكشاف في هذا المقام حيث قال الكناية ان يذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له ليتبعه ويرده
حيث يصدق على المجازات كلها **قوله** والمراد بالنساء المعتدات للوفاة لا نسلم
هذا من احكام النساء قبل البلوغ الي الاجل فينبغي ان يقدم على قوله فاذا بلغن اجلهن
لانا نقول هذه من احكام الرجال بالنسبة اليهن ينبغي ان يذكر بعد الفراغ من احكامهن
قبل البلوغ الي الاجل وبعده **قوله** وتعريض خطبتها ان يقول لها انك جميلة او نافقة
او نا فيه بل لجميله فقوله نافقة مثال اخر للتعريض كقوله ومن غرضي ان اتزوج وانما
عطفه باو لئلا يظن ان قوله انك جميلة ونافقة جملة واحدة وتعريض واحد **قوله**
او اضمرتم في قلوبكم فلم تذكروه تصريحا ولا تعريضا الاظهر ان المراد انه لا جناح في

تصريح

تصريح خطبة بالبال مع حفظ اللسان عن المقال واما صمم الذكر مطلقا فلا حاجة الي
نفي الجناح عنه بعد نفي الجناح عن التعريض **قوله** وفيه نوع توبيخ لانهم حريصين على
النساء لبيان الغوا من حرصهم ويحفظوا ما امرهم به ولا يفعلوا بحرصهم ولا يبعد
ان يقال انها معترضة للتنبيه على سبب ترخيصهم في التعريض وهو انهم لا يصبرون
عنهن ورخصهم في هذا القدر لئلا يكون عليهم حرج ولا يقعوا في المعصية **قوله**
استدراك عن محذوف دل عليه الي اخره لا يبعد ان يكون استدراكا عن لا جناح فانه نص
في معنى عرضوا بخطبتهن واكنوا في انفسكم ولكن لا تواعدوهن سرا **قوله** عبر بالسر عن
الوطي يعني تعارف التعبير عن الوطي بالسر فعلاقة انه يسر ثم يفرع عليه ارادة
العقد باطلاق اسم السبب على السبب ويحتمل ان يكون الاطلاق الاول كناية فيكون
الثاني من قبيل مجاز الكناية ويكون مجازا فيكون الثاني مجاز المجاز واختار الكشاف
الاول قال المحقق التفتازاني انما اختاره لانه لا مانع من ارادة الموضوع له وفيه
بحث لانه انما يتم لو لم يطلق على جماع لم يسم **قوله** على ان المعني بالمواعدة في السر
المواعدة بما يستهجن به وذلك لان مسارتهن في الغالب بما يستحيى من المجاهرة
قوله وقيل استثناء منقطع من سرا وللكلام تحمله استثناء مفرغا عنه اي الا ذا ان
تقولوا اي ذا التعريض ان يكون معرضا لا مصرحا **قوله** وفيه دليل حرمة تصريح خطبة
المعتدة اي مطلقا بقرينة قوله وجواز تعريضها ان كانت معتدة وفاة واختلف في معتدة
الفراق البائن اي في جواز التعريض بخطبتها فالاظهر جوازه وفي عبارة الرافعي الاصح
جوازه فان قلت الكلام في معتدة الوفاة فكيف يصح ان يكون دليلا على حرمة تصريح
عن خطبة المعتدة مطلقا قلت لما قال لا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء
المعتدة عن الوفاة وقيد نفي الجناح بالتعريض في خطبة النساء المعتدة عن الوفاة علم
الجناح فيما سواها الا انه ثبت نفي الجناح في التعريض في خطبة معتدة الفراق البائن
قوله ذكر العزم مبالغة في النهي عن العقد اذ ليس العزم منهيا اذ لا يؤاخذ بما في
القلوب ما لم يعمل به ولا يبعد ان يكون نهيا تنزيهيا عن العزم لان العزم ربما يفضي
في القاموس عزم عليه وعزمه اراد فعله وقطع عليه **قوله** وقيل معناه لا تقطعوا عقدة
النكاح عدم ذكر المضاف في هذا التقدير بخلاف السابق يشعر بانه لم يحذف المضاف
في هذا التقدير ولم يجعله في تقديره ولا تعزموا عقد عقدة النكاح كما في التوجيه الاول
قال المحقق التفتازاني الاستغناء عن تقدير المضاف انما يكون لو كان العزم بمعنى القطع

بمعنى الفك فيحمل حينئذ على ارادته ولا تقطعوا عقدة النكاح المتوفى عنها حيث تعقدوا
عليها عقدا آخر لكن استدلال الكشاف في جعل العزم بمعنى القطع بقوله عليه السلام
لا صيام لمن لم يعزم الصيام من الليل وروي لم يبيت الصيام حيث روي تارة بلفظ
البت وتارة بلفظ العزم يدل على انه لم يجعل العزم بمعنى القطع بمعنى الفك بل
الجزم وقطع التردد فيجيء هذا التقدير ايضا حذف المضاف والمعنى لا تقطعوا عقد
عقدة النكاح اي لا تبرموا ولا تلزموه ولا تعقدوا عليه هذا ما قيل وايضا لا معنى
للنهي عن قطع عقدة نكاح الزوج الاول حتى ينهى عنه اذ لا تنقطع عقدة نكاح المتوفى
بعقد نكاح آخر لان النكاح الثاني لغو فاقول لو كان القصد الى جعل العزم بمعنى
القطع بمعنى الجزم لم يكن فرق بين التوجيه السابق وهذا التوجيه بجعله في هذا
التوجيه بمعنى القطع بل بجعل القطع عبارة عن الابرام والاقدام عليه بخلاف
الاول فان معناه ونفيه مبالغة في نفي الفعل والدلالة في التمسك بالحديث
على انه يجعله بمعنى القطع بمعنى الجزم بل جعله بمعنى القطع بمعنى الفك ووجه
الدلالة ان جعل العزم بمعنى الجزم لكونه في الاصل بمعنى القطع كالبت ولذا روي
تارة بلفظ العزم وتارة بلفظ البت فالمراد لا تنكحوا عقدة النكاح اي نكاحكم لا نكاح
المتوفى فانه بعيد من السوق ونفي القطع عبارة عن نفي الحصول فان تحصيل
الثمرة من الشجرة بالقطع **قوله** حتى ينتهي ما كتب من العدة وانما عبر عن العدة بالكتا[ب]
مبالغة في ايجابه ورعايتها لانه من المكتوبات ويحتمل ان يراد ما كتب من العدة ويكون
فيه اشارة الى انه ينبغي ان يكتب وقت الوفاة ويضبط بالكتاب ايام العدة لئلا
ينسى ولا يفوت ضبطها **قوله** واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم من العزم على ما لا
يجوز فاحذروه ولا تعزموه لما جعل النهي عن العزم كناية عن المبالغة في النهي عن
الفعل فينبغي ان يجعل الحذر حذرا عن الفعل لا عن العزم الا انه اقتضى قوله ما في
انفسكم حمله على العزم لكن لا يتم فينبغي ان يفسر بانه لا يخفى عليه ما في انفسكم
فضلا عما تفعلون فاحذروا الفعل وما ورائه **قوله** لانه لا بدعة في الطلاق قبل
المسيس ولو كان في الحيض **قوله** الا ان تفرضوا اي حتى تفرضوا بيان او بمعنى الا
او الى ان الا انه قد منع حتى مكانه الى وههنا اشكال قوي وان لم يتنبه له احد
وهو ان او بمعنى الى نهاية المعطوف عليه لمعنى قولك لالزمنك او تقضيني
حقي معناه ان اللزوم ينتهي في اعطاء الحق فقوله او تفرضوا لهن فريضة

يكون

يكون نهاية عدم المساس لا عدم الجناح والمراد ان عدم الجناح ممتد الى وقت فرض
الفريضة ما ان احدهما من الآخر وفي بعض النسخ او تفرضوا يعني وان يكون
لاحد الامرين فيكون النفي لا جناح عليكم في وقت انتفاء كل الامرين لا احدهما وفيه
ان النفي يفيد النفي العموم كما في قوله تعالى لا تطع منهم آثما او كفورا وفيه
المحقق التفتازاني بان قوله فان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم
لهن فريضة لا يلائم الا كون او بمعنى الا او الى ان اذ الملائم لنفي كل واحد من
الامرين ان يقال فان وجد هذا فالامر كذا وذا فكذا وفيه انه ذكر احد شقي
الوجود وهو وجود الفرض وقيده بوجوب تنصيفه وترك الشق الآخر ولم يبينه
وهو المساس فلو ذكر لقال وان طلقتموهن من بعد المساس فتمام ما فرضتم او مهر
المثل لا يظهر عدم الملائمة بنفي كل من الامرين **قوله** والفاء لنقل اللفظ من
الوضعية الى الاسمية فليس معنى الفريضة الا المهر فلا يجوز في قوله او تفرضوا
لهن فريضة وليس من قبيل قتل قتيلا **قوله** عطف على مقدر اي فطلقوهن ومتعوهن والقيد
للاباحة والذكر الايجاب والاولى ما اشار اليه الكشاف وتبعه لابد شارحيه
المحقق التفتازاني انه عطف على جزاء الشرط اي ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا
لهن فريضة فلا مهر عليكم ويجب التمتع فقوله متعوهن بتاويل الخبر واما تاويل متعوهن
بان الحكم هذا كما قال ذلك المحقق حيث قال تاويل الكلام ان الحكم هذا وذاك فبعيد جدا
قوله على الموسع قدره المفوضة على صيغة اسم المفعول من التفويض اي التزويج بلا مهر فوض
المرأة زوجها بلا مهر على ما في القاموس **قوله** قياسا وهو ان وجوب جبر ايحاش الطلاق
مشترك بين الكل ولا حاجة الى الالحاق بالقياس لان قوله تعالى وللمطلقات متاع بالمعروف
حقا على المتقين مطلق شامل للجميع الا ان يقال المطلق عند الشافعية محمول على المقيد
فلا بد من القياس حتى يعم المقيد ولا ينصرف اليه المطلق **قوله** وان لا متعة مع
التشطير لانه قبيحها ففيه ترجيح احد قولي الشافعي على الآخر **قوله** والصيغة
اي مع قطع النظر عن اقتران الناصب والا فهو مع ان لا يحتمل التذكير ولهذا قال
الكشاف اي فرق بين قولك الرجال يعفون والنساء يعفون تحمل الاحتمال بخصوصها
علامة الرفع وذكر في الفرق ان الفعل في الثاني مبني ولم يذكر في الاول ان الفعل
معرب اكتفاء عن ذكره بقوله والنون علامة الرفع ومن جهة الفرق ان صيغة
المؤنث على اصله بخلاف صيغة المذكر فان فيه حذف لام الفعل ولا يبعد [illegible]

من قوله ان الواو في الاول ضمير وفي الثاني لام الفعل وفي تعليل نصب المعطوف
عليه بكون الثاني مبنيا نظر قوله وهو مشعر بان الطلاق قبل المسيس مخير للزوج
اي يجعله مخيرا بين التشطير والاكمال وليس للتشطير لانها للطلاق وهذا
الاشعار انما يكون لو كان الاستثناء متصلا فلا يكون الواجب النصف في هذا
الوقت بل الكل لكن لا خفاء في كون قوله الا ان يعفون استثناء منقطعا لان كون
الواجب بالنكاح النصف لا ينتفي في وقت عفوهن لانهن يسقطن الواجب وبذلك
لا يخرج الواجب عن كونه واجبا فعطف قوله او يعفوا عليه يقتضي كونه استثناء
منقطعا لان يكون الطلاق مخيرا وبهذا ظهر ان تردد المحقق التفتازاني في كون
الاستثناء متصلا او منقطعا ليس في محله قوله وان تعفوا اقرب للتقوى ويؤيد
الوجه الاول لحيث لم يقل الا ان يعفون فيلزم ان قوله او يعفوا عبارة عن عفو الزوج
لا عن عفو الولي والا لقال وان تعفون فان النساء اصل في هذا العفو والولي تابع
فانما جعله مؤيدا لا قاطعا لانه يحتمل ان يكون المراد عفو النساء والاولياء ويكون
من تغليب الذكور على الاناث او يقال اكتفي عن الاناث بذكر الاولياء لانه اذا كان
عفو الولي عن مال الصغيرة اقرب الى التقوى فعفو النساء عن عفوها لحق بطريق الاولى
وحكاية جبير بن مطعم تدل على ان العفو بطريق المشاكلة لانه سمى ما فضله عفوا
مع انه كان اكمالا لا اسقاطا لما اعطاه سابقا وايضا يدل على انه جعل قوله وان
تعفوا خطابا للازواج فقال انا احق بالعفو استدلالا بقوله ان تعفوا اقرب
للتقوى لحمله على ترجيح عفو الزوج على عفو الزوجة قوله ولا تنسوا الفضل
بينكم اي لا تنسوا ان يتفضل بعضكم على بعض حمل الفضل بمعنى التفضيل ولا يبعد
ان يكون بمعنى الزيادة اشارة الى ما سبق من قوله تعالى وللرجال عليهن درجة واما
عطف جملة النهي على الجملة الاسمية الخبرية فلان الاسمية السابقة مبالغة في
الامر بالعفو قوله ولعل الامر بها في تضاعيف الى آخره ويمكن ان يقال الامر بها لتعظيم
الصلاة عن المعصية في حق الازواج والاولاد لان حقوقهم كثيرة تشق رعايتها فكثيرا
ما يقع المبتلى بها في المعصية والصلاة تحفظ عن المعصية كما قال ان الصلوة تنهى عن
الفحشاء قوله او الفضلى منها من قولهم للافضل الاوسط كذا في الكشاف وصلوة
الوسطى مع الصلوة الوسطى كقولهم صلوة الاولى والصلوة الاولى وقد بين في محله
وكان شغل الاحزاب اياهم عن صلوة العصر انهم تحصنوا لمحاربتهم الى المدينة

تحفظا عنهم بحفر الخندق وشغلهم المعرض عن صلوة العصر وقوله ملأ الله بيوتهم
نارا يحتمل ان يكون دعاء عليهم بعذاب الدنيا ويحتمل ان يكون المراد بالبيوت القبور
قوله بين صلوة النهار والليل يحتمل ان يراد بهما صلوة العشاء وصلوة الظهر وان
يراد صلوة المغرب والعشاء وصلوة الظهر والعصر والمراد بالحد المشترك بينهما اي
بين الليل والنهار اول الفجر لانه وقت جامع بين ظلمة الليل وضوء النهار وقوله لانها
المتوسط بالعدد معناه انها فوق الفجر ودون الظهر والعصر والعشاء والوسطى بمعنى
فلا يرد لم يحفظ احد والرجوا ان يكون حفاظهما من الحق وهو المتوسط بين الاشتغال
والمختلط بالحوادث وهو المناسب لذكر صلوة الخوف ولا يبعد ان يراد الوسطى بين
التطويل الممل والتخفيف المفرط فان خير الامور اوسطها والامر بالمحافظة وقراءة
النصب على الاختصاص بديعة اذ لم يكن النصب بالمدح والاختصاص مع العطف
وما ذكر انه وصف منقطع والظاهر قوله وقوموا لله في الصلوة اشارة الى انه
متعلق بقوموا لا بقانتين وما روي عن عكرمة انهم كانوا يتكلمون في الصلوة فنهوا
يشهد على ان يكون متعلقا بقانتين قدم للتخصيص قوله او عليهم وصية الى حينئذ
ومن كتب عليهم وصية ان عليهم في هذا التقدير متعلق بالفعل العام ويستفاد
الوجوب من كون التركيب متعارفا في التزام والوجوب ويحتمل ان يقدر لهم وصية
ويكون المعنى حينئذ ان لهم في متروكاتهم حق الوصية ويكون المعاد حينئذ انه يجب
على الورثة العمل بوصيتهم دون وجوب الوصية عليهم ويحتمل ان يكون التقدير يوصي
وصية فيكون الفعل المحذوف مسندا الى المصدر وفيه مبالغة في الوصية قوله
نصب بيوصون ان اضمرت قال المحقق التفتازاني فان كان الحذف غير لازم والا
فعلى الخلاف يريد وان كان الحذف لازما ففي كون الناصب المحذوف او المصدر
النائب عن المحذوف خلاف ووجه التردد في عدم لزوم الحذف ان قوله لازواجهم
مردد بين ان يكون معمول الفعل المحذوف متعلق بالمصدر بعد حذفه كما في حمدا له
حينئذ يجب الحذف وقيد المصدر حتى يكون المصدر للنوع لا للتاكيد كما في الوجه
الاول فلا يجب وقال نصبه بتقدير الجار اي بمتاع قوله او مصدر مؤكد كقوله
هذا القول عزما بقول قيل ان الوصية ان يمتعن حولا يدل على انهن لا يخرجن فكان غير
اخراج تاكيدا له كانه قيل لا يخرجن غير اخراج ونعتقد المحقق التفتازاني ابن التبيل
بهذا القول عزما نقول بمهده ياه يحمل تاكيدا لغيره لا تاكيدا لنفسه فالوجه ان

الوصية بالتمتيع يحتمل الاخراج وعدمه فقوله غير اخراج اي لا يخرجن غير اخراج
مصدر مؤكد لدفع ما يتوهمه المخاطب هذا قول لما كان تمتيع زوج الرجل حال
حيوته السكنى في بيته والنفقة بيان المراد من الوصية بتمتيعهن السكنى والنفقة فغير
اخراج تاكيد لنفسه على طبق ما قيل فما قيل تحقيق المقام وترتيب التمثيل وجه
التمثيل ان البيت لما صار ملكا للورثة فالوصية بالتمتيع يحتمل ان يكون لمجرد النفقة
وان يكون للسكنى ايضا فالمقصد لدفع احتمال الغير والتعويل على مقتضى التمثيل
وانما تقدير لا يخرجن غير اخراج كما اتفق كلمتهم فيه فمما لا يقبله الذوق السليم اذ لم
يتعهد لا يضربه زيد غير ضرب لتاكيد الفعل المنفي فالحق ان غير اخراج مصدر مؤكد
المضاف بحذف المضاف والتقدير يوصون وصية غير اخراج قوله او حال من
ازواجهم مؤكدة بل مقيدة فافهم قوله والمعنى يجب على الذين يتوفون ان
يوصوا قبل ان يحتضروا اشارة الى ان المراد بالذين يتوفون جماعة ظنوا انهم
سيتوفون قوله نسخت المدة ظاهر فانه نسخت المدة والثبت اربعة اشهر
ابعض جديد وهو مذهبا لبعض ومذهب اخر انه نسخت الزيادة على
اربعة اشهر وعشرا وبني الخلاف ان نسخ البعض هل هو نسخ الكل قوله وهو
وان كان متقدما في التلاوة فهو متاخر في النزول دفع لما قيل انه كيف يكون
المتقدم ناسخا للمتاخر ووجه التقدم في التلاوة ان التلاوة على طبق ما كان
في اللوح المحفوظ والنزول على طبق الحاجة بحسب الازمنة فلم يلتزم في الانزال
ترتيب اللوح المحفوظ قوله وسقطت النفقة بتوريثها الربع اذ لم يكن للمتوفى ولد
والثمن ان كان له ولد قيل وجه نسخ النفقة ان مفهوم قوله تعالى فلهن الثمن مما تركتم
ان لهن ذلك لا غير قوله فان خرجن عن منزل الازواج او العدة وكانه حمله على
هذا الحمل استعمال كلمة ان لان الخروج عن العدة محقق يقتضي كلمة اذا وتوجيه
ان على تقدير تعميم الخروج التغليب قوله والله عزيز تهديد للحكام وردع لاعتبارهم
بعزتهم وكمال عقلهم قوله اثبت المتعة للمطلقات جميعا بعد كونه مقيدا للايجاب
العام وايجابا وابدة باعجابا بابن جبير وفيه ترجيح لاحد قولي الشافعي على الاخر
وبيان الايجاب لا ندكا شف عن وجه تمسك الشافعي في تعميم الايجاب بالقياس
مع وجود النص قوله فانه صار مثلا في التعجب وتوجيهه ضرورة مثلا انه شبه
حال من لم يره بحال من رأه في ظهوره عليه لكمال اشتهاره وانه ينبغي ان يتعجب منه كمن رأه

ووجه تعدية الرؤية بالى تضمين معنى النظر سواء كانت بمعنى الابصار ولا يبعد ان
يجعل الم تر خطابا للنبي صلى الله عليه وسلم لانه اشارة الى ان روحه الاقدس قد شاهدها لعمر قوله
والمعنى انهم ماتوا ميتة رجل واحد بيان لقوله فقال لهم الله كناية عن سرعة ثانيه نبر القدرة و
تمثيل له والتوجيه الاخر احفظ بحقيقة القول وتصرف في الاسناد بجعله مجازا
عقليا قوله ولو وردان قرية قبل واسط عطف بيان كذا ودردان وقوله لتعتبر واحله
بلا ما بعد والاحياء معا لان البعث لا يمكن بدون الاحياء وليعلموا ان الله يقدر
على حفظهم في موضع الطاعون وقوله اي الوف كثيرة اشارة الى انه جمع كثرة تمييز
القول بالعشرة وتفسير الالوف بالمتالفين بعد الكشاف حيث حمله من بدع
التفاسير قال المحقق التفتازاني وجه الضعف بعده لفظا ومعنى ورواية وقوله
جمع الف كعلم وقوله حزقيل ابن بني والمعنى على اصل داوردان وفي العالم عن
الحسن والمجاهد انه ذو الكفل المراد بتعدى بالباء وبعلي والمعنى واحد على ما في
الصحاح قوله لما بعثنا ان الفرار عن الموت غير مخلص اسم فاعل من التخليص وهو معطوف
على الكلام السابق لانه في قوة اعتبروا او على محذوف والتقدير فاعتبروا وقاتلوا
قوله ومن ورا المحن يعني به نبوة حيث يشاء كما ان السابق الذي خلفه الاء بل
نبوة حيث يشاء قوله اخرجه على صورة المغالبة للمبالغة في تضعيف الجزاء والتحريض
على العمل والتنبيه على ان العبد في العمل ينبغي ان يكون كالمغالب مع الله قوله يقتر على
بعض ويوسع على بعض اي يقبض يبسط على ترتيبهما كما هو مقتضى الظاهر
والكشاف قدم تفسير البسط قال المحقق التفتازاني بدأ به على ان المقصود في المقام
ذكر البسط وانما ذكر القبض للمقابلة وتكميل بيان القدرة هذا وكان اكتفى القاضي في
هذا التنبيه بالاكتفاء بما يتفرع على بيان البسط قوله ابعث لنا مقيمين القتال
جعل نقاتل بمعنى نقدر القتال مع الجزم في صيغة نقاتل وتعدد زمان الحال وعامله
واليس المراد انها حال مقدره والا فسر بقولنا ابعثه لنا مقدرا قتالنا ويحتمل ان
مقدرين اسم مفعول والقتال منصوبا نشبها بالمعمول كما في زيد حسن الوجه بنصب
الوجه فيكون حالا مقدره ويجوز ان يكون نقاتل صفة للملك ويكون الكلام تعليليا
اي نقاتل هو ونحن قوله ادخل هل على فعل المتوقع مستفهما عما هو المتوقع عنده تعليليا
تقريرا وتثبيتا عاما للكلام ان الاستفهام عن توقعه لكن توقعه بمجرد اللفظ بفعل
الرحمن تحقق وتثبيت فلا معنى للاستفهام عند التقرير والتثبيت فجعل لذلك

الاستفهام من التوقع ابتداء بالكشاف لكنه يخالف ما اشتهر في كتب المعاني ان
الاستفهام للتقرير انما يكون بايلاء المقرر الهمزة فالوجه ان يجعل الاستفهام للتقرير
بوقفه سبحانه بوقعه هل هو في محله وعلى ما ينبغي فكانه قال هل رجوا رجاء لا
يخيب وبعضنا التقدير بالتثبيت تعيينا للمراد به فانه يكون بمعنى الحمل على الاقرار
ايضا بل هو المحقق التفتازاني في هو السابع **قوله** اي اي غرض لنا في ترك القتال حج
انه جرح فلم يجد وجه ان فان ما سوا العرض الفرض فالتقدير اي غرض ثبت لنا في
ان لا نقاتل ولم يحمل باعتباره من الداعي بكون الجهد وما في الى اي داع لنا الى ان لا
نقاتل والسابع ما لنا لا نفعل بدون ان وتوجيه الجملة بانها فالمطابق للسابع جعل
ان لا نقاتل حالا لا الا بتأويله بغير قاتلين في سبيل الله **قوله** من العمالقة العاليق والعمالق
قوم نزلوا في البلاد من ولد عمليق كقنديل او قرطاس بن لاوذ بن ارم بن سام وفلسطين
بكسر الفاء وقد تفتح كورة بالشام تقول في حال الرفع بالواو وفي النصب والجر بالياء
او تلزمها الياء في كل حال كل ذلك من القاموس واذا لزمه الياء يجري الاعراب على النون
فلسطين في عبارة القاضي يحتمل الوجهين **قوله** وخذ لهم على طلبهم او تقريرا لعلم انه
نبأ او وحي على نبيه حيث قال هل عسيتم **قوله** طالوت علم عبري كداود وجعله فعلوتا
من الطول لتعسف وجه التعسف انه اسم من اسماء غير العربية يبعد ان يكون من لغة العرب
واجمعوا على انه بعد منع الصرف فلو كان عربيا لم يكن فيه الا العلمية وحق الكشاف
ذكر في توجيهه ما هو في غاية البعد لذا لم يلتفت اليه القاضي وهو ان القول
بكونه من الطول يحتمل ان يكون مبنيا على انه عبري يوافق العربي فهو ماخوذ من الطول
العبري الموافق العربي ونحن ذكرنا في التنزيل في الحواشي يحتمل ان يكون معدولا من الطويل
عدلا تقديريا لغير غاية اذ يكون او ان العدل لا كثير مما ضبط **قوله** من اين يكون له ذلك
او كيف يكون له ذلك والمراد الاستفهام للتعجب لئلا يلزم ان يكونوا مكذبين لمن صدقوا
برسالته ولا يابا به قوله وانما قالوا ذلك لان تزييان لنفسه تعجبهم والاول انهم لما
اصطفاه عليكم الاية لانه لازالة تعجبهم وبيانه انه ليس محل التعجب والاستبعاد
قوله وزاده بسطة الى اخره الظاهر رفعا انا بانه حليم **قوله** وقال لهم نبيهم لما
طلبوا منه حجة لعلهم طلبوا منه حجة لتطمئن قلوبهم والا فالنبي مصدق لا تطلب منه
الحجة على صدق اخباره بعد قبول نبوته وحينئذ معنى فيه اي في اتيانه سكينة من ربكم
بحصل الاطمينان الذي قصدوه بطلب الحجة ويمكن ان يكون قوله ذلك التعيين وقت ملكه

لما طلبوا منه التعيين بحكمهم **قوله** ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا على المبالغة في
قرب وقت بعثه **قوله** لعله نحو سلس وقلق اي ما فاؤه ولامه من جنس واحد
قوله ومن قرا بالهاء فلعله ابدله منه رجح كون تابوه بالهاء فعلوتا وجعل الهاء
بدلا من التاء وخالف فيه الكشاف حيث رجح كونه من قبيل سلس قلا يرتفع وقلب غير
تاء التانيث بالهاء ضعيف فليس معه الا رعاية المناسبة الاشتقاقية بين التوب
والامر فيه هين فيمكن لغة التابوه غير مشتق **قوله** والسكينة ما فيه من العلم والاخلاص
كان على القايل ان يبين قوله وبقية مما ترك ال موسى وال هرون تحمله الملائكة لعله
لم يتعرض له لانه جعله عطفا على التابوت فهو على هذا التوجيه ايضا مما فسره
به فالاتيان بحمل البقية على العلم والاخلاص والسكينة على الوقار والتمكن
ويكون معنى حمل الملائكة قلبه انهم يحفظونه من وسوسة الشياطين **قوله**
رضاض الالواح وهو ما دق وانسف منه فعال بمعنى مفعول من رضه بمعنى فته
وكسره وفرقه وقوله لانهم اتباعه اشارة الى ان الال حينئذ محمول على الاتباع دون
الاولاد وهو احد معنييه وقوله وقيل كانوا بعده اي بعد موسى لا بعد نزول الملائكة به
قوله وكان الوقت قيظا هو كالنصف شدة الحر والتقدير كان الوقت وقت قيظ **قوله** يمام منكم
مقابلة المختبر بما اقترحتموه في الكشاف من النهر وسوق الاية مبتليهم بالنهر
لما ادعوا انهم يقاتلون في سبيل الله فانهم لما لم يصبروا عن النهر فكيف يصبرون
على شدائد الحرب وقد ظهر من قولهم وما لنا ان لا نقاتل في سبيل الله وقد
اخرجنا من ديارنا وابنائنا انهم ليسوا صادقين في القتال في سبيل الله فان
المقاتل في سبيل الله ليس نظره على دياره وابنائه فنفسه احب من الدنيا بعد الابنا
فكيف يوثر القتال على نفسه **قوله** فليس من اشياعي وليس بمتحد معي يعني
الكلام اما على حذف المضاف وبدونه وانما قدم حذف المضاف لانه ليس الا
تكلفا في اللفظ بخلاف الثاني فانه عبارة عن نفي البعضية الكنى به عن نفي
الاتصال والتكلف في جانب المعنى اهون والمراد بقوله وليس بمتحد معي نفي كمال
الاتصال اذ ليس ليس مني بمعنى ليس بمتحد معي لان من التبعيضية لا تفيد
الاتحاد ويحتمل ان مبانيه في قوله ليس شيئا مني على ان يكون مني بيان الشيء
المبهم بعيد لا يلتفت اليه مع انه مناف لما صرح به الكشاف من كون من تبعيضية
قوله مأكولا او مشروبا او طعاما ولذا عطف في قوله وان شئت حرمت النساء سوكم

وان شئت لم اطعم نقاخا ولا بردا البرد الذي هو النوم على النقاخ الذي
هو الماء العذب قوله استثناء من قوله فمن شرب لا من قوله ومن لم يطعمه فانه
مني لان المقصود رخصة الاغتراف لا المنع والاثم في المنع لقوله فمن شرب
منه فليس مني وقوله وانما قدمت رفع لتوهم الفصل بينه وبين جملته وهو انه
ليس الفصل الا صورة فان موقعه ما بعد المستثنى وانما قدم النكتة والواقع
في غير موقعه لكنه واقع حقيقة في حكم انه في موقعه قوله وتعميم الاول ليتصل
الاستثناء اي ليصير متصلا ولا ضرورة لترك الحقيقة هنا بل هذا الاستثناء داع
الى حمله على الحقيقة لان دخول المغترف في القليل منهم لازم لمن الحمد القائل
وقوله اذا اوطوا الشارة الى توجيه الاستثناء على وجه يكون المغترف داخلا
في القليل على تقدير حمل الثاني كالاول مقصورا على الحقيقة ومحمولا على شرب
الماء مطلقا بالكرع والاغتراف والتوجيه حمل الشرب على الافراط فيه ولا
يخفى له على التوجيه الاول لانه ايضا يخالف الاول في حمله على الافراط مع ان
الاول محمول على اصل الشرب ليتصل الاستثناء قوله يتيقنوا يريد ان الظن بمعنى
اليقين وكان نكتة التعبير بالظن عن اليقين التنبيه على ان العباد لا يتيقنون
ما يحصه الرهبن البالغ حتى يصير يقينهم في صورة الظن والوارد بملاقاة الله
ملاقاة ثوابه ويصح بقاء الظن على ظاهره لان العبد لتسوله الارتجاء الثواب واما المراد
ملاقاة الله عنا قريب بناء على استشهادهم فيقتضي بقاء الظن على ظاهره لانه
لا يكون اليقين بموتهم عن قريب فيمن عوليا او يعلموا انهم يستشهدون من نظروا النحو الى
المتقطلون والاختزال الاقتطاع يقال اختزله اي قطعه قوله ومن مبينة او
مزيدة الوجه هو الثاني وفي الاول تكلف حذف المميز بلا داع وكان من جعل
من بينية على تقدير جعل كم استفهامية لانكار الرضي زيادة من في مميز كم الاستفهام
لنتول في جعل كم استفهامية تكلف قوله والله مع الصابرين بالنصر والاثابة
الاوجه ان الله مع الصابرين لا يفارق قلوبهم وهو في ذكره وفي التنبيه
على ان ذكر الله تعالى مظنة الصبر على العبادة فمن اراد فضيلة الصبر فليلزم
ان يكون الله معه ولا يغفل عنه قوله نمرد وجر طالوت جنده اي بنت طالوت
كذا ذكر المحقق التفتازاني وفسره الكشاف وذوي الزمخشري واراد فتله
بابنه بعد طالوت داود على الزوجة قوله وعلمه مما يشاء الظاهر ان المراد

علمه الله بعض ما يشاء ولا يظهر حينئذ معنى التبعيض لانه يحصل جميع ما
يشاء لا محالة وتاويله بانه علمه بعض ما يشاء تعليمه لعباده بعيد عن الذوق
والظاهر ان المراد مما يشاء تعليمه اياه وكان المراد علمه الله بعض ما يشاء داود
اي اعطاء بعض ما يشاء لا العلم به قوله كاختصاص بالدعوة العامة للثقلين
والا فدعوة نوح ايضا كانت عامة لاهل زمانه وقال في الكشاف في الحج الكثر
انها ادعت الى الفنا واكثر ونحن نقول لنا القرآن الذي كل مقدار اقصر سورة
معجزة مستقلة لحاسب تعرف عدد معجزاتها والايات المتعاقبة بتعاقب الدهر
كرامات اولياء امته فانها في زمرة معجزة النبي وورد انه اعظم ما ترجح به
وهو نابع ادنا بنهم ولا ينسخ لدينه قوله وجعل معجزاته سبب تفضيله ظاهره
انه جعله سبب تفضيله في الجملة ويفسره قوله لم يسخرها جميع عباده قوله
ولو شاء الله هدي الناس جميعا ما اقتتل فقدر مفعول المشيئة غير ما تضمنه الجزاء
والمشهور من كتب المعاني ان المفعول المحذوف لفعل المشيئة ما يبينه الجزاء كما في
لو شاء الله لهداكم فانه من تقدير لو شاء الله هدايتكم حذف لافادة الجزاء وهو
لهداكم اياه فالظاهر ولو شاء الله عدم الاقتتال ما اقتتلوا وكانه لم يرض
بان يكون عدم الشيء مرادا اذ لا يطلب تحقق العدم ارادته بل يكفي فيه عدم تعلق
الارادة بالوجود وفي الاية دليل على انه شاء الاقتتال فالشر بمشيته كالخير
والاصلح لا يجب عليه قوله وانه يجوز تفضل بعضهم على بعض لا خفا في دلالة الاية
على جواز تفضيل بعضهم على بعض كما انه لا خفا في انه لا دلالة لها على ان التفضيل
ينبغي ان يكون بقاطع في قوله ولكن بقاطع نظر وما ذكره لا يثبت دلالة الاية
ولا يثبت ايضا ان التفضل يجب ان يكون بقاطع لان عدم اعتبار الظن فيما يتعلق
بالاصول معناه انه لا يكفي الظن في سقوط ما وجب اعتقاده عن الذمة وليس
تفضيل بعض على بعض مسئلة اعتقادية حتى يقال لا يكفي فيه الظن وعدم كفاية
الظن لا يدل على عدم جواز التفضل بالظن وكون التفضل بالظن اثما قوله
انفقوا مما رزقناكم ما اوجب عليكم انفاقه كلامه يدل على انه مفعول انفقوا ما
اوجب انفاقه وهو غير ظاهر اذ الامر للايجاب والتقدير انفقوا شيئا مما
رزقناكم فبالامر صار الشيء واجبا الا انه مجمل بينه الشارع قدرا ومحلا
ومصرفا احسن الثنا قوله اخبر خبر من هو الاسنى سند الاي اية الكرسي

قوله مبتدأ وخبر وربط الخبر الجملة اما يكون هو ضميرا راجعا الى المبتدا
واما لكونه من اسمائه تعالى بحيث ينحصر منه ذاته تعالى من غير سبق ذكر فالربط
بما هو كوضع الظاهر موضع المضمر **قوله** وللنحاة خلاف في انه هل يضمر
للاخير كتب الزمخشري في هذا البحث رسالة في غاية الايجاز وبالغ في
الاستغناء عن الخبر وما انا احدا الا وهو في تعقله تحير وقد هدانا الله
الى ذلك الخبر فنقول للنحاة لا اله الى قولنا انما الاله هو بطريق لانك
كالاحتاج في انما الاله هو الى خبر لا يحتاج فيه اذ المعنى واحد فادخل
لا اله الا هو الله فكما دخل لا والا قدم الخبر واخر المبتدا وانقلب المسند
والمسند اليه ولا يبعد ان نتفصى بهذا القدر لمن يليق بخطابنا **قوله** مثل في
الوجود اذ يصح ان يوجد الاولى موجودا ولكن تعليلا للتقدير واورد على
الاول انه يجعل الكلمة قاصرة عن نفي امكان اله غيره وعلى الثاني انه يجعلها
قاصرة عن اثبات الوجود له تعالى ويمكن دفع الاول بان نفي اذا نفي وجود جميع
من هو غيره لزم نفي امكانه اذ من عدم في زمان لا يمكن الوهية ودفع الثاني
بان نفي امكان غيره يستلزم وجوده اذ لابد لمقابل الامكان من موجود **قوله**
ويحتمل ان يوجد مثل في الوجود صفة خبر ويكون الخلاف في ان واليه ان
الخبر قولنا في الوجود او قولنا يصح ان يوجد **قوله** الذي يصح ان يعلم ويقدر
اعترض عليه المحقق التفتازاني بانه لا يصدق على الحيوانات العجم ويمكن دفعه
بان نحكم صحة العلم في الحيوان ممنوع لم لا يجوز ان يكون عدم العلم فيه لمانع
وفسر الكشاف الحي بالباقي الذي لا سبيل للفناء عليه وجعل هذا التفسير اصطلاح
المتكلمين فيحتج على القاضي بانه لا يصح تفسير القرآن باصطلاح المتكلمين الا
ان يقال خالف القاضي فجعل تفسير المتكلمين للحي تحقيقا للغة بعد ان اطلق
الحي على الله تعالى **قوله** وكل ما يصح له فهو واجب الى احمد مع لما يتوهم من ترجيح
للحي بما يصح ان يعلم ويقدر من امكان زوال العلم والقدرة عنه ومن يتفطن
لوجه الصحة تقدير يصح ان يوجد في قوله لا اله الا هو **قوله** قال ابن الرقاع وسنان
الى احمد قوله وسنان صفة اجوز في البيت السابق وهو كانها بين النار
اعارها عينيه احور من جآذر جاسم الجاسم قرية بالشام وجآذر
كسنا جذر جمع جوذر وهو ولد البقر الوحشي واقصده النعاس اي ادركه

فرنقت اي وقعت قاصدة النزول يقال دنق الطائر اذا ضم جناحيه ووقف في الهوا
مريدا النزول **قوله** وتقديم السنة الى احمد يمكن ان يكون تقديم السنة على القياس
وهو الترقي من الادنى الى الاعلى لان عدم الاخذ من النوم مع قوته اعلى من عدم
اخذ السنة الضعيفة فبقي ترتيبهما الترقي من الادنى الى الاعلى **قوله** وتاكيد
لكونه حيا قيوما جعله الكشاف تاكيدا للقيوم فانه بمعنى دائم القيام ودوام
القيام يستلزم التنزه عن النوم وعدم التنزه يستلزم عدم القيام ولم
يجعله تاكيدا للحي مع انه فسره بمن لا سبيل للفناء اليه فنبه على غفلته واما كونه
تاكيدا للحي على تفسيره بمن يصح ان يعلم ويقدر فغير ظاهر الا ان يقال قد ذكر
ان كل ما يصح له فهو واجب لا يزول فاطلاق الحي عليه في قوة وصفه بالعلم
والقدرة الواجبين وفي نفي النوم والسنة عنه تاكيد القيومية كمال تقرر
للقائم بامر الدين وغيره عن النوم وكال التوبيخ للنائم القائم بامر فان
النوم حائل بين النائم ومقصوده لانه اذا كان النوم منافيا لقيوميته
والوجود في نهاية الكمال فنفي الوجود القاصر كيف الحال **قوله** ولذلك ترك
العاطف في الى احمد فيه مسامحة لان ترك العاطف فيه لذلك وفي الجملة التي
بعده ليس لذلك بل مثل ذلك فافهم **قوله** فهو المعنى من قوله الظاهر من قولنا
الامر لانه ما ذكره ليس قوله تعالى لغاية تمل وجه الابلغية انه يلزم حينئذ كون
السموات والارض له بطريق البرهان لكن اراد الجزئية والظرفية بقوله فيهما
جمع بين الحقيقة والمجاز وفيه دليل على ان ما سواه متحيز لا تجرد له والاكان
بيان مالكيته به قاصرا لان الاهم اثبات مالكيته للمجردات **قوله** بيان لكبريآء
شانه وكمال قدرته على مملوكاته بعد اثبات مالكيته لما في السموات وما في الارض
والمناسبة متعد الى مفعولين يقال ناصبه السر اظهره له كذا في القاموس
قوله او ما بعد كونه وما لا يدركونه ولعل الاظهر وان خفي الشيء الان ما ياخذه
وما يدركونه فان النبذورة الظهر شهر في الاعراض وفيه كمال التحريض على الخير
والتحذير عن الشر **قوله** والضمير لما في السموات والارض لان فيهم العقلاء
يحتمل ان اراد ان الضمير راجع الى ما تضمنه ما في السموات وما في الارض من العقلاء
واراده انه راجع الى الجميع تغليبا والعلم بما قبلهم وما بعدهم كناية عن كمال
العلم بهم والا فلا ينتظر اذ المقصود بيان العلم بهم كما ينبغي **قوله** ولا يحيطون

بشيء من علمه اي من معلوماته وانما قيده بقوله من علمه مع انه لا شيء الا انه تعالى معلومه
تنبيها على ان المراد الاحاطة العلمية والاظهر ان يراد بعلمه العلم المختص به
وهو علم الغيب اي لا يحيطون بغيبه الا بما شاء وانما قال ولا يحيطون بشيء من علمه
ولم يقل ولا يعلمون شيئا من علمه الا بما شاء تنبيها على ان الشان العلم الكامل
الذي لا يتبع العالم اخراج المعلوم من يده والظاهر ان مفعول شاء الاحاطة
فكانه زاد بقوله ان يعلموا العلم التام **قوله** وقيل جسم بين يدي العرش
الوجه ما تقدم لانه لو كان المراد به الجسم المحيط بالسموات لناسب ان يقال
ولا يؤده حفظه لانه اعظم من السموات والارض **قوله** ولذلك سمي كرسيا
بكونه بمنزلة كرسي يوضع بين يدي عرش الملك **قوله** اذا اخذ من منجعه في الكشاف
اخذ منجعه **قوله** المتعالي عن الانداد والاشباه الانسب بما سنذكره المتعالي
عما يدركه وهم كما ان الانسب بما سنذكره عند تفسير العظيم المتعالي عما يحيط
به فهم **قوله** اذ الاكراه في الحقيقة الزام الغير فعلا لا يرى فيه خيرا وامر الدين
وتبين وظهر خيره على كل عاقل فهو راغب اليه بفطرته وانما يكرهه على مخالفة
العباد الناشي من شهوات النفس فقوله قد تبين الرشد من الغي موكد لانتفاء
الاكراه وفي الكشاف ان الله تعالى لم يجر العباد الى الدين وانما بنى امره على
الاختيار وفي الوجه الاول انتظام قد تبين الرشد من الغي سابقه اظهر
قوله وصوابا عام منسوخ بقوله جاهد الكفار لا موجب للنسخ لانه يجوز
ان يكون الامر بالجهاد كسر الشوكة لا لاكراههم في الدين **قوله** فعلوت اي في
الاصل من الطغيان للمبالغة كالجبروت والعظموت قلبت عينه ولامه فلما
مكانيا بعد ما وزنه الحالي فعلوت قال الجوهري يكون واحدا وجمعا مثال الواحد
يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به وفي قوله بالشيطان
او بالاصنام اشارة الى انه يكون واحدا وجمعا **قوله** والله سميع بالاقوال
عليم بالنيات فيه دلالة على انه لا بد في الاسلام من الاعتقاد والاقرار **قوله**
والمراد به من اراد ايمانه والاظهر ان يكون امنوا على ظاهره ويكون المراد
بالظلمات ظلمات الشبه والوسواس المعبر بها له في الدين وبالنور انفتاح
الامر والنجاة عن الشبهة ويكون قوله الله ولي الذين امنوا موكدا ومحققا
لقوله لا انفصام لها **قوله** والذين كفروا عديل لقوله ومن يكفر بالطاغوت

قوله ولعل عدم مقابلته توعد المومنين تعظيم لشانهم اي شان
المومنين ووجه التعظيم انهم اعلى من ان يذكروا في مقابلة الذين
كفروا وان امرهم لجلائه مستغن عن البيان ونحن نقول ترك وعد
المومنين في هذا المقام مع انه داب الكلام القديم لانه تضمن كل ما
يتصور من الوعد قوله الله ولي الذين امنوا **قوله** تعجيب من محاجة
نمرود وجماعة نمرود بالضم والذال المعجمة اقول والله اعلم هذه
الاية تنوير لما سبق من كون الله ولي الذين امنوا حيث هدى ابراهيم الى
تبكيت نمرود ومن كون الشياطين اولياء الذين كفروا واخراجهم من
النور الى الظلمات حيث اخرجوا نمرود من نور دلائل ابراهيم وحججه الباهرة
الى ظلمات الشبه حتى بهت فالتعجيب من اخراج ابراهيم من الظلمات الى
النور ومن اخراج الشياطين نمرود الى الظلمات من النور **قوله** وهو
حجة على من منع ايتاء الله الملك الكافر من المعتزلة لا يخفى ان ايتاء الملك
كالاقدار والتمكين فلا وجه لمنعه بناء على ان لا ايتاء نسخ ولا يجوز
منه القبيح وفي قوله من المعتزلة اشارة الى ان المعتزلة فيه فرقتان
بعضهم لا يمنع ايتاء الملك ويجعله كتسليط ابليس على عباده ابتلاء
وامتحانا للعباده قوله ظرف لحاج او بدل وعلى الوجهين يشكل موقع قال
انا احيي واميت الا ان يجعل استينافا فاجواب سوال والاحسن ان يجعل
ظرفا لقوله قال انا احيي واميت ويقدر السوال قبل اذ قال ابراهيم
كانه قيل كيف حاج ابراهيم فاجيب بقوله اذ قال ابراهيم ولا يخفى ان قوله
الم تر لكونه منبئا عن الظهور على المخاطب بحيث كان من شيء لا يلائم تقدير
السوال فالاولى جعله بيانا لقوله حاج وانما جعله بدلا من ان اتاه
على الوجه الثاني ولم يجعله ظرفا لانه لا ينتصب العامل ظرفين من جنس
واحد والتحقيق انه يجوز اذا كان تعلق الثاني بعد التقييد بالاول فيقال
سكنت في البلد في المحلة الفلانية وقيل هو بدل اشتمال لان ثما عين
الوقت السابق فهو بدل الكل او بعضه فبدل البعض **قوله** انا احيي واميت
بالعفو والقتل وكانه جزاء الكافر وعلى هذا القول انه يبيع ان الموت
يشبه الملك دوح الميت فجعله بمنزلة امره بالقتل وجعل عفوه بمنزلة امره

بانه الله تعالى وكانه اعرض ابراهيم عليه السلام عن اتمام هذا الدليل
لهذه المشاغبة قوله اعرض ابراهيم عن الاعتراض على معارضته الفاسدة
تصديقه تبرئة ساحة كمال ابراهيم عن الانفحام في اقامة دليله الاول
كيف وكل احد يقدر ان يقول في مقابلة ما ذكره نمرود ان هذا الذي
ذكرت ليس احيا ولا اماتة على ما قيل وان يقول العقوا ايضا ليس منك
بل امر يخلقه الله فيك كما تقول في الاحيا والاماتة الله تعالى نوع بالغ في
التنزيه فقال ليس هذه الامور ادلة بل امثلة لقدرته والعدول عن
الاول الى الثاني في تبديل المثال لما هو اوضح ونحن نقول قد اشار الله تعالى
بقوله فبهت الذي كفر الى ان عرض ابراهيم في تغيير الدليل جعل الكافر مبهوتا
ولم يكن عدوله للعجز وظهور فساد الدليل ولم يقل نمرود اني الذي اتي
بالشمس من المشرق لانه يستحيي من الحاضرين العالمين بانها كانت الشمس
تاتي قبل وجوده هكذا دهورا متتابعة وفي الاية دليل على جواز انتقال
المجادل عن دليل الى اخر قبل تمامه على الخصم على ما قال الكشاف وما قال
المحقق التفتازاني من انك ان اردت من الانتقال ايراد دليل بعد دليل
فلا حاجة له الى دليل لان ايراد الادلة الكثيرة على الدعوى اشهر من ان تشتبه
على احد وان اردت قبل تمامه فلا دليل في الاية لان الدليل الاول
كان واضح الصحة فلذا لم يستقل بضعيف لان ادار دالثاني في ولم يتمه
على الخصم المكابر واشتغل بدليل اخر فظهر انه يصح الانتقال من دليل
الى اخر لاثبات الدعوى ولا رضعة فيه قوله وقري فبهت كنصر وقراءة
ابو حيوة على ما في الكشاف بهت كقرب وفي القاموس انه جاء مثلثة
العين والبهت الانقطاع والحيرة فعلى هذا بهت لازم والذي كفر لازم
علي وفق قراءة ابو حيوة اذ الماضي المضموم العين لا يكون الا لازما
وانما جعله القاضي متعديا على وفق الكشاف وجعل فاعله ضمير ابرهيم
وقوله الذين كفروا مفعوله في الصحاح بهته اخذه بغتة قوله تقديره
او رايت مثل الذي حذف لدلالة الم تر عليه لم يجعله عطفا على الذي
حاج ليستغني عن تقدير ارايت لامتناع دخول الى على الكاف فاسمية كانت
او حرفيه كذا ذكره المحقق التفتازاني وقال فيه مانع معنوي ايضا اذا

الم تر الى الذي حاج ابراهيم معناه انظر الى صنيعه فتعجب ومعنى ارايت
مثل الذي مر انه لا مثل له للغرابة ولهذا يفاد كونه عجيبا ولو جعلت
التقدير الم تر الى مثله يكون المعنى انظر الى صنع مثله وتعجب ولا صحة
له اذ لا صنع لمثله وكان القاضي لم يتفطن لهذا التفاوت الذي بين
طريقي التعجب فاحتاج الى نكتة ذكر الكاف هنا لكن الحكم بزيادة الكاف
على تقدير عطفه على الذي حاج يشعر بانه يتفطن لذلك فبين الكلامين
تنافر وايضا ما ذكره من نكتة التشبيه فيه تامل اذ ليس المشبه به
منكر الاحيا والجاهل بكيفيته مطلقا حتى يوتى بالكاف بكثرته بل منكرا
نص الله له بهذا الكلام العجيب وهو في غاية الندرة واقل من يدعي الالوهية
ثم الظاهر من الكاف في مقام المفعولية انه اسم فجعلها حرف التشبيه
بعيد قوله كانه قيل الم تر كالذي حاج او كالذي مر وفي الكشاف
في هذا التوجيه ارايت كالذي حاج او كالذي مر وهو الظاهر لان
المقام مع المثل انكار الروية لغرابته لا انكار عدم الروية قوله او ان
كنت تحيي فاحيي لا حاجة الى كثرة التقدير بل يكفي تقدير اذا جي عطفا
على فات وقوله وهو عزير بن شرخيا متعلق بالاية لا بقوله كما اختار الله
الذي مر كما توهمه العبارة لان عزيرا من بني اسرائيل وخراب بيت المقدس
في زمان بني اسرائيل قوله ويوين نظمه مع نمرود هذا التاييد انما
يتم لو لم يكن من تتمة معارضة ابراهيم وقد يقال يويد كونه عزيرا ان
يكون مثالا للاخراج من الظلمات الى النور كما ان نمرود مثال للاخراج
من النور الى الظلمات فيكون الاتيان مثالين لما سبق من حال المومنين
والكافرين ويتجه عليه ان المناسب حينئذ العطف بالواو لا باو وكذلك
ان تقول لم يجعله مع نمرود في تلك بل مع ابراهيم والقرني كما لمح الجمع
قوله يعني نبي اثبته القاموس الى معنى متى قوله فالبثه ميتا مائة عام
الى اخره يريد دفع ان الاماتة في ساعة فكيف تستغرق مائة عام قوله تلك
ادني وانما مع ذلك ما اسند اليه لانه قال الملك بامره فالاسناد
الى السبب قوله وساغ ان يكلمه الله وان كان كافرا لانه امن بعد
البعث او شارف لم يجزم بالاية كما جزم الكشاف لان الظاهر انه امن

بعد السبعين وشارف لم يجزم بالمائة كما جزم الكشاف لان الظاهر انه
من بعد النبيين وتوجيه التكلم مع الكافر انما يحتاج اليه على مذهب
الاعتزال وانا لا نفعل الله ما يشا قوله وقيل انه مات ضحى وبعث
هذا بعيد لفظا ومعنى اما لفظا فلان او بمعنى بل من خواص عطف
الجمل فيحتاج الى جعله في تقدير بل لبثت بعض يوم واما معنى فلانه
لما مات ضحى فينبغي ان يقول من اول الامر بعض يوم اذ لا يحتاج
الجعل بعض يوم الى رؤية بقية من الشمس قوله واشتقاقه من السنة
والهاء اصلية وذكر في القاموس السنه بمعنى فساد الخبز والشراب
واذا قدر لام السنه واذا كانت اصله سنوه كطلحه واذا قدرها فهو
ايضا سنهة بجبهة على ما في الصحاح وجعله من السنة المعتله انما
يصح لو جاء في كلام العرب تسنى الطعام بمعنى افسد ونحن لم نجده في
كتب اللغة وكذا حال التسنن قال المحقق التفتازاني لم يوجد في معناه
الا الحماء المسنون اي المتغير المنتن قوله وانظر اليه سالما ونريد انه
لم يتغير وانظر الى عظامه ونريد الاول انه لم يصفه بانه لم يتغير كما وصف
الطعام قوله والاول اولى الحال اي على الامر الداعي الى التكلم على
وجه مخصوص وهو في هذا المقام اظهار القدرة حيث حفظ الطعام
الذي هو في معرض الفساد بلا مكث مع انه يفرق عظام الحمار الذي
هو ابعد من الفساد او على حالة من لبثه مائة عام ووجه الاولوية
لما بعده ان الظاهر ان النظر الى العظام هو النظر اليها كانت معه كالنظر
الاول قوله اي وفعلنا ذلك عطف على قال ففيه التفاوت والاولى
ان التقدير فعلنا ذلك لتهتدي ولنجعلك آية للناس قوله كيف ننشزها
كيف نحييها يعني ربما لا نشاز الاحياء اللازم له واشار بقوله او
برفعها نحتمل انه يراد به حقيقته في الصحاح انشاز عظام الميت رفعها
الى مواضعها وتركيب بعضها مع بعض ولا يخفى ان المعنى المجازي انسب
بالمقام فلذا قدمه وفي القاموس النشر احياء الميت كالنشور والانشار
قوله تقديره فلما تبين له ان الله على كل شي قدير الى اخره وفيه دليل على
مذهب البصريين حيث اعمل الثاني اذ لو كان العمل للاول لزم حذف المفعول

في الثاني وهو مختار وبعيد في نظم القران عن الاختيار وقوله
محذوف الاول معناه فاسقط الاول ووضع الضمير موضعه لدلالة
الثاني عليه وقوله ومما قبله عطفا على ما بعده اي بعينه ما قبله
اي فلما تبين له ما اشكل عليه والاولى فلما تبين له احيا الموتى
لان السابق بعينه ولم يبق بعنوان ما اشكل عليه شي والاظهر
انه لما تبين له ما ذكر من احيا الموتى وعدم تسنه طعامه مائة عام
والاظهر حمل اعلم على الاستمرار لان موجب هذا العلم يستلزم تابده
قوله والامر مخاطبته على صيغة اسم الفاعل او هو نفسه بنصب نفسه
والتقدير او هو بادر نفسه او برفعه تاكيدا قوله قال لما ان احيا الله
يرد الروح هذا انما يصح لو كان مراد ابراهيم بقوله ربي الذي يحيي ويميت
انه يرد الروح الى البدن والظاهر انه لم يرد بالحيوة حيوة بعد الموت
والانتقال يميت ويحيي قوله قال ذلك وقد علم الى اخره اقول والله تعالى
اعلم قال ذلك ليعلم الناس ان من يذكر مما ينبئ عن الشك في امر الدين
يجب عليه ان يكشف عن باطن امره جدا ثم يذكر ذلك لنا ويعلم ان السامع
ينبغي ان يستكشف باطن امره لئلا يبقى في حقه وقع تردده في الاحتمال
على مظنة سوء قوله ولكن سالت لازيد بصيرة اشار الى ان المراد مزيد
الاطمينان لانه لا محالة قلبه مطمئن بالايمان ولا يبعد ان يحمل اطمينان
القلب على دفع اضطرابه في شوق معرفة كيفية الاحياء وفائدة معرفة السائل
غرضه ان لا يظنوا به ظن سوء او ان يعرفوا ان طلب مزيد الاطمينان
منهم كطلب الايمان وفي قوله رب كان اشارة الى ان الطلب لتربيته
لا لانكار فيه قوله فخذ اي اذا كنت مؤمنا فخذ فرع ذلك على ايمانه تنبيها
على ان خارق العادة لا يجرى على يد من لم يؤمن بالله قوله قيل طاووسا
لو اريد ان المراد باربعة من الطير كانت تلك الاربعة فبعيد من النظم
والمستفاد منه التخيير في اخذ اربعة شاءها ولو اريد انه اخذ تلك
الاربعة فما ذكره من الايما بعيد لانه لو كان ما امروا بتلك الاربعة
لكان فيه ايماء واما في الامر باخذ الاربع ايا كانت فلا ايماء ويمكن
لو تم لكفى وجها لتخصيص الطير بالاخذ وكانه اراد بيان وجه تخصيص

لاهل الظاهر والاول وجه لاهل الرمز ويمكن ان يقال وجه
تخصيصه ان فيه مزيدا جزا من الريش ففي احيائها مزيد ظهور
القدرة وخسته نفس الغراب لانه حريص في تناول النجاسات
وبعد اهله لانه يبعد في الارض لطلب جيفة وذم الحمام بالترفع
والمسارعة الى الهوى غير ظاهر وكانه اراد بقوله الموسوم
بهما الموسوم ليلهما من الترفع في الهوا والمسارعة الى الهوا
وكون الطير اقرب الى الانسان لانه يسرع الى مقاصده كالانسان
واجمع لخواص الحيوان لانه شارك الحيوانات في احوالها وزيد
عليها بالطيران **قوله** لئلا يلتبس عليك بعد الاحياء هل هو الذي
احيي واخر والاظهر ان التامل فيها لتعرف انه هل احيي كما كان
بلا تفاوت وبلا فوت خصوصية ما **قوله** ولكن اطراف الرماح
قصورها • واوله • وما صور الاعناق فيهم جبلة • وقيل وما تقبل
الاحيا من حب خندف • يعني ما للتا الاعناق الى حب قوم خندف
واطاعتهم لهذه القبيلة ليست بجبهم بل لغلبتهم على الناس وكثرة
تجاعتهم **قوله** وفرع يصير الجيد وحف كانه على الليث قنوان الكروم
الدوالح يريد ان فرع المحبوبة يميل جيدها لثقلها كما اشار اليه
بوصفه وحف على زنه فلس بمعنى كثير كانه على الليث بجيد طرف
العنق قنوان جمع قنو كعلو وهو العنقود والقنوان الدوالي
المثقلات بالحمل **قوله** ثم جزيهن وفرق اجزاءهن على الجبال التي
بحضرتك كانه اختلج في قلب ابراهيم طلب معرفة قدرته على جمع
اجزاء الموتى مع تفرقها جدا واختلاطها **قوله** ثم اجعل التراخي
المستفاد من ثم باعتبار ان بين الجعل والامالة فعلا اخر هو التجزية
لكن الاولى ان يقدر فجزيهن لانه لا تراخي بين الامالة والتجزية
الا ان يقال قدر ثم جزيهن اشارة الى طول زمان التامل في الاربعة
قوله قل لهن تعالين باذن الله لا دليل على تقييد الامر بالتعالي باذن
الله **قوله** على حذف مضاف صحة التشبيه المركب لا يتوقف على حذف
مضاف لكن يزيد في حسنه فلذا اعتبر والاولى كمثل باذر حبة على

تقدير جمع مضاف وفي تمثيل الانفاق بحبة انبتت سبع سنابل
تنبيه على امور انها لا بد من انتظار في ادراك الجزا ومن حفظ
السنبلات من المهلكات ومن تربيتها بادامة الاخلاص واقامة شرايط
العبودية **قوله** تلك المضاعفة يعني قوله لمن يشاء تقييد لتلك
المضاعفة وبيان انه ليس عاما وله توجيه اخر في الكشاف وهو ان
الله يضاعف ذلك الاجر المضاعف لمن يشاء **قوله** الذين ينفقون
اموالهم في سبيل الله بيان لمن يشاء الله مضاعفة اجره **قوله** نزلت
في عثمان لا يظهر وجه تخصيص نزولها بعثمان وعبد الرحمن ولا
اكثر تجهيزا من الصديق في هذا الجيش وكان اصحاب التجهيز الكثير
غيرهما ايضا **قوله** بانهم اهل لذلك وان لم يفعلوا فكيف بهم اذا
فعلوا والاولى ان الاجر فضل من الله والعمل علامة له فلذا لم يقصد
السببية او يقال لاغناء الاجر عن افادة السببية بالفاء **قوله**
ومغفرة وتجاوز عن السايل المحتاج فيما ثقل المسئول بالسؤال والالحاح
ان القول المعروف عبارة عن الرد الجميل ومغفرة من الله عبارة عن صدقة
لا يتبعها من ولا اذى **قوله** وانما صح الابتدا بالنكرة لاختصاصها بالصفة
واما العطف على المبتدا فلا يتوقف على تخصيص المعطوف النكرة ولا يخفى
ان هذا الحكم لا يتوقف حسن افادته على تخصيص المبتدا بل من قبيل كوكب
انقض الساعة فتامل **قوله** عن انفاق يمن وايذاء الاولى الحلاق
الانفاق فالمعنى والله غني عن الانفاق فلا يوصيكم في الانفاق بما يوصيكم
لما يعود اليه بل لما يعود اليكم وذلك غاية المبالغة في الامر بحفظ ما امر
به **قوله** ولا تحبطوا اجرها جعل ابطال الصدقة بمعنى ابطال اجرها ولا
حاجة اليه لان نفس الصدقة ايضا تبطل فان تحققها بكونها معتبرة عند
الله فاذا لم تبق معتبرة فقد بطلت **قوله** بكل واحد منهما الظاهر بواحد
منهما ليعم النهي كل ابطال فان قلت كيف يفيد هذا مع العطف بالواو
دون او قلت يلاحظ الربط قبل العطف حتى يصير المعنى لا تبطلوا صدقاتكم
بالمن ولا تبطلوا صدقاتكم بالاذى **قوله** كالذي ينفق ماله رياء الناس
فيه اشارة الى منشا الوقوع في المن والاذى وهو كون الانفاق للريا لا

لرضاء الله وثواب الآخرة فمن اراد الحفظ عن المن والاذى فليتخلص
عن الرياء فان قيل الذي ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله
واليوم الاخر لم تبطل صدقته بالمن والاذى بل بالكفر فان اعمال
الكفار حبطت قلت تشبيه ابطال صدقة المؤمن بالمن والاذى
بابطال الكافر صدقته بالرياء وعدم الايمان قوله اي انفاقا رياء
الاولى انفاقا رياء او انفاقا ريائيا قوله فمثله كمثل صفوان
يعني حاله في انفاقه حيث جرى الانفاق الذي بمنزلة الوابل في اثبات
الوابل الاجر عن ماله وابقاه عاريا لا شيء له بمنزلة حجر املس لا ينتفع
بالوابل بل يجرده عن ترابه ولا يخفى في حسن تشبيه المرائي الذي
في قساوة القلب كالحجر بالصفوان قوله لا يقدرون على شيء مما كسبوا
مبين للمثل لانه ينصح عن وجه الشبه قوله كما في قوله ان الذي حانت
من الحين بمعنى الهلاك والفلج كالفوج اسم موضع وفي الكشاف توجيه
ثالث لافراد الضمير لم يلتفت اليه لكمال بعده فانه جعله راجعا الى الذي
بناء على توهم انه سبق من المراد به الجمع لكثرة تعاقب الذي ومن قوله
وفيه تعريض بان الرياء والمن والاذى الى آخره هذا انما يتم لو لم يكن متعلقا
بالمشبه به كقوله فتلها الى آخره بل بكونه متعلقا بمجموع المشبه والمشبه به
والظاهر الاول ونحن نقول فيه تعريض بان الضلال من سمات الكفرة
فليلتجئ الضال الى الله وليستعذ به من الكفر قوله وتثبيتا بعض انفسهم
الى آخره اشارة الى ان من للتبعيض في موقع المفعول لا لانه نفس مفعول
بل لانه صفة مفعول محذوف اي شيئا من انفسهم على الايمان ثم اشار
الى وجه كون التثبيت لبعض النفس بقوله فان المال الى آخره وملخصه
ان للنفس قوى بعضها مبدأ بذل المال وبعضها مبدأ بذل الروح فمن
سخر قوة بذل المال لوجه الله فقد ثبت بعض نفسه على الايمان ومن
سخر قوة بذل المال وقوة بذل الروح ثبت كل نفسه على الايمان وقوله
او تصديقا للاسلام اشارة الى ان المراد بالتثبيت تثبيت الاسلام والجزاء
منهم من اصل انفسهم وهو قلوبهم وقوله وفيه تنبيه يريد ان في كلا
التوجيهين تنبيها على ان حكمة الانفاق للمنفق تزكية النفس عن البخل

وحب المال بل اول جعل الايمان راسخا في القلب متمكنا فيه ثم اقول على
والله اعلم لعل فيه تقسيم الانفاق قسمين قسم لطلب رضاء الله وهو الاول
وقسم بتثبيت بعض النفس على طلب الرضا او تثبيت النفس مبتدأ من
اصلها على الرضا وذلك لمن لم يتمكن في طلب الرضا لكن ينفق ليمكن نفسه
في طلب الرضا وشبه الاول بجنة اصابها وابل فانه يأتي اكلها مثلين
فهو في سلك والله يضاعف لمن يشاء وشبه الثاني بجنة اصابها طل
فهو يأتي اكلها فهو في سلك حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة
حبة قوله فان ثمره يكون احسن منظرا اشارة الى وجه تخصيص التشبيه
بشجر الربوة ويحتمل ان يكون وجهه انه اذا كان نفقته لوجه الله يجعلها الله
مشتهرة في العالم واضحة على العالمين ويكون له لسان صدق فيما بين الخلائق
كما ان ثمار الربوة لا تخفى على احد بخلاف نفقة المرائي فانه لما كان غرضه
الرياء لا تجلى على احد من الاعين قوله تحذير عن الرياء وترغيب في الاخلاص
يعني ان الله بصير بعمل المرائي فليحذر عنه وبعمل المخلص فليجد فيه وليزده او
ان الله بصير بعملك ايها المرائي فما لك تتصدى لان يراه الناس الا يكفيك
ابصاره وان الله بصير بعملك ايها المخلص فما الحاجة للتالي دونه غيره قوله
الهمزة للانكار بمعنى ما ينبغي ذلك ويجوز ان يكون للتعجب فان قلت التوبيخ
والتعجب انما يصح لو كان ذلك التمني متحققا من احدهم ومن البين انه لا يتفق
من احد قلت نزلهم منزلة المتمني لما لم يتهم معاملته فتعجب ووبخ عليه
والتوبيخ والتعجب في الحقيقة عن كونهم بهذه المنزلة قوله ويجوز ان يكون
المراد بالثمرات المنافع والاظهر ان تحمل الثمرات على الثمرات النخيل والاعناب
اي فيها من جميع انواع العنب والتمر وحينئذ يستغني عن التغليب ولو حمل
على التغليب لتعميم الذي هو اوفق بمقام التمثيل بكون كل الثمرات ايضا
محمولا على ثمراتها على وجه التغليب لتعم الثمرات كلها قوله كانه قيل
ايود احدكم لو كانت له جنة في الكشاف ان لهم عبارتين ايود احدكم ان
يكون وايود احدكم لو كانت فتوسل باحدهما معاملة الاخرى لاتحادهما في
المعنى فان قلت ان المصدرية تدخل على الماضي كما تدخل على المضارع فليكن
اصابه عطفا على يكون فما تدان يخل ان عليه فما الحاجة الى اعتبار

المعنى قلت اذا دخل على المضارع بكونه للاستقبال ولا تدخل ان للاستقبال
على الماضي بل ان الداخلة على الماضي بل ان الداخلة على الماضي مجرد
عن الاستقبال فيه فلا يصح جعل الماضي بدخول ان هذه قوله عطف على
اصابه او يكون باعتبار المعنى فان قلت لا تقابل بين العطف باعتبار
المعنى والعطف على اصابه فانه باعتبار المعنى ايضا يصح ان يكون عطفا
عليه قلت التقابل ليس باعتبار المعنى بل باعتبار انه يتعين ان يكون عطفا
على اصابه وباعتبار المعنى يصح ان يكون عطفا على يكون وان يكون
عطفا على اصابه قوله والمعنى هو كم مصحوبهم مفعول اي المقصود تمثيل
حال من يفعل الافعال الحسنة ويضم اليها ما يحبط بالكلية او ابدا فان قلت
فهذا التمثيل لمن يبطل صدقته بالمن والاذى والريا فينبغي ان يتصل ذكره
بذكره مما وجه فصله عنه بذكر المنفقين اموالهم على وجه ينبغي قلت لئلا
اتصال بهذه الطايفة ارضاء فانه يحذرهم من ابطال عملهم هذا واحراق
جنتهم فان قلت الفايدة في ذكر الاعصار وهل لم يكن الاسب فاصابته نار
فاحترقت قلت فيه من البلاغة ما فيه فان فيه مزيد تحسر لان اتلاف الجنة
بما لم يتوقع منه والبلاء من حيث لا يتوقع اشد والاحسن ان يكون تمثيلا
بحال من يبطل عمله بما لا يدرك كونه ذنبا الا بالنظر الدقيق مما يخرج به
الشيطان بني ادم فيبرزه في معرض الخير فتكون الاية توصية للمتقين
بكمال الحزم في اعمالهم والتفتيش عن الغفلة في احوالهم وحينئذ ذكر الاعصار
لكونه شبيها بالوزر الخفي في انه لا يدرك ضرره من بادي النظر ولا يبعد اشد
ملايمة قوله لعلكم تتفكرون اي تتفكرون في اعمالكم واحوالكم ولا تركبون
عملا من بادي النظر وتجتنبون عن مواضع الخطر والله اعلم وقوله اذا كان يوم
القيامة طرف الحسرة والاسف فلا تطلبوا جزاء في الصواب وجدتموها محبطة
قوله من حلاله او جياده اقتصر الكشاف على التفسير بالجياد قال المحقق
التفتازاني لم يلتفت الى التفسير بالحلال لانه يستفاد من الامر بالانفاق
واذا دار الامر بين الحلال والجياد فالانقياد يحصل باتفاق الحلال الجيد
والجيد هو الوسط اذ تحته الردي وفوقه الاجود والمراد بالحلال ما يحل
انفاقه لا ما يحل اكله فانه ربما يحل الانفاق ولا يحل ولا يحل الا اكل

كاللقطة اذا التقطه الغني وعرفها ولم يوجد صاحبه قوله اي من طيبات ما
اخرجنا من الحبوب ولك ان تقول انه ما جاء وما عن الطيبات لان المضاف محذوف
لان تخصيص كلمة ما شايع وفيه غنى عن حذف المضاف قوله ولا تقصدوا
الردي منه اي من المال كانه اراد بالردي ما يشمل الحرام وغير الجيد وفسر
ضمير منه بالمال ليشمل المكسوب والمخرج من الارض ووجهه ان المال قد ذكر
في ضمن قسميه قوله ويجوز ان يتعلق به منه الخ لم يذكر التقدير منه معنى
التخصيص كما ذكره الكشاف حيث فسره بتخصونه للانفاق لانه حينئذ يكون
النهي عن تخصيصه بالانفاق وصدر الجملة يفيد ايجاب انفاق صرف
الطيبات فيتنافران ونحن نقول النكتة في تقديم منه المبادرة الى ذكر
رابط الجملة الحالية ليرتبط من اول الامر والاحسن ان يكون منه تنفقون
جملة استفهامية بحذف حرف الاستفهام اي امنه تنفقون ولستم باخذيه
فيكون من قبيل اتضرب زيدا وهو اخوك وفيه اشارة الى ان مقتضى الايمان
ان لا يرضى المومن لاخيه المومن ما لا يرضى لنفسه واشار بقوله اي وحالكم
انكم لا تاخذونه في حقوقكم لو ذا انه الى انه حال الفعل لم تنفقون ويصح انتفاق
على العطف قوله وقرئ تغمضوا اي تحملوا على الاغماض او توجدوا مغمضين
وهذه القراءة لقتادة قال المحقق التفتازاني لا يوجد الاغماض بهذا
المعنى في كتب اللغة قوله حميد بقبوله واثابته ونحن نقول الحميد لا يليق به
الا الحميد الجيد قوله الوعد في الاصل شايع في الخير والشر وان غلب استعماله
في الخير فاستعماله هاهنا في الشر على الاصل ونحن نقول استعماله في الخير هاهنا
والمراد انه ما يخوفكم به هو وعد الخير لان الفقر للانفاق اجل خير قوله ويغريكم
على البخل يعني لم يحمل الفحشاء بمعنى الاغراء وفيه توبيخ بانه يتسلط عليكم تسلط الحاكم
الامر قوله مفعولا اول واخر للاهتمام بالمفعول الثاني وليتصل بذكره ذكر
حكمه اي بقوله ومن يؤت الحكمة قوله وما انفقتم من نفقة قليلة او كثيرة
اشار الى ان المراد بهذا البيان تاكيد العموم قوله في حق او باطل انما عمم
النفقة الحق والباطل والنذر لما هو في الطاعة او المعصية ليكون مستجابا
لقوله وما للظالمين من انصار لانه محمول الظالم على من ينفق في باطل وينذر
في معصية ومن لا يفي بالنذر ويمنع النفقة وفسر الانصار لمن ينصرهم من

الله فيمنعهم من عقابه ولكن ان تنتصروا بمن ينصره في التمسك بالخبر يعني من
يظلم على نفسه ولا يتقي فذلك لانه لا ناصر له اذ العبادة والتقوى
ليس الا بنصر الله وملائكته باذنه قال المحقق التفتازاني فان قلت نفي
نفع
الانصار لا يفيد نفي الناصر قلت ورود الانصار للظالمين على سبيل التوزيع
ضهو في معنى نفي الناصر عن كل ظالم هذا قلنا انما احتاج اليه بجعل من زائدة
والا ان يجعله تبعيضية اي شيا من الانصار **قوله** اي فنعم شيا ابداؤها
ويريان هي على حذف مضاف ليظهر ارتباطه بالشرط ولهذا قال فهو خبر لكم بتذكير
الضمير **قوله** فان تخفوها وتوتوها الفقراء لا يخفى ان ايتاء الفقراء في الابداء
ايضا لا بد منه فلا بد لتخصيص الاخفاء باشتراطه من نكتة وكانها ان الابداء
لا ينفك عن الايثار للفقراء لانه يظهر عليه الفقير وبمتاز عن غيره ولانه
يعلمه الناس بحال من يعطيه بخلاف الاخفاء فاشترط ايتاء الفقراء حثا على
التفحص عن حال من يعطيه الصدقة والسعي في معرفة المصرف ولا بد لتخصيص
الفقراء بالذكر وهو احد مصارف الصدقات من داع والله اعلم والمستفاد من
الكشاف انه حمل الفقراء على المصارف حيث قال وتوتوها الفقراء وتصيبوا
بها مصارفها مع الاخفاء ويحتمل والله اعلم ان يكون المراد انكم ان تخفوها
اذا تعلمون ان اخذ الصدقات لا يضعها في المصرف وتوتوها الفقراء فهو خير لكم
فانه انما ذكرهنا ايتاء الفقراء تنبيها على ان الاخفاء لغرض ان يصل الى المصرف
وفي مقام مخافة عدم وصوله خير وكان امير المومنين عثمان رضي الله عنه
لهذه الاية حمل ايتاء الزكوة الاموال الخفية لاصحابها **قوله** اي والله
يكفر قصد بان مرجع الضمير لا تقدير المبتدا لانه لا داعي اليه وكان الاظهر
اي ويكفر الله او الاخفاء الا ان يقال الاداء وافق المعطوف والمعطوف
عليه في الاسمية **قوله** على انه جملة فعلية مبتداة اي غير مرتبطة بالشرط
اما استيناف بالواو او معطوفة على مجموع الشرط والجزاء وانما جعلها اسميه
على تقدير العطف على ما بعد الفاء وارتكب تقدير المبتدا رعاية للتناسب
بين المعطوف والمعطوف عليه ويحتمل ان يكون فعلية معطوفة على ما
بعد الفاء وقوله والكسائي بداي بالنون مجزوما على محل الفاء وما بعده
وجهه ان محل مجموع الفاء وما بعده الجزم وان كان ما بعدها المرفوع

لعدم تاثير حرف الشرط فيما بعدها **قوله** ترغيب في الاسرار ويحتمل ان يكون
ترغيبا على التصديق بما سبق لانه بيان من هو خبير بما تعملون ولا يخفى عليه
حالها ومراتبها في النفع والسر ركل ما يخبر به فهو صدق محض لا يشوبه وهم
وغفلة فهو حينئذ لا يختص بقوله وان تخفوها **قوله** فهو لانفسكم لا ينتفع
به غيركم قال المحقق التفتازاني اي الانتفاع الاخروي والا فالانتفاع الدنيوي
للفقير بين هذا ولكن ان لا تقيد الانتفاع ويجعل الدنيوي كالعدم بالنسبة
الى الاخروي ولو لم يحمل على تخصيص النفع لم يكن حاجة الى التكلف وما قال
المحقق التفتازاني ان الشاهد على قصد الاختصاص هو اللام والمقام فقد
وجد الشهادة بهما فيتجه عليه انه ينتفع لو تم التزكيه وفيه بحث لان
اللام تصلح للغرض اي انفاقكم لنفع انفسكم فلا تنقصوا نفعكم باعطاء
الخبيث ولا تمنوا به على الفقير ولا تؤذوه فانه ينفعكم بالاخذ فله منه
عليكم باخذه **قوله** وقيل نفي في معنى النهي وحينئذ يحتاج في عطفه على
سابقة الى تاويل لئلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار بان يجعل الجملة
الاسمية الخبرية في معنى الطلب اي انفقوا لما ينفع انفسكم **قوله** فهو تاكيد
للشرطية السابقة فينبغي ان لا يعطف الا انه لم يقصد به التاكيد العرض بل
المقصود الاصلي منه تكثير الدليل على قبح المن والاذى فعطفه على السابق
من عطف دليل على دليل وتوضيحه ان الاول تمسك بانه منة على الغير
بما نفعه لكم ولا منة في مثله والثاني تمسك بانه منة على الغير بما ياخذ
قوت
العوض اضعافا فلا منة فيما يؤخذ له العوض **قوله** دويا شارة الى
توجيه اجرائه وهو انه للنهي عن عدم الانفاق على الكافر لا للنهي عن
المن والاذى في معنى وما تنفقوا من خير ان ما تنفقوه سواء انفقتم على الكافر
او المسلم فلانفسكم اي تنتفع به انفسكم ولا يضركم وما تنفقوا من خير
سواء كان على الكافر او المسلم يوف اليكم وتجزون به خير جزاء وقوله
عنده
واما الواجب فلا يجوز صرفه الى الكافر مطلقا على مذهب غير ابي حنيفة و
يجوز صرف صدقة الفطر الى الذمي وربما يدل على انه في التطوع وان الصدقة
الواجبة كان يصرفها عامل الصدقة ولم يكن صرفها الى الغير في زمن النبوة
اصلا وقوله وانتم لا تظلمون ثواب نفقتكم او ما يخلف على ما تنفقونه

تفسيره التوفيد **قوله** متعلق بمحذوف اي اعجزوا من ان ضرب وهو القصد
ضد للخطا على ما في الصحاح وتقدير صدكم للفقرآء يحوج الى تنزيل
ماعداهم منزلة العدم وكان المراد به انه لا يحتاج في دفع الصدقة
الى الفقير الى سؤاله ومعرفة حاله ببيانه بل يكفي التفطن بفقره من
سيماه **قوله** يحسبهم الجاهل بحالهم اغنياء من التعفف من اجل تعففهم
عن السؤال ويمكن ان يكون المراد يحسبهم الجاهل بمصالح الدين اغنياء من
التعفف ولا يستحسنون تعففهم ويحكمون بان المصلحة لهم السؤال
قوله والمعنى انهم لا يسألون وان سألوا عن ضرورة لم يلحوا هذا
اذا جعل الالحاف وهو بمعنى الالحاح منصوبا بالسؤال ولنا ان نجعله
مفعولا مطلقا للنفي اي يتركون السؤال الحافا اي ملحين في الترك **قوله** وقيل
هو نفي للامرين كقوله على لاحب لا يهتدي بمناره اي لا علامة
فان المقصود نفي الاهتدآء كقوله على لاحب طريق واضح لا يهتدي بمناره
اي لا علامة فان المقصود نفي الاهتدآء وانما قال المحقق التفتازاني هذا انما
يحسن فيما اذا كان قيد النفي لازما له غالبا فيكون نفي القيد ملزوما للنفي المطلق
كان المنار لازم الطريق غالبا اما ما نحن فيه فليس كذلك اذ ليس الالحاف
لازما للسؤال غالبا **قوله** اي يعمون الاوقات والاحوال بالخير الاظهر ان المراد
انهم لا يفوتهم انفاق حيثما وجدوا مصرفا ليلا كان او نهارا ينفقون وكذا سرا
فلا يمنعهم عدم اطلاع الناس على الانفاق عنه لتنزههم عن الريا وكذا علانية
لانهم لا يخافون الريا بل يغتنمون فرصة الانفاق **قوله** وقيل في علي كرم
الله وجهه وفي الجملة المراد بالذين ينفقون ابو بكر وعلي ورابطوا الخيل في
سبيل الله **قوله** اي ومنهم الذين الظاهر منهم الذين بلا عاطف اي منكم
ففيه التفات والاظهر تقدير منكم وتقدير اذكر ايضا حسن جدا وفيه تكلف
لا يساعده النظم فالحق التوجيه الاول ولغاية بعد ما تمسك له عن تجويز
الوقف اشارة الى الداعي اليه **قوله** اي الاخذون وانما ذكر الاكل لانه اعظم
منافع المال ولانها اعظم ما يظهر منه الضرر من استعمال الحرام هو
الاكل الذي يصير الحرام فيه جزء البدن **قوله** وهو زيادة في الاجل
لا سيما ان زاد الاجل بل زيادة تصل الى المشتري من الاجل فان الاجل

تنع لا يقابله شيء **قوله** وزيدت الالف بعدها تشبيها بواو الجمع فصار اللفظ
به على طبق المعنى فيكون كل منهما مشتملا على زيادة غير مستحقة فاخذ اللفظ
الزائد مشابهة كما يوخذ المعنى الزائد مشابهة البيع ونحن نقول الكتابة
بالواو والالف لان للفظ نصيبا منهما وانها لم تكتب الصلوة والزكوة بهما
لئلا يكون في مظنة الالتباس بالجمع **قوله** وهو وارد على ما يزعمون ان
الشيطان يخبط الانسان سماه زعما لانكار الجن لانا لا ننكره كما تنكره المعتزلة
بل لان كون الصرع ممسوس الشيطان باطل انما هو مرض اقتضى سببه غره وضد في
علمه **قوله** اذا بعثوا من قبورهم فسر القيام بالقيام من القبور ويمكن
ان يكون المراد القيام عن مجلس الاكل ويكون الكلام كناية عن سرعة تاثير
اكل الربوا ويكون التخبط عبارة عن التخبط من افعال القلب وعن اضطراب
الباطن في الامور الاخروية **قوله** من المس جعله متعلقا بيقومون يخالف
ما تقرر في محله ان ما قبل الا لا يعمل فيما بعده من غير المستثنى حتى يجعلون
فيما ضربت الا زيدا في الدار قولهم في الدار متعلقا بفعل مقدر ويجعلون
التقدير ضربت في الدار في جواب من سال عن موضع الضرب **قوله** اي ذلك
العقاب انهم نظموا الربوا والبيع في سلك واحد ظاهره انه يشعر بانه
حمل الكلام من التشابه لا من التشبيه وحينئذ لا حاجة الى قوله وكان
الاصل بل لا يصح لان الاصل تركيب التشبيه والحكم بالتشابه فالاولى
ان يقال سبب انهم شبهوا الربوا بالبيع كما قال صاحب الكشاف ويمكن
ان يوجه الكلام بما يغني عن جعل التشبيه مقلوبا فيكون المعنى ذلك
لانهم جعلوا احلال البيع لكونه مثل الربوا في النفع فالربوا الذي ارجح
في النفع اولى بالحل وكونهم معاقبين بالقياس النص انما يتم لو بلغهم النص قبل
نزول الاية من غير معارض اذ القايس المتحير في النص فسببه القياس وضده
ليس بمعذب ولنا ان نقول المراد بذلك اكلهم الربوا اي اكلهم الربوا لهذا
القياس واحل البيع وحرم الربوا فلا يحل لهم التمسك بقياسهم بعد
وضوح النص ولهذا المربوا اخذ بما سلف **قوله** على راي سيبويه اذ الظرف
غير معتمد على ما قبله هذا على راي سيبويه وغيره مما سوى الاخفش واما
على مذهب سيبويه خاصة فلا عمل للظرف الا اذا كان الظرف معتمدا على

احد الاشياء المسند من المبتدا والمنعوت وذي الحال والموصول ويكون
المبتدا احدها وان لم يكن حدثا فلا ينفع الا الاعتماد على الموصول والاخفش
لا يشترط شيئا فالمثله ثلاثيه قوله فمن جاءه موعظة من ربه
وعظا اشار به الى تبديل الموعظة بالوعظ وجه للتذكير الفعل ولها وجها
ظاهر انه لم يتعرض لهما كون المؤنث غير حقيقي والفصل بين الفعل وفاعله
قوله فامره الى الله يجازيه على انتهائه ان كان عن قبول الموعظة وصدق
النية لا معنى لهذا الشرط والحكم بان من انتهى بسبب مجيء الموعظة فله
ما سلف وامره الى الله الى ان قال او رجاء الموعظة يحتمل ان يكون انتهاؤه
بسببه خوف من مخالفة الاسلام كما هو شان اهل النفاق على ان للنار ان
يحمل ان كان تعذرا يحتمل ان مستمرئية لاستر طلبة وتقدير اللام عليه ولا
خفا في قوله وامره الى الله من تعظيم جزائه فهو كقوله تعالى فغشيهم
من اليم ما غشيهم قوله ومن عاد الى تحليل الربوا اذ الكلام فيه قبل
بدليل قوله كل كفار اثيم وانما حمل الكلام على العود الى التحليل دفعا لما ذكره
الكشاف من ان هذا ابين دليل على تخليد الفساق في النار قال المحقق التفتازاني في
كون الانتهاء عبارة عن الانتهاء عن الفعل بناء على ان يكون العود عودا الى
الاعتقاد ولك ان تجعل مفعول الانتهاء القول بان البيع مثل الربوا يبقى
حكم من لم يحلل لكن عاد الى اخذ الربوا ولم يتعرض له لانه معلوم من قاعدة
مذهبهم وهو انه لا يصح ارتكابه ولا ينفذ في الشرع فالله ان شاء يعذبه
وان شاء يغفر فاندفع ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا ينبغي ترك حكم الفعل
مع انه اعم واهم وجعله بيان حكم القول اتم لانه من الخلود في النار الاول استحلال
دون العكس قوله يضاعف ثوابها ويبارك فيما اخرجت منه جعل تضاعف
نماء الاجله والبركة التي حصلت منه بمنزلة الزيادة فيه قوله كل كفار نفي
محبة الكل اعتبار نفي المحبة من كل بقرينة ان تخصيص البعض دون البعض
ترجيح بلا مرجح او لاشتراك العلة والاولى ان نفي المحبة شاع في افادة السخط
فالمعنى والله يسخط كل كفار اثيم قوله عند المحل بكسر العين وقت حلول
الدين قوله اي فاعلموا ويؤيده قراءة الحسن فايقنوا قوله ثم لا تقف لا بد
لنا هو من قبيل لا غلام لكم قوله وقرئ بهما مضافين بحذف التاء جواب

عما

عما قال الاخفش انه اجر جار لانه لم يوجد مفعل بالضم الا مكرم ومعون قوله
كقوله واخلفوك عدا الامر الذي وعدوا قوله جد الخليط عداه البين
وانجرد والاما قيل بان الخليط ليبخر فتبدوا لانه وزن آخر الخليط المخالطة
كالصديق والنديم يقع على الواحد والجمع اغذينا السير امتدينا من غير
ميل على شيء فمعناه اسرعوا ويقال اخلفه ما وعده وهو ان يقول شيئا ولا
يفعله وقد حذف الثاني هذا الامر كما في اقام الصلاة ولا حذف بدون الاضافة
قوله فنظرة مرفوع معطوف على محل ان لا يكون الحلول المستعقب للتاخير
الا على هذه الصفة او في هذه الحال ولا يجوز نصبه بتقدير ان اذ لا انتظار
المستعقبة بين الحلول والتاخير قوله ما فيه من الذكر الجميل والاجر الجزيل
فيه تحريض على رعاية ذلك العلم والا فالمؤمن لا يكون جاهلا به قوله
ان لا يتوهم من التداين المجازاة ويعلم تنوعه الى المؤجل لانه اذا ذكر المقسم
وقيد من قيوده تلتفت النفس الى تنويعه بخلاف ما اذا كان ضمنيا فانه
ربما يغفل عنه ومن فوائد التعميم كانه قيل اذا تداينتم باي دين كان
قليل او كثير قوله ويكون مرجع ضمير فاكتبوه ويشعر بانه لولاه لبقي بلا
مرجع فالاولى التصريح بمرجع ضمير فاكتبوه والاظهر ان يكون تاما ومرجع
فاعله قوله معلوم بالايام او الاشهر بيان لفائدة قيد مسمى وهو تعليم
التاجيل ولم يذكر السنين لانه يندرج في الاشهر بخلاف الاشهر فانه لا
يندرج في الايام ومن فوائد الاشارة الى ان الباعث على الكتبة حفظ تعيين
الاجل وتعيين الدين لا مجرد تعيين الدين قوله وعن ابن عباس ان المراد
به السلم لا يخفى ان الانتظام ان المراد على عموم اللفظ وكانه اراد انه
نزل في السلف قوله من يكتبه بالسوية فقد اشار الى ان قوله بالعدل
ظرف لغو للكتابة لا وجه لجعله ظرفا مستقرا صفة للكاتب كما صرح به
الكشاف ولم يجعله متعلقا بقوله فليكتب لانه لو كان المقصود تعيين
الكتابة لقيل فاكتبوه بالعدل فالمقصود تعيين الكاتب فينبغي ان يتعلق به
وتعيين الكاتب به لا يقتضي كونه ظرفا مستقرا كما ظنه المحقق التفتازاني
قوله وهو في الحقيقة امر للمتداينين باختيار كاتب وان كان في الظاهر
امر للكاتب لان الكلام في المتداينين وتوصيفه انه كناية عن الامر باختيار

الكاتب العدل لان كتابة الكاتب العدل لما لزم ولاختيار هو اياه نجعل الامر
بالكتابة كناية عن امر الكاتب بها ثم نقول في قوله بينكم اشارة الى انه ينبغي
اختيار كاتب متوطن بينهم لا نزاع فيما لهم وعليهم وما له واقرب حضورا
عند الحاجة قوله مثل ما جعله من كتبة الوثايق في هذا التوجيه قوله كما علمه
الله قيد الكتابة وفي التوجيه الثاني تحريض عليها بتذكر نعمة الله ووجوب
شكره ولا يمنع الكتابة من تعلق ما قبلها بما بعدها لانه مثل وربك فكبر
ونحن نقول وهو تقييد للنهي بقوله معللا اي يمنع عن الاباء من علمه الله
واما من لم يعلمه فينبغي ان يأتي في قوله امره بها بعد النهي عن الاباء ضمن تاكيد
وعلى هذا يكون الفاء لعطف الحق ان مناط الفائدة والمقصود انه ينبغي ان يكتب
عقيب الاستكتاب بلا انتظار كانه قيل فليكتب عقيب الاستكتاب بلا امهال قوله
والاملال والاملاء واحد بل الاملاء في الاصل فلما قلبت اللام ياء في امليت تبعه المصدر
في ذلك فصار املايا فقلب حرف العلة الواقع بعد الالف الزايد همزة قوله ولا
يبخس ولا ينقص منه شيئا واكتفي بالنهي عن الخيانة في الحق مع ان الخيانة بزيادة
الاجل ايضا متصور لانه اهم والاولى جعل ضمير فليتق الى كل من المملي والكاتب
وكذا ضمير ولا يبخس لشرح القاضي احتمال ذلك فان قيل فان قلت كيف ينقص
من عليه الحق ولا يؤذيه صاحبه لو بخس شيئا قلت ربما يكون مخيلا محدا ما
يتوقع على وجه بغير صاحبه ولا يعرف صاحبه قوله اي الذي يلي امره ويقوم
مقامه يعني ليس المراد الولي الشرعي قوله واستشهدوا شهيدين لم يقل
واستشهدوا رجلين لان المراد بالشهيدين من لم يستعد شرط الشهادة فلا
يكون التركيب من قبيل قتل قتيلا كما يتبادر قوله او مترجم بدل عنه وهو يفيد
كذا في الكشاف قوله وقال ابو حنيفة تسمع شهادة الكفار بعضهم على بعض
وكانه يقيس والا فالكلام في تداين المؤمنين ويمكن استفادة البلوغ
من حمل الرجال على البالغين لان اخذ معنا في الرجل البالغ منهم قوله اي
فليشهد مبني للمفعول من الاشهاد وهو في قوة فليستشهدوا رجلا وامرأتين فلا
يرد ما ذكره المحقق التفتازاني فانه لا يناسب تقدير هذا الامر اذ المأمور
هم المخاطبون قوله ليليكم بعد النهي كانه جعل قوله ترضون متعلقا
بشهيدين وبقوله رجل وامرأتان وحينئذ يرى ان الاحق تقديمه

على

على رجلين بان يكون النظم واستشهدوا شهيدين ممن ترضون من رجالكم فان
لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان لئلا ينفصل بين قوله ان تضل وما يتعلق به من قوله فرجل
وامرأتان فالاظهر ان يجعل قوله ممن ترضون ايضا وما يتعلق به من قوله
متعلقا بامرأتين خصا بالاحتياط فيهما لنقصانهما ويستفاد من ظاهر النظم
ان صحة استشهاد امرأتين متوقفة على عدم رجلين حتى لو وجدا لم تصح
شهادتهما قوله وكانه قيل ارادة ان تذكر احداهما الاخرى المريد هو الله
تعالى لا المستشهد لانه حكمة اعتبار الشارع العدد لا غرض الاشهاد فانه
لا يخطر ببال المستشهد بل يستشهد بهذا العدد متابعة لامر الشارع هكذا
يستفاد من الكشاف وشرح المحقق التفتازاني ولنا ان نجعله الفائدة المترتبة
على الاشهاد دون عرضه فلا تعتبر الارادة قيل انما جعل مقدمة التذكير
في معرضه ونزل منزلته مبالغة في سببية التذكير حتى صارت مقدمته
مع كراهتها مطلوبة لاجلها قوله فتذكر بالرفع لان ما بعد الفاء لا يجزم
واذا كان الجزاء مضارعا مثبتا يجوز الفاء وتركه فلا وجه لما ذكره المحقق
التفتازاني ان الفاء في الجزاء لتقدير المبتدأ وهو هي ضمير القصة او الشهادة
ولا يخلوا من تكلف هذا كلامه قال المحقق التفتازاني فيه مما ينبغي ان يتعرض له
وجه تكرر لفظ احديهما ولا خفاء في انه ليس من وضع المظهر موضع المضمر اذ
ليست المذكرة هي الناسية الا ان يجعل احديهما الثانية في موقع المفعول
ولا يجوز لتقديم المفعول على الفاعل في موضع الالباس نعم صح ان يقال
فتذكرها الاخرى فلا بد للعدول من نكتة هذا كلامه وفيه بحث لانه اذا لم
يصح ان يكون احديهما الثانية في موضع المفعول فلا يكون المراد فتذكرها
الاخرى حتى يكون فتذكر احديهما الاخرى عدولا عنه فيحتاج طلب نكتة
العدول ولانه لا التباس لانه لما كان من البين ان الناسية ليست هي المذكرة
تعين ان احديهما الثانية في موقع المفعول ثم النكتة في التكرير انه كان
اصل التذكر ان تذكر احديهما الاخرى ان ضلت فلما قدم ان ضلت واورد
في موضع العلة لم يصح الاضمار ولم يصح ان تقول الاخرى لانه لا يحسن
قبل ذكر احديهما فابدل باحديهما ولم يغير ما هو اصل العلة عن هيئته لانه
كان لم يتقدم عليه ان تضل احديهما فتامل فانه لا يعد التامل الا لمثل

هذا المقام الذي تحير فيه من هو من اعاظم الانام ومن بدع التفاسير
التي نقلها الكشاف في هذا المقام ان المراد بالتذكير جعل احديهما الاخرى
ذكرا لا انه لا تنقصانها بانضمامها معها قال المحقق التفتازاني وجه ضعفه
المشار اليه بقوله من بدع التفاسير ان التذكير بهذا المعنى لا يحسن في
مقابلة النسيان وان كونهما معا بمنزلة الذكر ليس نتيجة تذكر احديهما
الاخرى ونحن نقول جعلها في حكم الذكر لازالة نقصان نسيانها فتحسن
المقابلة وهذا القائل لا يجعل كليهما بمنزلة ذكر بل احديهما القوية
بتقوية الاخرى وهذا اوفق بمصلحة ان لا يزيد نصاب الشهادة على اثنين
فتامل قوله او التحمل في الكشاف قال قتادة كان الرجل يطوف في الحواء
العظيم فيه القوم فلا يتبعه منهم احد فنزلت وقوله وسموا شهداء اي
قبل التحمل على ما في الكشاف متعلق بالوجه الثاني وقد صرح به المحقق
التفتازاني وهذا انما يصح لو كان الشاهد بمعنى متحمل الشهادة والظاهر
انه مؤدي الشهادة لانه مقتضى الاشتقاق من شهد فلان فهو على
التوجيهين تسمية المشارف باسم المتصف الا ان المشارفة في الاول اكثر
فهذا التوجيه ليس اول مقام احتيج اليه هذا المقام بل هو كذلك في
قوله واستشهدوا شهيدين وفي قوله ممن ترضون من الشهداء وقد ذكرنا
لك وجها آخر فتذكر قوله لا تملوا السأم كالنوم والفزع والسآمة كالعقل
يعني الملال لتحمل النظم اولا على المعتقد لان حفظ المعتقد متقدم حق
للخطاب بمن كرم مذ ابيانه وحفظ عموم الخطاب ثانيا وصرف السأم الى
الكسل الذي هو من ملزوماته ودع الكشاف الثاني وكانه لان عموم
الخطاب افيد وان الكناية ابلغ وكون الكسل صفة المنافقين مأخوذ من قوله
تعالى واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى وقوله عليه السلام لا يقول المؤمن
كسلت قوله كناية عن عدم كسله ونحن نقول والله تعالى اعلم الظاهر ان يكون
هذا الخطاب في الحقيقة الى الكتاب لما منع الشهداء عن الاباء منع الكتاب عن
السآمة في كتابتهم وضمنه منع الشهداء عن السآمة في اداء الشهادة
قوله صغيرا كان الحق او كبيرا هذا مبني على جعل ضمير فاكتبوه للحق وقوله او مختصرا
كان الكتاب او مشبعا مبني على جعل ضميره للكتاب وفي الاول منع عن الاشتهار

بالحق

بالحق ليغيره وفي الثاني منع عن تضييع امر الدين بمشقته قوله الى وقت حلوله
الذي اقر به المديون هذا التفسير اولى مما في الكشاف الى وقته الذي اتفق
الغريمان على تسميته لانه لا يشترط في كتابة الكتاب وجود الغريمين بل يكفي وجود
المقر ولا وجه لقوله الى اجله الا ان يحمل بمعونة قوله اشارة الى ان تكتبوه
والاولى ان يكون اشارة الى المذكور من الكتابة والاشهاد على الوجه المذكور
قوله اقسط عند الله اي اقرب الى العدل في علم الله ولذا خلق اللوح المحفوظ
وكتب فيه جميع ما يحفظه الوجود ليكون مرجعا للملائكة العدول الشهود وهما
مشتقان من اقسط واقام على غير القياس هذا مذهب الجمهور ومذهب سيبويه
بناء افعل من الافعال قياس وقوله او من قاسط بمعنى ذي قسط فيكون اشتقاقا
لافعل من الجامد فهو من قبيل احنك الشاتين وهو ايضا على خلاف القياس
وكانه لم يتعرض لكونه على خلاف القياس لانه امر مقرر فيما بينهم بخلاف
الاول فانه مختلف فيه وقوله لجموده منع انه مشتق مبالغة في مشابهته بالجوا
في الفعل البعيد عن مشابهة الفعل لزيادة في مفهومه ولعدم التصرف فيما
هو اصل فيه وهو افعل من واو الوجه الثاني اوفق بقوله كما صحت في التعجب
قوله وادنى ان لا ترتابوا والاجتناب عن مواقع الريب من اصول الدين قال
صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك قوله استثناء من الامر
بالكتابة فقوله وليكتب بينكم كاتب بالعدل الى هنا جملة معترضة بين المستثنى
والمستثنى منه وقوله اي الا تتبايعوا يدا بيد الفصيح اي الا ان تتبايعوا
وهو عبارة الكشاف وكانه سقط من قلم الناسخ وجعل ضمير الا ان تكون
الى التجارة لكون الخبر مبينا له كضمير الشأن ومما لا يحتاج اليه لانه وان
وقع في الكلام الفصيح لكن صحة جعله للدين وتانيث الفعل باعتبار خبره كان
يغني عنه وهو كالجادة بالنسبة الى ما ذكره وعلى تقدير رفع تجارة كما
يحتمل ان يكون الخبر تديرونها يحتمل ان يكون بينكم ويكون تديرونها صفة
ثانية لقوله تجارة في اليوم الاشنع يوم علا شره وارتفع وقوله اذا كان
يوما اشنعا معناه اذا كان اليوم يوما اشنعا وقيل معنى كونه ذا كواكب
انه ظلم عن الاعين من شره بحيث ترى الكواكب وقيل ظلم عن كثرة غبار
الحرب بهذه المثابة ونحن نقول كان المراد ظلمته من كثرة الغبار وكثرة

السيوف المنتشبة بين الغبار المشبهة بالكواكب كتب بشار كأن غبار
النقع فوق رؤوسنا وأسيافنا ليل تهاوى كواكبه قوله والأوامر التي في
هذه الآية للاستحباب ويؤيده قوله تعالى ذلكم أقسط عند الله وأقوم
للشهادة وقوله فليس عليكم جناح يؤيد الوجوب والاختصاص لهذا الاختلاف
بالأوامر السابقة بل كذلك لاتيه قوله يحتمل البناء أي المبني للفاعل
والمفعول وقوله وهو نهيهما تفسير بناء الفاعل وقولنا والنهي تفسير
بناء المفعول لكن تفسير ضرر بما بترك الإجابة والتحريف والتغيير في الكتابة
والشهادة تكرار لما تعلق بالكاتب والأحسن أن يفسر نهيهما عن المضارة
بطلب ما زيد على أجرة الكتابة وعلى مؤنة المجيء وقوله فإن تفعلوا الضرار
أو ما نهيتم عنه إشارة إلى مرجع ضمير فإنه فسوق بوجهين وقوله واتقوا الله
ومعطوفا فاجعل بعضه معطوفة بعضها على بعض وبذا أشار إلى دفع
عطف الإخبار على الإنشاء لجعل الجملتين الخبريتين إنشائيتين حيث أن ل
والثانية وعلل بإنعامه فجعلها إنشاء وعدوا الثالثة تعظيم لشأنه
فجعلها إنشاء مدح وتعظيم وقوله لاحق بكم إشارة إلى أن الظرف مستقر
صفة لفسوق ويحتمل أن يكون الباء للتعدية ويكون المعنى فإنه أخرجكم
عن الطاعة قوله وليس هذا التعليق لاشتراط السفر في الارتهان بل لأن
أعوان الكتابة في الغالب في السفر فالمدار على قوله ولم تجدوا كاتبا والمعنى
المراد ما من شأنه أن يكتب بل الكاتب بالفعل ليشمل فقدان الصحيفة والقلم
أو الدواة ولهذا رجح ابن عباس قراءته وقراءة أبي كتابا وهل عدم وجدان
الكاتب شرط في الارتهان أو صح مع الكاتب الظاهر أنه شرط الوجوب
أو الاستحباب قوله والجمهور على اعتبار القبض فيه حتى لا يصح الارتهان
ولا يترتب عليه الحكم بمجرد الإيجاب والقبول وقوله عن مالك منصوص
مستثنى عن الجمهور فإنه يتم الارتهان عنده بمجرد الإيجاب والقبول وظاهر
النص بعده فإن وصف الرهان بمقبوضة يدل على أنها رهان قبل القبض
واشتراط قبضها عند عدم الكاتب ليتم الوثوق قوله أي بعض الدائنين الخ
يوهم صيغة المخاطبين كناية عن الدائنين فالأولى أي الدائن المديون قوله
وقيده بالمفاتات أي في الأمر بأداء الدين حيث جعله لازما لحمل الدائن المديون

مأمونا

مأمونا ثم ذكر المديون باسم المؤتمن والدين باسم الأمانة تبعيدا له عن
الإهمال في الأداء لئلا يصير خائنا ثم تحذيره عن الله الجامع بجميع الصفات
ووصفه بكونه ربه تذكرا له بأنه لو لم يؤد الأمانة لكان نحا القدح من
ربوبيته وكفرا بالتربية وحرمانا عنها قوله وهو خطاء وإن كان عن عاصم
قال الكشاف أنه أثر بالإدغام عامي قوله والشهادة شهادتهم على أنفسهم
ويحتمل أن يراد بكتمان المديون الشهادة الاحتيال في إبطالها بالجحد قوله
أي بأنه ثم قلبه ربما أن قلبه فاعل آثم وإثمار تقولها وقلبه بأنه ثم إلى أنه
مبتدأ خبره آثم قوله وإسناد الإثم إلى القلب لأن الكتمان يقترفه
والأظهر أنه أشار إلى أن أثر الكتمان يظهر في قلبه كما جاء في الخبر إذا أذنب
العبد يحدث في قلبه نكتة سوداء وكلما أذنب زاد حتى يسود قلبه بما هو أو
إشارة إلى أنه يفسد قلبه فيفسد بدنه كله كما جاء في الخبر أن صلاح البدن تابع
صلاح القلب وفساده تابع فساده قوله تهديدا قوله وتبشير قوله خلقا
وملكا لو فسرهما لله ما في السموات وما في الأرض بأن له علم ما فيهما لكان
أشد مناسبة بسابقه ولاحقه قوله لم يترتب المغفرة فيه لابد من اعتبار العزم
إذ لا يترتب المغفرة والعذاب على مجرد الخطور البال من غير عزم والأولى ترتب
المحاسبة عليه قوله وهو حجة على من أنكر الحساب بشهادة الظاهر عليهم
وإن كان لهم أن يقولوا أن المراد بالمحاسبة ما يترتب عليه من الإخبار
إلى الإعراض اللازم قوله ومن جزم بغير فاء جعلهما بدلا عنه هذا لأنه
لم يقل النحاة بتعدد الجزاء كتعدد الخبر لمبتدأ واحد ولا يبعد القول به إذ لا
مانع أن يقال إن تأتني أطعمك أكسك وجعل البدل مرددا بين البعض
والاشتمال للتردد بين كون المغفرة والعذاب بعض الحساب وفرعه والظاهر
هو الثاني وتكلم بنا بدل بعض لو كان إتيانا بلا توقف وبدل اشتمال
لو كان نزولا ضعيفا كذا قال المحقق التفتازاني في كونه بدل البعض نظر لأنه
نظير جاءني حل زيد فإن زيدا بدل الكل إذا بدال الأخص من الأعم
فيه بدل البعض كما لو قال جاءني أخوك زيد وصيرتا بجمعا للحطب والنار
والتاج اللهب ففي جعل الحطب منها بجا تغليب للنار كما أن في تذكير
الضمير تغليب الحطب على النار ونيل الغير للنار وفي التذكير بتأويل القبس فهو

كناية عن كثرة الضيفان بكثرة الرماد **قوله** وادغام الراء في اللام لحن اذ لا يدغم
الا في مثله ولما كانت هذه القراءة مروية عن ابي عمرو ومنابه أعلى من ان يخطأ
قال الكشاف وراويه عن ابي عمرو مخطئ مرتين لانه يلحن وينسب الى اعلم الناس
بالعربية ما يؤذن بجهل عظيم والسبب في نحو هذه الروايات قلة ضبط الرواة
والسبب في قلة الضبط قلة الدراية ولا يضبط نحو هذا الا اهل النحو هذا كلامه
واراد بالنحو ما يشمل الصرف حتى قال المحقق التفتازاني في تعريف النحو بالعلم الباحث
عن احوال الكلم من حيث الاعراب والبناء شاملا للصرف اذ المراد بالبناء الهيئة
ثم قال ان المحقق هذا اعني ما ذكره في الطعن في القراءات السبع اذا لم يكن على وفق
قواعد العربية ومن قواعدهم ان الراء لا يدغم الا في مثله لما فيه من التكرار الفائت
باللام وقد يجاب بان القراءات السبع متواترة والنقل بالتواتر اثبات تحليلي
وقول النحاة نفي ظني ولو سلم عدم التواتر فاقل الامر ان يثبت لغة بنقل العدول
ويترجح بكونه اثباتا ونقل ادغام الراء في اللام عن ابي عمرو من الشهرة والوضوح
بحيث لا يدفع له وشدة التقارب بينهما يجعله معقولا حتى ان ادغام اللام في الراء
واجب فاينما انحفظ تكرار الراء منع وجوب الادغام في المتقارب **قوله** شهادة
تنصيص من الله على صحة ايمانه واظهارا لان الرسول مؤمن بالكتب السابقة والرسل
السابقة ولا يلزم منه ان يكون من اتباعهم وتابعا لدينهم **قوله** او باعتبار
يصح وقوع كل بخبره خبر المبتدأ فهي جملة العائد الى المبتدأ التنوين النائب
مناب الضمير **قوله** ويكون افراد الرسول بالذكر وعدم الاكتفاء بالمؤمنين
مع عدم دخوله فيهم اما للتعظيم كأنه ليس من جنسهم ولم يدخل معهم
في المؤمنين ولان ايمانه عن مشاهدة الخ يعني او لتعظيم ايمانه ويمكن ان
يقال المتبادر من المؤمنين ما سوى الرسول لانه قلما يجمع مع غيره في الذكر ويمكن
ان يقال افراد الرسول لان ايمانه بجميع ما انزل اليه تفصيلي بخلاف المؤمنين
فانهم مؤمنون به اجمالا وقلما يتيسر لهم التفصيل **قوله** وكذا التحمل الكتاب
اكثر من الكتب روي ذلك عن ابن عباس وكانه لم يوجد الرواية فلم ينسب
وفي كون الجمع المعرف باللام اشمل من المفرد المعرف باللام بحث اشبعناه
في شرحنا على التلخيص ويحتمل ان يكون معنى هذا القول ان قراءة الكتاب اكثر
من الكتب **قوله** يقولون لا نفرق يمكن ان يتم النظم بدون تقدير القول بان

يكون

يكون لا نفرق فيه مدح لهم بان عدم تفرقهم موافق لما في علم الله وهذا التوجيه
مع دقته وكونه مغنيا عن التقدير يتكفل موافقة القراءات في الاستغناء عن
التقدير **قوله** واحد في معنى الجمع لوقوعه في سياق النفي قال المحقق التفتازاني في
هذا وهو الحق انه اسم يستوي فيه الواحد والمثنى والجمع والمراد هنا الجمع **قوله**
والمراد نفي الفرق بالتصديق لبعض والتكذيب لبعض والا فقد فضل الله
بعضا على بعض والاولى حمله على نفي الفرق في وجوب الايمان **قوله** سمعنا
اجبنا هذا هو المعنى العرفي للسماع ولا يبعد الحمل عليه عن قوله واطعنا لان
معناه القبول عن طوع والاجابة عام ولك ان تجعل غفرانك مفعول اطعنا
اي اطعنا موجبات غفرانك **قوله** المرجع بعد الموت فهو بظاهره عطف اخبار
عن الانشاء ولك ان تقدر مثل البداية فيكون قوله واليك المصير عطفا
عليه **قوله** وهو اقرار منهم بالبعث ولك ان تجعله في معنى اياك نستعين
فتأمل **قوله** لا يكلف الله نفسا الا وسعها لم يعطف على ما سبق لعدم الجامع باعتبار
المسند والمسند اليه ولك ان تجعله في حيز القول ويكون حكاية للاقوال
المتفرقة الغير المعطوفة بعضها على بعض للمؤمنين ويكون مدحا لهم بانهم شاكرون لهم
في تكليفه حيث يرون نداءه لم يخرج عن وسعهم ونداءهم يرون ان الله لا ينتفع
بطاعتهم الخير لهم ولا يتضرر بعصيانهم الشر بل هو عليهم وحصر التكليف
في الوسع المفسر بما اسعد القدرة ونفيه يعم كل امة وفي المفسر بما دون
مدى الطاقة وما فيه يسر لا يصح الا بالنسبة الى هذه الامة اذ قد كان في الامم
السابقة الاصر والاغلال ولهذا قال كقوله يريد الله بكم اليسر وعلى هذا التفسير
لا يدل على عدم وقوع التكليف بالمحال لا يصح على الطاقة بل يتقيد بالتفسير الاول
وفي هذا الايماء انه يحرم على الانسان تكلف ما ليس في وسعها ويجب عليه حفظ
نفسها عن الهلاك وكيف لا وشكر كل نعمة واجبة وشكرها ان لا تضيع وتصرف فيما
خلق له **قوله** لها راجع الى النفس التي عمت بالنفي مع حفظ عمومها اي لكل نفس ما
كسبت **قوله** لا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمعاصيها غيرها اشار الى تقديم المسند
للتخصيص فان قلت ربما ينتفع بخيرها غيرها كان نحج عن غيرها او يتصدق وصدقة
جارية لغيرها قلت النفع الذي قصد بها ترغيب الغير وهذا الانتفاع لها لا يكون
لغيرها **قوله** وتخصيص الكسب بالخير والاكتساب بالشر لان الاكتساب فيه اعتمال

ويمكن ان يجعل التكيد عكس ما ذكره ويقال نبه الله تعالى على ان كل احد ينبغي
ان يكون في الخير كاسبه وفي الشر مكتسبه لان النطرة على الخير ومقتضى النظرة تسهل
وخلافها يعسر قوله ربنا لا تواخذنا الظاهر انه من مقول لانه قالوا فقوله لا يكلف
الله نفسا وما تعقبه معترضين ذكرنا للتنبيه على انه ينبغي لهم ان يسمعوا ويطيعوا
لان تكليف الله بالمقدور ونفع امتثال اوامره مخصوص بهم ومنهم يعلم الاجتناب
عن نواهيه كذلك ولك ان تجعل الكل مقول قالوا ويكون قولهم لا يكلف الله
نفسا اعترافا بلطف الله بهم وما تعقبه بيانا لانه لا منة لهم عليه في عبادته
وتح وجه الفصل ما ذكر فتذكر قوله اي لا تواخذنا بما ادى بنا الى نسيان
الخ فيه انه كان ما ادى به الى نسيان غير ذنب فلا مواخذة عليه فلا معنى
لطلب عدم المواخذة عليه وان كان ذنبا فلا وجه لحديث السهو والخطا
بل ينبغي ان يقال لا تواخذنا بذنوبنا ويمكن دفعه بان الشي قد لا يكون ذنبا
بنفسه ويصير ذنبا بما يلحقه من النسيان والخطا فنبه بذكر النسيان والخطا على
انهم خائفون عن هذا الذنب الذي لم يعتدوه من جهة انه ذنب قوله او بانفسهما
اذ لا يمتنع المواخذة بهما فعلا هذا انما يتم على مذهب من جوز التكليف لغير
المقدور واما على مذهب كثير من اهل السنة والمعتزلة من انه لا يجوز
عقلا فيمتنع المواخذة بهما اذ يمتنع كونهما ذنبين وما ذكر المحقق التفتازاني
من ان المراد عدم المواخذة على ما يترتب عليهما من الافعال كقتل المسلم بالرمي
خطا وفعل المحرم نسيانا انه محرم فلا يخفى انه تاويل اخر للنظم لا تجويز
المواخذة بنفس الخطا والنسيان كما هو ظاهر كلام المحقق بل صريحه فتامل
ويمكن ان يراد بالمواخذة على النسيان الحرمان من ثواب كان يجده لما يفعل
لو لم ينس قوله عبادة ثقيلة كالحبل الثقيل وزنا ومعنى ويصح حمله على ايهما
شئت وعلى الاول يتقيد بالثقل من قوله كما حملته قوله يريد التكاليف الشاقة
الاولى والمحن والشدايد وقوله وقري ولا تحمل بالتشديد للمبالغة في الحمل
على الشي لا للتعدية الى مفعولين كما في قوله ولا تحملنا فانه بمعنى تكليف الشخص على
مشقة حمل الشي قوله وقطع موضع النجاسة في الكشاف من الجلد والثوب
وغيره لك وقال المحقق التفتازاني في تفسير الجلد كالخف والفرق قوله وهو
يدل على جواز التكليف بما لا يطاق وربما يؤول بان المراد بما لا طاقة لنا ما

بجو

يصرح بجوازه كانه لا طاقة به والتاويل لا ينفي الدليل على انه ينفيه انه حينئذ يكون
تكريرا لقوله ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا الا ان يحمل هذا
القول على ما نزل عليهم من البلاء كما اشار اليه بقوله او اصابهم من الشدايد
والمحن قوله واسترعيوبنا لم يحمله على محو الذنب لئلا يكون تكرارا قوله والمراد
به عامة الكفرة من الانس والجن وتخصيصه بالرجال لفظ القوم كما هو مبني
على اطلاق لفظ القوم على سبيل التغليب قوله روي انه عليه السلام لما دعا
بهذه الدعوات قيل له فعلت صيغة المتكلم وفي الكشاف قيل له عند كل
كلمة قد فعلت وكانه استضعفه لعدم ثبوت روايته عنده قوله من كنوز الجنة
تمثيل لما فيهما من كثير الخير وكتابة الرحمن بيده كناية عن اثباتهما وعدم جواز
محوهما بالنسخ والغي سند كناية عن العدم لا للتحديد وقوله كفتاه اي عن قيام
الليل او عن كل امر والقسطاط الخيمة او المدينة الجامعة شبه البقرة به
لاشتمالها على معظم اصول الدين وفروعه ومعنى عدم استطاعة السحرة لها
على ما قيل انهم مع حذاقتهم لا ياتي لهم تعلمها او التامل في معانيها والعمل
بها وفيه اشارة الى انه لا بد من الابتهال الى الله وطلب توفيقه في حفظه وتحقيقه
وعلى ما نقول انه لا تستطيع السحرة ان يغلبها وسحر المتوسل بها والملتجي لا وثع
اللهم كما وفقتنا للتامل فيه ونبث ما الهمتنا وفقنا للشكر للعلانية والاطلاع
على بطونها وارزقنا التوفيق لنتبع في جميع كلامك واجعله ذخرا لنا شفيعا
مشفعا وصل على من نزلت اليه كتابك وارسلته الينا لخطابك وعلى اله وصحبه

سورة آل عمران

الفائزين بقربك قوله انما فتح الميم في المشهور احتراز عن المذكور من قراءة ابي
بكر عن عاصم وانما كان حقها ان يوقف عليها لان اسماء الحروف استعملت على سبيل
الوقف فعند تعديدها تسكن للوقف لانها منقطعة عما بعدها غير مرتبطة به
كالموقوف وعند جعلها اسم السورة ستعمله على اصلها فسكونها وقفية سواء
كانت حروفا معددة او اسم السور لا بنائه ولهذا يغتفر فيها التقاء
الساكنين لكن هذا الوقت ليس الا الانتقال من حركة الى سكون اذ لم يكن في الاخر حركة
اصلا بل وقفها عن اصله عن عارض قوله فان الميم في حكم الوقف وان كان في الحركة
فلا درج هنا بل ذكر الله ابتداء كلام فليس لفتح سقوط همزة الوصل فهو محذوف
منوي لا ساقط بالكلية وتشبيه بقولهم واحد اثنان بكسر الدال لانه لا شبهة

في انه حذف الفاتين فيه لليس للمدح اذ لا يحتمل ان يكون تحريك الدال لالتقاء
الساكنين ردّ لمذهب سيبويه من انه فتح الميم لالتقاء الساكنين وما ذكره من
المذهب بادلته للزمخشري ونبه على ضعف قراءة كسر الميم بقوله على توهم التحريك
لالتقاء الساكنين فان قلت نفي كون التحريك لالتقاء الساكنين بما ذكره من الدليل
مسلّم لكنا نقول تحرك لالتقاء ثلث سواكن فانه محذوف التكلم قلت دفع ذلك
التحريك في واحدا ثنان دل على انه ذلك ليس لالتقاء وبان التقاء ثلث سواكن
ايضا في الوقف مغتفر كما في اصيم تصغير اصم ومديق تصغير مدق قوله بالحق بالعدل
لم نجد في كتب اللغة الحق بمعنى العدل والحجة المحققة ووصفه بالانباء بالصدق
باعتبار بعض اجزائه وهو الاخبار ويمكن ان يجعل باعتبار جميع اجزائه اذ انشاء
آية مستلزمة للاخبار فان كل امر مستلزم للحكم بوجوب شيء وهكذا ويمكن ان
يجعل الباء سببه بالصدق الناشئ بالصدق كما في كونه من عند الله ويمكن ان يراد
بالحق الوحي الحقي الثابت الصادق اي نزل عليك الكتاب مع الحق واشار بقوله
هنا عوما وقوله فيما بعد حملا الى وجه اختيار التنزيل هنا والانزال فيما بعد
لا لان الانزال يخص الجملة بل لانه اعم فالعدول الى الانزال لانه لا تنزيل فيه
فيكون جملة قوله واشتقاقهما من الوري الجمع هو اخراج النار من الزناد سمي بها
لان هذا الكتاب يخرج به ما ينور العالم المملو بظلام الكفر والجهل لان الجهل الولد
والوالد والمحبة ومنه يتولد الحياة والمعرفة وهي المحبة الحقيقية به تعالى وفي قوله
ووزنهما تفعلة وافعيل نظر لان الدلالة على مبدا الاشتقاق وكون الانجيل على افعيل
لا يبعد لان افعيلا لم يعدم في كلام العرب ولانه قيل تورية توريه كتبصرة
فتح ما قبل التاء وقيل تورية كما قيل في توصية توصاة وفي القاموس الانجيل
ويفتح ويؤنث كتاب عيسى قوله على العموم ان قلنا انا متعبدون على صيغة
المفعول من قولهم تعبّدته اي اخذته عبدا والمراد مكلّفون يعني الناس مستغرق
على تقدير ومفيد للعهد على تقدير وفيه انه للاستغراق على كل تقدير
ان لا خلاف في ان الكتابين اخبارا عن محمد صلى الله عليه وسلم فيما هدى للناس
جميعا وبان اصول الكتابين ليعتبر لم ينسخ كتابنا نحن متعبدون بهما قوله
يريد به جنس الكتب الالهية بمعنى ان المعرف باللام استغراقي وقوله ليعم ظاهره
ليعم ذلك والا عدل ليعم الذكر ما عداها وقوله وكانه قال وانزل سائر

ما

ما يفرق به ظاهر وكانه ترك لو انزل جميع ما يفرق به ويحتمل ان يراد وكانه
وانزل ما فيما يفرق به وتوجيهه ان المقصود بالذكر هو الكتب وانما اعاد
ذكر الثلاثة المذكورة تعظيما ومدحا بالفارقية وانما اعاد قوله انزل
لبعد المعطوف على المعطوف عليه بل لانه لو قال والفرقان لالتبس بالعطف
على هدى مفعولا له وقيل للاشارة الى ان للقرآن انزالا وتنزيلا والارادة
الزبور ويشوشها انه لا وجه لتخصيصه بوصف الفرقان مع انه ليس الا
مواعظ وامثالا لا تكون فارقا خفيا بخلاف الكتب المشتملة على الاحكام
ويدفعه ان وصفه بالفرقان لخفاء الوصف فيه بخلاف الكتب المشتملة
على الاحكام ويدفعه ان وصفه بالفرقان لخفاء الوصف فيه بخلاف
الثلاثة فانها الظهور فيها مستغن عن البيان وفي هذا الدفع ان التعبير عن
الشيء بالوصف يقتضي ظهوره والخفاء يقتضي اثبات الوصف ونفي التعبير
به فانه يتوقف على كونه واضح الوجه لم يصف الزبور بكونه هدى للناس
اشعارا بانه ليس في مرتبة الكتب الثلاثة في الهداية ويحتمل ان يكون الفرقان
اعادة للكتب الثلاثة بوصفها بالفارقية مدحا وتعظيما قوله لعم هذا
تشديد مناط الحصر المستفاد من تقديم الظرف الوصف بكمال الشدة والا
فقد يعذب المسلم العاصي وقوله بسبب كفرهم اشارة الى تضمن المبتدا
معنى الشرط وقصد السببية وان ترك الفاء لان الفاء غير لازم وقيل
معنى صحة دخول الفاء في خبر المبتدا المتضمن لمعنى الشرط انه مع قصد
السببية واجب ومع عدمه ممتنع وعلى هذا لم يقصد السببية ولا
ينبغي قوله بسبب كفرهم لانه يتبادر منه انه قصد السببية قوله ذو
انتقام اي ما لكه غير الجائي لا في تركه ولا في فعله ينتقم انتقاما وتعقوا
او نشاء والنقمة بالفتح والكسر وجاء مع الفتح كسر القاف كذا في القاموس
قوله كليا كان او جزئيا ايمانا وكفرا الظاهر او كفرا قوله ولان المقصود
بالذكر ما افترق فيها ولان ما يخفى على الشاهدين حال الاداني فالبالغ
في علمه تعالى ببيان عدم خفاء الادا في علية اكثر فذكر الارض اهم
قوله اي حيز ركوه لنفسه وذلك المعنى من منتفيات تعقل على ما يفهم
من الكشاف حيث قال اتلك ما لا كان احيلتها ثلثة اي اصلا وتارة ثلثة

اذا انكشف للنفس قوله بان حفظت من الاحتمال في الكشاف من الاحتمال
قال المحقق التفتازاني هذا مناسب لما في اصول الشافعية من ان المحكم
المتضح المعنى والمتشابه بخلافه لان الايضاح ان يظهر عند العقل ان معناه
هذا لا غير وهذا غير المحكم والمتشابه على الوجه المذكور في الاصول الحنفية هذا
وفيه تعريض منه للكشاف فانه لم يراع مذهبه وجوابه انه تابع لما يدل عليه
ظاهر النظم فربما يخالف مذهبه في التفسير قوله او على ان الكل بمنزلة اية
واحدة لا يخفى انه على كل من التوجيهين جعلهن ام الكتاب بمعنى ام بعض من اي
الكتاب لان كل واحدة ليست ام الكل والاولى ان يقال شبه الكل بامر واحدة
لان الباقي يرجع الى الجميع لا الى كل واحدة قوله محتملات هذا حاصل معنى تشابه
الايات واما مفهومه فهل يشابه الامر المتعدد فكانه يريد معنى تشابه المعاني في
في صحة الارادة فهو وصف للاية بوصف محتملاته قوله ليظهر فيها فضل العلماء
على العوام وفضل بعضهم على بعض ويزداد حرصهم فظهور هذا الفضل على ان
يجتهدوا في تدبرها لان الانسان مجبول على الحرص في التمييز عن ابناء جنسه
في الشرف فينالوا بها اي بالعلوم التي يتوقف عليها الاستنباط وباتعاب
القرائح في استخراج معانيها والتوفيق بينها وبين المحكمات معالي الدرجات في
استقامة النظر والرسوخ في اعماله في غوامض المقاصد فلا يحرمون المرتبة
العلياء في معرفة الله التي هي اجل المقاصد وتقريره هذا يرى عما يجيء على الكشاف
حيث قال لو لم يكن متشابهات القرآن لتعطل الطريق الذي لا يتوصل الى معرفة
الله وتوحيده الا به يعني طريق النظر فانه يجد عليه انه من الا مستغنيا
عن النظر في فهم المعاني لا يلزم تعطيله اذ ليس الاحتياج الى النظر في المقاصد
القرآنية منحصرا في فهم معانيه لخفاء الدلالة ولم يجعل القاضي وجه التشابه
عدم تعطيل النظر بل تقوية النظر بكثرة اعماله ولا احتياجه قوله ولا يلزم
منه معرفته لانا القياس ان يعرف ولم يعرف كون القياس ان يعرف
مبني على ان المراد من افعل معهود اذا لم يبين المفضل عليه بذكره وان لم
يكن المراد معهودا فكيف يكون القياس تعريفه الا ان يقال كون المراد منه
المعهود انما هو القياس فاذا لم يقصد فقد عدل عن القياس بحسب القصد
ويتفرع عليه العدول عن التعريف ولا يخفى انه كما يلزم على كونه معهودا ولا عن

المعرفة تعريفه في بادي النظر يجيء على كونه معهودا ولا عن اخر من كون المراد منه
التفضيل والجواب الجواب فلا وجه لتخصيص الاشكال ودفعه بالعدول المعرف
باللام الا ان يقال انه اعتمد الظن ولو لم يرضوا بالعدول عن الاضافة لا لان
الاضافة تنافي حكم عدم الانصراف فكيف يعلل به عدم الانصراف لانه
مشترك بين اللام والاضافة بل لان تقدير المضاف اليه يستلزم التنوين
او البناء او مضاف بعده الى مثل المضاف اليه المحذوف وكل ذلك منتف في
اخر ولكن هذا مبني على عدم الفرق بين العدول والتقدير وفيه نظر قوله
فاما الذين في قلوبهم زيغ فيه اشارة الى فائدة انزال المتشابه وهو استدراج
الزائغين وتربية الراسخين كما قال يهدي من يشاء ويضل من يشاء ولو فسر
الزيغ بالجهل لكان انسب بقوله والراسخون في العلم قوله كالمبتدعة قيل هم
يهود حيث اولوا حروف التهجي بمدة بقاء دين محمد قال وقد يجبر ان حيث
حملوا كلمة الله وروح منه على انه الله وفي الكشاف هم اهل البدع فاشار بقوله
كالمبتدعة الى ان الوثوق بعموم اللفظ للكل فنعم المبتدعة قوله ومناقضة
المحكم بالمتشابه او التشكيك بانه لو كان من عند الله لما كان بينهما قوله ويحتمل
ان يكون الداعي كلاهما او كلا الطلبتين على سبيل التوزيع بان يحمل
ابتغاء الفتنة طلبه بعض وابتغاء التاويل طلبه بعض فحقيقته بهذين الاحتمالين
ومناسبة الثاني بالجهل لانه متحير فتارة يتبع ظاهره وتارة يؤوله بما يشتهيه
لكونه في تبعه هواه يتبعه كلما دعاه قوله تاويله الذي يجب ان يحمل عليه
يعني العلم من تقييد التاويل فانهم معلى فهمك التعويل قوله والراسخون في
العلم يحتمل ان يراد بالعلم الايمان اي الراسخون في الايمان ووجه اختصاص
الراسخين في الايمان بتاويله لحقانيتهم لانيا ولو من قبل الاستعداد وفي التعبير
عن الايمان بالعلم توبيخ للكافر بانه على الجهل قوله استئناف موضح لا يحسن
تقدير سؤال يقتضيه الاستئناف كما لا يخفى وكان المراد بالاستئناف كونه
جملة مبتداة غير متعلق بما قبله كما في الاحتمالين الاخرين واشار بقوله موضح
الى وجه ترك العطف وضمير به للمتشابه ورجح الضمائر له كل ما ذكره من قوله كل من
المتشابه والمحكم او الى الكتاب ورجح الظاهر ان الضمير هو اليه اجزاء الكتاب
اي كل جزء منه من عند الله وجعله جملة مستانفة يجد عليه انه يلزم

الا يفيد ما قبله ان الراسخون في العلم يعلمون تاويل كل متشابه وليس كذلك
لانه منه ما استاثر الله بعلمه وما ذكره المحقق التفتازاني في ترجيحه
من ان القول امنا به كل من عند الله لا يختص الراسخين في العلم بل يعم العالمين
بما يجب منه لانه لا يتغير على كل تقدير لان ضمير يقولون راجع اليهم ووجه
تخصيصه بالراسخ في العلم الدلالة على كمال ثباته وصدقه لا اختصاصه
بهم وفي شرح المحقق معارضات وحجج من الطرفين قوله مدح للراسخين
الظاهر انه جعله عطفا على يقولون او والراسخون في العلم يقولون ويحتمل ان
يكون مقول الراسخين وما ذكره المحقق التفتازاني بعد ان قال الكشاف انه
مدح للراسخين من انه لم يبين ان جملة كل من عند الله عطف على يقولون او وما يعلم
تاويله هفوة منه وايقاظا اولي الالباب بالمحكم ليتقيدوا بمضمونه ولا يجعلونه
تابعا للمتشابه وبالمتشابه الذي لا طريق لنا الى العلم به ان يجعلوه تابعا
للمحكم وبما لا طريق لنا الى معرفته ان يجعلوه ابتلاء للعباد ولا يحوموا
حوله ولا يقولوا في شأنه الا امنا به هو من عند الله قوله ووجه اتصال
الاية بما قبلها من حيث انها في تصوير الروح بالعلم الا ظهر انه في تصوير
الروح كيف يشاء فتصوير انزال الكتاب ومدح الراسخين بالعلوم ومدح
الزائغين بالضلالات يهدي من يشاء ويضل من يشاء ولا يخفى ان ما ذكره
من الاتصال يقتضي الوصل فلا بد من الفصل من وجه حتى يتم هذا الاتصال
فالوجه انه متصل بوصفه بكمال القدرة والحكمة ومؤكد له قوله ربنا لا
تزغ قلوبنا اما من كلام الراسخين او تعليم مسئلة منه تعالى عند البلوغ
الى المتشابه بتقدير الامر اي قولوا في مقام التفكر في المتشابه فالمعنى
لا تزغ قلوبنا عن الطريق المستقيم في فهم ما هو الحق من المتشابه بعد اذ هديتنا
بانزال الكتاب واجعلنا من المهتدين به لا من الظالمين به وهب لنا من لدنك رحمة
هي ما اردت به من كلامك انك انت الوهاب كثير الموهبة فلا تقلل موهبتنا
تقصرها على موهبته كلامك من موهبة معناه واسمع اذان قلوبنا معانيه كما
اسمعت اذان رؤوسنا الفاظه ربنا نبتهل اليك لحافظتنا مما وعدتنا به من انك
جامع الناس لحساب يوم لا ريب فيه اي في وجود ذلك اليوم فهو صفة ليوم او
لا ريب فيه اي في هذا الحكم بهولنا كيد الحكم وقوله ان الله لا يخلف الميعاد

تاكيد بعد تاكيد وما احوج الناس الى التاكيد في شان يوم الحشر وفي تكرار
اعتقاده الجمع وفي هذا اليوم مظنة لطف الاجابة لانه ايمان حل سعي النبوة
فيه ولذا لا تجد في التنزيل اكثر تكرارا منه واستدل به الوعيدية وهم من
المعتزلة في ان لا يغفر الذنب بالعفو والا يلزم خلف الميعاد بالعقوبة واجيب
بان وعيد الفساق مشروط بعدم العفو لدلائل منفصلة كما هو مشروط
بعدم التوبة وفاقا بيننا وبينهم فانهم يعتقدون محو الذنب بالتوبة
وينكرون محوه بالعفو قوله على معنى البدلية ومعنى يغني عنهم يجزي عنهم
وحاصله لا يكفيهم بدل الرحمة والطاعة فشيئا مفعول مطلق لانه غير متعد
اي شيئا من الاغناء وهو لتعميم النفي او لنفي القليل من الاغناء لينتفي غيره بطريق
الاولى لكن لو جعل التقدير من عذابه فهو مفعول به وتوجيهه ان اغنى عنه
في معنى دفع الحاجة فاريد به الدفع اي لا يدفع عنهم شيئا من عذابه تعالى وكيف
يدفعان وهما مقتضيان عذابه قوله بمعنى اهل وقودها او مبالغة في مناسبتهم
بالنار حتى كانهم نفس الوقود قوله او استيناف مرفوع المحل وتقديره دأب هؤلاء
كدأبهم في الكفر والعذاب اي ابتداء كلام وليس من تتمة الجملة السابقة والاولى
ترك قوله والعذاب لانه استيناف جوابا بالسؤال عن السبب اي بسبب عدم الاغناء عنهم
او كونهم وقود النار فليس الجواب الا ان دأبهم دأبهم في الكفر لان شانهم شانهم
في العذاب وكانه اراد بالعذاب استحقاقه قوله قل لمشركي مكة ستغلبون يعني
يوم بدر اي تلك المغلوبية الموعودة هي مغلوبية المشركين يوم بدر فعلى هذا يجب
ان يكون قوله قد كان لكم اية خطابا لهم بعد ذلك ليستقيم كذا ذكره المحقق التفتازاني
وفي الوجوب نظر لجواز ان يكون داخلا في مقول الامر الا انه عبر عن المستقبل
بلفظ الماضي لتحقق وقوعه قوله بني قينقاع في القاموس بفتح القاف وتثليث
النون شعب من اليهود كانوا بالمدينة وفي الكشاف وقيل هم اليهود لما غلب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر قالوا هذا والله النبي الامي الذي بشرنا
به موسى وهموا باتباعه فقال بعضهم لا تعجلوا حتى ننظر الى وقعة اخرى فلما
كان يوم احد شكوا او قيل جمعهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وقعة
بدر الى اخر القصة وقال المحقق التفتازاني ومعناه على القصة الاولى لا تشكوا
يا معشر اليهود فاني ان غلبت اليوم فستغلبون انتم غدا وتحشرون الى جهنم

وعلى الثانية ستغلبون منا كما غلبت قريش وعلى الاولى على التوجيه الاول ايضا
هذه الارادة لتودون بان المراد كونهم مغلوبا لذكر تنبيها للمبادر في التوجيه
الاول انهم يغلبون لمن غلبوا عليه والا فهو والله تعالى اعلم ان المراد بمغلوبيتهم
مغلوبيتهم في ايدي من يحشرهم الى جهنم قوله الخطاب لقريش وللبهود وقيل
للمؤمنين وقيل للكل في ذلك الاية فالخطاب عام قوله وكان قريب القتيل سبعمائة
وخمسين قوله في ذلك بعدما قلتم في اعينهم كما اخبر عنه في سورة الانفال
قوله فلا لا توهم تداعي في الكشاف كان في نظرنا وفي نسخ هذا التفسير بالقاف
من الملاقات وصححه المحقق التفتازاني بالفاء مضاعفا وفسره بالمخالطة وانما لم
يويد هذا الاحتمال ولم يجعله على احتمال جعل ضمير يرونهم للمؤمنين بقراءة نافع
فيتعرف كما ابى الكشاف لان قراءة نافع انما يويد لو تعين كون الخطاب
للمشركين وهو انما يتعين لو تعين كون خطاب لكم لهم كما عينه الكشاف وقد
خالفه حيث جعل هذا الخطاب محتملا قوله وقرئ بهما على البنا للمفعول اي يريهم
الله لم يجعل البنا للمفعول بمعنى الظن كما هو الشايع في الارادة لانه يا با
راي العين والاولى اتباع الشايع وجعلها في معنى الظن بمعنى اليقين لانه
جاء في القران استعمال الظن بمعنى اليقين قوله روية ظاهرة معاينة
يقتضي ان يكون روية عين بمعنى الابصار فلا يصح جعل مثليهم مفعولا ثانيا
والمعنى لا يساعد الحال فالوجه ان يعني روية عين مبالغة في علمهم بكونهم مثليهم
وتشبيه لهذا العلم بروية العين قوله سماه شهوات مبالغة وايماء على انهم
انهمكوا في حبها اجرى الايماء مجرى التنبيه لتلازمهما فعداه بعلى وحمل اطلاق
الشهوات على المشتهيات لتوبيخهم على التهالك فيها حتى صارت عين شهوتهم
كما في قوله احببت حب الخير حيث جعل الخير عين الحب لكمال محبوبيته والاحسن ما
ذكره صاحب الكشاف فانه اطلق عليها الشهوات مبالغة في التنفير عنها لان
الشهوات علم في الخسة اذ المقام مقام التنفير عنها والترغيب فيما عند
الله ونحن نقول بالغ في كونها مشتهاة تحذيرا عن المخالطة وكمال التوجه فانها
لكمالها في كونها مشتهاة تشغل اللاهي بجلبه الى نفسه وتقطعه عما عند الله
ولا يخفى ان المقصود التنفير عن حب الشهوات بناء زينتها المموهة الباطلة
فالظاهر من الشهوات فقيه توبيخ اخر حيث جعل الشهوات عين الحب كقوله

احبت

احببت حب الخير بل قوله بهذا التجوز اشد مناسبة قوله وقيل الشيطان بناء على عدم
تجوز اسناد القبائح الى الله تعالى كما هو مذهب المعتزلة ونسبه الكشاف
الى الحسن ونحن نقول الظاهر انه من قبيل اقدمني بلدك حق لي ولا اقدام هنا
بل قدوم محض اثبت له مقدم للمبالغة والمراد ان للشهوات زينة في اعينهم
لتقاضيهم ولا زينة لها في الحقيقة من غير ان يكون له مزين الا انه اثبت له
مزين مبالغة في الزينة وتنزيلا لسبب الزينة منزلة الفاعل قوله والمقنطرة
ماخوذة منه للتاكيد كما يقال ليل اليل وشعر شاعر فالشهر في ذلك الاسم الفاعل
والكشاف عممه وجعل اخذ اسم المفعول صحيحا قوله والمطهمة قال المحقق
التفتازاني هي التامة الخلقة قال الاصمعي المطهم التام من كل شيء على حدته فهو
بارع الجمال ولم يبين اشتقاق ذلك كانه من السوم في البيع لانها تسام كثيرا
او من السومة لانها كانت علم في الحسن قوله اشارة الى ما ذكر تنبيه على ان افراد
ذلك ليس لتخصيص اشارته بواحد مما ذكر او للتذكير الخبر وافراده قوله والله
عنده حسن الماب اي الماب الحسن الذي كانه عين الحسن ففيه كمال
التحريض كما اشار اليه بقوله وهو تحريض حيث جعله عين التحريض قوله يريد
به تقرير ان ثواب الله خير من مستلذات الدنيا حيث ذكره بعد الاخبار بان
الله عنده حسن الماب ثم شرع في بيان خير ما عندهم بقوله اؤنبئكم بخير
من ذلكم واكد بكونه خيرا كونه حسن ماب ثم جعله من النعم الخاصة بمن هو
عالم في التقرب الى الله من فضله ووصف كلا منها بعيد كونه خيرا من الدنيا وما
فيها والاولى يريد به تقرير ان من عند الله ليشمل الثواب والفضل والاحسن
ان قوله والله عنده حسن الماب اخبار لنبيه بما عنده من جزيل الاجر وقوله
قل اؤنبئكم امر له بان يخبر امته بما اخبره الله به ولا يبعد ان يكون قوله اؤنبئكم
توبيخا لهم وايماء الى النبي متردد في ان ينبئهم لملاحظة بعدهم عن الانتفاع وقوله عند
ربهم يحتمل بيانا ان هذا الخبر مختص بربهم يوتيه من غير واسطة احد لمن يشاء
ويحتمل ان يكون قيدا للتقوى وتنبيها على ان المعتبر التقوى في علم الله لا ارادة
التقوى وزيف المحقق التفتازاني الاولى بان ما عند الله هو الثواب ولم يبع
عند الله الجنة ولا يخفى تزييفه وذكر من جنس ما يشتهونه للحيات التي من جنس
الحرث والازواج المطهرة التي هي من جنس النساء ولم يذكر البنين لان المقصود

منهم في الدار الفانية الاغانة وبقاء النوع فهم في غناء عنهم في الحيوة
الابدية ولا للخيل المسومة لانهم مستغنون في البلوغ الى المقاصد عن
مشاق ركوب الخيل والانعام ولا الذهب والفضة لانهم مستغنون
عن البيع والشري فلا حاجة لهم الى الاثمان وزاد لهم ما لا زيادة
عليه وهو رضوان من الله وتنكيره اشارة الى انه امر لا يحيط بذا دراك
فلا احق منه بالتنكير وفيه ما لا يخفى من التوفير **قوله** ويرتفع الظاهر
على انه عطف على متعلق وان رجح المحقق التفتازاني الرفع بجعل التقدير
ويرتفع حينئذ **قوله** ويؤيده قراءة من جرها بدلا من خير اذ لا موقع لقوله
للذين حينئذ سوى تعلقه بخير تعلقا لفظيا او معنويا بان يكون صفة
لخير ولما حض المحقق التفتازاني التعلق بالمعنوي احتاج الى ابطال كونه
صفة لخير في بيان التأييد فقال ولا يجوز ان يعتبر تعلق الوصفية لاستلزامه
بان يكون للجنات بعضا من الشهوات وهو خفي جدا وانما قال يؤيده ولم
يجعله دليلا لان ثبات قراءة ليس الا تاييدا قراءة **قوله** فيثيب المحسن
فيعاقب المسيء ويعفو ولا يبعد ان يدخل العفو في اثابة المحسن **قوله** وقد
نبه بهذه الاية على نعمه اقول وعلى بلاياه واذ نا لما حب الشهوات وا
الحرمان من جنات تجري من تحتها الانهار وازواج مطهرة وما يلزمه والاعلا
الحرمان من الرضوان فان قلت متد ذم متاع الدنيا ولم يشعر بانه نعمة فكيف
يكون في الاية تنبيها على انه من مراتب النعم قلت الاستفادة في قوله للذين
اتقوا لان الاتقا انما يتحقق بوجوده ولي قوله خير من ذلك فانه مفيد
انه نعمة منفصل عليها **قوله** صفة للمتقين او للعباد سوى بين الاحتمالين لان
ثم ان الكشاف جعل الاحتمالين الاولين مرجوحا اشارة الى ان مقام المدح
وان رجح النصب والرفع لكن عدم علامة ظاهرة على العدول عن الظاهر
وهو الجر يقود الى الظاهر ولا يأمن من تخصيص الاسناد ببعض العباد لان
ذلك التخصيص لا يوهم الاختصاص لظهور الامر بل يفيد الاهتمام بشانهم ورفعة
مكانهم نعم لو جعل بدلا عن العباد بدل البعض لكان اعذب وابعد عن شائبة التخصيص
ولا باس بالفصل من الموصوف والصفة كما لا باس من المدح والممدوح اذ المقطوع
هي الصفة في المعنى ولهذا يلزم حذف ناصبه او مقيده لئلا يخرج في الظاهر

من صورة الوصفية فالفرق بينه وبين النعت في منع الفصل وعدمه خفي لا بد له
من دليل نبيل فاق المحقق التفتازاني في الكشاف رجح كونه مدحا على كونه
نعتا لما يلزم النعت من الامرين المذكورين فليس يقوي على ان مدح العباد ايضا
يخصصه كما لا يخفى بل لا وجه لترجيح الامام المدح **قوله** واما قولي وهو
الصدق واما فعلي والقولي مقدم على الفعلي اذ لا اعتداد بفعل الابعد قولي
لا اله الا الله محمد رسول الله **قوله** لان المغفرة اعظم المطالب بناء على ما سبق
ان اعلى النعم الرضوان الا ان يقال المغفرة يستلزم الرضوان لان ما لم يتعلق بالعبد
رضوان لا يغفره **قوله** وتخصيص الاسحار لان الدعاء فيها اقرب الى الاجابة يشعر
بانه حمل التعلق بالاستغفار والاحسن تعلقه بالانفاق ايضا ووجه التخصيص ان
التصدق قبل الصرف الى نفسه وقبل الفراغ عن حاجته اشق وادخل في الاخلاص
والسحر اول ساعة يدعو الانسان الى حاجات نفسه **قوله** قيل انهم كانوا
يصلون يعني وجه التخصيص في حال الموصوفين كانه ذلك وح ينتقل الكلام الى
تخصيصهم الاستغفار بهذا الوقت والوجه الوجه **قوله** بين وحدانيته بنصب
الدلائل جعل لها الشهادة استعارة تبعية في الكشف القاطع والبيان الواضح ونحن
نبقيه على ظاهره وتفسيره بانه من الشهادة في الكتب ومن الملائكة
شهادتهم فيما بينهم بالتوحيد وكذا شهادة اولى العلم ونجعل اخبار الله تعالى
بذلك ليقلد العوام حذو الشهادة ونستنبط منه ان التوحيد مقبول بالتقليد
ونستنبط ايضا ان الشهادة بالنفي مقبول لمن احاط به ان الشهادة بالنفي مقبول
في ضمن الاثبات وافرد اولوا العلم بالذكر بعد ذكر الله والملائكة فلانهم لعصمتهم
برمتهم معدلون بلا خفاء والمراد باولي العلم اصحاب التوحيد بالحجج الباهرة
من الثقلين واحتجاجهم بمنزلة التزكية لهم واما حمل الكشاف اياه على علماء العدل
والتوحيد فلاعتقاده انه فرقته على اعتقاد الانبياء فازداد بعلماء العدل من هو في
التوحيد على اعتقادهم ولا يكفيه ذلك فحكم المحقق التفتازاني بانه كفر خفي **قوله**
قائما بالقسط مقيما للعدل في قسمه وحكمه بايجاب الاشياء والمنع عنه وجعل الباء
للتعدية لان الاقامة كما شاع انه يقال اقام الامر انتصب ملتبسا به احترازا عن
الطلاق للفظ الدال على الانتصاب وان كان بالمجاز **قوله** وانتصابه على الحال
من الله ولا التباس لاحتمال كونه حالا عن الضمير حتى يرجحها انه يجب جعل الحال

بجنب صاحبه عند الالتباس لانه يحتاج الى تقدير العامل او جعل حالا مؤكدة والى
تاويل الجملة بمعنى مفرد حتى يكون العامل معنويا ومع وجود الوجه المستغني عن التاويل
لا ينقاد اليه وبهذا ظهر ان تجويز كونه حالا من الضمير ضعيف قوله او الصفة
المنفي وفيه ضعف الفصل بالاجنبي الصرف سيما بين اجزاء مدخول ان المشددة التي
بمنزلة كلمة واحدة ومن وجوه الضعف انه ملتبس بالحال فينبغي على هذا ان يرفع
حالا على محل اسم لا رفعا للالتباس ولعل الاقرب من الوجوه ما خطر بالبال
انه مفعول العلماء اي ولوا العلم قائما بالقسط قوله وهو مندرج في المشهود به
اذا جعلته صفة او حالا عن الضمير لا حالا من فاعل شهد فانه مندرج في بيان حال الشاهد
لا المشهود به حتى يندرج تحت الشهادة وكذا اذا جعلته منصوبا على المدح عن الضمير
على ما في الكشاف لانه بمنزلة الوصف له قوله ليبني عليه العزيز الحكيم هذا على
تقدير ان لا يجعل العزيز الحكيم صفة لفاعل شهد قوله فيعلم انه الموصوف بهما
ولهذا المطلع كون اثرهما في نفسه غاية جليلة هو تقرير وحدانيته بالقدرة
وتقرير قيامه بالعدل بحكمته فتقديم العزيز على الحكيم لرعاية ترتيب ما تقرر
بهما قوله وتقديم العزيز لتقدم العلم بقدرته وان كان العلم حاكما على القدرة ووجه
التقدم ان الانتقال من الاثار اولا الى القدرة ثم ينتقل من احكام الصنع الى العلم
قوله ورفعهما على البدل من الضمير او الصفة لفاعل شهد هذا اثبات للبدل من
البدل كما يقال في جاء زيد عمرو وبكر ان بكر عطف على عمرو قوله جملة مستانفة لم
يرد بالاستيناف ما هو مصطلح علماء المعاني لانها عندهم مقابلة المؤكدة فيرد
منزلة ادفى تردد بل الجملة التي لا محل لها من الاعراب وصفها بالاستيناف اولا
لئلا يتوهم ان وصفها بالتاكيد وصف التاكيد النحوي الطالب للاعراب
فيعترض بانتفائه وبانه ليس تاكيدا لفظيا ولا معنويا قوله ومن لا الاشتمال
نفس الشريعة اي علم الاحكام وهو الاولى بسياق الكلام لانه لم يتقيد علم الاصول
بالعندية لانها امور بحسب نفس الامر لا يدور على الاعتبار ولهذا يتحد فيها الاديان
الحقة كلها وقد يكون الدين الاسلام بالعندية لان الشرائع دائرة على اعتبار
الشارع ولهذا يتغير ويتبدل بحسب المصالح في الاوقات ووجه تعريف المسند
تقصير المسند بمعنى انه لا دين الا دين الاسلام ففيه بيان لكونه ناسخ جميع
الاديان ولك ان تجعل اسمية الجملة للاشعار بدوامه افادة لانه لا ينسخ وقوله

عند الله جملة معترضة اي هذا عند الله وبحكمه وعلمه كما يقال هذا عند ابي حنيفة
رحمه الله تعالى كذا ونقل شارحوا الكشاف عن ابي البقاء ان قوله عند الله ظرف والعامل
فيه الدين وليس بحال الا ان ان لا يعمل في الحال ولا وجد لتعلق على بالدين الا ان
يكتفي بما نبه في الاصل يعني الجزاء وقوله اعتراض كما بينهما عطف على وقوع مضاف
الى ما بينهما قوله واجراء شهد مجرى قال تارة وعلم اخرى فاذا اجري مجرى قال كسر انه
اذا اجري مجرى علم جعل البدل المفتوح للتنزيل المبدل منه منزلة الواقع بعد العلم
ولك ان تكتفي بتنزيله منزلة المفتوح ولا يخفى ما فيه من التكلف ومع ذلك انما يتوقف
به بعد ثبوت مثله في كلام العرب الموثوق به والعلم عند الله والاولى جعل انه
بالكسر بتقدير عامله انه لا اله الا هو فيكون معمولا للقول المقدر المنصوب على الحال
وجعل ان الدين بالفتح معمول الحكيم اي مبالغ في الحكم بان الدين عند الله الاسلام
قوله وبناه الآخرون مطلقا هذا عديله لقوله انه حق فالاولى ان يقال بدون تخصيصه
بقوم موسى كانه قد نشأ من كون الكتاب مع اللام عهدا للتورية قوله الا من بعد ما
جاءهم العلم اي بعد ما علموا حقيقة الامر وتمكنوا من العلم بها بالايات والحجج
الظاهرة او يكون اشارة الى احتمال زيادة العلم وزيادة تمكنه والحمل على التمكن
لان الاختلاف لا يجامع العلم الا ان يراد بمجرد الاختلاف في القول وان توافقت قلوبهم
ولا بد من تكرار اخبار ويحملوا على جاءهم العلم مع ان التسامع في اسناد الحدث الى الفاعل
هو الاول ولعلها التنبيه على ان ذلك العلم علم بمجيء الكتاب لا من عند انفسهم قوله طلبا
للرياسة لا لشبهة لا خفاء في النظم حصر الباعث فكانه ماخوذ من المقام وربما يقال
هذا مبني على جواز استثناء شيئين متعددين باداة واحدة نحو ما ضرب الا زيد
عمرا فمعنى النظم وما اختلف الذين اوتوا الكتاب في وقت من الاوقات الا من بعد ما جاءهم
العلم بغيا بينهم قوله فان الله سريع الحساب سرعة الحساب كناية عن كمال احاطته
بالمحسوب ومقدرته على اتيانه على من يحاسب امره فلذا يفيد كمال الوعيد قوله اخلصت
نفسي وجملتي له الى بمعنى ان الوجه مجاز من نفس الشيء وذاته كما في قوله ويبقى
وجه ربك اي ذاته وعن جملة الشيء تعبيرا عن الكل باشرف الاجزاء هذا ولا يخفى انه لو كان
القصد الى الترديد بين المراد من المعنيين لقال اخلصت نفسي او جملتي فالوجه ان قوله نفسي
اشارة الى المراد وقوله وجملتي اشارة الى وجه التعبير عن النفس بالوجه وبيان انه
من قبيل التعبير عن الكل بجزؤه منزل منزلة الكل وقد اشار الى التفصيل هذا المجمل

بقوله وانما عبر بالوجه عن النفس الخ فلك ان تريد بالوجه حقيقته والاخلاص
لله كناية عن تقديم الافعال الا اليه وان تريد بالاسلام حقيقته وكان وجهي
جملة مستانفة مؤكدة للاسلام قوله وهو الدين القويم الذي اختلف نسخ الكشاف
في تعيينها التقويم وفي بعضها القديم اشارة الى انه ملة ابرهيم عليه الصلوة
والتسليم وفي النظم اشارة الى انه الدين القديم حيث انه بذكر اسلمت اشار
الى قول ابراهيم عليه السلام اسلمت لرب العالمين وبقوله وجهي اشار الى
قوله وجهت وجهي للذي فطر السموات قوله عطف على التاء وحسن الخ يريد انه
لا باس بالعطف على الضمير المرفوع المتصل مع فقد التاكيد المنفصل لوجود الفصل
النايب منابه وفي قوله او مفعول معه موافقا لما في الكشاف مخالفة لما في كتب
النحو من ان عمروا في ضربت زيدا وعمروا ليس مفعولا معه باجماع النحاة لان الاصل
في الواو العطف فيعدل الى غيره تنصيصا على كونه بمعنى مع بمخالفة اعرابه لما قبله
به وفي هذه الصورة ليس مخالفة الاعراب انما هي فيما اذا كان المصاحب مرفوعا نحو
ضربت وزيدا او مجرورا نحو حسبك وزيدا والمفعول معه معربا بالاعراب اللفظي
ولك ان تجعله معطوفا على الوجه قوله وقيل للذين اوتوا الكتاب والاميين
في بعض شروح الكشاف هذا عطف على الشرطية والمعنى فان حاجك اهل الكتاب
في الدين بان هذا دين التوحيد ولكن اثبت بدا احد فقل دينهم هذا ولا يمكن لمنصف
ان ينكر انما الذي اتى به الرسل واذا الحجت اهل الكتاب فقل لهم ولغيرهم وعمم
الافحام ولا يخفى ان هذا التقرير يقتضي فقل للذين اوتوا لكن لا يعتمد على ما
تقرر المعنى في كلام الكشاف والقاضي ونحن نقول والله تعالى اعلم المعنى
فان حاجك اهل الكتاب وغيرهم فالضمير لامة الدعوة ليقينهم وبان قوله للذين
اوتوا الكتاب والاميين انه المراد فقل لنفسك اسلمت وجهي لله ومن تبعني واحضر
اسلامك وقربه قلبك واجعله مطمئنا وقل لمن حاجك من اهل الكتاب والاميين
اسلمتم واخلصتم انفسكم لله واعرض عليهم الاسلام لعله يؤثر في نفوسهم
فان اسلموا الخ قوله فان اسلموا فقد اهتدوا فقد نفعوا انفسهم قال المحقق التفتازاني
سبحانه قوله اهتدوا كناية عن هذا المعنى الا فلا فايدة في الشرطية وكذا الكلام
في قوله فانما عليك البلاغ وفيه انه لو كان اهتدوا بمعناه لكان في الكلام
فايدة جليلة وهو ان الاهتداء مترتب على اخلاص النفس لله ومن لا يخلص نفسه

لله فلا يهتدي سبيل النجاة والاولى ان المراد ان للتاخير في الجنسين لاعادة
لانهم ان اسلموا فقد نفعتهم بالاهتداء وان تولوا فقد اديت ما كان عليك
والدائر بين النفع والضرر هم لا انت قوله وعد ووعيد يشكل عطفه على الاخبار
السابقة الا ان تقدر وقل الله بصير بالعباد ويحتمل ان يكون تقرير الصدق سابقه
بانه حكم البصير بالعباد فلا يشوبه مظنة خطا قوله وقد منع سيبويه ادخال
الفاء في خبر ان كليت ولعل اشار بالتشبيه على انه منع قياسا على ليت ولعل واشار
بقوله والعرف الى ضعف القياس لانه قياس مع الفارق ولذلك قيل الخبر اولئك
الذين ونظيره قولك زيدا فهم رجل صالح عيني ما بين المبتدا والخبر معترضة
بالفاء والاولى انه حذف الخبر واقيم المسبب مقامه والتقدير لهم عذاب اليم
فبشرهم بعذاب اليم وسمي تعبير ليت ولعل معنى الابتدا انه وضع الابتدا على
افادة ثبوت شي لشي وهما ينقلان الجملة الى الانشا ونفي التاء خير كما يحتمل
نفي التاخير لدفع العذاب يحتمل نفي التاخير في حفظ العمل عن الحبط قوله الم تر
الى الذين عدي بالى لتنزيله النظر وهو تنوير لنفي التاخير لهم حيث يصير
اليهود مغلوبا في تحكيم كتابهم فيما بينهم وبين خصمهم قوله اي التورية اشارة
الى حمل اللام في الكتاب للعهد وحمل الكتاب بمعناه العلمي كما ان قوله او جنس
الكتب اشارة الى حمل اللام للجنس وتنكيره نصيبا كما يحتمل التعظيم والتحقير يحتمل
التكثير ورجح الطيبي حيث قال هو المناسب للمقام اذ القصد الى تعيير اليهود
حيث جاوا انما [illegible] نفعه للجاهل مع وفور علمهم وهذا يرد احتمال التحقير ولك
ان تقول المقصود تعييرهم على الحرمان عن الانتفاع بالنصيب العظيم من العلم وكانه
لهذا رجح العلامة التفتازاني التعظيم على التكثير ولا يخفى انه لا وجه لترجيح
التكثير على التعظيم او التعظيم على التكثير في مقام التعيير ويحتمل ان يكون
المقصود تعييرهم بتمردهم واستكبارهم بالنصيب الحقير من متابعة من ابلغ
علمه لانه زيد علوم المرسلين كلهم وكون المراد القرآن مستغن عن البيان
وكون التورية محتاج الى البيان فلذا بينه بقوله لما دعي الخ وقوله فيكون
الاختلاف فيما بينهم ردا على الكشاف حيث لم يرض بان يكون الدعوة لمخالفة
بين النبي صلى الله عليه وسلم وبينهم لعدم مناسبة بينهما اياه وجعل الدعوة
ان لا يكون اشارة الى قصة المدراس والرجم لان الاختلاف فيما كان بينهم

وبين رسول الله لا بينهم ووجه الرد ان مخالفته بينهم وبين رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا كانت بحكم فيها التورية تكون بينهم لان اهل الحق منهم على
ما في التورية هذا وللناس ان ترد عليه بانه فليكن ضميرا بينهم الى الداعي
واليهم لا الى مجردهم قوله وفيه دليل على ان الادلة السمعية حجة في
الاصول لا يتم لما طعنوا في دينه بانه يدعي موافقة ابراهيم فلا يكون مع
مخالفته لدين موسى حقا لان ابراهيم كان يهوديا اراد اثبات حقية دينه
بما في التورية وهذا دليل سمعي وفيه بحث لانه يحتمل ان يكون دليله في طلب
تورية اقامة المعجزة باطلاعه على مواضع شهادة تورية على صحة دينه مع كونه
اميا قوله والجملة حال من فريق ورد على الكشاف حيث جعلها جملة معترضة
اذ لا ضرورة الى ذلك مع صلاحيتها كونها جملة حالية ويقال هو انسب بالبلاغة
وفيه جزالة المعنى وفي تفسير الكواشي انها صفة لفريق ورده العلامة التفتازاني
بعلة الواو في الصفة وقلة فائدة وصف الفريق بالاعراض بعد اسناد الاعراض
اليهم وللناس ان نقول هو معطوف على الصفة اعني منهم وفائدته بيان ان اعراضهم
لم يكن عن شيء بل كان لان عادتهم الاعراض على ان الفرق بين الحال والصفة
في قلة الفائدة وكثرتها بعد اسناد التولي مشكل وكل منهما يكون موكدة وليس
للناس ان يجعله حالا من المجرور فيكون وصفا بالاعراض للجميع لان جميع من اوتي
نصيبا من العلم لا يعرضون ويتولى فريق منهم قوله بسبب تسهيلهم امر العقاب
وفيه ردع عن كمال الرجا وجلب الى التوقف فيما بين الخوف والرجا ويحتمل غرورهم
بما كانوا يفترون غرورهم تحريفا بحكم التورية حيث يمهلون ولا يعذبون
استدراجا وفيه اشارة الى انه سيذيقهم العذاب والانسب ان يجعل
توفية كل نفس ما كسبت شاملة لما يصيبه عاجلا ايضا قوله لانه في معنى
كل انسان توجيه لتذكير الضمير مع تانيث النفس بقي تانيث جمعه الضمير
مع افراد المرجع وتوجيهه ان الحكم على ذلك المفرد يستلزم الحكم على جميع
فالضمير بالنظر الى اللازم ولو قال لانه في معنى الناس لكان متضمنا لتوجيه
الجمعية ايضا وللناس ان تقول تذكير الضمير لرجوعه الى كل فيكون تذكيره وجمعه
بالنسبة الى امر واحد هو كل قوله وقيل اصله يا الله امنا بخير فخفف بحذف
حرف الندا ومتعلقات الفعل من المفعولين والظاهر ترك قوله وهمزته لان

الهمزة سقطت في الدرج لا للتخفيف وحمل الحذف على الحذف من الكتابة بعيد
جدا والاولى ان اصله يا الله ام بخير بحذف المفعول للتعميم وحينئذ وجه
عدم اجتماع يا مع الميم المشددة ان التركيب ملتزم التخفيف ورد ذلك بقوله
اللهم العنه ويمكن دفعه بان اللعنة بيان لامنا بخير كما في اللهم اغفر لنا
فان اغفر لنا بيان لقوله امنا بخير قوله مالك الملك قيل نداء ثان لامتناع وصف
اللهم لكونه مكتنفا بالحروف كلمة هو كصوت ومثله لا يوصف ونقض سيبويه
ودفع بان الصوت هنا لم يبق على معناه بجعله جزء الكلمة بخلاف ما نحن فيه
قوله يتصرف فيما يمكن التصرف فيه يريد ان الملك عام لما الامكان دون الممتنع
قوله والملك الاول عام اي لام الجنس في الاول استغراقي والاخران عهد ذهني
وفيه اشارة الى نكتة العدول من الضمير الى الظاهر ولا مقابلة من هذا الحكم
وكون المراد بالملك النبوة كما توهمه العبارة قوله وتعز من تشاء من الفضايل
والملك وهب فقير يغلب موقع في القلوب وتعظيمه كل ملك وربما لا وقع
له في القلوب ويكون ذليلا في الاعين قوله ذكر الخير وحده لانه المقضي بالذات
والشر مقضي بالعرض اذ لا يوجد جزئي ما لم يتضمن خيرا كليا لا يخفى انه لا يدل
على ان الشر مقتضي بالعرض لانه يجوز ان يكون المقضي وجود شيء بل عدم شيء فمن كون
الوجود متضمن للخير لا يلزم ان لا يكون العدم شرا محضا بل قيل الوجود خير محض
والعدم شر محض وقد سبق ذكر الوجود وهو ايتاء الملك والعدم وهو نزعه
وذلك يقتضي ذكر الشر ايضا ولانه يجوز ان لا يكون المقضي بالذات في الوجود
المتضمن للخير الخير بل الشر وفي قوله اولان الكلام وقع فيه ايضا بحث ولا يدل
ما رواه عليه لان تعجب المنافقين لم يكن من مجرد وجدان المؤمنين الملك بل
في نزع الملك من القياصرة والاكاسرة وانتقاله اليهم ايضا مع بعدهم عن الشرك
كبعد المؤمنين عن الخير فالاوجه ان يقال هذا تعليم للنبي صلى الله عليه وسلم
ادب طلب الخير فالاولى الاقتصار على ذكره والحيرة بكسر الحاء مدينة قرب
الكوفة وتشبيه القصور بانياب الكلاب في بياضها وصغرها وانضمام بعضها
الى بعض وصنعا كعزا قصبة اليمن قوله والولوج الدخول في مضيق عبر عن ادخال
النهار مع امتلاء العالم بالليل بالايلاج الذي هو ادخال الشيء في مضيق وجعل
الايلاج بمعنى الزيادة والنقصان لا يشمل الليل والنهار في خط الاستواء

فانهما متساويان فيه ابدا وجعل اخراج الميت من الحي بمعنى اماتة الحيوان يستدعي
ان يجعل اخراج الحي من الميت بمعنى احياء الجسم الذي لا حيوة فيه لا بمعنى انشاء
الحيوان من موادها فتامل ولو اريد من الحي المومن ومن الميت الكافر يصح
ان يفسر الاخراج بمعنى جعل الكافر مومنا وبالعكس قوله لا يتخذ المومنون
الكافرين اولياء جعل صاحب التسهيل اتخذ معدى الى مفعولين بمعنى صير
فالمعنى لا يصير المومنون الكافرين اولياء اي تعامل معهم معاملة الاولياء واما
المحبة لقرابة او صداقة قديمة خارجة عن الاختيار فمعفوة ساقطة عن
درجة الاعتبار قوله اشارة الى انهم الحقيق بالموالاة فان في موالاتهم
مندوحة اي سعة عن موالاة الكفرة يعني ليس النهي مقيدا بكونه من دون
المومنين حتى يكون المفهوم جواز الاتخاذ اولياء مع ولاية المومنين بل الاشارة
الى ان الحقيق بالموالاة هم المومنون ولا يخفى ان مقتضى هذه النكتة ان يقال
مع وجود المومنين لا ان يقال من دون المومنين فالوجه ان يقال انه اشارة
الى انه لا يتصور الاجتماع ولاية المومنين وفي ولايتهم قبح اختيار ولايتهم
وقبح الحرمان عن ولاية المومنين قوله ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء
اشارة الى انه لا يجتمع كما لا يجتمع ولاية المومنين لا يجتمع ولاية الله الا انه
افرده من المومنين ولم يقل من دون الله والمومنين ليذكره بعبارة تفيد كمال
المبالغة في البعد عن ولاية الله تعالى ثم زاد على ذلك بان المعزة لا تقتصر على
انتفاء ولاية الله تعالى بل يتجاوز الى المواخذة ومعاداة الله تعالى فقال ويحذركم
الله نفسه وفيه بالجملة الحالية المفيدة الا انه لا مهرب عنه حيث قال والى الله
المصير والنوك بالضم الحمق والعارب بمهملتين والخفا بمعجمتين البعيد وقوله
الا ان تتقوا مما يحتاج اليه كل من الجملتين السابقتين فهو متعلق باحدهما
مقدر للاخر كما هو دأب الشارح واشار بقوله من جهتهم الى ان من لم يتعلق
بتتقوا الا انه يتعدى بنفسه بل لابتداء الغاية ويقول لما يجب اتقاؤه ان
تقاة مصدر بمعنى المفعول اي متقى بمعنى ما يجب ان يتقى منه ويقول وانقادا الى
ان المصدر ليس بمعنى اسم المفعول بل معناه مفعول مطلق ومفعول تتقوا مجرور
من متلا الى جانب المعنى لا ان تتقوا بمعنى تحذروا وتخافوا فنزل منزلتهما وعدى
بمن قال المحقق التفتازاني لم يجد الحذر في كتب اللغة الا متعديا بنفسه كالاتقاء

في القاموس لا يؤبه له ولا يبالي به قوله قل ان تخفوا ما في صدوركم او تبدوه يعلمه
الله فان قلت معرفة المخفي يستلزم معرفة المبدي بطريق الاولى فما
فائدة ذكر او تبدوه قلت ليس المراد تعميم المعرفة بل تسوية نسبة المخفي
والمبدي الى علمه فاحفظه فانه دقيقة تدبيها للفطنة دقيقة قوله
ويعلم ما في السموات وما في الارض فيعلم سركم وعلنكم فيه اشارة الى ان قوله
ويعلم ما في السموات وما في الارض بمنزلة الدليل على معرفة السر والعلن
ولا يخفى انه حينئذ يناسب الوصل فيقول وبيانه يعلم ما في السموات وما في
الارض فلا يخفى عليه شيء يكون تعذيبكم به وهو على كل شيء قدير فيعذبكم باي
شيء يريد مما في السموات والارض فاحفظ ما يلقى اليك من معادن الجود والفيض
قوله والاية بيان لقوله ويحذركم الله نفسه اي بيان لوجه يعرف ذلك
من قوله وكانه قال الخ قوله اي تتمنى كل نفس الى اخره يريد بذلك تقدير المفعول
الثاني في قوله وما عملت من سوء حمل المفعول الثاني بالعطف على المفعول
الاول كقولك علمت زيدا فاضلا وعمرا وعطف عمرا على فاضلا وانا اقول لعل
تجد بمعنى الاصابة فلا تطلب الا مفعولا واحدا ومحضرا حال والمعنى تصيب كل
نفس ما عملت من خير محضرا بين يديه على رؤوس الخلائق تشهيرا له واعلانا لامره
وتجد ما عملت من سوء بينه وبين الله حفظا له عن الافتضاح والله رؤوف
بالعباد والمراد بكل نفس كل نفس له عمل خير وعمل شر وحال من ليس له الا
عمل خير ومن ليس له الا عمل شر من مفهومات الكلام قوله لو ان بينها وبينه
وبين ذلك اليوم يقال ينبغي ان يجعل ضمير بينه لما عملت من سوء لا لليوم
ونحن نقول جعل ضمير لليوم ابلغ لافادته انها تود الامد بينها وبين اليوم
مع اشتماله على حسن ما عملت من خير فانها لما عملت من سوء قوله وتود حال
من الضمير في عملت يريد ان العمل في الدنيا والود في الاخرة فلا يتحد زمان
العامل والحال وجوابه انه حال مقدرة قوله او مضمر نحو اذكر اقول الاولى
نصبه بتقدير يحذركم الله يوم تجد فلا يكون في عطف ويحذركم الله خفا
ويكون اجزاء الكلام في غاية الانتظام قوله وتجد معقود على ما عملت من خير
يعني وما عملت من سوء ليس معطوفا على مفعول تجد بل نحو ما بعده جملة مستقلة
معطوفة على تجد ولا يخفى ان الاحتمال غير مقصود على هذا بل يحتمل ان يكون

مجدا اخلا على ما عملت من سوء و تود يكون بمنزلة المفعول الثاني اي تجد
ما عملت من سوء هائلا بحيث تود ان بينها و بينه امدا **قوله** و ما تكون ما شرطية
لارتفاع تود نفيا لهذا مما يخالفه ما اشتهر في كتب النحو من جواز الرفع و الجزم
في الجزا اذا كان الشرط ماضيا فجاز ان يرد القراءتان على احد الاستعمالين
دون الاخر و نقل المحقق التفتازاني في جوابه ان رفع المضارع في الجزا
شاذ نص عليه المبرد و شهد له الاستعمال حيث لم يوجد الا في بيت يستشهد
به على جواز الرفع و هو ان اتاه خليل يوم مسالة يقول لا غايب مالي و لا
حرم و نحن نقول و لو سلم جواز الامرين يكفي لترجيح ما الموصولة اتفاق
القراء على الرفع و هجران قراءة الجزم مع ان الظاهر ورودهما لو كانت شرطية
فالتزام الرفع من امارات الموصولة نعم لا يتم نفي الصحة التي ادعاها **قوله**
و على هذا صح ان تكون شرطية يقال في صحتها بحث لانها ح اما ان لا تنعقد
المبتدا اي و هو ما عملت من سوء تود تكلف **قوله** كرر للتوكيد و التذكير
يقال لا تكرار لان ثانيهما للتحذير عن موالات الكافرين و هنا للتحذير عن عمل
السوء مطلقا و نحن نقول يحتمل ان عطفا على قوله اي تهاب من هذا اليوم
و من عمله السوء و يحذركم الله نفسه فتهابونه و لو كان الظرف متعلقا باذكر
يصح ان يكون عطفا على تجد اي يوم تجد يحذركم الله نفسه باطلاعه و كبريائه و قهاره
فهو بمراحل عن وهم التكرار **قوله** و ان كلما يراه كالا لنفسه او غيره فهو من
الله اي بمقادر منه و هو مرتبة التوحيد الصرف ابتغاء الفاعلية و بالعدم
اي قايم به و القيام بغيره توهم و الى الله اي راجع اليه لانه يعني الغير و الكلام
باق بحاله فاشار الى الغير وهم فيحتمل الرجوع اليه و هذا اشارة الى مرتبة
التوحيد الصرف **قوله** يحتمل المضي و المضارعة بمعنى فان تتولوا اي بمعنى
المخاطب في الكل فان ح يحتمل ان يكون داخلا تحت القول **قوله** لا يرضى عنهم
و لا يثني عليهم الاحسن ان يقال و لا يكشف الحجب عن قلوبهم بالتجاوز عما
فرط منهم و لا يقربهم من جناب عزه و جوار قدسه **قوله** و انما لم يقل
لا يحبهم لقصد العموم فيه انما ان يجعل الله لا يحب الكافرين جزاء فلا يصح
قصد العموم لان تولي طايفة خاصة لا يصير سببا لعدم محبة جميع الكافرين
بل بسبب عدم محبة كل احد توليه و اما ان يجعل و الاصل الجزاء سببا له اقيم

مقامه فتقدير الكلام فان تولوا فان الله لا يحبهم لانه لا يحب الكافرين فليس
وضع الكافرين موضع المضمر حتى يحتاج الى نكتة العدول بل هو على مقتضى
الظاهر **قوله** لما اوجب طاعة الرسل اولا لما امرهم بمتابعته صلى الله عليه
و سلم و اطاعته و جعل متابعته سببا لمحبة الله اياهم و عدم اطاعته سببا
لسخط الله عليهم و سلب محبة الله اياهم اكد ذلك بتعقيبه بما هو عادة الله من
اصطفاء انبيائه على مخالفيهم و ذمهم و تذليلهم و ما حل بهم نحو نفيا
لهؤلاء المتمردين عن متابعته صلى الله عليه و سلم فذكر اصطفاء ادم على
العالم الاعلى اصطفاء تسجيده على جميع الملائكة و جعلهم ساجدين له و جعل
الشيطان في لعنته و تمرده و اصطفى نوحا على العالم مع نهاية كثرتهم فاهلكهم
بالطوفان و حفظ نوحا و اتباعه و اصطفى ال ابراهيم على العالم مع ان
العالم كانوا كافرين لم يحل احد منهم متابعا و ذلك لمخالفيهم اصطفى موسى
و هرون على العالم و جعل السحرة مع كثرتهم مغلوبين لهما و فرعون مع عظمته
و غلبة جنوده مغلوبا و اهلكهم و لعل الحصر لذكر ادم و نوحا و الاولين و لم
يذكر ابراهيم و نبينا اذ ابراهيم لم يغلب بالكلية على العالم و هذا الكلام
لبيان ان نبينا سيغلب و ليس المراد الاصطفاء بالنبوة حتى يخفى وجه التخصيص
و بهذا ظهر ضعف الاستدلال به على تفضيلهم على الملائكة **قوله** و قيل بعضها
من بعض في الدين فحينئذ يكون تقييد الذرية اي اصطفى ذرية هم من بعض
و على التوجيه السابق اشارة الى ان نسل عمران خارجا عن ال ابراهيم و الاول
انا اصطفاه تعالى واحدا من قوم من عادته العدية فلا ينبغي ان يستبعد
قريش اصطفاء الرسول عليهم مع انه منهم **قوله** فعلية من الذر و هو صغار
النمل مائة منها بزنة شعيرة كذا في القاموس و ذكر في لغة الذر الذرية و كان
و قد يكسر و فتحها بولد الرجل للواحد و الجميع و ذكرها في ذرا بمعنى خلق و كسر
الشيء و قال هي ثلثة لنسل الثقلين و قوله فعليه من الذر مبنيا ان التاء
للنسبة الى الذر و ضم الذال من تغيرات النسبة صرح به المحقق التفتازاني
قوله بنية يقول لا زائدة عمران عليم بجنسها او عليم بما في بطنها فلم يكن قوله
ما في بطنها لظن انه ذكر كما كان نذرها لظنها كذلك و قوله فعولة بتشديد
السين **قوله** و تزوج بنته اشاع اي بنت ما ثان و على هذا يكون اشياع اخت

مريم ومواضع قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث المعراج في شان يحيى
وعيسى هما ابنا خالة لكن يخالفه ما روي ان حنة كانت عاقرا عجوزا لانه
يدل على انها لم تلد قبل مريم وكانت ايشاع عند زكريا حين ولادة مريم
فدفعه بقوله وكان يحيى وعيسى ابني خالة من الاب يعني ايشاع بنت عمران
ابوهما ثان لا من حنة وهناك اشكال اخر وهو انه روى الكشاف عن زكريا
انه قال عندي خالة مريم فيكون ايشاع خالة مريم لا اختها من الاب واجيب
بانه فلتكن اختها من الاب وخالتها من الام بجواز ان يكون ام حنة في نكاح
ابوهما ثان تحته بناء على جواز نكاح الربائب في شريعتهم اقول الحق
انه لا ثقة في هذا الاحتمال لا ورايات تقلده ولذا انه تكلف ويحتمل ضعيف بعنه لفاقو
ويحمل قوله ابني خالة مسامحة بجعل ابن بنت الخالة ابن الخالة ويكون ولد من
الاب امرا معلوما من الروايات لا امرا يحكم به ومن دفع المنافاة قوله فقالت
رب اني للتمثل بنذر ان دفعتني لذا هذه الرواية تنافي ظاهر النص وبيانه
نذرت لك ما في بطني فحكاية لهذا بنية على ضعفه وقوله روي قوله معتقا
لخدمته او مخلصا للعبادة في القاموس تحرير الرقبة اعتاقها وتحرير الكتاب
تقويمه فقوله معتقا لخدمته مستعار من تحرير الرقبة وقوله مخلصا للعبادة
من تقويم الكتاب لان جعل الولد مخلصا للعبادة تقويمه قوله فلعلها بنت الامر
على التقدير اي تقدير كونها ذكرا وطلب ذكرا مني فكنت بالولد في قوله ان
دونتني ونحلها عن الذكر ويحتمل انها صدقت بولده مطلقا فقالت تقبل مني
ايا كان ويكون قوله تعالى فتقبلها ربها اخبارا عن تقبل كان مسؤلها
فتقبل مني انه دعاء ودعوتي وهو طلب الذكر قوله في تأنيثه لانه كان
انثى في الواقع وترك قول الكشاف لانه كان انثى في علم الله تعالى لانه
انت بعد وجودها فلا حاجة الى جعل تأنيثه باعتبار علم الله وقوله وحاله
انتصاب انثى حالا لا عند اي عن الضمير دفع شبهة اخرى وهو انه لا فائدة
في هذا التقييد بالحال لانه كونه انثى عرف من تأنيث الضمير ودفعه بقوله لان
تأنيثها علم منه معناه ان كون الضمير عبارة عن انثى علم من قوله انثى و تأنيث
الضمير لا يتوقف على كون مدلوله انثى بين طريق العلم بقوله فان الحال وصاحبها
بالذات واحد ومعنى فضمانه تأويل المسألة محمد كاى النتائج ان تأنيث

الضمير ليس لكونه انثى ليعرف منه كونه انثى بل للتأويل بما يحتمل كونه ذكرا او انثى
ثم لا بد من نكتة في تأنيث الضمير ليس لكونه انثى ليعرف منه كونه انثى بل للتأويل
بما يحتمل كونه ذكرا بالتأويل وهو ان لا يكون من صورة الضمير ومعناه ثنا فو
ونحن نقول يرفعه ايضا ما يرفع كون الحكم بلا فائدة لعلم الله تعالى به من ان المراد
به التحسر والتحزن لا فائدة الخبر ولازمها اذ لا شك ان التحسر لا يتحقق بمجرد ان
يقال اني وضعتها فتامل فان قلت كما انه يلغو الخبر لاستغناء المخاطب عن الافادة
يلغو الكلام مع قصد التحسر لعلم المخاطب بكونه متحسرا قلت الكلام لا ينشا التحسر
بل التلفظ به يصير المتكلم متحسرا وليس لافادة التحسر وفرق بين احداث الشيء
وافادته ثم نقول يحتمل ان يكون الكلام لتحقيق محررها استعطافا فاستجلابا للحي
تقبله ولهذا قوله تواضعها برفع قدرها بترجيح محررها على كل محرر كما ورد من
تواضع لله رفعه الله قوله وهو استيناف يعني جملة منقطعة عما قبلها والاعني
جملة معترضة فالواو للاعتراض ولا يلزم التجهيل ومنع ما يوهم من فائدة في
لما يجهل به ويمكن ان يكون ما عبارة عن الواضعة يعني والله اعلم بشان ام مريم حين
تحررها وتحزنها من توهم خيبة رجائها وانها البتت من الولي الى الله في شان الها
مرتبة عظمى وتحررها تحريرا لا يوجد مثله لكن لا توافق القراءات يستدعي جعل قراءة
الخطاب خطابا منها لنفسها تسلية كما ان قراءة الغيبة تستدعي جعلها خطابا
من الله تعظيما لموضوعها وكون وليس الذكر بيانا لتقولها والله اعلم بما وضعت
يشفي التقبل الا ان الواو للحال ويحتمل ان يكون قراءة المتكلم والخطاب رجوعا عن
التحسر للضمنة الشكوى بما انعم الله والحضار بجهله واحالة الامر الى الله والرضا
ما اعطاه وقوله ايه وليس الذكر الذي طلبت على احد وجهي بناء الامر على
الاخر ومعناه ليس الذكر الذي قدرت وجوده وثبوتها وليس الذكر الذي
تحررته من قراته كالانثى التي وضعت وعلى تقدير ان يكون من قولها لا بد يعني
كون اللام للجنس بجواز ان يكون للعهد على ما سبق بل يتعين كونها للعهد
لتعينه مع امكانه وتوقف الجنس على عدم العهد قوله اي ليس الذكر والانثى
سيان اشارة الى ان التشبيه ليس لالحاق الناقص بالكامل والا ينبغي ان يقال
وليس الانثى بل الذكر بل المراد نفي المساواة وفي ليس ضمير الشان لذا رفع
سيان او في بعض النسخ سيين وهو واضح وقوله واني سميتها مريم عطف على ما

بلها من معاالها يحتمل فيهما ان يكون قوله من معاالها بيانا للكلمة ما وان يكون خبرا
بعد خبر ونحن نقول لتقديم المسند اليه فيه التخصيص يعني التسمية مني لا اثبات كني
فيه ابوها اذ لا اب لها فهو عرض لكونها يتيمة استعطافا له تعالى وجعلا ليتامها
شفيعه وكذا في قوله واني اعيذها بك والتقرب الى الرب في ذكرها تعرض انها
محبة للعبادة حيث سمتها عابدة تنا لا قوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم
روى الحديث بيانا لاحاديث دعائها حيث اعاذها الله من الشيطان واثبت
الحديث من غير تردد ورد الزمخشري الكشاف في صحته لانه بمعزل عن ان يتردد
فيه كيف وهو حديث اتفق البخاري ومسلم فيه لكنه تبعه في تاويله لا لانه
ينكر صحة ظاهره بما ذكره الكشاف من المقدمات الواهية بل لانه مرادف
بافادة تمام من الشيطان اذ ليس الضرر في المس حين الولادة بل في اغوائه
وتاثيره في الاغواء ومحصل التاويل ان المس عبارة عن الطمع في الاغواء
والاستهلال عبارة عن تاثر المولود بالمس قوله وما من مولود يولد
الظاهر فيه ولد ليصح استثناء مريم وابنها عنه فكانه عبر الماضي بالمضارع
حكاية للحال قوله اي بوجه حسن يقبل به جعل القبول اولا مفعولا بمعنى ما يقبل
به الشيء كالسعوط به واللدود لما يلد به ليصح قوله بقبول بذكر الباء اذ لو
كان على معناه المصدري لينبغي ان يقال بقبول حسنا كما قال فانبتها نباتا حسنا
ونباتا انبتها على المعنى المصدري المشهور وقدر مضافا وحمل الوجه اقامة
الانثى مقام الذكر او تقبلها قبل الكبر ونحن نقول ادخل الباء بمعنى اي
تقبل نذرها مع قبول حسن لدعائها في حقهما حيث اعاذهما من الشيطان من اول
الولادة الى خاتمة الحيوة قوله وقالت دونكم هذه النذيرة اي خذوا هذه النذ
والاظهر في وجه التنافس ان الله تعالى حببها في قلوبهم وعظمها في اعينهم
قوله على ان الفاعل هو الله ليشعر بان الضمير لله لتقرره في الاذهان ولا حاجة
اليه لظهور رجوعه الى ربها والاولى على ان الفاعل ربها قوله كلما دخل عليها
زكريا المحراب لم يعطفها لانه مقررة لتقبلها بقبول حسن وانباتها نباتا
حسنا وتكفل امرها زكريا ولك ان تجعل الفصل لعدم الجامع لا باعتبار المسند
ولا المسند اليه قوله جواب كلما وناصبه الظاهر ان ناصبه فعل الشرط
اذ كلما لاجمال الاوقات فكانه قيل ان دخل في هذا الوقت وجد وان دخل في ذلك

الوقت وجد وهكذا قوله وجعل ذلك معجزة زكريا ابعد فبعد استثناء الامر عليه
فيجوز ان يكون السؤال للتعجب في غير اوان تكلمه فيظهر عظم شانها على زكريا
وايضا ان اشتباه زكريا في انها معجزة لا اشتباه انه من الجنة او من نبات
الدنيا قوله او بغير استحقاق تفضلا به فلا فائدة ان الرزق بحسب الاستحقاق
يستدعي محاسبة الاستحقاق والجزاء قوله وهو يحتمل ان يكون من كلامها وايد
هذا الاحتمال برواية الحديث ومعنى فرجع بها اليها انه ارسل هدية
اليها وذهب معها اليه وهلمي بمعنى اقبلي قوله كما وهبتها لحنة وهذا السؤال
وان استدعى ان يهبه انثى الا انه وهبه ذكرا تنبيها على ان مريم انثى صورة
ذكر معنى ولذا قال وكانت من القانتين ومن فوائد هذا التشبيه في طلبه
انه كان يحيى حصورا مانعا للنفس عن النساء كما ان مريم لم تكن تميل الى الرجال
فاحفظ كلمات لا ريبة لعاقل في انها كلها تحقيقية قوله وقيل لما راى الفواكه
في غير اوانها انتبه على جواز ولادة العاجز من الشيخ قال المحقق التفتازاني في
جهة ان الولد بمنزلة الثمر والعقر بمنزلة غير اوانه لا من جهة مجرد انه علم انه
زمان ظهور خوارق العادات وهنا له وجوه اخر وهبنا هنالك احدها انه لما
راى تقبل الانثى مقام الذكر تنبه لانه يجوز ان يقام الشيخ مقام الشاب والعاقر
مقام المنتج وثانيها انه لما راى تقبل الطفل مقام الكبير للتحرير تنبه لذلك
وثالثها انه لما راى تكلم مريم في غير اوانه تنبه لجواز ان تلد في غير اوانه
ورابعها انه لما سمع من مريم ان الله يرزق من يشاء بغير حساب اي بغير استحقاق تنبه
لجواز ان تلد من غير استعداد قوله خبر او حال اخرى او صفة للخبر والحال افرده
لكونها موصوفة او مردودا وان تجعل غريبا فمنع صرفه للتعريف صرفه للتعريف
ووزن الفعل لا قاطع لمنع صرفه لاحتمال ان يكون مبنيا لجعل العلم حاله بان يكون
فيه ضمير كما في قوله نبئت اخوالي بني يزيد ظلما علينا لهم فديد قوله مصدقا
حال مقدرة لتباعد زمان التصديق والتبشير وتسميته كتاب الله بكلمة يحتمل ان
يكون لانه في ذات الله تعالى غير متكثر انما يتكثر بعد تعلقه بالالفاظ كما تقرر في
محله قوله وسيدا يسود قومه يفوق عقب مصدقا بكلمة من الله به اشارة الى
انه نبي كعيسى وليس من امته كما يستفاد من قوله مصدقا بكلمة من الله قوله وحصورا
مبالغا في حصر النفس عن الشهوات والملاهي يعني ليس نفيا في مخرجه بحصر النفس

من النساء كما فسر به الشافعية حتى يستدل به على فضل العزوبة على التزوج
اشيا منعما او كائنا من عباد من لم يات كبيرة ولا صغيرة فان قلت كان الظاهر
ان يقول ناشيا من لم يات كبيرة ولا صغيرة او كائنا من عباده لم قلت لم يخص
الصالحين اولا لعدم الحاجة الى تخصيصه وخصصه ثانيا لانه لم يعتد به
للناس للعابد ووصفه بالنبوة قوله استبعادا من حيث العادة الخ كل من الحسن
الاولين مستبعد لان التبشير على ما هو خلاف العادة بمحض فضل الله فلا مجال
للاستبعاد لان قدرة الله واسعة ولا وجه للتعجب لان التعجب ادراك امر
خفي السبب وهو امر معلوم السبب سببه محض قدرة الله على خلاف العادة
فالوجه انه استفهام عن كيفية حدوث الغلام رجاء ان يخبر انه يجعل مع امرأته
شابا فيصير مبشرا بانعام عظيم آخر قوله ولامرأة بنت ثمان وتسعون لا يلد
النظم كبر سن المرأة وكان ذكره مناسب المقام لان العقر الذي لا اختصاص له
بوقت دون وقت اغنى عن ذكره فلذا لم يذكر قوله او كان اثر عليه وزوجته من
الكبر والعقر هذا على تقدير ان يكون جوابا للاستفهام عن كيفية الحدوث وفيه
بحث لانه لا معنى لوجود الغلام مع وجود العقر ولا يستفاد من كلام السلام
كبر الزوج حتى يصح كونه كذلك اشارة اليه قوله لاستقبله بالبشاشة ولا ادعى
حق حفظه عما يضره وادعو لحفظه قوله اي ولا يقدر على تكليم الناس ثلاث
الظاهر ثلاثة ولا يدل النص على سلب القدرة وانما يدل على نفي التكلم ولولا انه
قلبه لا يرضى بالتكليم لكمال الاشتغال بالذكر قوله وانما حبس لسانه عن
مكالمتهم خاصة هذا قول اكثر المفسرين وعن قتادة انه حبس عقوبة على
سؤاله الآية على ما في المعالم قوله واحسن الجواب ما اشتق من السؤال اي
ادعى مناسبة للسؤال كانه يشتق منه ووجه المناسبة ان السؤال الآية
لان يشتغل بالشكر فاجيب بان آيتك ان لا تقدر الا على ما هو الشكر قوله والا
منقطع وقيل متصل رجح المنقطع على المتصل على عكس ما في الكشاف لان ادخال
المستثنى بالتاويل في المستثنى منه غير معهود والاستثناء لا تشذ باب الاستثناء
المنقطع لان للسان تريد بما جاء والقوم مركبهم الاحمار قوله ترخبا اي
تضطرب وتحرك وانما جواب وللاليتين جانبان فالمراد التثنية غير
الجمع كما هذه جمع التثنين كما في صغت قلوبكما وتستطارا اي تطيرا من طيره

دعي واحدة اثنتا رجوع ضميرها الى الجمع غير السالم كما في صغت قلوبكما فوجه الا
بانه يدل عن نون تاكيد في الوقفة قد تدخل على الجزا وقيل هي تثنية مجزوم
لان الروادف تثنى المعنى قوله واذكر ربك في ايام الحبسة يحتمل ان يكون الامر
بالذكر مطلقا شكرا لهذه النعمة لا في خصوص ايام الحبسة يحتمل ان يكون الامر
بالذكر مطلقا شكرا لهذه النعمة لا في خصوص ايام الحبسة وان يكون في جميع
ايام الحمل لتعود بركاته الى الحمل قوله وهو مؤكد لما قبله مبين للغرض فيشكل
العطف من وجهين عطف الانشا على الاخبار وعطف المؤكد على المؤكد الا
ان يقال هو معطوف على محذوف والتقدير اشكر واذكر ولا يبعد ان يجعل
الامر بمعنى الخبر عطفا على لا تكلم فيكون في تقدير ان لا تكلم وتذكر ربك قوله
وتقييد الامر بالكثرة يدل على انه لا يفيد التكرار فيه بحث لجواز ان يكون للمعنى
والابكار وقيل له ايضا فتامل قوله كانت معجزة زكريا او ارهاصا قال المحقق
التفتازاني الارهاص تاسيس النبوة بظهور الخوارق قبل البعثة كاظلال الغمام
لنبينا في طريق الشام والحمل على معجزة زكريا بعيد لان من شرطها التحدي
والتصدي الى الاتيان قوله فان الاجماع على انه تعالى لم يستنبئ امرأة
لقوله تعالى واذ قالت الملائكة يا مريم ان الله اصطفاك فان قلت ما الحاجة
الى الاجماع مع هذا الظهور قلت لاحتمال الارسال بعث الرسول الاخص من
النبي قوله وطهرك مما يستقذر من النساء قال المحقق التفتازاني اي خلقها
مطهرة فلا يلزم وخلوق سابقة التلوث والثاني هدايتها اختصاص جميع ما
ذكر في الاول وجميع ما ذكر في الثاني بالثاني في الاظهر ان المراد بالاصطفاء
الاول اصطفاء على كل محرر وان كان ذكرا كما قال وليس الذكر كالانثى
والثاني اصطفاء في التطهير على نساء العالمين وما قذفتها اليهود
اي تهمتها قال المحقق التفتازاني اتهمتها اليهود بيوسف النجار من عباد
بني اسرائيل قوله يا مريم اقنتي من مقولة الملائكة وصبرها بالمحافظة على الصلوات
بعد ان اخبروها بعلو درجتها وكمال قربها الى الله لئلا تغتر ولا تغفل من العبادة
ولو كان الركوع بمعنى الخشوع كان حفظها عن الوقوع في مرتبة التكبر
والاستعلاء بما لها من علو الدرجة قوله مبالغة في المحافظة عليها اي جميع
الاركان وهو الظاهر او على الصلوة لان الامر بكل جزء في مقام الامر بالكل

مبالغة في المحافظة عليها اذ في ذكر الشيء تفصيلا تقرير ليس في الاجمال
قوله وتقديم السجود على الركوع هذا اذا كان المراد به سجود الصلوة اما اذا
كان المراد به سجود التلاوة فصدر في مقامه وهو مقام ذكر القنوت
اي القيام في الصلوة الذي هو بمنزلة ذكر القراءة قوله او التنبيه على ان
الواو لا يوجب الترتيب فيه ضعف لان خطاب القرآن ليس مع من يعلم لغة العرب
لا مع من يتعلم عنه اللغة قوله او ليقترن اركعي بالراكعين للايذان بان المراد بقوله
اركعي الراكعين المعتبر به من المصلين للايذان بان من ليس في صلوتهم ركوع ليس
مصلين وتمام هذه النكتة يتوقف على بيان وجه اثر التعبير بالساجدين
منبها على انه من لا سجدة في صلوته ليس من المصلين وكانه وجهه ما يستفاد
مما ذكر في الكشاف حيث قال ويحتمل ان يكون في زمانها من كان يقوم ويسجد
في صلوته ولا يركع وفيه من يركع فامرت بان تركع مع الراكعين ولا تكون
مع من لا يركع فالنكتة في التعبير فاحصله نكتة في ذكر فاركعي مع الراكعين
ونحن نقول والله اعلم عبر في مقام الامر بالصلوة بالجماعة بقوله اركعي مع
الراكعين للاشارة بان يدرك الجماعة من ادرك الركوع حتى ان من لم يدرك
الركوع لم يدرك الركعة قوله اي ما ذكرنا من القصص اشارة الى توجيه افراد اسم
الاشارة مع تعدد المشار اليه ولم يفصل في البيان كما في الكشاف حيث قال
وذلك اشارة الى ما سبق من نبإ زكريا ويحيى ومريم وعيسى انما لانه
حمل المشار اليه اكثر بارادة القصص المذكورة في هذه السورة من وقايع
الدنيا والاخرة ولم يخصها بما ذكر من قوله اذ قالت امرأة عمران الى هنا اخصه
لكن بما ذكر فيه قصة امرأة عمران وجعلها تحت قصة مريم تكلف قوله
اقلامهم قال المحقق التفتازاني قال الزجاج الاقلام هنا القداح جعلوا عليها
علامات يعرفون بها من يكفل مريم على جهة القرعة وسمي السهم قلما لانه
يقلم اي يبرى وكل ما قطعت منه شيئا فقد قلمته قوله والمراد تقرير كونه
وحيا على سبيل التهكم بمنكريه دفع لما يورد من انه لم نفي الشاهدة التي هي غنية
عن البيان لظهور انتفائها على كل احد وترك نفي السماع الذي يحتمل توهمه
ووجه الدفع انه قصد به التهكم بهم كما قيل لعمراكم في الشك فانه وجه
يدعون انه شاهد القصة بعد اتفاقكم على انه لم يسمع شيئا ونحن نقول انه

ينفي

ينفي الشاهدة على انه يعرف ذلك كمعرفة الشاهد وذلك لا يكون الا بالوحي و
معرفة الامور بالسماع لا بطريق الوحي لا يكون كمعرفة المشاهد قوله متعلق بمحذوف
دل عليه يلقون اقلامهم اي يلقون ليعلموا او يقولوا ايهم يكفل في الكشاف يتعلق
ايهم يكفل ويعلموا او يقولون فجعل المحذوف تارة حالا وتارة مفعولا له فيحتمل
تقدير عزم حالا ولا يخفى وجه تخييل الظاهر او يقولون كما في الكشاف وكان
قوله او يقولوا سهو من الناسخ الا ان يقال انه اراد بقوله او يقولوا ليحكموا لا
ليستفهموا كما قصده الكشاف وذلك ان تجعل ايهم بدلا عن ضمير الجمع اي يلقي
كل يقصد كما لته وبنائه في منه واعرض عن تقدير ينظرون لان الناظر افعال
القلوب لا يجوز على ما هو المشهور قال المحقق التفتازاني وتعلقه بيقولون
لا يفيد فائدة يعتد بها وفيه انه يفيد فائدة ليعلموا بلا خفاء قوله المسيح
لقبه وهو من الالقاب المشرفة صحح في نسخ الكشاف على لفظ اسم الفاعل
والصيغة المفعول ايضا وجه وكانه تعرض لبيان انه لقب للاشكال
في حمله على الاسم الذي يقابل اللقب لكنه غفل عن التعرض لما يدفعه و
على دفع اشكال الحمل ابن مريم الذي هو صفة قوله ولانه في تعدد الخبر افراد
المبتدا فانه اسم جنس مضاف ان كان مراده دفع التنافي على كونه اسم جنس
ففيه انه انما يندفع لو كان اسم جنس يطلق على القليل والكثير كالثمر وهو ليس
كذلك بل اسم رجل وان كان على كونه اسم جنس مضاف بناء على حمل تعريف
الاضافة للاستغراق ففيه ان الاستغراق بمعنى كل فرد فلا يصح حمل المتعدد
عليه لا على سبيل البدل ولا على سبيل الاجتماع وغاية ما يوجه به ان يقال
حمل المتعدد على مجموع يتضمنه الاستغراق بمعنى كل واحد على نحو قوله تعالى
وما من دابة الا امم امثالكم قتادة قال قوله تكلف لا طائل تحته اذ تصحيح
اسم ظاهر في انه من اوضاع العبري على قانون لغة العرب يتوهم انه من
اوضاع العرب تكلف لا طائل تحته قوله ويحتمل ان يراد ان الذي يعرف به
ويتميز عن غيره الفرق بين هذا التوجيه والتوجيه السابق ان السابق
تصرف في الخبر بتنزيل ما ليس باسم منزلته وهذا التوجيه تصرف في المبتدا
بجعله مستعملا فيما اشتهر به من الوصف فان الاسم مشتهر بالتمييز والتعريف
وفيه بعد ان مريم على ما هو ظاهره من كونه صفة وليس فيه اخراج الخبر

على ان الجزية تنا في حذف همزة ابن من الكتابة ورجح بجوز ان يجعل الخبر المجموع
كما صرح به الكشاف وان يجعل كل واحد خبرا فلقد اجمل حيث قال قوله وانما قيل
ابن مريم اولا فلان لا ابن مريم لانه في قوة ابن فلانة قوله وتذكيره للمعنى
والاخبار برعاية جانب المعنى احترازا عن توهم كونه انثى وانما وصفه بالوجاهة
في الدنيا تسلية لها وازالة لحزنها لتوهم ان يطعن بانه لا اب له ويكون
دليلا لذلك قوله اي يكلمهم حال كونه طفلا وكهلا كلام الانبياء من غير
تفاوت ونحن نقول اشار الى ابتداء زمان نبوته وانتهائه وبيانه لا يجاوز
سن الكهولية قوله وذكر احواله المختلفة المتباينة اي ليس بينها مناسبة
جامعة لاشتراك جميعها في الارسال ولا يخفى ان من جملة تلك الاحوال
المرسلة قوله ومن الصالحين فالاولى ذكر هذا الكلام بعده ليدخل في الاحوال
بلا خفا قوله حال ثالث من كلمة لا يخفى انه رابع من كلمة ثالث من ضميرها
وان جعل المعطوف على الحال حالا مسامحة قوله او استفهام عن انه يكون
بتزوج او غيره ويحتمل ان يكون استفهاما عن انه من اي شخص يكون قوله القائل
جبريل والمنادي فيل ارادت بقوله رب اي جبريل قوله كذلك الله يخلق ما يشاء
اي يخلق الولد بلا اب يخلق ما يشاء من غير وجود سببه العادي قوله القائل
جبريل او الله وجبريل يحكي لها اما بلا تغيير فيكون فيه التفات واما بتغيير واما
قوله تعالى انا اخلق ما اشاء اذا قضيت امرا فانما اقول له كن فيكون جعله
الحاكي عن طريق الغيبة على ما يقتضيه حال الرسالة كثير فهو نقل الحال عن حكاية
بعيد لانه لا يظهر وجه جعل جبريل حاكيا والاحتراز عن ان يكون الله خاطبها بكلام
بطريق الالتفات ويكون ذلك كرامة لها او معجزة زكريا ارهاصا لنبوة عيسى
نعم لو ثبت انه لا يتكلم الله تعالى الا مع نبي لعهد ذلك قوله انما اراه فقصر
وانما اسمان وكن خبره قوله اشارة الى انه كما يقدر ان يخلق الاشياء مدرجا
الى جزء بيانه هنا يدل على انه محمل قوله اذا قضى امرا على القضاء دفعة وعبر عن خفاء
الدلالة بالاشارة لان ظاهره العموم والتخصيص خلاف الظاهر والظاهر ما يجيء في
تفسير من سورة يس حيث قال انما امره اي شانه اذا اراد شيئا ان يقول له كن
اي تكون فيكون اي يحدث وهو تمثيل لتاثير قدرته في مراده بامر المطاع للمطيع
في حصول المامور من غير امتناع وتوقف وافتقار الى مزاولة عمل واستعمال الة

قطعا

قطعا لمادة الشبهة وهو قياس قدرة الله على قدرة الخلق فان قلت ما فايدة قوله
له ولا يكون قول كن الا للمخاطب قلت القول اذا تعدى باللام فهو بمعنى المخاطبة
فهو اراد بذكره جعل القول بمعنى الخطاب والله اعلم بالصواب قوله كلام مبتدا
يعني ليس داخلا في كلام سابق بالعطف على جزء من اجزائه بل هي جملة مستقلة
غير معمولة لشيء من الواو اعتراضية ذكرت تطييبا لقلبها وازاحة لما همها من خوف
اللوم لانه لما عرفت مناقبه يهون عليه شدايد اللوم فما ذكره المحقق التفتازاني
ان التوجيه الحسن هو كونه كلاما مبتدا وان كان مما يصلح لعطفه عليه غير
ظاهر ليس بشيء لكن ما ذكره من انه يتوجه على الكل سؤال الفصل بين المعطوف
والمعطوف عليه بقوله تعالى قالت رب انى يكون لي ولد الخ وكان ينبغي ان يؤخر
عن ذكر الاوصاف والاحوال لا يخلو عن قوة ولذا قال والمخلص سوى اعتبار
اهتمام عناية لمن ينبغي ان يذكر وجه يصحح يتم التوجيه ونحن نقول بتوفيق الله
الملهم في قوله ان وجه الفصل بيان ان البشارة على وجه وقع واذا بلغ كلام الملايكة
الى قوله ومن الصالحين سرحت مريم وقالت رب الى آخره لعدم علمها بان كلام
الملايكة لم ينته فاجيب ثم ذكر تتمة الكلام قوله والكتاب الكتبة اي صنعة
الكتابة بان يصير كاتبا او قارئا للكتابة وجعل الكتابين تخصيصا بعد التعميم
لا ينافيه الفصل بينهما وبين الكتاب بالحكمة بل فيه حكمة بالغة كمال البلاغة
لانه ايهام انه لا مناسبة بينهما وبين الكتاب حتى يراعي الوصل بينهما وبينه
ويجتنب عن الفصل قوله كانه قال ناطقا لان التنصيص في طريق التضمين
جعل المضمن حالا لا معطوفا وكذلك الاولى بتضمين ذكرا ليلا يحتاج الى النقل
المجاز قوله وارسلت رسولا باني قد جئتكم باية اي ملتبسا اني قد جئتكم
باية اي ملتبسا في قد جئتكم وهو متبهم ذكره توطية لما ينقله من قوله اني
اخلق كما هو شان الابدال وانما قال قد جئتكم مبالغة في المجي به كانه قد جاء
والاصح لم يجي قبل هذا القول لكن الظاهر والاظهر ان قوله قد جئتكم باية بيان
الاية انه ولد بلا اب وتكلم بدعوى الرسالة قبل اوانه ويكون اني اخلق الطير
اشارة الى معجزات باقية بعده للتذكر في صورة التعدد قوله نصب بدل
اني هذا على مذهب من جعل انه وان محذوف الجار منصوبا وبعضهم جعله مجرورا
وقوله او رفع على هي في الجملة صفة اية واستيناف في جواب ما هي وجعل

الامور المتعددة التي ذلك كل منها اية لكمال اعتنائها واشتراكها في الزمن ولا
منافاة بين جعلها نفس الاية وبين جعلها ظرفا لها في قوله ان في ذلك لاية
لكم لان في للتجريد كما في قوله تعالى لهم فيها دار الخلد قوله والمعنى اقدر لكم
تفسير للخلق بالتقدير وينبغي ان يجعل باذن الله معمولا لاخلق ايضا ليكون فيه
منع لتصوير صورة الحيوان لمن لم ياذن له الله وفي خلقة الطير واحيا الموتى اياه
ايضا دليل على من خلق بلا ابوان الد لاستبعاده لانه خلق طيرا لا يولد الا من
اب وام ومجموعهما تضمنا المعجزة على اسلوب حكيم ودافعة تهمة كل ناقص سقيم
قوله وابرئ الاكمه والابرص الذي الاولى تقديم تفسير الاكمه على الابرص
قوله احيي الموتى في الكشاف انه احيى اربعة نفر واحيى حزقيل ثمانية الاف قوله
كرر باذن الله دفعا لوهم الالوهية بان الاحيا جعله متعلقا بالاحيا والاظهر
انه متعلق بالابراء ايضا فنقول كرر لان المعجزة هو فعل الله الظاهر على يد
مدعي الرسالة فالاعجاز باعتبار اسناده الى الله تعالى قوله من احوالكم التي
لا تشكون فيها اشارة الى وجه تخصيص الانباء بانها العجم قوله عطف على برسول
على الوجهين في تضمين المصدق للنطق تخفا وبينه الكشاف بانه كان قيل ناطقا
باني مصدق وقال المحقق التفتازاني ولا يخفى ان في هذا نوع خروج عن قانون
التضمين قوله او مردود على قوله قد جئتكم باية بان يكون عطفا على معنى باية
كانه قيل جئتكم لاظهار اية ولاحل ومعطوف على معنى مصدقا بجعله في معنى لاصدق
كما هو فيما استشهد به مما ذكره المحقق التفتازاني ان رد لاحل على قوله بانه بحسب
الظاهر ولا بتعين اضمار قد جئتكم بهذا في التحقيق من عطف الجمل اذ لا وجه لعطف
المفعول له على المفعول به ضعيف والحق مع القاضي قدس سره وللان يجعله معطوفا
على لفظ مصدقا بتقدير ومصدقا لاحل لكم قوله والثرب جمع ثرب بالفتح وهو شحم
رقيق يغشي الكرش والمعي قوله والعمل في السبت فيه اختلاف قوله وجئتكم باية
على ان الله ربي وهذا ظاهر في قراءة فتح ان لكن لما لم يذكر هذه القراءة كما ذكره
الكشاف خفي مراده وكان الاولى ان يذكرها قوله تحقق كفرهم عنده تحقق ما
يدرك بالحواس بيان ان الاحساس استعارة للعلم بلا شبهة اذ الكفر لا يحس
والثاني تقدير احساس الكفر باحساس اثار الكفر والافراد ملتبسا واخويه تدل
على انه جعله حالا من المفعول ووصفا للمفعول انسب بتحريض الناس على النصرة

قوله

قوله اجله حالا عنه ولا انداء او الحال بين امرين فعبر لما هو بجنبه قوله من الذين
يسعون انتصارا الى الله يحتمل اضافة العرفي واضافة المشاركة في النصرة
قوله وقيل الى ههنا بمعنى مع او في واللام صح بتلك المعاني بكلمة الى في
من التسهيل ومثلوا الا في بمعنى اللام بقولك الامر اليك ولا يخفى انه لام الاختصاص
والظاهر فيما نحن فيه التعليل ويحتمل ان يكون الى متعلقا بالانصار بلا تضمين
ويكون المراد من ينصرني الى الله اي الى زمان الوصول وهو زمان الموت
ففيه تذكرة الى ان نصرة الرسول انما تنفع لو كانت الى الموت ولا فوز لمن لا
يستقيم دايما قوله حواري الرجل خالصته اي جماعته الخالصة الاختصاص
به من الحور بالنسبة اليه فاطلق الحوري على الخالص وجمع على حوارى ككرسي
وكراسي وجعله المحقق التفتازاني في شرحها وجعل الفه من تغييرات النسبة
وكانه دعاه اليه واطلاق الحواري على واحد ويصح ان يكون منقولا من
الجمع الى الجنس بتنزيل الواحد الكامل في الخلوص منزلة جماعة خالصة والمراد
بالحضريات النساء اللاتي في الحضر لا من في البادية قيل لها الحواريات
لخلوص الوانها وعدم تغيرها بتصرف الشمس قوله آمنا بالله واشهد عطف
على امنا بالله ولعل وجه العطف ان قولهم امنا بالله انشاء الايمان ولا اخبار
عن حالهم وجعل طلب الشهادة على طلب شهادة يوم القيمة ونحن نقول لعلهم
اعلم لعلهم بانهم يهودون واشهد لنا حين يعرض ايماننا على ربنا بقولنا ربنا امنا
بما انزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين ولعل سرها دقته تا ميمنه
لدعوتهم وطلب كتابتهم كناية عن تثبيتهم على الايمان وجعل خاتمتهم عليه قوله
ومع الانبياء الذين يشهدون لاتباعهم لعل كتابتهم معهم بان يكتبهم شهداء
لهم لا ان يكونوا من جملة الشهداء كما هو ظاهر العبارة قوله او امة محمد عليه
الصلوة والسلام اشار الكشاف الى ضعفه وبين وجه ضعفه المحقق التفتازاني
بخفاء وجه الدلالة على هذا المعهود وكانه رأي اشتهار امة محمد صلى الله و
عليه وسلم بالشهادة على الناس فيما بين اهل الشرع فلم يرض بتضعيفه وقواه
بقوله فانهم شهداء الناس والاظهر ان يقول فانهم يعلموا الشهادة
على الناس يشهدون بها قوله من حيث لا يعلمه وهو ترقب الفرصة حتى اذا
وجدها لم يهمل الثلث وقتلها غيلة قوله او انهم مكروا لا يخفى ان هنا لا يتفق

من النظم بل المقيد لذا اشد الماكرين وما هو والاظهران يفسر بان مكره احسن واوقع في محله لبعده عن النظم **قوله** ظرف لمكر الله قدمه على التوجيه الثاني مع ان الكشاف اخره تنبيها على رجحانه اذ ليس لتعليق الجزء بزمان دون زمان زمان كثير كما ذكره المحقق التفتازاني والاحسن في الاضمار ما هو المشهور من تقديرا ذكر فيكون اثرا بذكر ما تقرر كونه خير الماكرين **قوله** يا عيسى اني متوفيك اي لان تسلط الكفار عليه جعل المقام مقام اعتقاد انهم يقتلونه والوعد بانه يتوفاه ويبلغه الى ما قدره له يفيد انه لم يبلغ غاية اجله وقوله ومطهرك من الذين كفروا يدل على انه لا يموت في السما بل يرد الى الارض لان التطهير من الكفار لا يكون في السما لان السما خال عنهم ويستفاد منه انه اذا جاء في الارض لا يبقى على وجه الارض كافر والله اعلم **قوله** اني متوفيك نايما لئلا تخاف زمان رفعك الى السماء فتنبه في السماء امنا غير خائف **قوله** فوق الذين كفروا الى يوم القيمة المراد العلو بالرتبة التقييد بقوله الى يوم القيمة التأبيد كقولهم ما دامت السماء وما دار الفلك اذ علوهم لا ينتهي بيوم القيمة **قوله** فاما الذين كفروا اي اما الذين كفروا منكم ولا يخفى انهم مخاطبون في ضمن الخطاب الى الكل فاحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون فهل هذا القدر يكفي في الالتفات او لا التفات نحو الانتقال من طريق يجي بعده قصدا الى الطريق آخر كذلك الظاهر هنا لكن في فلا التفات في الكلام وارد على كونه تفسيرا لحكم وتفصيلا له ان الحكم بعد الرجوع وهو في القيمة فيترتب العذاب في الدنيا واجيب عنه بوجوه جمعها المحقق التفتازاني في قربها مع اختصاص الرجوع بيوم القيمة وبما لم ينالوه مما ذكر لك منه انه متعلق بالشدة اي عذابا شديدا لا ينال قد الشدة قوله في الدنيا والآخرة مبالغة في لزوم الشدة فتأمل **قوله** تعريض لذلك اي لذلك التفصيل اعتبار ان تقييد نفي المحبة بالظالمين **قوله** اشارة الى ما سبق من نبأ عيسى وغيره وافراد لتأويل المتعدد بما سبق كما اشار اليه ونحن نقول انه اشارة الى ما في بعده من قوله ان مثل عيسى عند الله الخ وتوطية له **قوله** على ان العامل معنى الاشارة لا قوله من الآيات لان الحال لا يتقدم العامل المعنوي وجعله تفسيرا بدلا على جواز وقوع التفسير بين معمولات الخبر او قوله من الآيات

حال

حال من ذلك **قوله** وقيل اللوح لان اللوح مشتمل على ايات تعد له تعالى وعلى الذكر الحكيم **قوله** شبه حاله بما هو اعرب ووجه الشبه الغرابة والشبه به اتم فلا يرد انه لا يصح التشبيه لمخالفتهما في كون ادم بلا ام واب دونه **قوله** اي انشاه بشرا ربما انا التراخي بين خلق القالب والاحيا فانه قبل الاحيا جمال لا بشرا والتراخي بين الخبرين للخبر عن خلقه من تراب وعن كيفية خلقه وهنا بحث وهو انه جعل القاضي قوله كن فيكون كناية عن الخلق دفعة بلا مادة وسبب ومن البين ان ادم ليس مخلوقا دفعة فاستعماله في شان ادم تبين ان المراد ليس ما ذكره **قوله** حكاية حال ماضية لان المقام للمضي بحكم قوله قال ولك ان تجعل المراد المستقبل بالنظر الى ما قبله وهو قول كن **قوله** خبر محذوف اي هو الحق وقيل مبتدا الخ قال المحقق التفتازاني الاول اوفق بالمقصود وهو الدلالة على ان الحكم السابق هو الحق لا ما زعم النصارى من الالوهية لكن قوله من بعد ما جاءك من العلم اوفق به كما ان قوله فلا تكن من الممترين اوفق بالاول **قوله** خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم على طريقة التهييج على الثبات على الحق لزيادة الثبات والا فهو صلى الله عليه وسلم منزه عن الافترا وكذلك في كونه خطابا لكل سامع بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم فيلزم فيه الجمع بين الحقيقة والمجاز فتامل **قوله** اي من البينات الموجبة للعلم لا حاجة الى تاويل مجي البينات لانه اذا جاءت البينات الموجبة فقد جاء العلم وانما قال من بعد ما جاءك من العلم تقييدا للمباهلة وتنبيها على ان المسلم لا ينبغي ان يباهل الا بعد اليقين بما يباهل فيه وقوله فمن حاجك يحتمل الاستفهام والشرط والاستفهام للانكار دون من حاجه والتقييد فان النصارى عجزوا عن المحاجة فهو تشجيع له على المباهلة والفاء في قوله فقل تفريع **قوله** هلموا بالراي والعزم فكان في مكان اخر فيا التوجه الى ما طلب منه ينتقل الى مكان اخر **قوله** واما قد مهدهم على النفس لان الرجل يمكن ان يقال لان مكان يتبع آخر من يحارب **قوله** ثم نبتهل اشار بكلمة ثم الى ان اللائق بحال العاقل التاخير فيه والتمني ومكروه المبادرة وبكلمة الفا في فنجعل الى انه لا تراخي ابتلاء الكاذب بلعنة الله عن المباهلة **قوله** واصله الترك اي اصل الابتهال الترك وفي الكشاف في كل دعاء يجتهد فيه وان لم يكن

النقانا وكان وجهه انك تترك امرك في الدعاء الى الله من كل وجه قوله
وادارتها بالامرار هو خيط يشد فوق خلف الناقة لئلا يرضعها فصيلها
قوله فالواحي تنتظر اي انظر حتى تنظر وقوله فلما تخالوا تفاعل من الخلو
اي خلا بعضهم الى بعض والعاقب الامير الذي يخلف السيد وهو دون
السيد والفصل القول الفاصل بين الحق والباطل والموادعة المصالحة
قوله فقال اسقفهم قال المحقق التفتازاني الظاهر انه معرب اسقف
بالرومية اي عالمهم وكان ذلك منهم ابو حارثة قوله بجملتها الخ لا يخفى
لطف بجملتها والمراد بقوله وهو لفظة هو ولا تقابل بين كونه فصلا
ومبتدأ لان بعض العرب يجعل صيغة الفصل مبتدأ لا يقول اذا جعل
مبتدأ لا يبقى فصلا اذ ليس ما يلتبس بالصفة وليس الخبر خبر ذلك المبتدأ
حتى يكون الصيغة فصلا بين خبره ونعته لانا نقول هو خبره في الحقيقة وخبر
الصيغة في الصورة ونظيره مررت بك وبزيد فان المعطوف في الصورة
بزيد وفي الحقيقة زيد وايضا المبتدأ الذي هو الفصل يفيد الحصر دون ما
ليس بفصل قوله يفيد ان ما ذكره في شان عيسى ومريم حق دون ما ذكروه يعني
يفيد القصر بخلاف ما ذكره المحقق التفتازاني في شرح التلخيص انه للقصر والتاكيد
لو لم يكن في الكلام ما يفيده وان كان كتعريف المسند فهو لمجرد التاكيد قوله لانه
اقرب الى المبتدأ لم يرد ان اللام يصح ان يدخل الخبر لكن دخوله الفصل اولى كما هو
المتبادر اذ لا يصح لكن هو ما يقابل بتصحيحه فان لا رجل ضمن من في اصله لا من رجل
كما حقق في محله ويفهم منه ان قوله ما من اله الا تاكيد من لا اله قوله لا احد سواه
يساويه في الالوهية لا فائدة لقوله سواه ولا يخفى انه لو ساواه احد لم يصح الا
هو ولا ما يساويه في الالوهية فلانه يبطل الوحدة كل منهما ببرهان التمانع
ومما ينبغي ان ينبه على ان الفصل هنا ليس للحصر ولا تعريف المسند كيف والقائل
على جميع الاعتبارات لا يكون الا واحدا فالقصر فيه لغوا الا ان يجعل قصر
قلب والمقام لا يلائمه فتامل قوله وعيد لهم في الكشاف وعيد لهم
بالعذاب المذكور في قوله زدناهم عذابا فوق العذاب بما كانوا يفسدون
قوله وضع الظاهر موضع المضمر هذا اذا اريد بالمفسدين المعهود الذين هم
الذين تولوا واما لو اريد جميع المفسدين حتى يكون وعيدهم للدخول فيهم

ويكون ابلغ فليس من وضع الظاهر موضع المضمر قوله افساد للدين والاعتقاد
المؤدي بظاهره صفة الاعتقاد فالاسناد مجازي والاظهر المؤدي فساده
وجعله صفة للافساد برده نكارة الافساد والظاهر ح افساد الدين الان
يتكلف لجعل افساد الدين من قبيل لا ابا لك على مذهب سيبويه او كناية اللام
من قلم الناسخ والنار يجعل المؤدي خبرا بعد خبر و ح كان الاولى يؤدي الا ان
يقال اراد حصر المؤدي في التولي وقوله بل الى فساد العالم لا يقال فان قلت
كيف جمع بين حرفي العطف قلت تقدير الكلام بل افسادها والى فساد العالم لا
يقال يكفي بل الى فساد العالم لان النفس من العالم لانا نقول فساد العالم لا
يستلزم فساد كل جزء ولئن نقول المراد فساد العالم بجميع اجزائه كما
يقتضيه المقام فلا فائدة في تقدير المعطوف قوله يعم اهل الكتابين اي يجب
العبارة ولا يعلم منه انه فالاحرا انه المراد بخلاف قول الكشاف فقيل هم اهل
الكتابين وقوله وقيل يريد به وفد نجران او يهود المدينة يفيد ان هذا القائل
متردد وفي الكشاف يريد به وفد نجران وقيل يهود المدينة قوله وتفسيرها بما
بعدها لم يرد ان كلمة ان حرف التفسير لما في تعالوا من معنى القول لان كلمة
التفسير لا تنصب بل اراد انه يعلم منه الكلمة والا فالتقدير لان لا نعبد الا الله
وفيه تعريض بانهم لم يأتوا بها حيث لم يكرموا لوازمها قوله ولا يتخذ
بعضنا بعضا اربابا من دون ولا نقول عزير ابن الله فمن ضمير المتكلم بالانسان
لجعل بعضنا مثل العزير والمسيح والاحبار فلم يشمل الاصنام ولئن يجعل
الضمير عبارة عن الممكن فيشمل كل ما يوخذ ربا فان قلت لم يوخذ بعضا اربابا
من دون الله وحده او بنية على ان اتخاذ البعض لا يجامع اتخاذ الله ربا قوله اي
لزمتكم الحجة فاعترفوا بانا مسلمون الاظهر ان المراد انا لا نتحاشى عن الاسلام
ولا نبالي احدا في هذا الامر فاشهدوا بانا مسلمون فانا لا نخفي اسلامنا كما
انكم تخافون وتخفون كفركم ولا تعترفون به لعدم وثوقكم بنصر الله قوله او
اعترفوا بانكم كافرون هذا على سبيل التعريض كما صرح به الكشاف قوله بنوع
من الاعجاز اي بنوع من اعجاز هو عن المعارضة حيث لم يقبلوا المباهلة ثم لما
اعرضوا عنها حيث لم يسلموا واعطوا بعض الانقياد حيث قبلوا الجزية عاد
عليهم بالارشاد قوله لم يحد ذلك انشا عليهم في القاموس الجدوى العطية

بدري عليه بحيدها واجدى قوله تنازعت اليهود والنصارى في ابراهيم الخ في الكشاف
زعم كل فريق من اليهود والنصارى ان ابراهيم كان منهم وجادلوا رسول الله والمؤمنين
فيه فقيل تراجعوا الى رسول الله وسماع الجواب بما لم يشتهيه واحد منهما قوله
وكان ابراهيم قبل موسى بالف سنة وعيسى بالفين فكيف يكون عليهما
اي على واحد منهما وفيه اشكال لانهم يزعمون ان دين ابراهيم يوافق دين
موسى لان ابراهيم تبع موسى وعمل بالتورية فكيف يدعي ان دعواهم المحال
الموجب لنفي العقل عنهم ويمكن ان يدفع بانه لو كان الامر كذلك لما اوحي
موسى التورية بل امر بتبليغ صحف ابراهيم واعلم انه قد ذكر القاضي في
قصة مريم ان بين عمران بين الف سنة وثمانمائة وذلك يقتضي ان يكون ابراهيم
قبل عيسى بثلاثة الاف ويوافقه عبارة الكشاف حيث قال بين ابراهيم وموسى
الف سنة وبينه وبين عيسى الفان وكانه غفل القاضي في هذا المقام
وظن ان بينه يعني بين ابراهيم وليس كذلك اذ المراد بين ابراهيم وبين عيسى
او سهى الكاتب وكان نسخته وعيسى بعده اي بعد موسى بالفين فسقط
من قلمه قوله بعده ونقل البعض هذا التاريخ عن الثعلبي وفي التيسير قيل
نزلت التورية بعد موت ابراهيم بالف سنة ونزلت الانجيل بعد موته
بالفي سنة وظهرت اليهودية من اهل التورية بعد انتهم التورية والنصرانية
ظهرت من اهل الانجيل بعد انتهم الانجيل هذا كلامه فالاظهر ان كل موضع
من كلاميه اثبت واحدا من القولين قوله تنبيها بها عن حالهم الظاهر على حالهم
قوله اي انتم هؤلاء الحمقى استفاد حمقهم باعتبار انه اشير اليه وانهم لتعرفهم
ايانا اي انكم لا تدركون ذواتكم الا بالاشارة الحسية فهو من قبيل اولئك
ابائي فجئني بمثلهم قوله وبيان حماقتكم الخ لا يدخل التوليد فلم تحاجون في
بيان الحماقة اذ لا يساعده التفريع فالمعنى انكم حاججتم فيما لكم به علم واقتحمتم
مع علمكم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم وهو ادخل في الافتضاح قوله والله
يعلم ما حاججتم فيه وانتم لا تعلمون فتحاجون العالم محاجة الجاهل للعالم
وفيه تنبيه على ان محاجة رسول الله محاجة الله قوله تصريح بمقتضى ما قرره
من البرهان اشارة الى جواب السؤال قوله تعريض بانهم مشركون في الكشاف و
تصريح بان قوله من المشركين من وضع الظاهر موضع المضمر بان يكون المراد به

اليهود

اليهود والنصارى كانه قال وما كان منهما اي من اليهود والنصارى ولم يلتفت اليه
القاضي لانه يكون ح تكرارا لقوله وما كان يهوديا ولا نصرانيا قوله وقرئ والنبي
بالنصب عطفا على الهاء وح والذين امنوا عطف على الذين اتبعوه لا يغنوا الاغناء
اتبعوا النبي عن ذكره لان المؤمنين تشمل مؤمني امة موسى وعيسى وغيرهما وقراءة
جر النبي مشكلة لانه حينئذ يكون الفصل بينه وبين ابراهيم بالخبر فصلا بين العامل
والمعمول باجنبي فتامل وقوله والذين آمنوا تا عطف على الذين اتبعوه
وح يرد الفصل بالاجنبي على النبي قوله لموافقتهم له في اكثر ما شرع لهم على الا
انما قال في اكثر ما شرع لهم لانه وجب على المؤمنين الايمان بالقرآن اجمالا
وتفصيلا ولم يجب على الذين اتبعوا ابراهيم او وجب الذين اتبعوه الايمان بتفاصيل
صحفه ولم يجب على المؤمنين فتامل قوله وما يضلون الا انفسهم لا يعود وباله
حصل اضلالهم لا نفسهم كناية عن عود وباله الاضلال اليهم فلا يلزم ان اضلال الغائب
ولان تجعله عبارة عن ابقائهم في الضلال وقوله او وما يضلون الا امثالهم
يشعر بان المقصود تاويل لا نفسهم لانما لعن خرجا الى تاويل الاضلال
وليس كذلك اذ لا معنى لاضلال الضال فلا بد من التاويل السابق وهذا تبشير
المؤمنين بانه يعصمهم الله عن اضلالهم ولم تهود منهم فيه اعجاز بالخبر عن الغيب
قوله يا اهل الظاهر انه بتقدير قل يا اهل الكتاب قوله وانتم تشهدون انها ايات الله
في الكشاف وشهادتهم اعترافهم ومعنى تشهدون في قوله وانتم تشهدون نعته يعني
شاهدون والظاهر رجوع ضميرنا الى القرآن وظاهر عبارة الكشاف ان المراد
مشاهدة نعت الرسول انما قال ويعلمون المعجزات انه حق ولم يقل ويعلمون باعجاز
انه حق لان المعجزات اشمل العلم بالاعجاز يخص البلغاء دون غيرهم قوله بالتحريف
وابراز الباطل بانه تصوير الباطل في صورة الحق الذي ما نزل ومعنى يلبسون تكتمون
يخلطون الحق بالباطل ومعناه بالفتح الا كتا اي لم تكتمون الحق مع الباطل
وتارة تخلطونهما معا فانا نستشهد لاستعمال اللابس في حال الشيء ووصفه بقوله عليه
السلام كلابس ثوبي زور في حديث المتشبع بما لا يملك كلابس ثوبي زور وحيث
شبه المتشبع اي يرى الشبع من نفسه وليس بشبعان المتكلف بلابس ثوبين
من الرداء والازار ليكون في زي اهل الزهد وهو ليس بزاهد قوله لعلهم
يرجعون الرجوع لا يستلزم الشك بل هو اولى باعتقاد البطلان وكانه بعد

ان يؤتى الطائفة قالوا لعلهم يشكون وكانهم اقتصروا على الشك لانه لا اقل منه
قوله اي ولا تقروا عن تصديق قلب جعل الايمان بمعنى الاقرار توجيها للام لمن
تبع فان الايمان متعد بنفسه وليس المقام مقام لام التقوية والحاصل لا
تصدقوا عن قلب الا لدينكم وعلى هذين التوجيهين قوله قل ان الهدى هدى
الله ليس اعتراضا اي قل لهم انكم لا يعارض هذا لان الهدى هدى
الله او قل لنفسك وللمؤمنين ان الهدى هدى الله ليس اعتراضا فلا يغترك
او لا يضركم كيدكم قوله اي ولا تظهروا ايمانكم بان يؤتى فانه لما جعل
الايمان بمعنى الاعتراف ولو ابقاه على حقيقته لا يستغنى عن التقدير اي ولا
تظهروا بصدقكم بان يؤتى احد مثل ما اوتيتم الا لاشياعكم ولما كان التعلق
بالمحذوف بعيدا عن افهامهم احتاج الى تأييده بقراءة هي نص في تقدير
ذلك الناقص المحذوف ونحن نقول ان يؤتى احد متعلق بقوله لا تؤمنوا مفعول
به اي لا تصدقوا الا لمن تبع دينكم وفي حقه ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم
من الدين الحق النبي او يحاجوكم عند ربكم فيغلبكم قال المحقق التفتازاني في
ليس المراد بالمحاجة عند ربكم المحاجة الى يوم القيمة بل المحاجة في قضائه
وتقديره يعني لم يعتد الله اي يغلب احد من غير من تبع دينكم عليكم بالحجة لا
غلبة عليكم الا لمن تبع دينكم اذا كان الحق معه في دينكم وقوله فيكون من
كلام الطائفة ليس متعلقا بما قبله بل يحتمل ان يكون خطاب الله للمؤمنين بانه
لا يؤتى احد مثل ما اوتوا دينا ناسخا للاديان السابقة وحينئذ او يحاجوكم
من تتمة اي الى ان يحاجوكم عند ربكم اي الى يوم القيمة فيكون وعدا ببقاء
دينه قوله من ان تأمنه من امنته على كذا وائتمنته والاوقية بالضم سبعة
مثاقيل كالوقية بالضم وفتح المثناة التحتية مشددة واربعون درهما
كذا في القاموس وفي الصحاح انه في الاصل كان اربعون درهما وبهذا المعنى
يجي في الحديث لكن تعارف في عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم وهي
استار وثلثا استار وفنحاص بكسر الفاء والخاء المعجمة وانما جعل الغالب في
اليهود الخيانة لان منهم عبد الله بن سلام قوله الا مدة دوامك قائما
الخ والظاهر ان المراد ان يأخذ منه قبل المفارقة قوله اشارة الى ترك
الا فانا المدلول عليه بقوله كانه لم يعين القول لتعيين واراد القول

العهود

العهود والاظهر انه كان بقوله لا يؤده كما في كثير من النسخ فيجي التأنيث وترك
قوله لا يؤده قوله اي ليس علينا في ما بين الاميين سبيل ويعنون نفي نبوته
صلى الله عليه وسلم بالنسبة اليهم فمن يؤد الامانة منهم انما يؤديه لانه
قبل دينه وتابعه صلى الله عليه قوله ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون
والافتراء على الله مع العلم بانهم كاذبون وهو آكد لا مع عدم العلم ولا يشكل
امر القائلين المخطئين في قيسهم ولنا ان نقول المراد انهم لا يستحيون
فيما بينهم من الكذب على الله بل يكذبون مع علم الجميع بانه كذب والاخبار
عنهم بانهم يؤدون دينارا توطئة لبيان انهم يقولون على الله الكذب ويعتبر له
شاهد له وقوله تقاضوهم اي تقاضي الرجال اليهود وقوله تحت قدمي يريد به
متروك وتفسير المحقق التفتازاني له بانه منسوخ يرد عليه ان ما في الجاهلية
ليس لله حتى يتعلق به النسخ قوله استئناف مقرر للجملة التي الخ تقريرا باعتبار
ان من الامين الموفون بالعهد المتقون وقوله سدت بلى مسدها معناه انه يفيد
مضمونها الا انها اقيمت مقامها حتى يرد انها لو كانت مقامها لوجب الحذف
قوله والضمير المجرور لمن اوفى وايد الثاني في الكشاف بقوله ان الذين يشترون
بعهد الله ونحن نؤيد الاول بانه لو كان الى الله لكان الظاهر ان يقال ومن اوفى
بعهد الله واتقى فانه يحب المتقين وحمل عموم المتقين نائبا عن الراجع الى من
كلام ظاهري لان قوله ان الله يحب المتقين لا يصلح جزاء لمن اوفى بعهده
واتقى لان وفاء كل احد واتقاه لا يصير سببا لمحبة جميع المتقين بل المحبة
هو سبب الجزاء قام مقامه والتقدير ومن اوفى بعهده واتقى فان الله يحبه لان
الله يحب المتقين قوله نائبا الراجع من الجزاء لو كان من شرطيه ولو كانت موصولة
لكان نائبا من الراجع من الخبر وقوله وهو يعم الوفاء وغيره يريد توجيه انه لم
يقل فان الله يحب الموفين بالعهد والمتقين قوله يعتلوا بها بقراءة تذ اشارة الى
حذف المضاف من الكتاب وهو القراءة وفتح الباء بمعنى في قوله او يعطفونها
بشبه الكتاب اشارة الى ان المضاف المحذوف وهو الشبه وفتح الباء صلة يلوون
كما في لوى لسانه بالشعر اذا اماله تتعمل ويريد انهم ربما يخيلون ان ما ليس من الكتاب
كتاب ويقولون صريحا هو من عند الله اذا افضى امرهم اليه وما هو من عند الله
وفي يكون ما هو من عند الله تاكيدا لقوله ما هو من الكتاب بتغاير لان ما هو من عند

افاعم بما هو من الكتاب لانه يشمل الاحكام القياسية دون ما هو من الكتاب
قوله وقرئ يلوون على قلب الواو المضمومة همزة ثم ترخيص بنقل حركة الواو الى ما
قبلها وحذفها لالتقاء الساكنين لانه لا يجوز لما فيه من توالي الاعلالين في
كلمة واحدة قياسا لجعلها تماما فيه ابدال وتخفيف الهمزة ولئن يجعله من
الولي لا من اللي ويجعل الباء في قوله بالكتاب للتعدية فيصير المعنى يقربون
السنتهم بالكتاب فيميلونها الى المحرف ويقربونها بشبه الكتاب والله اعلم
بالصواب قوله تاكيد لقوله ما هو من الكتاب لا يخفى ان التاكيد هو قوله ما هو
من الله والتشنيع والبيان هو قوله ويقولون هو من عند الله وكانه جعلهما جزئين
عن مجموع الامرين ويجعل وصف المجموع بهما من قبيل وصف الكل بصفة الجزء قوله
وان يامر بغير عبادة الله قال صاحب الكشاف انه امر بعبادة غير الله احسن
طباقا لما سبقه لان الكلام لم يقع في نفيهم عن انفسهم الامر بغير عبادة الله
بل بعبادة غير الله وهو النفي الا ترى الى قوله ان يعبد غير الله ولم يقل ان يفعل غير
عبادة ووجه المحقق التفتازاني الفتح في الحديث بانه في الحقيقة الفتح في
الرواية واجاب عن الفتح بان المراد بعبادة الله ولا يخفى انه لا يدفع ان قولنا
انه امر بعبادة غير الله احسن طباقا قابل في قوله احسن طباقا اشارة الى حسن
طباق هذه العبارة ايضا ولا توجيه لقباحته سوى ما ذكره وقد يجاب بان الامر
بغير عبادة الله اعم من الامر بغير عبادة الله فاريد نفي الاخص بعبادة نفي الاعم
مبالغة في نفي الاخص ورده المحقق التفتازاني بان الكلام في صحة نفي الاعم
اذ الامر بغير عبارة الرب كثير وهو ضعيف لان نفي الاعم للمبالغة لا لافادته
وسيلة الى المبالغة ولا كلام في صحته لذلك ورواية الامام محيي السنة في معالم
التنزيل معاذ الله ان امر بعبادة غير الله قوله ولكن يقول كونوا ربانيين لكن
لاثبات ما نفي سابقا وهو القول المنصوب بان فينبغي ان يجعل يقول منصوبا
عطفا على يقول المنصوب المنفي ورواية رفع يقول في الكشاف لا يتجه الا بجعل
العطف على مفهوم السابق لان الكلام السابق مبالغة في نفي قول البشر المذكور
فهو في قوة لا يقول بشر لكن يقول ولا ضرورة الى ذلك بل لا اعتداد برواية رفع
يقول على ان المنصوبة المستفادة من كلمة كان مقصودة لا ينبغي فوتها فتامل
والاظهر ان لا يقدر القول في قوله ولكن كونوا بل يجعل عطفا على مفهوم السابق

فانه

قاء مزيفهم منه لا يكونوا قائلين للناس كونوا عبادا لي ولكن كونوا ربانيين مبلغين
ما اتاكم ربكم الى عباده كما اتاكم ربكم قوله ولا يامركم استيناف او حال من فاعل كونوا
اي والحال انكم لا يامركم الله او من استثناء قوله بسبب كونكم معلمين الكتاب
اي لان تكونوا مخاطبين بقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون وبسبب كونكم دارسين
له متعلمين لئلا تكونوا محرومين عن فائدة التعلم والعمل بما هو العمل وفيه نوع توبيخ
للعالم بلا عمل لانه فاته الربانية لما امر بها مع تمكنه عليها بالعلم وتوبيخ العالم بلا
عمل وما ذكره المحقق التفتازاني من انه لا توبيخ فيه الا لفوت العلم ولا يفيد الا كون العمل
بلا علم غير معتد به وليس فيه توبيخ على ترك العمل كما ظنه الكشاف ضعيف قوله وقرئ تدرسون
من التدريس اذا اجتمع يدرسون ويعلمون من التدريس والتعليم كان تكرارا الا ان
يحمل احدهما على تعليم اللفظ والاخر على تعليم المعنى قوله عطفا على ثم يقول اي على
يقول في ثم يقول وانما ذكر ثم ليتميز عن يقول بعد لكن قوله لتاكيد معنى النفي لان الله
الغفلة عن شمول النفي له سيما مع طول العهد وتخلل الفصل قوله ولا يامركم بنفسير
عدم الامر بالنهي كما في الكشاف لانه اعم من النهي ولا دلالة للعام على الخاص بنوع من
الامر في الواقع بالنهي والمحقق التفتازاني فسر الكشاف عدم الامر بالنهي وان كان اعم
منه لكونه اسهل المقصود وادخل في الاستبعاد واوفق بالواقع قوله ويدفعه الباقون
على الاستيناف قال الكشاف والقراءات بالرفع على الابتداء الكلام اظهر ويبصره قراءة
عبد الله ولن يامركم قال المحقق التفتازاني في وجه كونه اظهر انه خال عن تكلف جعل
عدم الامر بمعنى النهي اقول بل لانه عطف ولا يامركم على ثم يقول ليستدعي تقديم علي
قوله ولكن كونوا ربانيين فتامل وبهذا ظهر خطا جعله حالا لانه لا يبعد ان يكون تقييد
الكشاف لاظهرية الرفع على الابتداء للاحتراز عن كونه حالا وترجيح الكشاف الاستيناف
لذلك قوله والضمير فيه للبشر الاولى للبشر حتى يكون الانكار راجعا قوله بعد اذ
انتم مسلمون اي بعد ثبات اسلامكم وتقرر لان اتخاذ النبيين اربابا بعد التصديق
بنبوتهم والتصديق بنبوتهم يناقض اتخاذهم اربابا فكان الامر بالكفر كالتكليف
تحقق النقيضين وبهذا ظهر ضعف دلالته على ان الخطاب للمسلمين اذ كل مصدق
بنبيه مسلم ودعواه انه امره بما يوجب كفره دعوى انه امره بالكفر بعد
اسلامه قوله وقيل المراد اولاد النبيين على حذف المضاف وهم بنو اسرائيل
في تقدير الاولاد لا موجب لتخصيص بني اسرائيل فليكن ذلك في جميع اولاد الانبياء

حتى ادم حتى يكون المعنى اذ اخذ الميثاق من اولاد ادم انه اذا جاءهم رسول مصدق
لما معهم ليؤمنن به ولا يتعبدون بشريعة معهم ويعتقدون انها نسخت **قوله**
او سماهم نبيين تهكما لما كان هذا بعيدا عن العبارة قال الكشاف يدل عليه قراءة
ابي وابن مسعود واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب ولا يخفى ان حذف
المضاف ايضا يحتاج الى هذا التأويل **قوله** واللام في لما موطئة للقسم اورده لتسهيل
طريق فهم القسم من الكلام وهو في المشهور يدخل الشرط المجتمع مع القسم
المتنازع فيه في جوابه وح يشكل جعل ما موصولة الا ان يقال ما الموصولة
لتضمنها معنى الشرط مع صلتها كالشرط وخبرها كالجزاء لكن الكشاف صرح بانها
لا تحتمل الشرط وقال ان اللام في قوله تعالى وان كلا لما ليوفينهم اللام التي
دخلت على ما الزائدة فالنزاع حينئذ بين المبتدأ والقسم فاذا اعتبر القسم يجعل
ما هو في حيز الخبر جوابا للقسم ويقدر خبر مثله للمبتدأ كما يجعل ما هو في معنى
جزاء الشرط جوابه ويقدر للشرط جزاء مثله لمعنى قوله ويحتمل الخبرية ان قوله
ولتؤمنن يحتمل الخبرية كما احتمل الجزائية فيكون سادا مسد جواب القسم
والخبر وليس المعنى ان كلمة ما يحتمل الخبرية حتى يشكل انه لم يبق ما الخبرية بقي
ان قوله ليؤمنن جواب القسم وساد مسد جواب الشرط وليس سادا مسدهما
ففي العبارة مساهلة اي لاجل ايتائي اياكم بعض الكتاب الخ قال المحقق
التفتازاني ظاهر هذا الكلام ان اللام متعلق بقوله لتؤمنن وليس كذلك
بل هو بيان للمعنى وانما بحسب اللفظ فمتعلق باخذ المحذوف وصرح بمعنى
الكشاف بهذا في قوله تعالى فبما اغويتني لاقعدن والمعنى اخذه للذي
اتيتكموه وجاءكم رسول مصدق له وضع له مكان لما معكم اشارة الى ان
ما معكم هو نفس ما اتيتكم من وضع الظاهر موضع المضمر ولم يقل مصدق
له اشارة الى انه يجب الايمان والتصديق ولا يبعد انه كيف يرد عطف
هذه الجملة على الصلة ولا ضمير فيها يرجع الى الموصول فنقول لما وضع
الظاهر موضع المضمر ولم يقل مصدق له اشارة الى انه يجب الايمان والتصديق
بالرسول مع كون ما اتيتكم معمولا فيما بينكم مبتدأ ولا غير متروك ولا ينبغي
التقييد بما قبله وكونه مما يتمسك به على ان اصله لمن ما واللام
موطئة ومن للتعليل وقيل زائدة قال او بعض سادة لاخذ الميثاق كانه قيل

كيف اخذ الله ميثاق بني اسرائيل او ناصب لاذ اي قال اذ اخذ وعلى الاول
ناصبه محذوف اي اذكر اذ اخذ الله **قوله** كعبر وعبر يقال جمل عبر اسفار
وناقة عبر اسفار وجمال عبر اسفار للواحد والجمع والمذكر والمؤنث اي لا يزال
يسافر عليها والاصار حبل صغير يشد به اسفل الخباء على الوتد **قوله** عطف على
الجملة المتقدمة يعني الجزاء على ما صرح به الكشاف ولا يخفى ان الظاهر حينئذ
ان يقدر ايفسقون افغير دين الله يبغون لا يتولون **قوله** وتقديم المفعول
لان المقصود بالانكار والاولى ان يقال التقديم للتخصيص والانكار للتخصيص
اي يخصون غير دين الله بالطلب وفيه اشارة الى انه دين الله لا يجامع غير دينه في
الطلب **قوله** كنتق الجبل اي تحريكه اشارة الى رفع الطور فوق بني اسرائيل
وادراك الغرق لفرعون **قوله** او مختارين كالملائكة والمؤمنين يعني يراد بالطوع
الاختيار وبالكره التسخير فقوله او مختارين في مقابلة طائعين وقوله او مسخرين
في مقابلة كارهين بالسيف وانما جعله الملائكة والمؤمنين مختارين لانه تمم
دعوى الراجح وذلك بالاختيار بل لكونهم في ايدي القضاء هذا غاية توجيه كلامه
وفيه بحث لان الكفرة لو لم يكونوا مختارين احدهما البقاء ولم يذكر في الاخرة نحن نقول
والله تعالى اعلم يحتمل ان يراد بالكفر الكفر الباطن لانه الكفر الزائد بحيث يحتمل
صاحبه مشقة اخفائه ويعمل عمل اهل الاسلام مع كمال كراهيته وهذا نهاية
محبة الكفر ومعنى عدم قبول التوبة ان الشرع لا يعتبر توبته ولا يقبلها ويدفع
شره فليكن هذه الاية ماخذ حكم الزنديق وحينئذ معنى قوله واولئك هم
الضالون هم المعدودون في اهل الضلال والكفر ابدا وان اظهروا الايمان
قوله ووجه الرفع على البدل لم يذكر انه نكرة غير موصوفة **قوله** ولو افتدى به
محمول على المعنى هنا اشكال وهو ان حرف الشرط هنا للوصل وهو يقتضي كون
نقيض الشرط اولى بالجزاء فيقتضي ذلك ان يكون المراد فلن يقبل من احدهم ملء
الارض ذهبا لو افتدى به ولو لم يفتد وظاهر انه ليس بمراد بل المراد لو افتدى
بملء الارض ذهبا لو افتدى به ولو لم يفتد وظاهر انه ليس بمراد بل المراد
ولو افتدى بملء الارض ذهبا لو افتدى لا يقبل منه مع القبول فيما هو اقل
منه بطريق الاولى واجيب عنه بثلاثة اجوبة احدها ان مفهوم مثل هذا
الكلام وما يتبادر فهمه منه ما نقل من المراد وان كانت العبارة ابيه

عنداذ المفهوم لا يقبل منه فدية ولو افتدى بملء الارض ذهبا فربما يوجه
لفا لا لارادة بان المراد بعدم قبول ملء الارض عدم قبول فدية ما لا نه
غاية الفدية فعدم قبوله يستلزم عدم قبول فدية ولو لم يفتد به وعدم
الاء فبذا بر اولى لعدم القبول وهو ما اذا كان تصدقا في الدنيا فقد عرفت
ان الجواب الثاني لا يحتاج الى تقدير المعطوف عليه كسائر الاجوبة كما
يقتضيه ظاهر عبارة الكشاف حيث قال وان يراد فلن يقبل من احدهم ملء
الارض ذهبا كان قد تصدق به ولو افتدى به ايضا ولنا ان نحمل كلامه
على بيان المعنى لا على تقدير المعطوف عليه وثالثها ان المثل محذوف والبا
بمعنى مع فانه يصح افتدى مع مثله ولا يبعد ان يستغنى عن تقدير المثل ويكون
يكون البا بمعنى مع فانه يصح افتدى بملء الارض ذهبا مع ملء الارض ذهبا
قوله والمثل يحذف ويراد من الزيادة اشارة الى هذا **قوله** اولئك لهم عذاب
اليم اذ لا لهم فوق العذاب لا رجاء فيه للخلاص اذ الرجا يهون العذاب
قوله اي لن تنالوا حقيقة البر اشارة الى ان كون اللام للجنس وثانيا الى احتمال
كونه للعهد وفسرها الله بالرحمة والرضى والجنة ونحن نقول المراد بالبر محبة العبد
الله تعالى وهو لا يجامع محبة الغير فاذا احب ما لا ينبغي ان يمنع محبته عن
نفسك بالبذل وحينئذ للانفاق **قوله** بيرحاء هو فيعلى اسم موضع قال المحقق
التفتازاني في الجار الله وشيوخ مكة يسمونه بيروها بكسر التاء فان صح
فاء مضافة الى حاء اسم قبيلة **قوله** فتقال بخ كلمة مدح مبنية يروونها
بكسر التاء على السكون وهذا دوي ويجوز فيه الكسر مع التنوين وقوله مال
رابح او رايح من الربح او الرواح شك من الراوي ومعنى الرابح ذو ربح ومعنى
الرايح انك تغدوا اليه وتروح بمنفعته لقربه من البلد ونحن نقول اي ما ينفعك
كمال الربح وانجح فوق اجرها وما رايح تغدوا كل صباح اليه وتروح بمنفعته
وهو بر الله لانه من الصدقات الجارية الباقية **قوله** ويحتمل التبيين اي يحتمل
القراءة المشهورة التبيين فيكون المفعول المحذوف شيئا ولا ينافيه هذه القراءة
لانه يكون دليلا على ان المراد بالشيء بعض ما يحبه المنفق ولنا ان نحمل قوله على
ان هذه القراءة يحتمل كون من في القراءة المشهورة للتبيين فيكون اشارة الى
ان دلالتها على التبعيض غير قاطعة **قوله** وما تنفقوا من شيء محبوبا وغيره وسن

بيان

لبيان ما فانهما يعني ولم يطلق ليان يصرفون الى ما يحبون **قوله** فان الله به عليم فيه
غاية المبالغة في علم الله حيث لم يقل لما انفقتم فان ذا شأ بصيغة الاستقبال
الى انه تعالى عالم به قبل انفاقه وفيه اشارة الى ان الله غني عن ابتدا الانفاق وفيه
تحريض على الاخفاء **قوله** اي المطعومات جعل الطعام بمعنى الجمع لان الكل العائد
الى المفرد المعرف لعموم الاجزاء وهنا ايضا معنى معتبر فالوجه لذلك توجيه الاطلاق
على الجمع فيه بالاستواء مستويا الى الكل والظاهر من اطلاق يستوي الوجوب وقد ذكر في
الاطلاق في الكشاف ذكر الرضي صرح بجواز التثنية والجمع ونقل رجل عدل ورجلان
عدلان رعاية لجانب المعنى المراد قيل اذا جعل الطعام بمعنى المطعومات فقد افاد
الاستغراق كما هو شان المعرف اللام فالكل لتاكيد الاستغراق واتفاق المراد
كلها لئلا يذهب الوهم الى ان المراد انفاقها ووجه مناسبة هذه الاية بما قبلها ان
ذلك كان اتفاقا من اسرائيل عليه السلام حيث بذل ما هو احب عنده اذ البذل
اعم من بذل المال او بذل ما تشتهيه النفس **قوله** عرق النسا في الصحاح الاصمعي
النسا بالفتح متصل عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذ بن فم يمر بالعرقوب حتى
يبلغ الكافر قال ابن السكيت هو عرق النسا قال وقال الاصمعي هو النسا ولا تقل عرق
النسا كما لا تقول عرق الاكحل وانما هو الاكحل **قوله** فهو كتحريمها اي كتحريم الله
ابتداء من غير ان يحرم العبد على نفسه اولا ويمكن دفع المنع بان كون التحريم
باذن الله خلاف ظاهر اللفظ ويكفي الاستدلال بظاهر اللفظ **قوله** من قبل ان
تنزل التورية بظاهره متعلق بحرم اسرائيل ولا تظهر فائدته في التقييد فان
تحريم اسرائيل لا يتصور بعد نزول التورية فينبغي ان يجعل قيد الحل فحينئذ
يلزم فصل الصفة قبل تمامها الا ان يقال هو متعلق بمحذوف والتقدير كان حلا
من قبل ان تنزل التورية في جواب سؤال نشا من سابق مستثنى كانه قيل متى
كان حلا فاجيب به وقوله من قبل انزالها يشعر بان القراءة تنزل بالتخفيف مع
ان القراءة تنزل من التنزيل وكانه اختار تفسير بالانزال تنبيها على انه لم يعتبر
فيه التدريج في هذا المقام لان انزال التورية لم يكن منجما كالقران بل كان دفعة
قوله او في منع النسخ عطف على قوله في دعوى البراءة ووجه الرد في منع
النسخ ظاهر اذ تحريم ما كان حلالا لا يكون الا بالنسخ **قوله** قل فاتوا بالتورية
فاتلوها ان الامر بالاتيان بالتورية وعدم الاكتفاء بتلاوتها اشعار وتعريض

بان ما يتلون ليس بتورية بل تحريفات من عندهم قوله ابتدعه على الله بزعم
انه حرم ذلك قبل حبل من افترى عبارة عنهم ويحتمل ان يكون تحذيرا لهم
عن الافتراء وابرآء الذمة بانه يعلم ان الظالم من يفتري على الله بعد لزوم الحجه
فتركوا الوحي الصادق فيكون من افترى اعم واشمل لشموله من يفعل ذلك ولو
كان النبي صلى الله عليه وسلم قوله قل صدق الله تعريض بكذبهم اي ثبت
ان الله صادق فيما انزل وانتم الكاذبون ويحتمل ان يكون المراد صدق الله
فيما ذكر من مساوي اخلاقكم وقبايح احوالكم قوله اي ملة الاسلام وعبر
عنها بملة ابراهيم التي هي في الاصل ملة ابراهيم او مثل ملته يعني امر باتباع
ملة الاسلام وعبر عنها بملة ابراهيم لكمال تشابههما بها او لانه كان في الاصل
مثله ولم يؤمر باتباع نفس ملة ابراهيم حتى يكون نبينا من انبياء شريعته
كانبياء بني اسرائيل في شريعة موسى قوله وما كان من المشركين فيه اشارة
الى ان اتباعه واجب في التوحيد الصرف توجيه اخر لاتباع ملة ابراهيم
وهو اتباعه في التوحيد الصرف والمراد بالتوحيد قوله لا اله الا الله ونفي كنه
عدم شوبه بما ينافيه كما فعل اليهود وبالاستقامة في الدين عدم الخروج عن
مقتضاه والافراط العبادة فوق الطاقة والتجنب عنها حفظا للبنية عن الهلاك
فيها والتفريط التقصير فيها قوله ان اول بيت فيه تحريض على اتباع ملة ابراهيم
وتقرير لما فيه وتوطئة لايجاب الحج وفيه دلالة لقراءة البنا للفاعل على ان
الواضع هو الله فخفاء الجواز رجوع الضمير الى ابراهيم لانه اول بيت بناه
ثم بني بيت المقدس بعده باربعين سنة كما يدل عليه الحديث قوله كالنبيط
والنمبط على صيغة التصغير في اسم موضع بالدهناء والمقصود بالتشبيه
ان في اللغة فياسية او كالقياسية لاعتياد العرب وضع الباء موضع الميم
قوله وقيل هما اي بكة موضع المسجد ومكة البلد من بكه اذا زحمه لازدحام الناس
فيها ويحتمل ان تكون التسمية ببكة للدق ايضا بناء على دق البعض بعضا في الازدحام
وجرهم كقنفذ قبيلة من اليمن هم اصهار اسمعيل عليه السلام والعمالقة ولد
عمليق بن لاوذ بن ارم بن سام بن نوح وهم امم تفرقوا في البلاد والصراح كالغراب
من صرح اذا ابعد قيل سمي بذلك لانه ابعد من الارض ونحن نقول لانه
يبعد طايفة عن الذنوب والاثام وهو البيت المعمور قوله وهو لا يلايم ظاهر

الاية

الاية لانه يمكن تصحيحه بانه ايضا وضع للناس الا انه يتعبد به الملائكة قبل
خلق ادم ولم يكن وضعه لهم قوله كثير الخير بيان ان البركة هي الزيادة والزيادة
في البيت فوصفه بالبركة باعتبار بركة منافعه قوله لان ضواري السيود تخالط
الصيود في الحرم ولا يتعرض لها ولان الصيود لا تخاف الضواري ولا تهرب عنها
وقوله فهو معناه قهره الله او قهره البيت على الاسناد المجازي قوله او حالة
اخرى ولا ضعف في ترك الواو في الجملة الاسمية لقول ابن الحاجب بضعفه لانه
قال عبد القاهر وان جعله نحو على كتفه سيف حالا اكثر فيه ترك الواو قوله
على ان المراد بالايات اثر القدم فبمقام ابراهيم ما فيها والا فهذه الايات ليست
من مقام ولا يبعد ان تكون الحكمة في عوض قدم ابراهيم في الحجر الاشارة الى ان
الحجر لان للانبياء ذي قدمه عن صلابته وغاص قدمه لتحجر عنده ان معينه
في رفع الحجر هو الله لا الحجر الذي منع عن قدمه عليه اذ لولا امداده تعالى لما استقر
الحجر تحت قدميه قوله ويؤيده ان قرى اية بينه اي يؤيد كونه عطف بيان لا
كون المراد هذا المتعدد لانه بيانه في ارادته التوحيد فكيف يؤيده قوله جملة
ابتدائية اي مركبة من المبتدا والخبر او شرطية مركبة من الشرط والجزاء معطوفة
على كلا التقديرين والاقرب ان يقدر مضاف اي وعد من دخله كان امنا
وقوله او وفيه ايات بينات مقام ابراهيم اشارة الى وجه اخر لكون مقام
ابراهيم عطف بيان للجمع وهو انه عطف بيان مع معطوفه والايتان نوع من
الجمع صح به الكشاف وفي قوله من امن تغليب للعقلاء على غيرهم لان اذا لامن
شامل لغيرهم حتى الاشجار والنباتات او تنزيل الغير العاقل فيه منزلة العاقل
فانه يجب ترك التعرض له كالعاقل قوله كقوله السلام حبب الي من دنياكم
ثلث الطيب والنساء وقرة عيني في الصلوة حيث اقتصر في بيان الثلث على ذكر
اثنين وهذا انما يتم شهادة لو لم يجعل الطيب والنساء بدل البعض ولم يجعل
قرة عيني في الصلوة من جملة الثلاث لانه ليس من الدنيا بل من الاخرة كما قيل
ثم فيه بحث لان المراد من ثلث من الدنيا ما يقع في الدنيا وان تعلق بالاخرة ثم
ان تشبيه ما في الاية بالحديث غنية عن المتروك كما في الاية بل في مجرد انه لم
يذكر فما ينبغي ان يذكر الا معها وقيل وجه عدم الذكر تحفظ القلب عن عدها في
الدنيا والعدول عنه الى ذكرها في الاخرة بلا اختيار كانه قال في اثناء عدامور

الدنيا مالي والدنيا والدنيا لا بدلي من الآخرة قوله بقاء الأثر بعده الأ
بلا نون من الضمير المجرور في قوله ضيفة فيهما ابدلهما منه لتقطع الغنية فيهما
ولو جعل بقاء آية الأرواع من بقاء الآثار في الدنيا لان ابراهيم لما بنا البيت باق
في الدنيا ببقاء مقامه وفي الآخرة بخلود درجاته وجعل الأمن اعم من الأمن
يوم القيمة لكان أفيد قوله قصد للزيارة على الوجه المخصوص تفسير للحج وبيان
أن المراد به المعنى الشرعي لا اللغوي وإن أراد أن الحج هو القصد لكنه لا يبسط القائل بمجملا
بينه الشارع بتعيين المراد بالقصد قوله من استطاع اليه سبيلا في كونه بدل
الكل من الكل بدل من الناس مخصص له يعني صيغة الآية عام خص بالبدل
فهو عام مخصوص البعض والبدل بدل قوله البعض من الكل ويحتمل ان يكون
المراد من الناس من استطاع اليه سبيلا فيكون بدل الكل من الكل ويكون صدر
الآية محلا بيننا بآخره قوله يجب على من قدر على المشي والكسب في الطريق والحج
على من له مال ولا يطيق بدنه الانتقال الى الكعبة قوله والضمير للبيت والحج قال
ابن مالك في التسهيل اذا دار الضمير بين الأقرب والأبعد تعين للأقرب قوله وكل
ما في الى الشئ فهو سبيله وليس السبيل بعدا بين الشئ وبينك حتى لا يجب الحج على
حاضري البيت قال المحقق التفتازاني أي كل ما يؤدي به الى الشئ فهو سبيل اليه
وهذا التفسير ظاهر في ان يكون ما في اسم الله قوله وضع كفر موضع لم يحج ليحتمل
ان يكون منع الكافر عن الحج بينا ان الله غني عن الحج فمن يحج انما يحج لنفسه ولا
ينفع الحج الكافر وينبغي ان لا يحج لانه عابث يتعب نفسه بلا فائدة قوله ولذلك
قال عليه السلام اي لاجل ذلك المذكور من التأكيد والتغليظ ويحتمل ان يكون المعنى
وكذلك الآية قال اي مأخذ قوله عليه السلام ذلك قوله وقد اكد امر الحج اي شأنه
والأمر المتعلق به ابرازه في الصورة الاسمية جعله ثابتا مستمرا وليس المراد حقيقة
الاستمرار اذ ليس وجوب الامر فهو للمبالغة في الوجوب والمفيد لا يخفى لام الملك
والمفيد للوجوب كلمة على في تعميم الحكم او الابالغة في وجوبه حتى كان نزوا الجب على
الجميع فهو في المبالغة كالاستمرار لكنهم لم يعرفوه وقال فهم وقوله فانه كالايضاح باراده
كما في التشبيه وفي الكشاف فان فيه الايضاح بعد الابهام الصريح والبدل يتضمن الايضاح
وليس بصريح فيه وحينئذ للنأن تعطف قوله وتنبيه على الجار والمجرور وان تعطف
على المجرور بإرادة صريح التنبيه وقوله بدل بعض باعتبار لفظ البدل الى الجار
والمجرور

والمجرور وحده قوله عن العالمين يعني لفظ العالمين موضوع موضع المضمر والدلالة على
الاستغناء عنه اي عن كفره البرهان باجتياد ان الاستغناء عن العالمين يدل على الاستغناء
عن من كفر والاشعار بعظم السخط باعتبار المبالغة في الاستغناء لاظهار السخط وقوله
لانه تكليف شاق جامع لقوله وقد اكده ببيان الداعي على ذلك التأكيد وله وجهان احدهما
انه لكونه موجب كثرة المثوبات وكمال القرب فتعلق به مزيد اهتمام داع الى التأكيد
وثانيهما انه لكونه في كمال المشقة مظنة ان يأبى المكلف الانقياد فلابد من مزيد
التأكيد والتشديد وقوله دوي الاشارة الى احتمال ابقاء الكفر على ظاهره وعدم
صرفه الى التغليظ والله الست ترى ما حواه قوله ان الذين امنوا والذين هادوا
والنصارى والصابئين والمجوس والذين اشركوا فيه دليل على ان الصابئين ملة على
حدة غير داخلة في ملة النصارى والمراد بالمشركين عبدة الاوثان واهل الكهف ملة
او اطلاق الملة على ما هم فيه تغليب وقد تردد فيه المحقق التفتازاني قوله وتخصيص
اهل الكتاب بالخطاب دليل على ان كفرهم اقبح بيان وجه التخصيص ولنا ان نقول
تخصيصهم للتوبيخ بنفي الجهة لكفرهم وانتفاء السبب كما يدل عليه الاستفهام الانكاري
في قوله لم تكفرون بخلاف غيرهم فان لكفرهم جهة بلية هي جهلهم وعدم معرفتهم
وقوله وان زعموا انهم مؤمنون بالتورية والانجيل يبني على ان يراد بآيات الله
الكتابان ويحتمل ان يراد بها القرآن فيكون توبيخا لهم بالكفر بالقرآن الا ان
يكون الباء للسببية فيكون المعنى لم تكفرون بالتورية والانجيل بسبب آيات الله التي في
القرآن وغيظهم على نزوله قوله والحال على انه شهيد مطلع حمل الشهيد بمعنى
الشاهد فيكون كمال التقريع لهم حيث يكفرون بآيات الله مع وجود هذا الذي
يستحيل ان يكتم منه شئ ويرده احد قوله كرر الخطاب بالامر والنداء والاستفهام يعني
لم يكتف بان يقول لم تكفرون بآيات الله وتصدون عن سبيل الله ولنا ان نقول
لم يكتف احترازا عن توهم ان التقريع بالكفر باعتبار الصد باعتبار امور الحج وفي
التقريع بالكفر بآيات الله في امور الاسلام مطلقا ويحتمل ان يجعل الاول تقريعا
بثبوت الايمان والثاني تقريعا بثبوت العمل والانقياد لما امر الله به قوله قيل كانوا
يفتنون المؤمنين يعني في التقريع الصد مطلقا وقيل تعريض بعينه الحرس قوله
وهم يحضرون بجنبها الخ مناسبة احتيالهم بنفي الغفلة عن الله تعالى بين كانهم
خوطبوا بانكم عاسين في خبل المسلمين غافلين لان الله لا يغفل فيجزيهم ويزيل غفلتهم

وانما اقتضاه الجهر خطابهم بعلم اهد به فغير ظاهر بل هو مقتضى الاستمرار كما قال
شانا بقاؤلا ينفعكم التحريف والاستمرار الا ان يقال اعلان الامر القبيح انما
يجترعليه اذا احسب ان احدا لا يعرف قبحه فيناسبا التحريف بعلم كاد يجاز قوله
يردونكم بعد ايمانكم كافرين انما ذكر قوله بعد ايمانكم ليوضح فوت نعمه والابتلا
بنقمه ولم ينقل الى الكفر ليشير بقوله كافرين الى ثبات الكفر قوله اندعون من
الدعوة او الادعاء والاستفهام للانكار قوله وانما خاطبهم الله بنفسه او بقول
امر الرسول بخطابا على الكتاب ليكون دليلا على انه مرسل اليهم ما يوديه حرمتهم
ولا حاجة هنا الى ذلك قوله انكار وتعجب لكفرهم اي لا نكار ما هو من افعال الكفر
ومن مقاماتهم والا فهم لم يكفروا بما فعلوا ولنا ان نقول انكار لكفرهم بمعنى انه
لا يكون كفرهم وفيه اقناط لليهود وقطع لتمنيهم كفرهم وتعجيب عن الطمع في
كفرهم ويحتمل ان يكون للاستبعاد اقناطا لهم وقد صدق رسول الله في انكاره
عليهم او تبعيد عنهم فيما سبق انه قال اندعون الجاهلية وانا بين اظهركم
ولما سجل عليهم بعدم الكفر في حال كون الرسول فيهم اراد قطع طمع اليهود
في كفرهم بعد الرسول فقال ومن يعتصم بالله فقد هدي الى صراط مستقيم فانه
عام بجميع المسلمين وقوله فقد اهتدى لا محالة اشارة الى نكتة التعبير عن
الهداية المستقبلة بالماضي قوله واصل وقاه وقيد كلمة في الصحاح انها
التقية يقال اتقى تقيه وتقاة كما يقال اتخم تخمة والتودة الوقار والتخمة فساد
المعدة ولا حاجة الى جعل قلب واو تقاة الى اعتبار ضمها كما في تخمة لانه تقلب
في تقي يتقي لتوهم ان التاء في تقي اصلية لكثرة استعمالها وتخفيفها بانه مخففة
التاء على ما في الصحاح فلما توهموا اصالتها كلموا بتقي وبتقاة قوله اي لا
تكونن على حال سوى حال الاسلام يعني النهي عن الموت راجع الى قيده اي لا تموتن
على غير حال الاسلام فهو نهي عن الكون على غير حال الاسلام وقت الموت فان
قلت كيف قيد النهي بوقت الموت فهل جاز الكون على غير حالة في غير هذا الوقت
قلت النهي عن الكون في حال الموت استلزم النهي عن الكون مطلقا لان وقت
الموت غير معلوم فنقول فيه دليل على نسخ جميع الاديان سوى دينه صلى الله
عليه وسلم ويمكن ان نثبت هذا النهي بلزوم النهي عن الكون على غير الاسلام
فيحمل كما يرجعه قوله وقد يتوجه عن المجموع دونهما اي دون شيء منهما والنهي

عن

عن المجموع يقتضي الانتهاء عن احدهما او عن كل منهما قوله واعتصموا بحبل الله المتين
فان قلت ينبغي تقديمه على النهي عن الموت على غير حال الاسلام لانه يتعلق بزمن
الحيوة قلت بل بجميع الازمنة وبزمان الموت اكثر تعلقا اذ لا ينجار الا الاعتصام
به قوله وللوثوق به والاعتماد عليه الاعتصام ترشيحا خالف الكشاف اذ
جعل الترشيح مقابلا للاستعارة للوثوق تنبيها على انه لا ينافي بينهما بل يكفي لكونه
ترشيحا التعبير عما هو حال المشبه به قوله واعتصموا بحبل الله جميعا مجتمعين
عليه حمله حالا من الفاعل بظاهره ويحتمل ان جعله حالا عن الفاعل والمفعول
وحينئذ ولا تفرقوا تاكيد بحسب المعنى ونحن نقول فلما علم هو حال عن المفعول
اي تمسكوا بحبل الله جميعا لا ينتقض طاقاته فان بعض طاقات الحبل لا يقوى على
الحفظ وربما ينتقض وتهلك المتمسك به وح قوله ولا تفرقوا تاسيس قوله ولا
تفرقوا عن الحق اي عن الدين ويجوز ان يراد ولا تفرقوا عن صلة الرحم كما تفرقتم
في الجاهلية او لا تفرقوا عن نبيكم الحق قوله التي من جملتها الهداية والتوفيق
الظاهر ان المراد بنعمة الله ما بينه قوله اذ كنتم اعداء اي اذكروا نعمة الله عليكم
في هذا الوقت وهو تبديل عداوتكم بالمحبة والاخوة ونجاتكم عن نار جهنم بالظلم
فيما بينكم وقطع الرحم فاغتنموها ولا تضيعوها بالمخالفة وابتغاء الفتنة قوله
وقيل على الوجه الثاني كان الحكم بيعهم وغيرهم قوله مشفين على الوقوع في نار
جهنم من الاشفاء بمعنى الاشراف وحمل النار على نار جهنم ويمكن حملها على نار الحرب
قوله والضمير للحفرة ولرجوعه الى العداوة مساغ وكذا المتعدد سوى النار العداوة
والشفا والحفرة والنار قوله وتانيثه لتانيث ما اضيف اليه في الكشاف وهو
سند اي المضاف بعض المضاف اليه ولا بد من هذا التقييد كما نه فان الفاضي
غفله قوله مثل ذلك التبيين يعني ذلك اشارة الى التبيين المفهوم فانه يعده
ونحن نقول يحتمل ان يراد بالتبيين افادته بالنظم البليغ المفصح عن المقصود
كما ينبغي او ان يراد وهو الاظهر اظهار خوارق العادات من تاليف الجمع الشديد
المعاداة ونجاتهم عن النيران الملتهبة كل النجاة قوله ارادة ثباتكم يعني
المراد بالاهتداء ثباته وزيادته لان الخطاب للمسلمين المهتدين ولك ان
تستفيد الثبات من المضارع المفيد للاستمرار والزيادة من صيغة الافتعال
كما قيل في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت قوله خاطب الجميع وطلب

على بعضهم ليدل على انه واجب على الكل دفع به ما اورده المحقق التفتازاني
على هذا التوجيه انه مبني على مذهب من قال ان فرض الكفاية واجب على
البعض لا على الكل وهو مردود وقد قام الدليل على انه واجب على الكل لكن
يسقط بفعل البعض ووجه دلالة خطاب الجميع في مقام طلب فعل البعض
على الوجوب على الجميع انه انما خاطب الجميع بذلك لانهم يأثمون لو لم يفعل
البعض وهذا كما يقال ينبغي ان يحفظكم ليلا تهلكوا وكانه غفل المحقق عن
هذا الدفع وانما قال ولتكن منكم امة ولم يقل وليكن منكم من يدعوا الى الخير
اشارة الى انه يجب اعانة الداعي وموافقة الغير معه لان هذا امر لا يتيسر بقوة
واحد الا ترى انه ما لم يعن اقوى الداعين الى الخير صلى الله عليه وسلم كثيرون
رضي الله عنهم لم تتم دعوته ولم تنفذ كلمته **قوله** او للتبيين ولا بدع
من نكتة لاختيار على كونوا امة وكان النكتة فيه التنبيه ينبغي ان يتحد
كلمتهم في الدعوة ولا يختلفوا ويؤيده تعقيب ولا تكونوا كالذين تفرقوا **قوله**
والدعا الى الخير نعم متعلق بكلا توجيهي كلمة من والاظهر ان يجعل الدعوة
الى الخير عبارة عن تبليغ احكام الله وتعليمها وبالامر بالمعروف والنهي عن
المنكر تكليفهم كما يشعر به لفظ الامر والنهي فلا يكون تخصيصا بعد التعميم
قوله روي انه عليه السلام سئل من خير الناس فان قلت لا يدل الحديث
على ان الامر بالمعروف والناهي عن المنكر هو المفلح بل جامع التقوى والوصل
وترك قطع الرحم قلت الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يستدعي التقوى وترك قطع
الرحم لئلا يكون مخاطبا بقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون على ان ما بقي منهما
داخل في الدعا الى الخير **قوله** والاظهر ان العاصي يجب ان ينهى عما يرتكبه وان
كان ظاهر قوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون يدل على منعه عن النهي لانه
يجب تأويله بان المراد النهي عن عدم الفعل لا عن القول لما ذكره ولانه واجب
عليه نهي كل فاعل وبتركه نهي نفسه وهو نفسه لا يسقط عنه وجوب نهي
الباقي **قوله** ولا تكونوا كالذين تفرقوا يعني لا تتركوا الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر كالنصارى فانهم لذلك تفرقوا ولم يبق كلمتهم واحدة واختلفوا
قوله والاظهر ان النهي فيه مخصوص بالتفرق في الاصول دون الفروع لان
الاختلاف بان لا يجمعهم دين ويتبع كل هواه واما المجتهدون التابعون لدين

الله

الله منهم غير مختلفين وان اختلف قانونهم في ما هو الدين ولا يبعد ان يجعل
البينات عبارة عن النصوص فيكون فيه تجويز الاختلاف في المجتهد فيه والله
اعلم **قوله** وعيد الذين تفرقوا وتهديد على التشبه بهم اما الجعل اشارة الى الكل
تفرقوا واما الجعل اشارة الى التشبيهين واما جعله اشارة الى كليهما فضعيف
قوله نصب بما في لهم من معنى الفعل ولك ان تجعله منصوبا بالعظيم فيكون
مبالغة في العذاب لانه اقتضى عظمة العذاب ان يكون عظيما في يوم عذاب
كل يوم في جنبه كلا عذاب **قوله** امر اهانة ويحتمل امر التسخير بانه في العذاب
كل شعرة من اعضائهم العذاب نعوذ بالله **قوله** والثواب المخلد قال المحقق
التفتازاني لان ما ينقطع محنة لا رحمة وبقرينة قوله تعالى هم فيها خالدون
قوله اخرج مخرج الاستيناف لا يبعد ان يجعل ضميرها للدعوة الى الخير والامر
بالمعروف والنهي عن المنكر فيكون بيانا بسبب كونهم في رحمة الله فاجيب كما
بين سبب كون معاقبتهم في العذاب كانه قيل ما بالهم في رحمة الله فاجيب
بانهم كانوا خالدين في الخيرات ويمكن ان يكون هم فيها خالدون خبرا بعد خبر
ويكون المعنى واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله هم **قوله** فيها لم يكتف
بقوله مخلدون فيها تنبيها على ان نفس الرحمة نعمة مستقلة والخلود كذلك فيجب
ان يشكر كل منهما على حياله **قوله** اذ يستحيل الظلم منه الظاهر ان المراد ان الله
لا يريد ما هو ظلم من العباد فيما بينهم لا انه كل ما يفعل ليس ظلما منه لان المقام
مقام بيان انه لا يضيع اجر المحسنين ولا يهمل الكافر ويجازي بكفره ولو كان المراد
انه كل ما يفعل ليس ظلما لا يستفاد هذا وح **قوله** ولله ما في السموات بيان على
انه قادر على اجراء وعده ووعيده واما على ما ذكره فهو تعليل لعدم ارادة
الظلم فيجب الفصل **قوله** دل على خيريتهم فيما مضى ولم يدل على انقطاع طرأ
يتوقف على قياس صيغ الماضي من كنتم حدوث كون مسبوق بالعدم منقطع
طرأ بان عدم فاشار الى ان صيغة كان تخالف سائر صيغه بانه لا دلالة على
الكون على صيغة فيما مضى مجردة عن الدلالة عن الانقطاع فلا يلزم عدم كونهم
الان كذا وينبغي ان يبين تجردها على الدلالة على العدم السابق ايضا كما في
الكشاف ولم يتم تحقيق معنى كان ويتم توجيه كنتم في علم الله لانه لا ينفع فيه
العدم السابق والمراد بالكون فيما بين الامم الكون في علمهم وهو ظاهر وح

بسبع العدد السابق في الذكر قوله لان الايمان بما يحق ويعتد به الخ في الكشاف
فالدليل عليه قوله ولو امن اهل الكتاب مع ايمانهم بالله قوله استينافاو
خبر ثان والاظهر انه صفة ثانية للامة والمراد تفضيلهم على الامم موصوفين
بهذه الصفات قوله لانه قصد بذكره الدلالة على انهم امروا بالمعروف فيه انه
لا فرق في الاشعار بين التقديم والتاخير الا ان يقال لما قصد به الاشعار
صار بمنزلة التعليل فحق التعليل التاخير الا ان يقال لا قصد به الاشعار ولو
قيل اخر لقصد الارتباط قوله ولو امن اهل الكتاب به لم يبعد قوله وهذه الجملة
يعني منهم المؤمنون وما عطف عليه وما بعده يعني لن يضروكم وما عطف عليه
واردتان على سبيل الاستطراد وبريدانهما معترضتان قال المحقق التفتازاني
ولذا لم يعطفا على الجملة الشرطية قبلهما اعني ولو امن لانها معطوفة على كنتم خير
امة مرتبط بها على معنى لو امن اهل الكتاب كما امنوا وامروا بالمعروف كما امروا
لكان خيرا لهم وانما لم يعطف الاستطراد الثاني على الاول لبعد ما بينهما وكون
كل منهما نوعا اخر من الكلام ونحن نقول والله تعالى اعلم هاتان الجملتان كما سوى اهما
مما ياتي بعدهما مرتبط بقوله ولو امن مبين لها فقوله منهم المومنون واكثرهم
الفاسقون مبين لها باعتبار ان المعروض ايمان الجميع والا فبعضهم مومنون
دفعا لسوء الظن بالبعض وقوله لن يضروكم بيان لما هو خير لهم وانهم لعدم
ايمانهم مبتلون بمشقة التدبير لاضراركم والحزن على الخيبة وفي تدبير الغلبة
عليكم بالمقاتلة والغلبة لكم وفي طلب الرياسة بمخالفتكم وضرب الله عليهم
الذلة لتلك المخالفة وفي طلب المال باخذ الرشوة بتحريف كتابهم وضرب الله
عليهم المسكنة ولو امنوا لنجوا من جميع ذلك قوله ثم اخبر يعني ثم لعطف الاخبار
على الاخبار لا لعطف مضمون الخبر على مضمون الخبر وغاية الترتيب بين الاخبار
فكانه قال اخبركم ان لا بانهم ان يقاتلوكم يولوكم الادبار ثم اخبركم بانهم
يعجزون ولا ينصرون فليس ثم للتراخي في الزمان بل التراخي الاخبار الثاني
عن الاول في الرتبة فانه ابلغ عن الاول في بيان سوء حالهم هذا ويمكن
حمل ثم للترتيب بين التولي حين المقابلة وبين عدم النصر يعني انهم بعد ما
يعجزون عن المقاتلة فان في المقاتلة عزة بعضهم لعجزه ويؤول امرهم الى
الذل المحض والانقياد بالكلية قوله فيكون عدم النصر مقيدا بقتالهم حيث

التقييد

التقييد بالمقاتلة ظهور نصر الله المومنين وبه يدخل كمال الرعب في قلوب
الاعداء فلا يجبرون بالنصرة قوله هدر النفس والمال الذلة بالكسر والذل
بالضم هو الهوان كذا في القاموس وانما فسره بهدر النفس والمال لانه لا ذل
فوق ان يكون الدم هدرا والمال غير محفوظ من الناس قوله استثنا من اعم عام
الاحوال قال المحقق التفتازاني هذه الاضافة كما في قولهم حب رمان زيد
حيث لا رمان له فان القصد اضافة الحب المختص بكونه للرمان الى زيد وكذا
القصد الى اضافة اعم العام اعني الذي لا اعم منه في الجنس الذي منه الاستثنا
من الفاعلية والمفعولية والحالية والظرفية لا اضافة العام ومنه اي
نفس الرقبات فان المتنفس بالرقبات ابن قيس لا نفس هذا كلامه وانما لم يجعل
اضافة العام الى الاحوال من قبيل جرد قطيفة ليكون المعنى اعم الاحوال
العامة لان العام لا يصلح ان يكون وصفا للاحوال لافراده قوله بذمة الله
هذا ناظر الى تفسير الذلة بهدر النفس والمال يعني بجاتهم من هدر النفس
والمال بذمة الله وقبول الجزية وقوله او كتابه ناظر الى تفسيره ببذل الجزية
الا بتمسكهم بكتاب الذي اتاهم من التورية وعدم تجاوزهم عما امروا فيه
به من قبول دين محمد صلى الله عليه وسلم وهو القران او بكتاب الذي اتاهم من
قبل محمد صلى الله عليه وسلم وهو القران وقوله وذمة المسلمين او بدينة الا
اشارة الى تفسير حبل من الناس كل منهما ناظر الى تفسير للذلة على ما عرفت وفي
حبل الله وحبل من الناس واحد والاظهر ان المراد بحبل من الناس ان يومنوا على
وجه النفاق فانهم ينجون من الذلين لكن لا نجاة لهم من الله قوله وحبوا به
مستوجبين له في القاموس باء به مودبه احتمله قوله محيطة بهم احاطة
البيت المضروب على اهله وهكذا توجيه ضربت عليهم الذلة فالاولى التعرض
بمعنى الضرب فيه ولا وجه لتركه الى هنا قوله عبر عنه بالتلاوة الخ اي عبر عن
التهجد بالتلاوة في ساعات الليل مع السجود ليكون ابين وابلغ في المدح قال
المحقق التفتازاني لما فيه من التفضيل لما هو العمدة في الصلاة والتعبير الصريح
عما هو من محاسن الطاعات وعما به يتميز صلوتهم عن صلوات اهل الكتاب يعني
بالسجود فانهم ربما يصلون بلا سجدة والاظهر ان يقال لانه يدل على
خلوص سريرتهم حيث يتلون في اناء الليل في الخلوات ويدل على نزاهتهم

من النفاق الذي اتهم به اليهود قوله لان اهل الكتاب لا يصلونها فهو حقيق بالتعريض في مقام تمييزهم ولا يخفى ان ما روي لا يدل على انهم لا يصلون الصلاة لجواز ان يصلوها ولا يؤخرونها قوله من العذاب او من العقاب كذا في الصحاح يقال ما يغني عنك هذا اي ما يجزي عنك وما ينفعك من الغنا بالفتح النفع هذا فقوله من الله من فيه للبدل اي لن يجزي عنهم ولا ينفعهم بدل الله شيا من النفع وانما جعل شيا مفعولا به يحتاج الى التضمين الاجزا معنى الابعاد قوله فهو في الاصل مصدر نعت به الخ يريد به دفع ما يتجه ان الصر يكون وصفا للريح ولا يكون في الريح فاشار اولا الى دفعه بانه في الاصل مصدر نعت به وهو الذي ذكره الكشاف بقوله ان الصر مصدره في الاصل بمعنى البرد فجي به على اصله يعني ريح فيها برد لكن عبارته قاصرة وكان الاوضح فهو في الاصل مصدر نعت به على اصله فان نعت الريح به على معناه المصدر لا يصح بدون قوله فيها واشار ثانيا الى دفعه بقوله او نعت وصف به البرد كانه قيل ريح فيها برد بارد مبالغة وفيه نظر لانه يشتق من لفظه الشي اسم فاعل ويوصف به للمبالغة فيقال ليل لايل واما انه يجعل الموصوف بدصفة له فلا يقال برد ريح بارد وجعل الصر بمعنى البارد ويجريه عن الريح وجعله صفة للبرد المحذوف بعيد قوله اصابت حرث قوم ظلموا انفسهم بالكفر والمعاصي تشبيه الانفاق باصابة حرث قوم ظلموا انفسهم بالكفر والمعاصي مع ان تضييع الصر للحرث مستوية بالنسبة الى المطيع والكافر لان المطيع له اجر بتضييع حرثه بالصبر لصبره عليه بخلاف الكافر وللثاني نريد بالذين ظلموا انفسهم الذين اهملوا في حفظ حرثهم عن الصر مع امكان حفظهم فان حرثهم اشد وخسرانهم ابلغ وفي الكشاف جواب ثالث وهو ان في للتجديد على نحو لهم فيها دار الخلد قوله وهو من التشبيه المركب ولذلك لم يبال بايلاء كلمة التشبيه الريح دون الحرث ويجوز ان يقدر كمثل مهلك ريح يعني على صيغة اسم المفعول نبه عليه بقوله وهو الحرث والمراد انه يجوز مع كونه تشبيه المركب بالمركب تقديرا لمهلك فيكون المقصود تشبيه حال ما ما خوذ مما بعده اولا الى حال ما ما خوذ مما بعده ثانيا فمن توهم ان مع التقدير تشبيه المفرد بالمفرد فقد سها اذ المراد بالمثل القصة

والا

والحال وللكشاف توجيه اخر تركه وهو تقدير الاهلاك في المشبه المشبه به وانما تركه لان التصحيح بتقدير واحد يدفع التصحيح بتقدير اثنين على ان اضافة الاهلاك الى ما ينفقون ليس كاضافته الى الريح فاستعن بفطنتك عن التوضيح فان الفطن لا يرضى بالتصريح ونحن نقول لا حاجة الى التقدير اذ ما ينفقون مصدر اي مثل انفاقهم في الحيوة الدنيا كمثل ريح كذا وكذا كما ان الريح تبنا محل المصاب نبنا محل انفاقهم ما ليس له نفع في الدنيا ولا في الاخرة شي من الثواب والله اعلم بالصواب قوله ولكن من يصحبه ففوتك بعشق اوله وما كنت ممن يدخل العشق قلبه قوله والاذى بعاد شعارهم ثوب يلي الجسد والدثار فوقه ووجه التشبيه اما ان الامر يستر عنه احوال البدن وغيره كما لا يستر عن صاحب الستر واما انه لا يحول بينه وبين البدن شي وهو يحول بين البدن وغيره واما انه لا بد للبدن منه بكل حال بخلاف ما فوقه والمراد بالانصار الطائفة المعروفة والمقصود بيان حال الحصر بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم او مطلق الانصار والمقصود بيان حال الحصر الى اي منصور كان فيلزم منه بيان حال الانصار بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم قوله اي من دون المسلمين اي من هو في منهم واسفل وفيه نعت للمسلمين بانهم الاعلون في الدين والدنيا وفيه تنفير عن غيرهم وفيه اشعار بارشاد المسلم ان لا يختلط بمن دونه لا يرتوهن همته وتفتر جده في طلب المعالي ويمنعه عن ان يبلغ درجة الاعالي هم نشين تو از تو به بايد تا ترا عقل و دين بيفزايد قوله واصله ان يعدى بالحرف اي الى المفعول الاول باللام والى الثاني بفي كما انه يتعدى الى المفعولين كقوله لا الوك نصحا على تضمين معنى المنع لان المقصر يمنع الرجل بتقصيره ما يتقصر فيه او النقل لانه ينقله هنا الشي ولا ادري انهم من اين حكموا بان قول العرب لا الوك نصحا بالتضمين لا بنزع الخافض حتى يكون في معنى لا اقصر لك في النصح كما هو اصله قوله تمنوا عنتكم الوداد اعم من التمني لانه تمني المحال والمستبعد ولهذا اختير على التمني لانه لا يليق ذكر التمني في مقام التحذير عن اتخاذهم بطانة لانه تصور بعد ما يودون عن الوقوع يوهن التحذير في الحذر على ان بعد وقوع مشقتهم في الدين والدنيا غير معلوم سيما بالنسبة الى كل احد فتفسير الود بالتمني محله وبعد عن التاويل الثاني

قوله لا منهم لاينا لكون انتسبهم لعزلة بعضهم فيه مبالغة في الاجتناب عنهم بتوبيخ المسلمين على انهم كيف يتقلون عن الامر الظاهر البين وهذا احسن مما قال قتادة من ان المراد ظهور البغضا لاوليائهم وتحدث بعضهم بعضا قوله لانه بدوة ليس عن روية واختبار وما يبدو عن الرجل بالضرورة لا يكون الا قليلا بقيد الضرورة فيخفي معظم امور قوله قد بينا لكم الايات الدالة على وجوب الاخلاص وقد بينا لكم الايات الدالة على صدق النبي وحقية الاسلام فانها توجب رسوخكم وانقيادا عدايكم لكم وحسنهم في الاسلام لان المبين احكام الغيب ومعجزات قوله والجمل ربع تعرض الكشاف حيث سال عن موقع الجمل ولم يبين موقع ودوا ما عنتم فكانه فانه وقد عدم من اعتذر عنه بانه تركه لظهور انه لو وقع بين الصفتين صفة لانه لو سلم ذلك لا ينفع في ترك التعرض على تقدير الجمل مستانفات والبعيد منه ما قيل لم يتعرض له لظهور انه تاكيد لسابقه لانه لا فرق في ذلك بينه وبين لاحقه وقد نبه بتقدير احتمال الاستيناف على ترجيحه على ما صرح به الكشاف وذلك لافادة ترك العطف استقلال كل جملة بالتعليل وكون كل علة لسابقه ولان ايراد الدعوى معللا اوقع في النفس وان كان الصفات ايضا يفيد التعليل لانه كما بين المعنى والصحيح لا لما ذكره المحقق التفتازاني من ان الترجيح لما في الاستيناف من الفوايد وفي الصفات من الدلالة على خلاف المقصود وايهامه لا اقل وهو يفيد النهي بكون البطانة على هذه الصفات وكيف وتعليل النهي ايضا يفيد كون البطانة موصوفة بهذه الصفات والا لم يكن التعليل منطبقا على المعلل قوله والجمل الاربع مستانفات جمل قول الكشاف والبلغ ان يكون مستانفات كلها على وجه التعليل على ما يشمل قوله وقد بينا قال المحقق التفتازاني لا يخفى انه لا يصلح تعليلا لنا نهع وانما لا يبعد ان يجعل تعليلا للنهي وان كان الاحسن ان يكون ابتداء كلام ولا يبعد ان يكون مستانفات اشارة الى ما سواه هذا كلامه قوله ها انتم اولاء قال الرضي واعلم انه ليس المراد بقولك ها انا ذا افعل ان تعرف المخاطب نفسك وان تعلمه انك لست غيرك لان هذا محال بل المعنى فيه وفي ها انت ذا تقول وها هو ذا يفعل استغراب وقوع مضمون الفعل المذكور بعده اسم الاشارة من المتكلم او المخاطب والغالب كان معنى ها انت ذا تقول انت هذا

الذي ارى لا من كان يتوقع منه ان لا يقع منه او عليه هذا الامر الغريب ثم يثبت قولك بقول المستغرب الغير المتوقع فالجملة بعد اسم الاشارة لازمة لبيان الحال المستغرب ولا محل لها اذ هي مستانفة وقال البصريون هي في محل النصب على الحال اي ها انا ذا قايلا وقالوا الحال ههنا لازمة لان الفايدة معقودة بها والعامل فيه حرف التنبيه او اسم الاشارة ولا ارى للحال فيه معنى اذ ليس المعنى انا ذا اشير اليه في حال قولك هذا كلامه فقد عرفت انه فات القاضي ربع التوجيهات وهي كون تحبونهم ولا يحبونكم جملة مستانفة ولو قال وهو خبر ثان لم يفته ولعل الواو تصرف الناسخ وان ما سوى احتمال الحال ابتداء منه لا متابعة لكلام ائمة النحو ومنشاه عدم الاطلاع او قصد المخالفة متابعة لامر العقل وان احتمال الحال غير محتمل عند الرضي فاعرف انه يمكن ان يقال معناه اشير اليكم واعينه قايلا لا يحبونكم من حاله ويستغربوا ما يفعله وكونه خبرا لاولاء اما مع قصد الاشارة الى المؤمنين والكفار فتامل ولا تحفظ ولا تعجل قوله والمعنى انهم لا يحبونكم والحال انكم تؤمنون بكتابهم ايضا فما بالكم تحبونهم وهم لا يؤمنون بكتابكم فان قلت من اين استفاد قوله وهم لا يؤمنون بكتابكم قلنا استفاده اجمالا من قوله وتؤمنون لانه في تقدير وانتم تؤمنون ولذا صح الواو والتقديم للتخصيص وتفصيلا من قوله واذا لقوكم قالوا امنا ويحتمل النظر والله اعلم ان منشا عدم تصريحهم انكم تؤمنون بالكتاب كله وهم لا يؤمنون الا بكتابهم فيكون اهل التورية الانجيل واهل الانجيل التورية ويحتمل ان يكون المراد ان عدم محبتهم اياكم لايمانكم بالكتاب كله الكتاب وهم لا يؤمنون الا ببعضه لانهم يكونون ما صرح وبدلوه ويحتمل ان يكون المراد بالكتاب كله الكتاب الكامل في الهداية فيكون كقولك زيد كل الرجال اي كامل في الرجولية فيكون عبارة عن القران قوله واذا خلوا عضوا عليكم الانامل من الغيظ ذكر اهتمامهم قولهم امنا واضطرارهم اليه قوله قل خطاب لكل مؤمن بتحريضهم تعيدا وقيم رحمت لهم بخطابهم خطاب الخصماء فانه لا يقطع المحبة من جراحة اللسان وانما كونه دعاء عليهم كما انعقدت كلمتهم فيه يخفى اذ في الدعاء لا يخاطب المدعو عليه بل الله تعالى في دعائه لعنه ابتلاء قوله ان الله عليم لا يخفى عليه شيء ويخبر بما يخفونه من تقليل المؤمنين بالغيظ قوله والمس مستعار للاصابة يعني ليس في

استعمال المس في الحسنة والاصابة في السيئة اشارة الى انا وبنا لا صابتين
بل بحرد تفنن في الكلام وقيل بل اشارة الى ان موجب مسآءتهم ادنى اصابة خير
وموجب فرحهم اصابة شر عظيم ولا يبعد ان يقال اشارة الى ان ما يصيبكم
من الخير بالنسبة الى لطف الله معكم خير قليل وما يصيبكم من السيئة بما يقابل
به من الاجر الجزيل عظيم **قوله** لا يضركم كيدهم شيئا بفضل الله وحفظه الموعود
ظاهره انه حمله على عدم ضرر قصد الاعدآء ونحن نقول لا يضركم كيدهم
لانه احاط بكم فلكم اجركم ما لا يحصى وان نظر فهو النعمة الدنيا فانه لا يخرج
الحسنى **قوله** اي ضمة راء لا يحصى يضركم في مقام الجزم للاتباع والجزم
مقدر ومن قال المضارع هنا مرفوع لتقدير الفاء اذ الجزاء المصدر بالفاء
لا يجزم فقد تكلف البعد على ان قراءة لا يضركم تشهد عليه **قوله** وقد يستعمل
المقعد بمعنى ليس بمعنى المقعود محفوظا **قوله** والله سميع لاقوالكم اي بجميع اقوالكم
عليم بنياتكم اي بجميعها حمل المراد الصفة المشبهة الغير المختصة بوقت دون
وقت وقول دون قول كما يحكم به الذوق السليم **قوله** ثاني عشر شوال اي اذ
عشر اثني عشر شوال فان الواحد الحال من العدد يضنا فالى المثل في الاغلب
فيقال ثالث ثلاثة وقد يضاف الى اكثر فيقال ثالث اربعة وعلى هذا لا
يحتاج الى حذف المضاف وقوله بقرا اراد به الجماعة وكذا وصفها بقوله
مذبوحة بالتانيث والخبر الذي وقع في الشهادة وانما فسروا بقتل
البقر لانها المخلوقة للعمل المنتج الذي يصير حبة فيه سبع سنابل في كل
سنبلة منها مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء وذباب السيف بالضم المعجمة
طرفه الذي يضرب به وكانه سمي بالبا لانه يذب ويدفع به الخصم
وادخال يده في درع حصينة هي المدينة من جزان لبسها كان عبارة
عن دلالة الاصحاب على التحصن بها وعدم لبسها عبارة عن عدم قبول
تلك الدلالة وجواب قوله فان رأيتم ان تقيموا بالمدينة وتدعوهم
محذوف اي فيها ولم يشاور رسول الله في ذويهم بل نزله منزلة الشكوك
مع علمه بانهم لا يكونون يرونها كيف وروناه صادقة فلا تتخلف فقال
رجال وانما تبع رسول الله قولهم لانه كان الموافق للرؤيا ولانه دلالة
على الجهاد فكيف لا يقبل من كان دالا لاله حقه ولا ينبغي لنبي ان يلبس

لأمته فيضعها حتى يقاتل لانه لا يترك نية العمل الصالح بدون العمل
وتسوية الصفوف لتكون صفوف القتال كصفوف الصلوة وامر عبد الله
اي جعله اميرا وقال انضحوا اي فرقوا النبل اي السهم فهم كالماء المنضوح
وكانه اشار بلفظ النضح الى حفظ السهم الى ان يقربوهم حتى يصل
اليهم بقوة وشدة عنا اي ذا بين عنا **قوله** متعلق بقوله سميع عليم اي
بكل منهما على سبيل التنازع في الكشاف عمل فيه معنى سميع عليم وكانه حذف
القاضي قوله لا معنى لخفاء تركيبه وقد صعب توجيهه على المحقق التفتازاني
حتى قال ربما نظر في الجمع بين الصفتين اذ لا معنى لتقييدهما بهذا الوقت ونا
تقول انه يتجه اذ لا معنى لتقييد جمعه بين الصفتين ايضا بهذا الوقت ونحن
نقول وبالله التوفيق كانه لم يرض بالتقييد فجعله متعلقا بسامع وعليم منه
في السميع العليم متعلق بقول هذه الطائفة وقصدهم وبالعزلة النية المضمرة
فيهما او يتعلق العليم والسامع الذي تضمنه ذكرهما **قوله** في ذرعا الرجال القلب
والسوط بالمملات الخلط اي لما بلغوا مقام الخلط اي المحاربة ومخالطة العدو
الحرب **قوله** والظاهر انها كانت عزيمة انما قال الظاهر لاحتمال آخر يقوله
والله وليهما اشار اليه بقوله ويجوز وقد عرض لابن ابي حيث قال اذ همت
طائفتان منكم واشار به الى ان ابن ابي واتباعه ليسوا منهم ولذا لم يذكر رجوعهم
ولوم من يثبا في كون الله وليهما مع همهما الى الفشل كون ولاية الله لمن لم
يهم بطريق الاولى **قوله** ولقد نصركم الله ببدر فيه رد لما قالوا من ان الاقامة
بالمدينة اولى لانه كالحصن لناحية بين انه نصرهم ببدر وهم على بعد من المدينة
فلم يتثاقلون من الخروج الى احد وهو بجنب المدينة وفي قوله وانتم اذلة اشارة
الى انكم اليوم اولى بالنصر لكثرتكم وفي وضع الشكر موضع الانعام تنبيه على ان
نظر العبد في الانعام على الشكر ولا يرغب في الانعام الا لانه وسيلة الشكر
قوله مسومين معلمين في الكشاف قال الكلبي معلمين بعمائم صفر مرخاة على
اكتافهم وعن الضحاك معلمين بالصوف الابيض من نواصي الدواب و
اذنابها وعن مجاهد مجزوزة اذناب خيلهم وعن قتادة كانوا على خيل
بلق وعن عروة بن الزبير كانت عمامة الزبير يوم بدر صفرا فنزلت الملائكة
كذلك وقراءة كسر الواو وفسرها الكشاف بمعلمين انفسهم او خيلهم **قوله**

متعلق بنصركم هذا انما يصح على تقدير ان يكون اذ تقول ظرفا له لا بدلا من
اذ غدوت وح او يكبتهم بالتقل الى من فر من جيشهم فانقلبوا الى بكر خائبين
قوله او وما النصر ان كان اللام للعهد خالف كلام الكشاف من وجهين
احدهما ان الكشاف قال و بقوله وما النصر الا من عند الله وهو يدل
على انه متعلق به بعد ازالة النفي بالاثبات وما ذكره يدل على انه متعلق
بالنصر المنفي قبل الاثبات ولكل وجه وما في الكشاف اقرب وثانيهما انه
جعل اللام للعهد اي النصر في بدر واطلقه الكشاف ولم يقيده بالعهد الحق
معداد الابلغ انه ما جنس النصر الا من عند الله ليقطع طرفا من الذين كفروا
بالقتل والاسر كما في بدر او يكبتهم كما في احد فينقلبوا خائبين محرومين عما
ارادوا من قتل النبي صلى الله عليه وسلم واتباعه فيها اشارة الى انهم نصروا
في احد ايضا والخيبة كانت لاعدائهم قوله عطف على قوله او يكبتهم في الكشاف
عطف على ما قبله وانما اجمله ليندرج فيه احتمال عطفه على ينقلبوا اي يكون
ثمرة خزيهم انقلابهم خائبين والتوب عليهم بالاسلام او تعذيبهم بمزيد
حمية الجاهلية والاصرار على الكفر قوله ويجوز ان يكون معطوفا على الامر
او شي الفرق بين العطفين انه على تقدير العطف على الامر يكون المبالغة
في نفي مدخليته في التوب عليهم وتعذيبهم ايضا بخلاف العطف على شي فانه
حينئذ لا مبالغة فيها فالعطف على شي رعاية لما هو اقرب قال المحقق التفتازاني
وعلى التقديرين هو من عطف الخاص على العام لكن في مثل هذا العطف بكلمة او
نظر اقول هذا اذا كان الامر بمعنى الشان اي ليس لك من شانهم شي وذلك
ان يحمل الامر بمعنى التكليف والايجاب اي ليس ما تامرهم به من عندك
وليس الامر بيدك ولا التوب عليهم ولا التعذيب قوله وروي ان عتبة
الخ قال المحقق التفتازاني فيشبه ان يكون هذا وجها اخر في معنى ليس لك
من امرهم شي وهو انه نوع معاتبة على انكاره فلاح القوم وكذا القيل الاخر
فانه نهي للنبي عليه السلام ان يدعوا عليهم وقيل هما مجرد بيان سبب النزول
هذا كلامه قوله صريح في نفي وجوب التعذيب والتقييد بالتوبة وعدمها
كالمنافي له اي لصريحه اذ سوق النظم انه المالك على الاطلاق له ان يفعل
ما يشاء لا مانع له من مشيئته ولو كان مغفرته مقيدة بالتوبة وتعذيبه

بالظ

بالظلم لم يكن فاعلا لما يشاء بل لا يستدعيه التوبة او الظلم وفيه رد على
الكشاف حيث شنع على اهل الحق بانهم تبعوا اهواءهم ونفوا الوجوب على الله
وجوزوا ان يغفر المذنب ويعذب المطيع وضيعوا بظاهر الاية ولم ينبهوا ان
مشيئته مقيدة ووجه التشنيع انه لم ينظر الى ان التقييد كالمنافي لما هو
صريح النظم ومحكم البيان وفيه رد لطيف لما صرح به من ان اهل الحق
يتصامون ويتعامون حيث اشار اشارة لطيفة ان التصام والتعامي
من فرقته حيث يتقيدون الاية بقيد منافي لصريحه وقد بلغ النصاب
شاهد تصامهم وتعاميهم في هذا المقام حيث تمسك في التقييد بما رواه
عن الحسن وعطا وترك اهل الحق فيما رووا عن ابن عباس بافتراء مع ان اسناد
ما رواه معلوم وسند ما رووا معلوم قوله اذ كان الرجل الظاهر اذ كا
في بعض النسخ والظاهر ان الاية لا تدل على حرمة الربوا مطلقا وانما الخارج منه
مطلقا من قوله تعالى احل الله البيع وحرم الربوا قوله تفلحون ولجين الفلاح
اشارة الى ان قوله لعلكم تفلحون بحال لقوله ولجين بيان لجميع قوله لعلكم
تفلحون لا لقوله تفلحون والا لقال ذاجون ولا يخفى ان اقتران الرجا بالتخويف
يفيدنا ان العبد ينبغي ان يكون بين الخوف والرجا قوله وفيه تنبيه على ان النار
بالذات معدة للكافرين هذا اذا لم يكن النعت للتخصيص بان يكون النار المعد
للعصاة ويكون في هذا التخويف اشارة الى ان اكل الربوا على شفا حفرة الكفر
اذ في هذا الاكل قساوة القلب وكدره بحيث يوقع الاكل في الكفر قوله وسارعوا
الى مغفرة من ربكم اتبعه الامر بالطاعة لله والرسول تحذيرا عن العصيان بعد
الاوطاعه واشار الى ان الاسلام موجب رجاء الرحمة وانه ينجو العاصي الاخرة
عن العذاب ويدخل الجنة لكن المسارعة الى المغفرة والجنة ليس بمجرد الايمان
بل المحافظة على ما ورد به الشرع ويحتمل ان يكون الامر بالمسارعة تحذيرا عن
الموت وحيلولته بينك وبين الجنة قوله وذكر العرض للمبالغة في وصفها
بالسعة على طريقة التمثيل اي طريقة التشبيه وقد يراعى المبالغة في التمثيل
ايضا بحذف الاداة ووجه الشبه وكون العرض دون الطول لانه اقصر الامتداد
ويحتمل ان يكون المشبه به مجموع السموات والارض وان يكون ما ذكره ابن عباس
رضي الله عنهما قوله دليل على ان الجنة مخلوقة بدلالة صيغة الماضي وانها

خارجة عن هذا العالم لا كما قيل انها في السماء او في السماء الرابعة لظاهر ما
ورد في الاخبار فلا يتم نفيها بانها لو كانت مخلوقة لما وسعت هذا العالم
قوله صفة مادحة للمتقين ويجوز ان يكون مقيدة ويكون فيه دلالة على
ان للجنة للمتقين الموصوفين بهذه الصفات بالذات ولغيرهم بالعرض او
يكون جنات بسعة بعضها كما وصفت وبعضها دون ذلك ولذلك قال عليه
السلام اذا سألتم الجنة فاسألوا الله الفردوس قوله اي لا يخلون في
حال ما بانفاقهم الا اخلالا وجعل كظم الغيظ من كملة الترغيب بجامع الابتلاء
لان من امسك عن الانفاق يبتلي غيظا حتى يسكن بالتدريج اما بجامع الامساك
بالسد على منفذ الغيظ قوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم ان هؤلاء في
امتي قليل الا من عصم الله يعني كظم الغيظ في امتي قليل الا بعصمة الله لغلبة
الغيظ عليهم وقد كانوا كثيرا في الامم السابقة لقلة حميتهم ولذا كان
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما بينهم قليلا فلما تميز هذه الامة
في الغضب لله والتزموا الاجتناب عن المداهنة صار انفاذ الغيظ عادتهم
فلا يكظمون اذا ابتلوا الا بعصمة الله وبهذا انحل الاشكال بانه كيف
يفضل امة على هذه الامة في هذه الصفة الجليلة وكيف يستثنى من عصمه
الله من القليل لان القليل هم الذين يكظمون لقلة الحمية ولم يحتج الى ما
قال المحقق التفتازاني في استثنا منقطع وهو ظاهر او متصل لما في القلة من
معنى العدم كانه قيل ان هؤلاء في امتي لا يوجدون الا من عصم الله فانه
يوجد في امتي قوله والتنبيه فيكون الاشارة اليهم وهذا ادخل في المدح
وانسب بذكر قبل قوله والذين اذا فعلوا فاحشة اذ لو كان الكلام في جنس
المحسن كان الانسان بذكرهم بعدهم فيكون ظاهرا في اشتراكهم في هذه المنقبة
وكان تتميم مدحهم بذكر محبة الله لهم تحقيق ان اعداد الجنة لهم ليس كاعداد
الثروة لاهل الكفر والشماتة لاهل الحق في الدنيا قوله بان اذنبوا اي ذنب
كان فان قلت هذا ترديد بين الخاص والعام فاوجه قلت بل ترديد بين فريقين
من يستغفر للفاحشة ومن يستغفر لاي ذنب صدر عنه وكم بينهما قوله ومن
حمل ظلم النفس بالصغيرة كانه احترز عن الترديد بين العام والخاص ونعم المجاز جاء
الفاحش والظلم المتعدي بمعنى اخذ مال الغير وافشاء الذنب لانه سبب اجتراء

الناس

الناس عليه ووقوعهم فيه قوله تذكروا وعيده بل اذكروا ذاته المقدس
عن جميع القبائح واجتنبوا التقرب اليه بالمناسبة له بالتطهر عن الذمائم
قوله فاستغفروا لذنوبهم بالندم والتوبة الندم داخل في التوبة لانه
الندم على السابق والاجتناب عن اللاحق وكانه ذكر الندم اشارة الى
نجاة من ندم ولم يهمل للاجتناب قوله استفهام بمعنى النفي ولهذا صح
الاستثناء المفرغ واما كونه اعتراضا كما تبع فيه الكشاف فغير واجب
لجواز كونه حالا بتقدير القول اي قائلين ومن يغفر الذنوب الا الله وحق
انه لا يغفر غيره يعني ذكروا ان لا مفزع الا الله فاستغفروه ولم يصروا
على ما فعلوا قوله اي ولم يصروا على قبيح فعلهم عالمين به اي بقبحه الجزاء
الموعود لترك الاصرار للعلم بالقبح والا لكان لكل احد جزية لا تتناهى لعدم
ضل قبائح لا تتناهى لم تخطر بالبال وقد صرح به في بعض كتب اصول الفقه
قوله وهم يعلمون قيد النفي والنفي راجع الى القيد يعني لم يكن لهم الاصرار
مع العلم بالقبح لان الصر مع عدم العلم بالقبح لا يحرم الجزاء وعدم الصر لكنا لله او
لعدم ميل الطبع لا ينفعه فقول المحقق التفتازاني لا يحرم ان النفي هنا راجع
الى اصل الفعل من غير تعرض للقيد اي تركوا الاصرار سواء انتفى العلم اولا
اذ الترك مع الجهل بالقبح اولى بالجزاء ونفي المقيد ان كان في الاكثر راجعا
الى القيد مع بقاء الاصل لكن قد يكون لنفي الاصل سواء وجد او انتفى كما قد
يكون لانتفاء القيد سواء انتفى الاصل ولا لبس بذلك فتامل والبع
هداك قوله مبينة لما قبلها حيث بين فيه الخلود وجريان الانهار تحت
الجنات وانها جزاء عملهم قوله ولعل تبديل لفظ الجزاء هذا بما قاله في الكشاف
خفيه مجرد تفنن في البيان والاولى تقدير تلك لا ذلك كما لا يخفى قوله قد خلت
من قبلكم سنن اي وقايع سنها الله اقول والله تعالى اعلم اراد بالسنن الاديان
السابقة اي قد مضت من قبلكم سنن وادبان نسخت وفيه تثبيت للمؤمنين
على دين محمد صلى الله عليه وسلم لئلا يميلوا بقول اليهود ان دين موسى لا ينسخ
وانه لا يجوز النسخ عن الله لانه بداء وتخويف اليهود وحث على قبول دين محمد
نبينا صلى الله عليه وسلم وانذار لهم من ان يقع عليهم مثل ما وقع على المكذبين
وتقوية لقلوب المؤمنين بانه سينصر لهم من المكذبين وقوله فهو زيادة بصيرة

اشارة الى ان المراد بالهدى زيادة والا فالمتقون على الهدى قوله اشارة
الى قوله قد خلت الخ والجملة تنبيه على ان ايات الله بيان لجميع الناس لا
يختص به واحد دون واحد لكن كونه هداه مختص بالبعض ولو كان اشارة
الى القرآن كان فيه بيان ان رسول الله مرسل الى كافة الناس قوله تسلية
لهم على ما اصابهم يوم احد ودعوة اليهود الى دين نبينا صلى الله عليه وسلم
يعني لا تهنوا في قتال دين محمد ولا تحزنوا لفوت الرياسة لانكم الاعلون ان كنتم
مؤمنين وحينئذ كلمة اذ وقعت موقع الجزاء وقوله ولا تهنوا عطفا على
سيروا وما بينهما اعتراض او على محذوف اي يكونوا مجدين ولا تهنوا قوله
ان يمسسكم قرح قال المحقق التفتازاني يمسسكم حكاية الحال لان المس
ماضوي واما استعمال ان فبتقدير كان اي ان كان مسكم قرح وان لا يتصرف
في كان لقوة دلالته على المضي او على ما قيل ان ان قد يجيء لمجرد التعليق
من غير نقل فعله من الماضي الى المستقبل ونحن نقول والله اعلم الاوجه
ان تحمل الاية على ان يمسسكم قرح في سبيل الله فلا تهنوا لانه مس القوم
اي الرجال قرح مثله والقرح للرجال لا للنساء فمن هو في زمرة الرجال
ينبغي ان لا يعرض عما هو سمتهم بل ينبغي ان يسعى له وبهذا اندفع ان قرح القوم لم
يكن مثل قرحهم واجاب الكشاف بانه كان قرحهم يوم احد مثل قرح الكفار
يوم بدر وانما يتقوى الجواب لو ساعده التاريخ ولهذا قيل كاد الشيخ كان
يوم احد كما سيذكر ونقول القرح الذي مس القوم يوم احد مثل ما مس
المسلمين لانهم رجعوا خائبين مع كثرتهم وغلبتهم بحفظ الله للمؤمنين
والجراح جمع جراحة على ما في الصحاح قوله فيوما نساء ويوما نسر هو من
ابيات الكتاب ونسبه ابن مالك الى [illegible] العبسي قال المحقق التفتازاني اي فيوما
يوما علينا والاحسن ان يقدر فيوما يكون الامر علينا اي بالاضرار ويوما
لنا اي بالنفع فيكون يوما ظرفا ملائما لقوله فيوما نساء من سيئ فلان
اصيب بحزن من ساءه اي احزنه ويوما نسر من سره جعله مسرورا وقبله فلا
والى الناس لا يعلمون فلا الخير خير ولا الشر شر هذا كلامه ومعنى لا الخير خير
ولا الشر شر ان الخير ليس خيرا من كل وجه ولا الشر شرا من كل وجه بل الخير خير
لاحد وشر لآخر وبالعكس والمراد بها اوقات النصر والغلبة لا حاجة

الى

الى تخصيص الايام بل كون الايام لنا ان تكون الغلبة فيها لنا وكون الايام
لغيرنا ان تكون الغلبة لهم فافهم قوله اي نداولها يعني ليس العلل محذوفا
على هذا التقدير كما توهمه عبارة الكشاف اي فعلنا ذلك ليكون كيت وكيت
وكان الكشاف اراد بقوله فعلنا ذلك المداولة قوله ايذانا بان العلة
فيه غير واحدة قال المحقق التفتازاني اي ايذانا من اول الامر والا فذكر المعطوف
عليه لا يفوت بيان تعدد العلة ولعل المراد ان الحذف للايذان بان
العلة المحذوفة متعددة لطول ذكرها بل لا يحيط به العلم واليه اشار
بضم قوله وانما يصيب المؤمن فيه من المصالح لا يعلم فتبين مراد الكشاف
بقوله العلة ليست بواحدة ولا تخفى ان فيه مبالغة في الكثرة وتمكينا
في الذهن ليس مع الذكر والاظهر ان المعطوف عليه غير محذوف بل هو
المفهوم من قوله وتلك الايام نداولها كانه قال فاولنا تيكم الايام
لان هذه عادتنا وليعلم والخلو فالاول فيه من قبيل مداولة الايام لعادة
تعالى قوله والقصد في امثاله ونظائره ليس الى اثبات علمه تعالى ونفيه
بل الى اثبات المعلوم الخ فيه ان المثبت هنا هو التمييز لا المعلوم الذي هو
المؤمنون ويمكن ان يدفع بان المراد بالتمييز التميز في الخارج الذي هو كناية
عن التحقق لا التميز عند الله الذي هو لازم علمه قوله ويتخذ منكم اي يصير
شهداء اي على الامم يوم القيامة معدلين بما صودف منهم من الثبات
او المراد يصير منكم شهداء على حقيقة دين الاسلام حيث لا يتصرف عنه
احد حتى يصير شهيدا بخلاف دين الكفر فانه لا يزال في النقصة ويتغير
عند اربابه داخلين في دين الاسلام وفسر الظالمين تارة بالكافرين اي
المجاهرين بالكفر فيكون بيان بعدهم عن الله تعالى وتارة باهل النفاق
فيكون ذما لعبد الله بن ابي واشياعه الذين فارقوا جيش الاسلام ومن
فوائد هذا الاعتراض نفي غلبة محبة الله اياهم لغلبتهم على اهل الدين
كانه قيل لا يحب الظالمين ورجع الاعتراض على قولنا لا يحب الظالمين ليوكد
نفي حبهم بتقديم المسند اليه ولما في قولنا من ايهام وجود الحب ونفي
الغلبة قوله ليطهرهم ويصفيهم من الذنوب ويحتمل والله اعلم ان يكون
المراد ليخلصهم ويميزهم من المنافقين بان يهربا منافقون ويثبت

المؤمنون قوله ويهلكهم ان كانت عليهم او ويهلكهم بان يجترءوا على محاربة
المؤمنين لغلبتهم احيانا فيهلكوا تحت سيوف المؤمنين قوله ولما يجاهدوا
اشار الى ما فصله الكشاف من ان الكلام كناية فان نفي العلم من لوازم نفي
التحقيق اذ التحقيق ملزوم علم الله ونفي اللازم لازم نفي الملزوم والاحسن
ان الكلام على حقيقته والمراد نفي علم يتعلق به الجزاء او في نفي العلم دون
المعلوم تنبيه لطيف للذكي على ان تحقق المعلوم من الفاعل ينبغي ان يكون
ليعلم الله لا ليعلم الناس لا نزرائه وسمعه قوله على ان اصله يعلمن بحذف
النون لالتقاء الساكنين ومن العجايب ما وقع من المحقق التفتازاني فانه
جعله حذفا من غير ملاقاة ساكن كما في قوله اضرب عنك الهموم طارقها
وفي تقرير الكشاف اشعار الى ان له توجيها آخر حيث قال وقرئ ولما يعلم
الله بفتح الميم وقيل اراد النون الخفيفة بل الى ترجيح التوجيه الآخر
وكانه ما ذكره المحقق التفتازاني حيث قال وقيل هو تحريك لالتقاء الساكنين
بالفتح ايثارا للاخف واتباعا للام وابقاء لتفخيم اسم الله مبدا ونظيرها
ذكره في الم الله بفتح الميم وكانه لم يلتفت اليه القاضي لجزمه بان ليس
بغير الجزم بحكم تبعه وانقياده ان تلك القراءة مبنية على ذلك الوجه
والوجه الآخر من غير صاحب القراءة بذلك قوله كانه قال ولما تجاهدوا
وانتم صابرون اشار الى انهما من الاحوال المتداخلة لان الظاهر ان المراد
الصبر على الجهاد والغرض تقييد الجهاد قوله ولقد كنتم تمنون الموت من
قبل ان تلقوه من قبل ان تشاهدوه وتعرفوا شدته والاظهر انكم تمنون
الموت قبل الاجل حبا للشهادة والتمني يتحمله مجرد الجبان في الحال لان فقد
رايتموه وانتم تنظرون ولم يدرككم لان الموت لا يدرك احدا قبل الاجل
فكونوا متيقنين ان الموت لا يدرك احدا قبل اوانه ولا تخافوا من الحرب
وادركوا جزيل الثواب بمزاولة الجهاد قوله او على تمني الشهادة فيه دفع
لطيف لما اشكل على الكشاف من انهم كيف تمنوا الموت وفيه غلبة الكفار على
المسلمين وذلك الدفع ان التوبيخ لذلك وله دفع آخر وهو ان كل واحد
تمنى موته لاعلاء كلمة الله وتقوية سائر المسلمين ولم يجتمعوا في تمني الموت
بجميعهم حتى يلزم تمني موت غلبة الكفار ونحن نقول يحتمل التوبيخ على تمني

الموت قبل اوانه لا قامة وبلوغ الاجل قوله روي ان لما رمى عبد الله بن قمئة
وفي رواية عتبة بن ابي وقاص وقوله وصرخ على صيغة المجهول اي ظن وقوله
فانكفأ الناس اي انهزموا وقوله وشد اي على الكفار بسيفه اي باشتغال
سيفه وبها روي انه قال الناس بخير قلبه وظهر منهم اقوال تدل على انهم
رضوا بترك دينه ظهر وجه قوله مات او قتل ولا تدفع ما في الكشاف لم ذكر
القتل وقد علم انه لا يقتل وهو انه توبيخ عليهم بكونهم في الايمان بالله
على وجه بحيث لو قتل رجعوا عنه الى ما كانوا عليه قبله ويمكن دفعه بوجه
آخر وهو ان موته صلى الله عليه وسلم قتل من وجه لانه مات بسم اكلة بخيبر
وهو من الشهداء كما يدل عليه الآثار قوله الا بمشيته جعل الاذن
بمعنى المشية وهو الامر والرجا لان الموت ليس باختيار الميت حتى يتعلق
به الامر ويمكن ان يجعل بوجه آخر وهو ان موته صلى الله عليه وسلم
قتل من وجه لانه مات بسم اكلة بخيبر وهو من الشهداء كما يدل عليه الآثار
قوله الا بمشيته جعل الاذن بمعنى المشية وهو الامر والرجا لان الموت
ليس باختيار الميت حتى يتعلق به الامر ويمكن ان يجعل بمعنى الرضاء ويجي وبيله
بالتخلية بين السبب والمسبب وهو جاز هنا اي لا يموت الا بتخلية الله بين
الموت والميت قوله والمقدر مؤكد لهذا المعنى كتب الموت كتابا كونه مصدرا ينافي
كونه مؤجلا صفة له نعم لو كان حالا من الموت لكان مصدرا مؤكدا كما هو المستفاد
من المستفيض فحينئذ المصدر المؤكد قوله ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها اي
من ثوابها والاظهر ان المراد من يرد ثواب الدنيا نؤته من الدنيا اي بعض الدنيا
ومن يرد ثواب الآخرة نؤته بعضا من الآخرة وهو اكرامه في الحشر وانعامه
شيئا من الجنة وما فيها وسنجزي الشاكرين الذين لم يعملوا الا شكرا لما انعم الله
عليهم ولم يتوقعوا شيئا في مقابلة عملهم مما لا عين رأت ولا اذن سمعت
ولذا ابهم جزاهم ولم يذكره بل سنعطي الجزاء بذاتنا من غير ان يكون للغير مدخلية
في الجزاء وهلا ان يكون الجزاء ذاته تعالى اي نحن جزاؤه قوله وكأين وجه جعل
كأين مركبا من ك واي وجعل الهمزة مقابلا للعين دون اللام ان الهمزة ليس في موضعها
بل نقل بعد جعل المركب ككلمة واحدة مما هو بمنزلة العين الى موضع ما هو
بمنزلة اللام اذ الكاف صار بمنزلة اللام لفا والياء الاولى بمنزلة اللام

والهمزة بمنزلة العين قوله عما اتيا لانه منسوب الى الرب لانه انسب بمقام
التحريض على القتال والجهاد اذ فيه تعظيم المقاتلين بنسبتهم الى الرب قوله
وقيل جماعات والربي منسوب الى الربة وهي الجماعة للمبالغة اي النسبة للمبالغة
كما في احمري وفتح الفتح كالنسب على خلاف القياس من تغيرات النسبة قوله ويؤيد
الاول انه قرئ بالتشديد اورد عليه ان كاين كم للتكثير فهذا افادت كثرة
النبي المقاتل نعم يؤيده ما روي عن سعيد بن جبير ما سمعنا بنبي قتل في القتال
ويمكن دفعه بانه لا يمنع اتيانه بيانا لكان لتصحيح الخلاف بتكلف وهو اعتبار
الكثرة مع الافراد المعتبر في ضميره قوله لانه يطلب من نفسه ان يكون لمن يخضع
له والاوجه انه يطلب الكون كالمعدومات لضرورته كالمعدوم في مقام
الخضوع قوله ثم طلب التثبيت في مواطن الحرب والنصر على العدو ليكون عن
خضوع وطهارة قوله لا اسراف الى انفسهم وطهارتهم ماخوذة عن تقديم
طلب الغفران المرجو الاجابة ونحن نقول طلبوا الغفران اولا ليستحقوا طلب
النصر على الكافرين بزعمهم بطهارتهم عن الذنوب عليهم وهم محاطون
بالذنوب ومن مضمونات قولهم انهم مع كثرتهم المفرطة التي دل عليها بنايه
المبالغة في الكثرة حيث ذكروا الوصف بالكثرة بعد لفظ الربيون لا ينظرون الى
الى كثرتهم ويستندون ثبات اقدامهم الى الله ويطلبون منه النصر وفيه
كمال التعليم حين الابتلاء بالعدو قوله لدلالته على جهة السبب لانه يدل على
ان نسبة القول اليهم نسبة الشيء الى فاعله لا الى مفعوله قوله فاتاهم الله
ثواب الدنيا وحسن ثواب الاخرة والجنة وهو اجزل الثواب وفيه تنبيه على
ان من لم يطلب من الله الا التوفيق للعباد تعرضا بمن طلب نفعه يوتيه الله
منافع الدنيا والاخرة وحسبه بالمحبة قوله نزلت في قوم من المنافقين وعلى
جميع الاقوال معناه انهم يردونكم على اعقابكم من المراتب الدينية التي رقاكم
ربكم منها الى هذه المرتبة العلية يرشدنا الى هذا المعنى قوله تعالى لقد
خلقنا الانسان في احسن تقويم ثم رددناه اسفل سافلين الا الذين امنوا
وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون قوله ربما قذف في قلوبهم
هذا مشكل لان السين وصيغة الاستقبال يدل على وعده قبل النزول وما
ألقي يوم احد قبل النزول فالاعتماد على ما قيل على خلاف ما يشهد به سوق بيانه

موافقا للكشاف الا ان يقال السين لمجرد التاكيد مجردا عن التسويف وليعني حكاية
للحال الماضية قوله وهو كقوله ولا ترى الضب بها ينجحر اوله لا تفزع الارنب
اهوالها يصف مفازة بانه لا وحش بها يرى لاستفهاد على انه قد ينفي المقيد
ويراد انتفاء القيد والقيد على خلاف ما هو الشائع من قصد انتفاء القيد
وحفظ المقيد واول البيت شاهد لخر ونحن نقول والله اعلم للحجة على الاشراك
تحقق قدرته تعالى لو شاء انزلها اذ لو امر باشراك الاصنام به في العبادة لوجب
العبادة قوله ومنه السليط هو الزيت عند عامة العرب ودهن السمسم
عند اهل اليمن كذا في الصحاح وجاء السليط بمعنى حديد اللسان على ما فيه
قوله يرشقون اي يرمون السهم والفشل للجبن وضعف الراي والحمل على ضعف
الراي هنا ظاهر واما على الجبن فلا الا ان يقال اريد الجبن من فوت الغنيمة
قوله ما تحبون من الظفر والغنيمة يعني عصيتم في مقابلة الانعام او عصيتم
بعدما اراكم ما تحبون امتحانا لكم وقدم من يريد الدنيا لكثرتهم بالنسبة
الى من يريد الاخرة وقدر جواب اذا امتحنكم وهو لا يلايم قوله ثم صرفكم
عنهم ليبتليكم فالاولى تقدير الكشاف منعكم نصره قوله حتى حالت الحال
كانه حمل قول الكشاف وحالت الريح دبورا وكانت صبا على الكناية عن تغير
ريح الدولة لا على ظاهره قوله ولقد عفا عنكم حيث حفظكم عن ان يستاصلكم
بعد غلبتهم عليكم قوله اي فاثابكم في الاغتمام من اسند بمعنى
اسوة في غمه والباء للسببية او للبدلية كما في الاحتمال الاول قوله ونعاسا
بدل منها قال المحقق التفتازاني على ان الامنة كانها النعاس وغلبة جعلها
حالا من النعاس هذا وانما لم يجعل نعاسا حالا من الامنة لوجوب تقدم
الحال على ذي الحال نكرة صرفة والاشبه جعله بدل اشتمال والاظهر ان
المراد انزل عليكم الامنة في حال نعاسكم لان الامنة في هذه الحال اعظم
النعم اذ لو كان غلبة الكفار وجراءتهم باقيين في وقت النعاس لكان الامر
صعبا فالتقدير وقت نعاس وحينئذ قوله وطائفة قد اهمتهم انفسهم حال فالمعنى
انزل الله عليكم الامن في حال عجزكم بالكلية اذ كنتم قسمين قسما في النعاس وقسما
لا مبالاة لهم بالدين والرسول في كونه مفعولا له للنعاس تقديم معمول المصدر
عليه وعلى هذا يجوز ان يكون حالا معمولا له وقوله بمعنى كانهما المرء لترده في انها

المصدر او المراد ان المصدر يجيء على هذا الوزن كالرحمة **قوله** ردا على الامتنان
ردا للضمير او النعاس يجعله بمنزلتها لكونها عينه **قوله** او قد اهمتهم انفسهم في الهموم
او ما يهم الامر انفسهم قال المحقق التفتازاني اهمه الامر كان من همه اي بعيني
بشأنه واهمه اقلقه واحزنه والاول من الثاني والثاني من الاول والحصر
مستفاد من المقام هذا ولا وجه لترك اعتبار الحصر في الاول **قوله** غير الظن الحق
الذي يحق ان يظن به جعل الحق بمعنى الواجب اي غير الظن الواجب وعبارة الكشاف
غير الظن الحق الذي يجب ان يظن به وضمير يظن الى الظن فيقتضي جعل الظن بمعنى
المظنون وذا يناني في جعله مفعولا مطلقا فكان اسناده اليه مجازا ولك ان تجعل
الحق بمعنى المطابق اي غير الظن المطابق **قوله** وظن الجاهلية بدل له يعني لا اخير
لهم في هذا الظن وليس خطاء المجتهد بل خطاء اهل الكفر وفيه تغيير بانهم وانتهاء
بانهم نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم وصاروا من زمرة الجاهلية وفي قوله
بالملة الجاهلية واهلها اشارة الى توجيهين احدهما او وجههما الكشاف من اضافة
الظن الى مصدر الصفة دلالة على اختصاص المضاف بمصدره ووضع الجاهلية
مكان الجاهل ولم يقل ظن الجاهل بيانا لاختصاص الظن بالجهل كقولهم حاتم
الجود فقوله الجاهلية صفة للملة اي ملة هي جاهلية وعين الجهل ومن تقدير
المضاف اي ظن اهل الجهل **قوله** وهو بدل من مظنون بدل الاشتمال لان قولهم
هذا نشأ من الظن ولما كان سؤال الكشاف هنا فان قلت كيف صح ان يقع
ما هو مسألة عن الامر بدلا من الاخبار بالظن قلت كانت مسألتهم صادرة
عن الظن فلذلك جاز ابداله منه هذا ضعيفا اذ ليس ابدال المسألة هنا
بل ابدال القول بعبارة السؤال الناشئ عن الظن والقول ايضا خبر وان كان
القول انشاء ولا بعد في ابدال الناشئ عن الشيء بدل الاشتمال وان كان احدهما
خبرا والآخر انشاء لم يلتفت اليه واعرض عنه بالكلية **قوله** هل لنا من الامر
الظاهر ان المراد الشأن المعهود من وعد النصر والظفر كما اخبر به رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد صرح به الكشاف وظاهر قوله ثنا امر الله ووعد من
النصر انه جعل الامر بمعنى الايجاب واحد وعد النصر من اثر كان نعم هذا
الامر في المعنى انه هل كان لنا امر الجهاد وكان جهادنا بامر الله ويحتمل ان يكون
مراد القائلين هل لنا من امر التدبير والمشورة شيء يشيرون الى ان الرأي لهم

والناس على خطا في متابعة امر النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** اي الغلبة الحقيقية
لله هذا لا يلايم حمل الامر بمعنى الايجاب واحد وعد النصر من انه كان نعم هذا
الامر في المعنى انه هل كان لنا امر الجهاد وكان جهادنا بامر الله ويحتمل ان يكون
مراد القائلين هل لنا من امر التدبير والمشورة شيء يشيرون الى ابطال اثبات
الغلبة لله دليل على ان الامر كان من عنده لان الخصم عرض بان الامر لم يكن من
عنده متوسلا بغلبة العدو وفي قوله واوليائه ايماء الى ان كون الامر لله
كناية عن كون الامر والغلبة لاوليائه فالله تعالى مستغن عن ان يوصف
بكونه غالبا **قوله** حال من ضمير يقولون ولذا جعل قوله قل ان الامر كله لله
اعتراضيه ويحتمل ان يكون قوله قل ان الامر كله لله متصلا بقوله يقولون اي
قل ردا لقولهم ذلك وحينئذ يكون قوله يخفون حالا من فاعل قل والرابط
لك **قوله** او استيناف على وجه البيان اي جواب عن سؤال للاستيناح
كانه قيل ماذا يخفون او استيناف معنى ابتداء كلام لكونه عطف بيان وكلامه
في الاول اظهر اذ الظاهر ان يقول او بيان لان البدل ايضا استيناف بهذا المعنى
قوله اي لخرج الذين قدر الله عليهم القتل الظاهر الابلغ ان يراد من كتب عليهم
القتل الكفار القائلون اي لخرج الذين يقتلون من بين قومهم الى مضاجع المقتولين
ولم ينج من القتل احد منهم مع تحصنهم بالمدينة وتحفظهم في بيوتهم والمعقب
ما يجيء عقيب الشيء ولا معقب لحكمه واذا لا يجيء عقيب قضائه ما يغيره **قوله** او على
قوله لكيلا تحزنوا فيه يعني لا بد لتقدير المعطوف اعني قوله ثم انزل عليكم على
ما هو من تتمة المعطوف عليه اعني قوله وليبتلي الله وقوله وليمحص من شاهد
ونحكه قوله يعني ان الذين انهزموا يوم احد يعني هذا التفسير على انه لم
يجعل الزلل الذي نحن فيه الاسترلال نفس التولي بل اشار الى ان التولي والمراد
عن الثبات كان بشوم استزلال الشيطان اياهم ببعض ما كسبوا من ترك
المركز والحرص على الغنيمة والحياة فمنعوا التأييد وقوة القلب والمراد
ببعضها كسبوا الذنوب اذ كان ما كسبوا اعم من الذنوب والخيرات وفيه
ان الذنب الخالط بالحسنة يمنع التأييد فما بال الذنب الصرف او المراد مما
كسبوا الذنب وفيه اشارة الى انما اصابهم بسبب بعض الذنوب لان الله يعفو
عن كثير ومبنى التفسير المشار اليه بقوله وقيل ان جعل الزلل عين التولي

يعني كان توليهم بسبب طلب الشيطان ذلك منهم باستعانة ببعض ما كسبوا من
الذنوب فقوله لك انما لان الذنب يجر الى الذنب واما لخوف من ملاقاة
الله مع الذنب وذكر وجهين آخرين لطلب الزلل في الكشاف بجعل بعض ما كسبوا
اما عبارة عن قبول تزيين الشيطان الهزيمة في نظرهم واما عبارة عن تركهم
المركز ولم يلتفت اليهما لانهما داخلان في الوجه الثاني فلان قبول تزيين الشيطان
وترك المركز داخلان في الذنوب المتقدمة على التولي ولا يخفى ان قوله
واستزلال الشيطان توليهم معناه ان الزلل الذي يدل عليه الاستزلال
هو التولي ويحتمل والله اعلم ان يكون المعنى انما استزلهم الشيطان في بعض
ما كسبوا فيكون المراد عند يقينهم بان لهم طاعات في ليومهم وانما الذنب
في بعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم فلم يرجعوا كما ذهبوا الى الجنة ذلك
مع بقاء رأس المال وهو الايمان بالله ورسوله وبادئ كثيرة هو الطاعات
المقبولة فانما خسروا ببعض ما كسبوا ولقد انجبر بعفو الله تعالى قوله قل
يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين كفروا فمن تشبه بقوم فهو منهم قوله
وقالوا لاخوانهم لاجلهم وفيهم بجعل مثل اللام للتعليل وجعله ابن الحاجب
بمعنى عن ولم يرتض ان يكون معناه مخاطبة الاخوان كما هو المتبادر لدلالة
لو كانوا على انهم كانوا غائبين حين هذا القول كما سيصرح به وقد يصح ان يكون
جعل القول لاخوانهم باعتبار البعض الحاضرين وجعل ضمير لو كانوا اليهم
اعتبارا للبعض الغائبين اذ الاسناد الى الجمع باعتبار البعض شائع قال قوله
قتلوا اسم اخي اذا سافروا فيها ابعدوا للتجارة او غيرها من الجهاد وانما
قوبل بقوله او كانوا غزى باعتبار ان يكون ان الغزا قد يكون بدون السفر
كما وقع في احد قوله وحده اذ لقولهم قالوا لكنه جاء على حكاية الحال الماضية
فيه اشكال قوي وهو ان الماضي مع اذا كلمة استقبال ولا يكون بمعنى الحال
فكيف يصح لحكاية الحال الماضية بمعنى ان الزمان موجودا او فرضك
في الزمان الماضي مشكل فيه فالاوجه ان قالوا المستقبل جعل ماضيا لكونه
اعتبارا ولا خلاف في اخبار داي لا تكونوا فيما بعد كما يكون الذين كفروا
ويقولون واما اشكال ان زمان القول ليس زمان الضرب بل بعد الموت
فيندفع بان في النظم ايجاز الظهور المراد والتقدير اذا ضربوا في الارض

وماتوا

وماتوا او كانوا غزى فقتلوا وزمان وقوع الضرب والموت او الكون
غزا والقتل زمان ممتد فيصح ان يجعل ظرفا للقول الواقع في بعض اجزائه قوله
جمع غاز كعاف وعفى ولما كان جمع الفاعل على فاعل كفاسق وفسق قليلا
سيما في المنقوص وصحه يعني لوقوعه في شعر امرئ القيس قوله علي ان اللام
لام العاقبة دون الغرض قوله فان غيا لنفسهم ومضادتهم الخ هذا
اذا جعل الحسرة حسرة الدنيا وللنار ان تجعلها حسرة في قلوبهم بحيث لا يزد(؟)
ان فاتهم بهذا الاعتقاد ما نال غيرهم من الدرجات العاليات وانما
قال في قلوبهم مع ان الحسرة لا تكون الا فيها لارادة التمكن في قلوبهم بحيث لا
تزول عنها قوله اي هو المؤثر في الحيوة صرف قولهم عن ظاهره وهو احداث
الحيوة ليلائم قولهم لو كانوا عندنا ما ماتوا لان الملائم له وهو يبقي(؟)
الحيوة والواو في قوله والله يحيي للحال فلا يرد انه لا يصح عطف الاخبار
على الانشاء قوله تهديد للمؤمنين وتقريب لقوله والله يحيي ويميت اي الله
عالم كمال العلم بما عملهم وتعلم انه لا احياء ولا اماتة فيما بين اعمالهم فلا
ريبة في صدرهم ومطابقة اخباره بان المحيي والمميت الا هو قوله ولئن قتلتم
في سبيل الله او متم فيه بشارة للخارج في سبيل الله بانه لو مات او قتل فهما
سيان في نيل المغفرة والرحمة قوله الى معبودكم الذي توجهتم وبذلتم
مهجكم لوجهه الخ يعني بيان انه خص ولئن متم او قتلتم بما هو في سبيل
الله والابلغ ان المراد ولئن متم او قتلتم لالى الله تحشرون فاسعوا الى ان
يكون قتلكم او موتكم بما يرضى به عنكم فيكون فيه وعيدا ووعدا ينفع شقيا
وسعيدا قوله وما مزيدة للتاكيد والدلالة اي مزيد الدلالة على ان لينه
لهم ما كان الا برحمة من الله والا فالحصر مستفاد من التقديم وليس في زيادة
ما الا تاكيده قوله وهو ربط على جاشه الجاش وربطه اي قوي القلب
قوله لتفرقوا عنك ولم يسكنوا اليك فلم ينتظم ما بعث به من هداية وارشادهم
الى الصراط قوله فاعف عنهم فيما يختص بك وفيما انت فيه بين العفو والانتقام
في حكم الله لا ان رحمة الله سبقت غضبه ولا انكر ما لم تعف وتستغفر الله لهم
لكنت ممن يقولون ما لا يفعلون قوله فاذا عزمت فتوكل على الله فيه تسلية
للنبي صلى الله عليه وسلم حيث قال لا ينبغي لنبي ان يلبس لامته فينزعها حتى

قوله ان الله يحب المتوكلين فينصرهم ويهديهم الى الصلاح الاصوب ان ينتج
محبة الله المتوكلين في اختيار التوكل ولا يتوسل فيه بان محبته سبب
النصر والهداية الى الصلاح لانه لا غاية لكل ما يطلب الا منتهاه ومحبته
قوله ان ينصركم الله كما نصركم يوم بدر فلا غالب لكم لو كان المراد كنصره
لكان المناسب فانتم الغالبون فالاوجه ان ينصركم الله كما نصركم يوم احد
بعد غلبة الكفار فلا غالب لكم وفيه بيان ان نجاتكم من ايدي الكفار
واضرارهم عنهم بنصر الله ويحتمل معنى قوله وان يخذلكم كما خذلكم في يوم احد في
اول الامر فمن ذا الذي ينصركم من بعده وهذا في مبالغة نفي الناصر حيث نفى
نفي الجنس في نفي الغالب لا الاستفهام الانكاري والكلام في نفي الغالب والناصر
على سبيل اليقين قوله فان النبوة تنافي الخيانة قد صرح بوجه نفس الظلم
حيث قال ومن يغلل يأت بما غل يوم القيمة فانه دل على ان الغال يهان في
الغاية يوم القيمة وشان النبي ان يكون في غاية الرفعة في ذلك اليوم
قوله والمراد منه اما براءة الرسول الاظهر ان المراد نفيه من عقايد الامة
لان من يعتقد هذا بالنبي يخرج من ربقة الاسلام والاظهر بيان تحريم الغل
في جميع الاديان حيث نفي تجويزه عن جميع الانبيا قوله ولا يقسم الغنائم
لم يقل كما لم يقسم يوم بدر علينا في الكشاف للاختلاف في الرواية فيه او
لترجيح رواية القسمة قوله انه بعث طلايع جمع طليعة وهم من يبعث
من الجيش ليطلع على حقيقة امر العدو وقوله فغنم رسول الله اي بعد بعثهم
وقوله ولم يقسم للطلايع اي لم يحفظ قسما للطلايع قوله فيكون تسميته
حرمان بعض المستحقين تغليظا ومبالغة بالله تعظيما لشانه صلى الله
عليه وسلم حيث سمي ادنى ذلك منه غلولا قوله على البنا للمفعول في
الكشاف يقال اغله وجده غالا قوله وكان اللايق بما قبله ان يقال
ثم توفى ما كسبت الخ يحتمل والله اعلم ان يكون المراد توفى كل نفس لها حق
في ثبات الغنيمة ما كسبت من نقصان حقه من جهة الخ يكون النظم على مقتضى
الظاهر وبلا وجه قوله وهم لا يظلمون وكلمة ثم للتفاوت بين جمله
ما غل وبين جزائه او للتراخي الزماني اي بعد حمله ما غله مدة مديدة
وجعله منتظرا فيما بين الناس منتضحا حاملا ما غله توفى منه كل نفس قوله

افمن

افمن اتبع رضوان الله من لم يقل وماواه الجنة ونعم المصير اشارة الى ان رضوان
الله ليس بما ينضم اليه في نظر العارف مثوبة اخرى بل كل ما سواه مضمحل في جنبه
بل جهنم معه احسن من الجنة بدونه ومنهم مع السخط ان ماواه جهنم لان
اصحاب السخط كالانعام بل هم اضل لا يدركون قبح السخط غاية ادراكهم نعمة
البدن وقوله وبئس المصير اما معترضة للذم واهمه واما معطوفة على
جهنم بتاويل ومقول في حقهما واهمه بئس المصير قوله يجعله حالا لهما الحال
الاولى وذلك لان الصيرورة للانتقال من حال الى حال ولا يختلج في القلب ان
الصيرورة من المفهومات الناقصة فلا بد لها من اسم وخبر لان الاسم والخبر
انما يلزم الفعل دون المصدر وفيه بحث لان مصدر كان الناقصة معنى
حرفي لا يعقل بدون المتعلق فلا بد من القول بانه مستعار عن معناه
الحرفي بمعنى اسمي هو الانتقال والظاهر ان المصير اسم مكان ولذا
ان يجعله مصدرا والحال الاولى اما قرابتهم من عذاب جهنم قبل دخولها
واما كونهم في الجنة بحسب الفطرة والاستعداد والاول ابعد من التكليف
والثاني ابعد في التحسر والتلهف قوله شبهوا بالدرجات لما بينهم من التفاوت
في الثواب والعقاب او هم ذوو درجات بجعل الاعمال درجات ويحتمل ان
يكون تشبيههم بالدرجات ويحتمل ان يكون في انهم وسايل الصعود الى الله
تعالى او الهبوط من قربه الى اسفل السافلين قوله وتخصيصهم مع ان نعمة
البعثة الخ انما احتاج الى نكتة التخصيص لحمله قوله من انفسهم على من نسبهم
اي من قومهم او من جنسهم عربيا اما لو حمل على جنسهم اومنا او نسبهم
من آدم لم يحتج الى هذه النكتة بل يحتاج الى نكتة تخصيص المرسل الانسي دون
الجن وفيه ايضا رد على القائلين بانه لم يبعث ملكا قوله من نسبهم او من
جنسهم فيه رد لقولهم ان الله لم يبعث ملكا والاولى ان فسر من نسبهم
بكونهم من ولد ابراهيم لا من ولد اسماعيل كما في الكشاف ليشمل المنة بني اسرائيل
وتبعيدا لمبعوث اليهم ايضا والاظهر ان يراد باشرفهم اشرف المومنين فيتناول
جميع الانبيا ويكون من بيانه ويحتمل ان يراد بقوله من انفسهم الامي الذي لم
يكتب ولم يقرا ووجه المنة ان نبوته ظاهرة كمال الظهور لان تلاوة الامي
وتعليمه الحكمة من اظهر المعجزات قوله وان كانوا الشان انما التقدير وانه الان

العدم ضمير الشان وفيه بحث لما ذكره ابن الحاجب في الكافية ان حذف
ضمير الشان منصوبا ضعيف الا مع ان اذا خففت اي مع مخفف ان المفتوحة
والظاهر ان يكون التقدير وانهم كانوا من قبل لفي ضلال مبين كما يقتضيه
السوق بل الظاهر ان لا حذف لان المكسورة المخففة تدخل على الافعال
الداخلة على المبتدا ويمكن دفع البحث بان الكشاف والقاضي لم يريدا بقولهما
وان الشان تقدير ضمير الشان بل جعل الجملة حالا ابتداء وبيان القصة ذلك
لئلا يختلف زمان الحال والعامل فان زمان الكون في ضلال مبين قبل زمان
التعليم لكن كون القصة ذلك مستمر وهذا تاويل شايع مشهور في الحال التي
يتقدم زمان تحققه زمان تحقق العامل فاحفظه ولا تغفله قوله والواو عاطفة
للجملة على ما سبق والمناسبة على ما سبق انه استزلهم الشيطان ويقولون
من اين هذه المصيبة ومن البين ان هذه عبارة عصيانهم ويحتمل العطف
على قوله ولقد من الله يعني وجود الرسول نعمة منه تعالى وانتم تريدون ان
تنسبوا المصيبة اليه وتجعلوها بسببه قوله مثل افعلتم كذا وقلتم الاظهر
انه معطوف على القول المحذوف اشارة الى ان قولهم كان غير واحد بل قالوا
اقوالا لا ينبغي ان يقولوا كما مر والاظهر لما وعدكم اهل النصر بشرط الصبر والتقوى
لم تصبروا ولما اصابتكم مصيبة قد اصبتم اي من العدو مثليها قلتم اني هذا اي جعل
الضعف قتل سبعين واسر سبعين بجعل الاسر كالقتل ولانهم كانوا قادرين على
القتل وهو كان مرضي الله فعدم القتل كان من عندهم فتركه مع القدرة لا
ينافي الاصابة قوله ان يصيبكم ويصيب منكم المحقق التفتازاني اصاب
منه حقره ونال منه ما اراد واصاب به جعله واحدا من العدو ما اراد قوله
يريد يوم احد هذا من داب العرب حيث يسمون الوقايع بيوم فلان فيوم سمي
بيوم التقى الجمعان ولا يبعد ان يراد بيوم التقى الجمعان يوم احد ويوم بدر
ليكون بيانا لان دولة المومنين والدولة عليهم كلاهما باذن الله وان
اصابة الغلبة والهزيمة كلاهما من عنده والخير والشر كله من عنده وقوله
وليعلم المومنين وليعلم الذين نافقوا مشترك بين اليومين لانه في بدر ايضا
يميز المومنون من المنافقين الا انه قليل ما وقع منهم يوم احد دون بدر
لانه كان حديث العهد وكثيرا قوله فهو كان بعضنا اي بيان لحاصل المعنى لا

التقدير والا فالمختار تقدير الخبر الظرف بالفعل والتقدير فقد حصل باذن
الله وما ذكر المحقق التفتازاني فباذن الله يكون ويحصل خفي وقوله وتخليته
اشارة الى ان الاذن هنا مجاز عن التخلية بين الكفار وبينهم وعدم منعهم
عن التسلط عليهم اذ حقيقته وهو الامر والرضا منتفية هنا ودفع اشكال
ان الاصابة ليست سبب التخلية بل الامر بالعكس فما هو المشهور من ان القيد
الى سببها للاخبار بكونها باذن الله كما في فما بكم من نعمة فمن الله قوله
وليتميز المومنون والمنافقون فيظهر ايمان هؤلاء وكفر هؤلاء وقد فسرنا سابقا
ان اثبات علمه تعالى كناية عن اثبات معلومه على وجه البرهان والمعلوم هنا
الايمان والكفر وهما ثابتان قبل اصابة ما اصابهم فاول المعلوم بظهور الايمان
والكفر فكانه قيل ليعلم ظهور ايمان هؤلاء وظهور كفر هؤلاء والاظهر ان
يؤول بثبات المومنين على الايمان وعدم ثبات المومنين على الايمان وعدم
ثبات المنافقين عليه وقد صرح الكشاف بان قوله وليعلم عطف على قوله
باذن الله عطف سبب للاصابة على سبب والابلغ ان يجعل معطوفا على العلة
المقدرة اشعارا بان العلة في ذلك غير واحدة بل فيه ما لا يعلم من الفوائد
المنكرة وكانه ابهمه ليحمل على اي مذهب يكون والاظهر ان يكون العلة المقدرة
علة للاذن فتاءمل قوله عطف على نافقوا داخل في الصلة او كلام مبتدا
اعتراض للتنبيه على كيفية ظهور نفاقهم او عدم ثباتهم او عطف قصة على
قصة وانما قال داخل في الصلة دفعا للتوهم تقدير نافقوا ابتدا كلام
قوله تقسيم للامر عليهم اي الشان والامر المقابل للنهي وقوله دفعا عن
الانفس والاموال يحتمل دفع الكفار عن انفسهم واموالهم ودفع
المومنين عن انفسهم واموالهم اي قاتلوا لله او للنفاق الدافع عن انفسكم
واموالكم قوله لو نعلم ما يصح ان يسمى قتالا ويحتمل ان يكون المراد لو نعلم
قتالا في سبيل الله لاتبعناكم ويحتمل ان يراد لو نعلم قتالا معنا لاتبعناكم
لكن ليس للمخالف معنا مضادة ولا قصد لهم الا معكم والدخل بالتحريك
الفساد قوله هم للكفر يومئذ اقرب منهم للايمان يعني لم يبق كفرهم صريحا
بل ترجيح احتمال كفرهم وقد دل به على انهم لم يستحقوا ان يعامل بهم
معاملة الكفار وقيل لا يبعد العرب الا بعد والى فدفع بان اللام بمعنى

الى ذكاءه وجد بمعنى الجد ونمن وكانه لا باء التعدية قيل المعنى هم
لاهل الكفر اقرب نصرة منهم لاهل الايمان ليتعلق اللام بالحرف المقصودة
في النظم ولك ان تجعل اللام للتعليل وتجعل التقدير هم لاجل كفرهم يومئذ
اقرب من الكافرين منهم من المومنين لاجل ايمانهم قوله يقولون بافواههم
بيان لحال العموم مطلقا لا في هذا اليوم ولذا فصل عما سبق والله اعلم بما يكتمون
جملة حالية للتنبيه على انه لا ينفعهم النفاق والمراد اعلم منهم لان الله
تعالى يعلم بحقيقة اسرارهم وماهاتها قوله فاضافة القول الى الافواه
تاكيد لصدور القول منهم وتحقير لقولهم لاحقارة للقول فوقا ان لا
يجاوز الفم وفي الكشاف ان ذكر الافواه مع القلوب تصوير لنفاقهم وان
ايمانهم موجود في افواههم معدوم في قلوبهم قوله رفع بدلا من واو يكتمون
او على الذم ويحتمل النصب البدل عن الذين نافقوا بدل الكل من الكل لكنا
من الضمير احوجه الى الاستشهاد بقول الفرزدق على جودة لغص بالماء حاتم
حيث جعل حاتم بدلا من ضمير جوده وفاعل غص ضمير راجع الى حاتم في المصراع
السابق وهو على حالة لو ان في القوم حاتما وبنا مر الشعر فلما تصافنا الاداوة
اجهشت الى ضوء العنبري الجراضم فجاء بجلمود له مثل راسه ليشرب
ماء القوم بين الصرائم على حالة البيت التصافن اقتسام الماء بالحصص عند
ضيقه وذلك يكون بوضع حجر في الكأس فيعطى الرجل قدر ما يغمره ويسمى ذلك
الحجر مقلة على وزن دفعة والاداوة المطهرة والاجهاش تفزع الانسان الى
غيره مع تهيئ للبكاء كالصبي الى الام والضفون مكاسير الجلد كالجبين يعني لما
اقتسمنا الماء عند ضيقه تفزع الى مكاسر جبين العنبري اي الرجل المنسوب
الى بني عنبر الجراضم اي الاكول فجاء بجلمود يحمله مقلة كراسه في العظم
ليشرب ماء القوم بين الصرائم اي بين مواضع هي منقطع الرمل جمع صريمة
ويكون منقطع الرمل محل قلة الماء جدا وانما اسند التفزع الى الجبين لان
اثر الفزع يظهر فيه قوله قد يكون الامر بالعكس في الكشاف وروي انه
مات يوم قالوا هذه المقالة سبعون منافقا هذا فقد جعل قعودهم سببا للموت
بعد المقتولين للقتال ليعلموا ان قعودهم لم يكن سبب نجاة وخروجهم
لم يكن سبب موتهم لمجاء الاجل ولا مدفع له قوله والخطاب لرسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم او لكل احد والاظهر ان يكون خطابا لكل احد من الذين
قالوا لاخوانهم داخلا تحت قل قوله بالياء على اسناده الى ضمير الرسول
هذا يلائم كون الخطاب للرسول كما ان جعل الضمير لمن يحسب يلائم كون
الخطاب لكل احد والانسب بما بعده ان يجعل للخطاب وضمير الغيبة للمنافق
لانه الذي حسب المقتولين في سبيل الله امواتا كما يفيده قوله فادرؤا عن
انفسكم الموت وانما عبر عن اعتقادهم بالظن مع جزمهم بذلك اشارة الى
ان اعتقادهم في الضعف كالظن لانه في معرض الزوال واسناده الى الذين قتلوا
لا يخلو عن خفا لانهم يعتقدوا كونهم لحياة فكيف ينهى عن الظن بكونهم امواتا
الا ان يجعل نهيا لانه جاء تاكيدا للنفي وان قل ويمكن ان يكون نهيا عن حسابهم
انفسهم امواتا في وقتنا وقوله بل احيا بتقدير بل هم احيا تناسبه جملة الافاد
الاستمرار واما قراءة النصب فلا بد فيها لان المراد برازهم بالنفس لا بالحساب
الا ان يقال تقديره احسبوا للمشاكلة قوله لانه في الاصل مبتدا جاز الحذف
كما يشهد به رفع احيا وانما احتاج الى تعليل جواز الحذف لانه اشتهر انه لا يجوز حذف
احد مفعولي باب علمت معا لا بان الحمل تمامها مفعول به بمنزلة كلمة واحدة فحذف
جزء منها كحذف جزء الكلمة وحصل توجيه الحذف انه جاز الحذف نظرا الى
اصله لا الى حاله الآن وذكر صاحب التسهيل ان الحذف جائز قليل وقيل الجواز
مذهب الاخفش والمنع مذهب سيبويه ومنهم من وافق بين كلام المانع والمجوز
بان المنع من الحذف نسيا كما في فلان يعطي دراهم والمجوز الحذف المنوي قوله ذووا
زلفى مبتدا اي ذووا قربى من الله يعني ليس عنده هنا القرب المكاني لاستحالته ولا بمعنى
في علمه وحكمه كما في قولهم هو كذا عند سيبويه لعدم مناسبة المقام بل بمعنى
القرب والشرف كذا ذكره المحقق التفتازاني ولا يخفى مناسبة في علم الله بالمقام
لدلالته على التحقق بلا شبهة وانما كتبنا الالف في ذووا على مذهب من كتبه في نادي
الجمع في حواشي الكشاف للمصنف الخليل يكتب الالف في ذووا عند تمييز الجماعة
فرقا بينه وبين سائر الواوات وغيره لا يكتبها جريا على القياس اذ الخط يتبع اللفظ
ولا الف في اللفظ قال المحقق التفتازاني ان كان مستند من كتبها الالف في ذووا
قياسه الواو وضمير الجماعة فاما المنع فله وجه لانه ليس من المتنازع لكن الواقع
من النقاط كتبة الالف في ذووا فكان المقصود ههنا ان الخليل يكتبها بعد ضمير

الجمع فكذا في ذووا لانه في صيغة جمع على التثنية قوله والمعنى انهم يستبشرون
بحال الله اعلم انعم ويستبشرون باخوانهم الذين لم يلحقوا بهم انهم لا خوف
عليهم من جهتهم ولا هم يحزنون من جهتهم لان كل من لحق لهم في نعمتهم ومكانتهم
لهو متهم سيوصلهم الله ويمنعهم عن مخاصمتهم قوله خوف وفزع محذوف
بلا تنوين لتقدير الاضافة كما في بين ذراعي وجبهة الاسد قوله يرزقون من
الجنة وهو تاكيد لكونهم احياء كما ان ما بعده تاكيد لكونهم عند ربهم
قوله في اجواف طير خضر قال المحقق التفتازاني قيل هو على ظاهره وان ارواح الشهداء
اعني نفوسهم التي بها الادراك والتمييز تحل ابدان الطيور الخضر السعة في
الجنة فتلتذ بذلك وتمثل طيورا خضرا وتتعلق بها فمن جعلها مجردة وقيل
المراد انها تتعلق بالافلاك والكواكب فتلتذ بذلك او تكتسب زيادة كمال هذا
يلايم القناديل المعلقة تحت العرش هذا كلامه يريد ان كونها في اجواف طير خضر
وورودها انهار الجنة كناية عن تحليها بالكمالات الكريمة موجبة لترقيها في مراتب
الالتذاذ والكمال ونحن نقول من لم يرض بكون الحديث على ظاهره بالغ في سد باب
التناسخ قوله ويجوز ان يكون الاول لحال اخوانهم وهذا لحال اخوانهم انفسهم
الاوجه ان الاول البشارة بدفع الضرر وهذا بشارة بجلب السرور و
النفع وفي قوله ان الله لا يضيع اجر المؤمنين بشارات عدم تضييع اجرهم واخوانهم
وتضييع اعمال اعدائهم وفيه تشنيع لقاتليهم قوله والمقصود من ذكر الوصفين
المدح والتعليل لا التقييد لان المستجيبين كلهم محسنون متقون وفي هذا التعليل
تنبيه على ان مجرد الاستجابة بعد اصابة القرح لا ينفع ولا يوجب الاجر العظيم
ما لم ينضم اليه الاحسان في العبادة والاتقاء من المحارم ومن يجب ان يجعل
منهم للبيان لا للتبعيض كما صرح به الكشاف ايضا والروحاء كالحمراء موضع
بين مكة والمدينة وقوله فندب معناه دعا ويوم منا يعني وقعتنا وايام العرب
ووقايعهم وحمراء الاسد ليست هي بدر الصغرى قال الامام الرازي مدح الله
تعالى المؤمنين على غزوتين تعرف احداهما بغزوة حمراء الاسد وهي المذكورة في
الاية المتقدمة والثانية بغزوة بدر الصغرى وهي المذكورة في هذه الاية
وقوله فجاء ثلاثا معناه تخلفوا الشقة وثبط يتعلله عن الامر قوله فمر به ركب
كانه رجح هذه الرواية على رواية كون المثبط نعيما لانه ابعد من التكلف في لفظ

الناس

الناس والكشاف رجح رواية نعيم كانه كان روايته اوثق عنده ولا يبعد
ان يراد بالناس نعيم وتلك الركب لانه لا منافاة بين الروايتين ويجمعهما ان
قوله الضمير المستكن للمقول او المصدر قاله ويحتمل العود الى الله ولمن قال
قوله ويدل على انه بمعنى المحسب الخ يستفاد منه ان المصدر بمعنى اسم الفاعل
او المفعول في حكمهما حين الاضافة الى المعرفة في عدم اكتساب التعريف وفي
عطف نعم الوكيل وهو انشاء على جملة حسبنا الله وهو خبر مباينة بين القول
وتوجيهه فيما بينهم ان الجملة التي لها محل من الاعراب يعطف عليها من غير
مبالاة بالاختلاف خبرا وانشاء او العطف هنا من الحاكي ولا عطف في الكلام
المحكي والظاهر المشهود به عند الذوق السليم ان المحكي هو المشتمل على العطف
فتوجيه العطف ان قولهم حسبنا الله كناية عن قولهم اعتمدنا على الله وقولهم
نعم الوكيل كناية عن وكلنا امورنا الى الله قوله لم يمسسهم فانقلبوا اجر لقوله
الذين قال لهم الناس في وجه فتأمل والاولى ان يفسر نعمة من الله بجميع ما
ذهبوا معه من المدينة من الايمان والثبات عليه والاموال ويفسر فضل بما
زاد عليه ليكون ردا على المخوفين بانهم على خطر التعب والخسران العظيم قوله
لم يمسسهم سوء حال من الانقلاب قوله من جراحة وكيد عدو والاحسن تعميم
السوء المعتاد وترتب الناس الخوف من العدو وفيه تعريض لابي سفيان وقومه
بانهم انقلبوا بسوء حتى سمى اهل مكة جيشه جيش السويق وقالوا انما خرجتم
لتشربوا السويق قوله وفيه تحسير من الحسرة او من الخسارة قوله وما بعده بيان
لشيطنته او ما بعده او ما بعده يستدل له كانه قيل انما ذلكم شيطان يخوف اولياءه
نظيره امر على اللئيم يسبني قوله يعني انما ذلكم قول الشيطان يعني ابليس قيل
في الاضافة تجوز حيث اضيف قول المثبط الى الشيطان وعلى تقدير الاشارة
الى المثبط والتجوز ايضا في حمل قول الشيطان على ذلك القول وان يكون
الشيطان مستعارا له قوله يخوفنا اولياءه القاعدين اختار حذف المفعول
الثاني على حذف المفعول الاول على عكس ما اختاره الكشاف لانه الظاهر
المتبادر ولم يبال بانه يحتاج حينئذ الى صرف ضمير فلا تخافوهم عن ظاهره
لان الصرف عند الحاجة اهون منه قبل الحاجة الا ان الكشاف تايد بقراءة
ابن عباس يخوفكم اولياءه قوله وخافوني في مخالفة امري فجاهدوا مع رسولي وخالفة

نهيي وهو لا تخافوهم وخافوني ان لا اجعلهم غالبين عليكم فان غلبتم
من عندي كما كان في احد من معصيتكم قوله فان الايمان يقتضي ايثار خوف الله
على خوف الناس الايمان يقتضي عدم الخوف عن الكافر لانه لا يمنع الخوف منه لانه
اذا كان غالبا لا يرجح المؤمن وان كان مغلوبا لا يجد الخوف منه او المعنى
فان المؤمن هو الغالب والحق يعلو قوله يقعون فيه سريعا يعني ضمن المسارعة
معنى الوقوع فعداه الى الكفر بكلمة في والاقبال المسارع الى الشر على ما في الصحاح
قوله والمعنى لا يحزنك خوفا ان يضروك يعني المعنى الحزن من خوف الضرر والا
فالحزن من الوقوع في الكفر هو الامر اللائق لانه قبيح عند الله يجب ان يحزن من
مشاهدته كذا حققه المحقق التفتازاني ويحتمل ان يكون معنى الاية لا يحزنك
انهم يسارعون في اعلاء الكفر وهدم الاسلام لا خوفا على الاسلام ولا
ترحما عليهم اما الاول فلقوله انهم لن يضروا الله شيئا فلا يضر دون على
غلبة دينه الذي يريد اعلاءه وح لا حاجة الى الارادة اولياء الله واما الثاني
فلقوله يريد الله ان لا يجعل لهم حظا في الآخرة ولهم عذاب عظيم وكثيرا ما
وقع نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن اتباعهم في الشفقة لهدايتهم وعن كونه
ضيق الصدر بكفرهم وخوطب بانه ما عليك الا البلاغ ولست عليهم بمسيطر
قوله يحتمل المفعولية والمصدر اي المفعول بواسطة اي لن يضروا الله شيئا او
في قوله انما يضرون بها انفسهم اشارة اليه قوله وفي ذكر الارادة هذا كلام
ذكره الكشاف لدفع تعلق ارادة الله بالشر ولا حاجة بنا اليه بل ذكر الارادة
تصريح بان ارادته تتعلق بالشر ولا خارج عنها قوله كرر لك كيدا وتعميم
الكفرة بعد تخصيص من نافق في الكشاف وعلى العكس ووجه تركهم مع انه
اوفق بعبارة النظم وابلغ اما الاول فلان اشتراء الكفر بالايمان اظهر
في اليهود حيث بدلوا ايمانهم بالتورية بالكفر حيث انكروا نبوته صلى الله عليه وسلم
واما الثاني فلان التخصيص بعد التعميم للمبالغة في كفرهم حتى انهم كانهم غير
داخلين في الذين يسارعون في الكفر ايضا لا يساعده قوله يريد الله ان لا يجعل
لهم حظا في الآخرة لانه لا يصح في شان عموم الكفرة وظهر بما ذكرنا توجيه
آخر وهو تعميم يسارعون في الكفر وتخصيص الذين اشتروا باليهود مطلقا
سواء كانوا منافقين او مظهرين الكفر قوله خطاب للرسول او لكل من يتأتى

ووجه

ووجه خطابا بالرسول بذلك النهي للتسلية له حاسب لانه مستبعد جدا
بل للتعريض بان الذين كفروا لا يظنون انهم لا يحاسبون وانما قيد الخبر بانفسهم
لان املاءهم خير للمؤمنين حيث ينالون بالجهاد درجات عالية منها الشهادة
قوله والذين مفعول وانما مع ما في حيزه بدل منه يقتضي هذا البيان ان لا يكون
تعديه حسب ونظائره الى المفعولين على الاطلاق كما شاع في كتب النحو بل تتعدى
الى مفعول واحد وذلك اذا ابدل منه ما يقوم مقام المفعولين قوله وانما اقتصر
فان قلت قد صرح بجواز حذف احد المفعولين في اية الشهداء ولا بدل فيه قلت لا
حذف هنا ولذا عبر عن الترك بالاقتصار والاختلاف في عدم جواز الاقتصار
قوله وهو ينوب عن المفعولين يعني الكلمة المصدرة بان المفتوحة قال المحقق التفتازاني
ووجه النيابة ان حصول المقصود اعني تعلق افعال القلوب بنسبة بين المبتدأ
والخبر واما اعتبار الجرجاني لا تحسبن خبرية الصلاة ثابتة على اختلاف الرأيين
قوله او المفعول الثاني على تقدير مضاف اما في المفعول الثاني او الاول فقدح
الاول لانه تركا وبل عند الحاجة بخلاف الثاني فانه تركا وبل قبل الحاجة قوله
واللام لام الارادة لم يقل لام الغرض رعاية للادب قال المحقق التفتازاني
القائلون بان الخير والشر بارادة الله يجوزون التعليل بمثل هذا اما الترك
لا يلزم ان يكون مطلوبا بل يكفي جعله غاية للفعل وما يراد مع الفعل تشبيها
بالعلة واما المعتزلة القائلون بان فعله معلل وان القبيح لا يصلح ان يكون
مرادا له ومطلوبا وغرضا فقد جعلوا ازديادا لاثم سببا كما في قعدت عن الحرب
جبنا هذا ونقول لا يصح مع ذلك كون ازدياد الاثم سببا للامهال لكن تكلف
صاحب الكشاف بان جعل ازدياد الاثم مشبها بالعلة لانه لما كان في علم الله
القديم الذي لا يجوز تخلف المعلوم عنه فكان الامهال لاجله وهذا لا يلائم
ما استفاض في كتب النحو ان اللام الذي فيه تسمى اللام لام كي وبهذا عرفت
ان قوله وعند المعتزلة لام الغاية يخالف ما ذكره الكشاف واحسن مما ذكره
قوله وانما نملي لهم اعتراض لا حسن جعله حالا اي لا تحسبن في هذه الحالة
هذا وهذه الحالة منافية له قوله على هذا يجوز ان يكون حالا الا قطع الكشاف
بكونه حالا وكان وجه عدم حرمة ما في حواشي المحقق التفتازاني في
للاعتراضية جهة اقول الاستبعاد في جعل الواو عاطفة بل هو احسن

وانظهر ان يكون عذاب اليم فاعل الظرف بتقديره يكون لهم عذاب مهين
عطفا على يزدادوا قوله الخطاب لعامة المخلصين والمنافقين ويحتمل والله
أعلم ان يكون خطابا للمؤمنين ووعدا لهم بتصفية حوزة الاسلام
من الكفار والاخلال قد يفضي الى ان يكون الخبيث متميزا منهم بالاهانة والخزية
والاجلال والتلل فيما بينهم ويحتمل ان يكون خطابا للمنافقين وتهديدا
لهم بكشف حالهم قوله وما كان الله ليؤتي احدكم علم الغيب الظاهر من
سوق الآية ان المعنى ما كان الله ليطلع جميعكم على الغيب ولكنه يجتبي من رسله
من يشاء فلا تطمعوا في ذلك ولا تخالفوا رسله حسدا عليهم ولا تكونوا
متعصبين معهم بمشاركتهم في النوع فآمنوا بالله كما يدعوكم اليه ورسله فانكم
لا تنالون ما نالوا لمشاركتكم في النوع وكلامه عامة سبب النزول الى الصرف
عن هذا الظاهر ويكفي ادنى مناسبة بالقصة في كونها سببا للنزول فالحق
اتباع السوق قوله قال المنافقون انه يزعم انه يعرف من يؤمن ومن يكفر الخ
مناسبة هذه الآية بقد يرد قولهم ان الرسول يجتبى بالاطلاع على الغيب ليس له
ان يشارك غيره معه في هذا العلم الا باذن الله فيما ياذنه فهو يعرف كفركم
ولا يظهر لاجنبيه تلك المعرفة قوله لدلالة يبخلون عليه ولا يختص جواز حذفه
فيما اذا اتحد الفاعل والمفعولان كما وهم البعض مما ذكره صاحب الكشاف في
سورة النور في قوله تعالى ولا تحسبن الذين كفروا قتلوا في سبيل الله امواتا
على قراءة الغيبة اي انفسهم امواتا حيث قال حذف المفعول الاول لاتحاد الفاعل
والمفعولين لانه كني بالاتحاد عن قوة القرينة منهم ومنهم من حفظ ظاهر
كلامه وقال لما اشتمل الذين يبخلون على المفعول الاول كان اتحد الفاعل
والمفعولان وهو تعسف ونحن نقول ويمكن ان يقال لا حذف في الآية بل
المفعول الاول هو ضمير مرفوع ومنع موضع المنصوب قوله لدلالة يبخلون
عليها اي لا تحسبن البخلاء بخلهم خيرا لهم ويحتمل ان يكون المحذوف ايتاء
الله حذف لدلالة اتاهم الله عليه اي لا تحسبن الذين يبخلون بما اتاهم الله
ايتاء الله خيرا لهم وانما هو خير لو تصدقوا ويحتمل ان يكون ما اتاهم الله
اي لا تحسبن الذين يبخلون بما اتاهم الله ما اتاهم الله هو خيرا لهم وهذا
الاحتمال اوفق بكون سيطوقون بيانا ما قاتهما قوله بيان لذلك ولذا

فصل

فصل ولذا ان يجعله بدلا لانه اوفى بتمام المراد وهو تقبيح حالهم من قوله
هو شر لهم لدلالته على شراوته تفصيلا فان كان الشر هو ذلك فبدل
الكل وان هو بعض ما هو شر فهو بدل البعض قوله او انه يرث منهم ما يمسكو
ولا ينفقونه في سبيله بهلاكهم وتبقى عليهم الحسرة والعقوبة او انه يرث
منهم ما يمسكونه لورثتهم وتعطيه لمن يشاء من ورثتهم او غيرها فالذين
يبخلون ويمسكون المال لورثتهم ولا ينال ورثتهم المال لورثتهم الا باذن
بتعطيهم قوله والله بما تعملون من المنع والاعطاء خبير فيجازيكم الظاهر فيجازيهم
لانه في تفسير قراءة الغيبة التي جعلها الاصل بقرينة وقراءة نافع الخ
والله بما تعملون خبير يعلم خير الاعمال وشرها فاقتدوا بهدايته ولا
تعملوا الا باذنه واجتنبوا عما نهى فانه الخبير بالاعمال وانتم بالمصالح
جهال فلا تجاوزوا ما علمكم لئلا تقعوا في الضلال قوله والمعنى انه لم
يخف عليه وانه اعد لهم العقاب عليه تفسير السماع من الكشاف بعدم
الخفاء عليه كناية لانكار الصفات واما من القاضي فلبيان انه ليس من
قبيل سمع الله لمن حمده وليس بمعنى رضا وقبول بل بمعنى الظهور عليه
والتهديد باعداد العقاب وهذا احسن مما ذكره المحقق التفتازاني
انه فسره بهذا ليكون حكما مفيدا اذ كون الله سميعا مما لا حاجة الى افادته
اذ يمكن ان يقال فيه تنزيل القائلين ذلك القول منزلة منكر انه يسمعه
الله والا فلا يمكن للمعتقد سماع الله هذا المقال ولذا اكده قوله بان
يقول لهم ذوقوا العذاب المحرق كما يحتمل الاضافة بيانيه اذ ليس
المعذب الحريق بل الله تعالى لانا يحتمل الاضافة الى سبب العذاب تنزيلا
له في السببية منزلة الفاعل قوله وفيه مبالغات اي في قوله لقد سمع
الله الى هنا مبالغات في الوعيد حيث بالغ في سماع الله الذي هو كناية
عن اعداد العقاب وحمل قولهم على القتل الانبياء ونبه على انه ليس
اول جريمة صدرت عنهم وعبر عن الكتابة الماضوية بصيغة المستقبل المؤكد
بالسين الدال على الاستمرار كما اشار اليه الكشاف حيث قال والمعنى لن
يفوتنا ابدا اثباته وتدوينه كما لن يفوتنا قتلهم الانبياء يعني العدول
من صيغة الماضي للمبالغة في الاثبات بالسين ودعوى اثبات القول

مرة بعد مرة واثبات الكتابة لذاته مع ان المثبت هو الكتبة واسناد القول
ذوقوا عذاب الحريق الى ذاته التي سبقت رحمتها غضبها وافادة انه لا
يرحمهم ارحم الراحمين ونحن نقول ناجيا ان يكون الهام الله تعالى لعبده
الضعيف اذ انقامه بعلم الديني والشريف لا حاجة الى مثل هذا التكليف
في ايراد سنكتب اذ لا ضرورة في جعله مقام كبتنا بل المعنى والله اعلم
سنجمع ما قالوا وقتلهم الانبياء بغير حق في مقام العذاب ونجزيهما جزاء
مماثلا لمشاركته له في الفساد فان كلا منهما لابطال ما ارسله الله ليتبع
فان ما قالوا لابطال القرآن في الصحاح الكتب الجمع تقول منه كتبت البغلة
اذا جمعت بين شفريها بحلقة او سير اكتب واكتب كتبا هذا وانما قالوا ذوقوا
عذاب الحريق اشارة الى انه يحرق لهذا القول الشنيع وذوقهم لانه
لانه صدر عن افواههم وتلذذته ذائقتهم كما يتلذذ من الاطعمة اللذيذة
فيجزون بهذا التلذذ عذاب الحريق ولا يخفى عليك انه اقرب مما ذكره في ذكر
الذوق وقوله للخوف من فقدانه الضمير فيه راجع الى الانسان واضافة
الفقدان الى الفاعل اي الخوف من فقدانه الطعام وليس اضافة الى المفعول
والا لوجب فقدانها قوله عبر بالايدي عن الانفس جعله مجازا في الطرف
وكلام الكشاف يدل على انه عبر عن الانفس ايضا بالايدي على سبيل التغليب
فالاسناد مجازي وكانه اختار ذلك تقليلا للتجوز اذ في توجيه الكشاف
اجتمع المجازان قوله عطف على ما قدمت فيه لطافة لا تخفى وهي تنبيه بان
نفي الظلم والعدل يقتضي عذاب المسيء كما يقتضي اثابة المحسن وعنه مندوحة
في هذا المقام لانه يوهم انتقام الانبياء عنهم حيث قتلوهم وكذبوهم في صورة
كان الظلم عليهم وسمينا التعبير بالعبيد لبيان منقبتهم اذ لا مدح للعبد فوق
ان يصفه الله بانه عبده الا ترى الى قوله انزل على عبده الكتاب وله توجيه
آخر لانه ذكر الاحبة ابصار البلغاء ونصب قلوب البالغين وهو ان فيه
الاشارة بانهم استحقوا العذاب بحيث لو لم يعذبهم لكان ظلما عليهم ومنعا
لحقهم عنهم قوله وهو ان يتقرب بقربان اي يذبح ذبيحة كذا ذكره المحقق
التفتازاني قوله فما لهم لم تؤمنوا بمن جاءكم في معجزات اخر اجترأوا على
قتله اشارة الى انه ذكر البينات الاخر لمزيد التوبيخ بانهم لم يقبلوا هذه

المعجزة التي يطلبونها منك مع تأييدها بمعجزات اخر من الانبياء السابقة
ونحن نقول لذكر اتيان الانبياء البينات الاخر نكتة في تكذيبهم اذ لو كان
التصديق لتلك المعجزة دون غيرها فلما جاءت الانبياء بينات اخر قوله
تسلية للرسول اي ان يكذبوك فلا تحزن فانه قد كذبت رسل من قبلك
حيث اخبروا ببعثك وفيه كمال توبيخهم وتوضيح صدقه صلى الله عليه وسلم
وتسلية ليس فوقها تسلية قوله كقوله اي كقول ابي الاسود الدؤلي وهذا آخر
مصرع من بيتين له ويروى عنه بنصب الله وعلم نبوة ذلك قوله يوم قيامكم
عن القبور على وجه تسمية ذلك اليوم بيوم القيمة ووجه الثاني انها كالكون
كانه ايماء الى ان جميع الخلق تقوم معا كان قيامهم قيام قوله يشعر
بانه قد يكون قبلها بعض الاجور يوجد قوله عليه السلام وايضا لا يبعد
ان يعطى جزاء اعمال العز في الجملة في الدنيا ومنها عز المسلمين وذل اليهود والكفرة
وفيه وعد المؤمنين بانه ليس اجركم مجرد ما تجدون في الدنيا من الاعزاز و
ووعيد لليهود بانه ليس جزاءكم ما تلقون في الدنيا من الذل قوله من
معزومات الامور قال المحقق التفتازاني لم يسمع عزمته والاستعمال عزمت عليه
يعني في قوله معزومات تخفيف وايصال قوله والمعنى لا تحسبن الذين يفرحون
بما فعلوا اشارة الى انه بمعنى ضلوا وفتنا في الكشاف مستعملا في هذا المعنى اتيتهم
الكشاف فسره بقوله تعالى انه كان وعده مأتيا وقوله تعالى لقد جئت شيئا
فريا وبقراءة ابي يفرحون بما فعلوا وخصصنا فعلوا بالتدليس وكتمان الحق وقال
ان يريد العموم بكل ما فعلوا يعني لا يتشددون في الافعال ولا يرضون ان ينسبوا
على سوء فعلهم ويحبون ان يحمد كل ما صدر عنهم حسنا قوله بمفازة بنجاة
من العذاب اي فائزين بالنجاة منه الظاهر ان يجعل منجاة من العذاب العاجل
الذي هو كونهم مذمومين مردودين فيما بين الناس لان لباس الزور لا يبقى
وينكشف حال صاحبه ويتفضح ويكون قوله ولهم عذاب اليم اشارة
الى العذاب الاخروي لتمايزه عن الاول بالوصف بالاليم قوله ومفعولا يحسبن
محذوف فان يدل عليهما مفعولا مؤكده لم يجعل المفعولين في فلا تحسبنهم
بمفازة للاول والثاني كيد بمجرد الفعل كما جعل في القراءة السابقة التاكيد
مجرد لا تحسبنهم مستغنيا عن حذف مفعول حتى يستغني عن الحذف فقصد الى

بمزيد التاكيد وتحاشيا عن ايصال ضمير المفعول بغير عامله وان كان توكيدا
للعامل اذ لم يقل احد باتصال ضمير المفعول بغير عامله او فاعله المتصل
بعامله كضربته وبهذا ظهر ضعف ما ذكر المحقق التفتازاني في قوله او
المفعول الاول محذوف من قوله هذا انما هو اذا جعل التاكيد هو مجموع
على
لا تحسبن اعني الفعل والفاعل والمفعول اما ان جعل التاكيد الفعل والفا
على ما هو الانسب اذ ليس المذكور سابقا الا الفعل والفاعل كالضمير المفعول
المتصل بالتاكيد هو المفعول الاول ولا حذف الا يرى انه لم يحمل القرائتين
السابقتين على حذف المفعول الثاني من احد الفعلين اعني التاكيد او المؤكد
هذا كلامه نعم فانه احتمل لحذف المفعول الثاني من الفعله الاول
قصدا الى مزيد التوكيد في القراءة السابقة فكانه تحاشى عن القول بحذف
احد مفعولي حسبت وهو قليل من غير داع وهذا الذي دعاه الى القول المفعول
من الاول مع امكان الاكتفاء بحذف المفعول الاول لان الاكتفاء وان
ترجح بقلة الحذف لكنه مرجوح بقلته وحذف المفعولين مترجح بكثرته
قوله ومزجرا لما فعلوا كان فرحهم كان لان يتمسكهم في تكذيب نبوته
اذ لو كان نبيا لما خفي عليه كذبهم ولما قبل منهم الكاذب ففضحهم الله بآيات
الكريمة وابطل حجتهم وسد محجتهم قوله وقيل هو رد لقولهم ان الله فقير
هذا مع بعده عن النظم اذ لا وجه لفصل الرد عن المردود ثم ما قيل بل انما
يتجه لو لم يكن قصدهم الى تكذيب الرسول فكانه لهذا قال وقيل ثم لو قيل
فيه رد لم يبعد قوله ان في خلق السموات والارض مؤكد لقوله ولله ملك
السموات والارض والله على كل شيء قدير فانه ابتداء لتقليد قوله ولعل
الاقتصار على هذه الثلاثة انما اقتصر عليها لانها تتم بجميع اولي الالباب
لا يخص احدا والاولى ترك يتعين لصورتها لان فيه ابهام القول بالحصر
قوله اي يذكرونه دائما كانه اخذ الدوام من صيغة المضارع ثم بينه بقوله
على الحالات كلها يعني ليس المقصد الدوام الى حقيقته لانه رب وقت يتعذر
فيه الذكر بل المراد بالدوام ما يشمل الحالات كلها ولذا قال الكشاف في
المباحث ليعم واشار بقوله كانه يميل الى تاويل المتقدم باسم الفاعل وبقوله
وقاعدين اما الى التاويل واما الى تفسير قعودا بجعله جمع قاعد وقوله

ومضطجعين اما اشارة الى المقدر وبيان لحاصل النظم هنا لتعلق بالفعل
للعامل وخالف في روايته فعلي حسب الكشاف حيث روي فعلي الجنب وقوله
فهو حجة يحتمل رجع الضمير الى الحديث والقران بهذا التفسير اقول لا يخفى
ان تقديم ذكر الله على الدوام على التفكر في خلق السموات والارض تنبيه على
ان العقل لا يفي بالهداية ما لم يتنور بنور ذكر الله وهدايته فلا بد للمتفكر
من الرجوع الى الله ورعاية ما شرع له وان العقل المخالف للشرع ليس الفلاح
ولا يتجه لفكره الا الضلال وهنا اكد ذلك بانهم يقولوا في اثناء التفكر ربنا ما
خلقت هذا باطلا فيطلبون من الله حكمة خلقه وفوائد الجادة ولا يعتمدون
على عقولهم ولا يغفلون عن ربهم في تحصيل مجهولهم قوله وهذا اشارة الخ
اراد توجيه تذكير هذا بوجوه ثلاثة اولها ما زاده على الكشاف والثاني تنزيل
رابعها بان نقول المراد بالتفكر في خلق السموات التفكر في خلق كل جزء من اجزائها
وهذا اشارة الى هذا الجزء وجعل باطلا حالا من هذا والثالث بجعله حالا من
الفاعل فيكون مؤكدا له لا اعتراضا لانه لو كان غير منزه عما يقوله الجاهلون
لكان باطلا فان قلت سابق الكلام يقتضي ان يقال ويتفكرون في خلق السموات
والارض والليل والنهار فلما ذا تركه قلت كانه تنبيه على ان التفكر في خلق
السموات يكشف عن اختلاف الليل والنهار وفائدة من نوع خلقهما على الحق
المختص قوله وفائدة الفاء ما ذكر وهو اعتراض بحث لانه مؤكد النفي
العبث عن خلقه قوله وفائدة الفاء ما ذكر لا يخلو عن تكلف والاظهر انه
متفرع على الترك لا تمدح تنزهه عن سؤال اللاعبين الملتجئين اليه فيه
ولا يخفى تفرع المسألة على التنزيه من جهة رجاء الراجين قوله فقد اخزيته
غاية الاخزاء ونظيره قولهم من ادرك المرعى الضمان فقد ادرك الضمان
كالعطشان جيل وحمل المطلق على ما هو نهاية في الجنس مما هو في كلام لا
فائدة في ذكر المطلق لكونه معلوما من جزء ذكره فانه ظاهر ان من ادخله اه
النار فقد اخزاه والافادة للخاص بالمطلق في مقام المبالغة لابرازه في صورة
دعوى انه لا فرد لهذا المطلق سواه والحق بالعدم في جنبه ما عداه واشار
بقوله والمراد به تهويل المستعاذ منه الخ وما اعتمده الكشاف من ان هذه
المبالغة دليل خلود الداخلين في النار فيها وجعل الرد ان هذه المبالغة

من الملتجي الى الله للتنبيه على شدة خوفه وشدة طلب الوقاية منه كما اشار
بقوله ولا يلزم من نفي النصر نفي الشفاعة الى رد قوله فلا ناصر له بشفاعة
وغيرها واستدل على ان النصر مقابل الشفاعة بقوله تعالى ولا تنفعهم شفاعة
ولا هم ينصرون حيث ذكر النصر في مقابلة الشفاعة ولم يكتف بنفي النصر
ويمكن الرد ايضا بان من يدخله الله في النار لا محالة لا ناصر له ولا معين
شفيع له يجيه عن الدخول وهذا لا ينافي التشفيع للاخراج عن النار
ولا يدفع هذا الرد ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا قايل بالفصل بين التشفيع
عن الدخول والتشفيع عن الخروج لان ما قررناه لا يبتني على القول بالفصل
ويمكن الرد ايضا بانه لا ينافي الخروج بعد انتهاء اجزائه الذي استحقه
بالعصيان والمراد انه لا ناصر له يجيه قبل انتهاء اجزائه ووجه الاشعار
بان العذاب الروحاني اقطع انه شكى دخول النار للاخزاء الذي هو العذاب
الروحاني لا للجراحة وينقدح من هذا انه لو ابقي الاخزاء على اطلاقه ايضا لكان
الكلام مقيدا لافادة ان طلب الوقاية من عذاب النار للتحرز عن الاخزاء
فان الافتضاح بالعصيان هو المولم لا يدرك المبتلى به الم النار والمراد
بنفي الانصار نفي جنس الناصر وكان منا انما اتي بلفظ الجمع تنبيها على انه لا
ينفع الظالم ناصر واحد بل لا بد له من الانصار ويمكن ان يقال المراد بتفريع
مطلق الاخزاء على ادخال النار في مقام طلب الوقاية من عذاب النار القاء
ما يقتضي ستار تبعة الاعراض عنه بتوبة لاجابة طلب الوقاية كانه قيل
لا نرضى بالاخزاء فضلا عن هذا الاخزاء الذي هو الغاية **قوله** وحذف
المسموع لدلالة وصفه عليه اذا اوقع السماع على غير الصوت يذكر بعده
فعل مضارع يدل على الصوت ولا يجوز غير المضارع قال الكشاف يجعل صفة
او حالا وانما قال لدلالة وصفه ولم يلتفت الى الحال لانه في صورة تنكير ما
اوقع الفعل عليه يتعين كونه وصفا **قوله** واطلاقه اي في قوله ينادي ثم
تقييده بالايمان تعظيم لشانه اي شان المنادي حيث انه لا موصل اليه
لعظمه الا بالتدريج او لشان المنادي وهو المذكور في الكشاف والاظهر
ان مراده تعظيم شانه باعتبار ندائه فيؤول الى ما ذكره بالجملة المقصود حكم
عدم الاقتصار بقوله مناديا للايمان فان قلت في قوله تعالى مناديا للايمان

ايضا

ايضا اطلاق وتقييد قلت ذكر الايمان فيه تبيين المقصود بالافادة هو
الذات فليس فيه هذا المبالغة **قوله** اي امنوا او بان امنوا قال المحقق
التفتازاني يعني يجوز ان يكون ان مفسرة بمعنى اي وان يكون مصدرية على
حذف الباء اي ينادي للايمان بطريق طلب الايمان وايراد صيغة امنوا فان
المصدرية وان دخلت الماضي والمضارع والامر لكن لا ينبغي ان يجعل الكل
بمجرد معنى المصدر ان امنوا بلفظ الماضي حصول الايمان في الماضي والمضارع
والامر لكن لا ينبغي ان يجعل الكل بمجرد معنى المصدر بان امنوا بلفظ الماضي حصول
الايمان في الماضي وان يؤمنوا في المستقبل وان امنوا طلبه هذا كلامه **قوله**
ربنا فاغفر لنا ذنوبنا كبائرنا الدعا بمغفرة الكباير يتضمن الدعا بتوفيق
التوبة فان السبب لتلك المغفرة لا محالة كما ان الدعا بتكفير السيئات
يتضمن طلب التوفيق للاجتناب عن الكباير فانه السبب للتكفير لا محالة **قوله**
وتوفنا مع الابرار مخصوصين بصحبتهم معدودين في زمرتهم يعني توفنا
كاينين معهم في وقت الموت حتى يبينوا في حفظ الايمان وكاينين معهم
في وقت ذكرهم ووجه التنبيه به على انهم يحبون لقاء الله انهم يطلبون
الموت **قوله** وفي طلب التوفية مع الابرار تنبيه على ان ملاك النجاة على الخاتمة
ويحتمل ان يكون القصد في قولهم مع الابرار دون قولهم ابرارا اعلا انفسهم
عن ادعاء البر ويتكهم بانهم تشبهوا انتسعوا بالبار ومن تشبه بقوم فهو منهم
وفيه نهاية للخضوع الذي لا احب منه عند المولى والمنعم من العبد المحتاج
ومع عطفنا ثنا ما وعدتنا على رسلك عليه في غاية الحسن لانه لما توفي مع
الابرار استحكم الرجا لان نؤتى ما وعد الابرار **قوله** والابرار جمع بر وهو
ظاهر او كونه جمع بار كا اصحاب جمع صاحب خلاف ما عليه الجمهور فانهم
على انه جمع صحب بالسكون بمعنى الاصحاب كركب بمعنى جماعة الراكب او صحب بالكسر
مخفف صاحب **قوله** لا خوفا من اخلاف الوعد ولما كان طلبهم موهما لذلك
دفعوا الوهم بتعقيبه بقولهم انك لا تخلف الميعاد **قوله** ويجوز ان يعلق
على محذوف ويجوز ان يكون بمعنى مع متعلقا بآتنا مع رسلك ونادمهم
معنا في اجرنا فان الدال على الخير كفاعله وفي تشريكهم معهم اداء حقهم وتكميل
تفضيلهم بتركه مشاركتهم **قوله** وتكرير ربنا ومن فوايده التمسك القا

صفة الربوبية وباعترافهم انه الذي ربّاهم **قوله** الى طلبتهم وصل بتضمين
اجاب فانه الاجابة بايصال الطلبة او بالرد **قوله** وتعدى بنفسه وباللام
والثاني هو الشايع ولهذا احتاج الكشاف الى الاستشهاد على الاول
بقول كعب الغنوي في مرثية اخيه • وداع دعا يا من يجيب الى الندا • فلم
يستجبه عند ذاك مجيب • فقلت ادع اخرى وارفع الصوت مرة • لعل ابا
المغوار منك قريب **قوله** وروي الصوت جاهرا قال المحقق التفتازاني في
تعديته بنفسه الى الداعي غير شايع واما الى الدعا فشايع ولذا قيل ان
البيت على حذف المضاف اي فلم يستجب دعاه **قوله** اي بانه اي اشارة الى
الجار محذوف من ان قال المحقق التفتازاني ينبغي ان يبين وجه تعلقها
بما قبلها وما معنى استجاب باني اضيع اي بعدم اضاعتي واما على ارادة
القول فموقعه الحال اي قايلا الي هذا كلامه وكانه لم يظفر بما هو معناه
وبوجه التعلق ولعله حال كالاول اي مخاطبا لهم بانى او مخاطبين بانى
ومصرحا بانى وليس الباء صلة استجاب كما يتبادر لان معناه الايصال
الى البغية فلا تطلب الباء وانما يطلبه الجواب فتامل ولا يخفى ان في
قوله قوله لا اضيع عمل عامل منكم غاية اللطف والوعد للمتقين ونهاية
الوعيد للمعرضين **قوله** بيان عامل غلب الذكر على الانثى في اطلاق عامل
او جعل منهن بمنزلة الذكر في الشرف وقال المحقق التفتازاني التذكير لجعله
صفة شخص **قوله** بين بها شركة النساء مع الرجال فيما وعد للعمال اما البيان
على تقدير الحمل على المشاركة في الدين فظاهر واما على تقرير الاتصال في
الاصل او كون منهما اصلا للاجزاء والاتصال والاتحاد كانهما بمنزلة
الجزء للاخر فخفي وكان بيانه ان خلقكم من مادة واحدة فلكل فطرة التقرب
الى الله وعلى تقدير كمال الاتحاد بانه لولا المناسبة والشركة لم يتحقق
تلك الاتصال **قوله** على سبيل المدح والتعظيم اما للعمل والعامل قال
المحقق التفتازاني في حيث فصّل بعد الاجمال اعتناء بشان الاعمال وخص
بعد التعميم واخره موكدا بالقسم بتكفير السيئات وادخال الجنات وعظيم
الثواب من عند الله الجامع لصفات الكمال **قوله** فهو مصدر موكد فيه بحث
قدم غير مرة وقوله من عند الله التفات والاظهر ان يكون ثوابا حالا من

جنات

جنات وكانه اراد جعل ثوابا من عند الله جزاء فوق الجنات **قوله** الخطاب
النبي صلى الله عليه وسلم والمراد امته لان سيد القوم يخاطب بشيء فيقوم
خطابه مقام خطابهم جميعا ويكون بمنزلة لا يغرنكم او تثبيته على ما كان
عليه فهو في النهي بمنزلة اهدنا في الامر او لكل احد بان يكون الخطاب عاما
لكن ينبغي ان يراد كل احد سوى النبي صلى الله عليه وسلم لئلا يلزم الجمع
بين الحقيقة والمجاز اذ خطابه غير بمعنى النهي عن الغرور وخطابه صلى
الله عليه وسلم بمعنى الثبات على الانتهاء فما وقع في الكشاف انه خطاب للنبي
صلى الله عليه وسلم ولكل احد ظاهره يحتمل ان المراد خطاب له صلوات الله وكل
احد معنى ومن قبيل خطاب سيد القوم في مقام خطاب القوم ويحتمل ان
يكون خطابا لكل احد من النبي والامة ولا يحتاج خطاب النبي عن الغرور
حينئذ الى ما ذكر حتى لا يصح تنبيه لان النهي من الله لافادة الجهة ومن هذا
الخطاب يعلم ان الاغترار حرام عليه وعلى امته صلى الله عليه وسلم
ويحتمل ان يكون خطابا للكل بالنهي عن الكون بحيث يغتر فيكون مبالغة
في النهي عن الاغترار ويصح في حق كل احد ويحتمل ان يكون نهيا له عليه
السلام بمعنى الثبات على الانتهاء ويعرف غيره التنهي عن الغرور منه وجوب
الانتهاء ونهيا لغيره التنهي عن الاغترار ويعرف وجوب ثباته صلى الله عليه
قوله والنهي في المعنى للمخاطب لانه نهي عن الاغترار وجعل نهي التقلب عن
الغرور كناية عن النهي عن الاغترار وانما جعل التقلب تنزيلا للسبب وهو
غرور التقلب منزلة المسبب وهو الاغترار فعبر عن النهي عنه بنهي التقلب
عن الغرور ومبالغة لان الكناية ابلغ من الصريح هذا تحقيق المقام فلا يتبع فيه
الاوهام **قوله** خبر مبتدا محذوف اي ذلك التقلب القليل لقوله وماواهم
جهنم ان تقدير هذا الكلام بالخبر الظرف اي لهم متاع قليل ثم ماواهم
جهنم **قوله** وفي جنب ما اعد الله معطوف على محذوف اي متاع قليل
في نفسه لقصر مدته وفي جنب ما اعد الله في الكشاف اراد قلته في جنب
ما فاتهم من نعم الاخرة او في جنب ما اعد الله للمومنين منها واراد انه
قليل في نفسه لانقضائه ونحن نقول انه متاع قليل في جنب مونة السعي
وتحمل المشاق في تحصيله وحفظه فضلا عما لحقه من الحساب والعقاب في

دار الثواب لكن الذين اتقوا لكن للاستدراك عند النحاة وهو دفع توهم
ناش من السابق وعند علماء المعاني لقصر القلب ورد اعتقاد المخاطب وتوجيه
الاية على الاول انه لما جعل تمتع المتقلبين قليلا مع سعة حالهم واوهم
ذلك ان المسلمين الذين لا يزالون في الجهد والجوع في متاع في كمال القلة
فدفع ذلك بان تمتعهم اتقاء الله والاجتناب عن الدنيا ولا تمنع من الدنيا
فوقه لانه وسيلة الى نعمة عظيمة ابدية هو الخلود في جنات تجري من تحتها
الانهار وعلى الثاني رد لاعتقاد الكفرة انا متمتعون من الحيوة والمؤمنون
في خسران عظيم ولا يخفى ما في قوله نزلا من ربهم قدرهم حيث جعلهم اضياف
الله وطعامهم وشرابهم وصلتهم اكرم ما عند الله فان الكريم يجعل خير
ما عنده للنازل لم يحضر عنده مع غاية اجلال النازل قوله وكذا اذا الجأ
اي الملك المتسلط الغالي بالجيش سانا فنا اي صار منسوبا الى الباقي الجيش
قوله للتعدية او المصاحبة قوله وانتصابه على الحال من جنات على تقدير
ان يكون فاعلا ومن ضميرها المستتر في الظرف ان كان مبتداء على ما جوزه
النحاة بالاتفاق وعلى التقديرين العامل فيه الظرف قوله وما عند الله لكثرته
ودوامه والاظهر انه بيان نعمة الابرار يعني ما عند الله قليلا كان او كثيرا
دائما او زائلا خير للابرار من الدنيا وما فيها وفي وضع الابرار موضع الضمير
ما لا يخفى من التعظيم والتوقير قوله خاشعين لله فيه تعريض للمنافقين حيث
امنوا خائفين من القتل والنهب قوله وجمعه باعتبار المعنى يجمع اليهم
قوله والمراد ان الاجر الموعود سريع الوصول لانه المناسب في هذا المقام
ويقتضيه الظاهر الوصل اذ المعنى اولئك لهم اجرهم مرتين ويصل بسرعته
وكانه فصل لان الحكم بسرعة الوصول يؤكد ثبوت الاجر وسرعة حساب الله
لانها في استعداد زمانه لحساب الاشرار لانه للمناقشة من حسابهم ويحاجهم في
الانكار كما ذكره والنفع المثل من غير الجنس والكثر المثل من الجنس وقوله لا
لحاجة متعلق بالتعليق قوله وتخصيصه بعد الامر بالصبر مطلقا لشدته
يريد بقوله بالصبر مطلقا ان الصبر باطلاقه يفيد الصبر على كل ما يجب عليه
فيكون صابروا تخصيصا بعد التعميم لشموله على ما عداه من الصبر لشدته
سورة النساء والمتضمن مصيبة الطاعة قوله بكل اية منها اما انا اعتبر في الا

بعدا بحسب اجزاء الزمان والمسافة قوله خطاب يعم بني ادم خص الخطاب
باولاد ادم مع ان لفظ الناس يعم ادم ايضا لان المنادي له لاشتماله
على خطاب يخص بغير ادم يقتضي تخصيص الناس ووجه صحة عموم النداء
ان الامر بالاتقاء لهذه الامة والظاهر انهم المخاطبون بهذا الامر
ان الكلام القديم القائم بذات القديم سبحانه كلام للجميع فلا يبعد
ان يكون الامر بالتقوى عاما لجميع الامم فما ذكر المحقق التفتازاني
ان في الامر بالتقوى تغليبا للموجودين في زمان النزول على ما عداهم
ليس بذاك نعم كونه غريبا عارضا بالنسبة الى هذه الامة فتامل
واقتصر على توجيه عموم الخطاب ولم يلتفت الى ما في الكشاف من ان
العطف على خلقكم مبني على كون يا ايها الناس للذين بعث اليهم النبي صلى
الله عليه وسلم لئلا يلزم التكرار لان خلق الناس من نفس واحدة وخلق
الرجال الكثير والنساء ليس منها بل من نفسين هي وزوجها وكان وجه عدم
التفاته ان حمل النظم في قوة خلقكم من نفس واحدة اظهارا لكمال القدرة
في كيفية الخلق ايضا كذلك ولذا عطف بيان الكيفية على الخلق ايضا
من نفس واحدة تنبيها على ان كلا منهما مستقل في الدلالة على كمال القدرة
وقوله وهو تقدير خلقكم من نفس واحدة اشارة الى ان الجملة مقدرة
مع ما عطف عليه تاكيد لخلقهم من نفس واحدة ولا يخفى ان في وصف
الرب بما وصف تنبيها على ان المخاطبين عالمون بهذه الصفات الموجبة
للتقوى وفيه كمال توبيخ لمن يفوته التقوى قوله واكتفى بوصف الرجال
بالكثرة الخ وكان الحكمة المقتضية ان الرجل الواحد يكفي بحمل عدة من
النساء حاملة فوصف الرجال بالكثرة يستلزم كثرتهن بطريق الاولى
واقتضاء الحكمة يغني عن التصريح بمقتضاها وجعل تذكير الكبير للتاويل
الرجال بالجمع خلاف ما تقرر في النحو ان ضمير العاقلين غير المذكر السالم
فعلت وفعلوا اذا لم يثبت فيه فصل فكانه استمر فيه التاويل بالجماعة
ولا يبعد ان يجعل ظرفا فانه وقليلا وكثيرا ما ينصبان على انهما صفتان
للاحسان وفيه مزيد فائدة وهو الاشارة الى كمال القدرة وتنزهه عن
الضعف والاختلال بمرة الدهور وكذا لو جعل كثيرا صفة البتاتي

بنا كثيرا لكان صريحا في وصفهما بالكثرة وفي ذكر الرجال اظهار اجل نعمه
في حق النساء وفي ذكر النساء اظهار اجل نعمه في حق الرجال وفي خلق
بني ادم كذلك رعاية مناسبة بينهم وبين خلق اصلهم وهو التراب
حيث خلقه كنصر بام القرى ثم بسطه **قوله** واتقوا الله وضع الله موضع
الضمير اشارة الى جميع اوصافه كماله ترقيا في وصف الرب وليس من
عطف المؤكد على المؤكد حتى يرد انه لا يكون بغير كلمة ثم لانه كانه
قيل اتقوه لربوبيته وخلقه لكم خلقا بديعا ولكونه مستجمعا لجميع
صفات الكمال **قوله** يطرحها اي يطرح التاء والثانية دون الاولى
لما انها ليست في محل الثقل مع انها علامة الاستقبال **قوله** وقرئ بالرفع
على انه مبتدا ولا يبعد جعله معطوفا على ضمير الجمع اي يسال به ذووا
الارحام ويتوسلون به مع الرحم ولا يستغنون عنه بالرحم **قوله** اما
على انه لما لم يجئ جمع فعيل صفة على فعال بل على كرام وكرما وندر ومنح
احتاج الى تصحيح جمع يتيم على يتامى فتارة جعله في عداد الاسماء جعل
اصله يتايم فان فعيل الاسم يجمع على فعائل وان كان مكسرا او اعتبار
ضد القلب وقلب الياء الفا لئلا يجاوز الكسرة وتارة جعله جمع فانه
قياس في فعيل بمعنى مفعول من الالام كوجع ووجعى حمل عليه اليتيم
الذي من باب الالام فقوله لانه من باب الافات ليس معناه انه بذاته
يستحق الجمع على فعلى بل اراد انه شبيه بالوجع والالم ثم يرشد الى ذلك ما
في تصريف ابن الحاجب حيث قال حمل يتامى على وجاعا **قوله** انما البلغ على
الاصل والاتساع لا مقابلة بين الاستعمال على الاصل والاتساع فان
اللفظ اذا صار منقولا في العرف فاستعماله في معناه الاصلي مجاز محتاج
الى القرينة واما التفاوت في علاقة التجوز فالعلاقة في الاستعمال على الاصل كون
الاصل مطلقا والعرف مقيدا **قوله** او لتغير البلغ والحكم مقيد فكانه قال
فالوهم اذا بلغوا لا يمنع من التجوز تقدير القيد لان تعليق الحكم بما عبر عنه
بالصفة يوجب ذلك ان يكون التعبير اتصافه بالوصف حتى يتعلق الحكم فالنظم
يقتضي ايتائهم قبل البلوغ ويوجب ذلك ان يكون التعبير باليتيم باعتبار ما
كان او اطلاق المقيد على المطلق الذي هو معناه في اصل اللغة او حمل الايتا

عبارة

عبارة عن حفظها لهم وعدم اتلافها حتى يتاتى لهم الايتاء ويشير الى الثاني
تقرير الكشاف **قوله** ولا تتبدلوا الحرام من اموالهم بالحلال من اموالكم
فانكم اذا امسكتم اموالهم وتلفت في ايديكم باخذ الحكام منكم بدل اموالهم
ويحتمل ان يكون المراد انكم اذا امسكتم اموالهم يمسك الله ما يعطيكم
من المال الحلال فقد استبدلتم الخبيث الذي هو مالهم بالطيب الذي
هو رزق الله الحلال **قوله** او الامر الخبيث وهو اختزال اموالهم الانسب
تفسيره بحفظ مالهم لانفسكم بالطيب الذي كان حفظه لهم فان الاول
موجب العقاب والثاني موجب الثواب **قوله** وهذا تبديل وليس بتبدل
يعني بدخول الباء في صلة التبديل المتروك بخلاف الاستبدال فالتفعل
بمعنى الاستفعال غير عزيز ولو جعل التفعيل بمعناه والقايل السدي **قوله**
اي لا تنفقوهما معا ولا تسووا بينهما تفسير للنظم على وجه يندفع به ما
اشكل في الكشاف من انه لم منع عن اكل اموالهم مع ان اكلها وحدها ايضا حرام
فاجاب بان في ذلك تعييرا لهم بانهم مستغنون بما رزقكم الله وتاكلون
الخبيث وثانيا بانه ذكر ما هو عادة لهم واجاب القاضي بان المراد نفي
التسوية ولا يبعد ان يقال المنع عن اكل اموالهم قد ظهر من ايجاب ايتاء
اموالهم والمقصود هنا المنع عن خلط اموالهم باموالهم بحيث
يلتبس بما لهم فيقعون في اكله مع مالهم وفي هذا الكلام السابق تنبيه
المنع عن الاكل بحيث يجب عليهم حفظهم انفسهم عنه الى ان لا يقعوا فيه
غفلة **قوله** او الامر الخبيث الاولى ان يكون المراد ما يندرج فيه جميع هذه
المعاني **قوله** وهو في ما زاد على قدر الاجرة يعني هذا النهي العام مخصص
بما سيجيء فيه بحث لان ما اخذوه فهو ما لهم وليس اكله اكل ما لهم مع
ما لهم ومنزل منزلته اسم الاشارة في ذلك وما روي في الرجل المطلقا
يؤيد ذلك فتامل **قوله** كما لا يولا وقالا لا اصلا لا قول لا يمنع الواو ويرشد
اليه حمل الكشاف نظيرهما الطرد والطرد **قوله** فتزوجوا من طاب من غيرهن
لكلمة طاب هنا تفسيرا لا استطابة النفس اياها وميلانها اليه وتاويلهما
الحل والظاهر من سوق كلامه انه خص تفسير الطيب بالحل بالتوجيه الثالث
ربط الجزاء بالشرط وابقاه على ظاهره من استطاعة النفس في التوجيهين

الاولين اذ لا داعي الى الصرف الى الحل فيهما كما في الثالث فانه المناسب
في مقام المنع عن الزنا وخالف في ذلك الكشاف حيث حمله بمعنى ما حل في
جميع التوجيهات معللا ذلك بان من النساء ما هو محرم فلولا تفسير الطيب
بالحل لما صح على عمومه الا ان يجعل اية التحريم ناسخة له وهو خلاف الاصل
وكانه تبع القاضي لما اورد على تعليله ان تفسيره بالحل ايضا يوجب كون الاية
مجملة والاجمال خلاف الاصل ولان الخاص المتراخي عند الشافعي مخصص
للعام فلا يلزم نسخ ولا اجمال فان قلت الامر بالنكاح للاباحة فانكحوا ما
حل بمنزلة ابيح لكم ما ابيح ومثله عار عن الفائدة اجيب بان مناط الفائدة
هو القيد اي ابيح ما حل هذا العدد دون ما عداه ونحن نقول على هذا يصح
حمل الامر للايجاب اي وجب عليكم الاقتصار على هذا العدد وعدم التجاوز
عنه **قوله** فتزوجوا ما طاب من غيرهن قال المحقق التفتازاني قرينة
تقييد النساء بغير اليتامى دلالة المعنى واشارة لفظ النساء قلت فيه بحث
بل المعنى لا يقتضي الا عموم ما طاب من غير تقييد لغير اليتامى وكذا لفظ
النساء اذ المعنى انكم ان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى بنفقتهن وعدم من
يدفع عنهن فوت حقوقهن فتزوجوا ما طاب لكم من النساء فان الحامي بحقوقهن
هو ميلان انفسكم اليهن سواء كانت من اليتامى او من غيرهن **قوله** وربما يجتمع
عنده منهن عدد في الكشاف عشر **قوله** ينبغي ان يخرج من الذنوب
كلها لقبحه في الكشاف وانما ترك ذلك التعليل لان ترك الذنب عندنا ليس
لقبحه بل لانه مما نهى الله تعالى عنه اذ لا اعتداد بالقبح والحسن العقلي عندنا
خلافا للمعتزلة والقبح وان يحتمل الحمل على القبح الشرعي لكنه موهم وفي
لفظ الذنب كفاية واغناء عن التصريح بالقبح الشرعي **قوله** ونظيره او ما ملكت
بل هو اقوى في الدعوة الى العدل لان نقصان تحمل المملوكات لعدم فراغهن
للتعلم وعدم من يهتم بتاديبهن في الغاية **قوله** معدولة عن اعداد مكررة
اي عن اعداد مستعملة في المعدودة اذ لو كانت معدولة عن العدد الصرف
لكان مبنيا في اصل الوضع كثنتين بنتين فلم يكن صفة ومنعا فلا تفيد صفته
في منع الصرف **قوله** وقيل التكرير العدل بنبه بعد ذلك على ان ما اختاره الكشاف
خلافا المشهور والمستفيض ما ذكره **قوله** فانها معدولة باعتبار الصيغة

الخ اي صيغة اثنين وتكريره فان ثنا عاد عنهما قال المحقق التفتازاني العدم
عن التكرار ايضا عدول عن الصيغة هذا والظاهر من عبارة الكشاف
حيث قال وانما منعت الصرف لما فيها من العدلين عدلها عن صيغها وعدلها
عن تكررها انه جعل العدلين باعتبار اللفظ وهو خلاف ما نقل عن ابن
السراج من ان فيها عدلين لفظيا ومعنويا لان مثنى معدول عن لفظ
اثنين وعن معناه اعني الاثنين مرة واحدة الى معنى اثنين اثنين وان
ذهب المحقق التفتازاني الى ان مآل ما ذكره الكشاف الى ما نقل عنه وعما
القاضي يحتمل ما ذكره ابن السراج بان يقال المراد انها معدولة باعتبار صيغتها
عن صيغ الاعداد وباعتبار تكريرها في معناه عن معنى الاعداد الغير المكررة
العدل احتمالا بان اخر العدل عن اللفظ عما هو قاعدة العدل من التانيث
وتاكيد في هذه الالفاظ الى لزوم التذكير والعدول من الاسمية الى الوصف
ومن معنى العدد الى المعدود ولو اعتبر الجميع لزاد ما يقتضي منع الصرف
قوله منصوب على الحال هذا هو مذهب المختار البصري عند النحويين والكوفيون
جزموا بانها معرفة لامتناع دخول حرف التعريف عليها وجعلوها في مثل هذا
المقام ابدالا لا احوالا ورد الكشاف امتناع دخول حرف التعريف عليها بالاستعمال
المستفيض في كلام الموثوقين بعربيتهم حيث قال وهي نكرات تعرفن باللام
فلان ينكح المثنى والثلاث والرباع فما ذكره المحقق التفتازاني من انه لا يوجد للكشاف
من مستشهد على استعمالها معرفة مبني عن الغفلة **قوله** من فاعل طاب في الكشاف
انها احوال مما طاب وهو الظاهر لان المقصود تقييد نكاح ما طاب بكونه
احد هذه الاقسام لا تقييد الطيب بكونه في حال كونها احد هذه الاقسام
قوله ومعناها الاذن لكل ناكح بين الجمع لا وجه لتقييد الناكح لانه اذن لكل ناكح
قوله منفصلين حال من ضمير تنكحوا انما جمع مع افراده نظرا الى المآل الى ان كل ناكح
يقتضي جمع الناكحين ومعنى انفصالهم ان يكون منكوحات الكل اثنين اثنين او ثلاث
او رباع ومعنى اختلاطهم ان يكون للبعض مثنى وللبعض ثلاث وللبعض **قوله** ولو
افردت كان المعنى تجويز الجمع الخ فيه تعريض بالكشاف حيث قال لو افردت لم يكن
معنى ووجه الرجاء ان يكون له معنى غير مقصود وهو الجمع بين هذه الاعداد
بان يكون المراد لا يجوز التسعة وكفى بما هنا عليه انه مع ذكر العدد المكرر لسند

بالآية على جواز التسعة باعتبار ان مثنى وثلاث ورباع تسعة فلو جيء
باثنين وثلاثة واربعة فما ظنك به واما ما قال المحقق التفتازاني في
بيان نفي المعنى انه لا يصح جعل اثنين حالا من جميع الطيبات فيه انه
كيف يصح حالا عن كل واحد من الطيبات اي يكون كل واحدة مما طاب واحدة
من هذه الاقسام ويمكن ان يفسر الكشاف بانه اراد بنفي المعنى انه لا معنى
لهذا اللفظ في عرف البليغ اذ البليغ لا يؤدي التسعة باثنين وثلاث
ورباع قوله ولذهب بتجويز الاختلاف في العدد فيه ان مع الواو ايضا
ذهب بتجويز الاتفاق والجواز لا تفاوت في نفس المقصود بين او والواو وانه
لا يلتفت الذهن الى اشتراط ان يكون جميع الامة على نحو واحد من هذه
الاقسام المجوزة وانما جيء بالواو ولذا اقرب الى التوديع لان المستفيض
ضد مقابلة مجموع بمجموع قوله فان خفتم ان لا تعدلوا بين هذه الاعداد
ايضا كما لا تعدلوا بين الاكثر ليجركم ويستفاد من السوق ان الافضل تكثير
الازواج ولهذا اختاره رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله واختاروا
او فانكحوا اقدم تقديره اختاروا مع ان النظر الى سابق الكلام يطلب التقدير
فانكحوا في جادة الافهام ليكون دفع النفس بعد التكثير مع خوف الجور
مفهوما من جانب النظم ومن بعد لزول النظم انه لو خيف على فوت العدل
مع الواحدة ينبغي ان يختار الفردية الا انه اكتفى بدلالة الكلام للاهتمام
بامر الازدواج قوله فالمقنع واحدة اي المرضي وهو مصدر بمعنى المرضي
استعمل في المرضي ولذا يستعمل في الواحد وغيره يقال شاهد مقنع وشهود
مقنع كذا يستعمل في الواحد يستفاد من الصحاح قوله لخفة مؤنتهن وعدم
وجوب القسم بينهن ولخفة دفعهن دينا ودنيا اما دينا فلعدم الشهر
وعدم وجوب النفقة الجيدة بل امكان دفع نفقتهن ايضا بامرهن بالاكتساب
او تزويجهن واما دنيا فلان دفعهن لا يتوقف على طلاق هو ابغض المباحات
عند الله تعالى قوله وذلك اي التقليل منهن بين التقليل المستفاد من
الامر بعد تجاوز الاربع وتقديم الاقل على الاكثر ومن الاكتفاء بالواحدة
وجعل المشار اليه بذلك محتملا لاقربين ثانيهما فرد ووجه للثلاثة
والاول الاظهر قوله فتأمل ولك ان تجعله اشارة الى الثلاثة اذ في

من جميع ما عداها قوله وفسرها بان لا تكثر عيالكم نسبه صاحب ايجاز البيان
هذا التوجيه الى الامام المطلبي ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم الشافعي
رحمه الله ونسبه المفضل الى زيد بن اسلم التابعي فلذا ابهم فاعله واستقبل
بتصحيحه ردا لما قاله صاحب ايجاز البيان من ان الشافعي لم يعرف لغة هذا
الموضع وفهمه وكانه اراد ان يفيد الحكم الاجتناب عن الجور لا عن كثرة
العيال لانه قال لو اراد بمعنى كثير العيال لقال ورد عليه ايضا بانه
حكي عن الاصمعي والكسائي قوله ضرب من كثرة العيال بكثرة المؤنة فيه
انه ليس في العبارة ما يدل على كثرة المؤنة الا ان لا تعولوا بمعنى لا تمونوا
لا بمعنى لا تكثروا المؤنة الا ان يقال نفي المؤنة رأسا لا يستقيم فلا محالة
محمول على نفي الكثرة فان قلنا الاجتناب عن كثرة العيال بكثرة المؤنة فلماذا
لم يحمل على حقيقته قوله وجعل كناية عن كثرة العيال قلت بما يستفاد من
قوله وتوبيخه وفيه ان المناسب ان يجعل عبارة المفسر كناية عن كثرة المؤنة
واشار الى سببها قوله لجواز العزل عنها ورد عليه ان جواز العزل مشترك بين
المهورة والسراري عند الشافعي فينبغي ان يقال ان المقصود من التزوج الولد
فيجتنب فيه عن العزل دون السراري قوله نحلة كذا نحلة وكلاهما من حد
نحل منع والنحلة بالكسر والنحل بالضم يفهم من الصحاح ان النحلة في اعطاء
المهر والنحل في اعطاء العطية والمراد بنحو الفريضة الشريعة اي شرعة
من الله والفريضة اما بمعنى الواجب او بمعنى المقدر والاظهر ان من فسرها
بها جعلها من النحلة بمعنى الديانة والاحسن ان يجعل الفريضة من الله وكلام
الديانة اشارة الى ان المهر مقدر بتقدير الشرع لا بارادة الناكح والمقرر
نصف المسمى قبل الدخول وتمامه بعده واذا لم يسم فهو المثل واذا كان المسمى
اقل من عشرة فالواجب المسمى عند الشافعي والعشرة عند ابي حنيفة رحمه
الله الى غير ذلك مما فصل في الفقه قوله عن طيب نفس ولا اعتبار لطيب النفس
في مفهوم النحلة صار احص من الاعطاء وكانه اخذ الصدقة من الصدق
لدلالتها على الصدق في الدين اذ لا شاهد اصدق على الاخلاص من بذل
المال لوجه الله حالا من الصدقات اي انوهن صدقاتهن حال كونها
منحولة من الله عليكم اي من خالص ما اعطاه مال الغير قوله الضمير للصداق

بفتح الصاد وكسرها على ما في الصحاح والحمل على المعنى باعتبار انه لو قيل
وآتوا النساء صدقاتهن موضع صدقاتهن لصح لا لان الصداق يصح
اطلاقه على الجمع بل لارادة صداق كل منهن فلما كان مآل صدقاتهن
صداق كل منهن ذكر الضمير على طبق مآل المعنى ليشهد لهذا البيان
عبارة الكشاف فاتبعه ولا تتجاوزه ولك ان تجعل الضمير الى صداق
جعل في ضمن الجمع وانما تستبعد بهذا التوجيه على خلاف ما في الكشاف
الى ترجيحه لان تنزيل تركيب منزلة تركيب توافقه في المعنى اهون من
تنزيل نوع من الاسماء منزلة نوع اخر ولهذا لو رأيت يشاهد له في
للتوجيه الاخر اشارة الى قربه من القبول وبعد الاخر منه **قوله** كقول
ذوبة في قوله استشهد بقوله في قوله ولا بقوله لان قوله ليس نصا فيه
لجواز ان يكون تذكير الضمير في كونه لتذكير الخبر وضمير كاد من المخلوط
قوله نفسا تمييز لبيان الجنس ولذلك وحد هذا يخالف ما ذكره ابن الحاجب
ان التمييز ان كان اسما غير اسم الجنس ويراد به نفس المتصف عند تطابقه
لا محالة ويوجب تقييد قوله بما اذا لم يقصد به بيان الجنس ونحن
نقول في قوله نفسا اشارة الى انه لا اعتداد بهبة الاولياء ورضاهم
وطيب انفسهم **قوله** لكن جعل العمدة طيب النفس للمبالغة اي في
رعاية طيب انفسهن وعدم الاعتماد على الهبة ولذا لم يقل فان وهبن الخ
قوله وقال منه بعثا لهن على تقليل الموهوب حتى روي عن الليث بن سعد
انه لا يجوز تبرعها الا باليسير **قوله** واضاف المال الى الاولياء لانها
في تصرفهم وتحت ولايتهم يعني حقيقة اضافة المال الى المالك فلا
بد لاضافة المال الى الاولياء من تجوز وهو اما في الاضافة بتشبيه
الملابسة بحسب التصرف والولاية بملابسة بحسب الملك واما في المضاف
اليه بجعل السفيه والولي شبيها بالمالك وللكشاف توجيه ثالث وهو
انه اراد بقوله اموالكم ما هو من جنس اموالكم في كونه قياما لصاحبه كان
اموالكم قيامكم فكما تعاملون باموالكم لحفظ قيامكم عاملوا باموالهم
وايده بنظائر في القرآن العظيم واقرب مؤيد لما اختاره ما فاته من بعضها
لقوله التي جعل الله لكم قياما فانه يقتضي حمل اموالكم على ما هو اموالهم

حقيقة

حقيقة وحمل النهي على نهي ابنائنا ما هو من هذا الجنس حتى لا يحتاج الى جعل
التي جعل الله لكم قياما على كونها من جنس التي جعل الله لكم قياما فان التجوز
بهذا الوجه في اموالكم يغني عن التجوز في الوصف دون التجوز لو وجد ذكره
القاضي فتامل **قوله** وهو الملائم للآية اي جعل الخطاب للاولياء ملائم
للايات المتقدمة كلها في وجه ولا كلها في وجه اخر فتنظم دخوله بمعنى
اعطاه ويحتمل ان يكون نهيا عن ابقاء الاموال لمن ليس اهلا لان يؤتى في تحصيل الاتيان
له بسبب فساد والقيام ظاهر في القيام في الدنيا والابلغ حمله على ما يعم الآخرة
والمقصود من جعل الاموال مكانا للرزق النهي عن اكل الاموال كلها لا يوكل المكان
والاشارة الى انه ينبغي ان يجعل مكانا يحصل منه الرزق **قوله** عدة جميلة والا
انه نهي عن المنة والاذى في التصدق عليهم باموالهم وحفظها عن
النقص بالانفاق عليهم كما قال ولا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى **قوله**
وثمانية عشر هذا في الغلام في رواية وفي رواية تسعة عشر وفي رواية
على وفق قولهما خمس عشرة في الجارية والغلام وعليه الفتوى وفي اشهر
الرواية سبع عشرة ولا يخفى عليك ان الظاهر في قوله خمسة عشر سنة خمس
عشرة سنة وكذا في ثمانية عشر وتاويله حمل السنة بمنزلة العام **قوله**
فالمعروف ما عرفه الشرع اما العقل والمنكر ما انكر احدهما يقتضي هذا البيان
ان يكون المنكر والمعروف عموما من وجه فيكون من ماصدقات القول المنكر شرعا
فالمعروف عقلا ويمكن ان يقال قوله ما عرفه الشرع او العقل اشارة الى المذهبين
مذهب من قال الحسن والقبح شرعيان لا غير ومذهب من قال هما عقليان **قوله**
لانه يصلح للنكاح عنده لان المقصود من النكاح التوالد وهو لا يكون الا عند البلوغ
وما ذكر ان سن البلوغ ثمانية عشر عند ابي حنيفة لا يصح على اطلاقه وقيده في
الكشاف بسن البلوغ للرجال فهو الحق لان سن البلوغ للجارية عنده سبع عشرة
قوله وابتلوا اليتامى الى وقت بلوغهم يستفاد منه انه لا يجب ابتلاؤهم بعد البلوغ
ولا يبعد لانه اذا بلغ اليتيم سنا لعله يختبر نفسه ويظهر على الولي رشده
فسقط عن الولي ابتلاؤه وقد جعل حتى جارة متعلقة بالجملة السابقة
وجعل وقت البلوغ غاية الابتلاء ولا يصلح اذا مع تضمنه معنى في لا يدخل
عليه حتى الجارة فهو حتى الابتدائية وما قبلها سبب لما بعدها فالمعنى ابتلوا

اليتامى حتى يدفع اليهم اموالهم اذا بلغوا النكاح على تقدير ايناس الرشد
قوله مسرفين ومبادرين كبرهم بادر بمعنى عاجله لمبادرة الكبر اذ يقال
الكبر في الشهوة فيغلبه فيها ويسبقه في مال اليتيم فان كبر اليتيم ينزع المال
عن الولي فيسرع الولي في اخذ المال والانفاقه وكبر من باب علم في السن ومن
باب شرف في القدر والتعدي بعلى بمعنى الشفقة واستعار لفظ الاكل
باعتبار ان الاكل الذي هو اسا من الانتفاع ورأسه لا يؤمر به فيما لا
حق فيه واستعار لفظ الاستعفاف فلا بد من مبالغة في العفة ولا يتحقق
بمجرد الامتناع عما لا حق فيه اصلا وتاة تمثل المال الاخذ اثلة اي اصلا
ولك فتح لام ما له وجه ويحتمل ما للتوجيهين فاعرف ولا تخطا ان كنت
من اولي الحكم الاحوط قوله وايراد هذا التقسيم بعد قوله ولا تاكلوها
الى آخره يعني يفيد ان النهي ليس لمجرد الاكل ولا للاكل المقيد بالاسراف بل
عن مطلق الاخذ والانفاق قوله محاسبا فلا تخالفوا ما امرتم ولا تجاوزوا
ما حد لكم فيه تحريض على دفع مال اليتيم والاشهاد ومنع اليتيم عن الدعوى
الباطلة بعد الدفع اذا اراي عجز الولي عن الشاهد وتحريض الشاهد على اداء
الشهادة وفي الكشاف تفسير الحسيب بالكافي في الشهادة عليهم ولم يلتفت
القاضي اليه لانه يوهن امر الاشهاد وتوجه انه يفيد ان الامر في قوله واشهدوا
للارشاد فلا اثم لتاركه قوله يريد بهما المتوارثين بالقرابة وهو محل الاقربون
وبيانه الى الشرع وبالتوارث يمتاز عن ذوي القربى وبقيا بالمعان قلت
ان اريد بالوالدان ما لم يكن بواسطة لم يدخل الجد والجدة وان اريد ما هو
اعم يدخل الجد والجدة بالنسبة الى اولاد الاولاد مع وجود الاولاد قلت
لعل المراد الاول والجد والجدة تحت قوله والاقربون وانما ذكر الوالدان
مع دخولهما تحته اهتماما بشانهما لان سبب النزول ميراث الوالد ولم يذكر
الزوج مع انه كان زوجا ايضا لمزيد اهتمام بشان اليتامى قوله بدل مما
ترك باعادة العامل وفايدته بيان ان النصيب لا يتعين عند قلة المتروك
قوله وحال اذ المعنى ثبت لهم مفروضا نصيب انا وتقييد مفروضا على
نصيب الى انه حال من الضمير في الظرف لا من نصيب ويترك نصيبا الى ان
الحال في الحقيقة هو مفروضا جعل الموصوف حالا بحسب الظاهر ويسمى حالا

موطية

موطية لانه مقدمة لذكر ما هو الحال حقيقة قوله اعني نصيبا مقطوعا
واجبا جعل المفروض بمعنى الواجب القطعي ويحتمل جعله بمعنى مقدرا ثابتا
فنبي كونه دليلا لاحقا قوله روي ان اوس بن صامت في الكتب المعتبرة والروا
الصحيحة اوس بن ثابت اخو حسان استشهد باحد واما اوس بن صامت
فاستشهد في خلافة عثمان رضي الله عنه وام كحة بالحاء المهملة وضم
الكاف وروي معناه جمع وقبض او قتادة وقيل من شك الراوي فان
ابن عمه الاولان والاخران وروي عطفا للثلاثة باو بمعنى ان احدهما
سويد وعرفطة والاخر احد الثلاثة على الشك والحوزة بجمع الملك وموضع
سلطانه ومسجد الفضيخ بالضاد والخاء المعجمتين قيل لعل انه اسم
المسجد الذي كان يسكنه اصحاب الصفة لانهم كانوا يرضخون النوى
والرضخ والفضخ من واد واحد ولا يوجد في كتب اللغة من الفضيخ سوى
انه نبيذ متخذ من البسر المفضوخ من فضخ البطيخ شدخها فقيل بانه سمي
لموضع من المدينة كانوا يفضخون فيه البسر كل ذلك من حواشي المحقق
التفتازاني على الكشاف قوله وهو دليل على جواز تاخير البيان عن الخطاب
وان ما ورد فيه مجمل ينبغي ان يتوقف حتى يتبين معناه قوله ثم اختلف في
نسخه اي على التقديرين قوله والضمير لما ترك او ما دل عليه القسمة باون
يعطي كل وارث من نصيبه شيئا وقوله من المقسوم يشعر بترجيح الثاني
على التقديرين يعتبر فيه مما قل او كثر ولو جعلته الى ما قل او كثر لم يبعد
قوله وهو امر ندب للبلغ اي للبالغين من اولي القربى وقوله من الورثة
بيان للبالغ فيه استدلال به لو كان فريضة لضرب له حد ومقدار ولو اجمالا
كما في النفقة حيث قال تعالى على الموسع قدره وعلى المقتر قدره ويقولون لو كان الوجوب
لرفعه المتعصبون الى احكام الاسلام ولتفقهوا به كما في الميراث الا انه قيل لرجح
نسخه قوله وهو ان يدعوا لهم ويستقلوا ما اعطوهم ولا يمنوا عليهم في جعل
الاستدلال ترك المنة داخلين في القول المعروف حقا الا ان يجعل القول
بمعنى الفعل المطلق لكن لا قرينة عليه ولنا ان نقول الدعاء الصادر للاستكثار
والمنة ليس قولا معروفا او نقول تقييد القول بالمعروف ينفي القول الغير المعروف
ويتضمن المنع عن المنع عن الفعل الغير المعروف بطريق الدلالة قوله امر للاوصيا

بان يخشوا الله ويتقوه في امر اليتامى ويكون قوله للرجال نصيب الى هاهنا
جملا معترضة وكان فايدتها ان الوصي انما يتحقق بعد دفع ما تقرر في الجاهلية
ان لا ميراث للاطفال والنساء وان الميراث لمن يحارب ويذب عن الحوزة وان
الوصي ينبغي ان لا يمنع رزق من لا يرث من اولي القربى واليتامى قيل في كونها
معترضة انه ينبو عنه كون يوصيكم الله بيانا لها وازالة لاجمالها وفيه
نظر وتقدير الله مفعولا ليخش مبني على اعمال فليتقوا كما هو مذهب البصري
والدليل على اعماله دون فليتقوا انه لو اعمل لقيل فليتقوه لانه المختار
ولذا ان تقدير وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم
على اليتامى ولا وجه لتخصيص هذا الاحتمال بالتوجيه الثاني **قوله** فلا
يتركوه ان يضروا بهم فضلا عن ان يحثوه على الضرر كما كان ذابهم حيث كانوا
يجلسون عند المريض ويقولون ان ذريتك لا يغنون عنك من الله شيئا
فقدم مالك فيستغرقه بالوصايا **قوله** او للورثة وحينئذ يتصل بما يتصل
به **قوله** ولو بنا في خبر وجعل صلة الذين على معنى مناط الفائدة قوله على معنى
لان جعله صلة ظاهرا انما ينفي وجه صحته بناء على ان الصلة يجب ان تكون
صفة للموصول معلومة الثبوت له وذلك انما ظهر ببيان ان المعنى الذي ذكره
ولو قال انهم ان شارفوا الخ لكان احسن لكون بينهما على ان لو هنا بمعنى ان
قال المحقق التفتازاني وفي كلام بعض النحاة ان لو هذه بمعنى ان وهو الظاهر
انتهى اقول ولهذا ترك لام جواب لو في قوله لو شارفوا ايثنه على انه
يجب تاول لو تركوا بالمشارفة على الترك اذ لا خوف بعد الموت وتركهم
انما الخوف بعد المشارفة **قوله** وفي ترتيب الامر عليه الخ اقول وتعليم لما يقصدهم
عما يقعون فيه وهو احتضار هذه الحالة **قوله** مراعاة للمبدا والمنتهى اذ
يذكر المبدا والمنتهى بغير الوسط كالمذكور فكانه تم امروا بجميع مراتب
الخشية اما ما ذكره من التعليل من ان الاول لا ينتفع بدون الثاني فلا يتم
اذ لا يوجب ذكر الاول فلا بد ان يقال اذ لا ينفع للعاقل ان لا يكون خشية
الله مقارنا عن نهاية خشيته بل يكونان متقارنتين بلا مهلة **قوله** ما لا يؤدي
الى مجاوزة الثلث بل ما يؤدي الى الاقتصار على الخمس في الكشاف وكان
الصحابة رضي الله عنهم يستحبون ان لا تبلغ الوصية الثلث وان الخمس

افضل

افضل من الربع والربع من الثلث **قوله** ظالمين او على وجه الظلم يريد انه
حال بمعنى اسم الفاعل ومصدر بحذف المضاف اي كل ظلم بان يكون على
وجه الظلم **قوله** انما ياكلون في بطونهم ملء بطونهم اسنادا بقوله ملء بطونهم
والا فلا لطرف متعلقة فان قلت هذا لا يتم على ما ذكره في كتب الاصول ان الظرف
المجرور بفي لا يكون بتمامه ظرفا انما يكون كذلك المنصوب بتقدير في صمت
يوم الجمعة لشمول تمامه بخلاف صمت في يوم الجمعة قلت هذا مذهب الكوفي
والبصري لا يفرق بينهما كما بين في النحو **قوله** ما يجر الى النار ويؤول اليها
جعل النار مجازا موضعيا من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب ويحتمل الاستعارة
بذكر النار وارادة ما شبه به بعينها على تركها لنار في احراق ما حصل في قلبه
من عوايد الالام **قوله** يقول صلى النار وقاسى حرها ومقاساة الحر غالبا
يلزمها الدخول فلذا فسر بدخولها ولو بقي على حقيقته لم يبعد اذ لا دلالة
في القران على ان المسلم العاصي يدخل النار وانما المنصوص انه يعذب
بالنار ويحتمل ان يكون التعذيب بمقاساة شدة الحر من غير دخول وقد
اشير اليها حيث قال مقاساة الحر لا الاكل لان الاكل في الدنيا والمقاساة في الاخرة
قوله في شان بيان انهم احتيج الى تقدير الشان لتصحيح الظرفية ولو جعل في
بمعنى اللام كما في عذبت امراة في هرة اي لاجلها على ما صرح به النحاة لم يحتج
الى هذا الشان **قوله** وهو اجمال التفصيله للذكر مثل حظ الانثيين قال
المحقق التفتازاني يعني ان الجملة في موقع التفصيل والبيان لا مفعول يوصيكم
باعتبار كونه في معنى القول او الوصية والشرع هذا يعني ان تعديه الايصاء
بنفسه لتاويله بالقول تكلف في المفعول على تكلف في الفعل اذ الشرع والفرض
لا يتعدى بالجملة الصريحة كالقول وكما ان جعله مفعولا للايصاء والتاويل
تكلف جعله مفعولا للقول المقدر تكلف **قوله** اي يعد كل ذكر بانثيين ويريد
انه ليس المعنى على ان لكل ذكر ثلثين لا مثل حظ الانثيين اقوى يدل على ذلك
انه لو كان المقصد اليه لقيل للذكر مثل حظ الاناث لانه يحتمل في
ما بعد الثلثين حظ الاناث دون الانثيين قال المحقق التفتازاني هذا حكم
اجتماع الابن والبنت على الاطلاق من غير تقييد بعدد معين الا على طريق
ضرب المثال هذا وفيه نظر لانه لا نظر على عدد معين ولو على طريق ضرب

المثال بل المراد ان لكل ذكر حظ الانثيين سواء كان ذكر وانثى او ذكر
واثنتان فصاعدا قوله وتخصيص الذكر بالتنصيص على حظه يعني كان
مقتضى الظاهر التنصيص على حظ الانثى بان يقال للانثيين مثل حظ الذكر
او للانثى نصف حظ الذكر بناء على المهم ابطال ما كانوا عليه من حرمان
الاناث عن الميراث لا انه عدل عن مقتضى الظاهر لما يستفيد من التنبيه
على فضله على ان حجبهم على الاناث لتفضيلهم عليهن لا يستحق الا تضعيف
حظهم لا تخصيصهم بالحظ ولنا ان نقول المقصود بالبيان تنقيص حظ
الذكور عما كانوا عليه الى ضعف حظ الانثى ولكن يقتضي التنصيص بما
يتعلق بهم دون الاناث قوله او على تاويل المولودات في الكشاف اي فان
كانت البنات والمولودات والظاهر انه اراد ان الضمير راجع الى مولودات
او بنات مذكورات في ضمن الاولاد لانها تعم الذكور والاناث لا ان
الاولاد وان كان مذكر اللفظ لكنه صحيح وضع المولودات موضعها فانيث
الضمير بها وكيف لا وقد تعين هذا التوجيه في قوله وان كانت واحدة
عبارة عن الانثى فانث قوله خبر ثان او صفة للنساء وفائدة التصريح
بعدم اختصاص المراد بعدد دون عدد ونظيره ما من دابة في الارض
اذ الوصف بصفة عامة بجميع الافراد يفيد الشمول والعدد القابل لم
يقل وان كانت واحدة تحت اثنين قوله اي ان كانت المولودة واحدة اي
واحدة مع انتفاء الذكر والنصف بالضم لغة اهل الحجاز وهو اقيس لان
نظايره من الثلث والربع والخمس الى غير ذلك بالضم قوله وقرئ بالرفع
على كان التامة والمناسب حينئذ جعل ضمير كن مبهما وجعل نساء تمييزا قوله
فقال ابن عباس حكمهما حكم الواحدة لانه تعالى جعل الثلثين لما فوقهما
بان حكمهما لانه تعالى جعل النصف للواحدة ومنع بان جعل الثلثين لما فوقهما
مؤكد لان النساء ظاهر فيما فوقهما واكد ذلك بقوله فوق اثنتين فصار
محكما في التخصيص بخلاف قوله فان كانت واحدة واورد عليه ان هذا انما
يتم على تقدير كون قوله فوق اثنتين خبرا بعد خبر ليدل دلالة صريحة على ان الحكم
مقيد به لا تابعا وذكر المحقق التفتازاني فان قيل ثبت ان ليس حكم الواحدة او
الجماعة لاثنتين وفي الجواب نظر لان الاجماع عند قول ابن عباس بذلك لم يكن له

منعقد

منعقدا فكيف يتمسك به بل الجواب ان لا ريبة في ان عدد البنتين لا يوجب
الحرمان من الارث ولا فرض للاناث الا الثلثان او النصف ولما ثبت كون نفي
الثلثين معتبرا النصف على ان البنتين تشارك الواحدة في انتفاء صفة فوق
اثنتين عنهما فلما نزل الواحدة عن الثلثين بثبوت هذا الوصف الى النصف
تنزل البنتان ايضا لذلك الجامع وفسر ابن عباس ايضا ان الدليلين لما
تعارضا دار امر البنتين بين الثلثين والنصف فالمتيقن هو النصف
والزائد مشكوك في ثبوته فتعين المصير اليه قوله وقال الباقون حكمهما
حكم ما فوقهما لانه تعالى لما بين الخ فيه اشكال قوي وهو انه لا يقتضي جعل حظ
الذكر حظ الانثيين كون حظ الذكر الثلثين والا لكان حظه ذلك ابدا
بل يجعل حظه ضعف حظ الانثى فربما يكون ثلثا وربما يكون ربعا او غير ذلك
وكانه لذلك قال الكشاف والذي يعلل به قولهم وقال في بيان قول ابن عباس
وهو ظاهر مكشوف وحاصل ما ذكروا ان وصف النساء بكونها فوق اثنتين
ليس لبيان تقييد الحكم بهذا الوصف ونفيه عن الغير بل لازالة وهم
تخصيص حكم عرف ثبوته لهما والتصريح بعمومه لكل عدد ولا يخفى انه على
تقدير تمامه خلاف الظاهر ويمكن ان يقال الحق البنتان بالجماعة لانه وصف
النساء بفوق اثنتين للتنبيه على عدم التفاوت بين عدد وعدد والبنتان
تشارك الجماعة في التعدد وقد علم عدم تاثير القلة والكثرة فالظاهر الحاقهما
بالجماعة بجامع التعدد وعدم اعتبار القلة والكثرة دون الواحدة لعدم
الجامع بينهما قوله ويؤيد ذلك فان قلت جعل الكشاف ما ذكر من الوجهين
دليلين اخرين فما وجه العدول قلت كانه لم يعد التاييد باعتبار ان كل
دليل مؤيد للدليل الاخر وانما اشار بجعلهما مؤيدين الى السند [illegible]
الدليلين هو التمسك بدلالة النص وفي وجهها نظر لان البنت الواحدة لم
تستحق الثلث مع اخيها بل نصف حظ اخيها وانما هو الثلث على سبيل الاتفاق
قوله بدل منه بتكرير العامل يعني ان جر كل واحد بعامل او على سبيل
التبعية لا باللام الداخل عليه والا لم يكن بدلا معمولا بالاصالة وانما
جيء باللام فيه لتكرير العامل لا للعمل فهو بمنزلة جاءني زيد فكما لا عمل لجا الثاني
لا عمل للام الثانية قوله وفائدة التفصيل اي فائدة البدل لافادة البدل

وبتكريرا لفاعل كما هو المتبادر ولعدم اختصاص الفائدة بهذا البدل وعمومها
الكل وهذه الفائدة نكتة عدم الاقتصار على المبدل منه و قوله فيما بعد
والتفصيل بعد الاجمال لفائدة عدم الاقتصار على البدل و قد احوج الى هذا
التنصيص بمقام قوله فهو ثلثا ما ترك ان المراد بقوله ولابويه السدس
ان السدس لهما جميعا على طبقه والى هذا اشار بقوله كيلا يهام تفضيل الذكر على
الانثى تفضيل الاب على الام واورد الكشاف على الاول انه لو قال ولابويه
سدسان يحصل التنصيص واجاب بانه يحتمل مشاركتهما في مجموع السدسين
لا على السوية ورد المحقق التفتازاني الجواب بان العدول عن الثلث الى السدسين
ينفي هذا الاحتمال قلت لا يستقيم تحصيل المراد بهذه المقدمات تنصيصا فصح
ان البدل للتنصيص والا اذ نقول بيان النكتة بعد التزام السدس على طبق
المختلف في الثلث فلا يرد ان بعد حصول التنصيص بقولك فلابويه السدسان
قوله وورثه ابواه فحسب اشار به الى دفع ما ذكره صاحب الكشاف لما اشكل
عليه من انه لا فائدة لقوله وورثه ابواه لانه في بيان حكم الابوين في الارث
مع الولد ومع عدمه فكما انه لا حاجة في قوله ولابويه لكل واحد منهما السدس
الى التقييد بقوله ان وورثه ابواه لا حاجة في قوله ولابويه لكل واحد منهما
السدس الى التقييد بقوله ان لم يكن له ولد وورثه ابواه لا حاجة اليه في قوله فان لم يكن له
ولد فلامه الثلث وتقرير الدفع ان المراد وورثه ابواه فحسب احترازا عما اذا
ورثه ابواه مع الزوج والزوجة لان ليس للام في هذه الصورة ثلث ما ترك بل
ثلث ما يبقى بعد نصيب الزوج او الزوجة وهذا الدفع انما يتم على مذهب الجمهور
دون مذهب ابن عباس كما يفهم مما ذكره بعد وفي هذا التوجيه وجوه من النظر احدهما
انه يخرج به ما اذا ورثه ابواه مع الاخوة فانه لا يحجب لان لها الثلث ويدفع بان ذلك يعلم
بطريق الاولى لانه اذا كان نصيب الام مع وجود الاب الثلث فكون نصيبها بدون
الاب بطريق الاولى وفيه نظر لان نصيبها اكثر من الثلث يمنع كون نصيبها
الثلث بطريق الاولى وثانيها ان مقتضى الظاهر على هذا التوجيه وابواه
ورثاه ليفيد تقديم المسند اليه التخصيص فلا حاجة للعدول عنه من نكتة وثالثها
انه يتضمن حصر الورثة في الابوين انتفاء الولد فاشتراط عدم الولد معه
مستغنى عنه لانه لا استلزام حصر الورثة انتفاء الولد لجواز ان يكون ولده

وارث

وارث بمانع من موانع الارث لانا نقول المراد ان لم يكن له وارث والا فوجود
الولد الغير الوارث لا يحجب الام من الثلث الى السدس **قوله** فلامه الثلث مما
ترك جعل الكشاف القرينة على اعتبار ما ترك قوله فلكل واحد منهما السدس مما
ترك والا بمجمله يعلم تفصيله من بيان الشرع وحاصله لا يعتبر تخصيص الورثة
بالابوين **قوله** وانما لم يذكر حصة الاب الخ لا يخفى ان المقصود تعيين السهم
وفي هذه الصورة لم يتغير الا سهم الام وسهم الاب بحاله الا انه يأخذ الباقي
بعد سهمه وسهم الام بالعصوبة فليس المقام مقام بيان حصة الاب وما ذكر
من النكتة بمعزل عن مقتضى المقام **قوله** وعلى هذا اي على هذا المذكور من
اعتبار تخصيص الورثة ينبغي ان يكون فقال الخ وتوجيهه بين اذ لولا ذلك لا
يستقيم تقييد الحكم بتخصيص الورثة لان الحكم مع الورثة انفتاذ للعوج
لا بد من التعليل بقوله فانه يقتضي تم يصح ان يعلل به ترجيح مذهب الجمهور
على مذهب ابن عباس فينبغي ان يصرف تعليله اليه بان يجعل قوله فانه متعلقا
بقوله قال الجمهور فتامل **قوله** بالاطلاق بل الجمهور على ان الاخوة لا يجب ان يكون الولد
فيما سبق مقيدا بالوارث يوهم التقييد في الاخوة **قوله** قال ابن عباس لا يحجب
الام من الثلث ما دون الثلاثة ولا الاخوات الخلص احدا بالظاهر الا انه اخذ
بالظاهر يقتضي ان لا يحجب الاخوات والاخوين ايضا وظاهر عبارة الكشاف في
انكارات الظاهر من الجمع ما فوق الاثنين لكنه خلاف ما عليه الجمهور وخلاف
ما صرح به في مواضع من كتبه فكذا قال المصنف والجمهور على ان المراد بالاخوة
الخ ويؤيد كونه الظاهر من الجمع انه لم ينكره عثمان رضي الله عنه لما احتج
ابن عباس رضي الله عنهما بالاية بل اشار الى ان الاجماع انعقد على ان
المراد بالاخوة اعم حيث قال لا استطيع رد قضاء قضي قبلي ومضى في الامصار
قوله وقرى حمزة والكسائي فلامه بكسر الهمزة اتباعا للكسرة التي قبلها فهو من
اتباع الحركة الاصلية الغير العارضة للحركة الاصلية وهو الموافق لما نقل عن
الزجاج وفي الكشاف اتباعا قال المحقق التفتازاني الكسرة الاعرابية وفي
هذه اللفظة المستعربة اشارة الى انه اتباع الاضعف للاقوى هذا وذلك
لان الحركة الاعرابية طارية في معرض الزوال فهو ضعيف بالنسبة الى الحركة
الاصلية الثانية **قوله** يتعلق بما تقدمه من قسمة المواريث كلها اي هذه

الانصبا للورثة الخ ظاهره انه بيان للتعلق يعني ان المراد بالتعلق التعلق
المعنوي دون اللفظي وتقدير هذه الانصبا اولي من تقدير قسمة هذه الانصبا
من بعد وصية علي ما في الكشاف يظهر علي الناظر في سوق النظر ويحتمل ان
يتعلق الظرف بالظرف الواقع خبر السدس ويكون معني تعلقه بالكل ان
تعلقه بقوله لامه علي سبيل التنازع فيكون محذوفا في جميع ما تقدم
ويكون قوله اي هذه الانصبا الخ بيانا لحاصل المعني لا تقدير الكلام **قوله**
انما قال او والتي للاباحة دون الواو للدلالة علي انهما يتساويان في الوجوب
اذ معني الاباحة التسوية فاذا تعلق الوجوب المتعلق بالامرين تسوي
بينهما في الجواز كما في جالس الحسن او ابن سيرين فلذا يجوز الاكتفا باحد
المجالستين وفيما نحن فيه لا يجوز الاكتفا بتقديم احد الامرين اذا اجتمع
الدين والوصية وهذا مبني علي ان او يكون للاباحة في الخبر والامر واما علي
ما في المفصل من انه للتخيير في الخبر للشك وفي الامر للتخيير فيحتاج الي جعل
الاخبار المتقدمة اوامر ويلايم يوصيكم الله فانه في معني يامركم ويعهد
اليكم **قوله** لانها مشبهة بالميراث في كونها ماخوذة بعد الموت بلا عوض وان
شاقة علي الورثة والمشابهة يناسب تقديمها لتكون مقارنا بما يشابهها
ولما كانت مظنة التفريط الموجب لمزيد اهتمام في تقريرها ومعني كونها
مندوبا اليها الجميع ان جميع الناس مدعوة الي الوصية فهي كثيرة الوقوع ولهذا
قوبل بقوله او دين انما يكون علي الندور وهنا بحث انه ما فايدة وصف وصية
بقوله يوصي بها والواحد فيما بينهم بيانها وانا اقول والله اعلم ان المراد بها
في الشرع وهي وصية يعني بها ثلث المال ولكنا ان نقول وصف الشي بما لا ينفك
عن الجنس للتعميم فكانه قيل من بعد وصية اي وصية كانت **قوله** وقرا ابن عامر
وابو بكر بفتح الصاد اي مخففا **قوله** اي لا تعلمون من انفع لكم ليس هذا منطوق
النظم بل اللازم منه بطريق الاولي فكانه قيل لا تدرون ايهم اقرب نفعا
فضلا عن ان يدروا من هو انفع **قوله** ولا تميلوا الي تفضيل بعض وحرمانه كما كنتم
في الجاهلية لا يورثون النسا والاطفال ويقولون انما يرث من يذب عن الحوزة
ويحارب وهذا يقتضي ان يجعل الابا شاملة للامهات والابنا شاملة للبنات
والاطفال وقد دفع قولهم بما روي ووجه الرد ان النفع لا يقتصر علي الذب

والمحاربة بل لاجل المنافع الاخروية ومنها النفع المروي وانتم لا تدرونه
وقوله فيما بعد فهو اعتراض موكد لامر القسمة رد لكلام الكشاف ان هذا التوجيه
غير ملايم للمعني ولا مجاوب له لان هذه الجملة اعتراضية ومن حق الاعتراض
ان يوكد ما اعترض بينه ويناسبه والجملة الاعتراضية بين الجملة المتعلقة
بالوصية فينبغي ان يكون تاكيد التنفيذ الوصية فالقول المقبول هو التوجيه
الثاني ووجه الرد ان الجملة التي الاعتراض بينها كما انها متعلقة بالوصية
متعلقة بالقسمة ايضا واعترض المحقق التفتازاني ان الجملة بعد جملة الوصية
لا بينهما كما ورده ان فريضة من الله كما يشمل تنفيذ الوصية ولا يختص بها
بالقسمة قوله او من يورثكم منهم امن اوصى منهم عرضكم للثواب بامضا
وصيته او من لم يوص فوفر عليكم مال الخ حمل الكشاف ولا تدرون في هذا
التوجيه كناية علي ان من اوصى فعرضكم للثواب بتنفيذ وصيته انفع لكم
مكان وجهه ان لا تدرون توبيخ لهم بتنزيل دراتهم منزلة الجهل لعدم العمل
بها ولما كان تنفيذ الغير محتاج اليه لم يلتفت اليه القاضي ونبه انكم لا تدرون
ايهما انفع بحسب الاخرة لانه لعل التوفر انفع للتوفيق تنفيذ الوصية **قوله** فريضة
مصدر موكد اي بما تقدمه المحاذاة تاكيدا لنفسه لانها مضمون جمل لا يحتمل لها
غيره لان الجمل المتصلة بقوله يوصيكم الله صريح بامر كم الله فيهما اليكم لا يحتمل
لها غير كون مضمونها فريضة فالتقدير فرض ذلك فريضة اي فرضها علي ما صرح
به الكشاف وحذف الناصب واجب قال في الصحاح وفرضه فرضا اي اوجب
والاسم الفريضة وقولها وصية مصدر يوصيكم الله وهو ايضا مصدر موكد لكن بمعني
مقابل النوع والمرة لا بمعني ذكره من المنقسم الي الموكد لنفسه والموكد
لغيره فلا يرد انه لا يقابل بين المصدر الموكد وبين كونه مصدر يوصيكم الله
لان الاشتباه مبني علي اشتباه موكد بموكد وقد دفع نحو انه لا يجوز تعرض
الله عليكم فريضة من الله لانه اذا جعل فاعل الفعل او مفعول متعلقا بالمصدر
او مضافا اليه لا يجب حذف الفعل ومنه لبيك وسعديك صرح به الرضي
فلا يصح جعله مصدر يوصيكم الله بمعني يفرض عليكم الا ان يفرق بين كون
الفعل صريحا في معني المصدر او متضمنا له لكن لا بد للفرق من دليل ولم
يعثر عليه فتامل **قوله** فان كان رجل اي الميت انما يصير الرجل الميت

بعد وصفه يورث من ورث فكان الاولى تاخير التفسير من قوله صفة
رجل وانما رجح كون الرجل ميتا على كونه وارثا بشاهد القراءة الاخرى
وقوله والمراد بها قرابة ليست من جهة الوالد والولد يعني به ليست من
جهة الوالدية والولدية **قوله** قال الاعشى في مدح النبي صلى الله عليه
وسلم لما اراد الوفادة عليه ليسلم فصده قريش عن ذلك واخبروه بانه
يحرم الخمر واول القصيدة الم تغتمض عيناك ليلة ارمدا • وبت كما بات
السليم مسهدا • ومنها فاليت لا ارثي لها من كلالة • ولا من وجى حتى تلاقي
محمدا **قوله** ومنها • نبي يرى ما لا ترون وذكره • اغار لعمري في البلاد وانجدا
وضمير لها للفرس والوجى وجدان الفرس وجعا في حافره واغار بمعني اسرع
وانجد بمعني ارتفع وزعم الفرا ان اغار بمعني اتي الغور وانجد بمعني اتي
النجد **قوله** ويجوز ان يكون الرجل الوارث الخ اشارة الى ان الكلالة ينطلق على
ثلاثة من لم يخلف ولدا ولا والدا ومن ليس بوالد ولا ولد والقرابة لا من جهة
الوالد والولد ولم يلتفت الى قول عطا والضحاك انه المال الموروث اما لضعفه
او لضعف الرواية عنهما **قوله** فوصف بها المورث والوارث بمعني ذي كلالة اما
بتقديره او باستعمالها صفة صرح به الكشاف **قوله** وله اي وللرجل واكتفى
بحكمه هذا اذا جعلت له الرجل ولم يقدر معطوفا اما لو جعلته لواحد من
الرجل والمراة وجعل التذكير للتغليب ويجعل التقدير وله او لها فلا اكتفا
قوله سوى بين الذكر والانثى وانما عدل عن قوله فلها السدس وهو مقتضى
الظاهر لان المفروض كون الوارث واحدا منهما دفعا لتوهم ان المذكور حكم
الاخ وترك حكم الاخت لانه يعلم منه ان لها نصف الاخ بحكم الانوثة **قوله** لان
الادلاء بمحض الانوثة يرد عليه ان الادلاء ببني العلات بمحض الذكورة فينبغي
ان يسوي بين ذكورهم واناثهم ويمكن دفعه بان المراد الادلاء المعتبر عند
الشارع والقرينة على ان المعتبر محض الانوثة انه جعل لهم سهم الام **قوله** اي غير
مضار لورثته ولذا ان تقول غير مضر لنفسه بان يكون مرتكبا لمخالفة الشرع فيه
بالزيادة على الثلث او قصد المضارة دون القربة **قوله** وهو حال من فاعل
يوصي المذكور في هذه القراءة اي قراءة المبني للفاعل ويرد عليه ان الفصل بينه
وبين عامله بقوله او دين فصل بالاجنبي اي بما ليس معمول عامله فربما يتكلف

بتقدير

بتقدير يوصي بعد الدين اي دين فصل بالاجنبي اي بما ليس معمول عامله وربما
يتكلف بتقدير يوصي بعد الدين اي دين يوصي به ويجعل الايصا بالدين بمعنى الاقرار
وغير مضار منه ان لا يكون كاذبا في الاقرار ويرد ايضا ان جعله حالا من فاعل
يوصي المذكور مبني على مذهب الكوفي من اختيار اعمال اول المتنازعين ولا وجه
لاختيار المرجوح ويمكن دفعه بان المراد بالمذكور ما يقابل المدلول عليه
فيدخل فيه المقدر في نظم الكلام ولو جعل حالا من وصية او دين اي من
بعد اداء واحد من وصية او دين غير مضار ذلك الواحد ويكون التذكير
تغليبا المذكر على المونث لاستغني عن هذه التكلفات ويمكن جعله صفة المقدر
اي ايصا غير مضار على تقدير البنا للمفعول وكانه تراخيا جعله حالا من الفاعل
المدلول عليه بالمبني للمفعول من المبني للفاعل والاشبه الثاني والمفهوم
من الاية ان الاضرار بالاقرار بالدين لقصد الاضرار لا يستحق التنفيذ وهو كذلك
الا ان اثبات القصد مشكل **قوله** او وصية منه بالاولاد اي وصية من الله
في حق الاولاد وفسره في الكشاف بان لا يدعهم عالة وقوله بالاسراف في
الوصية والاقرار الكاذب متعلق بقوله لا يضار **قوله** حليم لا يعاجل في الكما
في الوصية والاقرار الكاذب متعلق بقوله هو وعيد يعني عدم العقوبة ليس
للعفو عنها بل للتاخير الذي يقتضيه الحكم فسيكون ويمكن ان يقال فيه
تقرير للعلم ودفع لشبهة انه لو علم لعاقب ولا اخبر **قوله** تلك حدود الله قد
بالغ في تقوية الداعي الى قبول احكامه ورعايتها فاسند فعلا اولا الى ذات مستجمع
بجميع صفات الكمال لا يتجاوز العارف له الحكم المسند اليه ثم بين لرعايتها
جزاء لا جزاء فوقه للمتوسطين في المعرفة ثم اوعد على العصيان فيها نهاية
الوعيد جرا للجاهلين المعاندين فاستوفى رعاية حال المخاطبين **قوله** اي ان
قبول التوبة فسر الكشاف توبة الله على العبد بقبول توبته اشكل على المحقق
التفتازاني في نفي التوبة على الذين يموتون على الكفر لانه لا توبة لهم لانه لا
تقبل توبتهم واجاب بان المراد بنفي قبول توبتهم نفي اثره اي العفو كانه
قيل لا يغفر لهم ولا يخفى انه بعيد لان الكلام في بيان من يقبل عنه التوبة ومن
لا يقبل عنه لا في بيان من يغفر ومن لا يغفر بل الجواب ان عدم قبول التوبة
عمن حضره الموت لانه ليس التوبة وقت التكليف والاختيار فمن مات على الكفر

لا تقبل توبته في النشأة الثانية لانها ليست وقت التكليف والاختيار قوله
لا توبة له ممنوع لجواز ان يتوب في الآخرة ولو فسر توبة الله على العبد برجوعه
عن التشديد عليه الى التخفيف كما في القاموس لما ورد الاشكال قوله كالمحتوم
تاء ويل للوجوب على الله المستفاد من كلمة على لانه تعالى متنزه عن ان يجب
عليه شي عند اهل السنة والمعتزلي تمسك به في اثبات الوجوب على الله
قوله ملتبسين بها اشار الى ان قوله بجهالة في موقع الحال قوله او قبل ان
يشرب في قلوبهم حبه اي حب العصيان فيطبع ذلك الحب عليها اي على القلوب
ويتنفس فيها فيعذب عليهم الرجوع فان قلت لا توبة لمن يتعذر عليه
الرجوع لانه لا يقبل توبته قلت لا تقبل توبته لانه لا يتوب ما لم يغرغر
وقوله او يرين ناظر الى هذا التوجيه ومعنى يرين السوء يغلب قلبه قوله
وعد بالوفا دفع لقولهم كونه مستحقا كما ستعرفه بما يعلم عليه لانه اذا كان
التوبة كالواجب وهذا وعد بالوفا لها ما هو كالواجب عليه ولك ان تقول النظم
من قبيل المذهب الكلامي مع قوله فاولئك نتيجة ما تقدم كانه قال التوبة
كالواجب على الله وما هو كالواجب عليه كائن لا محالة فاولئك يتوب الله عليهم
قوله سوى بين من سوف التوبة الى حضور الموت من الفسقة والكفار وبين من
مات على الكفر في نفي التوبة للمبالغة الخ هذا المعنى انما يتم لو كان المراد توبة
العباد اي الرجوع عن المعصية لا توبة احدهما وعدم توبة الآخر فالوجه انه سوى
بينهما في عدم قبول توبتهما اي توبة احدهما حين حضور الموت وتوبة الآخر في
الآخرة فان وقت حضور الموت والآخرة كلاهما خارجان عن وقت التكليف والاختيار
كما قدمناه لك فان قلت لا مقابلة بين من حضره الموت وهو يتوب وبين من
يموت وهو كافر لان الاول ايضا يموت كافرا لعدم قبول توبته قلنا المراد بالكفار
المصرون على الكفر والاول غير مصر على الكفر بل ثابت راجع الا انه لا يقبل
رجوعه ولا يخفى ان قوله وهم كفار حال من فاعل يموتون والكشاف جعله
حالا عن الموصولين وادعى انه الظاهر ووجهه خفي قوله وبالذين يعملون
السيئات المنافقين لتضاعف كفرهم وسوء اعمالهم فلعل ارادة المنافقين
بقوله الذين يعملون السيئات بتضاعف كفرهم وسوء اعمالهم وكان وجهه
ان عمل السيئات من غيرهم في جنب عملهم بمنزلة العدم كانهم يعملون

السيئات دون غيرهم قوله اعتده لهم اي اعده لهم كذا في القاموس فاعتد
واعتد بمعنى ولذا قيل اصل اعتدنا اعددنا قوله عطف على ان ترثوا فيكون
منصوبا وليس نهيا والا يلزم عطف الانشا على الاخبار ولك ان تقول
لا يحل لكم يراد به النهي عن ان ترثوا فهو في معنى لا ترثوا فيصح ان يكون
ولا تعضلوهن نهيا معطوفا على قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها
ومعنى ارث النساء تصرفها كتصرف الميراث والا فالدنا لا يكن ميراثا
قوله وقيل الخطاب مع الازواج الى آخره اي الخطاب في ان ترثوا وفي تعضلوهن
وقوله وكانوا يحبسون النسا من غير حاجة ورغبة حتى يرثوا منهن اشارة
الى بيان ولا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها وقوله او يختلعن بمهورهن
بيان لقوله ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن يشهد بما ذكرنا
بيان الكشاف وليس قوله وقيل الخطاب مع الازواج متعلقا بقوله
كما يوهمه سوق كلامه حتى يرد انه ذكر المحقق التفتازاني في شرح التلخيص
انه لا يصح ان يخاطب في كلام لشخصين من غير الندا فلا يقال قم خطابا
لزيد واقعد خطابا لعمرو بل يقال قم يا زيد واقعد يا عمرو فلا يصح الخطاب
للازواج في لا تعضلوهن مع كون الخطاب للورثة في ان ترثوا قوله وقيل
تم الكلام بقوله كرها يعني قوله ولا تعضلوهن على لا يحل عطف جملة على جملة
لا على لا ترثوا عطف مفرد على مفرد ويتجه عليه انه يلزم عطف الانشا على
الاخبار ويندفع بجعل قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها في معنى النهي
عن ذلك قوله والاستثنا من اعم عام الظرف والمفعول له قوله او المفعول
له عطف على قوله الظرف فيكون تحت اعم والظاهر من اعم عوام الظرف او
اعم عام الظرف لان افعل التفضيل يكون بعض المضاف اليه اذا كان نكرة
ويجوز ان يكون استثنا من اعم عام الحال بجعل ان يأتين تقديره لا تعضلوهن
في جميع الاوقات كما جعله الكشاف فانه ظاهر في نفي عموم الاوقات ويجب
ان يكون المستثنى منه في مقام عموم النفي قوله ولا تعضلوهن لعله الخ فيه
انه كيف يصح تقدير العلة بعد ذكر علة مخصوصة والتفصي عنه بالفرق بين
العلتين بجعل الخاصة غايته والعام علة متقدمة في الوجود لا في الفعل
لذلك المعلل بالعلة الغائية قوله بالانصاف في الفعل اي العدل في الفعل

من الميت والانفاق والاجمال في القول اي جعل القول جميلا والمعروف ما يقابل
المنكر وما ذكر تفصيل المراد بالمعروف في هذا المقام لا بيان معناه قوله فعسى
ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا فان قلت عسى لرجا حصول
المسند للمسند اليه وعلى تقدير وقوع الكراهة هي بتحققه لا مرجوة قلت
فاعل عسى مجموع المعطوف والمعطوف عليه ومناط الرجا هو المعطوف وقوله
وعسى في الاصل صلة مسا محة والمراد الجملة المصدرة بعسى وقوله وتدخل
ما هو بخلافه ليس معنى النظم كما يوهمه سوق كلامه قوله فلا تفارقوهن
لكراهة النفس فانها قد تكره ما هو اصلح دينا واكثر اجرا بل لا تعرف ما هو
اصلح بحسب الدنيا ايضا ولا اختصاص قوله ويجعل الله فيه خيرا كثيرا
بالخير الاخروي ولا يبعد ان يجعل قوله دينا ودنيا فيكون في كلامه اشارة
الى تعميم الخير والاظهر ان يقال المراد ان في التحمل ما تكره النفس رجاء خير
كثير فلا تجعلوا كراهتها سببا للمفارقة بل سببا لامساكهن اغتناما للصبر
على كراهتها قوله جمع الضمير لانه اراد بالزوج الجنس الزوج قد يطلق على المتعدد
في القاموس يقال هما زوجان وهما زوج فكانه قيل وان اردتم استبدال
ذوجات مكان ذوجات فالكلام من قبيل مقابلة الجمع بالجمع وانقسام الاحاد
على الاحاد ولا بد من حذف مضاف في قوله واتيتم احديهن والتقدير واتى
احدكم احديهن وضمير احديهن للزوج المضاف اليه المكان قوله بيان ما نكح
على الوجهين اي كون ما موصولة او مصدرية ومع كونه بيانا كلمة من اما
بيانية او تبعيضية ومع ظهور ان المنكوح للاب لا يكون الا نسا لا بد من بيان
فايدة للبيان وهي اما التعميم كانه قيل اي امراة كانت واما دفع توهم
التغليب في اباكم وجعله اعم من الامهات حتى يفيد انه نهي البنت عن نكاح
منكوح امه لانه لا يصح لان نهيها مقيد بان تكون امها مدخولة المنكوح
وسياتي بيانه ثم التحقيق انه على الوجه الاول بيان ما بعد سانه بالصلة
وعلى الوجه الثاني بيان ما نكح اباكم قوله استثنا من المعنى اللازم كانه
قيل الخ فان قلت كيف لا يستحقون العقاب مع كونه فاحشة ومقتا قلت لان
الاسلام هادم الكفر وما وقع في اوقاته ممكن ان يجعل المعنى اللازم نفي انعقاد
النكاح اي لا ينعقد نكاح ما نكح اباؤكم الا ما قد سلف فان قلت لما كان ينعقد

كيف

كيف يكون فاحشة ومقتا قلت يريد انه كان فاحشة في جميع الاديان
ومقتا في العقول السليمة الا انه اعتبر انعقاده شرعا حفظا للنسب قوله
وقيل الاستثنا منقطع ومعناه الخ الاظهر على هذا التقدير فاذا سمعت ان نكح
ان الخبر اذا كان فاحشة ومقتا قوله وسا سبيلا وسبيل من يراه ويفعله
بيان وتقدير للمخصوص الذم وعلى مذهب من يجعل المجموع جملة واحدة
لا حاجة الى التقدير فان اسم ان يتبع مخصوصا اي ان النكاح سا سبيلا لمن يسلكه
وعلى مذهب من يجعل المخصوص خبر مبتدا محذوف يمكن ان يكون التقدير وسا
سبيلا هو اي ذلك النكاح قوله ليس المراد تحريم ذاتهن لو سيق عليه القرينة
لان الصارف عقلا العقل اذ التحريم لا يتعلق بالذوات بل لا فعال والقرينة
على ان المراد تحريم نكاحهن انه المقصود الاظهر ووجه الشبه في قوله كتحريم
الاكل جميع ما سبق من الصارف عن الحقيقة وتعيين المقصود قوله ولانه ما
قبله وما بعده في النكاح فلو لم يكن في النكاح لما فصل بينهما قوله والا مخوات
الاخوات من الاوجه الثلاثة يعني الاعيانية والعلاتية والاخيافية قوله
واستثنا اختا ابن الرجل وام اخيه بالتا والثا من هذا الاصل ليس بصحيح
لانهما غير داخلين في الاصل وصحة الاستثنا يتوقف على الدخول وقال المحقق
التفتازاني الاستثنا مستغنى عنه ولا يخفى ان نفي الصحة اولى من نفي الحاجة
اليه وقد يعتذر الحق بها اخريان امرا لنا قوله وحلائل الولد يعني من يتبنى بالمبني
قصر نظره بعض قصوره لانه لا ينفصل بما يتوهم استثناؤه على المسائلين بل هناك ...
اخريان ونحن نقول الا الحق على ما ذكر بل مثلها امهات النسا من الرضاع فانهن لا
يحرمن كونهن احماتهن من النسب ومنه بنات النسا المدخولة من الرضاع فانهن
لا يحرمن كونهن بناتهن من النسب قوله من الرضاعة لان لها لحمة كلحمة النسب
وكان ذلك لان حرمة النسب للجزئية وهنا ايضا على ان اللبن الذي هو جزء من
المرضعة صار جزءا من الرضيع يجعل شبه جزئية ولذلك يحرم منها ما يحرم
من النسب فالحرمة ناشئة من ذاتهن بخلاف حرمة المصاهرة فانها عارضة
لمصلحة الزواج قوله لانه يربيه كما يربي ولده في غالب الامر او لانه يربيه او بعيد
ان يربيه قوله اللاتي بعلتها صفة فيه مسامحة اذ الصيغة مجموع اللاتي
والصلة مبينة لها لا نصيب لها من اعراب الموصوف الا انتقال الباقي قوله

صلتها المسببية لا للمعية اي اللاتي بسبب صلتها صفة اذ لا يصح جعل الموصول
جزأ من الكلام بدون ذكر الصلة قوله مفيدة للفظ والحكم بالاجماع قضية
للنظم انما يقتضي بكون اللاتي مع صلتها مفيدة للحكم لو كان قوله من نسائكم
داخلا في الصلة ويجوز ان يكون حالا لامن ربائبكم فالمتيقن هو الحال لكن الحال
لا يختلف في تقييد الحكم واللفظ قوله ولا يجوز تعليقها بالامهات ايضا لان من
اذا علقتها بالربائب يعني ان تعليق اللاتي مع صلتها بالامهات ايضا تقتضي تعليق
من بالامهات والربائب في اطلاق واحد وذلك يستلزم الاستعمال في المعنيين
ولا يجوز ذلك عند جمهور الادباء وايضا يوجب كونها بيانا نا يوجب لنسائكم
كونها حالا لامنها وتعليقها بالربائب كونها حالا لامن ربائبكم فيختلف العامل فيها
وذا لا يجوز عند احد قوله الا اذا جعلها للاتصال لوضح يكون حالا لامن الامهات
والربائب ولا يكون من جملة الصلة ولا يكون اللاتي صفة مقيدة وكانه اشاد
الى ذلك حيث قال على معنى ان امهات النساء وبناتهن متصلات بهن ولك ان
تجعلها حالا لامن ضمير في حجوركم او تجعلها صلة وقوله في حجوركم متعلقا به
فتكون داخلة في الصلة ولك ان تجعلها متعلقة بقوله في حجوركم وتجعل من
كما في قوله ومن احلك با التي تميت قلبي قوله كقول النابغة فاني لست منك ولست
منى اي لقول النابغة الذبياني في خيل تمامه اذا ما طار من مالي الثمين وقيل
صدره اذا حاولت في اسد فجورا قوله ولا يجوز ان يكون الموصول الثاني صفة
للنسائين لان عاملهما مختلفا اي متعدد ولا يجتمع عاملان على معمول واحد
الا في دوابر عن الفرا قوله وفائدة قوله في حجوركم تقوية العلة التي يشعر به
تعليق الحرمة بالربائب قوله دخلتم بهن اي ان دخلتم معهن الستر ظاهر عبارة
انه جعل الباء للمصاحبة والكشاف جعلها بالتعدية وقال يعني ادخلتموهن
الستر ويمكن ان يكون قوله دخلتم معهن الستر اشاره الى استصحاب معتبر
في الباء للتعدية قال صاحب الكشاف فان قلت اي فرق بين تعدية ذهب
بالباء ومنها بالهمزة قلنا اذا عدي بالباء فمعناه الاخذ والاستصحاب واما
الاذهاب فكالازالة قوله وعند ابي حنيفة لمس المنكوحة ونحوه من النظر في فرجها
بشهوة ولا يختص المنكوحة بل الاجنبية ايضا كذلك والاولى وعند ابي حنيفة وطي
المرأة ونحوه كالدخول بالمنكوحة قوله تصريح بعد اشعار باعتبار تقييد

الحكم بالوصف ينتفي انتفاؤه عند انتفاء الوصف ويريد بقوله دفعا للقياس
دفع قياس غير الدخول من لمس المنكوحة والنظر الى فرجها بشهوة على الدخول كما
هو مذهب ابي حنيفة رحمه الله تعالى لان لا مجال للقياس بعد النص على حكم انتفاء
الدخول قوله سميت الزوجة حليلة الخ اقول او يحل الزوج عقد سراويله وح
البناء للفاعل قوله احتراز عن المتبني لا عن ابناء الولد اذ المراد بقوله الذين من
اصلابكم اعم من ان يكون من اصلابهم بواسطة او بغير واسطة وكانه لم يحترز
به عن ابن الولد لم يحترز به عن الابن للرضاعة فان حليلته ايضا محرم ووجه
دخوله في الحكم ان الرضاعة منزلة منزلة النسب قوله في موضع الرفع عطفا على المحرمات
اي على احد المحرمات اما على الاول او الاقرب على اختلاف الروايتين قوله والظاهر
ان الحرمة غير مقصورة على النكاح فان المحرمات المعدودة كما هي محرمة في النكاح
فهي محرمة في ملك اليمين يريد ان بعض المحرمات المعدودة اذ لا يتصور ملك
اليمين في الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات وبنات الاخ
وبنات الاخت وكانه اشارة الى ان تقدير النكاح قاصر ويمكن ان يدفع بانه
اذا حرم النكاح الذي هو وسيلة الاستمتاعات علم حرمتها بطريق الدلالة سواء
كان بملك النكاح او بملك اليمين قوله لان اية التحليل مخصوصة في غير ذلك
وهو ما ملكت ايمانهم وهن ذوات ازواج واذا كانت مخصوصة في غيره فهي
بالتخصيص فيه اولى من اية التحريم الذي لا تخصيص فيها في غيره قوله ما اجتمع
الحلال والحرام الا غلب الحرام اذ لا خوف في الاجتناب عن الحلال ولا امن في
الاشتغال بالحرام فينبغي الاجتناب بحكم دع ما يريبك والترجيح للتحريم وجه
ثالث وهو ان اية التحريم مدنية واية التحليل مكية قوله والاطلاق الاية
فيه بحث لان الاية مقيدة بالسبي وكفر الازواج فليقيد بالسبي وحده ويدفع
ان المراد ان اطلاق الاية عن قيد وحدتهن في السبي حجة عليه واما عن قيد
السبي فغير مطلوب لدلالة الدليل على اعتباره قوله مصدر مؤكد اي لمضمون
الجمل السابقة لانها لا تحتمل الا فرض الله عليهم او لفعله المحذوف لان اصله
كتب الله عليكم ما انا محذوف الفعل واضيفا المصدر الى الفاعل والحذف
في مثله واجب فاضافة المصدر توهم كونه مصدرا نوعيا لكنه مؤكدا
ففي التنبيه عليه دفع ما يتبادر الى الوهم قوله عطف على الفعل المضمر

الذي بحسب كتاب الله فان قلت كتاب الله مؤكد للتحريم فينبغي ان يشارك ما
عطف عليه في ذلك قلت في الحكم بتحليل ما وراء ذلك تاكيد تحريم ذلك
ويمكن عطفا لمبني للفاعل على حرمت والنكتة في ايراد حرمت مجهولا واحل
معروفا ان التحليل انعام وافضال والتحريم منع وزجر فصرح باسناد
الاول الى ذاته دون الثاني ولذلك يمكن عطفا احل مبنيا للمفعول على
الفعل الناصب لكتاب الله قوله ما سوى المحرمات الثمان المذكورة كذا في
بعض النسخ وفي بعضها المحرمات المذكورة واراد بالثمان الامهات والبنات
والاخوات والعمات والخالات وحلائل الابنا والجمع بين الاختين والمحصنات
وجعل الربائب من قبيل البنات قوله وخص عنه بالسنة وخصوصه بالكتاب
ايضا ما زاد على الاربعة قوله مفعول له يحتمل معنيين احدهما انه من المفاعيل
المفعول له وهو الظاهر والثاني انه مفعول له اي لاجل على ان يكون الضمير
لاحل وح المفعول مبهم يفسره والمعنى احل لكم ما وراء ذلكم ارادة ان يبتغوا
والظاهر انه قدر المضاف تصحيحا لتقدير اللام لانه مشروط بكون المفعول
له فعلا لفاعل عامله ولا حاجة اليه لانه انما سوى ان وان نحذف حرف
الجر منهما قياس غير مشروط بشرط والمذهب الراجح انه مجرور لا منصوب بفقد
اللام ولهذا قيل ذكر الارادة للتنبيه على ان اللام المحذوف لام الغرض لا
للتقدير والصرف في مهورهن في النكاح وفي اثمانهن في شرى المملوك
وقال الكشاف الاجود ان لا يقدر مفعول تبتغوا ولما كان فيه تكلف خالفه
وجعل الاجود التقدير وذكر في شروح الكشاف وجه كون عدم التقدير اجود
فان اردته فارجع اليها فان تمام الكلام من صاحبه احمد وفي قوله والمعنى
احل لكم ما وراء ذلكم ايضا مخالفة مع الكشاف حيث جعل المفعول لاحل وقدر
الكشاف بين الحلال والحرام ارادة ان تبتغوا وكانه خالفه لانه لا حاجة
الى هذا التكليف لان فايدة تحليل ما وراء ذلك ان لا تقعوا في السفاح اذ لو حرم
الجميع لوقعوا فيه ولنا ان تقدير اللام اي احل لكم ما وراء ذلكم بان تبتغوا
باموالكم اي احل بهذا النوع محصنين غير مسافحين بان تنكحوا نكاحا صحيحا
غير موقت فيه منع المتعة قوله او بدل سوى بين الوجهين على خلاف الكشاف
حيث قال ويجوز ان يكون بدلا لان تزييفه البدل بناء على احتياج البدل الى تقدير

المفعول ضميرا اذ لا يقال اعجبني زيد حسنه ولا يقال اعجبني زيد حسن والاجود
عند الكشاف عدم تقدير المفعول قوله واحتج به الحنفية على ان المهر لا بد
وان يكون مالا ولا حجة فيه لنفي الحجة لم يبين مبالغة في ظهور النفي ذلك لان التحليل
لفايدة ان لا يصرفا المال في السفاح فيجمع بين خسران الدنيا والاخرة حيث يتسفر في الدنيا
من غير جنا الاخرة لا يقتضي ان لا يحصل التحليل بدون المال لم لو قدر البا كما قدرناه افاد
مذهبهم لكنه غير متعين واما انتفاء الحجة فيه بان في البخاري ومسلم وغيرهما عن سهل
ابن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سال رجلا خطب الواهبة نفسها
النبي صلى الله عليه وسلم ما ذا معك من القران قال معي سورة كذا وكذا عددهن
قال تقراهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القران
ووجدنا الثاني بيدانه لو كان في الاية حجة لما خالفها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله فمن تمتعتم به يعني ان السين ليست للطلب وقوله منهن بيان ما وهي موصوفة
من لنكتة عرفت غير مرة قوله ومما استمتعتم به منهن اشارة الى ان منهن صلة التمتع
وما عبارة عن الجماع والعقد فلم يقع موقع من لم يقع بقل تمتعتم في هذا التوجيه اكتفاء
بالتفسير السابق لانه ليس بمعنى التمتع قوله فاتوهن اجورهن قال الكشاف تقديره
على الثاني فاتوهن اجورهن عليه حذف الضمير العائد الى ما لانه لا يلتبس كما في
قوله ان ذلك لمن عزم الامور باسقاط منه ولم يلتفت الى ما قال لانه جعل ما شرطية
فلا حاجة الى تقدير الضمير في الجزاء لان الخبر مجموع الشرط والجزاء فيكفي اشتمال الشرط على
الضمير وانما احرج الكشاف اليه جعل ما موصولة كما في ان ذلك لمن عزم الامور وفرق
بينهما لانه لا يصح فيما مثل به ان يكون من شرطية لانتفاء الفاء واذ لو كانت شرطية
لوجب فانه لمن عزم الامور قوله فيما يزاد على المسمى ويحط عنه وما يبعضه وكله
قال صاحب التيسير هذا على مذهب الشافعي رحمه الله ونحن نقول لا يشترط التراضي
في غير الزيادة اذ يصح الابراء والهبة برضاها وحده فهذا مخصوص بالزيادة قوله
وقيل نزلت لايتاي فما استمتعتم الى قوله من بعد الفريضة في المتعة وقيل ابن عباس
وكان يقرأ فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى ويقول هكذا نزلت وكان تفسير اجورهن
تماسيها عند المتعة فانه يجب اداءه بعد الاستمتاع وفي النكاح يؤدي لانه
يستمتع كذا في التيسير واجاب بان المراد بالاستمتاع ارادة الاستمتاع كما اذا قمتم
الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم قوله في القراءة نظير والقاضي اشار الى دفع حرجه

نال من جماع او عقد عليهن فجعل العقد استمتاع وعلى تقدير كون الاية للمتعة لا يختص
الزيادة بزيادة البدل بل يشتمل الزيادة في المدة على ما في التفسير قوله في موضع
النصب بطولا او بفعل يقدر صفة له لا بد فان ينكح من تقديرا الي او على المحصنات
اي طولا وزيادة الي ان ينكح المحصنات او طولا على ان ينكح من طال عليه اي عليه على
ما نقل من حواشي صاحب الكشاف عليه والاصح عند النحاة ان ان المحذوفة عند حرف
الجر في محل الجر وقوله اي ومن لم يستطع منكم ان يعتلي ان يرتفع نكاح المحصنات اي
نكاح المحصنات باشارة الي وجه منصوبا بطولا وهو جعل الطول بمعنى الاعتلاء
قوله يعني الحرائر اطلق عليهن المحصنات لانهن المصونات عن ذل الرق قوله على ان
النكاح هو الوطي ومعنى استطاعة وطي المحصنات ان يكون تحته حرة فاذا لم تكن تحته
حرة فله نكاح الامة المومنة قال صاحب الكشاف في سورة النور لم يستعمل النكاح في
القران بمعنى الوطي قوله كما حمل عليه في قوله المحصنات المومنات لان نكاح المحصنات
لا يتوقف على الايمان وما وصف الايمان الا لبيان الافضل بالاتفاق وارد عليه
ان العدول عن الظاهر في المحصنات المومنات لمانع شاهد على عدم الاشتراط
وهو قوله تعالى والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب وليس في فتياتكم المومنات مثل
ذلك ويمكن ان يقال بعد وصف المحصنات بالمومنات لا للتقييد صار الظاهر في
وصف الفتيات ان لا يكون للتقييد كما في جار ومعنى قوله ومن اصحابنا من حمله
ايضا على التقييد انه حمل وصف المحصنات بالمومنات ايضا على التقييد المفهوم بالنوع
اسم بمعنى الجزي قوله فاكتفوا بظاهر الايمان ويحتمل ان المراد والله اعلم بفضل ايمانكم
يعني لا تدرون فضل الايمان كما هو حقه وعلمه الي الله فلا تتحاشوا بعد فضل الايمان
عن الفتيات لرقهن قوله واعتبار اذنهم مطلقا لا اشعار له على انه لهن ان يباشرون
العقد بانفسهن لجواز ان يكون المقصود نكاح الوكيل باذنهم ويلزم جواز نكاحهم
بانفسهم بطريق الاولى فان قلت كان الظاهر فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المومنات
باذن اهلهن فما فايدة الاظهار قلت ههنا نكتة دقيقة العني العبد وهو ان قوله
فمن ما ملكت من فتياتكم المومنات في تقدير فلينكح مما ملكت والامر فيه للاباحة وقوله
فانكحوهن باذن اهلهن الامر فيه للايجاب والايجاب راجع الي التقييد ولا يجوز
الجمع بين الامر للايجاب والامر للاباحة قوله فحذف ذلك لتقدم ذكره وفيه ضعف
لان العطف لا يوجب مشاركة المعطوف مع المعطوف عليه في القيد الثاني اخرا انما

هي الظاهرة في القيد المتقدم وكذا تقدير الموالي لا بد له من شاهد وبالجملة لا تبقى
من نكتة لاختيار اتوهن مع سبق الاهل على اتوهن قال المحقق التفتازاني فيه
تاكيد ايجاب المهور واشعار بانها اجور الابضاع حتى انها من هذه الجهة لا
تسلم الا الى النساء وانما يأخذها الموالي من جهة ملك اليمين وما قال مالك يوجب
كون الامة مالكة مع انه لا يملك العبد والاقرب ان يجعل الامة مالكة المهر
يدا كالعبد الماذون لان جعلها منكوحة بمنزلة جعلها ماذونة بالتجارة
فيجب التسليم اليهن ولك ان تحمل اجورهن على نفقاتهن فتستغني عن اعتبار
الاذن قوله بالمعروف بغير مطل واحتراز ونقصان ولك ان تجعل تحت اذن
اهلهن لانا بيانهن اجورهن بغير اذن اهلهن منكر في الشرع والمعروف ان يكون
باذنهم قوله محصنات في التفسير حال متعلق بقوله فانكحوهن فان قلت
فينبغي ان يقدم على قوله واتوهن اجورهن قلت حال عنهما على سبيل التنازع الا
ان تقييد الايتان الاجر بها انما جاء اداء المهر غير متقيد بالعفة قوله غير
مسافحات بالسفاح هذا التفسير مبني على ما قيل ان زنا المماليك في الجاهلية
كان على سبيل العموم اعلانا ومع الصديق الخاص سرا وقيل كانا على سبيل الاعلان
فلا ينبغي ان يفسر غير مسافحات غير زانيات بكل من يرغب وغير متخذات الاخدان
غير زانيات مع صديق مخصوص قوله فاذا احصن بالتزويج الخ يعني بعد الاحصان
حدهن ما كان قبل الاحصان ولا يزداد بالاحصان وفيهم من نفي الحد عن غير
المحصن متمسكا بهذا التقييد وروي عن ابن عباس وطاوس قوله وقيل المراد به
الحد ولا يبعد ان يراد به الصبر عن المجامعة يعني ذلك لمن خشي مشقة الصبر عن
المجامعة ولا يخفى حسن انتظام اجزاء الكلام على هذا قوله وهذا شرط اخر لنكاح
الاماء انما بين كونه شرطا لان مذهب ابي حنيفة ورواية ليس بشرط كالشرطين السابقين
وانما الامور الثلاثة لتحصيل الافضل قوله واللام زيدت لتاكيد معنى الاستقبال
اللازم للارادة في الكشاف انها زيدت لتاكيد الارادة قوله كرر لتاكيد
اي لتاكيد ارادة التوبة بالتكرير وللتقوي بتقديم المسند اليه وليقابل قوله
ويريد الذين يتبعون الشهوات قوله فانهم يحلون الاخوات من الاب بناء على انه
لم يجمعهما رحم واحد وبنات الاخ والاخت قياسا على بنات العمة والخالة في الحل
اذا بينهما الا تحل قوله شرع لكم الشرعة الخ الشرعة بالكسر الشريعة والنهج الجادة

وهي سمحة والسهل كل شيء الى اللين وهي سهلة والحنيفية منسوبة الى الحنيف اي
المائل الى الصواب قوله ثمانيات في ثمان ثلاث لغات ثماني وثمان بكسر النون
ويجعل النون حرف اعراب قوله ويجوز ان يراد بها الانتقال مطلقا على تغليب
الجان على غيرها لما مر قوله ولا تقتلوا انفسكم بالبخع هو اما بالباء الموحدة
والجيم وهو القطع بالسيف وبالخاء المعجمة مستعار للمبالغة في الهلاك ويحتمل
ان يراد به النهي عن المعاصي عبر عنه بالنهي عن القتل لانه كان سبب قتل الانفس
في الاديان السابقة كانه قال لا تفعلوا ما كان سببا لامر القاتل بقتل نفسه وقوله
دبما يعني معتادا لما يستكمل النفوس والربيا الغذاء على ما في القاموس قوله
ايجاما امر ونهى عما نهى اشارة الى ان قوله ان الله كان بكم رحيما متعلق بجميع ما
امر ونهى ويحتمل ان يكون تعليلا للنهي عن قتل انفسهم لان الله يرحمهم ومن حق
الله يجب ان يراعى ويحفظ عن الضر قوله اشارة الى القتل او ما سبق من المحرمات
الظاهر بعد التخصيص ان يكون اشارة الى الاكل بالباطل والقتل فانه مثل وكذا اشار
بقوله او ما سبق الى آخره افراده ذلك مع تعدد المشار اليه قوله لا عذر فيه ولا اضطرار
عند يرد انه وان كان في كمال الرحمة والرحمة تمنع التعذيب لكنه لا يمنعه قوله
فمن عزله امران بينهما وذعت نفسه اليهما بحيث لا يتمالك فكفها عن اكبرهما الى آخره
مقتضى هذا ان المجتنب عن الكفر يكفر عنه جميع ذنوبه ويغفر له من غير توبة وفيه نظر
لا يخفى قوله من الامور الدنيوية خص نهي التمني لان تمني الامور الدينية لا يفضي الى
التحاسد والتعادي لان تمني الدرجات لا يرتكب ما ينافيها بل انما يفضي الجد في العمل
والاجتهاد في الخيرات قوله والمقتضي للمنع كونه ذريعة الى التحاسد والتكافر جعل
النهي عن التمني كناية عن النهي عن التحاسد والبطالة العزال وكون تمني ما قدر لم يكتب
بطالة ممنوع لانه يصير وسيلة للجد في الكسب وقوله وتمني ما قدر له بغير كسب
ضايع ومحال فيه انه لا استحالة ولو كان مستحيلا لما نهي عنه الا ان يقال مع العلم
بانه مقدر له بغير كسب محال من العاقل والنهي عن التمني من غير علم المتمني لانه لا يخرج
عن هذه الاقسام فلا ينبغي ان يتبع فيما اسلم بغير ان دليل النهي عن التمني يجري في الدعا
لان طلب ما لا يقدر معارضة لحكمة القدر وطلب ما قدر له بكسب بطالة وتضييع حظ
وطلب ما قدر له بغير كسب ضايع ومحال ويمكن دفعه بان الدعاء من اقسام الكسب دون
التمني بتعليم الشرع قوله بغزو الرجال ولا نغزو انما لنا نصف الميراث يعني لهم الغنيمة

وحظهم

وحظهم في الميراث ايضا اكثر منا والاية منع لهن عن تمني المنافع الدنيوية وترغيب
في طلب الفضل بالعمل فانه نزل لا ترجيح فيه للرجال ويحتمل ان يكون المراد ان لهم اجر الجهاد
وفضلا في الميراث فلعدم فضلوا على النساء في الآخرة اخبر بان فضل الآخرة بالكسب
والعمل فلكل نصيب الا ما عمل الخبر او في العمل واسألوا الله من فضله والاظهر ان معنى
الاية لا تتمنوا ما فضل الله بعضكم على بعض لان لكل ما فضله على غيره فللرجال فضل
على النساء في الميراث والجهاد وغير ذلك وللنساء فضل المهر والنفقة وللرجال ثواب
القيام بامور النساء ولهن ثواب خدمة الرجال كما فرض عليهن فلا مزية لاحد
على احد في اسباب الكسب فاسألوا الله من فضله فان الفضل بيده بمثل الثنا وترك
وسيلة السؤال لجذواته وبالغوا قوله ونحو نزل بيان لكل مع الفصل بالعامل
والفصل بالعامل كلا فصل لان حق التقديم على المعمول ولا اعتداد بالتأخر العارض
من الموجب للفصل وفيه اشارة الى دفع ضعف اثبته السجاوندي في هذا التوجيه من ان
فيه الفصل بين الصفة والموصوف ونظيره بكل رجل جعلت درهما فقير ونحن نقول
لا صفة في الفصل بين الصفة والموصوف بل جاء في التنزيل غير قليل على انه فليكن حالا
ر في الفصل بين انتظار لبيان المبهم موجب لمزيد الشوق الموجب لمزيد التمكن قوله ولكل
ثبت جعل التوجيه الثالث للكشاف ثانيا والثاني ثالثا كانه لاح عليه ما اورد على
التوجيه الثالث من ان جعل الجار والمجرور مبتدأ بتقدير الموصوف قليل وان ما لكل
قوم جميع ما ترك الوالدان والاقربون لا نصيبا انما النصيب لآحاد القوم ودفع
الثاني ظاهر وهو ان مؤن التجهيز واجب في كل تركة فليس للقوم جميع التركة
واما الدفع بان الدين والوصية فلن يمنعان بعض التركة عن القوم فلا يجري في
قوم لجواز ان لا يكون للميت وصية ودين فان قلت كيف يرجح الثاني على الثالث
وقد اورد عليه خروج الاولاد قلت لا يخص ما اورده الثاني كما يتبادر وزعم
الكلبي لم يتم الثلاثة كما لا يخفى ونقول كان الاولى ذكره بعد الثلاثة الا انه
اعتمد على ظهور امره واجاب المحقق التفتازاني عما اورده بانه ترك
الاولاد لظهور حالهم ونقول تركهم لان الغالب في التركة ارث الاولاد
من الابوين والعكس نادر ولا يخفى انه لا يقتصر الخلع على الاولاد بل يخرج
الازواج ايضا وكانه لم يتعرض له لاحتمال القصد ما بقوله والذين عقدت
ايمانكم وكذلك يخرج الازواج ايضا والموالي العتاقة فبقي هنا بحث نفيس

انا له جليس وهوان من حمل قوله وللرجال نصيب مما اكتسبوا على نصيب الميراث
مع ان الاكتساب يا باه ويحتاج الي حمل الاكتساب فيما لعده في تقرير الارث
بجعله كالمكسوب دعاه اليه وقوله ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان
والاقربون فانه في الميراث لا محالة ومن حمله نصيبه لاجر الاخروي
بناء على الكسب وحمله بيانا لان اجر الاجرة على قدر العمل ولا ينفع فيه
التمني والحسد فلابد من بيان مناسب لذكر قوله ولكل جعلنا موالي بعده
ووجهه ان سبب النزول النسا توهموا انهم كما فضلوا عليهن في الارث
يفضلون في الاجر الاخروي فتمنين كونهم رجالا والرجال رجوا ذلك
قياسا على الارث كما ورد في الاحاديث فلما رد الله عليهم وعليهن ذلك
بانه مبني على العمل بين ان امر الارث بجعلنا لا محالة في الرجال يقتضي
الفضل على النساء مطلقا فكما جعلنا التركة موالي جعلنا للعمل اجرا لا يتفاوت
فيه الرجل والمراة ويتم الكلام ما في التيسير وجه الانتظام لا يتمنوا
كثرة الاموال الغاية نهاية مصير لغيركم بالميراث قوله فان الاقربون لا يتناولهم
كالا يتناول الوالدين وكذلك لو ذكره مع ذكر الاقربين وهذا في عرف
الشرع واما بحسب اللغة فالاقرب يتناول الكل وقد يختار استعمال اللغة
لدفع الشبهة وبيانا لذكر الوالدين مع اندراجهما تحت الاقربين لشرفهم
ومزيد اهتمام بهم قوله فنسخ بقوله واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض
قال المحقق التفتازاني وفيه نظر لانه لا دلالة فيها على نفي ارث الحليف سيما
والقايلون بانها يورثون عند عدم العصبات واولي الارحام هذا ويمكن دفعه
بان كونه ناسخا منقول لا مستنبط من مدلول النظم قوله وعن ابي حنيفة في
التيسير عليه عامة الصحابة والعلماء وعقد الايمان تفسيره فيما روي عن ابي
حنيفة والايمان قيل جمع يمين بمعنى اليد اليمنى اسند اليها العقد لانهم ياخذون
يمين الحليف بايمانهم وقيل جمع يمين بمعنى الحلف لانهم يوكدون العهد بالحلف
قوله او منصوب بمضمر يفسره ما بعده كقولك زيدا فاضربه الفا التفسير والتفصيل
لانه بمنزلة التفسير عقيب المفسر قال المحقق التفتازاني ينبغي ان يكون هذا هو المختار
لئلا يقع الخبر جملة طلبية وكانه لم يجز لان الاختصاص لازم لمثل هذا التركيب غالبا
وهو غير مناسب هاهنا وفي لزوم الاختصاص خفاء بل كثير اما في ان زيدا ضربته

ان قدر المفسر مؤخرا يفيد التخصيص وان قدر مقدما فلا يفيد ولا خفا ان الظاهر
التقدير مقدما لان مرتبة العامل تقتضيه قوله او معطوف على الوالدين قال
المحقق التفتازاني ينبغي في حذف المفعول ليحصل العايد المحذوف العايد
المفعول فانه حذفه شايع بحيان الظاهر كان بيان الحذف في القراءة المذكورة
وحواله بيان هذه القراءة عليه دون العكس قوله تهديد على منع نصيبهم
في التيسير هو ابلغ وعد ووعيد قوله والامامة الكبرى والصغرى قوله والولاية
اي كونهم اولياء للصغار واقامة الشعاير من الاذان والاقامة والخطبة والجمعة
وتكبيرات التشريق عند ابي حنيفة والشهادة في مجامع القضايا بخلاف النسا اذ شهادتهن
والاستقلال بالفراق اي بالطلاق وفي التيسير وملكنا النكاح وملكنا الطلاق والاستشهاد
بالنكاح عند الشافعي اذ لا نكاح للمراة بدون الولي بخلاف الرجل فعنده من
المتقبل بل للرجال الاب ان القاضي منه مطلبا التيسير وما عده كله موهبي و
الكسبي ما اشار اليه قوله تعالى وبما انفقوا اموالهم قوله نشزت عليه امراته
حبيبة بنت زيد بن ابي زهير هذا قول مقاتل وقال الكلبي بنت محمد بن سلمة كذا في
التيسير قوله لتقتص اي الزوجة منها اي من الزوج قال المحقق التفتازاني وكان
ذلك باجتهاد من النبي صلى الله عليه وسلم او اراد اللطمة على قصد التقرير وامرتها
المراة ليكون ردع للرجل والا فلا فانه لا اقتصاص فيما لا ينضبط كاللطمة ونحوها
لا في ما بين الرجل والمراة ولا في ما بين غيرهما قوله حفظ لك في ما لها ونفسها قال
المحقق التفتازاني اي بما لك فالاولى بمحافظتها الملابسة بالتعرف والمحافظة وزيادة البحث
على المحافظة حتى كانه ما لها قوله وقيل لاسرارهم ومنه المناسب للوافقتها ذ فيه تنبيه
على انه كذلك الناسب بحال الزوجة ان لا تظهر ما جرى بينهما من اللطمة اذ هي كالتفحص لاسرار
الزوج قوله واللاتي تخافون نشوزهن ظاهر النظم ترتب الاحكام على خوف النشوز
وقيل محققه حيث لم يقل واللاتي نشزن فيجب تاويل بخوفه فاما النشوز والاظهار
عليه وحمل التيسير من معاني تخافون بعلمون وفي القاموس حمل الخوف
وقد لوسند ان امراة تخاف من بعلها نشوزا قوله واهجروهن في المضاجع فلا
تدخلوهن تحت اللحاف بيانا للاباحة من عبارة النظم فانها تدل على الهجران مع
كونهما في المضجع والعبارة المفيدة لهذا المعنى اهجروهن عن المضاجع فالوجه
هو الثاني وما قيل هذا امراة ان يوليها ظهره في المضجع ولذلك حمله على

لانا بتوهن وتندفع بجعل في حالامن الفاعل فتامل قوله يعني مرتا صير مبتدع
يقال برحة الامراي جعله والشاين الذي يوجب الشين والقبح في بدنها قوله
والامور الثلاث مرتبة قيل لايدل النظم على الترتيب انما هو ماخوذ من الخارج
قلنا الجمع بين الثلاثة لا على الترتيب غير معقول لان الضرب يعني عن الهجران والهجر
عن النصيحة قوله لجري ما يدل عليهما اي لجري ذكر ما يدل عليهما هو الرجال والنسا
ولنا ان نقول لجري ذكرهما لذكر المراة بقوله واللاتي تخافون نشوزهن وذكر الزوج
بضمير المخاطب فتامل قوله الضمير الاول للحكمين والثاني للزوجين لان الاربعة ذكرها عكس
هذا والمعنى حينئذ ان يرد الزوجان اصلاحا يوفق الله بين الحكمين قوله واعبدوا
الله ولا تشركوا به شيئا قيل انتظام الاية بما قبلها انهما يشاركان في تعليم
المعاملة السابق تعليم معاملة الزوجين ومعاملة الحكام في اصلاح امرهما وهذه
الاية تعليم المعاملة مع عامة الخلق اول بل الحق ايضا وايضا فيه تاكيد رعاية
حق الزوج لانه الصاحب بالجنب واحق بالرعاية من الجار ومن الصاحب بالجنب
من جلس بجنبك في مجلس فيجب عليك رعاية حقه والعبادة اقصى غاية الخضوع
وهو لا يجامع اعتقاد الشريك اذ الخضوع لمن لا شريك له فوق الخضوع لمن له شريك
بالضرورة فعطف ولا تشركوا به عليه للنهي عن الاشراك في ما جعل الشرع علامة
نهاية الخضوع او للتوبيخ بغاية الجهل حيث لا يدركون ان نفي الاشراك لازم العبادة
مع كمال الظهور قوله صنما او غيره يعني تنكير شيئا للتعميم ونحن نقول للتحقير وفيه
توبيخ عظيم اي لا تشركوا به شيئا حقيرا مع عدم تناهي كبريائه اذ كل شيء في جنبه
احقر حقير ونسبة الممكن الى الواجب ابعد من نسبة المعدوم الى الموجود اذ المعدوم
له امكان الوجود واين الامكان من الوجوب قوله وابن السبيل المسافر وفي الكشاف
المنقطع به قوله وقيل الذي له مع الجار قرب واتصال بنسب او دين لان جعل
الاتصال بالدين بمنزلة القرب اذ القرب هو القرابة لا القرب كما يسمى المسلم اخا
للمسلم ولذا اكتفي فيما بعد في التفسير الجار الجنب بقوله والذي لا قرابة له ولم
يقل ولا اتصال بنسب حيث اراد بالقرابة اعم من الحقيقي والحكمي قوله بدل من
قوله من كان ونصب على الذم او رفع عليه هو بدل الكل من الكل اما لان المختال
الفخور لا محالة يخيل امر البخل لانه اقل من البخل باتقاء حتى ينبي عن عدم الاحتيال
والتملق ويقلده فيه للناس بالنفوس الخبيثة فهو في المعنى بهذا البخل

وانما

وانما لا نه اراد بمن كان مختالا فخورا هذا الفرد وفي التيسير موصوفة لمنزلة انه
جنس فكان بمعنى الجمع وفيه بحث لان من ان جعلت موصوفة فهي نكرة لا يصح ان
يوصف بالموصول وان جعلت موصولة فصحة وصف الموصولات خفية ولم
نعثر عليه في الاستعمالات قوله تقديره الذين يبخلون بما منحوا به ويامرون الناس
بالبخل احقا بكل ملامة ليس محل تقديره الخبر هنا بل بعد قوله ويكتمون ما اتاهم
الله من فضله وكانه لم يقصد الا تعيين المحذوف وكانه حذف الخبر لتذهب
نفس السامع كل مذهب ممكن في مقام ملامة فيها استواء نسبة كل ملامة
اليه فيجري بناء على انه يستحق كل ملامة والاقرب الاليق بقوله واعتدنا للكافرين
عذابا مهينا ان يقدر احقا للعذاب قوله وضع الظاهر موضع المضمر لو لم يذكر فان
وضع الضمير المتكلم موضع الغايب في قوله واعتدنا وهي تفخيم شان المعتد لمزيد
تهويل الكافرين قوله فهو كافر لنعمة الله الاظهر لنعمة الله ولان تجعل لنعمة في
قوله ومن كان كافرا لنعمة بكن لا يجعل مضافا الى الضمير قوله تضحكا اي تكلفا
في النصيحة قوله وقيل في الذين كتموا صفة محمد صلى الله عليه وسلم وانما وصفوا
بالبخل لانه لا بخل فوق اخفاء العلم سيما به صلى الله عليه وسلم وامرهم بالبخل
لانا صفا بهم يقلدونهم فهم في المعنى امرون ولانهم كانوا مانعين الكتمان على هذه
الصفة الذميمة وفي التيسير ان المراد به البخل بما علموا به في التورية من نعت محمد
وحسد الاسلام وامرهم اصحابهم بان لا يظهروه للمسلمين وقال طاووس البخل
هو ان يبخل الانسان بما في يديه والشح ان يشح بما في ايدي وقيل البخل هو ان ياكل
بنفسه ولا يوكل غيره والشح ان لا ياكل بنفسه ولا يوكل غيره والسخا ان ياكل
ويوكل والجواد ان لا ياكل ويوكل الى هنا كلام التيسير قوله ومن يكن الشيطان
تخصيص على الاستعاذة منه او المراد فساء قرينا من يكن الشيطان قرينا له
فيه تحذير عن اتباع الشياطين والمراد باغوايه الداخلة قبيلته وبالخارجة
الناس الذين يبوئنه والمراد الداخلة في الانسان من النفس والقوى والخارجة
عنه من مصاحبة الاشرار قوله اي ما الذي عليهم من ضرر الدنيا والاخرة
اواي تبعة اشار الى احتمال ماذا من كون ذا بمعنى الذي وكون ماذا اسما بمعنى
اي شيء والتبعة الوبال قوله وهو توبيخ لهم على الجهل الخ ظاهر النظم ليس
بجهيل المنع على التوبيخ بترك الامر الكثير المنفعة بلا دفعها من غير فيه حيث سال

عن الخبر واستفهام انكار قوله لان القصد بذكره الى التخصيص هنا والى التعليل
ثم وذكر العلة يكون بعد ذكر الشيء والتخصيص على الأهم يتضح التقديم ثم
ونحن نقول المقصود في السابق ذمهم وفي ثناء خير عقد الايمان سلوك مسلك
الترقي والمقصود هنا انالة الاوصاف الذميمة وازالة الكفر تستحق التقديم
لان ازالة لا انفاق قد يا موقوفة على انالة وان لان انالة الا نفع اهم قوله لا ينقص
من الاجر واضا له بما قبله باعتبار عدم نقص الاجر لا باعتبار عدم زيادة العقاب
اي لو لا يومنون والله لا ينقص اجرهم ويحتمل ان يراد ان الله لا يظلم ولا يضيع شيئا
في غير محله فكل ما امر به مما ينبغي ان يفعل وكل ما نهي عنه مما ينبغي ان يجتنب عنه
وقوله وان تك حسنة يضاعفها حث على الايمان وما يتبعه باعتبار ترتب منافعه
مضاعفة قوله وفي ذكره ايماء الى انه وان صغر قدره عظم جزاؤه حيث ثبت الذرة
ثقلا وعلى ما ذكرنا من الاحتمال ايماء الى ان وضع الشيء في غير محله وان كان حقيرا
فهو عظيم تمثيل في القبح قوله او الاضافة المثقال الى مونث اي اضافة المثقال
الذي هو صفة المضاف اليه الى مونث اذ في كسب المضاف التانيث من المضاف اليه
لا بد من ان يكون صفة للمضاف اليه او جزءا منه قوله يضاعفها يضاعف ثوابها
اذ مضاعفة نفس العمل غير معقول قول لما كان مضاعفة الحسنة مضاعفة الثواب
عقبه بقوله ويوت من لدنه اجرا عظيما وانما قال من لدنه اشارة الى طي عالم
الاسباب في الآخرة وبهذا استغنيت عن التكلف في تصحيح الاجر واستغنيت عن
المصباح بالفجر قوله حذف النون من غير قياس تشبيها بحروف العلة او لي فشبهه
بنون الرفع وفي ذلك خلاف قياس آخر وهو عدم عود المحذوف لالتقاء
الساكنين بعد سقوط النون وكانهم لم يعيدوا الواو تحرزا عن صون التقاء
حرف العلة في الآخر مع الجازم فاذا ان يكون في الصورة كان يدعوا قوله
فكيف حال هؤلاء ولم يبين حال الفاء في قوله فكيف وكانه الفاء الفصيحة اي اذا
عرفت حال اصحاب الحسنة فكيف يكون تقدير هؤلاء لان كيف سوال عن الحال وقوله
والعامل في الظرف مضمون المبتدا والخبر من هول الامر وتعظيم الشان يريد بالظرف
فيه اذا ويحتمل استفهام التفخيم ويجعل اذا متعلقا بالتعظيم والهول المستفاد
من التفخيم وفيه نظر لان الظرف متعلق بكيف اي كيف هؤلاء وفي هذا الوقت
والمقصود من الاستفهام عن كيفيتهم في هذا الوقت التهويل والتعظيم لا امرهم

في

في هذا الوقت ويكون التهويل في هذا الوقت لا يلزم كون الظرف متعلقا بالتهويل
وكان الاولى ان يقول والعامل في الظرف التهويل المقصود بالاستفهام قوله
يشهد على صدق هؤلاء الشهدا اشارة الى ان هؤلاء عبارة عن الانبياء وكلمة
على متعلق بشهيد على تضمين التسجيل اي مسجلا على هؤلاء لئلا يلزم الشهادة
عليهم لانهم وكانه الداعي الى جعله اشارة الى الكفر وجعله اشارة الى المومنين
بتبعيد من العبادة قوله ولا يكتمون يحتمل ان يكون تحت الواو عطفا على تسوى
اي يودون ان يستوي بهم الارض ولا يكتمون الله حديثا لان تسوية الارض
بهم لسهل عليهم من كتمان الحديث قوله يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة
وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون لا سكر مع العلم بالقول فلا بد من بيان فائدة
لذكر قوله حتى تعلموا ما تقولون لا سكر مع العلم بالقول قال المفسر فائدة ذكره
تعيين كي يكون تعليلا للنهي عن الصلوة لانه لا تصح الصلوة اذا لم يعلم المصلي
ما يقول فيه لكن الظاهر ان علة النهي لا ينحصر فيه اذ لا بد ان يعلم ايضا
ما يفعل فيه فالتعليل به تعليل به لا بخصوصيته قوله من نحو نوم او خمر
اشارة الى القولين في الآية قال في التيسير لكن المفسرين على ان المراد السكر
من الشراب وقال الضحاك المراد السكر من النوم ولهذا قال النبي صلى الله
عليه وسلم اذا نعس احدكم في صلوته فلينصرف وليرقد فانه لعله يستغفر
فيسب نفسه وقد رجح قول الثاني بما روي عن سبب النزول ولا يبعد ان
يكون مراده ان المراد مطلق السكر سواء كان من النوم او الشرب ولا وجه للاختلاف
اذ السكر هو انسداد طرق المعرفة كما اشار اليه بقوله السكر من السكر وهو النبيذ
لكن ينبغي ان يعلم ان الفعل من السكر بمعنى النبيذ من باب دخل ومن السكر من باب
علم ذكره التيسير قوله حتى يملوا الكبر وزنا ومعنى وفي الكشاف فقراءة اعبد ما
تعبدون وانتم عابدون ما اعبد وفي التيسير بحذف اللام الفات قوله وقيل
اراد بالصلوة مواضعها تمسكا بقوله ولا جنبا الا عابري سبيل بناء على ان المراد
بعابري سبيل المجتازين في المساجد قوله وانما المراد النهي عن الافراط في الشرب
وانما اذا كان المراد النوم فالمراد النهي عن قربان الصلوة لان غلبة النوم ليس
بالاختيار والقول بان المراد النهي عن الافراط في الشرب محل نظر لا بد له من
دليل قوله وسكرى على انه جمع كهلكى يعني جمع سكران على فعلى حملا على الجرحى

بجامع كونهما علة والفعيل بمعنى المفعول من العلل يجمع على فعلى ولو وجد جمع مما سواه هكذا يجعل محمولا عليه وهذا التوجيه شايع لو وجد سكرى جمعا في كلامهم والظاهر ان الكشاف وجده لكنه لم يذكر له شاهدا كما هو دأبه فالتوجيه الثاني اعذب وسكرى كحبلى بناء التأنيث في مؤنث فعلان جناح بن حبيش وحكى في كسلان كسلى بالفتح والضم قوله عطف على قوله وانتم سكارى يعني على قوله انتم سكارى حتى يلزم دخول كون الحال المفرد مع الواو وقوله والجنب الذي اصابه الجنابة يستوي فيه المذكر والمؤنث والواحد والجمع المقصود بيان صحة عطفه على الجمع في القاموس اذ يقال الجنبان والجناب وفي الصحاح وربما يقال جنبان وجنبون وقوله لانه يجري مجرى المصدر ليس معناه انه في الاصل مصدر بل انه كالمصدر يطلق على القليل والكثير او معناه ما صرح به التيسير حيث قال ويستوي فيه الذكر والانثى والواحد والتثنية والجمع لانه على صيغة المصدر كالنكر والنذر بمعنى الانذار والانكار قوله استثناء من اعم الاحوال اي من اعم احوال الجنب لا من اعم احوال المخاطبين كما هو عبارة الكشاف فان قلت حتى تغتسلوا من تتمة المقصود فينبغي ان يتقدم على الاستثناء لئلا يلزم قصر الصفة قبل تمامها قلت المقصود هو صحة الصلاة جنبا ولا مدخل لقوله حتى تغتسلوا فيه وانما ذكر تنبيها على ان الجنابة انما ترتفع بالاغتسال ولولا القصد الى التنبيه لكان ذكره لغوا قوله او صفة لقوله جنبا اي غير عابري السبيل ظاهره ان الا بمعنى غير لتعذر الاستثناء اذ حال الجنابة لا يندرج تحته حال السفر فهو بمنزلة لو كان فيهما الهة جاءني رجل الا زيد ويرد عليه انه حكم ابن الحاجب بضعف الا بمعنى الغير في غيرها اذا كانت تابعة لجمع منكور غير محصور فانه لابد من تعذر الاستثناء المنقطع ايضا فاذا لم يدخل ما بعد الا فيما قبلها جزما يصح الاستثناء المنقطع وانما يتعذر الاستثناء المطلق اذا كان الدخول وعدمه على الاحتمال وما ورد عليه المحقق التفتازاني ان الجمع المنكر هنا عام لكونه في حيز النفي فليس غير محصور ويصح الاستثناء وفيه ان المقصود الاستثناء للحال لا الاستثناء لبعض افراد الجمع فقوله والجنب بمنزلة ولا في حالة فليس جمعا مستغرقا لكن التحقيق ما قاله ان المراد ليس كون الا بمعنى غير لان المستثنى المفرغ في موضع الصفة وما ذكره هو حاصل المعنى حتى يندفع ما اوردناه لا ليندفع ما اورده اذ لا وروده حتى يدفع قوله وفيه دليل على ان التيمم لا يرفع الحدث فان قلت الظاهر

السبيل

السبيل مستثنى عما يفيده قوله حتى تغتسلوا يعني الجنابة لا ترفع الحدث فان قلت هذا معنى دقيق الا انه خلاف ظاهر النص لان هذا المعنى يقتضي تقديره حتى تغتسلوا على المستثنى ويتجه انه خلاف ظاهر النص لان هذا المعنى يقتضي تقديره حتى تغتسلوا على المستثنى ويتجه انه خلاف ظاهر النظم دليلا لو لم يكن احتمال تفسير الصلاة بمواضعها ثم للحنفية اختاروا هذا الاحتمال فيصح التمسك به الزاما ولا يشكل عليك ان الاغتسال كيف يكون نهاية عدم قربان الصلاة حال الجنابة وهو لا يجامع الجنابة لان حتى تدخل ما بعدها في الجزء الاخر ايضا يقول نمت البارحة حتى الصباح وفايدته بيان ما يزيل الجنابة قوله وقال ابو حنيفة لا يجوز له المرور الا اذا كان فيه الماء او الطريق في الكشاف الطريق فيه الى الماء لكن في عامة كتب الفقه الحنفي الذي رأيناها منع الدخول في المسجد مطلقا ولم نجد ما ذكره قوله مرضا يخاف معه من استعمال الماء لاحاجة الى تقييد المرض فان قوله فلم تجدوا بمعنى لم تتمكنوا من استعماله قيد للاربعة ولا يخفى ان تفصيل حال الجنب بقوله وان كنتم مرضى او على سفر يغني عن ذكر قوله الا عابري سبيل الا ان يقال ذكر السفر هنا لالحاق المرض بالسفر والتسوية بينه وبين السفر الحاق الواجد بالفاقد بجامع العجز عن الاستعمال قوله فلم تجدوا ماء فلم تتمكنوا من استعماله اذ الممنوع الاظهر عدم تأويل النظم والحاق غير المتمكن بالفاقد قوله فتيمموا صعيدا جزاء للشرط المشتمل على الاربعة ولا يخفى انه لا يلائم قوله او جاء احد منكم من الغائط فانه جزاء ينبغي ان يكون فليتيمم وكذلك فلم تجدوا قيد الجمع والملائم لقوله او جاء احد منكم فلم يجد على صيغة الواحد الغائب وهذا الذي بعث صاحب الكشاف عن الاستفسار عن متعلق الجزاء من تلك الاربعة وعلى ان قال الظاهر انه متعلق بالجميع لان تأويل وجاء احد منكم بجيتم اهون من تخصيص الشرط بالاخر والقول في البواقي بالتقدير وقد بعد المحقق التفتازاني عن شرح كلام الكشاف كما لا يخفى على الناظر بما قلنا وما قال من اهل الانصاف وقوله شيئا من وجه الارض ظاهر في انه قصد بقوله ظاهر تفسير الطيب لكن في التيسير ان الطيب بمعنى الطاهر عند ابي حنيفة واصحابه والشافعي تفسيره بالمنبت كما في قوله والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه قوله لقوله تعالى في المائدة ولان اكثر اهل اللغة على انه التراب وهو المنقول عن ابن عباس وبه يشعر قوله فليمسحوا

السلام جعل لنا الارض مسجدا وجعل ترابها طهورا كذا قال المحقق التفتازاني في
قوله واليد اسم العضو الى المنكب وما روي الى قصد به رد مذهب الزهري انه
يجب المسح الى الاباط حيث لم يذكر له غاية كما ذكر في الوضوء ورد مذهب الاوزاعي
حيث قال لا مسح الا الى الرسغ كما في قوله تعالى فاقطعوا ايديهما ويؤيده ان التيمم
للترخيص والتيسير وهذا ايسر قوله فلذلك تيسر الامر عليكم والمناسب لهذا ان
يجعل العفو من العفو بمعنى التيسير لكن لم اجده الا في التيسير واستدل عليه بقوله
عليه السلام عفوت لكم صدقة الخيل والرقيق وفي الاستدلال نظر لانه يجوز ان
يكون بمعنى محوت لكم صدقة الخيل والرقيق ولا يخفى انه لا يحمل الجملة بالتيسير لذكر
المغفرة للدلالة على انه غفر ذنب المصلين سكارى وما صدر عنهم في القراءة قوله
الم تر الى الذين خطاب سيد القوم في مقام خطابهم او خطاب لغير معين يرشد اليه
يضلوا واعدائكم قوله الم تنظر اليهم جعل الرؤية مجازا في النظر والا فالرؤية
لا تتعدي ويحتمل تضمين معنى النظر قوله وعدي بالى لتضمين معنى الانتهاء الم
ينته علمك اليهم ولك تضمين معنى البلوغ والوصول وتضمين معنى النظر
اي الم يتعلم ناظرا الى الذين اوتوا وفيه اشارة الى ان حاصل العربين في ذلك بحيث
يحصل العلم النظر البصر فانظروا اخبر ولا يخفى ان رؤية البصر لا تتعدي
بالى فلا يقال رايت الى زيد فهو بهذا المعنى ايضا يحتاج الى تضمين معنى النظر
ففي ما يشعر به كلامه انه مستغن عن التضمين فيه نظر قوله حظا يسيرا من علم
التورية لان المراد احبار اليهود دليل على حمل الكتاب على التورية دون القران
لكنه غير تام لان احبار اليهود اوتوا نصيبا من القراءة من حيث علموا انه كتاب حق
اتى به نبي صادق لا شبهة في نبوته ولو فسر نصيبا بالحظ الكثير لكان ادخل
في توبيخهم قوله والله اعلم باعدائكم وقد اخبركم الخ يعني فائدة هذه الجملة
تاكيد التحذير ونحن نقول الوثوق بالولي والنصير انما يتم اذا علم انه يعرف الاعداء
ويقدر عليهم فقوله والله اعلم الى قوله كفى بالله وليا وكفى بالله نصيرا يوجب
وثوق المؤمنين وكماله قوله لتوكيد الايصال الاضافي ونحن نقول لافادة
لزوم الكفاية للفاعل بزيادة حرف الالصاق قوله اي ينصركم من الذين هادوا
ويحفظكم منهم بيان لتعدية النصر بمن لتضمنه الحفظ كما ان تعديته بعلى لتضمنه
الغلبة قوله او خبر محذوف صفته يحرفون ويؤيده قراءة عبد الله ومن الذين
هادوا

هادوا وما في مصحف حفصة من الذين هادوا من يحرفون قوله جمع كلمة تخفيف
كلمة بنقل كسرة اللام الى الكاف ظاهر انه ذهب الى مذهب من قال الكلم جمع
كلمة لا الى مذهب من قال انه اسم جنس وان ما في كونه جمعا بتذكير الراجع اليه
في قوله عن مواضعه كما يا باه اليه يصعد الكلم الطيب ولم يلتفت الى ذلك الا
بالاشهاد دفعه من ان المراد اليه يصعد بعض الكلم الطيب وجريانه في قوله
عن مواضعه لصحة ان يقال اريد يحرفون بعض الكلم عن مواضعه ولقوة
مذهب من جعله اسم جنس قال المحقق التفتازاني ان المراد بالجمع ما هو جمع
معنى بل قال لا مخالفة فان من يقول بكونه جمعا يقول بكونه جمعا اصطلاحيا قوله ويقولون
سمعنا قولك وعصينا امرك لما حمل تحريف التورية لم يكن قوله ويقولون من جملة
التحريفات وللنا ان نريد بتحريف الكلم امالتها عن مواضعها سواء كان مواضعها وضعها
الله تعالى فيها او المقام والعرف يجعلها موضوعة فيه فكان المعنى هم قوم عادتهم
التحريف وكان قوله ويقولون تعدادا لبعض تحريفاتهم والمراد انهم يقولون لك
سمعنا وعند قومهم عصينا فلا يتجه انه كيف يروح منهم الكلام المحرف بعد
التصريح بالعصيان لكن المناسب على هذا عصينا امرك لان ذلك القول عند قومهم
ليس على سبيل الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وذكره في ما بين المحرفات
باعتبار قولهم سمعنا اي يريدون بقولهم سمعنا الاجابة كما هو مقتضى المقام ويريدون
سماعا بلا اجابة او المراد انهم يقولون سمعنا باللسان وعصينا بالاركان فلما
كان عصيانهم محققا نزل منزلة القول وفيه اندرج بين الحقيقة والمجاز في القول
واما ما قال الكشاف من ان سمعنا وعصينا كان على سبيل الجهر واظهار الكفر لا بناء على
الاحتيال في السب والذم لان جميع الكفار يخاطبون النبي صلى الله عليه وسلم بالكفر
ولا يخاطبونه بسبه وذمه فيه انه ح لا وجه لايراده مع التحريف والقاء الكلام
المحتمل احتيالا الا ان يقال المقصود على هذا عدد صفاتهم الذميمة لا مجرد التحريف
والاحتيال لكانه قيل يحرفون كتابهم ويجاهرون بانكار نبوة محمد وعصيانهم
بعد سماع ما يعظهم ويحتالون في سبه والاظهران يحمل وعصينا على تقدير الجهر به
على عصيان امر قومنا وان لم يذهب اليه احد قوله اي يدعوا عليك بلا
سمعت لما كان بين الامر بالسماع وكونه غير سمع مطلقا تناقض تصدى لدفعه
بوجوه الاول الدعاء عليه بلا سمعت لما كان الامر بالسماع وكونه غير مسمع

مطلقا تناقض تصدى لدفعه بوجوه الاول الدعا عليه بلا سمعت ووجهه ان المراد
غير مسمع شيا بمقتضى دعانا في حقك وما له مدعوا عليك بسبب السماع والثاني
اسمع غير مسمع قبول لما تدعوا اليه وهو الذي اشار اليه بقوله غير مجاب الى ما تدعوا
اليه يعني نفي الاستماع مطلقا كناية عن عدم سماعه ما هو مطلوبه لا عدا ذا لم
يسمع ما هو مطلوبه فكانه لم يسمع شيا والثالث اسمع غير مسمع كلاما ترضاه
في حكم غير المسمع شيا والرابع اسمع كلاما غير مسمع اياك لان سمعك ينبوا عنه
وتمجه فعلى حمل المرفوع لمسمع المفعول الثاني وجعل المفعول الاول محذوفا وانما
قوله او اسمع غير مسمع مكروها لا ينبغي ان يكون بيان ما جعل المراد هم كما هو ظاهر
السوق ويقتضيه ظاهر قوله وانما قالوه نفاقا بل احتمال المدح لما قصدوا به الذم
واحتالوا فيه لهذا الاحتمال وكلام الكشاف مصرح به فينبغي ان يجعل راجعا الى انه قصد
بيان احتمالات الكلام من وجوه الذم المحتملة القصد ووجه المدح المستتر
به وتحمل قوله وانما قالوه نفاقا على انهم انما قالوا اسمع غير مسمع نفاقا باراد
المدح وقصد الذم لا على انهم انما قالوه على تقدير قصد المعنى الاخير نفاقا
لانهم بمعزل عن قصده وهنا لك احتمالان اخران للذم اي اسمع غير مسمع الوحي
الذي يدعيه وثانيهما اسمع ابدا غير مسمع كلاما تستعبه لبعدك عن ذ رحمة
خطابا بحديث لا يسمع الا ما يخاطب به غيرك فيكون دعاء عليه بالذل والبعد
عن قلوب الناس قوله راعنا انظرنا في القاموس اسمع كلامنا وشابهه لما
بيننا بون هو ان ما يشابون به وهو الوصف بالرعونة وقيل كانوا يشبعون
كسرة العين ليصير راعينا او يحالة صلى الله عليه وسلم يرعى الغنم هذا كلامه
قوله الا ايمانا قليلا لا يعبا به اريد بالايمان التصديق اذ الايمان الشرعي لا
يجامع انكار بعض الايات والرسل ويمكن ان يراد بالايمان القليل الايمان
بحسب الظاهر فيعض الخطاب بالمنافقين وح يمكن جعل قليلا مفعولا به
اي الا قليلا من المومن به وارادة العدم بالقلة تكلف بعد تكلف لا يدعوا
اليه شي وظاهر قوله او الا قليلا منهم انه جعله مستثنى من قوله لا يومنون
به كما في الحواشي ويتجه عليه انه ح اتفاق القراءة على النصب المرجوح وهو ان
جوزه ابن الحاجب بعيد ولهذا قال المحقق التفتازاني هو مستثنى من قوله لعنهم
الله والاولى جعله استثنا من قوله لا يومنون للتنزيله منزلة يكفرون ولا

يخفى

يخفى انه لا يبعد من جعل لعنهم الله بكفرهم على لعن اكثرهم ليتفرع قوله فلا يومنون
الا قليلا قوله كما قيل اي قول ابي كبير الهذلي قليل التشكي للمهم اي لما يحزنه يصيبه
كثير الهوى شتى النوى اي مختلف الجهات التي يقصدها لاختلاف هواه والمسالك
اي مختلف الطرق لاختلاف مقاصده قوله واصل الطمس ازالة الاعلام
الماثلة لم نجده فيما راينا من كتب اللغة قوله وعطفه على الطمس بالمعنى الاول
يدل على ان المراد به ليس مسخ الصورة في الدنيا فيه بحث لانه مسخ خاص فيصح
ان يكون مقابلا لمسخ اصحاب السبت قوله ومن حمل الوعيد على تغيير الصورة في
الدنيا قال انه بعد مترقب او قال العلماء ودفع رد لوعيد لعننا على ما في التيسير ولم
يلتفت اليه لان نشاء بعده لا ينقل لا يشتهر مع كثرة الدواعي الى ذكره
قوله او كان وقوعه مشروطا بعدم ايمانهم كان فيه تنبيه على فساد عبارة الكشاف
وهو مشروط بالايمان وجودا وعدما بمعنى ان وجوده موقوف على عدم
الايمان وعدمه موقوف على وجود الايمان ولا يخفى انه لا يستفاد من
المشروط وجودا وعدما هذا المعنى بل اشتراط الوجود بالوجود والعدم
بالعدم فان قلت اذا اريد بالطمس اذهاب الوجاهة فيكون وعيدا بالذلة
وباللعن حقيقته لا المسخ يجاب انه كيف قال او يلعنهم وقد وقع الامران فان
اليهود اذلا الناس ملعونون بكل لسان قلت كلمة او ليس للحكم بان الواقع
احد الامرين بل تنبيه على ان كل واحد من الوعيدين كاف للانزجار قوله او
كانا فيتبع لا محالة جعل مفعولا كناية عن وقوعه لا محالة وهذا اذا اريد به
هذا الامر الذي لم يقع واما اذا اريد به الوعدات الواقعة فلا وح المراد انه كان
مراسه ايما مفعولا فهذا الامر ايضا يقع لا محالة قوله لانه بت الحكم على خلود
عذابه وحكمه لا يتغير ولان الذنب لا يتمحى عنه اي عن المشرك اثره فلا يستعد للعفو
بخلاف غيره المومن وكان سر الله الحكم بخلوده ذلك لا يمنع ان يجعل دليلا في مقابلة
بت الحكم لان بت الحكم دليل سوا كان فيه سر اولا قوله على معنى ان الله لا يغفر
الشرك لمن يشاء وهو من لم يتب ويغفر ما دونه لمن يشاء وهو من تاب لا يخفى
ضعف توجيههم وانه لا يليق مثله بكلام من يعتد به فضلا عن ان يليق با جل
كلام والمعنى اي لا يساوي الشرك وما دونه في عدم المغفرة على تقدير وبالمغفرة
على تقدير ولا وحدة الحكم على مجرد الشرك بعدم المغفرة على تقدير وبالمغفرة لما دونه

على تقدير اراضه قوله والافتراء كما يطلق على القول يطلق على الفعل وهل هو بالاشتراك
المعنوي او اللفظي او حقيقة في الاول مجاز في الثاني رجح المحقق التفتازاني
الاحتمال الثالث على القولين والقول الذي يطلق عليه هو الكذب عن عمد
بدل عليه قوله وكذلك الاختلاف ولا يخفى انه لو كان حقيقة ومجازا يلزم
في الآية الجمع بين الحقيقة والمجاز لان الاشتراك اعم من الفعلي والقولي قوله
احباء هو جمع حبيب اما بمعنى المحب او المحبوب وكلاهما كاذب لان محبه
او محبوبه لا يخالف امره وهم خالفوا جميعا اوامره حيث خالفوه في الاعتراف
بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم وهو منبع كل مخالفة قوله ما عملنا بالنهار
كفر عنا بالليل كان منشاء زعمهم انهم اعتقدوا ان تعليم التوراة بالليل
يكفر ذنوب النهار وتعليمها بالنهار يكفر ذنوب الليل مستفاد ذلك التيسير
ولا يبعد ان يكون ذلك بالجعل من شر بعيتهم لكن ذلك ما لم يصير التوراة
منسوخا قوله بالذم والعقاب على تزكيتهم انفسهم بغير حق لم يلتفت الى
احتمال ولا يظلم من تزكية اهله بنقص الثواب قليلا مع انه ذكره الكشاف
لانه خلاف سوق النظم والانسب بالسوق ان الله لا يظلم الناس في تزكية
من يشاء قليلا بل يزكي الا من يستاهله ولا يترك الا من لا يستاهله ونحن
نقول والله تعالى اعلم تزكية الله واسناده الى الزكا ليس مجرد اخباره بزكاة
العبد بل ان يجعله زاكيا نامياً فيما بين عباده فالتعجب من حال من يزكي نفسه
لانه يفعل ما يوجب ثناءه في نظر الناس ويثبت لانه مخالف ما قصده من الاعتلاء
فيما بين الناس واعلم ان الاخبار بصفة فيك ليس تزكية بل هداية لغيرك
بقصده وانما التزكية حكمك بانك زاج فيما لم تعلم انك زاج الا ترى انه
صلى الله عليه وسلم قال والله اني لامين في السماء امين في الارض لما عرض ان تقول
بانه جار في قسمة الغنيمة هداية لهم لا تزكية لنفسه والامانة في السماء انه لا
يميل في الاحكام السماوية وفي الارض انه لا يميل في الامور الارضية قوله وهو
الخيط الذي في شق النواة الخ ولذا يضرب المثل فيهما بالتغير وهو نقرة في ظهر
النواة وبالتطمير وهو قشرها قوله وكفى به هو حال بتقدير قد اي يفترون
والحال ان تلك الافترا ابناء في مضمونه لانه من الاثم بالاثم البين
عن التحاشي عنه مع ظهوره لا يكون من الله وحبيبه ولا يكون زكيا وقوله لا يخفى كونه

انما

انما اشارة الى معنى البين وان قصد به معناه اللازم وهو التعدي قوله كانوا
يقولون ان عبادة الاصنام ارضى عند الله كانهم لما وقعوا فيه لدفع ما
يتوجه اليهم من طعنهم في انهم لم يسعوا في دفع عبادة الاصنام وبالغوا في
دفع عبادة الاصنام وبالغوا في دفع ما يعتقد صلى الله عليه وسلم وفي سجدة
حيي بن اخطب وكعب بن الاشرف في جمع من اليهود دليل قوي على انهم عرفوا انهم
كفروا حين انكروا رسالة محمد صلى الله عليه وسلم ولذا لم يتحاشوا عن سجدة الصنم
قوله والطاغوت يطلق لكل باطل وقوله تعالى يقولون بيان لايمانهم بالباطل اذ
لا باطل فوق ذلك وفي التيسير اقوال كثيرة مختلفة في تفسير الجبت والطاغوت
قوله اولئك الذين لعنهم الله يعني الذين كفروا فهو رد لقول اليهود والقائلون
للذين كفروا فيه ذمهم وثنا لعنة في رد قولهم ولا يبعد ان يكون هذا اللعن
الموعود بقوله او نلعنهم كما لعنا اصحاب السبت وفي قوله فلن تجد له نصيرا رد
لاستنصارهم من قريش ومخالفتهم على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله اي لو كان لهم نصيب من الملك اعترض عليه المحقق التفتازاني بان الفاء لا
يقع جواب لو سيما مع اذن والمضارع فالصواب ان كان لهم وجوابه ان لو هنا
بمعنى ان لعدم وقوع الفاء في جواب لو الاستعارة يعني ان ممنوع قوله وهو النقرة
في ظهر النواة بضم النون قوله يحسدون لما زعم اليهود من ان الملك سيصير اليهم
او المراد بنصيب من الملك الرياسة التي احبار اليهود ينكرون النبوة لمحمد صلى
الله عليه وسلم لحفظها فحسدوا الله تلك الرياسة بنفي لازمها وهو السخا
والمبالغة فيه اثبات كمال الشح ويحتمل ان يكون المعنى تعريضهم بان انكار نبوة محمد
لو وقع انما يقع لمن خاف زوال ملكه بظهور نبوته فانكار من لا نصيب له من الملك
غاية السفه قوله فلا يبعد ان يؤتيه مثل ما اتاهم او المراد بقوله فقد اتينا
انه لا ينفع الحسد للحاسد ولان ذلك الايتاء كما اتينا فقد اتينا ال ابراهيم
ملكا عظيما مع كثرة الحساد الجبابرة من نمرود وفرعون وغيرهما قوله فلا تحسد
اي لا يرد انه كيف يعذب الجلد الغير العاصي مكان العاصي قوله فتنا نا الخ
قال المحقق التفتازاني البيان المفصل المبسط فيقال من القتل كانه كثير
الافتان والجنوب كسرد الفرح قوله الظليل صفة مشتقة الحال انه مجرد
لفظ يقع لما يشتق منه وليس في معنى وصفي بل الحسن بسبب حقيقة الامام

الزهري وان نزلت يوم الفتح في عثمان بن طلحة بن عبد الدار نزولها فيه مع
ان عليا اخذ منه قهرا وما هذا شانه هو الغصب لا الامانة للاشارة الى ان
الغاصب يجب ان يكون كالمؤتمن في قصد الرد والى ان عليا ما قصد اخذه
الخير جعل كالمؤتمن في انه لا ذنب عليه وكان الظاهر ان يقال وان نزلت يوم الفتح
في علي لانه المامور بان يؤدي الامانة الى اهلها ويشبه ان يكون واذا حكمتم
بين الناس ان تحكموا بالعدل ايضا نازلا في عثمان لانه لما نازعه العباس
في السدانة امر الله نبيه ان يحكم بالعدل بعثمان والسدانة السادن خادم
الكعبة قوله او نعم الشيء الذي اشارة الى انه جعل ما الموصولة فاعل نعم مع ان
فاعله لا يكون الا معرفا باللام او مضافا اليه لتنزيله منزلة المعرف بها كذا
ذكره المحقق التفتازاني قوله والمخصوص بالمدح محذوف وهو المأمور به
والاحسن ان يقدر بان الله نعم الشيء الذي يعظكم به ويجعل ان الله كان سميعا بصيرا
مخصوصا بالمدح مسامحة تامل تعرف قوله يريد امراء المسلمين في عهد الرسول
صلى الله عليه وسلم وبعده ويندرج فيهم الخلفاء اشار الى ان النزاع في انه
امراء السرايا او عام مما لا يلتفت اليه لعموم اللفظ وما نقل عن ابي هريرة والكلبي
ومقاتل انه امراء السرايا على ما في التيسير ينبغي ان ينزل على بيان سبب النزول
قوله امر الناس بطاعتهم بعد ما امرهم بالعدل تنبيها على ان وجوب طاعتهم
ما داموا على الحق وكذا تعقيبه بالامر بالرد الى الله ورسوله بعد التنازع على ما
في الكشاف ونحن نقول بل في قوله واولي الامر منكم فانه يفيد ان متابعتهم واجبة
في امرهم اولوه وهو ما جعلهم الله والنا فيه ولو جعلت الامر بمعنى الايجاب لكان
اشد دلالة الا انه يحتاج الى جوالة النهي عن القياس وبهذا عرفت ان وجوب
طاعتهم فيما كان لهم ايجابه عليك فلا يتجه انه ينبغي ان يخص بالمباح لانه لا طاعة
في المعصية وبعد التخصيص يشكل بان اعطاء الف درهم من مالك لغيرك مباح فلو
امر الامير به لوجب الطاعة مع انه لا يجب فتامل قوله الا ان يبادر الخطاب
لاولي الامر على سبيل الالتفات فالمراد امر المجتهدين عند النزاع بالرجوع الى الله
والرسول عند الرد يعمل كل بما ترجح من الرد عنده قوله ويؤيد ذلك الامر به ولو
جعل قوله ذلك خير واحسن تاويلا اذ ذلك الرد خير لكم من الاكتفاء بالظواهر واحسن
تاويلا للظاهر فلا اعتداد بالتاويل الا في نفع التاويل الاحسن لكان تمسكا

قويا

قويا على القياس قوله فسمي الفاروق لو جعل فرق في قول جبريل ان عمر فرق مبالغة
الفاروق ويكون مبالغة فاروق دون فعل الماضي لكان اشد ارتباطا بقوله فسمي الفاروق
وفي الكشاف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت الفاروق قوله سمي بذلك
اي اطلق عليه الطاغوت لفرط طغيانه فالمراد بالطاغوت معناه الوصفي اي
المبالغ في الطغيان او لتشبيهه بالشيطان فهو استعارة العلم بناء على اشتهاره بصفة
التناهي في الطغيان او لان التحاكم اليه تحاكم الى الشيطان من حيث انه الحامل عليه
فنقله عن الشيطان اليه على سبيل المجاز المرسل واستدل على ان الحامل هو الشيطان
بقوله ويريد الشيطان ان يضلهم ضلالا بعيدا وفي الكشاف انه جعل التحاكم اليه
تحاكما الى الشيطان والظاهر في هذا انه جعل المراد بالطاغوت الشيطان وجعل نسبة
التحاكم اليه مجازا لانه الحامل ولعل القاضي ترك ما اختاره كما بينا لانه جعل كلامه
على ما ذكرنا يحتاج تمشيته قوله وقرئ تعالوا وفي الكشاف وهو قول اهل مكة تعالى
بالكسر وفي الشعر الحماسي تعالى اقاسمك الهموم تعالى وذلك يدل على ان الحذف اعتباطا
في جميع الصيغ فيكون مفرده بعد حذف العين لالتقاء الساكنين وتحتيه تعالى
قوله تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول فيه دلالة على ان الرسول لا يحكم فيما لم ينزل
فيه شيئا فهذه الاية مدرك ثبوت السنة قوله ويصدون في موضع الحال
او مفعول ثان لرايت فافهم قوله فكيف يكون حالهم الاظهر في التركيب ان
التقدير فاذا اصابتهم مصيبة بما قدمت ايديهم ثم جاؤوك يحلفون بالله ان اردنا
الا احسانا وتوفيقا فوقع الشرط بين اجزاء الدال على الجزاء والمراد التعجب من
حلفهم هذا بعد صدهم صدا ظاهرا هو كالمرئي وميتيقن وبين انهم كيف
يقدمون عليه ولا يستحيون وعلى هذا لا حاجة الى التقدير يكون حالهم ويعد
التقدير الاظهر جعل اذا اصابتهم مصيبة جملة شرطية جزاؤها يحلفون ويجعل
الشرط والجزاء حالا من يكون حالهم قوله الا الفصل بالوجه الاحسن والتوفيق
بين الخصمين يعني انا خفنا من ان يحدث هنا ومن الحكم المر وهو هنا رسول الله
ان نقول نصالح لجناعتهم ليعامل بما يبقى لا لعنة ولا يحدث الكلفة وقيل جاء
اصحاب القتيل طالبين بدمه قال المحقق التفتازاني في قتلي هذا يشبه ان يكون
اذا المجرده الظرف دون الاستقبال قوله من النفاق فلا يغني عنهم الكتمان
اقول والله اعلم يحتمل ان يكون المراد اولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم بحسب

تقدير الله من البقا على الكفر والايمان فيما بعد فاعرض عنهم لعله يكون المقدر
فيهم الايمان ولا يخفى ان التفريع حينئذ ظاهر والامر بالوعظة والقول
البليغ مما لا يرجحه قوله فاعرض عنهم اي عن عقابهم قال المحقق التفتازاني في
الاشبه ان المعنى لا تقبل اعتذارهم ولا يفرح عنهم بدعائك واغلظ عليهم
بالتخويف والانذار اقول هذا الوجه مما ذكره المفسرون والترجيح من هذا
المحقق والاظهر ان المراد اعرض عن الطالبين بدمه فان دمه هدر قوله اي
في انفسهم يريد في شان انفسهم قوله لان معمول الصفة لا يتقدم عليه
تعرض بما ذكر الكشاف ومثله مجاب بالحمل على الحذف والتفسير فتبصر
ان بلغنا التبصر ولم يكن في تحصيل نحوه تقصير ويكون ان يتعلق بقوله لكونه
في معنى قولا بليغا حيث بين قوله والقول البليغ في الامثل اي في اصل اللغة
وانما قيده لان له معنى اصطلاحيا مشهورا لعلك لا تحتاج الى ذكره مذكور
قوله وما ارسلنا من رسول الا ليطاع حجة المعتزلة على ان الله لا يريد الا
الخير والشر على خلاف ارادته واجاب عنه صاحب التيسير بان حجة عليهم
لان المراد الاطاعة باذنه فارسلنا الرسول ليطاع من باذنه الله بالاطاعة
واما من لم ياذنه ولم يرد اطاعته فلا يطيع لانه اراد عدم اطاعته وبان
المراد لزوم الطاعة اي ما ارسلنا رسولا الا لالزام طاعته على الناس ليثاب
من انقاد ويعاقب من سلك طريق العناد ولعل بحث الغرض في افعال الله
تعالى ايضا ان يتمسك به ولا يمكن تاويله بكونه غاية لا غرضا لان الطاعة للجميع
لا يترتب الا ان يقال ان الغاية كونه مطاعا بالاذن لا للكل اذ من لا اذن له لا
يطيع ويمكن ان يكون معنى الطاعة باذن الله الطاعة المتلبسة باذنه فلا يصح
الاطاعة فيما لم ياذن الله حتى لو بينها لا يطاع كما قال ذو اليدين حين سها
رسول الله في صلاة العصر صلى ركعتين اقصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله
فما بينا نعم حتى تدارك رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وانما عدل عن الخطا
الخ اي لم عدل عن الخطاب ليفخم قوله لوجدوا الله توابا رحيما قوله او حالا من
الضمير فيه او كالثواب قوله لانها تزاد ايضا في الاثبات والاصل ان يكون
الزايد في القسم على نحو واحد فلا يرد ما قاله صاحب التقريب انه فلتكن في النفي
لمظاهرة وفي الاثبات لتاكيد القسم قوله او على انعلا قليلا ياء نا ه

قوله

قوله منهم ومثله ان يجعل بدلا من المفعول اي ما فعلوا المكتوب الا قليلا ويحتمل
ان يكون تعليل الفاعل لا ن لا ايمان الا كثر ليس مشابها ان ينقاد لامر قتل انفسهم
ولذا قال الكشاف فيه توبيخ عظيم حيث فعل كثيرون من بني اسرائيل ولا يفعل
من هذه الامة الا القليل وان يكون لان الله تعالى عفوا عنهم بقتل قليل ولا
يدعهم كبني اسرائيل ان يفعل كثيرون وهذا بيان كمال اللطف بهذه الامة
فليحمل عليه وليتحاش من التوبيخ ويحتمل ان يكون قيل كثير من بني اسرائيل لانهم
لو لم ينقادوا الا هلكهم عذاب الله وهذه الامة ما مؤمنون الى يوم القيمة فلا
يعدمون كبني اسرائيل لعدم خوف الاستيصال لا لفضل اخلاص من بني اسرائيل قوله
لانه اشد لتحصيل العلم الخ اي العمل بالموعظة اشد لتحصيل العلم فان ما يعمل
به يحفظ ويظهر اسراره ويطمئن القلب به فيرتفع الشك بالكلية وكذا الثواب
في العمل اتم من تركه وقبول القتل في التوبة فان التنزه اعلى من التدنس ثم
التطهير بالغسل ولذا اورد التايب من الذنب كمن لا ذنب له فجعل من لا ذنب
له مشبها به ونحن نقول المحافظة على الموعظة خيرا واشد تثبيتا للدين لان فيه
ملكة الانقياد والتنزه عن امكان المخالفة بخلاف المخالفة وقبول عسر التوبة
فان فيه رذيلة الاجترا على المخالفة قوله وقيل انها والتي قبلها نزلت في
حاطب بن ابي بلتعه يعني بهذه الاية فلا وربك وبالتي قبلها الم تر الى الذين يزعمون
والقايل هو الكلبي وفي التيسير ان حاطبا من اهل بدر وهو من المخلصين وفي الاية
نص على ذكر المنافقين وهو قوله رايت المنافقين يصدون عنك صدودا فالصحيح
انها في اليهودي والمنافق وقال المحقق التفتازاني في مثل هذا هو لا نجاطبا لم يكن
من الانصار وفي العصبين خاصم الزبير رجلا من الانصار في شراج مسيل الماء
والحرة ارض ذات حجارة سود والجدر كالبدر والجدار الصغير وهو مسناة الارض
فامره صلى الله عليه وسلم لزبير اولا كان مبنيا على حثه على المسامحة مع خصمه
وترك بعض حقه وثانيا كان امرا له باستيفاء حقه لما لم يرض بالاحسان اليه ولما
ذكر من القصه لم يتبين سبب نزول ولو انا كتبنا وللعقبة تتمه جعلت سبب
نزوله وهو ما ذكره الكشاف من ان زبيرا وحاطبا خرجا بعد القضا فمرا على
المقداد فقال لمن كان القضا فقال الانصاري قضى لابن عمته ولوى شدقه ففطن
يهودي كان مع المقداد فقال قاتل الله هؤلاء يشهدون انه رسول الله ثم يتهمونه

في قضاء يعني منهم وايم الله لقد اذنبنا ذنبا مرة في حيوة موسى فدعانا الى
التوبة منه فقال اقتلوا انفسكم ففعلنا فبلغ قتلانا سبعين الفا في طاعة ربنا
حتى رضي عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس اما والله ان الله ليعلم مني
الصدق لو امرني محمد ان اقتل نفسي لقتلتها وروي انه قال ذلك ثابت
وابن مسعود وعمار بن ياسر وروي عن عمر بن الخطاب انه قال لو امرنا ربنا
لفعلنا والحمد لله الذي لم يفعل بنا ذلك فنزلت في شان هولاء ولو انا كتبنا
الاية وكانه لم يستبعد القاضي تمام القصة وجعل ولو انا كتبنا توبيخا
لمن وجد في نفسه حرجا من قضاء رسول الله لانه لما لم يقبل هذا القضا كيف
يقبل شدايد الاحكام التي تكون في الشرايع قوله فقال واذا الوثبتوا يتجه
عليه انه لا وجه للواو وواجيب بانه للاستيناف والاولى انه عطف على مقدر
اي اذن لهم اجر التثبيت واذا لاتيناهم الفضل العظيم واورد انه لا يليق ايراد
الشرط في جواب ما يكون لهم بعد التثبيت بل يكفي اتيناهم فالاولى تقدير
اليمين اي والله لاتيناهم ويمكن ان يدفع بان تقدير الشرط للاشارة الى
بعدهم عن التثبيت لما في لو من الدلالة على الامتناع قوله ولهديناهم صراطا
مستقيما يصل بسلوكه الظاهر يصلون وقد اشار بوصف الصراط المستقيم
انه غير الايمان فلا حاجة الى حمل هديناهم على مزيد الهداية بناء على انه لا توجيه
لاحداث الهداية بعد التثبت على الايمان كما فعله الكشاف قوله ومن يطع الله
والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم حمله على انه معهم في الجنة كما سيظهر
من بيان سبب نزول الاية ويحتمل ان يكون المراد معهم في سلوك طريق الاخرة
فيكونون امنين من قطاع الطريق محفوظين الطاغات عن النهب قوله ادني
بعمل الخ حذف غاية التاديبة بعمر ومعنى بزل جهتهم تحنيا له بابهام
انه خارج عن حد البيان قوله لانه يقال للواحد والجمع كالصديق بل الصديق محمول
على العدو فيه ولذلك فكانه اشار بالتنبيه على انه ايضا محمول على العدو لان الرفيق
لا يخلو عن الصداقة ولعدم الجمع وجه ثالث وهو انه قصد بيان الجنس مع قطع
النظر عن الانواع ذكره الكشاف ولا يخفى انه وليت يصلح للاشارة الى المطيعين
وللاشارة الى المنعم عليهم وعلى التقديرين يكون تميزا باعتبار ما انتقل عنه
لان التمييز ان كان صفة كان لما انتقل عنه لا لمتعلقه قوله اشارة الى ما

للمطيعين

للمطيعين وللاشارة الى المنعم عليهم وعلى التقديرين يكون تميزا باعتبار ما
انتقل عنه لان التمييز ان كان صفة كان لما انتقل عنه لا لمتعلقه قوله اشارة
الى ما للمطيعين الخ واشارة الى نفس الاطاعة والانقياد ومعنى قوله وكفى بالله
عليما انه كفى علمه بالاطاعة والانقياد وفيه حث على اخفاء الطاعة والاكتفاء
بعلم الله بها قوله يا ايها الذين امنوا خذوا حذركم لما وبخهم بانهم بحيث لو كتب
عليهم القتال ما فعلوه الا قليل منهم وحثهم على الانقياد بانهم لو فعلوا ما
يوعظون به لكان خيرا لهم ووعدهم اجرا عظيما صار مظنة ان يخرجوا الى القتال
ابدا جميعا من استعد منهم ومن لم يستعد فعلمهم ما يجب عليهم من الخروج فقال
لا بد لمن يخرج من اخذ الحذر ولا يجب خروج الجميع بل الواجب الخروج بقدر الحاجة
وقوله تيقظوا اشارة الى ان من الحذر الحزم كما صرح به اخرا والكوكبة الجماعة على
ما في القاموس قوله والاية وان نزلت في الحرب لكن يقتضي اطلاق لفظها الخ اطلاق
لفظها انما يطلب ذلك لو كان انفروا امرا بالخروج مطلقا لكنه لو كان امرا بالخروج
الى الغزو كما في التيسير فليس ما ذكره من مقتضيات اطلاق لفظها بل هو من قبيل الاشارة
قوله كما بطا ابن ابي ناشا يوم احد في القاموس بطا عن الامر عوقه وبطا به كبطاه
فيهما وكان بطا بمعنى بطو منقول من بطو كذلك بطا بمعنى ابطا منقول عنه ولا فرق
بينهما في ذلك انما الفرق بان احدهما منقول للتعدية والاخر لا للتعدية بل لمجرد التكثير
فقوله كتثقل من ثقل قيد للمنقول وهو مناط الفرق وقوله للتثقيل بالخبر عله فتضعيفه
لا توجيه وقوله وان منكم لمن اقسم بالله على صيغة المتكلم دون الماضي لانه قسم من
المتكلم على تبطيتهم لا من المبطي وقوله وان منكم لمن ليبطئن عطف على خذوا حذركم
عطف قصة على قصة والاشبه انه معترض بينه الى قوله فليقاتل عطفا على خذوا وفيه
حث على اخذ الحذر لان منهم من يخذلهم وتنبيه منهم على الهلاك في صورة الاشفاق
قوله فان اصابتكم مصيبة كقتل وهزيمة متفرع على التبطئة والتخلف عن الغزو
وكانه نزل التعبير عن المستقبل بالماضي في الجزاء منزلة التاكيد في قوله ليقولن كيد
وانما اكد تبطيتهم واقوالهم اشارة الى انه من البعد بمظنة ان لا يقبل بدون التاكيد
في مراعهم قد انعم الله على بان نفاقهم وبعدهم عن الايمان بحيث لا يعرفون ان تلك
المصيبة في حقهم انعام من الله بالاجر يدل عليه فيجعلون الحرمان منه انعاما وقوله
اذ لم اكن معهم شهيدا يحتمل ان يكون بمعنى اذ لم اكن مع شهدائهم شهيدا ولم اكن

منهم في معرض الشهادة فالمقام هو النجاة عن القتل ونحوه عبر عنه بالشهادة تهكما
قوله اكده تنبيها على فرط تحسرهم تاكيد الخبر للمبالغة في التوجع واما دلالته على
فرط التحسر فوجهه خفي وكانه ان تحقق هذا القول منهم لا محالة لا يمكن الا للاضطرار
حيث تضرهم ارادته الاخر على الخروج فيما بعد ولا وجه الا غلبة التحسر فوجهه خفي
وكانه ان تحقق هذا القول الموجب لهذا القول عليهم وقراءة الفتح اصح لان
رعاية لفظ من ارجح صرح به صاحب التسهيل الا ان ثقال عند المعين ترجح الرفع
وافراد ضمير المتكلم في يا ليتني مع ان القايل به متعدد بتاول الجمع بكل واحد للتنبيه
على ضعف عقيدتهم بعد التنبيه عليه بقولهم يا ليتني فهو تنبيه معترض بين
التنبيهين قوله وان قولهم هذا قول من لا مواصلة بينكم وبينهم وانما يريدان
يكون معهم لمجرد المال لما خفي كون قولهم يا ليتني كنت معهم بسبب مشابهتهم
بمن لم يكن بينه وبينكم مودة حتى ظن انه متصل بالجملة الاولى بينه بقوله وانما
يريد ان يكون معهم لمجرد المال والانسب انه تمنى ان يكون بعض ما فات وابدالهم
فهو تمنيه والنعيم لا لنصرهم والود لا يحسد الود ولا يتمنى من يكون انتقال
نعمته اليه اوان الرد عند سماع فوز الود يظهر السرور وعلى فوز الود لا الحزن على
انه لم يغزو ويحتمل ان يكون كان لم يكن كان التشبيه منع مجرور اريد به القرآن
اي ليقولون قولا مقارنا لعدم المودة بينكم وبينه والنكت بحالها قوله او حال من
الضمير اي حال كونهم كانه لا مودة بينكم وبينه بناء على انهم يظهرون مع هذا
القول الحزن على اصابتكم ذلك الفضل ويقولون في حقكم ما لا يتولد الا الود قوله
وقيل انه متصل بالجملة الاولى وهو ضعيف اذ لا يفصل ابعاض الجملة بما لا
يتعلق بها لفظا ومعنى كان توجيه هذا القول ان الجملة معترضة فيما بين اجزاء
جمل تتعلق ببيان حالهم فالمعترض بالمجموع له ان يعترض بين اي جزء من المجموع
كانه قيل يقولون في بعض احوالكم ذا او في بعض حوذا كانه لا مودة بينكم
وبينهم لان من يكون بين هذين القولين في حقكم بعيد عن المودة الا ان مقدار
البعد الجزء الاول وهذا معنى تعلقه بالجزء الاول قوله وقيل يا اطلق يعني
لم يقيد بالمنادى بل جرد عن المنادى للتنبيه على الاستماع والتجوز يعني اريد
به مجرد التنبيه لا طلب اقبال احد فهو بمنزلة الا واما قوله على تقدير
فانا فانا افوز في ذلك لو قتنا والعطف على كنت المحقق التفتازاني وعلى الاول

عطف

عطف على جملة التمني لا على التمني وفيه انه كيف يعطف الاخبار على الانشا
فالحق انه جملة مستقلة مبينة وجه التمني او جواب شرط محذوف اي ان كنت
معهم فانا افوز فوزا عظيما والجملة لا يتجه ما ذكره ذلك المحقق انه لا نظهر
وجه تقدير المبتدا اذ هم فانا افوز ويردون ذلك التقدير لان وجهه جعل الجملتين
اسميتين والمستقبل يراد به الاستقبال بالنظر الى ما قبله قوله والمعنى
حثهم على ترك ما حكى عنهم او المعنى ايجاب المقابلة بظاهر الاسلام على
المنافقين مع ظهور نفاقهم وتكليفهم والمعنى على الاول منع من الايلزم
بزلل الزوج عن القتال فانه سبب بذل حسنا الاسلام بعزاده قوله وعدله الاجر
العظيم غلبا وغلبة الاول مجهول والثاني معروف على ترتيب الاية وان كان في
عبارة الكشاف تقتضي العكس حيث قال الظافر او مظفور به قال المحقق التفتازاني
الاليق بترتيب الاية تقديم المظفور به على الظافر لكنه حافظ على تقديم
ما هو مقدم في استحقاق الاجر العظيم هذا ولا يخفى انه بما ذكره انتقل الكلام
الى النظم انه كيف قدم المظفور به مع تقديم الظافر وايضا في تقديم الظافر على
الشهيد بحث في التيسير روي ان الصحابة قالوا للنبي عليه السلام انما نقاتل فنقتل
ولا نقتل في سبيل الله فانزل الله هذه الاية فاشركهم جميعا في الاجر هذا وبظاهر
وجه تقديم المظفور في النظم وهو انه كان له الاجر العظيم في زعمهم والمقصود
من النظم تشريك الظافر معه فهو الاصل في الذكر ووجه تقديم الظافر ان
الاهتمام لشانه لان المقصود اثبات الاجر له ايضا وانما قال فيقتل او يغلب
يعني لم يلتفت الى الثالث وهو من لا يغلب ولا يغلب بل يتفرقان متكافيين
اشارة الى انه ينبغي الثبات الى احد الامرين والاظهر ان الاكتفا لان
الثالث لا يشاركهما في الاجر العظيم قوله وان لا يكون قصده بالذات
الى القتل اعلاء الى ان يصير مقتولا كما كان قصد الصحابة وهما سبب نزول الاية
قوله والعامل فيه ما في الظرف من معنى الفعل وهو ما تصنعون بنصب الله
وسخطه في حال ترك القتال قوله عطف على اسم الله اي وفي سبيل المستضعفين
وهو تخليصهم عن الاسر وصونهم عن العدو واستبعده المحقق التفتازاني
بان تخليصهم سبيل الله لا سبيلهم وفيه انه سبيل الله الذي له نوع
اختصاص بهم فلا مانع من اضافة السبيل اليهم افراد البعض السبيل

تنبيها على شرفه بالعطف على سبيل الله فهو وحمله على الاختصاص اخوان
على انه يجوز ان يراد بالمقاتلة في سبيل المستضعفين المقاتلة في فتح طريق
مكة الى المدينة ودفع سدهم اياه على المستضعفين قوله وانما ذكر الولدان
يعني لم يكن للولدان اسر واذى فلذلك يلا بد ذكرهم للمبالغة في اذى المشركين
للرجال والنساء وبهذا اندفع التمسك به في ان ايمان الصبي مقبول اذ لولا
انهم مؤمنون لما وجب تخليصهم على ان في انحصار وجوب التخليص في
المسلم نظر لان صبي المسلم يتوقع اسلامه فلا يبعد وجوب تخليصه لينال
مرتبة السعداء قوله وان دعوتهم اجيبت بسبب مشاركتهم فلو لم يذكرهم لم
يدخلوا في قوله الذين يقولون ولما حصل هذا التنبيه وقوله حتى يشاركوا
توضيح لكون مشاركة الصبي موجبة للاجابة بانهم يشاركون على صيغة
المجهول في الشريعة في استنزال الرحمة واستدفاع بلية العطش والجدب
قوله بان يتيسر لبعضهم الخروج الى المدينة كان من بعضهم دعاء طلب
الولي والناصر من بعض فالكلام على التوزيع والظاهر ان طالبا الاخراج
من الله مكنه السفر وطلبا الولي لمن هو عاجز عنه قوله فحماهم ونصرهم ذكر في
التيسير انه حماهم ونصرهم قبل فتح مكة ايضا ثم لعطاكان يستنقذ واحدا
واحدا منهم ويبعثه على يد مرثد بن مرثد الى المدينة قوله لما ذكر مقصد الفريقين
يعني المؤمنين والمنافقين والمراد باولياء الشيطان مقابلوهم المجاهدين اي
كيده بالاضافة الى قوة المؤمنين وفي كان دلالة على استمرار الضعف اي من
لدن ادم وكون كيد الشيطان اضعف ماخوذ من الضعيف الذي هو صيغة المبالغة
قوله الم تر الى الذين فيه تعجب عن حالهم بانهم قبل فرض القتال يتصدون للقتال
واذا فرض عليهم القتال خاف فريق منهم والحقيقة الم تر الى فريق من الذين قيل
لهم والتعجب من خشية فريق وقع من التعجب من خشية الجميع لا بد فيه حزة فريق منهم
كان الظاهر ان يزول خوفهم ومناط التعجب تصديهم للقتال لا امرهم بالكف
والتصدي مفهوم من الامر بالكف لان الكف انما يتحقق فيما الكفوف بصدده
وقصد الكشاف وكانوا يتمنون الاذن لهم فيه وجعل المحقق التفتازاني القرينة
على اعتباره قوله ما لنا الا نقاتل في سبيل الله وما ذكرنا اقرب فكانهم انما كفوا
وامروا باقامة الصلاة وايتاء الزكوة تنبيها على ان الجهاد مع النفس مقدم

واصلاح

واصلاح النفس اهم من اصلاح الغير وما لم يتمكن المسلم في انقياد امر الله في ن
ايثار النفس لا يتأتى منه ايثار النفس لوجه الله قوله قالوا ربنا لم كتبت علينا
القتال لولا اخرتنا الى اجل قريب الظاهر عطف لولا اخرتنا وكانه لم يعطف
لانه نقل مقولين مستقلين لهم تارة يقولون الجملة الاولى وتارة الجملة الثانية منهم
فلو عطف لتبادر انهم قالوا مجموع الكلامين بعطف الثانية على الاولى قوله استزاده
في مدة الكف وانما وصف الاجل بالقرب استعطافا في مقام طلب تأخيرهم
يعني ان الاجل المقدر قريب ومدة الحياة قليلة فلم يستبعد عن هذه المدة القليلة
قوله سريع التقضي قل التمتع بالدنيا لقلة مدتها ولا ينقطعه قلته على ذلك بل هو
بالنسبة الى تمتع الاخرة اقل قليل وهذه الجملة الى قوله اتقى فيه لا جواب لقوله
لم كتبت علينا القتال يعني كتب عليكم القتال لتكثير تمتعكم لانه يوجب تمتع الاخرة له
اينما تكونوا يدرككم الموت وحده او مع قوله ولا يظلمون فيه لا جواب لقوله لولا اخرتنا
الى اجل قريب يعني اينما تكونوا يدرككم الموت الذي يليكم في القتال لان الموت المؤجل
وليس موتا مترتب له القتال كما يتوهم قوله كما في قوله اي قول كعب بن مالك
من يفعل الحسنات الله يشكرها والشر بالشر عند الله سيان فانما هذه الدنيا
وزينتها كالزاد لا بد يوما انه فان قوله وقري مشيدة يعني على صيغة اسم الفاعل
وصفاها بوصف فاعلها يعني الباني كما في قولهم قصيدة شاعرة ونحن نقول القصر
بالنسبة الى الباني مشيد لان الباني يرفعه بالنسبة الى الساكن فيه مشيد لانه
يشيد الساكن فيه وترفعه برفعته قوله وهنا المراد الظاهر المراد ان وكانه
نزلها منزلة كادوهما قوله قالوا انهي لا يشومك بنا نعني من عندك ليس بمعنى
من عند الله بل معناه التسبب عادة فمن عند الله فان معناه الفاعلية ولذلك
قيل يشكل رد قولهم بقوله كل من عند الله لانهم لا ينكرون فاعلية الله للكل انما
يجعلونه صلى الله عليه وسلم سببا واجاب عنه المحقق التفتازاني بان الجواب
لنفي مجرد كل من عند الله بل الجواب هو الى قوله وما اصابك من سيئة فمن نفسك
فان قلت ما فايدة قوله كل من عند الله في الجواب قلت تقديرها ما اعتقدوا في الفاعلية عليه
ودفع ما يوهمه قولهم هذه من عندك حيث ابرزوا سببيته في معرض الفاعلية مبالغة
في سببيته فان قلت كيف قال لا يفقهون حديثا مع اعتقادهم الحسنة من عند
الله بل ان الكل من عنده قلت قال المبالغة في بعدهم من الفقه وقد اشار اليه القاضي

بقوله وحديثا ما كتبها يعني لا ابهام لهم وقوله او حادثا من صروف الزمان
فيتفكروا فيها الطاف قوله عبر عن الحسنة احسانا وامتحانا اي الاحسان امتحان
العبد من الله هل يشكر اولا وكلامه يوهم ان البلية ادل على كونها امتحانا وفيه
ايضا امتحان انه هل يصبر ويتوب ويعرف انه بشوم ذنبه قوله بقصبه وصب هو
كثرة المرض والنصب بالتحريك الداء كذا في القاموس ويشاكها الظاهر فيه يشاك
لان شاكه بمعنى دخل الشوكة في جسمه ولا يتعدى الى المفعولين وتوجيهه ان
ضمير يشاكها الى المصدر اي يشاك شوكة وكان المراد بالذنب ما يعم الهفوة والا
يشكل بما يصيب النبي صلى الله عليه وسلم قوله لا حجة فيهما لنا اي لا حجة لنا في
الخير والشر بارادته حيث قال كل من عند الله فان الحسنات تحتمل النعم والسيئات البلايا
والمعارضة قوله وما اصابك من مصيبة فمن نفسك لقوله كل من عند الله ولا للمعتزلة
في ان الخير كله من الله والشر من العبد لما ذكر قوله والاخارجا من في ذو كلام فانه
في تقديره ولا حج خارجا بمعنى خروجا قوله على رسالتك بنصب المعجزات وبقوله
وارسلناك للناس رسولا والرسالة بعد ثبوت كونه قوله والاوجه ان لا يختص الشهادة
بالشهادة على الرسالة بل تفسيرها بانه كفى به شهيدا على كل ما يشهد ومنها الشهادة
على ان مطيعي رسول الله مطيعو الله ومنها الشهادة على نفاق المنافقين وفي لفظ
كفى اشارة الى انه لا يطلب في شهادته بنصاب الشهادة قوله من يطع الرسول فقد
اطاع الله لو عطفه لانه يتبين لارسال الشخص رسولا وهو ان طاعته طاعة الله
ومخالفته عصيان لا يؤاخذ عليها الرسول وكون مخالفته عصيانا يفهم من قوله
ما ارسلناك عليهم حفيظا لان الحفظ انما يكون عما فيه ضرر وبذلك يتبين
انه لو عطف رعاية المقابلة بين الجزائين الشرطين المتقابلين لجاز ان قوله فما ارسلناك
جزاء بنفسه والكشاف قدر الجزا سببا لمذكور اي فاعرض عنه فما ارسلناك
عليهم حفيظا واذا اريد بالرسول العموم فلا التفات لكن يحتاج الى جعل وما
ارسلناك من قبيل ارادة المخاطب لا بخصوصه وح لا التفات فيه ايضا ونعم
ما صرح في المقابلين التفات بين جعل المراد بالرسول نبينا صلى الله عليه وسلم
وكانه نفى قوله حفيظا اي منا لنا في الحفظ دون كونه حافظا لان الرسالة لا
تنفك عن الحفظ لا تبليغ الاحكام نوع حفظ عن المعاصي وجعل حفيظا مفعولا
ثانيا لارسلناك بتضمين الجعل ابعد من جعله حالا قوله اي امرنا طاعة لا نسب

بما

بما قبله ان يقدر طاعتك طاعة يعني يصدقون بانه من يطعك فقد اطاع الله
واذا خرجوا من عندك بيت طائفة منهم وهم رؤساؤهم واحبارهم الذين يرجع
الامور اليهم غير الذي تقول وكانه قولهم ان الرسول كان يرضى الشرك واراد
منا ان نتخذه ربا كما اتخذ النصارى عيسى قوله وقرئت خلاف ما قلت لها او
ما لك بيته على احتمالي تقول من الخطاب وغيبة الموت وانما كلمة وقرئت فقال
المحقق التفتازاني في قد صححها الثقاة بكون اول حروفها معجمة والثاني مهملة ومن
التزوير بمعنى التزيين وبالعكس من التزوير وهو ان يهيئ كلاما في نفسه ثم يقول
قوله تثبيته في صحايفهم للمجازاة وح وعيد شديد وعلى التوجيه الاخر تحذير
لهم عن النفاق والاخبار بانه لا ينفعهم النفاق وهو يهتك الله ما يسترونه فيفتضحون
قوله افلا يتدبرون القران لما كان مظنة ان يقول المنكرون انه لا شبهة في كفاية
شهادة الله لكن من اين نعلم ان الله شهد عقبها اخبر به من رسالة محمد وان طاعة
طاعة الله وان المنافقين بما يفترون ورد بقوله افلا يتدبرون يعني لو تاملوا العرفوا
ان القران كلام الله تستتبع شهادة من غير ريبة قوله وكان بعضه فصيحا وبعضه
ركيكا فان قلت مع الاعتراف بفصاحة كثيرين كون الفصاحة ملكة يقتدر بها على التعبير
عن كل مقصود بلفظ فصيح لا يظهر استلزام الكون من عند غير الله الاختلاف بالفصاحة
والركاكة قلنا اقتدار غير الله ربما ينفك عن وجود المقدور لاهمال القدرة وضعفه
عن اعمالها وفتوره عند الاشتغال وفيما بعد ببعض اخباره المستقبلة الاولى بترك
التقييد بالاشتغال موافقا للكشاف لامكان عدم مطابقة خبر غير الله في الماضي لسهو
او نسيان او مخالفة حكم بالغيب قوله ومخالفة العقل لبعض احكامه دون بعض فيه ان
قوله تعالى والله على كل شيء قدير لا يطابق العقل وبين بعد ان حكم القران ليس ظاهره بل ما
خص منه المستقبل وانما استدل على كونه من عند الله لعدم الاختلاف لما ذكره من
العرب مشاهدة الاختلاف في احكام الكهنة الذين كانت معتقدهم ومقتداهم
وح لا يرد تخصيص الاختلاف بالمطابقة للواقع وعدمها بكل الملايمة قوله كانه
يفعله قوم من ضعفة المسلمين من ضعفاء الايمان وضعفاء الراي قوله فكانت
اذاعتهم مفسدة لانه اذا علم الخصم الامن يسعى في حفظ نفسه واذا علم الخوف
يسعى في القتال والمحاربة قوله والباء مزيدة خالف فيه الكشاف حيث قال اذا
تتعدى بنفسها وبالباء واستشهد عليه وجعل الباء مزيدة واشار الى الشاهد ليس

وبعد ثبوت كونه كلام الله

بقوي لا باحتمال الزيادة والتضمين وهناك احتمال آخر وهو كون البناء مع وجعل
الضمير للمجيء يعني اذاعوا الامر مع المجيء من غير مهلة وتأمل وفيه تنبيه على انه اذا
وقع الاطلاع على امر لا ينبغي افشاؤه بمجادة بل ينبغي ان يؤخر بالتاني قبل دينه ومعرفة
انه هل يصح ان يفشي او لا يصح قوله يعلم ذلك من هو كذا اي من هو الاهل الصفة
وهو بيان للقوله الذين يستنبطونه قدم عليه وقوله من الرسول ظرف لغو لقوله يستنبطونه
كما اشار اليه بقوله اي يستخرجون تعلمه من جهتهم يعني ان كلمة من على هذا التوجيه
ابتدائية على خلافها على التوجيهين الاولين فانها فيهما للتبعيض او البيان قوله
ولا فضل الله ورحمته من الله عليهم بالتنبيه على انه لا ينبغي ان يذيعوا ما علموه بان
ذلك تفضل منه ولولا فضله لاتبعتم الشيطان اذ لا تقتدون على معرفة فساد ما يصنعون
واشار بقوله او الا اتباعا قليلا الى احتمال المستثنى مفرغا والمستثنى منه مفعول مطلق
اي كل اتباع الا اتباعا قليلا والمفرغ وان كان من المثبت فهو مستقيم المعنى واشار
بقوله بارسال الرسل وانزال الكتاب الى دفع ما اورد من ان القليل او الاتباع القليل
انما يخرج من اتباع الشيطان بفضل الله وتوفيقه ووجه الدفع ان المراد فضل خاص فضل
مخصوص قوله ان تثبطوا او تركوك وحدك فان قلت لا يجب مقابلة المؤمن الا مع
اثنين وانما لو زاد العدو فلا يجب فكيف ايجاب المقابلة على رسول الله مع كونه منفردا
على الاطلاق قلت كانه من خصائصه او المراد ايجاب المقابلة عند وجود شرط الايجاب
قوله اي لا يكلف الا فعل نفسك اشار الى ان نفسك في موقع المفعول الثاني محذوف
المضاف لا في موقع المفعول الاول اي لا تكلف احدا الا نفسك وله مساغ اي لا تكلف
احدا هذا التكليف اي مقابلتك وحدك ولو كان للضم الوفا الا نفسك قوله يعني
قريشا هنا على طبق ذو بدر وي واما على اصل التفسير الذي ذكره فهو لا يخص قريشا قوله
وهو تقريع وتهديدا وتشجيع لمن يتبعه بان باس الله تنكيل الاشياء يكفيان في
دفع شر الاعداء فينبغي ان لا يخافوا منهم ويشتغلوا بدفعهم من غير جبن قوله ومنها الله
ليسلم من الدعاء للكافر بالايمان والاسلام قوله وثواب الشفاعة الخ بل ما قال الملك
قوله نصيب من وزرها مساولها في القدر احد الوصف بالمساواة حملا الكفل على
معنى المثل وقد جعله القاموس من معانيه وكانه لهذا اختير الكفل على النصيب لان
النصيب اعم من المثل وما زاد وما نقص والحسنة عشر امثالها وجزاء السيئة مثلها او
اخذه مما تقرر ان نصيب المسيء مثل سيئته ومع معنى الكفل هو النصيب واختياره

على النصيب للشفعاء قوله او اشتقاقه من القوت يناسب القدرة الظاهر انه متعلق
بجعل المقيت بمعنى الحافظ وقيل يعم كونه بمعنى المقتدر لان القوت يناسب القدرة
قوله السلامة من المضار وحصول المنافع وثباتها الظاهر رجع الضمير الى
المنافع من الدعاء بالبركة لا يخصها بل يشمل السلامة فالاولى جعله للمنافع وقوله
ومنه قيل او للترديد بين ان يحيي المسلم بعين التحية والامر بالرد فيها اذا اتى
بتمامها او الاحسن منها حتى يؤتي به قوله وحيث السلام مشروع عطف على ما
يستفاد من قوله على الكفاية اي حيث لم يرده الغير يستفاد ذلك من قوله
باحسن منها لان الامر بالاحسن انما يتاتى في اذا كان للاحسن والاحسن له فيما
لم يشرع قوله وفي القرآن قبله في الكشاف بقوله جهلا قوله يحاسبكم ويأت
الحسيب بمعنى المحاسب وله نظير كالشريك والخليط والنديم والقرين والجليس
قوله مبتدأ وخبر الله مبتدأ والخبر ليجمعكم الى يوم القيامة اقول او الله لا اله الا هو
جملة معترضة مؤكدة لتهديد فضل بما قبلها وما بعدها وقوله ليجمعنكم عديل
لقوله كان على كل شيء حسيبا خبر بعد خبر لان قوله اي والله يعني اللام
المفتوحة في الخبر جواب القسم لا الابتداء فلا يرد انه لا يدخل لام الابتداء على الخبر
الا على سبيل الشذوذ وقوله الى يوم القيامة اشارة الى ان الظرف لغو متعلق
بالجمع والحشر اذا استعمل الى يشعر بالانتظار دون السبوق فيقال حشرته الى كذا وقوله
اي مفضين اشارة الى توجيه آخر للوصل بالى وهو انه لتضمين معنى الافضاء اي
مفضين الى الحساب يوم القيمة وقوله او في يوم ذهاب الى ان الى بمعنى في وربما
الحق في دوعي فلا معنى علم ان المعنى والله ليجمعنكم الله الى يوم القيمة غير مميز
العاصي من المطيع وانما تمييز كل بما في يوم القيمة قوله في اليوم او في الجمع
فهو حال من اليوم او صفة للمصدر وعلى تقدير كون الضمير الجمع يحتمل ان يكون
جملة مؤكدة كما في قوله تعالى ذلك الكتاب لا ريب فيه ويحتمل ان يراد لا ريب فيه
لظهور حال كل احد بحيث لا يبقى في شانه ريب وفيه تهديد بحال الافتضاح
قوله الكلام ان يكون احد اكثر صدقا منه اشارة الى ان التفضيل في الصدق
بحسب الكمية اذ لا يجري فيه الزيادة بحسب الكيفية قوله لان نقص هنا في الكلام
النفسي ظاهر لانه يستلزم الجهل واعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه واما في
الكلام اللفظي فلا يظهر الا امتناع العقلي ولا بد ان يكتفي بالامتناع الشرعي

قوله ولم يتفقوا على كفرهم فيه بحث لانه لا توبيخ على عدم الجزم بكفر من لحق الكفار
وهو يشهدان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فالوجه انه توبيخ على الاختلاف
والاستعلام من عقولهم في زمان الوحي بامر ما كان من المعلوم انه لا اصدق
من الله فما بالكم ترجعون الى عقولكم بمعرفة كفر هؤلاء واسلامهم ولا ترجعون
الى من اصدق وفيه تنبيه على انه لا ينبغي الرجوع الى الجزء الاعلم مع امكان
الرجوع اليه فاحسنوا الظن بمن توافقته قوله وقيل نزلت في المتخلفين يوم
احد او في قوم هاجروا كما في الكشاف ليس القائل مترددا بل القوم هاجروا قايل
اخرها الظاهر وقيل في قوم هاجروا كما في الكشاف قوله وفئتين حال
عاملها لكم كون لكم عاملا وذي الحال البعض منه فيه غرابة بل لا يكاد يصح
عند الاكثرين فلا يكون معمولا له ويجوز اختلافهما بل في الحال وصاحبها
خلافا للبعض قوله او عاملها ما لكم كقولك ما لك قائما التمثيل يتعلق بالامرين
السابقين وليس لك وضع من ما لكم حتى يذكر لتوضيحه فكان التوضيح باعتبار قائما
فان فئتين تماما زعما لا لكونه في معنى متفرقين وكون في المنافقين حالا من فئتين
بمعنى انه منصوب لفئتين لكونه في معنى متفرقين فهو عامل معنوي وفيه بحثان
احدهما ان العامل المعنوي سماعي وثانيهما ان الحال لا يتقدم عليه واراد بقوله او من
الضمير ضمير لكم قوله ان تجعلوه من المهتدين حمل ان تهتدوا بمعنى جعلهم من المهتدين
اي وصفهم بالاهتداء ولم يحمله بهذا المعنى فان قيل ما وجه التوبيخ بالوصف بالاهتداء
مع مشاهدة الايمان منهم قلت لا ينبغي ان يوصف بعد ظهور امارة الكفر بل ينبغي
السكوت ولكنا نحمل ان تهتدوا بمعناه ويجعل تريدون هداية من اضل الله فتظنون
انهم اهتدوا بهدايتكم وتحكمون باسلامهم قوله ولو نصب على جواب التمني لجاز
فيه انه اخبار عن تمنيهم ولا تمني هنا فكيف ينصب على كونه جواب التمني ويمكن ان
يجاب عنه بانه حكاية تمنيهم مع جوابه والاصل فيه لو يكفرون كما كفرنا فنكون نحن
وانتم سواء الا انه حكي مع تغيير يقتضيه المقام وفي قوله فيكونون انتم وهم سواء
انه لم يكتف بقوله ودوا لو تكفرون ليفيد بقوله كما كفروا ان الوداد ليس لمصلحتكم
بل لبلائهم معا وفيه لنا العيب كما صرح به بقوله فتكونون سواء قوله فلا توالوهم
اي لا تتخذوهم ودا واعتقدوهم عدوا وانما لم يقل فلا تتخذوا منهم اولياء او انصارا
لان النهي عن الاتخاذ ودا يستلزم النهي عن الاتخاذ نصيرا لان النصرة فرع المحبة

واستفاد قوله حتى يؤمنوا من تقييد المهاجرة بقوله في سبيل الله لان المهاجرة في ما
امر الله بسلوكه تحقيق للايمان في التيسير وبعد الاسلام شرط الهجرة ايضا كانت
فرضا يومئذ قوله حيث وجدتموهم في الكشاف في الحل والحرم وقوله كسائر الكفرة اشارة
الى انه ليس تخصيصا للمنافقين هذا الحكم بل تشريك لهم مع سائر الكفرة والظاهر ان
المقصود بالامر الاخذ القتل الا انه ذكر للامر بالاخذ لان المعتاد بالاخذ ثم القتل
والا فلو تيسر القتل بدون الاخذ كالقتل بالرمي لم يكن منه بد وفي التيسير المراد بالاخذ
الاسر قوله اي جانبوهم راسا ولا تقبلوا منهم ولاية ولا نصرة فان قلت قد علم
النهي من اتخاذهم وليا بل نصيرا ايضا على تقدير عدم المهاجرة من تقييد النهي بقوله
حتى يهاجروا في سبيل الله فما فائدة تكرار النهي قلت لا تكرار فان السابق النهي عن الاتخاذ
وليا ونصيرا قبل الاخذ وهذا نهي عنه بعد الاخذ هكذا حقق الكلام وان قال
المحقق التفتازاني انه كرر النهي ليستفاد الامر بالمجانبة راسا بالكلية قوله استثنى
من قوله فخذوهم واقتلوهم لا من قوله ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا لان نهي الاتخاذ
مطلق للاستثناء فيه اذ لا يجوز اتخاذهم وليا ولا نصيرا اصلا فان قلت ما وجه
صحة اعتراض قوله ولا تتخذوا بين الحكم والمستثنى منه مع انه لا مدخل له في الاستثناء
قلت قوله ولا تتخذوا ذكرناه تاكيدا للقتال كانه قيل فاقتلوهم ولا تتركوا قتالهم
لتتخذوهم الولاية والنصرة فتامل قوله فانه عليه الصلاة والسلام وادع وقت
خروجه الى مكة اي صالح الموادعة المصالحة فالموادع المصالح قوله عطف على
الصلة فيه لطافة لان الصلة مضمون الصلة وهذا العطف يقتضي كون جاءوكم بمعنى
كذا في التيسير وفيه نظر والظاهر ان يصلون بمعنى الماضي اذ لا بد من الموصول
قبل زمان الاخذ والقتل فتامل قوله والاول اظهر لقوله فان اعتزلوكم لانه يدل
على ان ترك التعرض يتفرع على الاعتزال وترك القتال لا على الايصال من ترك
القتال وتاويله بان يبان ان ترك التعرض المعتزل لم يتفرع على المتصل به بعيد قوله
او بيانا ليصلون وذلك لان الانتهاء الى المعاهدين والايصال بهم هنا ميله
الكف عن قتال المسلمين فصح ان يجعل مجيئهم الى المسلمين بهذه الصفة وعلى هذه
العزيمة بيانا لاتصالهم بالمعاهدين قوله او استئنافا جوابا للسؤال عن قال
كيف وصلوا الى المعاهدين قوله قوما حصرت صدورهم فيكون حالا موطئة
مثل قرانا عربيا فلا يحتاج الى التقدير وقد رد ذلك بان الحال في الحقيقة هو

الوصف فلا استغناء عن تقدير قد فهذا التزام لزيد من غير ضرورة قوله فلقاتلوكم
اعاد اللام تنبيها على انه جواب مستقل اذ لو لم يعدها لاحتمل ان يكون الجواب
المجموع فكانه قال ولو شاء الله لسلطهم فلقاتلوكم تنبيها على ان التسليط لا يستلزم
المقاتلة بل بعد التسليط يتوقف المقاتلة على مشيئة الله تعالى قوله فلما
رجعوا الكفر والبا دسوا في كفرهم فلا نظر لهم على حسن الخاتمة بل يعطون العاجل
فيلتزمون ما هو سبب حفظه في التيسير هذا قول الكلبي وقال الكلبي وقال الحسن
اي اذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم نبا منو
قتل المرتفعين قوله اي ما صح له وليس من شانه اشارة الى ان المراد بنفي الصحة
نفي الامكان دون الصحة الشرعية والمقصود منه المبالغة والا فلا يخرج المومن
عن الايمان بالقتل العمد الا انه نزل ايمانه لكمال نقصانه منزلة العدم وانما حمل
على نفي الامكان لما سيجيء ولانه اظهر في العبارة وابلغ قوله اي لا يقتله في شيء من
الاحوال الا حال الخطا مقصوده بيان حاصل المعنى لا ان بيانه على جعله يقتضي
كونه مفعولا فيه لا حالا واظن ينبهك لتوجيه جعله مصدرا حينا وجعله حالا
مبني على جعله بمعنى الخاطي او ذا خطا ووصفا لقتل الخطا بجواز ان الخاطي هو القاتل
وللثاني ان يجعل مضافا اليه للمصدر اي قتل خطا بمعنى خاطي قوله وقيل ما كان نفي
في معنى النهي والاستثنا منقطع ظاهره انه من تتمة ما قيل ولا يخفى ان كون الاستثنا
منقطعا لا يحصل لكون بمعنى النهي لان وجهه ان يقتل يدل على القتل العمد كما هو شان
الافعال الاختيارية فالاوجه ان يحمل قوله والاستثنا منقطع متعلقا بكلا التوجيهين
للنفي غير مختص بما قيل وبهذا يظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني انه قيل الاستثنا
منقطع لان كونه متصلا يقتضي جواز القتل خطاء شرعا ورده الزمخشري بانه
مستثنى مفرغ ومعنى ما كان انه ليس من شان المومن فلا يدل على جواز القتل خطا
في الشرع هذا وفيما ذكره ايضا ان بطلان جواز القتل خطاء شرعا ممنوع ويمكن ان
يجعل مستثنى من قوله لمومن بمعنى خاطيا ولا يرد ان المختار في الجزم ان القراءة
النصب لان المختار في الفصل الكثير بين المستثنى والمستثنى منه النصب على الاستثنا
صرح به التسهيل وارتضاه الرضي قوله والخطاء لا ينافيه القصد الى الفعل ظاهر
بيان الكشاف فان قتل الخطا ان يرمي كافرا فاصاب مسلما او يرمي شخصا على اعتقاد
انه كافر فكان مسلما فاستدرك عليه ما سوق الاقسام قوله لقي الحارث بن زيد

هكذا

هكذا في الكشاف في هذا الموضع وذكر في سورة العنكبوت بالحارث بن هشام قوله
اي فعليه او فواجبه المناسب لما ذكره سابقا فجزاؤه تحرير رقبة قوله حر الوجه
اكرم موضع منه قاله المحقق التفتازاني الحر هو الخد قوله عبر بها عن النسمة في الغالب
النسمة للانسان والمملوك والظاهر ان المراد به الثاني وكانه سمي بالرقبة
لانهم يودبون بوضع النعل على رقابهم قوله لقول الضحاك بن سفيان الكلابي الخ
قال ذلك حين قال عمر لامراة المقتول اذ جاءت تطلب الميراث من عقله لا اعلم
لك شيئا انما الدية للعصبة الذين يعقلون عنه فورثها عمر وقيل حديث الضحاك
قوله وهو متعلق بعليه او بواجبة فتامل قوله يسمى العفو فيها صدقة حثا
عليه وحثا على اداءه لمن يستنكف عن الصدقة والمتصدق عليها مما ينظر اذا
كان على ماله قوله اي ان كان المومن المقتول من قوم الخ او في تضاعيفهم ولم يعلم
ايمانه لكن قصد الرمي على الكافر فاصابه او قتله صبيا وانما افرد العدو لانه
على لفظ المصدر كالقبول او لما هو على لفظ المصدر يجوز التزام افراده ولهذا قال
تعالى انهم العدو وكذا في التيسير ولا يراد به وجه اخر قد بينه فتدبر فتامل قوله اذ
لا قرابة بينه وبينهم حتى لا يرث بين المقتول المسلم والكافر ولانهم محاربون فلا يرد
ان الظاهر لانهم محاربون لان دليل نفي القرابة انهم محاربون فلا معنى للعدو
وذلك لان دليل عدم القرابة اختلاف الدين وكونهم محاربين سبب اخر للحرمان
يعني انه عدم قرابة الكفار لا يوجب عدم الدية لانه اذا لم يكن للكفار دية لانه فليكن
لبيت المال الا ان يقال لا يرث المسلمون بينهما لاختلاف الدار وح يتجه ان كونهم
محاربين لم يبق دليلا مستقلا بل معنى نفي القرابة فلا ينبغي اعادة لام التعليل
يعني انه يجوز ان يكون له قريب مسلم فيما بين المحاربين قوله اي فعليه صيام شهرين
لتوبة من الله ذا توبة من الله اما حال من الصيام لانه فاعل او من ضمير في عليه
لانه مبتدا وكونه ذا توبة بمعنى سبب قبول التوبة وللثاني ان يجعل التقدير النصب
على المدح فيكون مدحا للصيام بجعله كونه من الله قوله اذ روي عنه خلافه في
التيسير قال ابن عباس جزاؤه جهنم خالدا فيها لو جازاه لكنه يتفضل عليه ولا يخلده
لايمانه قوله والجمهور على انه الخ من تتمة الدليل اي روي عنه خلافه ولجمهور الصحابة
على انه مخصوص بمن لم يتب وقوله وهو عندنا اي عند اهل السنة احترازا عن المعتزلة
فانهم يقولون من لم يتب مخلد لانه صاحب الكبيرة ولا يبعد ان يقول تعليق القتل بالمومن

يشعر بالغلبة اي من يقتل مومنا لاجل ايمانه وقتل المومن لاجل ايمانه كفر لان قتل
المومن لا ينقص الايمان قوله وقري مومنا بالفتح اي مبذولا له الايمان او مومنا
من التكذيب من امنه التكذيب قوله فعند الله مغانم كثيرة يغنيكم عن قتل امثاله
لما له تعليل للامر بالتبين اي اطلبوا عرض الحيوة من مغانم الله والا وجه الانسب
بقوله عند الله ان تحمل المغانم على المغانم الاخروية قوله وتكريره تاكيد لتعظيم
الامر اي بالتبين ترتيب الحكم اي تاكيد لترتيب الحكم حيث علل الحكم بالمذكور من حالهم
ثم فرع عليه فتاه كذا الترتيب ونحن نقول والله تعالى اعلم انه امر بطلب بيان الامر في
اخذ المغنم وعدم التعجيل في عرض الحيوة الدنيا والسعي في التمييز بين مغنم عند الله
ومغنم يوجب بعدا من الله او نقول يراد بقوله فتبينوا اولا نفي العجلة في قتل من لا قوة
والتبين بالصبر حتى يعلموا انه يظهر منه شي من امارات الاسلام والامر بالتبين الثاني
للتبين بعد مشاهدة امارات الاسلام وعدم التعجيل بالتكذيب قوله الجاه غنه سيلي
كما قوله اي بمسح قوله وفيه دليل على صحة ايمان المكره وان المجتهد ينبغي ان ينبيه على
خطاه ولا يهمل في حقه كما له قبل التبين قوله بالرفع صفة للقاعدين كذا ذكر الكشاف
وتوجيهه ان الغرض ليس التعريف لا نعرا اولي الضرر هو من لا ضرر له وما ذكر توجيها
من قوله لانه لم يقصد به قوم باعيانهم ضعيف وان تبعه فيه المحقق التفتازاني في
لان المحقق الرضي وغيره ذكر المعرف باللام المبهم في حكم النكرة لكن لا يوصف بما يوصف
به النكرة الا بجملة فعلية فعليها مضارع وتعينه على الحال مشكل لانه معرفة لما
عرفت قوله او بدل منه فيه ضعف لان ابدال النكرة من المعرفة تطلب نعتها فتاه تمل
قوله فقال ابن ام مكتوم وكيف وانا اعمى غيرها رواه الكشاف بغير ان وكانه ما
صح عنده رواية الكشاف والحديث فغيره الى ما صح عنده وكان مقتضى الظاهر ان يقول
ابن ام مكتوم وانا اعمى وفيه ليعلم انه ليس من المجاهدين بنفسه ولا بماله وان يجاب
بغير اولي الضرر في الكشف لانه يعلم حال الفقير من كشف حال اولي الضرر لانه اذا كان
اولوا الضرر معذورين مع انهم غير خارجين عن الخروج للجهاد بالكلية فالفقير الذي لا
قدرة له على صرف المال بطريق الاولي قوله والمجاهدون باموالهم وانفسهم
احتمالان احدهما نفي المساواة بين القاعدين عن احد الجهادين والمجاهدين بكليهما
ويعلم منه نفي المساواة بين المجاهد باحدهما والقاعد عنه وثانيهما نفي المساواة
بين القاعدين عن الجهاد بالمال الذين المجاهدين به وبين القاعدين عن الجهاد بالنفس والمجاهد

ين بها ان يكون المراد بالمجاهدين في سبيل الله باموالهم وانفسهم المجاهدين فيه بانفسهم
بالقاعدين يعني قسما القاعد ويكون المراد نفي المساواة بين كل قسم من القاعد ومقابله
وانما لم يقل المساواة او لا ثم اتى بالتفصيل ولم يكتف بالتفصيل المستلزم له ليتمكن
التفصيل في النفس فضل تمكن لانه نفي المساواة يتضمنه اجمالا والتفصيل بعد الاجمال
يوجب مزيد التمكن قوله وفايدته تذكر ما بينهما من التفاوت دفع لما اورده الكشاف
من انه لا فايدة له لان الخبر لانه يعرفه كل احد والدفع ايضا مذكور فيه وتحريره ان الخبر
غير مستعمل في معناه بل المقصود به تذكر التفاوت للغرض المذكور وكون عدم المساواة
معلوم كل احد خفي لانه يحتمل ان يكون القعود الذي فيه فراغ القلب في عبادة
الله سببا للمساواة القعود بل الفضله على انه قد يسبق المجاهد في معرض ان يقتل
المومن سهوا وذلك يوهم ان القاعد لا مع افضل فلا عقبه بنفي المساواة في التفصيل
لتوكيد امر الجهاد بالاجمال ثم التفصيل قوله جملة موضحة يعني جملة فضل الله على ما
نفاه منزلة البيان له لما كان ذلك كافيا في الفضل اكتفى به واستعطفها
اليه الكشاف حيث قال كانه قيل لهم ما لهم لا يستوون فاجيب بذلك لان الاح
يقتضي كونه بيانا وتقدير السوال يوجب كونه استينافا وكل منهما مغن عن الاخر
وقوله لفهم الظاهر مركذ فيه نظر قوله والقاعدون على التقييد السابق يعني بغير
ضعفهم ووصف الايمان وعدم كونهم اولي الضرر وفيه رد لما يستقل به من ان القاعدين
هنا اولي الضرر بخلاف القاعدين ثانيا والتقييد مستفاد من الاعادة معرفة
ربما ذر العهد لا يقال في بين توحيد الدرجة هنا وتكثيرها ثانيا لان المراد هنا
تفضيل كل مجاهد درجة وثم الى العباد بين ما حدوا الاختلاف تفنن فاحفظه ولما
ان يكون من اللوح المحفوظ فيحتمل ان يحمل تنكيره درجة للتكثير فيتحد مع الدرجات
في التقدير وانما التفاوت في زيادة العمل المقتضي لمزيد الثواب هذا يقتضي التفضيل
على القاعدين اولي ضرر الا ان يحمل تحسرهم عن العجز عن العمل منزلة العمل بدون الخلل
قوله لان فضل بمعنى اجر يعني اعطاه الاجر يقال اجر فلانا ولده على بناء المفعول
وهنا الولد اي ما فوا وصادروا اجر له قوله كل واحد منهما بدل من اجرا جمل
المعطوف على البدل لكونه في حكم المعطوف عليه بدلا قوله تقدمت عليها لانها
نكره ويستحسن تقديم الحال على ذي الحال النكرة الموصوفة كذا ذكره المحقق التفتازاني
قوله كرر تفضيل المجاهدين وبالغ يعني جعل التكرير وسيلة المبالغة فيه وتقديره

قوله اجمالا وتفصيلا بان اجمل اجمالا ثم فصل تفصيلا والا فلم يكن كلا من
الاجمال والتفصيل والاجمال في قوله فضل الله المجاهدين باموالهم
وانفسهم والتفصيل في قوله اجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة
وللنار تجعل الاجمال نفي المساواة والتفصيل التفضيل والتفضيل اولا
اجمال بالنسبة الى الثاني كما عرفت فنقول كرر كل من الاجمال والتفصيل
قوله وقيل يعني هنا قابلون لم يجعلوا التفضيل مكررا فقابل حمل الاول على تفضيلهم
في منافع الدنيا ووجد الدرجة تنبيها على حقارتها في جنب منافع الاخرة قوله
وقيل القاعدون الاول هم الاضراء جمع ضرير كالانبياء جمع نبي وكان في كشاف
الطيبي الاضرار فجعله جمع ضرر فكانه جعله في تقدير ذو الاضرار
واورد عليه ما سبق من ان اعادة القاعدين يقتضي كونه مقيدا كما سبق
وقد صرح به صاحب هذا التوجيه فقد ناقض نفسه ونقل المحقق التفتازاني
وجوها اربعة لرفع التناقض وما هي الا تكلفات موجبات للكلفة غير
محصلات للالفة وغاية ما يمكن ان يقال ان المراد الاضرار ضررا يمكن معه
الاقدام على الجهاد بمشقة والتقييد بغير اولي الضرر الذين يمنع الضرر عن
الجهاد ويعجز عنه ولا يخفى ما في حمل كل من المجاهدين على معنى اخر من التكلف
الموجب التعسف قوله يحتمل الماضي والمضارع قال المحقق التفتازاني في المضارع
على حكاية الحال وقصد الاستحضار وبهذا الاعتبار كان ظالمي انفسهم بمعنى
الحال وكانت الاضافة لفظية فيصح وقوعه حالا قوله قالوا اي الملائكة توبيخا
لهم في صنيع اقامة دينهم واعلائه وينبغي جعل الجواب موافقا للسؤال اذ نظامهم
لا يوافقه وكان مقتضى النظام كنا في كذا او لم نكن في شيء واما جعل توبيخا
وعبارة عن انكم لم تكونوا في شيء اذ لم تهاجروا الى رسول الله صار في مقابلته
وجوبا بانا كنا عاجزين عن الهجرة ولا تكليف الا بقدر الطاقة قوله لتركهم الواجب
اي للعصيان لا للكفر ولذا لم يتقيد قوله وماواهم جهنم بالتابيد قوله
وقالوا فيم كنتم حال من الملائكة باضمار قد او من ضميرها المفعول باضمار
قد ولهم قوله او الخبر قالوا والعائد محذوف قالوا الاول وقالوا الثاني
ولو جعل الخبر قالوا الثاني لم يحتج الى تقدير العائد فتدبر ولا تخبر وجعل الفا
في فاولئك للعطف واشار الى معنى التعقيب بقوله مستنتجة منها والالي

جعلها

جعلها فاء السببية قوله وفي الاية دليل على وجوب الهجرة من موضع لا يتمكن
الرجل فيه فيه نظر لان توبيخ الملائكة حين كانت الهجرة واجبة لا يدل على وجوب الهجرة
بعد نسخه ويمكن دفعه بان الهجرة كانت واجبة الى رسول الله ولا يمكن
اقامة هذا الواجب في مكة فوبخوا على عدم الهجرة الى ارض يمكن الهجرة
منه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلم منه انه لو كان ارض مانع اقامة
واجب يجب الهجرة عنها الى ما يمكن فيه تلك الاقامة نعم يشكل الاستدلال على
وجوب الهجرة الى ما هو اقوم فيه على ما ذكره الكشاف ولعله لا اشكال له
انقطعه قوله استوجبت قال المحقق التفتازاني اي طلبت له الوجوب ويروى
على بناء المفعول هذا قوله وكان رضيعا بينه ابراهيم لابنه فيمن لم يكن من
اولاد ابراهيم وجعل ضمير ابيه الى النبي يوجب نظرا في ضمير بنيه قوله استثناء
منقطع لعدم دخولهم في الموصول يعني الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم
اي بعدم الهجرة فانهم خرجوا من الموصول بتقييد الصلة بقوله ظالمي انفسهم
واراد بغيره مفعول توفاهم وبذلك تحقق انه لا يصح ان يكون مستثنى متصلا
منه كالمراد بالاشارة اليه اولئك اذ به ظهر عدم صحة كونه مستثنى متصلا
من هذه الجملة ولا يخفى ان ضمير الاشارة كضمير الموصول في الحاجة الى التعرض
سببا لدخول غيره وصدمها فلا وجه للتعرض في احدهما دون الاخر قوله وذكر
الولدان ان اريد به المماليك فظاهر يعني لا يتوجه اشكال في ذكر الاشكال المتوجه
على تقدير ان يراد الصبيان انما انه لا فائدة في ذكرها اي الرجال والنساء يتوهم
في شانهم الوعيد اذ لولا الضعف وعذرا لا اعتد الوجب عليهم الهجرة وليس
كذلك الصبيان والجواب عنه بيان فائدة سوى توهم توجه الوعيد واشتغل
ببيان الفائدة يشعر بان الاشكال الذي صدد ذلك وان انه توهم ذكره انهم
ممن يتوجه اليهم الوعيد لولا العجز كالرجال والنساء وذلك الوهم باطل وهو
الذي يفيده كلام الكشاف حيث اجاب بان لزوم العجز للولدان في غاية الظهور
فلا مجال لهذا التوهم ولم يبين فائدة للذكر بيحا فالولدان داخلون في
الرجال والنساء فلا وجه لذكرهم الا ان يقال ذكر فالمراد الاهتمام بهم وعلى
تقدير كون الولدان في قوة ذكر الاولياء وجه ذكره ظاهر وهو الفائدة الجليلة
فتامل قوله لا تعقل قوله صفة للمستضعفين اذ لا توقيت فيه في الكشاف وان كان

فيه حرف التعريف وكانه اسقطه لان اللام موصول لا حرف تعريف قال المحقق
التفتازاني كلامه يشعر بان اللام في المستضعفين حرف لا اسم موصول
على ما في الصفات التي يكون القصد بها الحدوث قوله وقرئ يدركه بالرفع على
انه خبر محذوف اي بناء على انه جزء من خبر محذوف اذ الجزء هو الجملة وذلك
الرفع رفع يستحقه الفعل المضارع المجرد عن الناصب والجازم لا رفع يستحقه
الجزء وينبغي ان يعلم انه على تقدير المبتدا يجب جعل من موصوله لان الشرط لا يكون
جملة اسمية ويكون يخرج ايضا مرفوعا وان كان تقدير المحقق التفتازاني يشعر
بانه تقدر شرطيه وقد وضح انه لا حاجة الى تقدير المبتدا اذ يصح عطفه على
يخرج والاول ان الرفع بناء على توهم رفع يخرج لان المقام من مظان الموصول
وللنان يجعل الرفع بحذفها فيطابق قراءة النصب نظيره فقالوا اماتنا
فقلنا لهو وعلى النصب فهو عطف على مقدر بحرج بتاويله بمن يتحقق منه الخروج
فادركه الموت وقول الشاعر تتمة من قوله سأترك منزلي لبني تميم والحق
بالحجاز فاستريحا اي يكون اللحوق فالاستراحة وعند الجمهور هذا مختص
بضرورة الشعر قوله والاية نزلت في جندب بن ضمرة في التيسير وقيل في ضمرة
ابن جندب وقيل جندع بن ضمرة الليثي وقيل ضمرة بن زنباع الخزاعي وقيل اكثم
ابن صيفي وقيل ضمضم بن عمرو الخزاعي وفيه انه لما بلغ اصحاب النبي موته في التنعيم
قالوا لو لحق بنا لاتم الله اجره فانزل الخ وفي الكشاف مع ذلك فقال المشركون
ما ادرك هذا ما طلب فنزلت والتنعيم موضع بمكة كذا في الصحاح قوله ونفي
الحرج فيه يدل على جوازه دون وجوبه ويدل على ان الاتمام افضل قوله
لقول عمر صلوة السفر ركعتان تام غير قصر على لسان نبيكم قال المحقق التفتازاني
لا يستقيم الا على القول بان المراد في الاية قصر الاحوال كالايماء وتخفيف التسبيحات
لا قصر الاجزاء وبانه ينافي الاية الا ان يؤول ذكر القصر في الاية بقصر الاحوال
كالايماء وتخفيف التسبيحات لا قصر الاجزاء ويدل انه ينافي للاية الا ان يؤول
ذكر القصر في الاية بقصر الاحوال وح لا يكون الاية في قصر الصلوة السفر بل
القصر ثبت بالسنة وفي حصر الصحة على القول المذكور نظر اذ يصح بما
اول القصر في الاية لا يقال يصح بتاويله دون تاويل الاية لانا نقول
المراد عدم صحة ظاهره قوله اول ما فرضت الصلوة فرضت ركعتين في

الكشاف فرضت ركعتين لا يخفى انه يجب ان يخص منه الصلوة الثلاثية
قوله فان صح فالاول يؤول بانه كالتام في الصحة والاجزاء ولا يبعد ان
يؤول بانه تام غير قصر في احواله في الطيبي ان قول عائشة في سنن النسائي
قوله والثاني لا ينفي جواز الزيادة اذ يمكن تاويله بانه اقرب الصلوة
في الاجزاء في السفر واوجبنا الزيادة في الحضر ثانيا وبل الحديث حفظا ظاهر الحد
الكتاب هو الصواب ثم يشكل جواز الاتمام في السفر بانه لا يعقل التخيير
بين الاخف والاثقل وبانه لو كان الاربع فرضه في السفر لما ادى بركعتين
ولو كان الاثنان لما جاز الزيادة عليه كما لا يجوز على ركعتي الفجر ويمكن دفع
الثاني بانه فلتكن الصلوة في السفر كالقراءة فان القليل والكثير كلاهما يجب
بالفرضية قوله من الصلوة صفة محذوف اي شيئا من الصلوة عند سيبويه
ومفعول تقصروا بزيادة من عند الاخفش يتبادر منه ان لا خلاف في جواز
زيادة من لا زيادة من في الاثبات حيث جوزه الاخفش دون سيبويه والاظهر
ان سيبويه يجعل من للتبعيض لان القصر لم يجعل يشرع الا في بعض الصلوات
وهي الرباعيات قوله ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا
لكم عدوا مبينا اي حيث قصرت صلوتكم لفتنتهم اذ لا عداوة فوق يتسببوا
لقصر صلوتكم وفيه من المبالغة على المواظبة على الصلوة ما لا يخفى قوله
تعلق بمفهومه من حصر صلوة الخوف الخ قال المحقق التفتازاني قيل هو ابو يوسف
ولم يجد ذلك في كتب الفقه والخلافيات قوله وكافة الفقهاء على انه تعالى
علم الرسول كيفيتها ليأتم بالائمة بعده كافة الفقهاء على ان الحكم متناول لجميع
الائمة اما ان التعليم يخص الرسول فلا لان اختصاص التعليم مبني على جعل الخطاب
خاصا به ولا اجماع عليه بل يجوز ان يكون الخطاب لكل امام في الخائفين والاولى
حذف قوله بعده لانه ليأتم بالائمة سواء كانوا بعده او في بعده منه قوله
اي المصلون حزما وقالوا المراد بالاسلحة حينئذ ما لا يشغلهم عن الصلوة
كالسيف والخنجر ونحوهما وعلى تقدير جعل الضمير للطائفة الاخرى فلا تقييد في
الاسلحة فلا يترجح احد التوجيهين بالظهور قوله فليكونوا اي غير المصلين
قال المحقق التفتازاني لا امتناع ان يكون الحارسون هم المصلين حال سجودهم
وفيه نظر لانه لا يلزم ان يكون الحراسة حال سجودهم فلتكن بعد الفراغ عن السجود

ولعل ان اظهار طايفة اخرى يدل على الحراسة وقت السجود الا ان يؤول باعتبار
وقت السجود ممتدا فاظهار طايفة اخرى تعارض به وهو مرجح ما يقرب فلا
يدل على ان القسمة للطايفة الاولى حقا قوله من ورائكم لا من قدامكم حايلين
بينكم وبين العدو ولان الحاقهم بالامام من ورائه احفظ لصلوة الامام من ان
يؤاخذ من بين يديه ولان الحارسين بوقوفهم خلف الامام مشبهون بصف الصلوة
ومن تشبه بقوم فهو منهم قوله جعل الحذر آلة يتحصن بها الغازي هذا اذا
يحمل الحذر على الحذر من العدو واما لو اريد الحذر من الخلل في الصلوة فوجه
الجمع المنع من اخذ الاسلحة على غاية تخل بالصلوة والوصية بان يتركوا بعض
اسلحة كان معهم حين الحراسة والله تعالى اعلم قوله وهو بيان ما لاجله
امروا باخذ السلاح وهو ان يامنوا من العدو وليغيظ الكافرون بخيبتهم
وعكس رجائهم حيث يتوقعون مغافصتهم من السلاح في وقت الصلوة
وعزيمتهم فيها فشرع الله لهم ما يحفظون به انفسهم عنهم فيهدم الله عليهم
ولله الحمد والمنة ولا يبعد ان يفهم العارف من هذا تمنى الشيطان ان ينال
من قلبه غرة في صلوته فيميل ميلة واحدة ويخرجه عن درجة العبودية قوله
وعيد للمؤمنين حمل العذاب المهين على جعلهم مغلوبين في معاملة المؤمنين
دون عذاب جهنم ليلايم الامر بالحذر الموهم لقوة جانبهم ويكون ذكره معه
لدفع ما توهمه ولا يبعد ان يراد العذاب المهين شرع صلوة الخوف فيكون ختم
الاية به مناسبة شديدة قوله اذا اديتم هذا تفسير على طبق مذهب ابي حنيفة
من انه لا يصلي حال المحاربة بحمل فاذكروا على هذا ومعنا الذكر وقوله او فاذا
اردتم تفسير على وجه يطابق مذهب الشافعي من انه يجب الصلوة حال المحاربة
حفظا للوقت واما انه هل يقضي بعد الاطمينان فلا لا قيل انه لا اقتضا على ما
في المخروج قوله فاقيموا الصلاة محمول على اقامة جنس الصلوة بعد زوال الخوف
على التعديل وحفظ الاركان واما على القول بانه بعد الاطمينان يقضي الصلوة
محمولة على هذه الصلوة التي اديت في حال المحاربة قوله الزام لهم وتعريض
على التواني في قول تقريرهم على المحاربة بان لا يطمعوا من الامر بالجد في الطلب ان
الظفر لهم بل لا يهنوا في الطلب مع توقع الالم بان المهم يشركم فان
لهذا الالم لذات بدنية فلا الم الا من مرمد به هذا اذا حمل الرجا على الطمع

انما لو حمل على الخوف فمعناه ان الالم لا ينبغي ان يمنعكم لان لكم خوفا من الله يبعث
ان يحترز عنه فوق الاحتراز عن الالم وليس لهم خوف يلجيهم الى الالم وهم
يتجلدون الالم لاعلاء دينهم الباطل فالكم والوهن قوله نزلت في طعمة
يروى بفتح الطاء وكسرها كذا في شرح العلامة التفتازاني وقيده القاموس
بالفتح وقال هو صحابي وفي القاموس بنو ظفر محركة بطن من الانصار وجعل
الدقيق ينتثر بمعنى شرع الدقيق ينتثر قوله فاساءلوا ان يجادلوا عن صاحبهم
اي يجادل قوم اليهود دافعا عن صاحبهم فقالوا ان لم يفعل هلك وافتضح
وكونهم قالوا ان اليهود اتفقوا على شهادة الزور والتمسوا ان يرفع عنه شهادة
لانهم ذكروا له سرقته وطلبوا ان يحكم له على اليهود لانه صلى الله عليه وسلم
اجل من ان يتمكن احد من هذا الطمع منه وان يهم به وزجر غيره من الاصحاب لا يليق
نعم بمثل هذا قوله لما عرفك واوحى به اليك فيكون من الرؤية بمعنى العلم لينصرف
الى مفعول ثالث ولم يمكن كونه من الرؤية بمعنى الابصار لظهور انتفائه ولا من الرؤية
بمعنى الابصار وجعل كناية عن كمال المعرفة ويمكن جعله من الاراءة بمعنى العلم
مفعوليه الثاني والثالث اي بما اعلمك الله حقا وهو وان كان محتاجا الى مزيد
لكنه غني عن ارتكاب التجوز وفيه دليل على انه لم يكن له صلى الله عليه وسلم العمل
بالظن كالمجتهد والظن له كالتقليد للمجتهد وعطف لا يكن على ما قبله مشكل لحمله تقدير
لئلا اي قلنا او لا يكن او يجعله معطوفا على الكتاب منزلا واشار الى ان قوله للخائنين
ليس صلة خصيما بتفسير اللام بالتعليل وتقدير للبرآء بعد خصيما قال العلامة التفتازاني
يروى البراء بالضم كالسؤال لانه عبارة عن اليهودي وهو بمعنى البرئ لكن الاصح الفتح
على ان المراد به الجمع فالابراء لا يثنى ولا يجمع لكونه في الاصل مصدرا وذلك المقابل
الخائنين ويجوز ان يحمل كرما انتهى قوله مبالغا في الخيانة مصرا عليها فيه اشارة الى ان
لا يختانهم قوله وهو احق ان يستحيى ويخاف منه اشارة الى ان المراد من الاستخفاء
من الله الاستحياء منه وعنه بالاستخفاء المشاكلة والا فلا معنى للذم على عدم
الاستخفاء عنه لانه مستحيل قوله محاجا يحاج عن عذابه قال المحقق التفتازاني
لا ان من وكل الامر اليه يحافظ عليه ويحامي وامر في مثل هذه المواضع منها اذا
وقع بعدها اسم استفهام مثل امن يكون ام ماذا كنتم اهم كيف يمتنع كونه بمعنى بل لا
متصلة ولا منقطعة ويجوز الحمل على احدهما بتاويل انتهى قوله يسوء به غيره

بتزيينه وقوعه في مقابلة وتظليم نفسه وتفسيره بما دون الشرك ايضا لمقابلته
بالظلم الذي وصف الله تعالى الشرك به حيث قال ان الشرك لظلم عظيم وتفسيره بالصغيرة
لان الاثم شاع استعماله في الصغيرة والزلة قوله وفيه حث لطعمة وقومه
اوله ولامثاله على طريق تفسيره ضمير يختانون ولقد احسن حيث لم يقل لطعمة وقومه
كما في الكشاف وتخويف لمن لم يستغفر ولم يتجنب المفهوم من قوله يجد ان من لم
يستغفر حرم من رحمته وابتلي بغضبه ولهذا رجع قومه المستغفرون وابتلي طعمه
بما ابتلي قوله صغيرة او ما لا عمد فيه لان الصغيرة اشبه بالخطيئة والاثم انسب
بالكبيرة لانه من الوثم الذي هو الكسر كانه يكسر الاعمال بالاحباط قوله وحد
الضمير لمكان او وقد لم يجعل الضمير للاثم وكانه لما دفعه بقوله بسببه في البري
الخ يعني المراد بالاثم ما يتعلق به من قبيل البهتان فلا يشكل ان كلا من الخطيئة يجمعهما
ولا يحتمل الا لم يبق الرمي به شاملا لاحتمال البهتان وقلة الريب باعتبار الوصف
بالمبين يعني احتمل بهتانا ظاهرا لا يمكنه ان يخفي من امره او وعيد بانه سيبتلي بالبهتان
جزاء لفعله مثله وللعلامة التفتازاني توجيها اخر وهو ان الترتب باعتبار
تغاير المفهوم اي التغاير والحاصل من التعظيم المستفاد من التنكير او من قبيل مراد ذلك
الخيمان فقد ادركنا المرمي قوله من بني ظفر بيان لمن العموم الا انه للذين
يختانون انفسهم ان يضلوك عن القضاء بالحق الاولى ان يضلوك في القضاء ليشمل
الاضلال عن القضاء بالحق والادخال في القصاص البري بغير الحق قوله وليس
القصد فيه الي نفي همّ بل الي نفي تاثيره فيه وطريق القصد انه نزل وجود الهم
منزلة العدم لعدم تاثيره وكان مقتضى الظاهر وما اضلوا الا انفسهم وذكر
المضارع حكاية للحال والظاهر ان قوله وانزل الله جملة حالية بتقدير وقد
متعلق بنفي الاضلال ونفي الضرر على سبيل التنازع قوله اذ لا فضل اعظم من
النبوة الاولى من الرسالة وبعد نبوة الاوصي بان يكون الفضل العظيم عليه
دخوله في زمرة الرسل بل ما لا يحيط به الفهم والبيان قوله فقوله الا متعلق
بتفسير النجوى بالتناجي واما على تفسيره بالمتناجين فلا خفاء في الاستثناء فان قلت
الاستثنا مشكل لانه مثل جاء في كثير من الرجال الا زيدا فانه لا يصح الا في الاستثنا
المتصل لعدم الجزم بدخول زيد في الكثير ولا المنقطع لعدم الجزم بخروجه عنهم قلت
المراد لا خير من نجوى واحد منهم الا نجوى من امر بصدقة او معروف فانه في كثير

من نجواه خبر لكن يشكل في جعل النجوى بمعنى المتناجين اذ لا معنى لان يقال
لا خير في كثير من متناجيهم الا احد منهم الا من امر بصدقة او معروف والاولى ان يجعل
متعلقا بما اضيف اليه النجوى بالاستثنا او البدل وان قال المحقق التفتازاني انه
لا معنى له فتامل قوله بني الكلام على الامر الخ لا يخفى انه تكلف وربما يقال ذلك
اشارة الي الامر ولا فرق بين من يفعل الامر وبين من يامر وعلى هذا ايضا لا بد من
نكتة في اختيار يفعل ذلك على من امر مع اختصاره وكان النكتة الاشارة الى
ان الاجر العظيم لانه فعل لابتغاء المرضاة لا بخصوص الامر والاوجه الخالص
عن شائبة التكلف ان الاية للنهي عن سماع نجواهم والاعراض عند الاستماع
هذا النجوى فانه خبر وكونه خيرا انما يظهر ببيان نفع الماموربه ولا ببيان نفع الا
لان المراد للخير الواصل الى السامع لا الى الامر قوله من بعد ما تبين له الهدى
ظهر له الحق بالوقوف على المعجزات الاظهر ان المراد بالهدى ما حكم به الرسول
وفيه اشارة الي ان من وقع في مخالفة الرسول لعدم ظهور ما حكم به عليه كالمجتهد
المخطي او من لم يبلغه السنة فهو خارج عن هذا الوعيد قوله وساءت مصيرا جهنم
اشارة الي ان ضمير ساءت الي جهنم والمخصوص بالذم المحذوف جهنم ولو جعل الضمير
الي التولية وتكون هي المخصوص لم يبعد قوله واذا كان اتباع غير سبيلهم محرما
كان اتباع سبيلهم واجبا لان ترك اتباع سبيلهم الخ وذلك لان الانسان لا
محالة سالك سبيل بعض المسلمين لا اثم عليه فهو مخالفة عملا فاذا لم يسلك
سبيل المؤمنين فقد سلك غير سبيلهم وتخصيصه بمخالفة الاجماع لان مخالفة بعض
المسلمين لا اثم عليه فهو مخالفة عملا حصر على ما علم من القيود في كتب الاصول
بقي ان الوعيد اذا كان على مخالفة الاجماع فالظاهر ولا تتبع سبيل المؤمنين فلم
عدل عنه ويمكن ان يقال فيه اشارة الى ان عدم اتباع سبيلهم اعراض عن الخير
ووضع في الشر ولا يقتصر على فوت الخير قوله كرره للتاكيد بعينه ذكره مع سبقه
حيث قال ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله
فقد افترى اثما عظيما اما للتاكيد مبالغة في التحذير عن الكفر وعن الياس
عن الغفران وما دونه اولان قصة طعمة دعت الى تكرره لانها وانما المجي شيخ كبير
قوله واني لنا ادم جملة حالية ويحتمل العطف على اني لم اشرك واستحسنه المحقق
التفتازاني بانه توهم العطف على في علم الله اقول ويحتمل العطف على اني شيخ

منهك ولا توهم فيه قوله تعالى ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا
من الحق هذه الجملة بمنزلة التعليل لعدم غفران الشرك فلا يسب ان يجعل
حالا وذلك ان تفسير البعيد بالبعيد عن الغفران والبعيد عن الوقوع لما فيه
من كمال المخالفة للفطرة قوله تعالى ان يدعون الا اناثا المراد دعوة بعض
المشركين فان بعضا منهم يدعون غيرها كعيسى وعزيرا قوله وما ذكران تبين
فانثى شديد اللزوم ليس له ضرورس هذا الفرق وما ذكر استغنيا مما كان يسمى بحمله
لشبهه بحلقة الثدي قوله اولانها كانت جمادات والجمادات تؤنث في القاموس
الاناث ككتاب جمع انثى والموات كالحجر والشجر هذا والمفهوم منه انه حينئذ ليس
جمع انثى وليس الاطلاق لتنزيلها منزلة الاناث بل هو اطلاق لغوي اصلي قوله
ولعله تعالى ذكرها بهذا الاسم تنبيها على انهم الخ اي توبيخا بانهم يعبدون ما
يانفون عنه ويقتلونه لكمال دناءته في اعتقادهم مع علاقة الولادة وفي اطلاق
الاناث لكونهم جمادات كمال التوبيخ بانهم يعبدون الجماد الذي هو ادنى من الحيوان
البهيم ولم يذكر نكتة للذكر باسم الاناث باعتبار تانيث اسمائها ويمكن ان يجعل
النكتة انهم لا يعبدون الا اسماء كقوله وما تعبدون الا اسماء سميتموها قوله
لقولهم الملائكة بنات الله كانهم اعتقدوا الملائكة بنات الله لاختفائهم لان
الاختفاء شان البنات قوله وهو جمع انثى كرباب وربى الربى كحبلى الشاة
اذا ولدت مات ولدها ايضا والحديثة النتاج والاحسان والنعمة والحاجة
والعقدة المحكمة والجميع رباب بالضم نادر كذا في القاموس وفيه جمع انثى
اناث ككتاب ففي قوله كرباب وزنى نظر قوله وان تعبدون في التيسير
الدعاء العبادة لان من عبد شيئا دعاه لحوائجه ومصالحه فهذا وفيه
رد عليهم دعواهم ان الاوثان شفعاؤنا عند الله نعبد الله بعبادتهم
وكان الاولى تفسير الدعاء فيما تقدم قوله والمريد الذي لا يعلق بخير واصل
التركيب للملابسة اي العلامة ان الملسا لا يعلق بشيء وقيل اطلق عليه المريد
لظهور شره كظهور ذقن الامرد وظهور عيدان الشجرة المرداء قوله اي شيطانا
مريدا جامعا بين لعنة الله وهذا القول الدال على فرط عداوته للناس ففيه
توبيخ على عبادتهم عدوهم الذي عداوته مفرط وقال الكشاف اي جامعا بين
لعنة الله وهذا القول الشنيع هذا ووجه التوبيخ حينئذ انه لم يتأت ترمى اللعنة

وقال لعبدالله اللعنة مثل هذا القول فهو في كمال البعد عن الله تعالى ولو جعل
وقال لعنه الله لاتخذن الخ قد يكون ادخل في التوبيخ ان يفيد انه لعن لاجل هذا القول
ولاجل انه عدو الناس فيفيد انهم يعبدون من الله من لعنه لاجل عداوتهم
معهم وكما يكن جعل الوصف بالمعنيين الاخرين نعتا بالجمع بينهما يكون النعت
بالاوصاف الثلثة وصفا بالجمع بينهما وكانه نزه عنه الى تخصيص الاخرين بعطف
احدهما على الاخر فهو اشارة الى النكتة وكانه نزه العطف لكن جعلها ادلة ثلثه
بلا يريد ان يعتبر كل مستقلا ولا يلتفت الى قصد الجمع قوله لتلتة او جيد بل ارجعه
اوجيد انها انه اقسم ليضلنهم وعين ما هو فيه في مقام التزام الاضلال
قوله اي نصيبا مقدرا في المحسن من كل الف تسعماية وتسع وتسعين الى النار
وواحد لله هذا فقوله تعالى من عبادك حال من نصيبا مفروضا قدم عليه
عبارة عما كانت العرب تفعل بالبحاير والسوايب البحر الشق وشق الاذن
ومنه البحيرة ولها تفاسير ذكرها في القاموس ان السائبة تشق اذنها بل فيه
انها تترك ولا تركب لما ادرك نتاج نتاجه او لانها ولدت عشرة ابطن كلهن
اناث او لقدوم الرجل من سفر بعيد او لانه يجيء ابنه من مشقه او حرب وكان
ينزع من ظهرها فقارة او عظما وكانت لا تمنع عن ماء ولا كلاء ولا تركب
وليس في الصحاح ايضا الاشتقاق من البحيرة قوله والاشارة الى تحريم كل ما احل
الظاهر انه تكرار الاشارة اذ الاشارة الى الكل كانت في قوله لاضلنهم والاشارة
هنا لا يقتضي على تحريم الحلال بل يتناول تحليل الحرام قوله ويندرج فيها ما
قيل اي كل ما قيل في تفسير تغيير خلق الله وكل واحد مما ذكره تفسير لمفسر
من المفسرين والحامي الذي طال مكثه عندهم فاذا انتج ولده وولد ولده حمي ولا يركب
ظهره ولا يجز وبره ولا يمنع من مرعى والوشم غرز الجلد بابرة ونحوها وحشوه
بكحل ونحوه والوشر تحديد المرأة اسنانها وترقيقها تشبيها بالشواب واللواط
العمل بالرجال ما يعمل بالنساء والسحق محاكاة النساء بالنساء والمراد بجود البلد
ظهور النساء في زي الرجال وعكسه والظاهران مقال الحسن والجمل الادبع حكاية
قول الشيطان وحمله على ما اتاه ضلالا لا يصار اليه الا بصارف وكان الصارف
انه لم يكن حين الشيطان هذا الكلام اللغة العربية فجعله حكاية قوله ايضا
يحتاج الى تكلف الحمل على انه قال ما يفيد هذا المعنى فلا يترجح على الحمل على الاتيان

فعلا والله اعلم قوله بايثار ما يدعونه اليه الخ هذا معنى اتخاذ وليا من دون الله
وانما من اتخذه وليا صار متجاوزا في هذا الاتخاذ عن ولاية الله بان يخالفه ويعرض
عما يوسوسه فقد ربح ربحا مبينا لانه مجاوز بمخالفته ما لا يعدو ولا يحصى من حقوق
الله الا ولك فيه ولاية لو عرفتها وللنفي وجود منفعة لو طلبتها فاعرف تقييد
الولاية بكونها من دون الله قوله اذ ضيع رأس ماله بل اذا بكى نفسه بانتظار
انجاز وعده وحصول الاماني الباطلة وهو عذاب عظيم قوله وهذا الوعد
اما بالخواطر الفاسدة او بلسان اوليائه وما هو بلسان اوليائه ينتهي الى الخواطر
الفاسدة ويحتمل ان يتصور بصورة انسان ويلقي الغرور قوله وان جعل مصدرا
فلا يعمل ايضا فيما قبله اجاز الرضي عمله في الظرف المتقدم واستحسنه المتأخرون
قوله ويجوز ان ينتصب الموصول هذا احتمال مرجوح لا يكاد يحتمله النظم البليغ
كيف وقرينة خلاف الرفع معدومة بل قرينة الرفع منصوبة وهو عطف الجملة
الاسمية وحقا اذا كان موكدا لغيره بمعنى المطابق لما في نفس الامر واذا كان حالا
عن المصدر بمعنى كون الوعد مما يوفى به لا محالة اذ الوعد انشاء لا تجري فيه المطابقة
واللامطابقة قوله جملة موكدة بليغة اي بليغة في التأكيد وقال صاحب الكشاف
تأكيد ثالث بليغ ويتجه عليه ان تكون الجملة موكدة مقتضي للفصل الا ان يقال
انها جملة معترضة بالواو وفائدتها التأكيد ويقال هو معطوف على محذوف اي
صدقه الله ومن اصدق من الله قيلا اي صدق ولا اصدق منه وذلك ان يجعلها معمولا
لقول محذوف اي وقائلين من اصدق من الله قيلا فيكون عطفا على خالدين
والاقرب من الكل انها جملة موكدة لكونها معطوفة على جملة موكدة قبلها
قوله ترغيبا للعباد في تحصيله بل اظهار لكمال رضائه منهم حيث لا يوعد ولا يوكد
ذلك التأكيد الا منع ذلك الرضا وذلك هو الفوز العظيم وبمثله فليعمل العاملون
قوله اي ليس ما وعد الله من الثواب ينال بامانيكم نبه على ان الباء ليس زيدا في
خبر ليس كما قال الشارح اقول لو جعل الباء زائدة لكان صحيحا اي ليس الموعود
او ما لاجله الموعود امانيكم بل الهوى وما يتبعه امانيكم وانما يعطى ذلك لمن
تكون امانيه مجموع محمد ذلك ونبه على ان الخطاب للمسلمين بقوله انها المسلمون
وايده بقوله روي ان المسلمين الخ ونبه بقوله اي ليس ما وعد الله على ان الضمير
للموعود وزعم المحقق التفتازاني ان بانه للوعد بمعنى الموعود بطريق الاستخدام وذلك

ان يجعله للموعود الذي تضمنه عامل وعد الله ويجعله لادخال الجنة او لجعل
الصالح وهو يقتضي الايمان اذ لا يكون بدونه بخلاف العكس وما وقر في القلب
من الوقار وافتخار المسلمين على اهل الكتاب لعله كان بترجيحهم على اوائل اهل
الكتاب والا فاهل زماننا كفار لا اعتداد بهم في مقام الافتخار واما في المشركين
ما ذكره مما وقع في مواضع من القرآن والاظهر انه ينصرف الى امانيهم من قوله نعدهم
ويمنيهم قوله ولا يجد لنفسه اذا جاوز موالاة الله الخ اما اذا لم يجاوزها يجد
وليا ونصيرا حيث يوفقه للتوبة ويتوب عليه بالرحمة قوله فان كل احد لا يتمكن
من كلها وليس مكلفا بها ثم المكلف به لا يعمل على الاستمرار كلها بل بعضها
قوله او من الصالحات ورجحه على الاول وقوع الحال بجنس الصالحات لكن قال
المحقق التفتازاني هو ليس ببعيد من جهة المعنى وهو محق والاظهر تقديره كائنا
لا كائنة لان حال من شيأ منها وفي تبيين العامل بالذكر والانثى توبيخ للمشركين
في اهلاكهم اناثهم وجعلهن محرومات عن الميراث وتذكيره وهو مؤنث لتغليب الذكر
على الانثى وتقييد العمل الصالح بحال الايمان وان لا عمل صالحا بدون الايمان من
لنفع وهم ان العمل الصالح ينفع للكافر وحينئذ قرن بذكر العمل السوء المضر الكافر والمؤ
ولا يجعل المؤمن مختصا في المؤمن الخاتمة كما هو مذهب الشافعي المطلبي لم يكن بينه
في فائدة الحال وتفسير قوله لا اعتداد به دونه فيه لا اعتداد بالعمل الصالح
دون الايمان في الثواب وقوله واذا لم ينتقص اشارة الى وجه تخصيص
الثواب بالوصف بعدم التنقيص وعدم وصف العقاب بعدم الزيادة مع تحصيله
انه بذكره هنا يعلم بطريق الاولى حال العقاب لان الاذى في زيادة العقاب
اشد من نقص شيء من الثواب لمن هو في غاية الغنى كثرة النعم فاذا لم يرض ارحم
الراحمين بهذا فكيف يرضى بالاشد وهذا التوجيه وان كان لا يوافق تفسير
الكشاف لكنه احرى بالقبول فحملنا عليه اجمالا لما في هذا التفسير فلا تعقيبا
بالنسبة الى النقلة من كلام الكشاف وللاختصار وجهان اخران في الكشاف
ما اقتصر على اخر ما ذكره ولقد احسن في الاقتصار ولنا وجه اخر نرجو ان يكون
اقرب من الاعتبار واحرى بالاختيار وهو ان مقام تهديد الكافر للتنفير عن
الشرك باي عنوان يذكر فيه انه لا يزاد في عقابه ومقام ترغيب المؤمن بالعمل
الصالح والمواظبة على انقياد امر الله بطلب ان يذكر عدم نقص اجره فجعل

السكوت عنه لاقتضاء المقام مقصودا بالافادة صفوة من هؤلاء الاعلام
وانما اعلم وهو ولي الالهام قوله اخلص نفسه لله تعبد به على ان الوجه عبر به
عن النفس كله وهو من الابعاض التي يعبر بها عن الكل ولك ان تجعل اخلاص الوجه
عبارة عن اخلاص التوجه لانه يكون غالبا بالاقبال بالوجه قوله وفي ذلك تنبيه
على ان ذلك منتهى ما تبلغه القوى البشرية ولا عمل فوق ذلك النوع وان كان فيه
مراتب لا تتناهى وانما كان المنتهى ذلك لان القوى الجسمانية لا تفي ان تصرف
بتمامها الى العبادة قوله مما يلاحظ سائر الاديان فيه توبيخ لليهود حيث لا يميلون
عن دينهم المنسوخ قوله اي اصطفاه وخصصه بكرامة تشبه كرامة الخليل
عند خليله يريد ان الخلة استعارة تمثيلية ان الله منزه عن الخلة قوله
وتنصيصا على انه الممدوح فان في ايقاع الفعل على صريح الاسم مزيد اهتمام
ليس في ايقاعه على الضمير على ما بين في محله او احترز عن توهم رجوع الضمير الى
الملة بتاويل الدين قوله والجملة استيناف جيء بها للترغيب جعله استينافا
بتقدير سؤال كانه قيل لم رجح دين من اتبع ملة ابراهيم حنيفا فاجيب بها لكن
الاستيناف بالواو لم يعهد كما عهد للاعتراض وجعله الكشاف معترضة وكانه
لم يرض بكون المعترضة غير واقع في اثناء كلام او بين كلامين متصلين ولم
يرض بجعل قوله ولله ما في السموات وما في الارض متصلا بذكر العمال كما يشعر
كلامه فيما بعد ولا يبعد ان يجعل المراد بالاستيناف ما يقابل العطف فيرتفع
الخلاف بينه وبين الكشاف في تعيين كونها معترضة انها لا تصلح للعطف على
جملة قبلها وبيان لا يصلح للعطف الا على من احسن دينا ممن اسلم وجهه لله لعدم
الجامع بينهما ولا على الصلة لعدم شمولها وفيه انه فليكن عطفا على حنيفا
او فليكن الواو للحال بتقدير قد وفائدة الترغيب تاكيد وجوب اتباع
ملته يحصل منه كما يحصل من المعترضة وان انكره المحقق التفتازاني في اللازمة
كالعربية الخط والليته كالمحة في القاموس ما بطريق مكة حفره سليمان عليه
السلام وقال المحقق التفتازاني في موضع بقرب الطائف ومما روي عن العقبة
يدل على انه ماخوذ من الخلل حيث سمى الله خليلا في مقام سد خلل الخبط ويمكن
ان يكون اشتقاق الخليل من الخلل لانه يختار نفسه لعلاج سد الخلل لكن ما ذكره
في جعل ابراهيم خليل الله انسب ولوجه تسمية ابراهيم خليلا وجوه اخر كثيرة

بعضها في التيسير وبعضها في الاتقان قوله اذ سبب نزوله ان عيينة بن
حصن اتى النبي صلى الله عليه فقال اخبرنا انك تعطي الابنة النصف الخ
اي اخبرنا عن سبب ذلك يدل عليه جوابه عليه السلام كذلك امرت قوله
يتبين لكم حكمه لم يرد ان مفعول يفتيكم الله محذوف وضمير الخطاب مفعول
بنزع الخافض بل ذكر حاصل المعنى اذ الافتاء بيان المبهم للمستفتي على ان المفعول
جزء معنى الفعل وهو مناسب للمستفتي وقوله تعالى يفتيكم مع سبق ايات الميراث
اما لحكاية الحال او لعدم كون الانزال على ترتيب الكتاب قوله فيكون الافتاء مسندا
الى الله والى ما في القرآن من قوله يوصيكم ونحوه الخ يعني وان خفتم ان لا
تقسطوا في اليتامى والمراد باعتبارين مختلفين اعتبار الحقيقة والمجاز فان
اسناد الافتاء الى ما يتلى اسناد الى السبب وهو بهذا الاعتبار للحقيقة نظر
اغناني زيد وعطاؤه لا ان الله لذكر ما يتلى عليه لانه لا يليق ان يقصد ولذا
لم يمثل باغناني زيد عطاؤه وقال المحقق التفتازاني التنظير باعتبار ان المسند
اليه للحقيقة المعطوف عليه باعتبار المعطوف فلان المعطوف عليه مجرد التوطية
هذا قوله او استيناف معترض اراد بالاستيناف ابتداء الكلام فلا ينافي
كونه معترضا وكونه لتعظيم المتلو اما بمعنى تعظيم المتلو مطلقا او المتلو في هذه
القصة بناء على ان ما يتلى يحتمل العموم والخصوص ولا يتوقف التعظيم على جعل
الكتاب عبارة عن اللوح المحفوظ على خلاف المتبادر بل يحصل بجعله معهودا
اشارة الى ما سبق من قوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الاية والاحسن
ان يجعل وما يتلى عليكم في الكتاب خبر مبتدا محذوف اي هو ما يتلى عليكم اي
المنبه قوله ويجوز ان ينصب على معنى ويبين لكم فيكون من قبيل علفتها تبنا
وماء اي وسقيتها ماء قوله او يخفض على القسم كانه قيل واقسم بما يتلى
عليكم وفيه ايضا تعظيم ما يتلى عليكم قال المحقق التفتازاني المناسب اقسم بدون
الواو وهو ظاهر وههنا دقيقة وهو انه لم يقل في بيان التقدير اقسم وما يتلى
عليكم لان الواو لا تجتمع مع المتعلق في الذكر بل يجب حذف متعلقه قوله ولا
يجوز عطفه على المجرور في فيهن لاختلاله لفظا ومعنى قال المحقق التفتازاني في
حيث عطف على الضمير المجرور ومعنا ان المعنى يفتيكم في حق ما يتلى عليكم وهو غير
داخل في الاستفتاء هذا ولو جعل مفعولا لا يدفع الاختلال اللفظي والاختلال

العنوي وجه اخر وهو ان في قوله فيهن بمعنى في حقهن ويصير في المعطوف
بيان محل الافتا قوله صلة يتلى ان عطفنا الموصول على ما قبله يجوز على هذا
ايضا ان يكون بدلا من فيهن صرح به الكشاف الا ان يقال تركه لضعفه قال
المحقق التفتازاني فيه الفصل بين البدل والمبدل منه وان لم يكن بذكر الاجنبي
وقوله والا فبدل من فيهن اي لا غير كما صرح به الكشاف وفيه بحث لانه
يجوز ان يكون صلة يتلى على تقدير نصب ما يتلى وعلى تقدير جره ايضا تفصيلا
لبيان ما يتلى في يتامى النساء وكون في للسبب مما صرح به كتب النحو ومثل له
بقوله عليه السلام عذبت امراة في هرة اي لاجلها قوله وليس فيه دليل على جواز
تزويج اليتيمة حتى يلزم منه جواز تزويج غير الاب والجد الصغيرة وتزويجهما
اياها ثيبا كما هو مذهب ابي حنيفة قوله هذا اذا جعلت في يتامى صلة لاحدهما
فان جعلته بدلا فالوجه نصبهما عطفا على موضع فيهن هذا اذا عطف على الاصل
اما اذا عطف على التابع فعلى موضع في يتامى النساء وذلك لان البدل مجموع
في يتامى النساء بدلا عن مجموع فيهن فالعطف على جزء البدل لا يجعله بدلا وفيه
بحث لان جعل في يتامى النساء بدلا عن فيهن في الحقيقة يؤول الى ابدال المجرور
من المجرور بتكرير العامل في البدل لان البدل معرب باعراب سابقه ولا اعراب
لمجموع الجار والمجرور وما اشتهر ان الجار والمجرور محل النصب مسامحة معناه
ان المجرور في محل النصب فمن كلام الكشاف انه ما عطف على المجرور من غير تفصيل
وللمحقق التفتازاني هنا كلام لمرام فتحصيله قوله يرغبون فيهن ان كن جميلات
وياكلون مالهن والا كانوا يرغبون في نكاحهن ان كن جميلات صالحات
للنكاح والا كانوا يعضلونهن طمعا في ميراثهن فاذا هم كما يعضلون عن الجميلة
يعضلون الخادم الجميلات قوله ويجوز ان ينصب وان يقوموا الاولى ان يقيموا هذا
على مذهب من يجعل ان مع صلته بعد حذف حرف الجر عنه منصوبا اما من جعله مجرورا
فلا يجوز كونه منصوبا مع تقديره اذ مركم كما نصبا مر آنك الجزاء بالخبر قوله وهي
خطاب للائمة الضمير راجع الى الخطاب كلها من قوله يفتيكم الى هنا قوله وعد لمن
آثر الخير واشارة الى انه لا حاجة الى فشاية المنفي الى الرياء قوله توقعت منه
قال المحقق التفتازاني ان استعمال الخوف في معنى التوقع شايع في كلام العرب ولا يخفى انه
يصح حمل الخوف على معناه المشهور لان توقع المكروه يوجب الخوف قوله وارادة فاعل

فعل يفسره الظاهر بتفسير المذكور لانه المذكور في مقابلة المحذوف هذا هو المتفق
بين نحاة البصرة ونحن نقول والله اعلم اذا كان الواقع بعد ان ذكره فيصح ان يجعل فعل
المذكور مفسرة وتقديره كان لان حذف كان بعد حرف الشرط مطرد فالتقدير هنا ان
كانت امراة خافت من بعلها نشوزا فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا وفي قوله تعالى
وان احد من المشركين استجارك فاجره وان كان احد من المشركين استجارك فاجره قوله ان
يصلحا اشارة الى ان اصل يصالحا جيء بالعناد وانما اشير بقوله لا جناح الى ان
ما يتوهم من الاثم في ما تهب له المراة ليس بمحقق وجه التوهم انه كالرشوة والرابي
والمرتشي ملعونان فلذا نفي الجناح عنهما ويستفاد منه انه لو خاف الرجل نشوز المراة
ايضا لا جناح عليهما في الاصلاح ويحتمل ان يجعل مبنى الحكم بحث قوله والصلح خير
وفي قوله بينهما اشارة الى ان الاحسن ان يكون التصالح من غير توسط خلية فانه لما لا يطلع
الغير على ما بينهما مما يعاب وانتصاب صلحا على المفعول به مبني على ارادة ان يوقعا بينهما
صلحا صالحا خاليا عن الفساد ويصح على المصدر انما يتم لو جاء الصلح بمعنى الاصلاح
الا ان يقال يكفي في جعله مصدرا ان يكون الصلح فرعا للاصلاح قوله بل ربما زاد من المنفور
قال المحقق التفتازاني اي الحزازة بمعنى الصدر او المعنى لا على وجه التفضيل هذا القول
ولا مانع لكونها على وجه التفضيل اي من جملة ما هو خير من غيره قوله ولذلك اغتفر عدم
تجانسهما يعني اغتفر عدم مناسبتهما مع انه لا بد في الوصل من التناسب لان الواو اعتراضية
لا عاطفة وللآن تجعلها عاطفة مكتفيا بالتناسب في الغرض كما يظهر من بيانه ولعل
الانسب ان تجعل الجملة حالية شعرية بوجه كون الصلح خيرا وهوان الخصومة من مقتضيات
شح النفس ومخالفة النفس خير قوله اقام كونه عالما باعمال الجزاء الاولى جعل كونه
عالما بالعمل كناية عن الجزاء لان الكريم العالم بالجزاء لا يفوته الجزاء قوله لان العدل ان يقع
ميل البتة لا في المحبة ولا في المخالطة والمراعاة وذلك في المحبة والمخالطة التي هي فرع
شعبه فلاد اختصاص له لا يملك الزوج في المحبة كما ذكره الكشاف لا حاجة الى ان يجعل
نفي الاستطاعة في تسوية القسم مبالغة في الصعوبة كما ذكره في قوله ولن تستطيعوا
ان تعدلوا بين النساء اشارة الى ان اسقاط العدل عنهم لعدم استطاعتهم وفيه
مبالغة في وجوب المستطاع وعدم جواز تركه شيء منه وقوله عليه السلام فلا تؤاخذني
فيما تملك ولا املك يشير الى ان الزيادة في المحبة ليس من عنده بل هي من عندك
فاذا جعلت محبة التعطف اكثر فلا تواخذني به قوله والكتاب للجنس ولم يحمل

الكتاب على التورية مع ان الكتاب معرفا باللام علم له لان عموم الوصية الخ في الا
بالاخلاص وحمله على التورية مع ان الكتاب ايضا مساغ لان اليهود اشد خصوم
الاسلام ومعهم اكثر مخاطبات الكلام والطلب لذكرهم واياكم في هذا المقام
وقوله بان اتقوا الله اشارة الى احتمال ان مصدرية فالمعنى بالتقوى المطلوب
وفيه ايضا مزيد تاكيد في التقوى وقوله على ارادة القول اي وقلنا لهم اشا
الى ان وان تكفروا معطوف على وصينا لا على اتقوا على ما في الكشاف لان ان المصدرية
لا تدخل الجملة الشرطية ومضمون هذه الشرطية لا يقبل الوصية ولا يصح عطف
الاخبار على الانشا قوله ثم قرر ذلك بقوله وكان الله غنيا حميدا الاظهر ان يحمل
قوله فان لله ما في السموات وما في الارض تهديدا على الكفر بينا انه قادر على عقوبتكم
بما شاء ولا منجي من عقوبته فان جميع ما في السموات والارض له وقوله وكان
الله غنيا حميدا اشارة الى انه لا يتضرر بكفرهم وانهم يستضرون بكفران النعم لان الغني
الحميد من يصل منافع غناه الى المحتاجين هو غنيا منعم عليهم لا محالة بانواع
النعم فكفرهم كفران النعم قوله راجع الى قوله يغن الله كلا من سعته لا يخفى
بعد المرجع والاولى ان تجعله الدال على كونه حميدا وقوله فانه توكل بكفايتهما معنا
فان الله متعالي عنا وكلا بكفايتهما حيث قال يغن الله كلا من سعته وتوكل فعل
ماض بمعنى صار وكيلا قوله من الاعدام والايجاد قد دل قوله ان يشا يذهبكم
على ان مجرد مشيئته كافية لاذهابهم لان مراده لا يتخلف عن ارادته فالاولى
حمل ذلك اشارة الى المشيئة فتامل قوله كالمجاهد الاظهر ان الاية توبيخ
لاهل الكتاب الطالبين ثواب الدنيا بتحريف التورية واخذ الرشى بان كل ثواب
عند الله فلم لا يطلبون ثواب الدنيا منه ويختارون تحصيلها فالتقدير من كان يريد
ثواب الدنيا فليطلبه من الله لان عند الله ثواب الدنيا والاخرة وقال الكشاف
والمعنى فعند الله ثواب الدنيا والاخرة له ان اراده حتى يتعلق الجزاء بالشرط
ولا يخفى تكلفه وبعده لا يتسبب الجزاء عن الشرط بل لا بد من تقدير الجزاء وجعل
المذكور سببا له اي فقد خسر لان عند الله ثواب الدنيا والاخرة وطلبهما
رابح قوله فيعطي كلا ما يريده يعني لا مدخل لارادته والامر لارادة الله و
ولا ان قوله تعالى من كان يريد حرث الاخرة نزد له عليه انه لا يحصل له على
طبق ارادته بل يزيده كما يريد قوله لان الشهادة بيان للحق اي المراد بالشهادة

ذلك ليشمل الاقرار والا فالشهادة الاخبار بما يتعلق بالغير والاقرار
الاخبار بما يتعلق بنفس المخبر قوله اي المشهود عليه او كل واحد منه ومن
المشهود له ويؤيد الثاني قراءة فان يكن غني او فقير فالله اولى بالغني
والفقير والنظر لهما او المعنى اولى بالغني والفقير والنظر لهما او المعنى اولى
بالغني والفقير من نفسه فينبغي ان يرجح الفقير والغني فيما عن نفسه فيرجح
الشاهد الله تعالى على المشهود له او عليه بطريق الاولى قوله والا لوحد
اي لا لرجوع الضمير الراجع الى المذكور الذي عطف بعضه على بعض باو بجواز الواحد
بطابق المتعدد وذلك يدور على القصد تقول جاءني زيد او عمرو وهذا هما اذا هبا
الى المسجد لو قوم ما ذكره لا يفيد الا قرينة العدول عن الظاهر ولا بد له من نكتة
هي ارادة تعميم الاولوية ودفع توهم اختصاصها الاولوية بواحد كذا ذكره
المحقق التفتازاني وفيه بحث لان الواحد هنا غير متعين فلا يفيد تخصيص الجنس
بواحد على ان بهما ايضا يوهم التخصيص بالواحدين وللاية احتمال آخر والله
اعلم فنقول دعاء ان يكون من الله تعالى شهداء لله اي تشهدون بواحدانيته
وصفات كماله وحقية احكامه ولو كان مضرا لانفسكم او الوالدين والاقربين بان
توجب الشهادة ذهاب حظوة هؤلاء فانا نزل العقاب او غيره للناس كانا اي الشاهد غنيا
تضر شهادته بغناه او فقيرا اشد شهادته بكاية مع الحاجة اليه فالله اولى
بهما من نفسهما فينبغي ان يرجحا الله على انفسهما قوله لان تعدلوا عن الحق او كراهة
ان تعدلوا من العدل اي ان تعدلوا بالمعنى الثاني من العدل والاحق البيان ان
يقال من العدول هو الاول لان الكلام كان في العدل فهو اسبق الى النفس من
العدول فالعدل احق بالبيان قال المحقق التفتازاني لما جعل المفعول له عايدا
الى المعنى اعني اتباع الهوى كان المعنى على كراهة العدل او ارادة العدول
لكن لا خفا في ان اتباعهم لم يكن لذلك الا بضرب من التاويل فالاولى ان يجعل
عايدا الى النهي وطلب الترك فيعكس اي انهاكم عن اتباع الهوى ارادة العدل لكم
او كراهة العدول لكن هذا قول الاولى العكس بجعل ان تعدلوا علة الترك دون طلبه
اي اتركوا متابعة الهوى للعدل او كراهة العدول وفيه الغنا عن تقدير الارادة
قوله بمعنى زان ولي ثم قال المحقق التفتازاني في عدل الى الماضي لتطابق الواقع بعلم
انه على هذه القراءة لتتعين معروفة وفي الاول التتبع معروفة فيظهر الفرق قوله

والكتاب الاول القرآن يعني اللام في الكتاب الاول للعهد وفي الثاني للجنس الاستغراقي
وليس للعهد اشارة الى التورية فلا يرد ان الثاني ليس للجنس بل ما عدا القرآن
قوله اي ومن يكفر بشي من ذلك قال المحقق التفتازاني رحمه الله لان الحكم المتعلق
بالامور المتعاطفة بالواو قد يرجع الى كل واحد وقد يرجع الى المجموع والتعويل
على القرائن وههنا قد دلت القرينة على الاول لان الايمان بالكل واجب والكل ينتفي
بانتفاء البعض ومثل هذا ليس من جعل الواو بمعنى او في شي فليتامل هذا ولا
يخفى ان الحمل على الرجوع الى المجموع مساغ بوصف الضلال بغاية البعد ويستفاد
منه الكفر اي بعض كان ضلال متصف ببعد قوله عن القصد بحيث لا يكاد يعود
الى الطريقة ويحتمل ان يراد ضلالا لا بعيدا عن الوقوع قوله يعني اليهود امنوا بموسى
ثم كفروا حين عبدوا العجل الخ فيه استدراك على الكشاف حيث قال هم اليهود
امنوا بالتورية وموسى ثم كفروا بالانجيل وعيسى فانه لا يتضح بما ذكره تكرار
الايمان والكفر وقيل هم اليهود امنوا بموسى ثم كفروا بعزير ثم امنوا بداود ثم كفروا
بعيسى فيه اشكال قوي وهو ان الذين ازدادوا كفرا المجد ليسوا مومنين بموسى عليه السلام
او كفار بكفرهم بعيسى والانجيل فالصحيح هو التوجيه الثاني ولهذا رجحه الكشاف
وقد جعلوا مضمون الاية استبعاد ايمان هولاء ووجه فايدته تنبيه هولاء على ان يجب
عليهم مزيد التكليف لتحصيل الايمان وتحريض داعيهم الى الايمان على مزيد السعي في
ايمانهم وحفظهم بعد الايمان عن الارتداد ونحن نقول والله اعلم ان مضمون الاية
ان الايمان مع انه هادم للكفر ودافع للعقاب عليه وموجب لمغفرته والعمل الصالح
وان كان موجبا لمغفرة السيئات لكن من عقب ايمانه بالكفر ومات عليه لا يغفر الله
شيئا من ذنوبه الذي يقتضي الايمان والعمل الصالح مغفرته قوله مثل ولم يكن
الله ليغفر لهم الظاهر ان اللام لام الجحود قوله ووضع بشر مكان انذر
تهكم بهم عدل عن عبارة الكشاف حيث قال ووضع بشر مكان اخبر لان موجب
التهكم بل التعبير عن الانذار بالتبشير توجيه قوله في محل النصب او الرفع
على الذم لما قال المحقق التفتازاني بوجود الفاصل ولا يرتكب بين النعت
والمنعوت بلا ضرورة فتامل ولما يمكن ان يقال ان المتبادر لو تقيد تخصيصا
ولا توضيحا فهو للمدح او الذم والقطع ابلغ فيهما قوله ايبتغون عندهم العزة
الاستفهام للتهكم او التعجب والانكار بمعنى ما كان ينبغي قوله فان العزة

بيان

بيان لوجه التهكم او التعجب والانكار قوله وانما قام مقام فاعله او مفعوله
اي اذا سمعتم بل يحتمل ان يجعل النائب مقام الفاعل عليكم ويكون ان مفسرة لان
التنزيل في معنى القول قوله اولان الذين يقاعدون الخائضين في القرآن من
الاحبار كانوا منافقين فان قلت لغو مثلهم من غير شي بسبب القعود معهم فاوجبت
الجزاء على الشرط قلت المراد انما ثمة في اظهار الكفر قوله واذا ملغاة لوقوعها بين
الاسم والخبر فهو معتمد على ما قبله واذا اعتمد على ما قبله انعزل عن العمل والاعمال
عن العمل كما يكون بان يدخل المضارع ولا يعمل يكون بان لا يدخل المضارع قوله لانه
كالمصدر في الوقوع على القليل والكثير قوله وقرى بالفتح على البناء لاضافته الى
مبني في التسهيل ويجوز في ما على الاكثر بناء ما اضيف الى مبني من اسم ناقص الدلالة
ما قرينته تام الدلالة هنا وقد خرج ناقص الدلالة بمثل غير ودون وبين وقد فسر المشابه
تام الدلالة بما يقابل التثنية والجمع والتصغير واحترز به عن مثل ولم يرض بكونه مثل
ما انكم تنطقون مبنيا بل جعل منصوبا على انه حال من المستتر في حق في قوله انه لحق
مثل ما انكم تنطقون قوله او مفعد للمنافقين والكافرين لا للمنافقين وفي بشر
المنافقين لسعده ولا للكافرين فقط ونظيره حديثها بان الكشاف وكونه وما لا
يقتصر على النصب كما يشعر به الكشاف قوله وانما سمي ظفر المسلمين فتحا وظفر الكافرين
نصيبا لخسة حظهم الاطهارية سمي فتحا اشارة الى انه من دواخل فتح دار الاسلام بخلاف
ما للكافرين فانه لا فتح لهم في استيلائهم بل يستطون نصيبا مما نالوا قوله سريع الزوال
ليس مبنيا على سرعة زوال الدنيا بل المراد سريع الزوال في الدنيا قوله ولن يجعل الله
للكافرين على المؤمنين سبيلا حجتنا اي حين الحكم وهذا يقتضي ان يقال لانه لا يجعل الله
الا انه عدل الى الماضي مبالغة في تحقيقه وهو كناية عن استيلاء المسلمين وليس المقصود
مجرد نفي استيلائهم قوله لانه لا ينبغي ان يكون بادا عاد الى الايمان قبل مضي العدة اي
لا ينبغي ان يكون السبيل اذا عاد الى الايمان قبل مضي العدة وفيه انه حين الكفر لا سبيل
له ونفي السبيل مع وقوع الفرقة بعد وقوع الفرقة لا بد لحدوث العلقة من موجب وهو
غير ظاهر الا ان يجعل الرجوع الى الايمان رجوعا عن الفرقة لا بد لحدوث ذلك من مزيد
اعتناء لا بد له من دليل قوله سبق الكلام فيحتمل ان يكون ماضيا معروفا من
السوق وان يكون ماضيا معروفا من السبق وان يكون ماضيا مجهولا من السوق قوله
وقيل المراد بالذكر الصلاة رجح التوجيه السابق رعاية للظاهر ولان فيه مزيد

فيهم والكشاف عكس الامر رعاية لان اللام كان في الصلوة وما قضي به
اقضى وفي الكشاف انه يصح ان يراد بالقلة العدم وتركه القاضي وكان وجه
تركه ما ذكره المحقق التفتازاني ان توجيه الاستثناء مشكل اذ معنى الكلام ولا
يذكرون الله الا ذكرا ملحقا بالعدم لانه لا ينفعهم هذا الذكر قوله اي
يراؤونهم غير ذاكرين مذبذبين غير ذاكرين الله الا قليلا لكنه في عبارة
الكشاف لا حاجة الى تقدير المستثنى لانه يتم على توجيه حمل القليل بمعنى
العدم قوله والمعنى مرددين بين الايمان والكفر جعل ذلك اشارة الى الايمان
والكفر المفهوم من فحوى الكلام ولنا ان نجعله اشارة الى الذكر القليل اي
مضطربين بين الذكر القليل لا تطمئن قلوبهم بذكر الله قوله لا منسوبين الى المؤمنين
ولا الى الكافرين جعل هؤلاء الاول اشارة الى المؤمنين والثاني الى الكافرين
والبعد الاول للتعظيم والثاني للتحقير وهو متعلق الى الفئة او الفرقة ولو قدر
الموصول لكان انسب الاضطراب بين الفريقين قوله ونظيره قوله تعالى ومن لم
يجعل الله له نورا فما له من نور يعني المراد باضلال الله عدم هدايته لا ان يزيغه
عن طريق الصواب فانه صنيع الشافعيين وديدنهم فلا تتشبهوا بهم اذا اراد
بذلك حمل الاية مناسبة لسابقه ولو حمل خطابا للمنافقين لكان اشد تناسبا
قوله ثلث من كن فيه قال المحقق التفتازاني ثلث مبتدأ والجملة بعده صفة له
ومن اذا حدث خبره على حذف المضاف اي خصال من اذا حدث والاحسن ان يجعل
ثلث خبرا مقدما او مبتدأ محذوف الخبر وخصال من اذا تفسير له اي في الوجود
ثلث اعلم ان من اذا حدث رواية الكشاف والقاضي ترك لفظ من وهو الموافق
لحديث اربع من كن فيه وهو حديث متفق عليه قوله بعضها فوق بعض قال
المحقق التفتازاني الانسب بعضها اسفل من بعض وما ذكر تفسير الدرج قوله
والتحريك اوجه لانه يجمع على ادراك عدل عن عبارة الكشاف والوجه التحريك
لانه ثبت وروده في اللغة لا يكون خارجا عن الاعتبار غاية الامر ترجيح اللغة
الاخرى لانه لا يحتاج فيه الى الحكم بشذوذ جمعه وفيه بحث لان الادراك لا
يوجب جعل السكون مرجوحا لانه يجوز ان يكون من باب الاكتفاء بجمع احدى
اللغتين قوله ولن تجد لهم نصيرا يخرجهم منه الاولى ان يكون المراد ولن تجد
لهم نصيرا في الدنيا لتكون الاية وعيدا لهم بانهم خسروا الاخرة والدنيا

قوله وانما تعاقب المصر بكفرهم الخ فيه ان مرض الكفر لا يزول بالعقاب الاخروي
نعم هذا الوجه يتجه في عقاب المسلم العاصي فالوجه ان يقال الوعيد بالعقاب
ليتقي نفسه عن مرض الكفر والعقاب المخلد ليصدق وعيده قوله وانما قدم
الشكر دفع لما يتوهم ان الايمان مقدم على الشكر وجودا لان من لا يؤمن لا يكون
شاكرا وجوابه ان الشكر المبهم مقدم على الايمان وهو متاخر شكر المنعم
المعين فهو اعلى درجة الشاكر وختم عليه بقوله وكان الله شاكرا بان الشكر
ليس فضله بمجرد الاعاضة عن العذاب بل هو من افعاله تعالى فالاولى يتخلق بصفته
ورد فاء الى الشكر المعين بوصفه تعليما يعني من صفاته انه شاكر عليم بمن يشكره
فكن شاكرا عليما لمن يشكره حتى يتم تخلقك بصفته الكريمة فاحفظ هذه الدقيقة
فاني ارجو ان تكون من الملهمات لا من الوساوس ختم الله بما انعم علي في تفسير
الجزء الخامس كيف اشكر على نعمه وانا العاجز الذليل فلا اثني الا بكرمه قوله الا جهر
من ظلم بالدعاء على الظالم لا يخفى ان الله تعالى لا يحب الدعاء للمغني ايضا على
غير الظالم فتخصيص الجهر لا بد له من داع وكانه اشار اليه بقوله ودعوى ان
وحلا اضافا الخ وهو ان الداعي الى ذكر الجهر انه الذي سبب النزول واشكالهم
زادهم شكوى و[illegible] على ما في القاموس ولك ان تجعل الجهر بمعنى الجاهر فيكون
الاستثناء منقطعا لعل الاولى ان يكون التقدير الا جهر من ظلم اي جهر الاجل
من ظلم فيكون الاضافة لادنى ملابسة ويوافق القراءتان من حيث
المعنى واما على ما فسره فلا بد من تفسير تخصيص نفي المحبة بالجهر بالسوء
من القول بما عدا جهر المظلوم ويمكن ان يقال جهر المظلوم ليس جهرا بالسوء
من القول في التحقيق وان كان جهرا به من حيث الظاهر والاطلاق والتقييد
بالنظر الى التحقيق وبالنظر الى الظاهر فلا يتنافيان ولا يبعد ان يجعل
الاستثناء المنقطع بمعنى لكن الظالم يحب الجهر بالسوء من القول فيكون موافقا
بحسب المعنى لتوجيه الكشاف حيث قال ويجوز ان يكون من ظلم مرفوعا كانه
قيل لا يحب الله الجهر بالسوء الا الظالم على لغة من يقول ما جاءني زيد الا
عمرو بمعنى ما جاءني الا عمرو ومنه لا يعلم من في السموات والارض الغيب
الا الله انتهى ويكاد يستفاد من تخصيص نفي المحبة عن الجهر بالقول السوء
انه يحب الجهر بالقول الحسن وما الذي هو احسن من ذكر الله فانه يحب

الجهر بذكره والله اعلم قوله او تفعلوه سرا فسر الاخفاء بالفعل سرا
وعلى هذا الابداء الفعل علانية والظاهر انه لا يكفي في الاخفاء
الفعل سرا بل لا بد من الفعل سرا وعدم افشائه وذلك لان الفعل فالابداء هو الفعل
علانية او الافشاء بعد الفعل سرا والسبب في ذلك تدبير التوطية قوله ولذلك
رتب عليه قوله فان الله كان عفوا قديرا فان قلت انه دليل على محبوبية العفو
وليس مرتبا عليه قلت المراد بترتيبه ان الله كان عفوا قديرا حذف المرتب ترتب
ما هو دال له وهو ثابت عنه اذ التقدير فالعفو احب لان الله كان عفوا
قديرا حذف المرتب واقيم عليه مقامه والاولى والله اعلم ان يجعل ان تبدوا
خيرا بمعنى ان تظهروا خيرا في مقابلة الظلم او تفعلوا خيرا سرا في مقابلته
او تعفوا عن سوء فهو الاحب من الانتقام لان الله كان عفوا للمعاصي ولما
كان احسانه تعالى للعصاة حيث يعطيهم الحيوة والنعم في كمال الظهور لم يذكر
فكأنه قال فان الله كان مبدي الخير ومخفيه للاشرار وعفوا قديرا قوله
فانتم اولى بذلك لا خفاء في ان الاقتداء بسنة الله اولى لكن في كوننا اولى
بالعفو محل نظر لان الله تعالى احق من الغفور بالعصيان ونحن نتأذى بالظلم
وكون المتأذي اولى بالعفو ممن لا يتأذى محل نظر ولا يبعد ان يقال لا
مشقة في الانتقام مع كمال القدرة ومع الضعف كمال الكلفة في الانتقام
فنحن مع ضعفنا اولى بالعفو من القدير قوله مع ما رخص له في الانتقام اشار
به الى ان الانتقام رخصة وليس محبوبا والا فلا يكون العفو احب لان ترك المندوب
لا يكون احب وكان وجه ذلك ان المراد بنفي المحبة الكراهة فاستثناء الجهر افاد
انه ليس بمكروه لا انه محبوب وقد صرح بما اشار اليه المحقق التفتازاني
حيث قال وكان المراد بكون الجهر محبوبا انه غير مكروه بحيث يتناول المباح والا
فترك المحبوب بمعنى المندوب كيف يكون احب وافضل هذا كلامه وفيه بحث
لانه كثيرا ما يجعل الشرع بعض الاعمال احب من البعض ولا خفاء في ان العمل بالاحب
يوجب ترك المحبوب قوله تعالى ان الذين يكفرون بالله ورسله هم الكافرون
الواضحون الذين لا مزج لايمانهم بخلوص كفرهم والكفر بالله انكار الوهيته
او الشرك به وقوله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله اشارة الى طائفة اخرى
خلطوا الكفر بما هو عندهم ايمان وكونه اشارة الى طائفة اخرى يحتاج الى جعل

الواو بمعنى او واليه اشار الكشاف في تفسير قوله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر
ببعض باعتبار الموصول واختاره العلامة التفتازاني وجعل الواو بمعنى
او مستغنى عنه لاجله والتفريق بين الله ورسله بان يؤمنوا بالله ويكفروا
برسله كما ذكره القاضي او بان يؤمنوا برسله ويكفروا بالله للاشتراك كما آمن
النصارى بعيسى واشركوا بالله وكان تخصيص القاضي بالاول لعدم وجدانه والآخر
اعتباره لان بيان حكمه لا يتوقف على وجوده بل ربما تبين ليحترز عنه الناس
ولا يقعوا فيه وقوله ويريدون ان يتخذوا بين ذلك سبيلا في شان المرتدين والقائلين
والا فالطائفة الاولى يتخذون سبيل الكفر الصرف قوله اذ الحق لا يختلف اي
لا يتعدد وكذا الباطل فالنقيضان احدهما باطل والآخر حق والايمان هو
النقيض للكفر وهو الحق والكفر الباطل ولا واسطة بين الحق والباطل قوله هم الكاملون
في الكفر لا عبرة بايمانهم لا خفاء في ان قوله اولئك هم الكافرون خبر لان غير مختص
بالمرتدين والقائلين والايمان مخصوص بهما بمعنى قوله بايمان فيما بينهم والمراد
الكفر الكامل الكفر الصرف الذي لا تشوبه شائبة ايمان وكمال القسم الاول واضح
وكمال القسمين الاخيرين يستفاد من التسوية بينهما وبين القسم الاول فانما فسر
به لظهور ان المقصود من الحكم عليهم بالكفر انه لا تفاوت بينهم في الكفر وقال
المحقق التفتازاني في تفسيره بالكفر الكامل ليفيد الحكم ان الكفر المطلق في شانهم ماخوذ
في المسند اليه والمبحث للحصر هذا فان قلت هل يبقى قسم آخر يحمل الحصر لو لم يعتبر الكمال قلت
نعم المؤمن بالله ورسله الكافر ببعض احكام موجبة الكفر وقيل استفيد الكمال من
الحصر المستفاد من تعريف الخبر وضمير الفصل قوله كفرا حقا اي يقينا محققا لم يرد
الحق بمعنى يقينا بل الحق بمعنى الثابت اي كفرا ثابتا كما صرح به الكشاف الا انه
اراد بالثبوت الثبوت في العلم فماله التيقن فلذا فسره باليقين بمعنى المتيقن كما
اشار اليه بقوله محققا ويمكن ان يحمل الحق على الاعتقاد المطابق فما خذ معا
فيكون قوله اي يقينا تفسيرا له وقوله محققا بيانا للمراد واشارة الى ان الحق بمعنى
المفعول والمصنع كونه صفة للكفر ولا خفاء في ان كون المنصوب صفة لمصدر محذوف
يجري في كل مصدر مؤكد لغيره بعد جملة فيه مشتق نحو زيد قائم حقا وقام زيد
حقا ولو جعلت مثل زيد انسان حقا في تأويل زيد كان انسانا لاطرد في الكل
قوله تعالى واعتدنا للكافرين عذابا مهينا لو قيل واعتدنا لهم لئلا يفيد انهم معذبون

لكفرهم في وقت ما وان آمنوا فان قوله الكافرين يدل على ان العذاب مرتب على الكفر فاذا انتفى انتفى قوله امنذادهم ومعاملوهم وقد حذف ولم يحمل الخبر قوله
اولئك سوف نوتيهم ليكون على وتيرة الاية السابقة والاولى تقديرهم المسلمون
ليكون مفيدا للحصر ويحتمل ان يكون مراده بقوله امنذادهم ومعاملوهم التنبيه على
ان قوله الذين امنوا بالله ورسله مقابل للذين كفروا بالله ورسله ولقوله ويريدون
ان يفرقوا بين الله ورسله وقوله لم يفرقوا بين احد منهم مقابل لقوله نؤمن ببعض
ونكفر ببعض فلا يكون المقصود تقدير الخبر بتضعيف حسابهم حمل قوله رحيما متعلقا
بقوله سوف نوتيهم اجورهم والاظهر انه متعلق بقوله غفورا رحيما عليهم ايضا لان
المغفرة كايتاء الاجور من آثار الرحمة قوله فاتاتي بكتاب من السماء حمله الخ لا يلائم
الاحتمال الاول كون التنزيل للتدريج والاحتمالات الثانية لا تدل عليها عبارة
النظم والاشبه انهم سالوا كتابا تاما وقفوا ايمانهم بنبوته على كتاب
تام سواء كان نزوله بتدريج او مرة فكانهم قالوا لا نؤمن لك حتى تنزل
كتابك قوله اي ان استكبرت فقد سالوا موسى الخ لا يخفى ان سؤال الاكبر
فيما مضى لا يترتب على استكباره عليه السلام فالظاهر ان الفاء في فقد سالوا
للسببية والتقدير لا تستكبر لانهم قد سالوا موسى اكبر من ذلك قوله
والسؤال وان كان منآبائهم اسند اليهم لانهم كانوا آخذين بمذهبهم الخ
الهدي والهدية وبكسر الطريقة والسيرة كذا في القاموس وكون الآخذ
بمذهب الفاعل الحقيقي من ملابساته مما لم يذكر في كتب المعاني لكنه اعتبره
الكشاف ايضا في هذا المقام وقد يسند فعل البعض الى الكل نحو قومي هم قتلوا
انيم اخي فيجوز ان يكون المراد بضمير سالوا جميع اهل الكتاب حمل فعل البعض
للجميع ويمكن ان يكون المراد اهل الكتاب ايضا الجميع فيكون اسناد سالك اهل
الكتاب كاسناد سالوا ويمكن ان يكون المراد باهل الكتاب هذا النوع ويكون
المراد بيان قبائح النوع فلا يتكلف ولا يجوز لا في جانب الضمير ولا في المرجع
والله تعالى اعلم قوله اي ارناه نره جهرة او مجاهرين لا يخفى ان تقديره نره
بعيد عن الفهم والظاهر انه مصدر للاراءة في الحقيقة اما من لفظه اي
اراءة عيان او من غير لفظه اي رؤية عيان وقوله او مجاهرين اشارة الى
توجيه الحالية عن المفعول الاول ولا يخفى انه يحتمل الحالية عن المفعول

الثاني فاي معاينا على صيغة المفعول واذا التبس الحال يجب ان يكون بجنب
صاحبه كما بين في محله فتعين كونه حالا عن المفعول الثاني فالاعلم بحقيقة
الحال قوله نار جاءت من السماء فاهلكتهم يحتمل ان يكون النار عبارة عن تجلي عظيم
فاتية ودفع انانية بهم الحائلة بينهم وبين المشاهدة فشاهدوا بركة الفناء ما شاهدوا
قوله والبينات المعجزات الظاهر ان المراد بالبينات الادلة الدالة على الوهيته
تعالى ووحدته قوله تعالى فعفونا عن ذلك وآتينا موسى لا يخفى ان السلطان
المبين كان قبل العفو فان الامر بالقتل كان لان قبول القتل كان توبة لهم لكن
الواو لا يقتضي الترتيب والاظهر ان لا يجعل التسليط ذلك التسلط بل تسلطا
بعد العفو حيث انقادوا له ولم يتمكنوا بعد ذلك من مخالفته قوله بسبب
ميثاقهم ليقبلوه في الكشاف ليخافوا فلا ينقضوه وظاهر النظم مع القاضي
اذا تأمل ويحتمل ان يراد على لسان موسى هذا ما ذهب اليه الكشاف واعاده
قلنا يشعر الوجه الاول قوله على ذلك وهو قولهم سمعنا واطعنا وكونه
ميثاقا فالو وضع اطعنا موضع نطيع وكونه غليظا لمبالغتهم في الطاعة حيث
نزلوها منزلة الواقع وفي الكشاف وقد اخذ منهم الميثاق على ذلك وقولهم
سمعنا واطعنا ومعاهدتهم على ان يتموا عليه اي يستمروا عليه فاشار القاضي
بقوله وهو قولهم مرفوع معطوف على الميثاق غير ركيك قوله ومعاهدتهم لان
الاستمرار لا يصح في دخول الباب سجدا او بخصوص النهي عن الاعتداء والوحل المعاهدة
على الاستمرار على السمع والطاعة مطلقا لا يتجه انه لا يصح في دخول الباب سجدا
قوله وما مزيدة للتاكيد اي الفاء كيد مضمون الكلام لا التاكيد المفرد كذا قاله
المحقق التفتازاني مستفيدا من كلام الكشاف قوله والباء متعلقة بالفعل المحذوف
او ليجوز ان يكون قوله فبما نقضهم ظرفا خبرا للمبتدأ اي فهم بنقضهم اي بعد
اخذ الميثاق الغليظ هم ملتبسون بهذه الاوصاف الذميمة قوله ويجوز
ان يتعلق بحرمنا عليهم طيبات في الكشاف على ان قوله فبظلم من الذين هادوا
بدل من قوله فبما نقضهم وكانه تركه القاضي لما فيه ما ذكره المحقق
التفتازاني ان الفاء في قوله فبظلم حينئذ للتكرار لفظا فبما نقضهم كما
في قولك بزيد فبحسنه او فبحسنه او بحسنه فتثنيت لم يحتج الى جعله
بدلا ولا يخفى ان هذا الابدال بعيد اما لفظا فلطول الفصل ولكونه من

ابدال الجار والمجرور فقط وانما معنى قوله لا ليدل على ان تحريم بعض الطيبات
مسبب عن مثل هذه الجرائم العظيمة فيترتب عليه هذا يعني لو كان مثل هذا
الجرائم موجبا للتحريم لصار موجبا في غيرهم ايضا ومعنى ابدال الجار والمجرور
فقط انه لا يكون الفاء داخلا في البدل وهو بعيد قوله فيكون التحريم
سببا لبعض عدل عن عبارة الكشاف فلا يكون التحريم الا بسبب النقض لانه
يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني ان استفادة هذا الحصر مشكل لان التركيب
من قبيل بزيد مررت وبعمرو وقد اتفقوا على انه لا يجوز في مثله قصد التخصيص
قوله فيكون من صلة وقولهم وقوله وقولهم مضاف اليه لقوله وكان الاولى
من صلة قولهم بدون الواو وفا فهم وقوله فلا يعمل في جاره يعني ان الجار
معمول فالاولى فلا يتعلق به جاره وضمير جاره الى المجرور والاولى قولهم
قوله تعالى وقتلهم الانبياء بغير حق قيد القتل بغير حق مع ان قتل النبي لا يكون
الا بغير حق اشارة الى انه يجوز القتل بحق ولو كان للنبي كالقصاص وان لا يا الى
منهم موجب قتلهم قوله اوعية للعلوم مقفلة كما تقفل اوعية النفائس
كيلا يصيبها ضرر فلا يدخل فيه ما يدعونا اليه لانه محفوظ عنده غلوفنا اوفي اكنة
عن علومنا وتلك الاكنة مقفلة لئلا يدخل الى قلوبنا ما يدعونا اليه فحفظت
بالعلوم عما يدعونا اليه ولا يصل ما يقولا الا الى القلوب الفارغة عن العلوم
قوله تعالى فلا يؤمنون الا قليلا كما يجب استثناء القليل من عدم الايمان
المتفرع على الطبع على قلوبهم يجب استثناء قليل من القلوب عن قلوبهم فكان
المراد بل طبع الله على اكثرها قوله ايمانا قليلا وللانه يريد فلا يعتد فوت
شيا مما يدعون اليه الا قليلا قوله وهو معطوف على بكفرهم لانه من اسباب
الطبع اي لان الكفر المطلق من اسباب الطبع كالكفر بعيسى فعطف سبب على سبب
وليس من عطف الشيء على نفسه وعلى تقدير اتحاد الكفر يجوز ان يكون المعطوف
مجموع الكفر وغيره على الكفر فيكون التركيب من قبيل قال الامام وجميع الناس
او على قوله فبما نقضهم الخ لما اشكل على العطف على قوله فبما نقضهم انه ذكر
الكفر فيما سبق فيلزم التكرار اجاب عنه بجوابين اشار الى الاول بقوله ويجوز
ان يعطف مجموع هذا وما عطف عليه يعني بكفرهم وما يتبعه على مجموع ما
قبله يعني النقض والكفر وقتل الانبياء بغير حق فكانه قال عوقبوا النقض القتل

والنقض بالكفر ولقيهم البهتان وغيره الى الكفر والى الثاني بقوله ويكون
بالنصب عطفا على بنقضهم اي يجوز ان يكون تكرير ذكر الكفر ايذانا بتكرر كفرهم
فيكون المذكور في جانب المعطوف غير المذكور في جانب المعطوف عليه قوله او
استهزاء فان الله بمدحيا واستهزاء فان الله يوصفه بالرسالة اشارة الى
انه ذمهم بهذا القول لرسالته ولا يستحق ذلك الذم من يقول ذلك في شان
غير الرسول وارادوا بذكرهم القبيح ما سبق به قوله وشبه مسند الى الجار
والمجرور لا الى الضمير لان السابق هو عيسى وهو مشبه به لا مشبه واذا
كان المعنى وقع التشبيه لهم فالمراد ما جعل الشيء مثلا للغير واليه الاشارة
بقوله بين عيسى والمقتول واما جعل الامر مشتبها واليه الاشارة بقوله او في
الامر يعني القتل قوله صلب الناسوت الخ كانه تاويل هذا البعض ورفع الى
السماء قوله ويجوز ان يفسر الشك بالجهل لان المقابل للعلم الجهل فيشمل الجهل
الظن لكن اطلاق الظن على الجهل والشك لم يوجد في المشهور اذ الجهل في المشهور
الجزم الغير المطابق وكون الا اتباع الظن استثناء متصلا لتاويله بالظن المتبع
قوله وما قتلوه يقينا لا يخفى ان نفي القتل يقينا يثبت القتل مشكوكا يقتضي ثبوت
القتل مع الشك فيه فلذا قيل معناه ما علموه يقينا والاظهر ان يقينا تاكيد
لغير كما علموه حقا ولا يظهر وجه لتركه مع انه مذكور في الكشاف قوله لا
يغلب على ما يريد لا وجه للفرق بين العزيز والحكيم في تفسير الاول بالغلبة العامة
والثانية بالحكمة الخاصة فكانه اشار الى التوجيهين المبنيين على عموم
اللفظ وخصوص القصة قوله جملة قسمية وقعت صفة لاحد يعني انها جملة
خبرية مؤكدة بالقسمية الا انشائية فيصح وقوعها صفة بلا تاويل الخبرية
والموصوف المقدر مبتدا ليؤمنن به في موضع الخبر قوله بضم النون لان احدا
في معنى الجمع وان قدر جمع استغنى من قوله لان احد في معنى الجمع الا انه بعيد
على تقدير احد شيوع هذا التقدير في المفرغ كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه
بحث لان شيوع هذا التقدير في المستثنى منه واحد هنا ليس مستثنى منه
بل المستثنى منه صفته اي صفة احد على صفة الايمان به ولا يخفى ان هذا
القراءة يرد جعل الضميرين لعيسى لانه يحتمل ان يرجع الضمير الاول الى عدم
كونه مقتولا ومصلوبا قوله فبظلم اي ظلم عظيم والعظمة مستفادة من

تنكير ظلم قوله يعني ما ذكره في قوله وعلى الذين هادوا حرمنا ويجعل والله
أعلم أن يراد طيبات الجنة وبلا يمه واعتدنا للكافرين عذابا اليما قوله والمقيمين
الصلوة نصب على المدح تقديره وامدح المقيمين الصلوة ويح يكون جملة معترضة
والواو اعتراضية وأقول والله أعلم والاشبه انه نصب على التوهم لأن السابق
مقام لكن المثقلة ومنع موضعه لكن وأرجو ان يكون اقرب الى القبول وان
تفردت به ولم يتنبه لهذا الفحول قوله ان جعل يؤمنون الخبر لا وجه لتقييد
النصب بذلك الجعل فانه منصوب على المدح مطلقا وارادة الاثنا بالمقيمين
الصلوة ليس بجعل اقامة الصلوة اداءها بل بجعلها اقامة لها فيما بين الناس
وعلى وجه الارض فانهم الذين اقاموها قوله قدم عليه الايمان بالانبياء
والكتب وما يصدقه الخ لا يعدم كون الايمان بالله في اليوم الآخر مقصودا بالاية
الا انهم كانوا مؤمنين بهما والمقصود تحريضهم على ما ليس لهم من الايمان بالانبياء
والكتب وما نسبه قوجيعا فانهم يؤمنون ببعض الانبياء دون بعض وببعض
الكتب دون بعض وفيه نظر لانهم لا يؤمنون بالله لقولهم نحن ابناء الله وبجعل
عزير بن الله وبجعل عيسى بن الله الى غير ذلك ولا يؤمنون باليوم الآخر لان لهم
عقايد غير مطابقة في حقه فالاولى ان التأخير للتعميم بعد التخصيص لان ذكر الايمان
بالله واليوم الآخر ذكر الايمان بتمامه لان ذكر اول المبدأ وآخر المحيطين بما بينهما
في قوة ذكر الجميع وقد سبق ذلك في اول البقرة في آمنا بالله وباليوم قوله جواب
لاهل الكتاب اقول والله تعالى اعلم الانسب الاظهر انه تعليل لايمان الراسخين في
العلم بما انزل الى محمد لان رسوخ العلم يستلزم معرفة ان الوحي اليه كالوحي الى
ساير الانبياء وقوله تعالى واوحينا وقوله وآتينا وقوله ورسلا في وجه وقوله
وكلم الله موسى تكليما كلها في حيز التشبيه الوحي عليه عليه السلام وكانه اشار
اليه بقوله وقد فضل الله محمدا صلى الله عليه وسلم بان اعطاه مثل ما اعطى كل
واحد منهم قوله اي من قبل هذه السورة واليوم يشكل كونه قبل هذا اليوم صيغة
الماضي فليس مزيد فايدة في قوله من قبل فالتوجيه هو الاول وللثاني تزييد
قبل هذا الكلام ايضا قوله نصب على المدح او باضمار ارسلنا او على الحال
اي من رسلا ورسلا وفيه انه لا وجه للفصل بينه وبين ذي الحال بقوله
وكلم الله موسى تكليما ولا يبعد ان يكون حالا من موسى ايضا والا لكان معمولا

كلم

كلم وارسلنا معا فتامل وفيه تنبيه على ان بعثة الانبيا ضرورة لقصور
الكل عن ادراك جزئيات المصالح زيادة لا احد فيمكنه ادراك جميع الجزئيات
تفصيلا ويكثر منها وان الاكثر لا يمكنه ادراك الكليات وفيه انه فليكن البعض بحيث
يدرك اي جزئي يرد كما يمكنه ومنع القاعدة او يمكن ان يقال لعله النبي ضرورة
لاختلاف الاهواء فلا يقبل الاحكام الا من ايده الله بالمعجزة قوله وكانه لما
لا تعنتوا عليه بسوال كتاب الخ فيما تعنتهم لا يوهم ان الله لا يشهد حتى يحسن
هذا الاستدراك الا ان يقال تعنتهم يوهم انه لا يثبت دعواه وقوله لكن الله
يشهد استدراك باعتبار تضمنه ثبوت دعواه ونحن نقول والله تعالى اعلم
انه لما اشد الاحتياج الى الانبياء اوهم التشبيه مزيد احتياج الى الغير لكونهما مشبها به
فاستدرك عنه بان لا احتياج اليك مزيد شهادة الله بما انزل اليك لان المنزل
اليك معجز شاهد على انه من عند الله ومزيد شهادة الملايكة حيث ياتون لا كان لك
في القتال ظاهرين كما كان في غزوة بدر وهذا اولى مما في الكشاف ان شهادة
الملايكة تعرف باخبار الله به بالكلام المعجز البريء من الكذب قوله والجار والمجرور
على الاول حال او مفعول مطلقا على جميع الاحتمالات اي ابرآء لا ملتبسا بعلمه بنبوتك
الا ظهر بما انزل اليك قوله وفيه تنبيه على انهم يودون الخبيث سالوا علامة
واضحة ظاهرة على كل احد حيث طلبوا كتابا منزلا من السماء جملة والله اثبت الدعوى
بشهادة اعجاز القرآن وشهادة الملايكة والشهادتان مما يظهر ان بالتامل قوله
وعليه بيان ان الكفار يعني على تقدير ان الناس عبيدهم فاما على الاول فالظلم
بانكار النبوة هو الكفر قوله خالدين حال مقدرة لان الدلالة الى الطريق ليس في
حال الخلود بل في حال تقدير الخلود ويمكن ان يستغني عن جعله حالا مقدرة
بان الهداية هنا هو الدلالة الموصلة الى جهنم او الدلالة الى طريق يوصل الى جهنم
وهو حال عن المفعول باعتبار الايصال لا باعتبار الدلالة قوله فآمنوا خيرا لكم اي
ايمانا خيرا لكم او ائتوا امرا خيرا لكم جعله من قبيل انتهوا خيرا لكم فان حذف عامل المفعول
به واجب فيه سماعا على ما صرح به ابن الحاجب في الكافية والظاهر ان المحذوف
معطوف فالظاهر ان يقول اي وايتوا امرا خيرا لكم والمفهوم من الكشاف انه يدخل
تحت الضابطة بانه يجب حذف العامل الذي هو القصد والابتناء بعد الامر الدال
يدل على الحمل على آخر وقوله اي ايمانا خيرا لكم رد هذا النقد بعبده جريانه في

انتهى امراً حسناً قوله ومنعه البصريون الخ قال المحقق التفتازاني منعه البصريون
لانهم لا يجوزون اضمار كان مع اسمها اقول الناس مجزيون باعمالهم ان خيراً فخير قوله
يعني ان تكفروا فهو غني عنكم لا يتضرر الخ ويحتمل ان يكون المراد وان تكفروا فعقد كان بم
حقوتكم فان لله ما في السموات والارض فكيف يتأتى في الكفر به مع ظهور الوهيته
هذا الظهور فان يكون المراد كانهم وما في ايديكم مملوك له يفعل بكم ما يشاء قوله
فهو نعم ما اشتملنا عليه وما ركبنا منه في حمل في في اطلاق واحد على انه تم نظير
قوله ولد لغير رشده على صيغة المرة وقد تكسر يقال ولد لرشده وهو ضد ولد لزنية
كذا في القاموس قوله ذيل النصارى خاصة وهو اوفق لقوله ولا تقولوا على الله
الا الحق ووجه المواضعة لعموم الخطاب اذ قوله اليهود ايضاً انه ولد لغير رشده
يوجب افتراء على الله وهو ان الله كاذب في تنزيه امه وان الله خلقه من ماء غير
الاب قوله يعني تنزيهه عن الصاحبة والولد قال المحقق التفتازاني الانقطاع
في الاستثناء الا الحق اشد لان النبي لا يكون مقولاً عليه بل له وفيه لان معنى
قال عليه بل له وفيه لان معنى قال عليه افتراء هذا والاظهر ان المعنى بقوله ولا
تقولوا على الله الا الحق ليس مجرد تنزيهه عن الصاحبة والولد بل يشمل تنزيهه عن
الشريك ايضاً وقوله انما المسيح الآية فانه في قوة ولا تقولوا له ولد وصاحبة
وكان القاضي حمله عطفاً على ولا تقولوا على الله الا الحق نظراً الى الظاهر والله الموفق
قوله ويشهد له قوله تعالى أأنت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله فان
قلت لا تشهد الآية على الالهة الثلاثة بل على اثنين بشهادة من دون الله فان معناه
متجاوزين الله في هذا الاحد وانما يدل على الثلاثة لو قيل اتخذوني وامي الهين مع الله
قلت ومعنى التجاوز الله في هذا الاتحاد لا يوجد واحد من الالهين الا ان لا يوجد
الها قوله فانه يكون لمن يعادله مثل حتى يكون كفواً له ويتطرق اليه فناء حتى يكون
يتمهد له في وقت الفنا ويبقيا النوع بعد فنائه قوله لا يماثله شيء من ذلك
فيتخذه ولداً حمله تتمة لبيان نفي الولد ولعله نفي الشريك ايضاً لانه لو كان له شريك
لم يكن له جميع ما في السموات والارض بل كان منقسماً وكذا كفى بالله وكيلاً نفي الشريك
ايضاً فانه اذا كفى لم يحتج الى الآخر بل لو كان له شريك لم يكف وكيلاً لانه ربما زاحم
في الوكالة شريكه قوله عطف على المسيح اذ في عطفه على ضمير يكون يحصل انحراف عن
الغرض اذ الغرض ان المسيح لا يستنكف ان يكون عبداً لله ولا الملائكة المقربون ان يكونوا

عباداً لله وفي العطف على الضمير يصير المعنى لن يستنكف المسيح ان يكون هو ولا
من فوقه موصوفين بالعبودية فلهذا لم يلتفت اليه مع ان افراد الفعل والعبد
يقتضيه ان مع العطف على المسيح يحتاج الى تقدير ولا الملائكة المقربون
ان يكونوا عبيداً كما صرح به فان قلت يستغني عن التقدير لو حمل على ان يكون
بمعنى ان يكون كل واحد عبداً لله قلت وفيه ايضاً انحراف عن الغرض يتم قرباً بادنى
توجيه فلهذا لم يلتفت اليه مع انه ذكره الكشاف ولم ينتبه للانحراف قوله وجوابه
ان الآية للرد على عبدة المسيح والملائكة لا يخفى انه خلاف السوق وكذا الجواب
الثاني واما الجواب الثالث فبناء على ما هو المذهب من ان خواص البشر مطلقاً افضل
من خواص الملائكة والاظهر في الدفع ان الرقي يقتضي استنكاف الملائكة لانهم اقرب من
الاستنكاف لا لفضلهم على البشر بل لانهم لا يرون فيما بينهم عباداً كما بخلاف البشر
فان في بني نوعهم كثرة العبودية وشاعت الرقية قوله تفصيل للمجازاة العامة
المدلول عليها من فحوى الكلام دفع لما يتوهم من عدم مطابقة المفصل للمجمل اذ
المجمل لم يذكر فيه الا المستنكفون وتوجيه الجواب انه ليس تفصيلاً للمذكور
صريحاً بل للمجمل المفهوم ولان سيحشرهم جميعاً يفيد في مقام الوعيد ان الحشر للجزاء
يوم يجزى العباد فهو تفصيل لجزاء العباد لا لجزائهم وكذا فقدر في المجمل
فيحشرهم والمؤمنون لاقتضاء التفصيل ذلك ولانه ذكر احد الفريقين يوجب
بذكر الآخر قوله او لمجازاتهم الخ اشارة الى جواب آخر وهو ان حشرهم لمجازاتهم
والتفصيل لمجازاتهم لا لهم فان مجازاتهم مبادي الجحيم والنار سبقا الاليم قال
المحقق التفتازاني فان هذا الجواب ليس بالمستقيم لان دخوله اما على الفريقين لا على
قسمي الجزاء المستنكفين والمستكبرين قوله وقيل البرهان الدين الخ وعلى كل تقدير
النور هو هداية الله فانه لولاها لا ينفع مجيء نبي من هذه الامور قوله ثواب قدره
تخصيص الرحمة الثواب عطفاً للفضل عليه وقوله تعالى يهديهم اليه في تقدير
يهديهم مقربين اليه او مقرباً اياهم اليه فهو حال من الفاعل والمفعول قال
المحقق التفتازاني هو حال من صراطاً مستقيماً تقدم النكير لقولنا يهديهم طريق
الاسلام الى عباده ثم كثير معنى فالاوجه ان يجعل صراطاً بدلاً من اليه هذا وفيه
ان قولنا يهديهم طريق الاسلام موصلاً الى عبادته معنى واضح ولا وجه
لكون صراطاً مستقيماً بدلاً من الجار والمجرور قوله فقالا في كلالة فكيف اصنع

في ما يلي ظن انه لا وارث له ولم يتعلق حق احد في مرضه بماله ولده ولابنته النصف
فيه في مرض موته فشاوره انه في اي مصرف يصرفه فرد عليه بان له وارثا قوله
وليس وله صفة له او حال عن المستكن استدراك على الكشاف حيث قال ومحل
ليس له ولد الرفع على الصفة لا النصب على الحال وانما نفاه لان ذا الحال نكرة
لا يصح تأخير الحال عنه وفيه بحث لان امرؤا هنا في موقع العموم كانه قيل ان امرؤ
هلك اي امرء كان فلا حاجة له الى مخصص وقد جعله ذا الحال واما ما ذكره من انه
حال عن ضمير هلك فرده عليه المحقق التفتازاني بان قال واما ضمير هلك فكونه
مفسرا غير مقصود وربما يدعى انه لا ضمير فيه لكنه لا يرد عليهم ان مفسر الفعل
الاول الى قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك فانه كيف اشتمل استجارة على المفعول
ولا يمكن انكاره كالمستتر قوله والواو في وله يحتمل الحال والعطف اما على الحال
اما الصفة والدائر بين الحال والعطف يكاد يتعين للعطف قوله لانه جعلها الاخ
عصبة اي جعل الله الاخ عاصبة في هذه الاية والاخت للام لها السدس
يستوي فيها وبين اخيها كما مر في اية المواريث ولان الاخت والاخ من الام قد
سبق في بيان الكلالة في اول السورة وانما يلتفت اليه لان ما ذكره قرينة اقرب
قوله والولد على ظاهره وليس مختصا بالابن كما توهمه الكشاف بناء على ان
البنت لا تسقط الاخت انما يسقطها الابن لان الكلام في الكلالة وهي من ليس له
ولد اصلا ولا والد مع فرض البنت لا يبقى كلالة قوله والاية كما لم تدل على
سقوط الاخوة بغير الولد لم تدل على عدم سقوطهم دفع لما يتجه من انه لم يعلم
من الاية انه يسقط الاخوة بالاب وانما لم يعلم لو قيل ان لم يكن لها والد ولا ولد
كما اجاب بانه علم من السنة وكم من حكم ناطق عن السنة وخلاصته ان الكتاب وان
لم يدل على عدم سقوطهم لانه لو دل النظم على عدم سقوطهم لما رجح
السنة الكتاب فينبغي ان يقال لينسخ الكتاب واحتيج الى اثبات تقدم الكتاب وفيه
نظر لانه كما علم بالاية من تقييد الحكم بمجرد ان لم يكن لها ولد ان الاخت لا تسقط
بالعم والام ينبغي ان يعلم انه لا يسقط بالاب فالجواب المعتمد ما اشار اليه بقوله
وكذا سهوهم قولها الله يفتيكم في الكلالة فانه لما دل على النساء في الكلالة
والكلالة ما لا يكون له ولد ولا اب علم ان المراد بقولنا ان امرؤ هلك ليس له ولد
ولا والد قوله الضمير لمن يرث بالاخوة تثنيته محمول على المعنى وفي الكشاف

ان تثنيته باعتبار كون الخبر تثنية وكانه اشار بالعدول عما ذكره الى ما نقلنا
من انه لا حاجة الى جعل التثنية باعتبار الخبر فان من يرث بالاخوة تثنية معنى
وجمع معنى ويمكن دفعه بانه ينبغي الامر على مطابقة الخبر لان اعتبار مطابقة الخبر
الذي هو مناط الفائدة اولى من اعتبار مطابقة المرجع صرح به ابن الحاجب في
شرح المفصل قوله وفائدة الاخبار باثنين التنبيه على ان الحكم باعتبار العدد الخ
يعني فهم الاثنينية من ضمير التثنية عن الخبر لانه يفيده ما يفيده الضمير ويمكن دفعه
ايضا بان تثنية الضمير لمجرد رعاية المطابقة لا لافادة الاثنينية ولا يحصل الحكم
بها بدون ان يجعلها خبرا قوله اصله وان كانوا اخوة واخوات فغلب المذكور
واكتفوا بخبره وبين بقوله رجالا ونساء لكن بقي من التفصيل رجلا وانثى وانثيين
ورجلين فاعتمد على الاعتبار قال المحقق التفتازاني بمشتبه الجمع بين الحقيقة
والمجاز واراده على باب التغليب قوله اي يبين الله لكم ضلالكم فبان البين
صريحا هو الحق والضلال يعلم بالمقايسة فكان الظاهر يبين لكم الحق الا انه قال
بيان الحق واضح وبيان الضلال خفي فاحتاج الى التنبيه واشار بقوله وقيل الى
ضعفه لان حذف لا قليل بالنسبة الى حذف المضاف قوله كمن اشترى محرما قيل
اي من اشترى من نوى تحريره وقيل معناه مخلص اسيرا حرا انا اقول من اشترى
ما لكونه محررا والاشتراء الشرعي المقارن للكون محررا اشتراء ذا رحم محرم
فالتزام العتق لا ينفك العتق عن الشراء قوله الوفاء هو القيام بمقتضى العهد
وكذلك الايفاء وفي الايفاء مبالغة ليس في الوفاء صرح به المحقق التفتازاني في
قوله قال الحطيئة في مدح بني انف الناقة وقد جعل هذا البيت لهم مع ما فيه
من الشناعة مدحا عظيما حيث قال بعد هذا البيت. قوم هم الانف والاذناب
غيرهم. ومن يسوي بانف الناقة الذنبا. ولو قال بدل بجادم لغيرهم لكان
ابلغ والعناج بالمهملة والنون والجيم كركام حبل يشد في اسفل الدلو ثم يشد
الى العراقي ليكون عونا لها وللوذم فاذا انقطعت الاوزار امسكها والعراقيان
الخشبتان المعترضتان على الدلو كالصليب والاوزار هي السيور التي بين اذان الدلو
واطراف العراقي والكرب الحبل الذي يشد في وسط العراقي ثم يثنى ويثلث ليكون
هو الذي يلي الماء فلا يتعفن الحبل الكبير ويقول ملاؤه الدلو الى عند الكرب
الكرب النخ في ما يلي من الامر كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله بان حملنا الامر

على المشترك بين الوجوب والندب اي على القدر المشترك كما ذهب البعض او باستعمال
المشترك في معنييه انما اختاره لان فيه مزيد الفائدة لكن فيه تأويل اللفظ
السابق بحفظ ظاهر اللاحق والمرجح عند العقلاء العكس لئلا يلزم التأويل
قبل الحاجة وكانه لهذا حمل الكشاف الوجه الظاهر ارادة تحليل الحلال
اي اعتقاد حله والعمل على وفقه وتحريم الحرام ولان الظاهر انه محل تفصيله
احلت لكم ثم المقابلة بين الوجه الاول والثاني باعتبار تخصيص الاول بما لا
يدخل لعقد العباد وتخصيصه بالواجب قوله فاضافتها الى الانعام
للبيان المشهور في كتب النحو ان الاضافة للبيان فيما يكون المضاف اليه من
جنس المضاف واخص من الجنس مما يكون بينه وبين المضاف عموم من وجه وجعلوا
اضافة العام المطلق الى الخاص بمعنى اللام وكلام الكشاف هنا على طبق ما
ذكروه يفيده ان تلك الاضافة بمعنى من قوله ومعناه البهيمة من الانعام
قال المحقق التفتازاني في من هذه بيانية بخلاف خاتم من فضة فان من فيها اما
ابتدائية او تبعيضية هذا وفيه نظر لان من فضة يصلح للبيان والمشهور ان
المقدر في الاضافة وهو من البيانية مطلقا وقال ايضا قد اشترطوا في الاضافة
بمعنى من كون المضاف اليه جنس المضاف وههنا الامر بالعكس هذا وقد عرفت
انه ليس شيء منهما جنسا للاخر بمعنى ذكروه قوله وهي الازواج الثمانية في
القاموس النعم وقد تسكن عينه الشاء والابل او هو خاص بالابل جمعه انعام
قوله والحقها الى الانعام لمماثلة الشبه والاضافة حينئذ بمعنى اللام والاضافة
للمبالغة في التشبيه فيكون من قبيل [illegible] قوله الا ما يتلى عليكم لما كان
المتلو هو اللفظ الدال على التحريم ولم يصح استثناؤه من بهيمة الانعام حذف مضافا
من ما يتلى عليكم اشار اليه بقوله الا محرم ما يتلى والاضافة اما بمعنى اللام كمضروب
زيد او بمعنى في اي محرما في ما يتلى او من فاعل يتلى حتى يصير ما عبارة عن البهيمة اي ما يتلى
تحريمه والاولى تحريمه وتقدير المحرم اخف من تقدير انه تحريمه اشارة الى ان الاسناد
مجازي كما ذكره المحقق التفتازاني فلذا لا يبعد جعل الاسناد مجازا فلا يحتاج الى تقدير
المضاف لكن هذا الاعتناء لا يحصل للتوجيه الثاني لانه يحتمل ان يكون استثناء ما
يتلى على التجوز من اجزاء حال المعنى على اللفظ على عكس التجوز الاول قوله في الاية
دلالة على ان الاصل في بهيمة الانعام الحل والتحريم عارض حتى ان ما لم يرد فيه

التحريم فهو حلال قوله حال من الضمير في لكم تقييد الاحلال بحال عدم اعتقاد
حل الصيد غير ظاهر فلذا حمله الكشاف عبارة عن الامتناع عن الصيد وقال
كانه قيل احللنا لكم بعض الانعام في حال امتناعكم من الصيد وانتم محرمون لكن
هذا التقييد انما يصح لو جعل بهيمة الانعام عبارة عن الصيود الشبيهة بالانعام اما
لو جعلت عبارة عن الانعام فلا معنى لتقييد احلالها بحال الامتناع عن الصيد
في حال الحرمة وتكلف المحقق التفتازاني في دفعه بانه يصح ان يراد بالانعام ما يشمل
الوحشي مجازا او تغليبا او دلالة فيصير المعنى احلت جميع ذلك في حال الامتناع
اذ مع عدم الامتناع يحرم البعض هذا مما يشعر به كلامه من تخصيص الاستثناء بكونه
نسقا متعلقة وكان وجه التعسف في الاستثناء عنده ان الاستثناء بالغير في القرآن
غير ما لوقوعه الاقرب ان يكون فاعل غير محلي الصيد الشارع ويكون الجمع للتعظيم
فكانه قيل احللنا لكم بهيمة الانعام غير محلي الصيد وانتم حرم وما قال المحقق
التفتازاني ان فيه بعدا من جهة ايراد حالين متداخلين مع خلو عن صاحبيهما اذ لا بد
لقوله وانتم حرم ايضا من صاحب محذوف وهو لكم اي غير محلين لكم وانتم حرم فيه
انه يصح جعل وانتم حرم حالا من فاعل محلي الصيد ولا حاجة الى جعل ذي الحال
ضميرا مخاطبا مقدرا لانه يكفي للجملة الحالية الواو ولا يجب الضمير قوله ان الله
يحكم ما يريد من تحليل وتحريم لو جعل ما يريد اعم من ذلك لكان ابلغ في وجوب قبول
احكامه ولا يمنع الكشاف بعمومه ولما كان تحريم الصيد للمحرم مما لا تظهر مصلحته
عقبه به تنبيها على انه ليس لاحد ان لا يقبل احكامه الا بعد معرفة نفعها بل ينبغي
ان ينقاد لانه يحكم ما يريد قوله وهي اسم ما اشعر صرح بذكر الاسم دفعا لايهام
الاشتقاق ولمح معنى الوصفية من كونها صفة والدليل على انها اسم عدم
الوصف بها وعدم اعمالها كذا ذكر المحقق التفتازاني في قوله ولا الشهر الحرام
بالقتال فيه او بالنسيء عدل عن تفسير شهر الحرام بشهر الحج على ما فسره به الكشاف
لان اختصاصه بشهر الحج اذ منه المحرم ورجب وليس من اشهر الحج وليس الشهر
الحرام فتفسيره بشهر الحج يقتضي مزيد تكلف ولاذا عين له الامرين مناسبة
بما قبله وما بعده وانما ذكر الهدي مع انه من الشعائر على ما ورد النص به
تخصيصا بعد التعميم لان منع التقبيل فيه اهم لان فيه ضمانا صحا الفقراء بخلاف
باقي الشعائر ولانه اقرب بان يمنع الناس لان فيه اخذ مال الغير على وجه

الطمع تركه فما قال المحقق التفتازاني من انه لا وجه لجعله تخصيصا بعد التعميم لانه
لا فضل له على ما في الشعائر ليس بشيء قوله جديد السرج وجديته على وزن
الفعيلة والفعلة لبد تحشوه تحته كذا في القاموس قوله او كحلاء بنجر هو
ككسائي فسر النجر كذا في القاموس فالاولى وكحلا قوله ونظيره قوله ولا يبدين
زينتهن فهي عن ابداء الزينة مبالغة في النهي عن ابداء مواقعها قوله وليست
صفة له فيه ان نفي كونه صفة لامين لا يوجب تعين كونه حالا لان امين ايضا صفة
لمقدر وهذا انسب الكشاف يقوما قاصدين فلكن يتبعون ايضا صفة ذلك
الموصوف المحذوف وبه صرح المحقق التفتازاني في ما جنباذ ومن كلام الكشاف
ومن كونه صفة ولا يكون دفعه بان يكون صفة لموصوف مقدر يوجب الا لاحد
صفة موصوفة حتى يمتنع عمله اذ ما يعرض صفته يجوز ان يكون صفة لموصوف
المقدر لان قولنا زيد الضارب الفاضل يتعين فيه الفاضل لكونه صفة
للضارب اذ ليس له موصوف مقدر بل دفعه بان الجملة لا تكون صفة لموصوف
مقدر لا يكون بعضا مما قبله من المجرور بمن او في الا نادرا فلا يمكن هنا ان
يكون صفة لمقدر ولا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني من انه اذا كفى للعمل تقدير
الموصوف كان اشتراط الاعتماد لغوا لان اشتراط الاعتماد بيان ان الاعتماد
على الصاحب يكفي سواء كان موصوفا او ذا حال ومبتدأ قوله والمختار ان اسم
الفاعل الموصوف لا يعمل قيد به المحقق التفتازاني بقوله في السعة قوله وقيل
معناه يبتغون من الله رزقا بالتجارة ورضوانا بزعمهم لان رضوان في الواقع
للكفار وللذان يجعل ضلالا ايضا بزعمهم على ان نحمله على الاناية الا انه لما
صح حمله على ما هو في نفس الامر لم يحمله على ما هو في الزعم ويرد على التوجيه
السابق انه اذا كان امين البيت الحرام المسلمين فتعرضهم حرام سواء كانوا امين
البيت الحرام الكافرين فتعرضهم حرام اولا فلا وجه لتخصيصهم بالنهي عن الاحلال
قوله اذ روي ان الاية نزلت عام القضية اي عام قضاء العمرة العبرة لعموم
اللفظ فالظاهر ان المراد النهي عن احلال كل من ام البيت الحرام فيكون الامر
بقتل المشركين حيث وجدوا مخصصا للمشركين عن هذه الاية لانه يقتضي
جواز التعرض حين اموا البيت وانه ان المشركين بحسن مخصصهم عن هذه
الاية باعتبار حرمة المنع عن البيت الحرام ففي الاية تخصيص لا نسخ وانما

تمام الكشاف نسخا لان التخصيص بالمتأخر المقارن يسمى نسخا عند الحنفية
لكن ليس مصطلح الشافعية فقوله فالاية منسوخة لا يلائم مذهبه الا ان
يجعل الاية مخصوصة بالمشركين وهو خلاف عموم اللفظ قوله ولا يلزم من ارادة
الاباحة هنا يعني في مقام تحليل المحرم دلالته على الاباحة مطلقا بان يكون
الاباحة معناه الحقيقي وكان الاباحة انما تفاد بصيغة الامر لما تقدم في
صحة فعل المباح حتى كانه واجب ازالة الكراهة الناشئة من حرمته
ويمكن ان يكون معناه صيغة الامر في الاباحة على حقيقتها اعني الوجوب ويكون
الايجاب اعتقاد الحل فيكون التجوز في المادة كانه قيل اعتقد واحل الصيد
والله اعلم قوله لا يجرمنكم ولا يكسبنكم اشار بقوله لا يحملنكم على حقيقة الكسب
المعنى هنا فان كسب العداوة الاعتداء هو حمله على الاعتداء قوله ومن قرأ
يجرمنكم بضم الياء جعله منقولا من المتعدي الى مفعول بالهمزة الى مفعولين
لا احتياج في المتعدي الى الفعل بعد مجيء المجرد متعديا الى المفعولين الا الظاهر
انه نقله من المتعدي الى المفعولين وفائدة النقل المبالغة كما في فزاد وفي
قوله وقرأ ابو عمرو وابن كثير بكسر الهمزة على انه شرط معترض اورد عليه انه لا صد
بعد فتح مكة واجيب بانه للتوبيخ على ان الصد السابق على فتح مكة مما لا ينبغي ان
يكون ووقوعه الاجلي سبيل الفرض اذ التقدير ان كان صدوكم ولا يخفى ما فيه
من التكلف والظاهر انه على ظاهره واشار الى انه لا ينبغي ان يجرمنكم شنآن قوم
ان صدوكم بعد ظهور الاسلام وقوته ويعلم منه النهي عن ذلك باعتبار الصد
السابق بطريق الاولى قوله على العفو والاغضاء اشارة الى حمل البر على العفو
لا يقتضيه تفسيرها مناسبة المقام وقوله ومتابعة الامر ومجانبة الهوى
اشارة الى حمله على العموم الذي هو حقيقة اللفظ فيدخل فيه ما يقتضيه
المقام وصرح بالاحتمالين الكشاف على هذا الترتيب فالاولى ومتابعة الامر
واكتفى في تفسير ولا تعاونوا على الاثم والعدوان بالتشفي والانتقام اعتمادا
على فهم احتمال العموم من التصريح بالعموم في مقابلة قوله التي تردت من علو
بئر لا حاجة الى قوله في بئر لانه داخل في التي تردت من علو فعبارة الكشاف
التي تردت من جبل او في بئر قوله وعنه حيوة مستقرة من ذلك المذكور يعني
المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع وذلك اشارة الى ان

المستثنى منه مجموع الامور قوله وقيل مذكور في مقابلته وبالجملة ينبغي ان لا
يكون شيء من المذكورات اسما للمأمات كما يدل عليه فاتت في بيان كل واحد الا لم
يصح الاستثنا والمراد بالحيوة المستقرة ان يضطرب بعد الذبح لا وقت الذبح فانه
لا يجب كذا ذكره المحقق التفتازاني وقيل هو استقسام الجزور فليس معناه
طلب معرفة ما قسم لهم بل طلب معرفة كيفية قسمة الجزور وكذا ذكر التفسير
المذكور عقيب المعنى الاول لما انما لم يفسر المعنى الثاني لانه لا خفاء فيه ويمكن
ان يحمل على الثاني ايضا طلب معرفة ما قسم لهم لان معتقدهم ان ما حكم
به الزلم فهو واجب عليهم فهو الذي قسم لهم واوجب عليهم قوله او
الى تناول ما حرم عليهم عطف على قوله الى الاستقسام وصح ان يدخل فيه الاستقسام
وغيره مما ذكر من المحرمات قوله لانه دخول في علم الغيب الخ ووجهه انه مخالفة
لدين الله لانه يبين في الدين المنهي والواجب والمندوب والمباح فاثبات
منهي جعله الدين مباحا وواجب جعله الدين غير واجب وبناء معرفة الوجوب
والمنهي على هذا الامر وقد بناه الشرع على الوحي مخالفة للدين قوله انما اراد
الحاضر وما يتصل به من الازمنة الاتية في الكشاف من الازمنة الماضية و
الاتية قوله وقيل اذ يوم نزولها لعله اراد يوم نزولها وما يتصل به من
الازمنة الاتية ولو اريد حدوث الناس فلا حاجة الى اعتبار ما يتصل به قوله
تعالى فلا تخشوهم متفرع على يأسهم ووجه التفرع على يأسهم من عند الله
قوله بالهداية والتوفيق الاظهر ان المراد باكمال الدين اتمام نعمة الاسلام
انه لم يتحقق كنه الناس الذي هو الحج حيث فتح مكة وحج المسلمون واتمام
نزول الوحي حيث انتهى النزول وسد باب نسخ الحكم قوله اخترته لكم دينا اشار
الى ان رضيت بمعنى اخترت ودينا تمييز من لكم كانه قيل اخترت لدينكم الاسلام
قال المحقق التفتازاني يقال اخترته صاحبا لكن لم يجد في كتب اللغة الرضى بمعنى
الاختيار قوله لا يؤاخذه باكله اشارة الى تقدير الجزاء او الى جعل فان الله
غفور رحيم جزاء بجعله كناية عن عدم المؤاخذة باكله قوله لما تضمن السؤال
معنى القول حمل ماذا احل لهم ومفعول القول المفهوم من يسألونك ويحتمل
جعله حالا اي يسألونك قائلين ماذا احل لهم ومفعول يسألونك محذوف
المضاف اي يسألونك جواب ماذا احل لهم قوله كانهم لما تلي عليهم ما حرم

عليهم

عليهم سألوا عما احل لهم هذا بعيد لانه لما بين المحرمات علم ان ما سواها
حلال فلا وجه الى السؤال الا ان الاوجه ان السؤال عما احل لهم من الامور الغير
المحرمة مما له مالك هو غير الاكل او لا مالك له فقال الله مجيبا احل لكم الطيبات
اي ما كسبتم بوجه شرعي خال عن الربوا والظلم وصيد ما علمتم وضيافة الذين
اوتوا الكتاب هذا والله اعلم بالصواب قوله عطف على الطيبات ان جعل ما موصولة
لا يتعين العطف على الطيبات على هذا التقدير بل يصح ان يكون مبتدأ خبره
فكلوا قوله وجملة شرطية ان جعلت شرطا من غير تقدير مضاف به عليه
ترك التقدير اذ لو قدر المضاف لبقي الخبر خاليا عن ضمير المبتدا ويحتاج الى
تكلف انما امكن من وضع الظاهر موضع المضمر وبهذا ظهر ضعف ما ذكره
المحقق التفتازاني انه لا حاجة على هذا التقدير الى حذف المضاف فانه نقل
عن المصنف وعن صاحب الكشاف انه على تقدير المضاف لا يبطل كون ما شرطية
لان المضاف الى الاسم الحامل بمعنى الشرط في حكم المضاف اليه فيقول غلام من يضرب
اضرب كما يقول من يضرب اضرب قوله لقوله عليه الصلوة والسلام اللهم سلط
عليه كلبا من كلابك قال في حق عتبة بن ابي لهب حين خالفه وقد اكله الاسد
وفي الطيبي الحديث موضوع قوله تعالى اليوم احل لكم الطيبات لم يذكر وجها
لتكراره وتقييده باليوم ولعل التكرار ليجمعه مع باقي ما احل لينضبط الكل ويسهل
ويظهر دخول صيد ما علمتم في الطيبات وتقييده باليوم التصريح بان احلال
هذه الامور في يوم اكمال الدين وانه لا يعقبه نسخ قوله وقيل المراد بارتباطها
التزامها هذا هو الجواب الراجح وتوجيه الجواب الاول ان التقييد ليس لنفي الحل
عند عدم الشرط لان المفهوم المخالف انما يعتبر اذا لم يكن للتقييد فائدة
اخرى وهنا لك الفائدة المذكورة قوله غير مسافحين مجاهرين بالزنا حمل السفاح
على الجهر بالزنا والسفاح الزنا مطلقا بالجملة قوله ولا متخذي اخدان على الاسرار
بالزنا والاولى حمل الاول على المنع على الزنا وحمل الثاني على المنع عما يفضي به من
المخالطة والمصادقة قوله يريد بالايمان شرايع الاسلام لان الكفر انما يكون
بالمؤمن به ويمكن ان يراد بالكفر بالايمان معنا يقتله بالتواضع والامتناع عن مقتضاه
فيكون باقيا على معناه وكما يحبط العمل بالكفر يحبط نفس الايمان ايضا ولا ثبات
بدونه لانه اريد بالعمل ما يشمله تغليبا قوله والتنبيه على ان من اراد العبادة

الخ اوتنبيها على ان مريد الصلاة في حكم القائم بها لانه يثاب بارادته كما يثاب
بالقيام اليها قوله لان التوجه الى الشيء والقيام اليه قصد له اي يستلزم
القصد ولا يخفى انه يكفي في التعبير بالقيام عن القصد الا ان يقال اراد تاكيد
استلزام القيام للقصد بان القيام لا ينفك عن التوجه المستلزم للقصد
قوله فقال عمدا فعلته اي بيانا للجواز ويعلم من هذا ان تجديد الوضوء للصلاة
سنة موكدة قوله فقيل مطلق اريد به التقييد يعني يا ايها الذين امنوا مطلق
اريد به المومنون المحدثون او الغسل مطلق غير مقيد بحال الحدث وقوله والمعنى
اذا قمتم الى الصلاة محدثين ظاهر في الثاني والعبارة ظاهرة في الاول والمعنى
يا ايها المومنون المحدثون ولا يرد عليه ما قيل انه لا دلالة في اللفظ على عموم
الاحوال حتى يخص بالبعض كما يرد على الكشاف من قال خص بعض الاحوال انه عموم
للخطاب على انه يقال لولا دلالة العبارة على عموم الاحوال فمن اين اشكال اذ لا
خفاء في وجوب الوضوء على كل مومن في كل من الاحوال وعلى كل تقدير الشرط
او في تقدير الحال بان يقدر اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم
الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين ان كنتم محدثين لانه يلائم
كل الملائمة عطف وان كنتم جنبا فاطهروا عليه قوله وقيل الامر فيه
للندب ورد عليه انه يلزم ان يكون وضوء المحدث مندوبا ولا يكون تمسك
العلماء بوجوب الوضوء بالاية صحيحا واحتمال ان يكون الامر للوجوب بالنسبة
الى المحدث والندب بالقياس الى غير المحدث فلا يلتفت اليه لامتناع
استعمال اللفظين في المعنيين معا قوله وهو ضعيف لقوله عليه السلام ولعدم
ظهور نسخ من الكتاب والسنة المتواترة ولاطباق الجمهور على انه لم ينسخ من المائدة
شيء قوله لم يبق بمعنى التجديد ولا لذكره مزيد فائدة الظاهر ان فاعل لم يبق مزيد
فائدة فاذا كان الى بمعنى مع لم يكن بمعنى التجديد لا ان لا يكون بمعنى التجديد مزيد
فائدة فيجب ان يجعل فاعل لم يبق ضميرا راجعا الى اي من يبقى الى بمعنى التجديد
ويكون ولا لذكره مزيد فائدة لعطف مزيد فائدة على الضمير وعطف لذكره
على قوله بمعنى التجديد فيكون من عطف شيئين على معمول عامل واحد وهذا اكثر
سنوق الصحة ولا يخفى انه اذا كان الى بمعنى مع يجب ان يراد بالبعض اليد
لكانه قيل اغسلوا بعض ايديكم مع المرفق فذكر مع المرفق يعين المغسول

بتمامه

بتمامه ويثبت مزيد فايدة على انه اخر جزء المغسول فكثيرا ما يغفل عنه فناسب
التاكيد قوله وانما يعلم من خارج ولم يكن في الاية ولا يرد انه كيف يصح ان لا
يكون في الكلام البليغ ما يتعين به الدخول او الخروج لان القرينة يجوز ان
يكون حين النزول خارج الاية والقرينة المفيدة هنا القرينة في الاية على ان
المقصود من الغاية اذا كان مجرد افادة عدم التجاوز لا يجب قيام قرينة
الدخول او الخروج قوله فحكم بدخولها احتياطا وحكم بخروجها اخذا بالمتيقن
في الايجاب قوله والاولى كل غاية فيه بحث لان الغاية ربما يعتبر اخر الحد كما يعتبر
اول الحد قوله لقوله فنظرة الى ميسرة لا يصلح دليلا لقوله والا لم يكن غاية
بل هو دليل لافادة الغاية قوله لكن ما لم يتميز الغاية هنا من ذي الغاية
لانه داخل في اليد فيحتمل ان يكون الغاية هنا اول المرفق ويحتمل ان يكون
اخره قوله الباء مزيدة رجح كونها مزيدة وكانه لم يثبت عنده الفرق
بين مسحت المنديل ومسحت بالمنديل وح لابد له من بيان فارق بينه
وبين اغسلوا وجوهكم حتى يظهر ايجاب اغسلوا استيعاب تمام الوجه وعدم
ايجاب وامسحوا برؤسكم مسح تمام الراس قوله وذلك لا يقتضي الاستيعاب
لانهم الاستيعاب والتبعيض اي بعضا كان فايهما وجد يكون من الواجب فمعنى
الاختلاف في قدر الواجب الاختلاف في قدر لا يتأدى بدونه الواجب لانه
لا يكون ما يشتمل عليه فرد الواجب قوله فاوجب الشافعي اقل ما يقع عليه
الاسم اخذا باليقين اذ الكل محتمل والبعض اي بعضا كان هو المتيقن في انه لا بد منه
هو الاقل وانما اخذ في الايجاب باليقين لان الوجوب والندب لا يثبتان
بالشك ولذا لا ينفع في اثباتهما الاحاديث الضعيفة فعلى هذا الحكم بالوجوب
للاحتياط محل نظر قوله وهو قريب من الربع فعلى هذا ايجاب الربع ايضا للاحتياط
قوله نصبه نافع وابن عامر ويعقوب وحفص عطفا على وجوهكم اذ في العطف
على محل برؤسكم الباء وفيه ان الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه
بالاجنبي يبعد العطف على وجوهكم وتعين العطف على المحل مع تاييد قراءة الجر
ذلك الا انه يعارض ذلك بشيوع السنة المانعة عن المسح المشتملة على
الوعيد على ترك الغسل وفيه نظر لانا لا نقول بنسخ الاية لانه قال
بعضهم بالمسح على ما في الكشاف وقال بعضهم ثبت المسح بالكتاب والغسل

بالسند قوله كقوله تعالى عذاب يوم اليم هذا اذا لم يكن اسناد الاليم الى الطرف
يجوز وكذا في جحر ضب خرب قوله وفايدته التنبيه على انه ينبغي ان يقتصد في
صب الماء ولم يبينه في غيره لانه لما كان غسله بصب بخلاف غيره ففيه مظنة الاسراف
وقد اجرى هذه النكتة صاحب الكشاف في العطف على رؤوسكم وجعله تحت
المسح لا في جر الجوار اذ استفادتها بجر الجوار لكونه في صورة العطف ضعيف
جدا بخلاف جعله في تحت المسح اذ في تعبير الغسل بالمسح افادة جلية لان
هذا الغسل ينبغي ان يكون بمنزلة المسح في تقليل الماء وكانه عدل عن توجيهه
او اول توجيهه بهذا وحمل قوله وعطف على الممسوح على العطف صورة
بجر الجوار كما اوله غيره هربا عما يلزمه من الجمع بين الحقيقة والمجاز حيث
يراد بالمسح حقيقته للرؤوس والغسل الخفيف للارجل حتى اوله بعض اخر
بانه اراد بالعطف على الممسوح العطف صورة والا فحقيقة العطف عطف
الجملة على الجملة الوجوب بتقدير امسحوا بمعنى اغسلوا لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة
والمجاز فلزمه مع بعد استفادة التنبيه ح ايضا انه يلزم ولم يرد باضمار العامل
وهو ضعيف ولو حمل التعبير عن الغسل بالمسح على التغليب لم يرد الاشكال
لان التغليب مما لا ينكر ولو لم يكن بد من ان يقال الجمع مغتفر في التغليب قوله
وفي الفصل بينه ومن اخويه ايماء على وجوب الترتيب يتعلق على بالايماء المتضمن
الدلالة لو كان القصد من ادخال الارجل تحت المسح ذلك التنبيه المذكور لكان
الايماء في نهاية الخفاء قوله ولعل تكريره ليتصل الكلام في بيان انواع الطهارات
اي تكرير الغسل والتيمم وعلم منه ان الغسل يغني الصلوة عن الوضوء ويحتمل
ان يكون التكرير ههنا لان يكون لئلا يتوهم نسخ ما سبق لان السورة
اخر ما انزل فلو لم يذكر لتوهم انه يكفي الوضوء للجنب ولا يجوز له التيمم قوله
وهو ضعيف لان ان لا تقدر بعد المزيدة كانه اخذه من عبارة الكافية حيث
قال بتقدير ان بعد لام كي ولام الجحود لكن صرح في الرضي والكشاف بالتقدير
في امثاله مع كونها زائدة وقال في التسهيل يظهر ان ويضمر بعد لام الجر الغير
الجحودية والمظهر بالفتح اجود من الكسر وهو الاداة وكذا في الصحاح
والاحسن ان يجعل مكفر اسم الله ويحتمل اسم الفاعل من التكفير قوله
والاية مشتملة على سبعة امور كل على ثمانية ثانيها الكسر الذي هو قوله

وفي

وعلى وغير المستوجب مثنى مرتين وذلك لا يوجب زيادة على السبعة
لكن لا يخفى انه يمكن ان يجعل محل غير المستوجب ثامنا هو مثنى والمثنيات
لم تقع على وتيرة واحدة اذ الغسل والمسح اجزاء غير المستوجب وكذا
المحدود وغير المحدود والبواقي افراد المنقسم وللثاني تقول وغير
المحدود وجه وراس والمحدود يد ورجل والنهاية كعب ومرفق
وكل منهما اثنان فارتقت المثنيات الى اثني عشر قوله واذكروا نعمة الله
عليكم بالاسلام يحتمل مطلق النعمة ويجعل ميثاقه تخصيصا بعد التعميم
لمكان ذكرها او بارادة الاسلام ويكون قوله اذ قلتم سمعنا واطعنا
احترازا عن اسلام المنافقين قوله والمنشط والمكره اي النشاط والكراهة
وميثاق ليلة العقبة قال ابن الجوزي كانت هذه المبايعة في العقبة الثانية
من سنة ثلث عشرة من النبوة واما العقبة الاولى ففي سنة احدى عشرة قال
ابن الصامت فبايعناه فيها على النساء يعني ما ورد في سورة الممتحنة وبيعة
الرضوان ما اشير اليه بقوله لقد رضي الله عن المومنين اذ يبايعونك تحت
الشجرة قوله اي بخفياتها فيجازيكم عليها فضلا عن جليات اعمالكم فضلا يقع
بعد النفي لفظا او معنى فانها ههنا مخرج الى جعل عليم بمعنى لا يخفى عليه
خفيات الامور ويمكن ان يكون تخصيص خفيات الامور بالذكر تنبيها
ان لها شانا فيما بين الاعمال فليجتهد فيها العمال وللشأن ترى بذات
الصدور جميع الاعمال ووجه التعبير ان العمل انما يعتبر اذا كان ذا
سند محتويا على صدق النية وكمال الاخلاص قوله واذا كان هذا للعدل
مع الكفار وكذا اذا كان هذا للجور مع الكفار فما ظنك بالجور مع المومنين
ومعنى قوله واذا كان هذا للعدل مع الكفار انه اذا كان هذا تاكيدا والمبالغة
حيث امر بالعدل بعد النهي عن الجور وعلل الامر بالعدل بانه اقرب الى
التقوى مع غيره فما ظنك بالعدل مع المومنين ولا تفاوت في ذلك
من كون الضمير هو الى العدل مع الكفار او العدل المطلق وان قال
المحقق التفتازاني ان مبناه على ان ضميره الى العدل مع الكفار ولا
يتم اذا كان الضمير لمطلق العدل قوله وتكريره هذا هذا الحكم اي
النهي عن الجور والامر بالعدل وافراد الحكم بكمال الامتزاج بين النهي

الذكورة الامر المذكور حتى كأنهما حكم واحد قوله انما حذف ثاني مفعولي
وعد ليمكن ان يكون المحذوف مفعول عملوا الظهور ان عمل المومن انما هو
ما امن به ويكون الصالحات مفعول الوعد اي المثوبات الصالحات وقوله
فكانه قال وعدهم هذا القول يريد به ان هذا القول معمول للقول الذي
تضمنه الوعد وكان الاولى ان يقول فكانه قال في مقام الوعد هذا
القول قوله هذا من عادته تعالى ان يتبع الحق الا ولي ترك هذا ومع
وجوده قوله ان يتبع بل لعنه وكما ان فيه مزيد وعد للمومنين وتطييب
لقلوبهم مزيد وعيد للكافرين واحزان لهم وقوله والذين كفروا اما
مبتدأ والجملة معطوفة على الجملة الاسمية السابقة وكلاهما بيان
الموعود للمومنين وهو المغفرة والاجر العظيم والنجاة عن الجحيم لا مجرد
قوله لهم مغفرة واجر عظيم كما يستفاد من كلامه واما عطف على الذين
امنوا وموعودهم محذوف بينه اولئك اصحاب الجحيم كانه قال وعد
الله الذين كفروا وكذبوا باياتنا الجحيم قوله روي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعسفان فاء مواعسفان كعثمان على مرحلتين من مكة قوله
قاموا بتقدير قد قاموا حال كان ذلك في السنة الخامسة من الهجرة
لان المسلمون والكفار فعلوا ثم انصرف المسلمون والكفار من غير
حرب قوله ندموا الا كانوا اكبوا عليهم اي ندموا قائلين الا كانوا اكبوا
عليهم والا كلمة ندموا وكان الظاهر الا كنا اكببنا عليهم الا انه ذكر
على طريق الغيبة لمناسبة ندموا ومثله كثير وليس المعنى ندموا على ان
لا كانوا اكبوا عليهم لئلا يدخل الماضي من غير تكرار والقول الثالث في
بيان سبب النزول لا يلائم ما ذكره قومه وبينه وبين ما في الكشاف مخالفة
قوله يتعقب عن احوال القوم ويفتش عنها والتفتيش الامر يتجسسون
عن احوال العسكر ويضبط قومه وقوله ولكيلا اشارة الى بيان معنى
آخر للنقيب وهو الذي يامر القوم بالمعروف وينهاهم عن المنكر وهم ح
ملوك في بني اسرائيل يحفظونهم عن الفسق ويامرونهم باقامة ما امرهم
الله به قوله روي تأييد للاحتمال الاول قوله بالنصرة حملوا قوله تعالى
اني معكم على معنى اني ناصركم ويحتمل ان يكون المراد اني اعلم ما تعملون

لاني معكم وفيه كمال تأكيد بمجازاة اعمالهم لعدم فوت شيء منها قوله
ساد مسد جواب الشرط في الكشاف ايضا توجيه فتأمل قوله بعد ذلك
الشرط المؤكد المعلق به الوعد العظيم اذ الوعد هو الجزاء في الكشاف بعد
ذلك الشرط المؤكد المعلق بالوعد العظيم وكان يجد عليه ان المعلق هو
الوعد لانه الجزاء واجيب عنه بان في كلامه القلب فعدل عنه واشار به
الى قلب في كلامه واجيب عنه بصرف معنى الشرط او التعليق عن الظاهر
المصطلح الى المعنى اللغوي ويجعل الوعد تارة لان كفرن وتارة اني معكم
ووجد تأكيد الشرط تعبير المستقبل بلفظ الماضي وتعليق الوعد العظيم
به وقد خفي على المحقق التفتازاني قوله صلالا لا شبهة فيه اشارة
الى معنى قد والتعبير عن المستقبل بالماضي قوله بخلاف من كفر قبل
ذلك بيان فائدة تقييد الضلال بالضلال العظيم وقد عرفت ان تقييده
يستفاد من العبارة بخلاف تقييد الكشاف ويمكن ان يقال المراد بالضلال
الخروج عن سبيل كان فيه ومن كفر قبل ذلك لم يخرج عن سواء السبيل لانه
اما ان لم يكن فاعلا بشيء من تلك الاعمال او كان فاعلا لبعض دون بعض وعلى
التقديرين لم يخرج من سواء السبيل قوله والمعنى انهم حرفوا التورية يشعر
بان قوله يحرفون معنى الماضي عبر عنه بالمستقبل لاستحضار الحال كانه
قيل ماذا فعلوا بعد القساوة فاجيب بانهم حرفوا التورية الخ ونحن نقول
لا حاجة اليه لان من قساوة قلبهم تحريفهم الاستقبال ايضا وكذا ترك
النصيب في الماضي والمستقبل وكذا النسيان الا انه ذكر التحريف الاستقبالي
لان تحريفا للتورية مذمومة ابدا بخلاف ترك اتباعها ونسيانه فان
النصيب منه ماضي قبل نسخ التورية ببعث محمد واما ترك الاتباع والنسيان
بعد بعثه فمحمودان قوله والمعنى ان الخيانة والغدر من عادتهم وعادة
اسلافهم ذلك يستفاد بجعل ضمير منهم اليهم والى اسلافهم وجعل
الاطلاع اعم من الاطلاع بالمشاهدة والاخبار قوله تعالى فاعف عنهم
يعني لما خانوا الله وكان تلك عادتهم فلا تحزن على خيانتهم اياك وكم
بينك وبين الله واعف عنهم اعرض ولا تؤاخذهم بما اذوك ولا تقابل
معهم لانما امرك الله وهذا البيان يغني عن النسخ والتاويل البعيد اذ

لا يخفى ان القتال معهم بامر الله لاونينا في العفو عما فعلوا في شان نبي صلى الله
عليه وسلم قوله إحسان فعلا لا يخلوا عن نقصان اذ لم يتبع بعد النفي قوله
اي واخذنا من النصارى ميثاقهم كما اخذنا ممن قبلهم التنبيه مستفاد
من ضمير ميثاقهم الى بني اسرائيل الى الذين قالوا انا نصارى او لا ارادة
ميثاق خاص هو مثل ميثاقهم فان قلت ما الذي دل على صرف الضمير عن الظاهر
او صرف الميثاق عن الاطلاق قلت لعله عدم بيان الميثاق فانه يرشد
الى انه لا بد من شائبة ولم يذكر فيهم من العيوب السابقة الا نسيان حظ
مما ذكروا فهم اقل ضلالا والخف وبالا قوله وانما قال الذين قالوا انا نصارى ليدل
على انهم سموا انفسهم الخ يعني اختار الموصول على العلم ولم يقل ومن نصارى
اشارة الى وجه تسميتهم نصارى لدعوى نصرة الله ولا يخفى ان جعل
مقصود الاية الاشارة الى وجه تسميتهم نصارى بعيد لانه لا يليق
بالقصد بل الوجه في التعبير عنه بتعبيرهم انهم مع دعوى نصرة الله الميثاق
خالفوا الله قوله ووحد الكتاب للجنس يطلق على الواحد والاثنين واكثر
فيصح يا اهل الكتاب مقام يا اهل الكتابين وفيه ان الخطاب ليس الا لاهل
كتاب اذ ليس واحد منهما اهل كتابين فيصح اطلاق اهل الكتاب سواء كان
الكتاب اسم جنس او لا قوله لا يخبر به العنبر لما يحتويه لا لكثرة وجعل الكثير بمعنى
كثير منكم مما زيفه المحقق التفتازاني بانه مخالف للظاهر لفظا ومعنى وانه
عن الحسن ووجهه ان الظاهر انه كالكثير السابق قوله طرق السلامة من العذاب
او سبل الله وجه السلام من اسماء الله تعالى وضع موضع الظاهر ردا على اليهود
والنصارى الزاعمين له تعالى بالنقائص قوله من انواع الكفر الى الاسلام
اشارة الى وجه جمع الظلمات وتوحيد النور قوله هم الذين قالوا بالاتحاد
يريد ان ضمير الفصل هنا للتاكيد كان لا يحصر المسند اليه في المسند كما يشعر به عبارة
الكشاف حيث قال معناه بت القول بان حقيقة الله هو المسيح لا غير لان هذا
مذهبه وقد حكموا بالاتحاد قوله وقيل لم يصرح به احد لانهم اصحاب
التثليث والتوحيد ولكن اصحاب التوحيد منهم لما زعموا ان فيه لاهوتا
الخ وقوله تفضيحا لمعتقدهم الاولى فيه تفضيحا لعقلهم قوله فمن يمنع من
قدرته بيان حاصل المعنى لا ان يملك بمعنى يمنع والجار متعلق بهذا الاعتبار

بملك بمعنى يستطيع اي من يستطيع حفظ شيء من الله قوله ان اراد ان يهلك
المسيح بن مريم وامه ومن في الارض جميعا ارادة هلاك مسيح بن مريم في
المستقبل صحيح واما ارادة هلاك امه في المستقبل فلا بل ينبغي ان يذكر نفي
القدرة عن العجز في الزمان الماضي على منع هلاك امه في الماضي وتوجيه الكلام
ان الكلام مبني على فرض حيوة الام وحيوة الابلغ ان يبقى من في الارض على الفرض
حتى يجعل شاملا لكل من في الارض من الازل الى الابد قوله ازاحة لما عرض
لهم من الشبهة في امره حيث خلق من غير اب فتوهموا انه ابن الله فجعلوه الها ولكن
نقول لله ملك السموات والارض وما بينهما الله وقوله يخلق ما يشا بيان انه
قدرتها وسع من عالم الوجود قوله تعالى وقالت اليهود والنصارى نحن
ابناء الله لا يصح لقوله نحن ابناء الله معنى يمكن جعله مقول جميع الطائفتين
اذ قالت النصارى ليست اليهود على شيء وقالت اليهود ليست النصارى على شيء
فالمراد قال كل من الطائفتين هذه العبارة فنحن في كل عبارة بمعنى ليس في
العبارة الاخرى قوله كما قيل لاشياع ابن الزبير الخبيبون قائله حميد
الارقط حيث قال قدني من نصر الخبيبين قدي وقد يروى بلفظ التثنية و
المراد ابن الزبير وابنه وابو خبيب كنية ابن الزبير والخبيب تصغير خب الفرس
وهو ضرب من العدو دون العنق قوله او مقربون عنده قرب الاولاد او
محبوبون له كالاولاد وح واحباؤه تفسيره قوله فان من كان بهذا
النسب لا يفعل ما يوجب تعذيبه فان قلت فالدليل على نفي ما ادعوه اذ لما
فينبغي ان يقال فلم تذنبون قلت اختير تعذبون لانه بمنزلة تذنبون بدليل
انكم تعذبون قوله فقد عذبكم في الدنيا بالقتل والاسر والمسخ اكتفى
الكشاف بالمسخ وقال المحقق التفتازاني اكتفى به لان غيره من البلايا مشترك
بين الاولياء والعصاة فذكرها لا يتم في الالزام قوله كلها سواء في كونه
خلقا وملكا له جعله تتمة نفي مزيتهم على سائر الخلائق ودفع بذلك كونه
تكرارا ويحتمل جعله نفيا للابن وتتميما النفي كونهم ابناء ابنه يعني ما زعمهم
ابنه فهو مملوك لغيره من جنسه قوله اي الذين وحذف لظهوره لا حذف
الا لظهور المحذوف بدون الذكر والتفاوت بينه وبين ما يقابله مغاير بسبب
الظهور لا بالظهور نفسه ولهذا قال الكشاف لظهور ما ورد الرسول التنبيه

فكانه اراد بقوله لظهوره لظهور مبين الرسول وفيه انه اذا تعارضت
ادلة المحذوف لم يبق الظهور ولم يكن المحذوف كالمذكور فالحذف في مثل
هذا المقام ليذهب نفس السامع كل مذهب ممكن قوله او يبين اي متعلق يبين
حال من الضمير فالمراد بالتعلق اعم من تعلق الجار والمجرور والاول اولى لاستغنائه
عن حذف المتعلق ولذا قدمه والاوجه تعلقه برسولنا اما بالنظر فيه او بالحالية
لانه انسب بما ذكره من تفسير والله على كل شيء قدير فان قلت يقع بيان الذين لهم
ظاهر ما يقع بيان ما كتموا قلت نجاتهم عن وزر فساد ذات كتمانهم او ندمهم على
الكتمان والتوبة بمشاهدة اعجاز بيانه كراهة ان يقولوا ينبغي ان يقدر بكراهة
لانه لا يصح نصبه بتقدير اللام بحاله لان فاعليهما ليس واحدا قوله قوله حين
انطمست اثار الوحي وكانوا احوج ما يكونون اليه احوج ما يكونون اليه بمعنى
احوج اوقات كينونتهم الى الرسول على طبق اخطب ما يكون الامير قائما فلا يقع
جعله مسندا اليهم بل هو ظرف اي كانوا في هذا الوقت فافهم قوله ولم يبعث
في امة ما بعث في بني اسرائيل من الانبياء كان الظاهر ان يقول لم يبعث في امة
من الانبياء ما بعث فيكم وكانه لم يقصد بيان ما قصد موسى كما صرح في قوله
فارشدكم وشرفكم بهم بل قصد كلاما مستانفا للتنبيه على وجه ايراد الانبياء
جمعا منكرا للتكثير لكن لا يخفى عليك ان الكثرة التي افادها بقوله ولم يبعث
الى اخره كما هو المتبادر ليست ملاحظة لان تكون مندرجة في قول موسى بل المندرج
في قوله انما هو التي وقعت الى زمانه قوله حتى قتلوا يحيى الخ لا يخفى ان هذه الكثرة
ليست مقصودة في قول موسى ملوكا وقوله وقيل لما كانوا مملوكين اشارة الى
جعل اسناد الملوك الى جميعهم حقيقة اذ السوق يدل على الفرق بين الانبياء
والملوك حيث قيل في الاول جعل فيكم انبياء وهنا جعلكم ملوكا قوله من فلق البحر
لما لم يرض بتفضيلهم على العالمين احتاج الى تخصيصه كما في لفظ ما خصه
بالمعجزات واما في العالمين تخصه تعالى الى زمانهم ولانه يجعل ما لم يؤت عبارة
عن كثرة الانبياء وكثرة الملوك فكانه قال جعل فيكم انبياء وجعلكم ملوكا ولم
يجعل غيركم كذلك لا الاية صريح بكون الجعل اعطاء من الله لا اقتضاء المقام ذلك
قوله ارض بيت المقدس سميت بذلك كانه يحمل قول الكشاف فسماها الله لابراهيم
ميراثا لولده حين رفع على الجبل فقيل له انظر فلك ما ادرك بصرك وكان بيت

المقدس قرار الانبياء على بيان وجه التسمية بالارض المقدسة والظاهر انه
اراد ان تعيين ارض بيت المقدس لهم لانها كانت مقر الانبياء قوله قسمها لكم
وسماها ويحتمل ان يكون الكتابة في التورية قوله ولكن ان امنتم واطعتم لقوله
لهم بعد ما عصوا فانها محرمة عليهم يقتضي هذا التقدير لو كان المقول فيما بعد
انها محرمة لو كان المقول فانها محرمة عليكم اربعين سنة فيصح هذا الكلام على
الاطلاق وسيبين فيه الاحتمالين قوله ولا ترجعون مدبرين خوفا من الجبابرة
اي لا تنهزموا ولا ترجعوا عن الارض المقدسة الى جانب كان بالرجوع الى
مصر الا لتجويز القرار والى جانب اخر وقوله قيل لما سمعوا الى اخره اشارة
الى حمل ولا ترتدوا على الرجوع الى مصر لا لتجويز القرار الى موضع اخر لانه
علم الله منهم انهم لو ارتدوا لم يتوجهوا الا الى مصر كما ظهر منهم حين سمعوا
حال الجبابرة من النقباء قوله او لا ترتدوا اشارة الى احتمال التجوز وقوله
فتنقلبوا ايضا اما حقيقة او مجاز واما الخسر على كل تقدير فخسروا بالدارين
ولذا جزم في تفسيره ولم يردد والخاسر من خسر بمعنى نقصه قوله ويجوز في
فتنقلبوا الجزم على العطف لا على الجواب لانه يصير من قبيل لا تكفر تدخل النار وهو
ممتنع خلافا للكسائي قوله متجبرة على الامر لا مبالغة من اخضر كالحساس من الاحساس
لانه نادر قوله اذ لا طاقة لنا بهم لا يخفى انه ليس علة الشرطية بل لعدم الدخول
حتى يخرجوا منها فينبغي تعليقه عليه فان قلت هل سبب الدخول خروجهم او
امره تعالى بالدخول قلت عند وجود المقتضي والمانع يترتب المعلول على انتفاء
المانع قوله اي يخافون الله جعل المفعول المحذوف الله تعالى لان يجعله
ذو النعم بقرينة انعم الله عليهما قوله فعلى هذا الواو لبني اسرائيل وعلى الاول
ايضا يحتمل كون الواو لبني اسرائيل لان كالب ويوشع من النقباء فهو اسرائيل يخافون
نقباهم كان الاولى يخافون الامر وحل ظهوره قراءة يخافون بالضم ايضا
يحتمل كالب ويوشع من غير ان يجعل من الاخافة قوله ويشهد له ان قرئ الذين
يخافون بالضم ترك شهادة انعم الله عليهما وقد اثبتها الكشاف لما ذا اي
منعنا بما اشار اليه من تفسير الانعام بالانعام بالايمان والتثبيت اي على الحق
لانه صريح كالب ويوشع على بني اسرائيل بخلاف تفسيره بالانعام بالايمان
كما فسره الكشاف فانه لا يميزهما عن بني اسرائيل لانه وصف مشترك بين الجميع

وانما بين الرجلين من بابي الجبابرة ويجعلهما منهم قال المحقق التفتازاني يكفي
في الشهادة اي الظاهر من قول انعم الله عليهما انعام الايمان فان لم يمت
والا فلا قوله وهو صفة ثانية الخ اي حال بتقديره قد ثم رجلان قوله اي
باغتوهم من باغته اي فاجاه والاصحار البروز في الصحراء كذا في القاموس
قوله ولانهم اجسام لا قلوب فيها هذا لا يقتضي المغاغلة في المضيق والمنع
من الاصحار الا ان يقال يراد بالنظر الى هذا التعليل من قوله ادخلوا عليهم
الباب مجرد المباغتة وقوله ويجوز ان يكون علمهما بذلك ببيان وجوه اخر
حكمهما بالغلبة ونحن نقول لعلهم حكموا بذلك لان دخول الباب انقياد امر الله
حيث قال ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة وانقيادا امره سبب نصره ولطفه
قوله نفوا دخولهم على التاكيد والتابيد يعني ابدا على ظاهر من الزمان
الممتد الذي لا انقطاع له وما داموا فيها بدل البعض ولا حاجة الى جعله
لتعميم عدم الدخول لانه ما داموا منهم فيها قوله قالوا ذلك استهانة وقولهم
انا ههنا قاعدون انا تاكيد لنفي موافقتهم اياهما في الذهاب واما وعد
بعدم الانذار على اعقابهم الى مصر قوله وقيل تقديره اذهب انت وربك
يعينك هذا التقدير بعيد عن الفهم والظاهر على هذا انه من قبيل كل رجل
وضيعته اي اذهب انت مقرون بربك قوله قال الشكوى بثه وحزنه الى
الله بمعنى ليس قوله لا املك الا نفسي واخي لرد ما امره الله به بل للشكوى
وبث الشكوى وحزنه الى الله ويمكن ان يكون المراد اعتذاره عدم الدخول في
ديارهم لكن اعتبارا له بالدعاء عليهم بلا اوبر الشكوى والبث والحزن قوله بان تحكم لنا
بما نستحق الخ هذا الوجه مبني على التجوز في الفرق بناء على ان موسى لم يفارقهم
في التيه فلو كان الدعاء بالمباعدة لفارقهم لانه مستجاب الدعوة وقد حكم
الله على موسى وهرون بما يستحقانه وهو ان التيه كان لهما روحا كما حكم على
بني اسرائيل بما يستحقون فان التيه كان عذابا لهم وقوله او بالتبعد مبني
على جعل فافرق حقيقة لانه قيل ان موسى وهارون لم يكونا معهم في التيه
قوله لا يدخلونها ولا يملكونها بسبب عصيانهم والفاء في قوله فانها للتسبيب
يعني حرم حجر عن بحثنا امرك صار سببا للتحريم قوله وكان الغمام يظلهم
من الشمس الى اخره في الكشاف فان قلت فلم كانوا ينعم عليهم بتظليل الغمام

وغيره وهم معاقبون قلت كما ينزل بعض النوازل على العصاة عركا لهم وعليهم
مع ذلك النعم متظاهرة ومثل ذلك مثل الوالد المشفق يضرب ولده ليتادب
ولا يقطع عنه معروفه واقول كان ذلك لاظهار القدرة الكاملة ليكون مزيد
حجة على المتمردين من حزب الجبارين بعد وعد الله غلبتهم عليهم وتشجيعا
لمن وعد الله دخوله وفتح القرية على ايديهم قوله ان يزوج كل واحد منهما
توام الاخر توامة قابيل اقليما وتوامة هابيل ليوذا قوله ولذلك قال
كتبنا على بني اسرائيل وتوجيهه على التقدير الاخير اي من اجل ان الحسد صار
سببا لقتل الاخ والحسد غالب على بني اسرائيل كتبنا على بني اسرائيل قوله
ظرف لنبا لا لخبر المسموع لكنه في الاصل مصدر وهذا القدر يكفي لنصب
الظرف قوله لانه سخط حكم الله ولم يخلص النية في قربانه وقصد الى حسن ما
عنده اول الامر بالقربان ليستدل بتقبل القربان على ان ما يعتقداه من وحي
من الله ويجب امتثاله فلا بد ان يتقبل قربان هابيل ليعلم ان توامة قابيل
له وفي امر ادم لهما بالقربان تنبيه على ان المقتدي اذا راى من التابع اباء
في قبول الحق منه يجب ان لا يجبره بل يقيم الادلة ويسعى بالرفق في دفع ابائه
قوله توعده بالقتل لفرط الحسد له او لئلا يزوج توامه قوله ولذلك قال
انما يتقبل الله من المتقين يحتمل ان يكون قوله هذا كناية عن انه لا يمتنع عن حكم الله
بوعيده لانه متق والمتقي نور لامتثال على الحين او كناية عن انه لا يقبله دفعا
لتسلطه لانه متق فقوله هذا كالتوطئة لقوله لئن بسطت الخ قوله لان الدفع لم
يبح بعد في الكشاف قال مجاهد وغيره معنى قوله وانما قال لها انا بباسط في جواب
لئن بسطت انه اتى بالجملة الاسمية في جواب القسم للتبري بالكلية ولكن ان
يدرج فيها انه لو يقل لئن قتلتني ما انا بقاتل للتبري عن القتل راسا لان فيه
التبري عن نفس متنه فضلا عنه قال ثم قوله تعليل للامتناع عن المعارضة
اشارة الى توحيد الفصل ويحتمل ان يكون الفصل لايهام العطف على مجرد الجزاء
مع ان المقصد العطف على المجموع ثم في كونه تعليلا للامتناع عن المعارضة
نظر لانه لا يعلل بقوله اني اخاف الله رب العالمين والاظهر ان يحمل على
الاستيناف في جواب ماذا يفعل لانه اذا قال لا امتنع عن المعارضة تردد
المخاطب انه ماذا يفعل هل يهرب او يترك الترويج الا انه صرح به باخي اريد

ان تبوء بإثمي وهو اثم عدم امتثال امر تزويج توامك لتبعك باثمي وإثمك
وهو اثم امتناعك عن تزويج توامي زجرا له عن المنع وتخويفا له بما يحل
عليه من الاثم وبهذا اندفع حاجة الحاجة الى ما يتكلف في تحصيل اثم
يدل عليه اثمي وتصحيح انفراده به مع انه لا تزر وازرة وزر اخرى وعن
دفع انه كيف اراد معصية اخيه وشقاوته بالتكلف فتامل قوله ارادة
تحمل اثمي لو بسطنا الاولى ارادة ان يحمل مثل اثمي لان المقصود من البيان
والتنظير دفع انه كيف سيصرف باثمه ولا تزر وازرة وزر اخرى ودفع
انه لا اثم للقاتل بعد امتناعه عن القتل حتى ينصرف المخاطب به ودفع
الاول بتقدير المثل والثاني بفرض بسط يد القاتل الى المخاطب والحاصل
انه يثبت مثل الاثم المفروض للمخاطب ويتجه انه هل يثبت اثم القتل المفروض
للقاتل المخاطب مع انه لم يتبدله القتل ويجاب بان ارادة الثبوت لا يقتضي
الثبوت والجواب ليس صواب اذ المقصود تخويف المخاطب وانذاره على ما هو
فيه فلو لم يثبت الاثم فما الفائدة في بيان الارادة ولهذا عدل عن هذا
التوجيه وقيل المراد باثمي اثم العزم على قتل المخاطب لظن انه قصد القتل
اذ الاثم الذي يحمل على المخاطب في القيامة اذا لم يكن له ثواب يؤخذ
منه في مقابلة جنايته قوله ونحوه المستنا اي المتنا بان نظام التشنيع
ان الحبيبا بينا مبني على فرض الا نعم لغير النادي بما يقول اذ لا اثم له ولا يبعد
لانه دافع بما يقول ولا اثم للدافع لكن الكشاف ادعى ان له اثما الا انه معفو
منحط عند نظام نكاة فلهذا لم يلتفت اليه واعتبر الفرض والتقدير واشكل
على المحقق التفتازاني توجيه الحديث لانه لا يمكن تقدير المثل كما في الاية لانه
ذكر الجميع بلفظ واحد الا ان يراد باثم ما الا قاه نفس الاثم ومثله فيلزم
الجمع بين الحقيقة والمجاز وليس مشكلا لان المراد باثم ما الا قاه اثم يحصل
بما لاقاه والاثم الحاصل بما قالا انما قال البادي ومثل اثم الدافع
بل مثله وذلك المحقق عدل عن هذا التوجيه وقال الاظهر انه يقال لما قال
الدافع اثم وجهتين جهة البيت وهو بهذا الاعتبار ساقط وجهة الحمل
وهو على البادي ولا يخفى ان ما هو من جهة الحمل ليس اثم ما قال بل مثل
اثمه المفروض قوله وكلاهما في موضع الحال يعني مجموعهما لا كل واحد الا

ترى ان التقدير ملتبسا باثمي واثمك لا ملتبسا باثمي وملتبسا باثمك حتى يكون
كل منهما في موضع الحال نائبا عنه على انه جعل المعطوف على الحال حالا مسامحة
وان كان في حكمها قوله وقرئ فطاوعت المطاوعة الانقياد وقبول الدعوة
والتطويع التسهيل والتوسعة ويمكن ان يجعل له للاحتراز عن التسهيل لغيره كان
يسهل على ابيه قتل اخيه وكذلك في حفظت لزيد ماله يحتمل ان يكون المراد
لنفسي او لغيره فيستغني عن جعله لزيادة الربط قوله فقتله اي قتله بعده سهلا
ولا استحلال له فاصبح اي صار من الخاسرين دينا حيث كفر وبهذا ظهر فايدة قوله
فطوعت له نفسه ووجه صحة الاقتصار على قتله قوله والجملة ثاني مفعول يرى
ولذا جعل يريه بمعنى يعلمه اذ لو جعل بمعنى الابصار لم يكن للجملة موقع حسن
وايضا يبصر مواراة سوءة اخيه بل مثل مواراة يتبغي ان لا بد من ثلاثة
مفاعيل ولا يجد هنا مفعول ثالث بل التجدد انه كيف يواري سوءة اخيه منزل
منزلة المفعولين كما في ان زيدا قائم فالصواب ان الجملة في موضع مفعولي يرى
واذا جعل ضمير يريه الى الغراب كان اسناد الاعلام اسنادا الى السبب لان
المعلم هو الله ولا يجوز في اللام لانه متعلق بالبعث لا بالبحث الا ان يقال لا في
عرض افعال الله ولا يخفى ان ادري بمعنى اعلم لا بمعنى علم كما توهمه عبارة الكشاف
نعم لو جعل يريه بمعنى يعلمه صح ان الجملة ثاني المفعولين فان قلت لم لم يعلمه
الله كما الهم الغراب قلنا ذرائه وتنبيها على انه اجهل من الغراب وابعد عند الله
منه حتى جعلت تلميذا له كما يدل عليه تحسره بقوله يا ويلتا اعجزت وقوله اعجزت
للدلالة على حدوث العجز بل على انه علم ان هذا العجز والجهل حدث له من هذا
العصيان قوله والمراد بسوءة اخيه جسده الميت فانه مما يستقبح ان يرى فتره
الكشاف بعورة اخيه قوله والالف فيها بدل من ياء المتكلم اقول يا ويلتا مناداة
مستغاث اي يا هلاك تعالي بين لم العجز او كلمة ندبة نحو واحسرتا والاستفهام
في اعجزت للتعجب من هذا العجز قوله وليس جواب الاستفهام اذ ليس المعنى ان عجزت
واريت اذ العجز لا يصير سبب المواراة رد على الكشاف ولا ينفع جعل الاستفهام
في قوة النفي لكونه انكاريا كما ظنه المحقق التفتازاني لانه وان صح لو لم اعجز لواريت
لكن لا يكفي في النصب سببية النفي بل لا بد من سببية المنفي قبل دخول النفي الا
ترى ان ما تاتينا فتحدثنا مقدر عنده بانه لا يكون منك اتيان فحديث لا بانه لم

تاتنا فجدناهم ما نجد لكنه في غاية البعد ما قيل هو من قبيل اتعصي ربك فيعفو
عنك بالنصب لينسحب الانكار والتوبيخ على الامرين ويشعر بانه في العصيان
وتوقع العفو ومرتكب خلاف العقل حيث يجعل سبب العقوبة سبب العفو ويكون
التوبيخ على هذا الجعل فكذا هنا نزل نفسه منزلة من جعل العجز سببا للموارات
دلالة على التعكيس المؤكد للعجز والقصور عما يهدي اليه غراب قوله وقري
بالسكون على فانا اواري قال المحقق التفتازاني وجهه ان الاستفهام للانكار
بمعنى النفي والفاء في موقع الجزاء اي اذا لم اعجز فانا اواري هذا نفي لا نهي لا وجه
لتقدير المبتدا لان الفاء يجوز دخولها على المضارع المثبت والاظهر ان الاستفهام
للانكار والكلام في نوع لم اعجز فاواري ففي هذه القراءة عطف فاواري على
قوله اعجزت ان اكون مثل هذا الغراب والتسكين للتخفيف بجعل معنى القراءتين
واحد فيتبع من حيث المعنى قوله لما كان فيه من التحير اي كان من معظم الامور
لانه يفعله قوله كقولهم من جراك في القاموس من جراك وجرائك ويخففان
ومن جريرك من جر يجر كيمد معنى حتى يجنى معنى الكل من اجلك قوله او بغير
فساد يعني او فساد عطف على المضاف المحذوف عن نفس لا على نفس كما توهمه
عبارة الكشاف قوله من حيث انه هتك حرمة الدماء الخ او من حيث انه يحمل ان
يصير هذا المقتول مبتدا لما يكون بعدد جميع الناس كادم فهو لم يبال بقطع نسله
فكانه اجتزأ بقتل جميعهم قوله اي من تسبب لبقائها حيوتها بعفو او منع عن القتل
الخ الاولى ان يفسر الاحياء بالاعم من ابقاء الحيوة وتسببها ليشمل التزوج وغيره
قوله وبهذا اتصلت القصة اي قصة ابني ادم بما قبلها من قصة عصيانهم في
التيه ومبنى ما ذكره على قوله ولقد جاءتهم لحججهم بالبينات لتأكيد التحامي
عن القتل وحمل اسرافهم اسرافا في القتل ويحتمل ان يكون الامر بالاوة بني
ادم ليكون اعجازا وبينة له على نبوته كما اوتر قصتهم في التيه ويكون
قوله ولقد جاءتهم رسلهم بالبينات تسلية له عليه السلام في اسرافهم في
الانكار وانه هذا عادتهم القديمة قوله اي اولياءهما وهم المسلمون يلزم منه
الخروج الرسول عن المنطوق وسيأتي حاله بطريق المفهوم فالاولى ان المراد محاربة
الله ورسوله اعم من محاربتهما صورة ومعنى لان المحارب مع قطاع الطريق محاربه
لحكام الله ورسوله وهم حادوا احكامهما فهما في المعنى محاربوهما وكان محاربتهم

لمخالفتها لا المخالفة المحادة بين مفهوم السلب الاختلاس على ما في القاموس قوله
والمراد به هنا قطع الطريق وقيل المكابرة باللصوصية وان كانت في مصر الخلاف
في المراد بالاية قطاع الطريق الحل لمكابرتهم قوله اي من غير صلبان افردوا
القتل اوله في صيغة التفعيل المفيدة للمبالغة تنبيه على ان القتل لا يسقط بعفو
الوارث وان كان فيه معنى القصاص قوله اي يصلبوا مع القتل وذلك بمن
منهم من مقابلته بالقتل وحكم القتل الا ان الاخذ القاتل ليس عقابا دفي من
القاتل من غير اخذ قوله حتى يموت متعلق بالترك والطعن على سبيل التنازع
قوله يقطع ايديهم اليمنى وارجلهم اليسرى ذلك في اول مرة فان عاد قطع رجله
اليمنى ويده اليسرى فان عاد قتل قوله ينفوا من بلد الى بلد بحيث لا يتمكنوا من
القرار قال المحقق التفتازاني المذهب عنده ان يشردوا او يفرقوا وفي المحرر
ان علم الامام من حال قوم انهم يخيفون الطريق ويرصدون للرفقة ياخذوا
بعد ما لا ولا قتلوا نفسا فينبغي ان يعزرهم بالحبس وغيره قوله او في الاية
على هذا التفصيل قال المحقق التفتازاني لا دلالة في اللفظ على اثر للتفصيل او التخيير
الا ان حكم بالتفصيل بالنظر في ان هذه اجزية مختلفة في الغلظة والخفة يجب ان
تقع بجنايات مختلفة في الغلظة والخفة لتكون جزاء سيئة سيئة مثلها وان التخيير
بين الاغلظ والاخف ليس له كثير معنى ونحن نقول التنويع يحتاج الى تقييدات
في النظم والتخيير خال عنها فهو اقرب انما التخيير بين الاخف والاغلظ فبالنظر
الى الاشخاص والازمنة فان العقوبات للانزجار واصلاح الخلق وربما يتفاوت
الناس في الانزجار وكل ذلك الى راي الامام قوله تعالى لهم خزي في الدنيا
لا خفا في ان لهم عذابا بذلك في الدنيا مع الخزي وان لهم في الاخرة خزيا مع العذاب
العظيم ونبه بالاكتفاء بالخزي في الدنيا على ان العذاب في جنبه كالعدم وبالاكتفا
بالعذاب العظيم في الاخرة على ان الخزي في جنبه كالعدم قوله لعظم ذنوبهم متبادر
انه تعليل العذاب العظيم والتحقيق انه تعليل لمجموع الخزي في الدنيا والعذاب
العظيم في الاخرة قوله وان الاية في قطاع المسلمين الخ فيه بحث لان المراد بالتوبة
عن قطع الطريق ولا تاثير لها في سقوط الحد بعد القدرة سواء كانت من الكافر او
من المسلم واما ان التوبة عن الكافر مسقطة لجميع ما كان قبل التوبة فمعلوم
من غير هذا الموضع قوله اي يتوسلون بين ان الوسيلة بمعنى ما يتوسل به واريد

هنا ما يتوصل به ثواب الله وقربه فهو من ذكر العام وارادة الخاص دون
الاستعارة كما يتبادر من الكشاف قوله وفي الحديث الوسيلة منزلة في الجنة
حمل الوسيلة على منزلة الجنة يابأه ذكر اليه الا ان يجعل تضمين الابتغا معنى
التوجه او التضرع وسيلة اليه بقي ان في الحديث ان الوسيلة منزلة في الجنة
جعلها الله لعبد من عباده وارجوا ان اكون اياه فسلوا لي الوسيلة وهذا يدل
على انه ينبغي ان نطلب للرسول صلى الله عليه وسلم فما في الاية لا يكون تلك
الوسيلة قوله تعالى لو ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به
فان قلت المقصود انهم لو افتدوا بما في الارض جميعا ومثله معه من عذاب يوم
القيمة ما تقبل منهم وهذا المقصود يستدعي ويفتدون به فما وجه قوله
ليفتدوا به قلت فيه فائدة جليلة وهي انه يفيد انهم لو حصلوا ما في الارض
ومثله معه لهذه الفائدة وكانوا خائفين من الله وحفظوا الفدية له وتفكروا
في الافتدا وهيأوا اسبابه كما هو شان من هو بصدده ما يقبل منهم فضلا عن
ان يكونوا غافلين عن تحصيل الفدية وقصدوا الفدية نجاة ولهذا لم يكتف بقوله
ان الذين كفروا لو يفتدون ما في الارض جميعا من عذاب يوم القيمة ما تقبل منهم
ولقوله لو ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه فائدة جليلة اخرى وهو ان عدم
التقبل مع ثبوت ان الفدية مالهم حتى لا يتوهم ان عدم قبولها لانها ليست مالهم
قولها ولان الواو في مثله بمعنى مع كانه لم يتعرض لكونه مفعولا معه واعرض
عنه مع تعرض الكشاف له لانه جعله من قبيل كل رجل وضيعته فان الواو فيه بمعنى
مع مع انه ليس مفعولا معه اذ لو جعل مفعولا معه فاما ان يكون العامل فيه ما
تضمنه لو من الفعل المحذوف كما وهمه الكشاف فضعيف انه ليس مصاحب فاعل
ذلك الفعل لانه مصاحب ما في الارض جميعا وفاعل ثبت المقدر مضمون الجملة
واما ان يجعل العامل فيه الظرف فهو عامل معنوي ومع العامل المعنوي يتعين
العطف اذا امكن فحينئذ يجب رفعه فالوجه انه منصوب معطوف على اسم
ان بالواو بمعنى مع وح يكون معه للتاكيد والتنبيه على ان الواو بمعنى مع
اي ان الواو بمعنى مع يفيد المعية في الثبوت لهم ولا يفيد المعية في الافتدا
لان رجوع الضمير الى ما معه الشي لا يفيد تعلق الحكم الذي تعلق به بما معه
قوله والجملة تمثيل للزوم العذاب قال المحقق التفتازاني لا يريد الاستعارة

التمثيلية بل اراد مثال وحكم يفهم منه لزوم العذاب لهم اي لم يقصد
بهذا الكلام اثبات هذه الشرطية بل انتقال الذهن منه الى هذا المعنى وبهذا
الاعتبار يقال انه كناية ويمكن تنزيله على التمثيل الاصطلاحي بان يقال حالهم
في عدم التفصي عن العذاب بمنزلة حال من يكون له امثال ما في الارض يحاول
به التخلص من العذاب فلا يتقبل منه ولا يتخلص قوله تصريح بالمقصود منه
اي من التمثيل وهو عدم التخلص من العذاب واما اول المقصود بيان انه كما لا يندفع
به عذابهم لا يخفف بل لهم بعد عذاب اليم في كمال الايلام وكذلك قوله يريدون
ان يخرجوا منها لافادة انه كما لا يندفع بذلك الافتدا عذابهم لا يندفع دوامه
ولا ينفصل عذابهم ومما ينبغي ان لا يخفى ان المراد انه لو كان لكل واحد من الذين كفروا
ذلك لافتدا به قوله وهو المختار في امثاله لا في الاية لان المشهور قراءة الرفع
ولذا صرف الاية عن الظاهر فان قلت عادة القراء ادراج الايات في التعبير
عن الذكر فلم صرح هنا بالاتي قلت لان الحدود تدرؤ بالشبهات ولذا صرح
بها في اية الزنا ايضا قوله لان الانشا لا يقع خبرا الا باضمار وتاويل فيه انه
انما دعته صنع الفاء عن العمل فيما قبلها الا ان يجعل الفاء زائدة وفيه تكلف قال
المحقق التفتازاني الامر في مثل هذا الموضع يقع خبرا للمبتدا بلا تاويل لكنه
في الحقيقة جزاء الشرط اي من سرق لحد فاقطعه هذا والسيد السند الشريف على
ان الانشا لا يقع جزاء بلا تاويل وتمام الكلام في شرح المفتاح ولذلك الذي منع
الجمع الخ اي ولان المراد بالايدي الايمان وهي الشيء لا جميع الايدي حتى يكون حقا
بقي ان احتياج الرفع الى الاضمار ولا يوجب ترجيح النصب المحوج الى الاضمار وتاويل منه
انه لا يحتاج الى الاضمار والتاويل لان الاضمار مع المفسر طال الحال الا تاويل
وصرف عن الظاهر قوله اكتفاء بتثنية المضاف اليه قال المحقق التفتازاني
احترازا عن تكرير التثنية لكن هذا انما يكون عند الامن لا لبس فلا يقال
افراسكما وغلاميكما ويجعل دفع الالتباس هنا مبنيا على القراين الحالية المعلومة
من المصالح الشرعية انه لا يقطع من كل منهما يدان قوله لانه عليه السلام في
سارق الخ فيه ايضا دليل على ان المراد بالايدي الايمان قوله منصوبا
على المفعول له قال المحقق التفتازاني في ترك العطف اشعار بان القطع للجزاء والقطع
على قصد الجزاء النكال والمنع عن المعاودة هذا قلت ويمتنع الغرض عن مثله ثم

قلت لم يعطف لان العلة مجموعهما كما في هذا حلو حامض للجزاء اشارة الى ان فيه
حق العبد والنكال اشارة الى ان فيه حق الله تعالى قوله او المصدر لعلى فعلهما
فاقطعوا يريد على ان اقطعوا تتضمن معنى النكال والجزاء فباعتبار احدهما جعل
جزاء منصوبا به وباعتبار الآخر نكالا ولذا لم يعطف احدهما على الآخر وجعل
نكالا كونه معمولا لكسبا جعل موجب النكال عينه مبالغة في ايجابه قوله قدم
التعذيب على المغفرة الخ او لان المقصود وصفه تعالى بالقدرة والقدرة في
تعذيب من يشاء اظهر من القدرة في مغفرته لانه لا اباء في المغفرة من الغفور
وفي التعذيب اباء بين قوله اي صنيع الذين لا يخفى ان فاعل الحزن الذين يسارعون
وسببه الصنيع فلا حاجة الى تقدير صنيع وان تعليق الحزن بالموصول يدل على سببية
صنيعهم والاظهر ان المراد بقوله لا يحزنك امره صلى الله عليه وسلم بان لا يحزن
بسبب صنيعهم ويحتمل ان يكون المراد نهيهم عن ذلك وتحريمه ذلك عليهم كتحريم
صنيعهم قوله اي في اظهاره والا فكفرهم ثابت وذلك الاظهار بالآثار لا
بالاخبار حتى ينافي النفاق المتوقف على الاسرار والحزن اما للخوف عليهم الكفر
النهي عنه لانهم كما فرون لا يحدث كفرهم بذلك واما للخوف على نفسه بتقليل الاهل
فالنهي عنه لان الله ناصره وقوله لا بآمنا اظهر من ان يبين لكمال ظهوره فساده
معنى واما لفظا فلا وان حكم به المحقق التفتازاني ويحتمل احتمالا بعيدا ان
يؤول بريح افواههم اي يؤمنون بما يتفوهون به من غير ان يطابقهم قلوبهم
فلهذا ثنوا التعلق بآمنا وقوله العطف اي على قالوا قوله عطف على من الذين
قالوا لا على الذين قالوا بتكرير العامل لانه انما يكون في البدل لكونه في حكم تكرير
العامل بخلاف الذين كفروا والذين آمنوا المستضعفين منهم لا في المعطوف قوله
والضمير للفريقين او الذين يسارعون وفي الكشاف والضمير للفريقين او الذين
هادوا وقوله والضمير للفريقين يحتمل ارادة ان يرجع الى الفريقين والى الذين
يسارعون لانه ايضا فريقان منهما قوله واللام فيه للكذب اما مزيدة للتاكيد
اي لم يزد تاكيد في السماع والثاني كيدا اما المزيد للمبالغة في سماعهم الكذب
واما للاشارة الى ان سماع الكذب مما لا يقبل بدون الثاني كيد ويحتمل ان يكون
الزيادة لتقوية العامل وقوله او لتضمين السماع معنى القبول يجد عليه ان القبول
باللام ايضا متعد بنفسه في القاموس قبله كعلمه وتقبله بمعنى اخذه نعم يتعدى

السماع

السماع بمعنى القبول باللام بمعنى من نحو سمع الله لمن حمده اي قبل الله من حمده
لكن هذه اللام تدخل المسموع منه لا المسموع قوله اي يسمعون كلامك ليكذبوا
عليك فيه بالنسخ والتغيير كما هو شأنهم المشار اليه بقوله يحرفون قوله اي
بجمع آخرين لم يحضروا مجلسك جعل قوله لم ياتوك صفة قوم آخرين ويجوز ان
يجعل صفة سماعون اي سماعون ليكذبوا معناه سماعون ليكذبوا عليك بتغيير
كلامك لاجل قوم آخرين قوله اي يميلونه عن مواضعه فان قلت فعلى هذا كان
الظاهر يحرفونه عن مواضعه فما فائدة لفظ بعد قلت اشار الكشاف الى توجيهه
بان قال يميلونه ويزيلونه عن مواضعه التي وضعها الله فيها بعد ان كان ذا موضع
فمعنى من بعد مواضعه من بعد تحقق مواضعه واقول لادراج لفظ البعد للتنبيه
على تنزيل الكلام منزلة ادنى مما وضعها الله لانه ابطال النافع بالمضر لا بالنافع او
الانفع فكان الحرف واقف في موضع ادنى من موضع الكلمة يحرفونها الى موضعه
قوله او استئناف في جواب ما حالهم وجعله خبر المحذوف فينقل الكلام منه
الى جملة هو خبر فيها والاحتمالات بحالها سوى الحال لعدم الجملة الاسمية عن
الواو وهناك احتمال آخر وهو ان يكون خبرا ثانيا للمبتدأ سماعون قوله ان اتاكم
محمد بالامر فاحذروه الظاهر انه بيت بحكم اعم من ذلك وهو انه ان يحكم بغير هذا
سواء كان من محمد او من غيره من جملة التوراة فاحذروه لان العبرة بعموم اللفظ
لا بخصوص المورد والتحميم تسويد الوجه وفي الكشاف انه امر ابن صوريا في هذا
المجلس بعد ان سأله عن اشياء واجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بما علمه
حقا قوله تعالى ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله اي من الله شيئا في دفعها
لان ارادة الله لا تنفك عن المراد ربما ان الحال كذلك من الازل الى الابد لان من
سعد دينا ولكل من يرد فتنته في زمان من الازمنة وكذلك الى ورد تابيد النفي
قوله تعالى اولئك الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم لان ارادة التطهير تنافي
ارادة الفتنة قوله والضمير للذين هادوا وهذا اذا كان اولئك الذين اشارة الى
الذين هادوا او الى الفريقين فالضمير لاولئك كل الاوجه ان الضمير لاولئك على اي
تقدير كان قوله كرره للتاكيد لا بتكرار لانه تذييل لقوله لهم في الدنيا خزي
ولهم في الآخرة عذاب عظيم او توطئة لقوله فاحكم بينهم او اعرض عنهم وقوله
فان جاؤوك فاحكم متفرع عليه ويستفاد من الكشاف توجيه بما يدفع تكراره حيث

حمل سماع الكذب على قبول الدعوى الباطلة من الخصم حين ارادة الرشوة وسماع الكذ
ب سابقا كان محمولا على قبول ما يفترى من الاخبار **قوله** وهذا يجيبه يجب مطلقا
لان الاية منسوخة عنه بقوله وان احكم بينهم بما انزل الله لان الظاهر المحكم
دفع التخيير بينه وبين الاعراض ونحن نقول مستفاد من النظم انه اذا حكم احد ان
احدا الحكم بينهما من غير ان يكون قاضيا له ان يحكم وان يعرض لان التخيير فيهم لرسول
الله كان لانه لم يصر حاكما بتحكيمهم بخلاف المسلمين فانه كان قاضيا لهم يحكم احد هما
والله اعلم **قوله** وان يعادوك فان الله يعصمك من الناس يعني لعليهم الضرر
بالاعراض لانه كان امر امنه صلى الله عليه وسلم جنبا العدا وتهم لانهم انما يحكمونه
ويعدلون من حكامهم اليه ليحكم عليهم بايسر ما يحكم حكامهم فيصير اعراضه
صلى الله عليه وسلم سببا لتتبعهم وعداوتهم فوعد الله له العصمة عنهم ويحتمل
ان يكون وان يعادوك كلمة ترسيل ونحن نقول والله اعلم اراد الله تعالى ان في
الاعراض عن الحكم سلامة عن الضرر والحكم دائر بين النفع والضرر فان الحكم
بالقسط يجعلك محبوبا لله تعالى ولا يمنع فوقه والحكم بالجور يجعلك في سخط
الله ولا ضرر فوقه **قوله** تعجب من تحكيمهم الاولى انهم تعجبت من تحكيمهم والتولي
فان التولي كما لا البعد من التحكيم فيفيد كمال التعجب من اجتماعهما وقد اشار بذلك
البعد بكلمة ثم **قوله** حال من التورية اذ رفعها بالظرف ضعيف لان الجمهور
يشترطون الاعتماد في اعمالها لدى وقوله وان جعلتها مبتداء ففي ضميرها المستكن
فيه تعرض الكشاف حيث جعله مبتداء ففي ضميرها حالا الا انه مع انه جعلها
مبتداء وقد تكلف بعض بان مراده بالتورية ضميرها المستكن في الظرف
والاحسن ان يجعل تقديم الظرف للحصر ويؤخذ الكلام دخما لهم وان التا
في التورية ليست للتانيث لانه لا يكون في العجمي ولهذا احتاج الى ان قال وتاؤه
لكونها نظيرة المونث والموماة المفازة والدوداة ارجوحة يلعب بها
الصبيان اوملك وبه نصر فيظرف من الغابرين بشارة الذين يؤمنون
بما انزل اليك وما انزل من قبلك اولئك على هدى من ربهم واولئك هم
المفلحون وبهذه الاية يتمسك القايل به ويرد عليه ان قوله للذين هادوا
تخصيص الانبياء بانبياء بني اسرائيل وكانه يجعل قوله للذين هادوا
بمعنى انه انزل بجميع احكامها للذين هادوا ما عدا اليهود فبعض احكامها

لم ينزل لهم وهو ما نسخ ويرد ايضا ان قوله للذين اسلموا صفة مقيدة
اي النبيون الذين انقادوا لها وهم الذين لم ينسخوا احكامها **قوله** صفة
اجريت على النبيين مدحا لهم ويرد عليه انه يرد البلاغة المدح بالاسلام
بعد الوصف بالنبوة ولهذا اول عبارة الكشاف انه صفة اجريت على سبيل
المدح تارة بانه اراد انه صفة غير موضحة ولا مخصصة بل على طريقة المدح
لكن لا للمدح بل للتعريض باليهود وتارة بانه صفة على سبيل المدح للصفة حيث
جعلت صفة لهؤلاء العظام فقوله مدحا لهم وتعريضا يخرجه البعد عن فهم
مقصود الكشاف قلت الاسلام للنبي كمال المدح لان الانقياد من المقتدي
لحلال بين التي لا يحصى وصف لا وصف فوقه ويمكن ان يكون الوصف به اشعارا
بمنشاء الحكم ليحافظ عليه الائمة ولا يجترم على الحكم ولا يتوهم ان الحكم بها
للنبوة فغير النبي خارج عن هذا المسلك **قوله** الذين هادوا متعلق بانزل
او بيحكم ... منه اراد فصل انزلنا ويتجه عليه انه يلزم الفصل بالاجنبي بين
العامل والمعمول اعني يحكم والنبيون وكانه اراد تقديرا انزل مجهولا بان يكون
التقدير انزل للذين هادوا ويكون الجملة معترضة ويؤيده انه لم يقل بانزلنا
الا هو الظاهر **قوله** والراجع اليها محذوف ومن للتبيين يتبادر انه تبيين
لما ولا معنى له لان ما عبارة عن الامر اي بسبب الامر استحفظوا به اي بسببه لك
الامر فهو لتبيين مفعول استحفظوا اي بما استحفظوا به شيئا من كتاب الله
والاحسن جعل ما مصدرية ليستغني عن تقدير حذف العائد **قوله** وكانوا عليه
شهداء اي بسبب ما كانوا عليه شهداء وعبارة الكشاف بينا انه كالحفظ تحت
الطلب وتوجيه غير ظاهر وقدر المحقق التفتازاني في النظم وكانوا شهداء
بحكم الله ولا له من قرينة كما انه لا بد للقرينة من جعل وكانوا عطفا على كتاب الله
بتقدير ان ليدخل تحت الطلب **قوله** رقباء على اليهود فيها او علما لا يجوز ضما عنه
الاسود مشتبه فيها **قوله** يعني ان النفس تقتل بالنفس اشارة الى تقدير المتعلق
في هذه الجملة وترك البواقي اعتمادا على دراية المخاطب لظهور ان العين بالعين
في تقدير تفقا بالعين وان المقدر في الاذن والانف التقطع وفي السن القلع
ولو قدر في الجميع نفيض لم يبعد كان ملائما لقوله والجروح قصاص **قوله** كانه
قيل كتبنا عليهم النفس بعنوان الفعل الذي يقع على الجملة لا يقتضي ان المفتوحة

في الوقوع فان فيها بمنزلة المكسورة لان المعنى على الجملة لا يقتضي على الافراد
فالرفع لعطف الجملة على الجملة ولنا ان نجعلها معطوفة على محل اسم ان المفتوحة
لان في حكم ان المكسورة اذ المقام مقام الجملة وقد نبه عليه الكشاف قوله
او مستانفة ومعناها وكذلك العين بعين بالاستيناف ان لا يكون تحت كتبنا
والتشبيه مستفاد من نظمها في سلك النفس قوله او على ان المرفوع منها معطوف
على المستكن في الظرف في تحقيق الفصل تدقيق لطيف لو تمت اعتباره فيما بينهم
ولو صح ما ذكره ان قوله والعين معطوف على فاعل بالنفس من المعنى باراد
الحال اي مقتصة بالانف فظهر ان قصاص الانف بالنفس معناه اقتصاص
الانف بانف النفس فتامل فان هذا البيان او كال وقت النظر ولا يخفى ان
الاوجه ان يجعل الجار والمجرور بدلا عن الجار والمجرور باعتبار اسناده الى الانف
فرد في التاء مثل البناء في لكنا لتحمل قوله اي ذات قصاص مصدر بمعنى المقاصة
كالقتال بمعنى المقاتلة قوله على انه اجمال الحكم الخ لا اختصاص لكونه اجمالا
للحكم بقراءة الرفع والمراد اجمال حكم الجراحات بعد تفصيل البعض ليس اجمال
هذا التفصيل فقط قوله يكفر الله به ذنوبه ما شاء ولذا لم يقل ما يقتضيه
الموازنة كما في الكشاف لان رعاية الموازنة قاعدة الاعتزال قوله فمن تصدق
به من المستحقين ويحتمل ان يراد والله اعلم ان كل من تصدق بما يجب عليه من
من القصاص وانقاد له فهو كفارة لما جناه من الذنب ويلائم كل الملائمة
بقوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون قوله وقيل العائد في
وجه ربط الخبر بالمبتدا باعتبار ان قوله فهو بمعنى فتصدقه فيشتمل بحسب المعنى
على ضمير المبتدا فاستدلال المحقق التفتازاني به على ان الخبر مجموع الشرط والجزا
والا لخلو الخبر الجملة عن ضمير المبتدا غير متين قوله اي فالتصدق كفارة النبي
يختصها بالتصدق لا ينقص منها شيء وفي الكشاف وفيه تعظيم للعفو وجنب
فيه فان قلت لم لم يجز ان يختص التصدق بالتصدق وفيه تعليل الشيء بنفسه
قلت يختص بالتصدق كفارة للذنوب فيجعل الله تعالى نفس تصدقه كفارة
لها فذات التصدق صدرت سببا لوصفه الذي هو كونه كفارة ونحن نقول
والله اعلم الاظهر الابلغ ان يكون معنى كفارته انه كفارة يحتاج اليها المتصدق
وهي ما يكفر ذنوبه كلها قوله والضمير النبيون ولا بعد ان يجعل النبيين

والربانيين والاحبار ونعتقبهم به انه حكم بها كما حكموا بها قوله وقرئ
بفتح الهمزة ولم يبال بانه ليس من اوزان كلام العرب اذ لم يجيء فيه افعيل ولا
فعليل ولا فيعيل لانه اعجمي ربما يخرج عن اوزانه قوله عطف عليه اي على قوله
فيه هدى ونور على موضع النصب ويشهد بالثاني عبارة الكشاف قوله عطفا
على محذوف اي هدى للناس وهدى وموعظة للمتقين فيكون تخصيصا بعد
التعميم او تعليقا بمحذوف التقدير واتيناه هدى وموعظة للمتقين ولك
ان تجعله عطفا على مفهوم ما سبق فان قوله فيه هدى ونور ومصدقا احوال
ليشعر بالعلية كانه قيل اتيناه لكونه هدى ونورا ومصدقا قوله كقولك امرتك
بان قم لا يظهر له معنى يحصل الا بتقدير القول اي امرتك بان قلت قم ويحتمل
زيادة ان اي امرتك امرا متلبسا بلفظ قم زيدت احترازا عن دخول الجار على
الفعل فجعل المدخول في صورة ان مع الفعل ولا يخفى البعد في الثاني فتصحيح ان
الفعل فانه من مذاهب الفعل قوله او عن الايمان او عن الامانة او عن رحمة
الله قوله وقولهما انه كان مستهينا به لان عدم الحكم له بالاستهانة لا يوجب الكفر
ونحن نقول المراد بعدم الحكم عدم التصديق بما انزل الله مع العلم بانه انزله قوله
وحملها على وليحكموا ولذا حملها على اخرى وليحكموا بانزال ما انزل الله ولا ينكروا انه
كان ايضا والجميع بما انزل الله فيه وان لم يكن في التوراة لم يحكم اهل الانجيل
بما انزل الله فيه من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وبلا يمة كل الملائمة اتصال قوله
وانزلنا اليك الكتاب قوله يحفظه عن التغيير لما فيه من الاصول فانها مشتركة بين
الكتب ولا يتغير والاديان لما فيه عن التغيير للقرآن نفسه لانه باعجازه يمنع
البشر عن تغييره لانه لا يخفى تغييره قوله او حال من فاعله او عن اهوائهم اي لا
تتبع اهواءهم منحرفة عما جاءك من الحق قوله شبه بها الدين لانه طريق الى ما هو
سبب الحيوة الابدية وسبب الحيوة الابدية مشبه بالماء لانه ومن الماء كل شيء حي
ولنا ان نقول شبه الدين بالطريقة الى الماء لانه طريق عن العمل الذي يطهر الفاعل عن
دنايس الذنوب قوله واستدل به على انا غير متعبدين بالشرايع المتقدمة قبل
وجه الدلالة ان الخطاب يعم الامم ومعنى لكل واحد من افراد الامة فيكون لكل
امة دين يخصه ولو كان متعبدا بشريعة اخرى لم يكن ذلك
الاختصاص قال المحقق التفتازاني والجواب بعد تسليم دلالة اللام على

الاختصاص للحصري منع اللا وفيه لجواز ان يكون متعبدين بشريعة من قبلنا مع زيادة خصوصيات في ديننا يكون الاختصاص وفيه ان الاختصاص لم يستند الى اللام ليفيد منعه بل مستند الى تقديم متعلق الفعل ونحن نقول والله اعلم لعل قوله لكل جعلنا منكم شرعة بيان ان كل الناس شركا في دين محمد صلى الله عليه وسلم وعموم المبعوث الى كل احد فالخطاب للناس زمان البعثة ومن بعده الى قيام القيمة ويحتمل ان يكون المراد الدين اي الذين بين الباطل والحق بتقديرنا ولو شئنا لجعلنا كرامة واحدة متدينة بالباطل او الحق والمقصود ارشاد المتدين بالحق الى شكره تعالى وارشاد المتدين بالباطل الى المعبود به تعالى **قوله** ولكن ليبلوكم فيما اتاكم من الشرائع المختلفة يعني ليبلوكم انكم هل تفطنون ان اختلاف احكام الله للحكمة لا للخطأ في الحكم ولعل المراد ليبلوكم هل انتم متبعون حكم الله لاجل حكمه او متبعون الحكم لامر طريقة اباءكم كما كان الكفار يقولون ما وجدنا هذا في ابائنا الاولين انتهز الفرصة وحيازة لفضل السبق والتقدم يشهد بهذا الفضل السابقون اولئك المقربون وتباعد العقل بان السابق يدال اللاحق على الخير فله اجر العامل والدال **قوله** استيناف فيه تعليل للامر بالاستيناف او قول الظاهر انه علة بتفرع الطلب على السابق يعني اذا كان الله يبلوكم فاستبقوا الخيرات قال المحقق التفتازاني تعليل للطلبة لا لزومه لظهور ان ليس المعنى انه يلزمكم استباق لاجل ان مرجعكم الى الله بل الى امركم وامر واجب عليكم لهذه العلة هذا كلامه وفيه نظر لان كون المرجع هو الله كما يطلب الامر باستباق الخيرات يطلب الاستباق لان المرجع الذي يرضى الخير ويسخط بعدمه وهو القادر العالم الذي لا يفوته شي يستدعي الاستباق نفسه **قوله** فينبئكم بالجزاء الفاصل بين المحق والمبطل اراد جعله منزلة فيجازيكم ليكون وعدا ووعيدا ولا حاجة اليه لان انباء الله بانك كنت محقا فوق كل نعيم وانباءه بانك كنت مبطلا فوق كل جحيم **قوله** اي انزلنا اليك الكتاب والحكم قال المحقق التفتازاني اي الحكم الامري وجعلناه الامر بالحكم هذا ولم يجعله انا حكم بينا وبل وجوب الحكم لان يجعل الفعل بمعنى مصدره هو الحكم لا وجوبه **قوله** يعني ذنب التولي يعني الوعيد على التولي يقتضي ان يبين ان الله يريد ان يصيبهم به فهو المراد ببعض الذنوب عدل عن الضمير الى الاسم الظاهر

لنكتة ونحن نقول المراد انهم ان تولوا عن الحكم المنزل ولم ينقادوا الدين الاسلام انما يريد الله عقابهم ببعض ذنوبهم اما لو لم يتولوا واسلموا فيغفر ذنوبهم كلها وانما قال لبعض ذنوبهم اشارة الى ان بعض الذنوب تعفى لا محالة كالصغائر بالاجتناب عن الكبائر والكبيرة التي محاها التوبة او نقول اصابة الله اياهم توليهم وعدم توفيق الله اياهم للاسلام ببعض ذنوبهم السابقة على التولي **قوله** ونظيره قول لبيد او يرتبط الخ اوله تراك امكنة اذا لم ارضها وقوله او يرتبط مجزوم لعطفه على المجزوم ومعنى اذا انتفى الرضا والموت اتركه للامكنة اما مع وجود احدهما فلا اتركه انه لا يصلح شاهدا لاحتمال ان يراد ببعض النفوس نفسه او نفس من يترك الارض لاجله كما ورد البعض ليكون دائرا بين نفسه ونفس من يترك الارض لاجله **قوله** تعالى وان كثيرا من الناس لفاسقون عطف على قوله وكتبنا عليهم فيها يعني اثبتنا حكم القصاص في التورية وقررناه في الانجيل وانزلنا عليك الكتاب مصدقا لما فيها وان كثيرا من الناس لفاسقون من الاحكام الالهية المقررة في الاديان افحكم الجاهلية يبغون وفسره بالميل والمداهنة في الحكم والمراد بالجاهلية الملة الجاهلية والغرض منه تعنيف اليهود وقوله قيل نزلت في بني قريظة والنضير اشارة الى وجه اخر واشار الى ان المراد بالجاهلية ح الامة الجاهلية وصرح به شارحو الكشاف ولا موجب له بل على كل وجه الجاهلية يحتمل الملة والامة والمراد بالتفاضل بين القتلى هو ما كان مقررا فيما بين قريظة وبني النضير ان دية مقتول بني النضير مائة وادعون وسقا من التمر ودية مقتول بني قريظة سبعون وسقا وكانوا شرحوا اخاهم على النصف ولم يرضوا بتغيير هذا الحكم والشرع يسوي بين القتلى ولا يرجح بعضا على بعض وانه ورد على قوله فطلبوا رسول الله ان يحكم الى آخره ان الطلب كان من بني قريظة ينبغي ان يكون طالبي التسوية دون التفاضل والثاني ليس بشي لما عرفت انهم لم يرضوا بتغيير ما كان مقررا في ابائهم ومن ان يمنعهم حكم الشريعة وان كان ينفع لهم **قوله** وقرئ برفع الحكم على انه مبتدأ ولا يترجح النصب بكونه بعد حرف الاستفهام لانه يعارضه العطف على الجملة الاسمية ولا الرفع بالسلامة عن الحذف فلانه يعارضه حذف العائد على تقدير الرفع **قوله** وقرئ افحكم الجاهلية وهو اخص لقوله من

احسن من الله حكما لقوم يوقنون والقوم الموقنون في مقابلة اهل الجاهلية قوله
اي عندهم واللام للبيان قوله اي عندهم بيان لما ل الكلام وقوله اي هذا
الاستفهام الخ مفهوم اللام ووسيلة الى قوله عندهم والاستفهام للانكار
وليس المراد حقيقته كما يوهم قوله اي هذا الاستفهام ولم يجعله صلة لاحسن
لان المراد الحسن في الواقع لا الحسن بحسب الاعتقاد ولذا لم يجعل الحسن بحسب
اعتقاد الموقن دليلا على الحسن في الواقع ولا صلة حكما لان المراد حسن الحكم
بالنسبة الى اي قوم كان قوله ايماء الى علة النهي اي فانهم متفقون على خلافكم
ايماء الى علة قوية اذ كونهم متفقين على المخالفة يدل على شدة المخالفة والا
فيكفي كونهم مخالفين في منع الاتخاذ وليا ويمكن ان يقال الطريق الاستدلال
ان بعضهم ولي بعض والواحد لا يكون وليا للضدين كما انه لا يكون للضد قوله وهو
للتشديد ووجوب مجانبتهم والا فلا يكون وليهم منخرطا في ابناء دينهم ويمكن ان
يقال هذا نهي عن اتخاذ وليهم وليا فانه اذا كان منهم فقد نهي عن اتخاذه وليا
بقوله لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء قوله كما قال عليه السلام لا تتراءى
اي نارا هما ذكر في الفائق ان قوما من مكة اسلموا وكانوا مقيمين بها قبل الفتح
فقال عليه السلام انا بريء من كل مسلم مع مشرك فقيل لم يا رسول الله لا تتراءى
ناراهما اي يجب ان يتباعدا بحيث اذا اوقدت ناراهما لم تلح احداهما الاخرى
واسناد التراءي الى النار مجاز كما يقال دور فلان تتناظر ونحن نقول المعنى
ان البعد المعنوي بينهما بحيث لا تتراءى ناراهما فاجتماعهما امارة كمال ضعف
الاسلام قوله تعالى ان الله لا يهدي القوم الظالمين انه تعليل بعد تعليل يعني
لا تتخذوهم اولياء لانهم لا ينفعكم ولا يتعهم لان الله لا يهدي القوم الظالمين ولا
ينفع بولايته الضلال قوله تعالى يسارعون فيهم اكثر استعمال المسارعة بالى
واكثر استعمال الانكماش في اليه اشار الكشاف حيث قال ينكمشون فيهم في تفسير
يسارعون وكان القاضي تنبه تنبيها بالاخفى فتركه قوله ويعتذرون حمل قوله
يقولون على الاعتذار في المسارعة ونحن نحمله بيان المسارعة في المعاونة لانه
كمال المعاونة في هذا القول الموجب لتامل المسلمين في شانهم وملاحظة ان
لا ينقلب الامر ويلايمه ما روي عن عبادة لانه قال ابن ابي في مقابلة قولهما
توهينا في تلك الايام قوله او امر من عنده بقطع شافة اليهود والشافة

العين كرافقه قرحة تخرج في اسفل القدم فتكوى فتذهب واذا قطعت مات
الانسان صاحبها والاصل كذا في القاموس قوله بقطع شافة اليهود يحتمل كلا
الامرين المعينين والامر في هذا الاحتمال بمعنى الشان ولعله هنا اية المنافقين
وانما نحو كما يشعر به وصفه بقوله من عنده وقوله او الامر باظهار اسرار المنافقين
اشارة الى حمل الامر مصدرا من قوله على انه كلام مبتدا اي جزء داخل في معمولات
الكلام السابق ومستانف وفيه كمال التاييد بقراءة ابن كثير وح على انه
جواب قائل معتبر فيه ايضا كما في المويد قوله عطف على ان ياتي باعتبار المعنى
يعني به انه عطف على السابق بتنزيل عسى الله ان ياتي بالفتح لان كليهما بمعنى
واحد وقيل المراد انه عطف على توهم عسى الله ان ياتي بالفتح ونظيره فاصدق
واكن من الصالحين وانما احتيج الى هذا التكلف بقول المؤمنين عن خبر الله حتى
احتيج بتقدير العائد ايضا اي يقول المؤمنون به ونوقش في الحاجة بان خبر
عسى ليس بمنزلة خبر المبتدا حتى يستدعي الضمير بل بمنزلة المفعول وعسى زيد
ان يخرج في معنى قارب زيد الخروج لا في معنى عسى زيد خارجا واجيب بانه لم يجئ
خاليا من ضمير فاعله حتى لم يجز عسى زيد ان يخرج عمرو وسواء جعل بمنزلة خبر
المبتدا او المفعول ونحن نقول يكفي للعائد اهؤلاء الذين اقسموا بالله فانه من وضع
الظاهر موضع المضمر ولا يخفى ان مثل هذا الاشكال مع ما ذكره في دفع متحقق في
عطف فتصبحوا وكانهم لم يجعلوه عطفا على ان ياتي بل جعلوه من قبيل العطف على
فاذ ورك وح نقول بالنصب عطف على قوله فتصبحوا بلا تكلف وهو انسب بحسب
المعنى كانه قيل يوجب اتيان الله بالفتح او امر من عنده ام وندم المنافقين على ما
اسروا في انفسهم وتعجب المؤمنين بقولهم هذا وكمال سرورهم بما كانوا عليه
قوله او على النصب بمعنى عسى الله ان ياتي بالفتح وبقول المؤمنين فيه تعرض للكشاف
حيث قطع بان هذه القراءة مبنية على العطف على ان ياتي والاولى ان يقال بالفتح
وبقول المؤمنين لان تعلق الايمان بقول المؤمنين ليس بالاستقلال بل بالاتيان
بالفتح كما اشار اليه بقوله فان الاتيان بما يوجبه كالاتيان به واعادة الجار
يستدعي الاستقلال قوله يقول المؤمنون بعضهم لبعض يعني ان المخاطب في
قولهم انهم معكم انما المؤمنون او اليهود والثاني دفع بقوله تعالى واذا لقوا
الذين امنوا قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم قوله انما من جملة

القول ومن قول الله شهادة سوى بين الاحتمالين في كونه شهادة مع انه فرق
بينهما الكشاف وحمله على الاول تعجبا وعلله المحقق التفتازاني بانه على
الاول ليس شهادة لانه ليس للمؤمنين الحكم بذلك شهادة ولا فيه فائدة بخلاف
ما اذا كان من قول الله تعالى هذا وللحكم ما قضى به القاضي لانه يحتمل ان يراد
بحبوط اعمالهم حبوط اعمالهم في حفظ موالاة اليهود حيث لم ينفعهم او في
ارادة انهم مع المؤمنين وعلى تقدير ان يراد حبوط اعمالهم الدينية فللمؤمنين
الشهادة النافعة بدليل الكتاب والسنة وكفى شاهدا لهم في الكتاب باخبار الله
تعالى انهم سيشهدون ذلك فانه في الوعد به تنصيص بانهم محقون فيها اشار
بقوله وفيه معنى التعجب الى اخره الى وجه الفصل لما قبله سابقه لانه
انشاء او اسبق خبر لان الاستفهام للتقرير يعني نقول والله اعلم انه خبر هو لا
ان جعل الذين صفة له وخبر بعد خبر ان جعل خبرا وللاستفهام للتعجب قوله تعالى
فاصبحوا خاسرين حيث اضاعوا راس المال وهو الفطرة كما اضاعوا الربح وهو
العمل قوله وهو كذلك في الامام يتجه عليه انه ينبغي ان لا يتقيد بقراءة الباقين
فانه لا يفيد بما لا يوافق رسم خط الامام ويمكن دفعه بان ظاهره صحة الوجوه
في هذه الكلمة جعل الوجوه داخلة في الامام قوله ذو الحمار كان له حمار يقول له
قف فيقف وسر فيسير وكان ينبي بعض الامور على الحمار وكانت النسا يتعطرن
بروث حماره وقيل يعقدن روثه بخمرهن فسمي والحمار بالخاء المعجمة والعنسي
بفتح العين منسوب الى عنس وهو زيد بن مذحج بن ادد بن زيد بن يشجب كذا ذكره
المحقق التفتازاني وفي القاموس كان له حمار اسود معلم يقول له اسجد لربك
فيسجد له فيقول له ابرك فيبرك وعنسا لقب زيد بن مالك بن ادد ابو قبيلة
من اليمن قوله فزارة في القاموس هو ابو قبيلة من غطفان محركة وهو حي من
قيس ويا ليل كقابيل اسم رجل وصنم وابن عبد يا ليل اسمه الكلاكل وهو ابن عبد
كلال كغراب عرض النبي صلى الله عليه وسلم نفسه عليه فلم يجبه الى ما اراد
وسجاح كقطام نابه جيم والباقي مهمل كانت كاهنة تدعي انها تاتي الجن بخبرها
هو الحي الذي كان مع السطيح ثم ادعت انه كان نبيا وادعت النبوة في بني يربوع
فتبعها قوم ثم زوجت نفسها من مسيلمة وجعلت دينها ودينه واحدا ثم لما
قتل مسيلمة تابت وحسن اسلامها وكذلك طليحة بن خويلد الاسدي تاب في

زمن

زمن عمر رضي الله عنه وانما تنصر جبلة بن الايهم لانه لطم رجلا في الطواف
فاراد عمر ان يقتص منه فقال انا شريف القوم وهو وضيع قال عمر لم يفرق
الله بين الشريف والوضيع واقتص منه فسخط وتنصر ولحق بالشام وقد
ذكر قصته بالبقرة قوله قيل هي اليمن او اهلها اذ اليمن ناحية يمين القبلة
من بلاد العرب والقادسية قرية قرب الكوفة قربها ابراهيم عليه السلام
ووجد بها عجوزا فغسلت راسه فقال قدست من ارض فسميت بالقادسية يوم
حارب فيها سعد بن ابي وقاص مع رستم صاحب يزدجرد الثقفي والنخع محركة
قبيلة باليمن وهو ابن عمرو بن علة بن جلد بن مالك بن ادد وكندة بالكسر وقال
كندي لقب ثور بن عفير حي من اليمن لانه كند اباه النعمة ولحق باخواله وبجيلة
كسفينة حي باليمن من معد والنسبة بجلي محركة كذا قال الشيخ القاموس وفي الصحاح
يقال العرب من [illegible] اذا لم يعلم انه ممن هو والاظهر من سوق النظم انهم من وقفوا
محاربتهم ودفعهم قوله والراجع الى من محذوف حاجة الجزاء الى ضمير المبتدأ
عند من يجعل الخبر الجزاء لا الشرط والمجموع ويمكن ان يقال الجزاء كناية عما لا يضركم انه
وهو الجزاء المحذوف والجملة سببه اقيم مقامه كقوله وان يكذبوك فقد كذبت
رسل من قبلك وفي تقدير يحبهم اشارة الى محبتهم مسبوق بمحبته فالجزاء عليها
بفضله انه محبته من محبتهم حتى يبقى له استحقاق الجزاء بها وفيه ان العبد ينبغي ان
ينتفي في محبة الله حتى يامن عن الارتداد ومنه بتفسيره محبة الله انه لا يضيع هنا
ارادة الحالة الشاذة التي تكون في الحيوان بل المراد لوازمها لكن لا باس في العبادة
ان يحمل على الحالة الشاذة فكانه فسر بلوازمها قصدا لنفي امارات على المحبة
ليقصدها مدعي المحبة لكنه يخص بحال الحياة وعالم التكليف ولا يشمل المحبة بعد
الموت الا ان يقال بعد الموت ايضا المحب يريد طاعته والتحرز عن معاصيه
بلا تكليف قوله واستعمالهم على بمعنى اللام اذلة للمؤمنين عدل الى على
مرادا بها المعنى الحقيقي لتضمين معنى العطف ومرادا بها معنى اللام عبر بعلى
تنبيها لاختصاص ذلهم بالمؤمنين مع مقارنته بالعلو باختصاص العالي
بالسافل ومن لم يتفطن بمغزى هذا المقام تكلم بما شاء من الكلام واقرب ما
قيل انه اشارة الى تضمين معنى العطف او العلو وما اراد بقوله او للمقابلة او للمشاكلة
التي دعا اليها المقابلة ولذا ان تقول ذكر الاذلة في مقابلة الاعزة ينبئ عن نفي

بعزتهم على المؤمنين فكانه قيل اعزة على المؤمنين والثاني يجعله تاويلا لقوله
او للمقابلة قوله وحالهم خلاف المنافقين الخ يعني المنافقين لا بعض الحالية بل
على تقدير العطف ايضا حالهم الذي هو الجمع بين المجاهدة في سبيل الله والتصلب
في الدين خلاف المنافقين نحو المنافقين لا يخص ملامة اولياءهم من اليهود
بل لهم خوف ملامة المسلمين ايضا بعد انتفاء الحرب على انهم لم يجتهدوا في الجهاد
قوله ذلك اشارة الى ما تقدم من الاوصاف في الكشاف من المحبة والذلة
والعزة والمجاهدة وانتفاء خوف اللومة ونحن نقول يحتمل الارشاد الى
عاتبتهم بذلك القوم بعد ارتداد قوم منهم وضعف شوكتهم وتوبيخ لمن
يحسدهم في ذلك ويسعى في هدم شوكتهم انه لا ينفع الحسد لانه في مشيئة
الله ولا يعارض مشيئة الله شيء قوله كثير الفضل ويحتمل عظيم القدرة يشمل
قدرته كل ممكن عليم بمواقع اعمال قدرته لا يفوته ما تقتضيه الحكمة قوله لما
نهى عن موالاة الكفرة قال المحقق التفتازاني يريد ان قوله انما وليكم الله متصل
بقوله يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اليهود وما بينهما تاكيد النهي قلت والتوطئة
تعيين من هو حقيق بالموالاة قوله ذكر عقيبه من هو حقيق بها لم يقل ذكر عقيبه
من تنحصر فيه الموالاة تنبيها على ان المقصود من قوله انما وليكم الله تعيين من هو
حقيق بالموالاة لا نفي الموالاة عن الغير لانه يعلم النفي من النهي السابق والنهي
المقارن بها وانما التاكيد النفي المستفاد من السابق ولهذا لم يعطف فلا اختلاف خبر
او انشا قوله وانما قال وليكم ولم يقل اولياؤكم وجه صحة وليكم ان المحمول
كل واحد من الرسول وكل واحد من المسلمين فالنكتة للاخبار بوليكم لا افادة
هذا المعنى بدل اولياؤكم ونحن نقول انما يحتاج الى هذه النكتة لو كان وليكم
خبر قوله الله واما ان كان مبتدا لم يتوهم بعد النفي معنى فيتعين الافراد
قوله صفة الذين امنوا فانه جرى مجرى الاسم رد لما قال الكشاف انه مرفوع
على انه بدل او تقديره هم الذين او النصب على المدح حيث لم يجوز كونه صفة على ما
هو الظاهر وجزم به المحقق التفتازاني حيث قال لم يجعل وصفا لاشتراك
الموصولين في كونهما صفتين الا اذا اجري مجرى الاسم كالمؤمن مثلا بخلاف
الذين امنوا فانه في معنى الحدوث الا ترى انه جعل الذي يوسوس صفة الخناس
لخلوه عن معنى الحدوث وكونه جاريا مجرى الاسم باعتبار انه ليس المراد بالذين

امنوا الحدوث اقول ولو سلم انه ليس جاريا مجرى الاسم فلا بد له من موصوف
مقدر فيكون الذين يقيمون الصلاة صفة ثانية ومن وجوه الجري مجرى
الاسم الذي لا يتاتى في ان كان من قبيل ان يراد بالصفة افراده كما في قوله
والذين امنوا فيوصف لافراد المرادة به بقوله الذين يقيمون الصلاة وقول
الكشاف وهم الذين الخ من قوله يؤيده على المدح فانه يحتمل الرفع على المدح
وكونه جملة مستانفة في جواب من الذين امنوا قوله اي يؤتون الزكوة في حال
ركوعهم في الصلاة الاولى حمل وهم راكعون على معنى وهم يصلون ليفيد فضل
الاحسان في الصلاة في غير حال الركوع ايضا والظاهر ان كان من نزل فيه اتاها
في حال الركوع لانه اتاها في حال الصلاة ايضا والظاهر انه اراد بقوله فانهم
الغالبون ضمير من ويحتمل ان يكون حزب الله عبارة عن الرسول والمؤمنين
فيكون المعنى فقد تولى من هو الغالب كما صرح به الكشاف وعبارته ايضا محتملة
وح وضع الظاهر موضع المضمر وهو كما ترى فقد ترد حربه الامر بمعنى نابه
واشتد عليه او ضغطه كما في القاموس قوله على قراءة من جره ويؤيده قراءة
ابي ومن الكفار وقراءة عبد الله ومن الذين اشركوا قوله بترك المناهي خص بترك
المناهي لانه اورده تاكيدا للنهي وح يناسب تخصيص الايمان بوعيده قوله اي
اتخذوا الصلوة او المناداة الاول اقرب لفظا ومعنى ولا يبعد ان تفسر الضمير
بالاجابة قوله قد دخل خادمه في الكشاف قد دخلت خادمه قال المحقق التفتازاني
تنبيها ونبه بان الخادم يطلق على الغلام والجارية قوله وقرئ تنقمون
بفتح القاف القاضي والحسن واذا قال وهي لغة ولم يقل وهو لغة غير فصيحة
كما يفهم من الكشاف لاستبعاد ان يقرا الحسن بلغة غير فصيحة قوله عطف
على انا ذكر في توجيهه ستة من الاوجه السبعة المذكورة في الكشاف وترك
كون الواو بمعنى مع لما انه يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني من انه لا يتم
على ظاهر كلام النحاة من انه لا بد في المفعول معه من المصاحبة في معمولية الفعل
وح يفوت المحذور وهو ان يكونوا ينقمون منا كون اكثرهم فاسقين نعم يصح على
مذهب الاخفش حيث اكتفى في المفعول معه بالمقارنة في الوجود مستدلا
بقولهم سرت والنيل وجئتك وطلوع الشمس لكن فيه بحث وهو ان ذلك
الاشتراط في المفعول معه لا يوجب الاشتراط في كل واو بمعنى مع فلتكن الواو

بمعنى مع من غير ان يكون مفعولا معه لانتفاء شرطه وهو مصاحبة معمول
الفعل بل يكون للعطف وبهذا علم ايضا انه لا يصح ان يقال لانه تركه لاتفاق النحاة
ان المصاحب للمفعول به لا ينتصب على انه مفعول معه باتفاق النحاة ففي ضربت
زيدا وعمروا يتعين العطف لان كون الواو بمعنى مع لا يوجب كونه مفعولا معه وحمل
في الوجه الاول المستثنى لا ذم الامرين لانه لا يصح ان يكون كلا من الامرين اذ لا يصح
ان تنقموا منا كون اكثرهم فاسقين وفيما نحن فيه بنا وبان اكثركم فاسقين
في علمنا ولا يخفى بعد الوجوب كلها سيما في النظم المعجز وانه لا يرضى بشيء منها
الا العاجز لكن ما ذكره المحقق التفتازاني على جعل وان اكثركم فاسقون مبتدأ من انه
ينبغي ان لا يجوز بخلاف الخبر لان تقديمه هو الفارق بين المكسورة والمفتوحة
بالحذف يفوت لا يتجه لانه مع ذكر الخبر الزم التقدم بل يحصل القرينة باليسر
وجدا اما مع الحذف فلا اعتماد على القرينة الاخرى وكيف ينكر حذف الخبر من
من يذكر اذ الحمد عبد الغفار اللهاذم وانا عبد فالحمد لله وبذلك
ظهر ضعف ما قاله ايضا ان قوله اي وفسقكم معلوم ثابت لبيان المعنى وعلى
تقدير التعبير عن المبتدأ بالمصدر والا فلا بد ان يقدر الخبر مقدما لا ان ذلك
انما يتم لو كان التعويل في الفرق عند حذف الخبر على تقديمه وهو ممنوع ويلوح
توجيه ترجيحان يتعلق بنظم القرآن وهو ان المراد هل تنقمون منا شيئا الا
لانا امنا ولان اكثركم فاسقون بمعنى ان علة انكار اي شيء تنكرونه منا ايماننا
وفسق اكثركم ولا يخفى ان اكثركم فاسقون بمعنى ان علة انكار سؤال عن علة
فاعل تنقم اكثركم قوله خطاب ليهود عدل عن طريقة الكشاف حيث ذكر سبب
النزول فيما بين الاوجه لانه نزل وجعل الفصل بين الاوجه ولا الفصل بينه وبين
قوله تعالى هل انبئكم بشر من ذلك قوله اي ذلك المنقوم جعلوا المشار اليه
بذلك المنقوم المفهوم من قوله وما نقموا فاحتاجوا لاستقامة الكلام الى
حذف مضاف وتكلف في شركة المنقوم مع دين من لعنه الله في الشرارة وهو
خير محض وهو ما ذكره الكشاف من ان المراد ان عقوبتهم في الحقيقة شر
من عقوبة المسلمين بزعمهم وكانه فات القاضي عقله ولو حمل ذلك
اشارة الى الاكثر الفاسق لم يحتج الى حذف مضاف ويكون فيه تاكيد لكون
اكثرهم فاسقين بانهم قوم كان منهم شر من هو لآ اد الفسقة ولذا لم يحتج

الى

الى تصحيح الشركة في شرارة المثوبة ولو جعل مثوبة مفعولا له لا نبئكم
اي هل انبئكم لطلب مثوبة عند الله في هذا الانباء لا لاقتضاء حكم
اذ هذا الانباء يحتمل ان يصير سبب مخافتكم ويفضي الى هذا منكم تخلص
الكلام عن التكلف في ذكر المثوبة قوله على طريقه قولهم تحية بينهم
ضرب وجيع اخاقال على طريقة قولهم وكم نحو قولهم لنفا وتحية بينهما
لان قولهم تشبيه بليغ حمل فيه المشبه على المشبه به وما نحن فيه استعارة
قوله بدل من شر على حذف مضاف ليخرج عن كونه غلطا لا يقع في فصيح الكلام
وانما الحاجة الى حذف المضاف على تقدير كونه خبر المحذوف هو ضمير راجع
الى ذلك فاظهر من ان يخفى فلذا لم ينبه عليه قوله بمعنى صار معبودا فضمير
عبد لكم ومنه امر بمعنى صار امير وقوله فيكون الراجع محذوفا متفرع على
ما بعد كذا وجعل الواو للحال لا يغني عن تقدير الراجع عند من له معرفة الحال
وحذف التاء بالاضافة للتحرز عن اجتماع الزيادتين من التاء والاضافة نحو
واخلفوك عد الامر الذي وعدوا اي عدة الامر ومن غزاء وعبد الطاغوت
بالجر عطفه على من لا على شر لان العطف على المقصود بالنسبة هو القصد واذا
اريد بالطاغوت العجل كان الطاغوت مستعارا من الشيطان للعجل بجامع المعبودية
الباطلة وكذا اذا اريد الكهنة وكل من اطاعوه في معصية الله استعاره بجامع
الاطاعة لكن العبارة حينئذ ايضا مجاز عن الاطاعة قوله جعل مكانهم شرا
ليكون ابلغ في الدلالة على شرارتهم والدلالة على شرارتهم اما بطريق الكناية
لان شرارة المكان يلزمها شرارة المتمكن واما بطريق الاسناد المجازي الذي
حقيقته شرارة الشخص والمجاز ابلغ والكناية اخت المجاز قوله والمراد من صيغتي
التفضيل الزيادة مطلقا لا بالاضافة الى المؤمنين واما على ما حملنا ذلك عليه
فهو للزيادة على الاكثر الفاسقين ولذا ان يجعل ولذلك اشارة الى اهل الكتاب
او اكثرهم وجعل مكانا بمعنى مصرفا بجعله للصيرورة قوله نزلت في يهود الخ
على الاول الضمير لاهل الكتاب وعلى الثاني الى المنافقين المعلوم به والمعنى ان
المؤمن يعني دعوى الايمان ودعوى الايمان عند كل ملاقاة علامة النفاق قوله
وقد ان دخلت للتقريب الماضي من الحال ليصح ان يقع حالا الا انا دبقوله وان
دخلت انما الى ان دخولها لذلك موهوم لما اشتهر من ان هذا الكلام مبني على

نز الدين اذ لا ضمير بهما فيه لم يتمسك في نفيه بالفصل لان العامل فيهما لعن المبتدا
ما هو عامل في المبتدا والخبر وكيف لا ولا يجوز اختلاف الحال وصاحبها في العامل لكنه
يندفع بجعل صدر الضمير بتقديره اي يتفق بهما وبهذا ظهر وجه اخر وهو كون نحن
ثانيا ويمكن ان يقال انه لم يرد بنفي الضمير نفي صحة الحالية بل اراد ترجيح كونه تاكيدا
والعناية عن تقدير الضمير قوله نزلت في فنحاص بن عازوراء وفي التنزيل رد لقولهم
محمدا واصحابه باطهم كانوا اولياء الله لم يكونوا في ضيق العيش لان يريد مبسوطتان
غير مغلوله قوله وليزيدن طغيانا وكفرا بما يسمعون ويحتمل ان يكون ترتيبا لهم
بانهم يزدادون كفرا بما انزل الله اليك من الاخبار عن حالهم على ما هو عليه هو
اخبار بالغيب موجب للايمان قوله فلا يجاوزهم الاثر اول لا مسند فوق ان
لا يحبهم الله فلا حاجة الى جعله وسيلة الجزاء الشر قوله وان الاسلام يجب
ما قبله وان لم يكن الا انتقال اليه من الكفر بل من دين من الانبيا يغفر ببركة الاسلام
معاصيهم في دينهم قوله يوسع عليهم ارزاقهم بان يفيض عليهم الخ جعل من
فوقهم ومن تحت ارجلهم مجازا للكناية عن امور السما والارض والاشجار التي
هي اطول منهم والزرع التي هي اقصر منهم والثمار على الاشجار والساقطة منها
على الارض والظاهر ان المراد المياه النازلة من السحب والخارجة من الارض
لان الحبوب يكون بعدها او قبلها قوله بين ان ما كف عنهم بشوم كفرهم وما هم
ذلك ان كلهم مغضوبون عقيد بتقسيمهم ونبه على ان صلاح البعض ربما لا
يدفع العذاب بل يبتلى به الكل بشوم البعض قوله فما اديت سببا منها لان
كتمان بعضها قال المحقق التفتازاني يدفعها بيانا فيه فالوجه هو الاول والمناقشة
ان تقدم تبليغ بعض لا يفوت الغرض من ترك ما بلغ ويمكن دفعها بان الوجه
هو ان يجعل ان الله تعالى جعل التبليغ في حق الرسول بمنزلة الصلوة التي تفسد
بترك ركن وفرض الدعوة اذ لا يفعل العبد شيا برايه لا ان يفعل بعضا بعضا
الله وبعضا برايه ولا مجال للمناقشة في الاحتمال ولنا وجه ثالث وهو
انه لو بلغت بعضا دون بعض فما بلغت الرسالة بل تبعت هوى نفسك بان
اظهرت ما اقتضت نفسك اظهاره واعرضت عما اقتضت الاعراض عنه
ورابع وهو انه ان لم يبلغ الكل ما بلغت رسالته الكل الاكثر فهذا ليس في حكم
الكل فلا يجري فيه هذه المقدمة المعتبرة في كثير من احكام الشرع قوله يعصمه

الناس حال العجال لان الحال المنافي لما مضي هو الزمان لا الحال النحوي فانه
يكون في الازمنة الثلاثة ثم وانما الحال انه ليس دخولها فيه وهم قد خرجوا الذلك
انهم اشترطوا قد في وقوع الجملة الماضية حالا لا في وقوع اسمية خبرها جملة
ماضوية حالا قوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يظنه احسن مما
في الكشاف وان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوقع اظهار الله ورد عليه
انه ذكر علة على الدخول والخروج الملتبسين بالكفر لا على اظهار الله حتى اجيب
بانه دخل على الاخبار والاخبار اظهار ولا يخفى ان الجواب ليس بصواب
لانه توقع المخبر به لا توقع الاخبار وتحقيق ما ذكره ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يتوقع الدخول والخروج المذكورين لظنه النفاق قوله ولذلك
اي لظنه صلى الله عليه وسلم لتعينه علم النبي ايضا لكن لا كعلمه تعالى لان
علمه ظني ولو جعل ما الله اعلم منهم بما فيه ما كانوا يكتمون توبيخا لهم بان
ما تمنوه به لا يترتب عليه قوله تعالى وترى كثيرا منهم وصفهم بسوا الاعتقاد
وخبث المسادعة في الاثم والعدوان واكل السحت علامة النفاق وفيه ردع
عظيم للمؤمنين عن هذه الامور قوله لبيس شيا عملوه اشار الى ان ما نكرة موصوفة
تمييز للضمير في بئس المخصوص محذوف اي بئس شيا عملوه هذه الامور ولك
ان تجعل ما موصولة فاعل بئس اي بئس الذين عملوه هذه الامور قوله ولذلك
ذم خواصهم بحيث جعله صنعا لهم وقول فيه توبيخ بان هذا فعل لا يقدر عليه
الانسان لعجيه لو لم يصير طبيعة وعادة له قوله وقيل اليد وبسطها الخ غل
اليد بالفتح كالبسط وهما مصدران فتعين كونهما مجازا هنا لعدم امكان الحقيقة
واما فيما يمكن نحو يد زيد مغلوله فيحتمل المجاز والكناية قوله جاد الحموي مفعول
جاد اسم موضع وفاعله بسط اليدين وبسط بضمتين جمع باسط عبارة عن
السحائب والوابل المطر متعلق بجاد شكرت بناه اي عطاه مفعول شكرت فاعله
لاعة كرحا الجبع تلعة كرحمة تسيل وعده قوله دعا عليهم بالبخل والنكد
النكد قلة الخير وضيق العيش والمطابقة بين اجزاء النظم على تقدير الدعا بالبخل
او الفقر ظاهرة لنسبتهم احدهما اليه تعالى بخلاف الدعا عليهم بغل الايدي
فان المناسبة من حيث اللفظ تناسب ما قالوا فالدعا عليهم في التعبير بالغل
قولك سبني سب الله دابره اي قطع الله اصله لان الساضلة القطع قوله ولا

روحه اخص العصمة بعصمة الروح دون العصمة من كل ضرر ولهذا لا يرد النقض
بشجة راسه صلى الله عليه وسلم وكسر رباعيته يوم احد وربما يدفع ذلك
بان الاية نزلت بعد غزوة احد والمراد من الناس الكفار ويهديك اليه والله
لا يهدي القوم الظالمين الكافرين قوله وعن انس قال المحقق التفتازاني في اخر جامع
الترمذي عن عائشة قوله فلا تحزن عليهم حتى لا يفعل حزنك عليهم عن التبليغ
خشية ان لا يزيدهم قوله وفي المومنين عنده وحة لك عنهم اي انت غني بالمومنين
عنهم قوله سبق تفسيره اي تفسير النصارى قوله كقوله فاني وقيار بها
لغريب اذ كون المحذوف خبر الثاني متعين فيه لان اللام لا تدخل خبر المبتدا
وتدخل خبر ان وكذا في قوله والا فاعلموا انا وانتم بغاة الخبر المحذوف للمعطوف
اذ لو كان بغاة خبر له لقيل ما بقيتم واما قال لانه كالاعتراض لانه ليس اعتراضا
حقيقة لوجود العاطف بل كالاعتراض في انه كان المعترضة بذكر اثناء
الكلام للتاكيد قدم هذا المعطوف وادخل بين اجزاء المعطوف عليه للتاكيد
ولا مانع من جعلها معترضة لان الاعتراض يكون بالواو قوله ويجوز ان يكون
النصارى معطوفا عليه على الصابئين استدرك على الكشاف حيث فاته هذا
الاحتمال ولدفع ان يقال الاخبار الاول الشاهد الاستعمال حيث لحنان سيبويه
مستشهدا بقوله والا فاعلموا استشهد عليه بقوله نحن بما عندنا البيت ولا
يخفى حسن الاستشهاد في هذا المقام كانه يومي الى ان الكشاف ذهل عما
عنده ونحن راضين بما عندنا والراي مختلف وربما رجح توجيه الكشاف بانه
اقيس حيث جعل السابق قرينة اللاحق وروعي الاهتمام بالمقدم حيث جعل
المذكور خبر له وهو معارض بان ترك الفصل بين المبتدا والخبر وان كان لنكتة
التسخيف والالحاق بالاقرب اقرب نعم يرجح الاول ان قطع النصارى عن اليهود
وجمعه مع الصابئين غير ملائم ولا يناسب كون الصابئين ابعد الفرق والنكتة
التي في تقديم الصابئين يفوت فالقصد للتقديم والكشاف في هذا المقام
يتم المتكلم واظن انا اقرب التوجيهات بيرها نسبة العجول وابرزه هنا النقول
رجاء من الله القبول هو ان الصابيون عطف على الصلة بحذف صدر الصلة
اي الذين هم الصابيون قوله ولا يجوز عطفه على محل ان واسمها فانه مشروط
بالفراغ من الخبر بيانه انه لا يجوز عطفه على محل ان واسمها من غير تقدير خبر

بوجوه

بوجوه انه قال الكشاف فلا يقال ان زيدا وعمرو منطلقان ولا يرد ان الفراغ
الذي هو الشرط اعم من الفراغ لفظا او تقديرا فلا مانع من ذلك العطف مع
حذف خبران كما في التوجيه السابق بل فيه فائدة التاكيد والتحقيق الذي
اقتضاه الصابيين لما اسند من اقتضاه المومنين واليهود كما عرفته وخفي هذا
على القاضي بل الكشاف فما يجب والاظهر في قوله لعدم التاكيد والفصل
او الفصل كما لا يخفى على اولي الفضل قال المحقق التفتازاني في عبارة الاكثرين
العطف على محل ان واسمها كانهم جعلوا الحرف مع الاسم جميعا بمنزلة اسم مفرد
هو المبتدا اذ الاسم وحده منصوب بان لمنزلة محل رفع البتة غايته انه كان قبل
دخول العامل مرفوعا قوله والراجع محذوف اي من امن منهم قد فاته تصحيح قوله
من امن منهم مع قوله الذين امنوا لانه لا ينقسم الذين امنوا الى المومنين والكافرين
كما يقتضيه كلمة منهم ولما قيل ان من امن منهم يقتضي تحصيل الحاصل باعتبار
الذين امنوا ذكر له الكشاف وجهين الاول تاويل الذين امنوا باهل النفاق
والثاني تاويل من امن بالايمان بلا ريبة قوله جواب الشرط حكم بكونه جواب
الشرط مع ان الكشاف ذكر ما يعين عن كونه جواب الشرط احدهما انه لا يصلح
تفصيلا لرسولا لانه واحد والثاني انه لا يحسن ان اكرمت من عمرا يقتضي بما وذلك
يجب وله مانع ثالث لانه كلما جاءهم رسول لا يقع احد الامرين الا كلاهما فالواجب
في هذا القصد او فان قلت هل لدفع الموانع سبيل امتحن به الفطن قلت كانه يدفع
الاول بانه تغليظ وجعل قتل احد كقتل فريق على نحو كانما قتل الناس جميعا
ولا يلتفت الى دفع الثاني لانه لا يقتضي الا عدم حسن التركيب المذكور
وان وجد بان تقدير المفعول موهم للاختصاص المستلزم الجزم بوقوع اصل
الفعل والشرط يقتضي الشك وبانه تقدير المفعول يوجب الفاء الا ان الجملة
بعدما عن المؤثر واما التشبه بالجملة الاسمية لذكر الاسم فيه اولا ان يكون للجزاء
منكورا كما في هذا المقام لا يلتفت اليه وهو من الاوهام ووجوب الفاء لما ذكر لا
يوجد في كتب النحو واما المانع الثالث فكانه لم يحضره كما لم يحضره الكشاف
قوله والراجع محذوف اقول رسول منزل منزلة واحد منهم فيستغني عن تقدير
الراجع ولا يخفى انه لطيف شريف قوله وقيل الجواب محذوف قدره الكشاف ناصبوه
وقيل بدل لقوله تعالى وكلما جاءهم رسول بما لا تهوى انفسكم استكبرتم على

ان المقدر استكبر وابن تصدي لترجيح ناصبوه غفل عن ذنب قبل غفر الله له
وتقبل **قوله** وهو استيناف او بيان لكيفية عداوتهم او استكبارهم **قوله**
وتنبيها على ان ذلك ديدنهم ماضيا ومستقبلا اشارة الى قصد الاستمرار قال
المحقق التفتازاني ذلك في اسلافهم وقصد الاستمرار انما يستقيم في المخاطبين
هذا نعم يصح ان يراد به الاستمرار في الزمان الماضي ولم يقصد الى الاستمرار
في التكذيب لمزيد الاهتمام بالقتل لانه اشنع **قوله** ثم الجمع بين الاستحضار للحال
الماضية والتنبيه على الاستمرار مشكل لان الاول يطلب جعل المضارع للحال
والثاني للاستمرار فالظاهر او تنبيها **قوله** وادخال الفعل الحسبان الخ اشارة الى ان
قراءة النصب على الظاهر وقراءة الرفع محتاج الى التاويل **قوله** ثم عموا وصموا
كرة اخرى قال صاحب الكشاف ثم عموا وصموا كرة ثانية بطلبهم المحال غير المعقول
في صفات الله عز الروية وكانه تركه لان الروية كان من الذين كانوا مع موسى
في الطور وعبادة العجل من المتخلفين وتوبة الله عليهم بعد عود موسى فلا يوافق
ثم الدال على التراخي فعدل وجعل الثانية لعبادة العجل والاول لطلب المحال ضح
وانما ما قال المحقق التفتازاني في ان قوله المحال غير المعقول اشارة الى انه ادخل في العمى
والصم فثم للاستبعاد دون التراخي لا يوافق قوله كرة ثانية بعد ما يصح حمل ثم للتراخي
في النظم مع ان الكلام اشارة الى الوقائع المتقدمة **قوله** فمنع من دخولها كما يمنع
المحروم عليه من الحرم يعني المحرم مجاز عن المنع واستعارة اذ الاحكام مرتفعة في
الآخرة وليس فيه حلال وحرام **قوله** اي ما لهم احد ينصرهم بنبه على ان من
زايده كانه قيل ما لهم انصار والقصد الى نفي جنس الناصر لا نفي جمع من الناصرين
حتى يحتمل ما دون الجمع ونقل المحقق التفتازاني عن الكشاف انه وضع الانصار
في مقام نفي الناصر بناء على زعمهم ان لهم انصارا كثيرة تهكما بهم ووجهه
من جنبه بانه من مقابلة الجمع بالجمع ونحن نقول في نفي الانصار اشارة الى انه
لا بد لهم من جمع كثير وليس ذلك لهم وهنا امران لا بد من التنبيه عليه
احدهما الاوجه لتخصيص النفي بالناصر من النار بل المراد ما لهم احد ينصرهم من
النار ومن منع الدخول في الجنة وثانيهما انه ادا كان من كلام عيسى فالظاهر
موضوع موضع ضمير المخاطب دون الغائب اي ما احد ينصركم وفي الكشاف
تصريح به **قوله** وما من اله الا اله واحد يعني ما من اله الا موصوف بالوحدة

اذ

اذ التعدد مستلزم لنفي الوحدة كل من التعدد او ما سوى الواحد كما لا يخفى
على من ذوق برهان التمانع وقد اكد سبحانه دعوى المشركين وذكر التوحيد
بلا تاكيد اشارة الى انه لبعده من البعد عن العقل بحيث لا يمكن دعواه بدون
التاكيد والتوحيد لظهوره على العقول مستغن عن التاكيد وانما قيد الكفر
به تنبيها على ان الكفر انما لزم للقول بالتعدد لا بخصوص التثليث **قوله** ومن
مزيدة للاستغراق ولتضمنها لا لنفي الجنس صارت نصا في الاستغراق بخلاف لا
التبرئة فليس عند الزمخشري وجمهور النحاة والى صاحب المفتاح تعينها اياها
وجعل الاستغراق لتضمنها الابهامية لان تضمن الحرف العامل لا يوجب
البناء والا لبنى كل مضاف اليه والجواب فرق بين التقدير والتضمين **قوله**
اي ليمس الذين بقوا على الكفر يعني ان المراد بالذين كفروا بعض الذين كفروا فيما سبق
ولذا اورد بالضمير وح لبس من وضع الظاهر موضع المضمر ومن للتبعيض لا
للبيان بخلاف الوجه الثاني من كل وجه ونحن نقول لو قيل ليمسنهم لا وهم الضمير
الرجوع الى الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة فعدل الى الذين كفروا وبين التصادق
اشارة الى انه لا يختص بقوم دون قوم وقوله تكرير الشهادة علة للوجه
الثاني وقوله وتنبيها علة للوجه الاول ذاكرا على طرز الترتيب وتعقيب قوله
ولا يتوبون على الاول ظاهر اذ العذاب الاليم اذا اختص بمن بقي على الكفر فذلك
يقتضي التعجب عن عدم التوبة لئلا يكون من الباقين على الكفر واما على الثاني فوجه
التعقيب انه بعد هذا التقرير بكفرهم والتهديد ينبغي ان يتوبوا كما اشار اليه فهو
وجه للتعقيب على التقدير الثاني والتعقيب على الاول مستغن عن البيان ونحن
نقول الاستفهام للانكار اي يجعلون عظم ذنبهم هذا سببا لعدم التوبة الى
الله وعدم الاستغفار ليأسهم وهذا اشد انتظاما بقوله والله غفور رحيم
واكثر اعطاء للذنب المذكور **قوله** اي ما هو الا رسول الخ جعل اياته كمعجزات سائر
الرسل ليعلم ان ظهور معجزاته وغرائب حاله يوجب الوحدة كما لم يوجب الوحدة
غيره مما هو غير واضح بانه انه قد مات من قبله الرسل فيموت مثلهم والمايت
لا يصلح للالوهية وانه مسبوق بالزمان بالرسل والمسبوق حادث لا يصلح
للالوهية **قوله** وامه صديقة قال الكشاف وما امه الا صديقة ولما
كان افادة العبارة للحصر غير ظاهر فان قال المحقق التفتازاني انه يستفاد

من المقام وان لطف تركه والاداء بالمبالغة المستفيدة اذا كانت من الصدق بقوله
فلان من الصدق واكتفى في افادة المبالغة اذا كان من التصديق بالاداء لقصد
الكثير وكون صيغة التفعيل من المزيد غير مشهور لكنه حمله عليه الكشاف قوله
ثم عجب الاولى من عجب من بيان الادلة ثم عجب من اعراضهم وفي ذكر اهل الطعام
اشارة الى ان حيوتهما مرتبطة بالطعام قوله ثم لتفاوت ما بين العجبين
او ثم على حقيقته واشارة الى انه مع طول زمان بيان الايات لا يتادون
ويؤفكون قوله وانما قال ما يعني كلمة التعبير بالابهام وانما حصر نظرا الى
ذاته مع قطع النظر عما انعم الله عليه او حصره نظرا الى كبرياء الله تعالى وهذا
اذا كان هذا الكلام لتوبيخهم على عبادة عيسى ويحتمل ان يكون ترقيا في التوبيخ
بتوبيخهم على عبادة الصليب ويؤيده قوله والله هو السميع العليم فان فيه
توبيخ بانه لا يسمع ولا يعلم لما يعبدونه قوله وانما قدم الضر لان التحرز عنه
اهم ولانه اول داع الى الانقياد والعبادة قوله اي غلوا باطلا اما احتراز
عن الغلو الحق وهو على ما فسره الكشاف ان تفحص عن حقايقه وتفتش عن اباعد
معانيه وتجتهد في تحصيل حججه كما يفعل المتكلمون قال المحقق التفتازاني وقد
يناقش فيه بان الغلو المجاوزة عن الحد ولا مجاوزة فيما لم يخرج عن
الدين وما ذكر ليس خروجا عن الدين حتى يكون غلوا والاوجه ان يجعل غير الحق
حالا من دينكم والمعنى انكم تعتدون على الباطل فلا تغلوا فيه مثل ولا تعثوا
في الارض مفسدين تحقيقا لا تجويزا خلاف المتبادر من دينكم فالاوجه ان المراد
لا تغلوا في دينكم وحققه حال كونه غير الحق لنسخه بمجيء محمد وانما وصف الغلو
في الدين بالباطل والتنبيه على ان الغلو لا يكون الا باطلا ومبالغة في التحذير عنه
قوله والخطاب للنصارى خاصة والتوجيهات مبنية على كون الخطاب لمطلق
اهل الكتاب فقوله قد ضلوا مبني الخ قوله على سبيل التمثيل قوله عن قصد السبيل
الذي هو الاسلام بعد بعثته قال المحقق التفتازاني في قوله عن سواء السبيل
وان كان متعلقا بالاخير فالمعنى على تعلقه بالثلثة هذا فعلى هذا مراد القاضي
بيان تعلقه بالاخير لا تخصيصه به فافهم وانما فسر قوله وضلوا عن سواء
السبيل بما خلا الوجهين احترازا له عن كونه تكرارا وللاحتراز طريق ثالث وهو
حمل الضمير للكثير وجعله مطاوعا للاضلال وهو رابع وهو ان يراد بالضلال

الاول

الاول الضلال بالغلو في الرفع والوضع مثلا وكذا بالاضلال او يراد بالضلال
عن سواء السبيل الضلال عن واضحات دينهم وخروجهم عنه بالكلية قوله
اهل ايلة بالتحتانيتين كالحرة قرية قوله وكانوا خمسة الاف رجل اراد بالرجل
ما يقابل المراة والصبي كذا يستفاد من الكشاف قوله اي ذلك اللعن الشنيع
المقتضي الخ في الكشاف اي لم يكن ذلك اللعن الا لاجل المعصية وكان تركه لخفاء ما يفيد
الحصر في النظم حتى تكلف له المحقق التفتازاني فقال استفيد من ذلك من الاستيناف
وعدم الاكتفاء بربط السبب بقوله لعن ليكون الجملة جوابا للسؤال عن سبب اللعن
وانما يكون الجواب جوابا لو كان السبب ذلك فقط ونحن نقول يكفي لافادة الحصر
كون الباء للسبب التام ويحتمل ان يكون القاضي مكتفيا به عن التصريح بالحصر
وح اراد ذلك لتفخيم اللعن وفصل الجملة لعدم التناسب في المسند اليه قوله اي
لا ينهى بعضهم بعضا عن معاودة منكر لما كان المتبادر من النهي عن منكر فعلوه
النهي عنه بعد فعله وهو غير معقول اول النظم بثلاثة اوجه الاول ان تقدير المضاف
والثالث تاويل فعلوه بقصدوا الفعل وقوله ولا ينتهون ضد توجيه ثان للتناهي
ويحتاج الى التوجيهات المذكورة اذ لا يمكن الانتهاء عن الفعل بعد وقوعه كذا ذكره
المحقق التفتازاني ولا يبعد ان يقال فيه توجيه ثان للتناهي ودفع دافع للشبهة
لان الانتهاء عن الشيء عبارة ان لا يفعل ثانيا ولك ان تجعل فعلوه بتقدير فعلوا
مثل او نجعل فعلوه ماضيا باعتبار زمان الخطاب لا يكون المعنى النهي بعد الفعل
فلا يحتاج الى التاويل المذكور قوله تعجب من سوء فعلهم موكد للقسم الظاهر
انه تعجب من سوء فعل موكد بالقسم اذ التاكيد للسوء لا للتعجب وللتاكيد مدخل
في التعجب قوله او لبيس شيئا قدموا لانه جعل النفس بمعنى عين الشيء حتى فسره
في التعجب بقدموا وبغير حذف فانه تفسيرها اصيتهم فالاولى ان المراد بالنفس
الهوى والدراجه بينهما على ان التقدير لغلبة الهوى عليهم قوله هو المخصوص بالذم
والمعنى موجب سخط الله تبع فيه الكشاف ويمكن ان يكون ما قدمت انفسهم
نفس السخط وقوله والخلود في العذاب بيان لمحمل قوله وفي العذاب هم
خالدون بحذف حرف المصدر ولا سبيل اليه الا بجعل ان مخففة فاعله في ضمير
الشان بتقدير انه سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون ويمكن ان يقال
انه معطوف على ان في مفعولي ترى اي تعلم كثيرا منهم يقولون الذين كفروا

ويخلدون في النار **قوله** يعني بينهم وان كانت الاية في المنافقين فالمراد بنبينا
صلى الله عليه وسلم على هذا التقدير ايضا يصح ان يراد بنبيهم لكن اظهار وكفرهم
بنبينا اظهر فلذا احضه به **قوله** والبيان مشاد بقوله وذلك بان منهم قسيسين اي علما
ورهبانا اي عبادا **قوله** وفيه دليل على ان التواضع والاقبال على العلم والعمل
والاعراض عن الشهوات محمودة وان كان في كافر كونها محمودة اذا صارت
وسيلة النجاة والا فهي مزيد حسرة ومواخذة **قوله** فوضع الامتلاء موضع الامتلاء للمبالغة
يعني اريد بالفيض الامتلاء مبالغة كما في الامتلاء من شدة اقتضائه الفيض لم يتميز
عنه واراد بذلك توجيه تعدية الفيض بمن والاظهر التضمين والتوجيه الثاني
جعل من تعليلية اي يفيض من اجل الدمع وح مصدر بمعنى البكاء وعلى الاول بمعنى
ما العين **قوله** والثانية لتبيين ما عرفوا فالموصول والعائد المفعول محذوف
وقوله فالمعنى انهم عرفوا بعض الحق اشارة الى ان قوله من الحق في موضع المفعول به
فيجب ان يجعل ما مصدرية وقوله فكيف اذا عرفوا كل الصواب واذا عرفوا كله كما
في الكشاف او اذا عرفوا كل الحق لان الكل المضاف الى الضمير لا يكون معمولا للعامل
اللفظي بالاصالة وانما يكون تاكيدا **قوله** بذلك اي بما سمعنا واسماعنا لوارثينا
ليكونوا مومنين بينهم وبين الله لاباء فواهم كالمناضين فاكتبنا مع الشاهدين
اي مع الذين اخبروا عن صميم القلب فان الشاهد ما يكون عن صميم القلب ولا تكتبنا
مع المناضين فرقا لما ارادوا لا تنسبهم عن تهمة النفاق كما شان اليهود واظهارا
لمحجة على انا انما نحن انهم المهدي الا ايمان الخادعين ومالنا الاية **قوله** استفهاما
واستبعادا تحقيقا لايمانهم كانهم قالوا امنا ولا شبهة في ايماننا لانه تقدم الايمان
في كمال الاستبعاد ويكون جواب سوال واصاع كونه استفهام استبعاد او انكار فلا
يقابل من قوله او جواب سوال فقوله استفهام انكار دوا الظاهر وجواب سوال وانما
يصح او بما ذكرنا من التصحيح نظرا الى كيف جاء الجواب مع العاطف والجواب منه الفصل
وغاية التوجيهان التقدير ما لنا لا نومن بالله وما لنا لا نومن بالله ويحتاج الى
اضبار ومثل ما ذكر للمعطوف مع المعطوف عليه فالاوجهان لا يلتفت الى الجواب
ويتمسك بما هو الصواب **قوله** وذكره توطئة اي اذا كان المراد الايمان بكتابه
ورسوله وهو المذكور بقوله وما جاءنا من الحق فذكره تعالى للتوطئة وتعظيم ما جاء
من الحق **قوله** ونطمع عطف على نومن والمعنى حينئذ ما لنا نجمع بين عدم الايمان والطمع

وهما متنافيان ذكرهما في الكشاف الا انه سامح وقال فيهما انه عطف على لا نومن مع
ان الاول يقتضي الدخول تحت لا والاخر يقتضي عدمه كما بينا ولا وجه لترك القاضي
احد التوجيهين وجعل قوله عطف على نومن بمعنى العطف عليه مع لا او بدونه غاية
التكليف بعيد عن التاليف وهناك توجيه ثالث وهو ان يكون عطفا على نطمع بمعنى
ما لنا لا نومن ولا نطمع اي ما لنا لا نجمع بين النقيضين وهو غاية الخسران **قوله** والعامل
اللام بمعنى الفعل اي اي شيء حصل لنا الخ المشهور في مثله ما صنع **قوله** والعامل فيه
عامل الاول مقيدا بها اذ لولا التقييد لصلا بحالين مستقلين لكانا لمال الى القاطع
ولا انكار ولا استبعاد للطمع بدون عدم الايمان قال المحقق التفتازاني في هذا الحال ان
يكونا مترادفين ولا متداخلين قلنا اما متلاصقين فيحصل قسمة الحال مثلثة هذا
مع مبنى على ان لا يكتفي في الحال المرادفين بان يكونا حالين من صاحب واحد بوجه
التعلق ولا داعي اليه **قوله** اي عن اعتقاد يشعر بان القول على حقيقته لكنه مقيد
بان عن اعتقاد وقوله هذا قول فلان اي معتقده يشعر بانه مجاز عن المذهب والاعتقاد
كذا ذكره المحقق التفتازاني اقول مراده ان القول اذا لم يقيد الخلو عن الاعتقاد يكون
المراد به المقارن للاعتقاد كما يقال هذا قول فلان لان القول انما يصدر عن صاحبه
لافادة الاعتقاد **قوله** وذكرهم في معرض المصدقين اذ تذكرهم معهم في بيان
الجزاء **قوله** اي ما طاب ولذ فان الحلال ما كان الذكان داعيا الى الشكر ويجوز ان يكون
المراد ما طاب لكم ولا تضيقوا ما وله دينا او دنيا **قوله** كانه لما تضمن ما قبله
الخ هذا بعيد لانه لم يمدحهم بالترهب ورفض الشهوات وانما اقول لما وصفهم
بالمعرفة والخضوع وصى المومنين بان لا يحرموا ما احل الله لهم بالايمان بالنعم
الابدية **قوله** والاعتداء عما حد الله جعل في هذا التوجيه الاعتداء عبارة
عن تحريم الحلال فهو تاكيد للنهي عن التحريم وفي التوجيه الثاني اعتداء سيئ
ونهي عن تحليل الحرام بعد النهي عن التحريم الحلال وله توجيه اخر وهو جعله نهيا
عن الاسراف في تناول الحلال والله توجيه اخر وهو جعله نهيا وامرا بالقصد بين
التحريم والاسراف **قوله** تقدمت عليه لانه نكرة والنكرة الموصوفة لا ينبغي
تقديم الحال عليها بين في موضعه **قوله** وعلى الوجوه لو لم يقع الرزق على الحرام
يعني كما ذهب اليه المعتزلة لم يكن لذكر الحلال فائدة زائدة يشعر كلام المحقق التفتازاني
ان هذا على تقدير جعله حالا دون جعله مفعولا او صفة ووجهه غير ظاهر

وفي ايمانكم صلة يؤاخذكم لا يظهر بعطفه بالمؤاخذة الا ان يجعل في العلة كما
في عن بتا مرآة في قرية قوله ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اذا حنثتم فيه بحث
لان المؤاخذة في المعنى لا في وقت الحنث الا ان يراد بالمؤاخذة سخطه تعالى لا
عقوبته فالاولى هو التوجيه الثاني ولا يخفى ان ما عقدتم الايمان يشمل اليمين
الغموس وفيه الكفارة عند الشافعية واقربوا اخذ به ولا يكف فيه ولا
كفارة عند الحنفية فالاولى على مذهب الحنفية ان يكون الكلام في هذا المقام
على ظاهره وبعيد ما قيد في قوله فكفارته اي كفارة حنثه واذا حنثتم لان
الكفارة مختصة بما يتبع الحنث فيه لا بطلق العقود لكن المؤاخذة بعمه وغيره
اذ الوعيد عنه وللعفو اسباب مطلق هو التوبة ومخصوص هو الكفارة فيما
يتعلق بالحنث ومشية الله لمن شاء العفو عنه قوله اي الفعلة التي اشار الى
توجيه ثابت الكفارة فان قلت الفعال يستوي فيه المذكر والمؤنث قلنا اذا حذف
الموصوف بما يستوي فيه يؤنث للمؤنث كما في فصيل حتى يقال مررت بقتيلة بني فلان
وبامرأة قتيل بني فلان والتاء يحتمل ان يكون للنقل وان يكون للمبالغة قوله حيث
الله من الاذهاب وانما عقبه بقوله وتستره اشارة الى ان اطلاق الكفارة على
الستارة بحسب اللغة على ما يمحو الشبه باعتبار انه يستر الذنب عن الاعين المحو
قوله واستدل بظاهره على جواز التكفير بالمال اي بغير الصوم منه الامور الاربعة
ووجه الاستدلال انه لو تقيد الكفارة بكونه بعد الحنث والظاهر بغير الصوم لكنه
تخصيص اصله انا العبادات البدنية لا تقدم على وقتها وان الصوم بعد العجز
ولا يتحقق العجز الا بعد الوجوب وقوله لقوله عليه السلام دليل الشافعي وجهه
ان الواو يمنع بعد الكاف المعطوف بالواو والمعطوف عليه ولا يوجب الترتيب لكنه ما روى
عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه انه عليه السلام قال له اذا حلفت على يمين فرأيت
غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك فأت الذي هو خير منه على رواية الترمذي يدل على
وجوب تقديم الكفارة او استحبابها والاستحباب وجه وهو الاحوط لاحتمال
وقت الكفارة بعد الحنث فان في التاء خرافات وفي المتروك فكفر عن يمينك وأت
بالذي هو خير منه في رواية وفي رواية فأت بالذي هو خير منه وكفر عن يمينك فتقدم
الكفارة تارة وتأخيرها اخرى يدل على ان التقديم والتأخير سيان وقدم الرافعي
جواز تقديم المالي بما لم يكن الحنث معصية واطلقه الحاوي وفي الترمذي طلاق

لي

الحاوي قوله ونصف صاع عند الحنفية ذلك من البر ومن الشعير صاع قوله
والاهلون كالارضون في الكشاف بسكون الراء واشار الى ان الجمع بالواو والنون
شاذ كما في ارضون لكن فيه لانتفاء العلمية وفي ارضون لانتفاء جميع شرائطه
وقيل وقيل جمع اهلاة كما قيل في الليالي انه جمع ليلاة وهي لغة في ليل قوله وهو
جمع اهل كالليالي يعني على سبيل الشذوذ قوله عطف على اطعام او من اوسط ان
جعل بدلا فيه ان المعطوف في حكم المعطوف عليه فهو ايضا في المعنى بدل على الطعام
ولا مناسبة بينهما فيكون بدل غلط وهو لا يقع في الكلام البليغ ودفع بمنع عدم
الوقوع وهو منع ما تقرر عند الائمة فلا يسمع لم يبطل كونه بدل غلط ثم تقعه على
كون البدل لسنه مذكورا غلطا وذكر الاطعام ليس كذلك شيئا من الله تعالى فان
نحن نقول البدل للمحل الاخرين وله ملابسة بالاطعام فيكون بدل اشتمال ويكون
بمنزلة سلب زيد ثوبه او ثوب عمرو وقدوة بالضم لغة في قدوة بالكسر ولا
يخفى ان الكاف في كمثل زائد فكذا في كاسوتهم وعلى هذه القراءة التخيير بين
الطعام والتحرير ولا يجزي الكسوة الا ان يقال بثبوته بالسنة والاجماع قوله
ومعنى او ايجاب احدى الخصال الثلاث مطلقا وتخيير المكلف في التعيين اشارة الى
المذهب المختار في الواجب المخير وفيه مذهبان اخران للمعتزلة احدهما ان الواجب
الجميع ويسقط بواحد وثانيهما ان الواجب واحد معين ويسقط بالآخر والمختار
عندهم ايضا ما اشار اليه فان قلت لا خفاء ان الكسوة اعظم ثم تحرير الرقبة اعظم
من الكسوة فما وجه التخيير قلنا لا ايجاب على طبق الجم والتخيير لينال المكلف با
ختيار الاعلى مزية الاجر ويترقى بسعيه من الحضيض الى المعالي لانه قرى القادر
ابي وابن مسعود رضي الله عنهما قوله اي اذا حلفتم وحنثتم يريد ان المراد
بالحلف الحلف المقيد بالحنث ومناط فائدة تقييد الكفارة بالحلف فقط
احترازا عن الحلف الغير القصدي فانه لغو وفيه بيان ان اللغو على مذهب الشافعي
رحمه الله قوله بان تطلقوا بها اي احفظوا ايمانكم مطلقا فان من العزيمة ان لا
يتكلم بذكر الله قسما وان لا يؤاخذكم به فلما قال انه لا يؤاخذ باللغو منعهم
عن اليمين لئلا يجترئوا به اعتمادا على عدم المؤاخذة وله معنى رابع في الكشاف
وقيل احفظوها ولا تنسوها كيف حلفتم بها تهاونا بها قوله اعلام شريعته
في الكشاف واحكامه ترك لما ذكر المحقق التفتازاني في عطف احكام في معنى

الايات الدالة على احكامه اقول لا حاجة الى هذا التكلف البعيد عن العبارة
بل المراد بالايات اعلام شرائعه واحكامه بعطف الاحكام على الشرائع والمراد
ان للقرآن اعلام ثبت بها الشرع لاعجازه واعلام يعرف به الحكم لدلالته
عليه **قوله** فان مثل هذا التبيين الخ دليل على صحة ارادة نعمة الواجب شكرها
يعني بمثل هذا التبيين يسهل الخروج من الشكر لان شكر نعمة العمل بما يعرف من كلامه
قوله اي الاصنام التي نصبت للعبادة جمع نصب بالفتح والتحريك او بالضم او
بالضمتين على ما يستفاد من الصحاح وفي القاموس النصب بضمتين كل ما عبد من
دون الله كالنصب بالضم والانصاب حجارة كانت حول الكعبة تنصب فيهل عليها
ويذبح لغير الله تعالى **قوله** قد قال المحقق التفتازاني ذهب الاكثرون ان الرجس
بمعنى النجس الا ان النجس يقال في المستقذر طبعا والرجس اكثر ما يقال في المستقذر
عقلا ومنهم من ذهب الى ان الرجس اسم معنوي لذا افرد مع انه خبر عن متعدد
هذا وفيما فهمنا المعقول انهما الى ما نتبع في التفسير ما ذهب اليه الاكثر
قوله لانه مسبب من تسويله يعني جعله تحت عمل الشيطان سبب لها او يجعل
من للابتداء اي ناشئ من عمله وهذا انما يحتاج اليه اذا لم يقدر المضاف اي التعاطي
اما اذا قدر فلا خفا في جعله من العمل فلا يحتاج الى ما ذكره **قوله** الضمير للرجس اي
لما ذكر من المتعدد بتاويل ما ذكر او للتعاطي او للشيطان اقرب وانفع لان
الاجتناب عن الشيطان يفيد الاجتناب ليخلصوا من هذه المعاصي بل عن كل
معصية فكانه قال اجتنبوا الشيطان ليخلصوا عن هذه المعاصي بل عن كل معصية
وفي الرجوع الى الشيطان مزيد ملاءمة لقوله انما يريد الشيطان فتفطن **قوله** بان
صدر الجملة بانما وللحصر تاكيد على تاكيد وفي جعله سببا يرجى منه الفلاح
تاكيدان ثانيهما ان هذه المعاصي بلغ النهاية حتى كانه ليس للمجتنب عنه بعد
الابتلاء به القطع بالفلاح بل غاية امره الرجا **قوله** للدلالة على انهما مثلهما في
الحرمة والشرارة لقوله عليه السلام شارب الخمر كعابد الوثن دليل على بعض الدعوى
ووجدان صاحب الازلام كعابد الوثن انه يشارك مع الله معه في الاعلام بالغيب
قوله للتعظيم والاشعار بان الصادة عنها كالصاد عن الايمان وفي الاشعار نظر
وصد الشيطان بالخمر عن ذكر الله لا يوجب الشغل بالغفلة عن الصلوة او لعل الشرع
عن الاشعار بها حال السكر **قوله** ثم اعاد الحث على الانتهاء بصيغة الاستفهام الخ

الاظهر

الاظهر انه متعلق بقوله ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلوة والمعنى فهل انتم منتهون
عن ذكر الله وعن الصلوة على وفق ارادته بالاشتغال بالخمر والميسر لا يبطن بما قبل
ان ينتهي عنهما بدعوة هذا اللعين العدو المبين **قوله** تعالى واطيعوا الله اي
اطيعوا الله في ما يرد عليكم منه بان ترضوا ولا تكرهوه وتنقادوه بطيب انفسكم
واطيعوا الرسول بان تعلموا انه كل ما يبلغكم من عند الله ولا تخالفوه واحذروا عن
غضب الله وتخيله فان توليتم فلا تطمعوا من الرسول ان يهملكم لان ما على الرسول الا
البلاغ المبين فلا يجوز له ترك البلاغ والله اعلم **قوله** او مخالفتهما اذا قدر مفعول
للنهي مخالفتهما ينبغي ان يقدر متعلق الاطاعة ما يتم المامور والمنهي فتامل **قوله**
ما لم يحرم عليهم اشكل في هذا المقام ان نفي الجناح على المباح لا يتقيد بما ذكر ودفع
بان المراد مدح هؤلاء لا تقييد نفي الجناح بما ذكر والاظهر والله اعلم ان المراد انه
لا جناح فيما طعموا مما سوى هذه المحرمات اذا ما اتقوا الربا وكلوا فوق الشبع ولم
يأكلوا من مال الغير وامنوا وعملوا الصالحات يعني لا اتقا لا بد له من الايمان والعمل
الصالح فان من لا ايمان له لا يتقي ومن لا عمل له صالحا لا يتقي فضم الايمان العمل
الصالح لانه ملاك الاتقا وتكرير التقوى والثبات على الايمان للاشارة الى
ان ثبات نفي الجناح فيما يطعم على ثبات التقوى وترك ذكر العمل الصالح ثانيا للاشارة
الى ان الايمان بعد التمرن على العمل لا يدع ان يترك العمل وذكر الاحسان في المرتبة
الثالثة للاشارة الى ان كثرة مزاولة التقوى والعمل الصالح ينتهي في الاحسان
وهو ان تعبد الله كانك تراه **قوله** والتقليل والتحقير في بشيء الخ اي التقليل
المستفاد من التنوين والتحقير المستفاد من التعبير بشيء كانه لا خصوصية له عن السببية
والا بمنزلة الاين المعدوم ويمكن ان يقال التعبير بشيء للابهام المكني به عن العظمة
والتنوين للتعظيم اي بشيء عظيم في مقام المؤاخذة بهتكه اذا اخذ الله المبتلى به في
الاثم السابقة بالمسخ والحبل قردة وخنازير والاظهر انه لا فائدة للبعضية
اي ببعض من الصيد هو ما تناله ايديكم ورماحكم في حكم ذبحه وما تناله رماحكم مما لا
يمكن ذبحه وفي حكمه ما تناله الكلاب المعلم والمقصود الصيد الذي يصيده المحرم
بنفسه وفي حكمه تاول على صيده واحترز بتقييده عن صيد صاده غير المحرم
فانه ليس بمحرم على المحرم والله تعالى اعلم **قوله** ليتميز الخائف عن عقابه وهو
غائب منتظر ان العقاب غائب منتظر على تقدير الاثر وكانه نداشار الى تمييز هذه

الامة من اليهود حيث عصوا وسادوا هذه الامة ومن يخاف يحتمل الموصول والاستفهام
اي ليعلم جواب من يخاف قوله فذكر العلم واراد وقوع المعلوم وظهوره اي المعنى
ليتمع التميز ويظهر قوله ونعد ذلك الابتلاء ليس المراد بالابتلاء خشيان الصيود
اياهم كانه رفق بل المراد قدرة المحرم عليه فيما يستقبل ولا يبعد ان يراد
بعد ذلك الانزال والاعلام قوله كان من لا يملك جاشه اي قلبه في مثل ذلك
الخ بيان له عنادا بانما لان تقصيره في رعاية امر الله في النهاية لان التقصير
في امر يسهل رعايته فوق التقصير في امر يصعب رعايته قوله واختلف في
ان هذا النهي هل يلحق حكم الذبح ولو قيل بانه تذييل بكون ذكر القتل دون
الذبح والتذكية للدلالة على انما يقع من المحرم هو القتل ولا يبقى مثل الذبح
والتذكية قوله ذاكرا لاحرامه عالما وما في عبارة الكشاف ذاكرا وعالما
خطا اصلحه بترك الترديد فلا ترتاب فيه دبقة التقليد قوله ولان الاية
نزلت فيمن تعمد ولان الاية فيمن تعمد لتحريم قتله من ضربه خلية العمد لا يفيد
صحة التقييد بالعمد وكذا ما ذكره الكشاف الاصل العمد والخطا ملحق به للتغليظ فلذا
تركه والظاهر مع الزهري حيث قال نزل الكتاب بالعمد ووردت السنة بالخطا ومذهب
سعيد بن جبير انه لا شيء على المخطي وعن الحسن روايتان قال المحقق التفتازاني
قيل الصواب ان الظاهرية وقتادة قوله فان متعلق المصدر كالصلة له فلا يوصف
ما لم يتم بها ولان المصدر يعمل بمشابهة الفعل وبوصفه يبعد عن المشابهة لان
الفعل لا يوصف واورد عليه ان الجزاء هنا اطلق على ما يجزى به ولم يرد به المعنى
المصدري فليس معموله معمول المصدر والجواب عنه ان اطلاق المصدر على ما يجزى
به ليس بتاويله بمعنى المشتق بل على سبيل المبالغة كما في رجل عدل لذا لمتعلق متعلق
المصدر وجعل المصدر بمعنى المشتق لم يقبله الشيخ عبد القاهر وقال انه معزول
عن البلاغة ولا يلتفت اليه ذو البراعة قوله على اضافة المصدر الى المفعول
والحاصل في هذا التوجيه فوات اشتراط المماثلة بين الجزاء والمقتول فالاولى
حمل الاضافة بيانية اي جزاء هو مثل ما قتل فيتفق القراءتان في المعنى قوله
وهذه المماثلة باعتبار الخلقة والهيئة في الحمام شاة عند الشافعي وفي مثله
اكبر منه من الطيور ولان شاة اوقيمة وكون الحمام كالشاة خلقة وهيئة غير
ظاهر قوله فيعطي كل مسكين نصف صاع من بر وان زاد على نصف الصاع ما لم يبلغ
الصاع تصدق به او يصوم له يوما وفي الكفارة عند الشافعي يعطى كل
مسكين مدا من غالب قوت البلد وما لم يبلغ المدين قيمته يتصدق به او
يصوم يوما قوله واللفظ الاول اوفق لان الظاهر في مثل ما قتل من النعم
المماثلة في الخلقة والهيئة لا القيمة وهديا بالغ الكعبة ايضا يستدعي
ذلك وقيل يحكم به ذوا عدل يدل على ان المعتبر القيمة فاشار الى ضعفه
الكشاف ولم يبين وجه الضعف وقوله كان التقويم يحتاج الى نظر واجتهاد
يحتاج المماثلة في الخلقة والهيئة اليهما الى اجتهاد وكان ينبغي ان لهم في دلالة
ان التقويم احوج الى الحكم من المماثلة في الخلقة ويمكن دفعه بان حكم الاحوج
يعلم بطريق الدلالة فالمحتاج احوج الى صريح البيان ومما يعجب ان الكشاف
ادعى ان اللفظ لما قال ابو حنيفة اوفق بل لما ذهب اليه الشافعي يحتاج الى
تكلف بل تعسف قوله وقرئ وعدل على ارادة الجنس والامام يعني لم يرد
الواحد بل اراد الجنس وقصد بالجنس الاثنين وفيه بحث لانه ولا يحمل الاطلاق
على المتعدد وفي الكشاف اراد من يعدل منكم ولم يرد الواحد قال المحقق التفتازاني
اي لم يقصد ان العدل الواحد يكفي في الحكم بل قصد جنس العدل فان من يكفي الاثنين
كما يكفي للواحد الا انه لا دلالة على التعيين هنا وفيه بحث لانه ليس في الاية
لفظة من فلا ينفع في قصد المتعدد صلاحية من لذلك والاظهر ان المراد به قصد
بيان جنس من يصلح للحكم ولم يقصد الى الواحد واما بيان العدد فمن غير النص
قوله وان نون لتخصيصه بالصفة يعني كونه حالا من الجزاء منونا فانه بطريق الاولى وفيه
رد على الكشاف حيث خص كونه حالا منه بمن جعله موصوفا لكن في الاولى به نظر
لان المضاف الى المثل ايضا يكون الا ان يقال لا اعتداد بالمثل لكونه منجما
قال المحقق التفتازاني في الواحد انما يستقيم على مذهب الاخفش في تجويز
اعمال الظرف بدون الاعتماد والاجزاء مبتدأ والظرف المحذوف خبره
حيزه وكانهم بنوا ذلك على ان الواقع موقع الجزاء لو كان ظرفا والمفعول فاعلا
لم يجز الفا كما في المضارع المثبت والماضي بدون قد لا يتقيد بالمبتدأ كما في قوله
فينتقم الله منه فيكون التقدير ههنا فهو عليه جزاء فيكون الظرف معتمدا على
المبتدا المحذوف هذا وفيه ان الاعتماد على المحذوف معمول ولذا لم يعمل اسم الفاعل
بدون الاعتماد مع انه لابد له من موصوف محذوف فالاوجه ان المراد جزاء فاعل

الفعل المقدر اي يجب عليه جزاء لان الظرف مع العامل الخاص لغو والعامل المحذوف
كما تقرر في محله **قوله** او بدل عن مثل باعتبار محله اي من جزاء صرح به الكشاف
عطف على جزاء ان رفعته وان نصبته فخبر محذوف في الكشاف وكانه تم قيل
والواجب **قوله** كفارة هذا ولك ان تجعله مبتدا خبر محذوف في الكشاف
وكانه قيل او الواجب **قوله** كفارة هذا ولنا ان نجعله مبتدا خبر محذوف اي
او عليه كفارة **قوله** فيعطى كل مسكين مدا ويتصدق بما لم يبلغ المد **قوله** ليذوق
ثقل فعله الخ التوجيه الاول مبني على جعل ضمير امره للقاتل والثاني على جعله هنا
وح اضافة الوبال الى امره لادنى ملابسة اي ثقلا او جنياه امر الله حين خولف
قوله في الجاهلية او قبل التحريم فيه انه لا ذنب في الجاهلية او قبل التحريم لانه
لا ذنب بدون التحريم ولا تحريم في الجاهلية فكيف يتحقق العفو وجوابه ما في الكشاف
انهم كانوا متعبدين بشرايع من قبلهم **قوله** فهو ينتقم الله منه هذا مبني على ان
المضارع المثبت والمنفي بلا لا يقبلان فالجزاء على خلاف ما ذكره ابن الحاجب انه يجوز
فيهما الوجهان وقيل بتقدير المبتدا لتستند الحاجة الى ذكر الفاء ويكون فايدته انتم
قوله وليس فيه ما يمنع الكفارة على العايد كما يحكى عن ابن عباس وشريح على خلاف
ما روي عن عطا وابراهيم وسعيد بن جبير والحسن وعامة العلماء وفي الكشاف
ان ظاهر الاية معهما ونفاه القاضي فوجهان ما سبق او اوجبا الكفارة على الجميع
وهذا لا يصلح لتخصيص السابق فلا دلالة فيه على المنع بل انبه على انه لا يمنعوا بعد
ذلك بل يختم ثم الانتقام يحتمل ان يكون من الكفارة كما في الكشاف يعني ينتقم منه
في الاخرة لا بد له من دليل **قوله** وهو حلال كله هو منصوص الشافعي في الام ورواه
المزني واستثنى جماعة منه الضفدع وذوات السموم واستثنى القاضي الطبري
التمساح والمنع الروياني وغيره عن مساعدته وما نقله عن ابي حنيفة وما
نقله بعده وجهان آخران او قولان اخران في مذهب الشافعي كل ذلك في الروضة
وما يذكر نظيره في البر وما له نظير في ان البر يحل الحيوان عليه في الروضة وما
قذفه البحر ما وجد على الساحل وما نضب عنه ما على الماء ميتا فرفع عن وجه الماء
وعلى تفسير الطعام بما قدمت الخ يقابل الطعام الصيد رضي طعامه البحر ومن فسر
الطعام بالاكل جعل الضمير للصيد **قوله** تمتيعا لكم نصب على الغرض انها د
الانعام او ثبتا لان الحل ليس لدفع المخمصة بل ليتمتعوا به وكانه اشار بالاد

الغرض وعدم تخصيصه بغرض احلال الاكل الى ان تمتيعا ليس مفعولا
له لاحلال الاكل كما صرح به الكشاف فلا تصرف العبارة عن ظاهرها بلا ضرورة
بل عرض لاحلال الصيد واحلال الطعام والمراد التمتع بالانتفاع كان وما
قال المحقق التفتازاني ان التخصيص لان عطف وللسيارة دال على ان المراد التمتع
بالاكل لان تمتعهم بالتزود كما بينه منقيه ان يمنع السيارة بالتزود لا يقتضي
تخصيص التمتع بل يكفي دخول التزود فيه وان يمنع السيارة لا ينحصر في التزود
بل ينتفعون به في كثير من حاجاتهم في السفر الا ان معظمها الزاد والتصريح به
كذلك **قوله** اي ما صيد فيها فعلى الاول الصيد بمعنى المصيد والاضافة لامية
وعلى الثاني الصيد مصدر والاضافة بمعنى في فلا يحتاج الحرم الى المنافاة اي
صيد حيوان البر **قوله** فعلى الاول يحرم على المحرم ما صاده الحلال الخ وهو قول
ابن عمر وابن عباس وفيه انه لا يدل على حرمة مصيد الحلال مطلقا بل على حرمة
مصيده في وقت احرام المحرم ان كان ما دام حرما قيد الصيد على حرمة مصيد
مطلقا في وقت كونه محرما ان كان قيد التحريم ورد الكشاف دلالته على تحريم صيد
الحلال بان المفهوم من حرم عليكم الصيد حرم عليكم صيده كمن ويمكن دفع دلالة
الاية بان الصيد مصيد المراد منها فلا عمل بدلالتها **قوله** والجمهور على حله
رواية عن ابي هريرة وعطا ومجاهد وسعيد بن جبير بحمل الاية على صيد المحرمين
وحمل صيدهم حقيقة وحكما ليحمل ما لهم مدخل في صيده صيدهم لقوله عليه
السلام لحم الصيد الحديث واعلم ان ظاهر الحديث كالاية ان صيد كل محرم حرام
عليه دون غيره محرما كان او حلالا ودلالتهما على الحرمة على غير المحرم محتاج الى
تاويل بان صيدكم بمعنى صيد جنسكم حرام عليكم يعني الحرمة على جنسكم وبانهم
الصيد حلال لجنسكم ما لم يصطد جنسكم وما حرمته مصيدهم على الحلال
فلا يستفاد منهما فله ما خذ اخر ولو حمل الصيد في الاية على المصدر يدل
على حرمة الفعل اما حرمة المصيد فلعله يستفاد من ان حل الصيد لغيره وتبعه
ملكا بالصيد فاذا حرم الصيد لم يثبت الصيد به ملكا فلا يحل الانتفاع به **قوله**
تعالى واتقوا الله الذي عطف على ما يفهم من خطاب الحكم اي اعلموا الاحكام
واتقوا الله في مخالفتها **قوله** لتكفيه اي تربيته **قوله** عطف بيان على جهة المدح
فالمدار على الحرام فالبيت نظير الحال الموطئة عنوانا حجلنا قرانا عربيا

ولا يبعد ان يجعل البيت علم الكعبة لان دخ اللام من الاعلام الغالبة كالنجم فيكون
البيت عطف بيان والحرام مفعولا ثانيا وقياما للناس مفعولا بعد مفعول فكما انه
يتعدد الخبر لا يبعد ان يتعدد المفعول الثاني لباب علمت اذ هو في الاصل خبر فتقول
علمت هذا التفاح حلوا حامضا والانتعاش الانتهاض وتفسير القيام
بالانتهاض تفسير للقيام بالانتهاض تفسير بالاخفى وقولنا على ويديه اكلى
كل من القيام والقيام بقلب ناوه ياء قوله والمراد بالشهر الذي يؤدي
فيه الحج يعني اللام للعهد بقرينة قرانية واذا احمل للجنس يكون المراد به
الكل لانتفا دليل البعضية قوله تعميم بعد تخصيص وفائدة التخصيص قبل
التعميم ان العلم البعض اسهل وبعد النفس لمعرفة الاصعب الذي هو العلم
بالكل والمبالغة تنبا اطلاق الحكم على المبالغة هي التي حصلت بصيغة العلم
الموضوع للمبالغة وتقديم الاطلاق على المبالغة كتقديم الخاص على العام
وفيه اشارة الى ان في كل دليل على كمال الصانع والمقصود الاصلي معرفة
العلم به وان كان لغوايد اخرى قوله وعد ووعيد لمن انتهك محارمه ولمن
حافظ عليها او لمن اصر وليصالح او للارشاد لكل احد الى مقام التوسط بين
الخوف والرجاء والاجتناب عن الاعتماد والتحرز عن الياس فان تلك السعادة هذا
التوسط تشديد في ايجاب القيام الخ ويحتمل ان المراد به ما على الرسول الا البلاغ
اليكم وهو التبليغ اليكم لا لتبليغ امور كم الينا كما هو شان رسل الخلق فيما بينهم
لانا نعلم جميع امور كم سركم وعلانيتكم وقوله من تصديق وتكذيب يحمل النشر على
ترتيب ما في النظم فيكون التصديق لما تبدون والتكذيب لما تكتمون كما هو شان
المنافق ويحتمل ان يكون المراد ما تبدون من تصديق وتكذيب وتكتمون منهما
وكذا قوله وفعل وعزيمة فتامل قوله حكم عام في نفي المساواة عند الله الخ وفيه
اشارة الى جهاد نجد كل نوع على حدة بحسب الدنيا ايضا فان شجاعا كاملا
يترجح على كثير من الناس في الحروب وعند المزهرة وباصغريه قلبه ولسانه قوله
ورغب في صالح الاعمال بل اشار الى انه ستغلب فيها الاسلام على اعدايهم مع
قلتهم وكثرة الاعداء وانه ستغلب دين الاسلام على الاديان المخالفة مع
قلته وكثرتها وانه ستغلب ميزان العمل الصالح على المعاصي وان قل وكثرت
من شواهده عليها التوبة التي هو عمل واحد على معاصي الدهر قوله اى انفوه

في تحري الخبيث وانفوه مع وحدته وكثرة ما سواه ولا تبالوا بما سواه فانه
الذات الاقدس قوله نزلت في حجاج اما جمع حاج وحجيج ككرام وكريم
قوله صفتان لاشيا مقيدتان لئلا يصير السوال مطلقا منهيا اذ طلب
العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة فكيف ينهى عن السوال ولا يخفى ان
المراد لاتسالوا عن اشياء حين ينزل القران لان السوال بعد انقطاع
الوحي ليس فيه الضرر المذكور لا يقال كيف يعلم السايل ان المسول من قبيل
هذه الاشياء حتى يحترز عن السوال قلت يكفي في الاحتراز احتمال ان يكون
منه والاحسن في تعليل النهي عن سوال ما يهمهم ان التكليف مما يهمهم
يوقعهم في المعصية كما يهدي اليه قوله ثم اصبحوا بها كافرين قوله ويرده
منع صرف رد منع الصرف بناء على اشتراط السببين في منع الصرف ولا يخفى
ان القول بشذوذ منع صرفه بلا علة كما قال من جعله افعالا اهون من اثبات
اصل واعلال فيه قوله قال سراقة بن مالك في الكشاف وعكاشة بن محصن وكانه
حقق القاضي انه سراقة فلم يلتفت الى تردده قوله عفا الله عما سلف من مسئلتكم
فلا تعودوا الى مثلها هذا بعيد عن النظم اذ الاشعار في السابق الى مثل السالفة
وبعد ارجاع الضمير الى المسالة السالفة يفرع النهي عن العود الى مثلها على العفو
غير ظاهر بل الظاهر في ربطه الى السابق انه جواب عن سوال ناش عن الشرطية
الثانية من انه سئل عن وجوب الحج كل عام ولم يبدا الوجوب ولا الجواب انه يبدا لانه
عفا الله عن تلك المسالة فلم يواخذكم بالابدا ء لكم والله تعالى اعلم قوله وليس
صفة لقوم فان ظرف الزمان لا يكون صفة للجثة ولا حالا منها ولا خبرا عنها الا
حصر الاضبط ان يقال لا يكون مسندا الى الجثة ليشمل نحو اليوم زيد بان يكون
زيد فاعل الظرف المعتمد على النفي وبعد فيه نظر لان الظرف يسند الى الجثة التي لا
يتعين وجودها فيه مثال الهلال يوم الجمعة والرمان الخريف اذا المهد هذا فيجب
ان يكون من قبلكم صفة لقوم قوله وفيه الخ اي في قوله واكثرهم لا يعقلون
ان منهم من يعرف حيث جعل الاكثر لا يعقلون الجميع والمعتبر هو ذلك الاقل
الذي يعقل الحلال والحرام ويعرف ان الله منزه عنه لكن حب الرياسة يمنعه عن
الحق قوله والواو للحال وعند بعضهم للعطف قال المحقق التفتازاني في حل الكشاف
الواو الداخلة على لو للحال والحال في الحقيقة ما دخل عليه لو دون لو وحملوا

الاستفهام لا نكار الفعل على هذه الحال وقصدوا به نفي صحة الاقتدا بالجاهل
الضال ونحن نقول والله اعلم لعل المعنى انهم هل يكفيهم ما عليه اباهم ولو كان
اباهم جهلة ضالين اي هل يكفيهم الجهل والضلالة اللذين كانا عليهما اباهم وقوله
وذلك لانه لا يعرف الا بالحجة القائمة منهم على ما كانوا عليه كما يقيم الرسول الادلة
القاطعة على ما هو عليه **قوله** والجار والمجرور جعل اسما لالزموا ظاهرة انه
يجري على مذهب من جعل اسماء الافعال موضوعات للالفاظ وقراءة الرفع
بالابتدا يجعل عليكم ظرفا مستقرا خبرا من انفسكم قال المحقق التفتازاني اي
واجبة عليكم لازمة وقوله ومن الاهتدا ان ينكر المنكر لدفع وهم ان في الاية
رخصة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بل الامر به وقوله والاية نزلت
لما كان المؤمنون يتحسرون اشارة الى ما قصد بها على وجه يندفع به الوهم
يعني نزلت الاية للمنع عن التحسر لا لترك الحسنة وقوله وقيل اشارة الى قصد
اخر يندفع به ايضا وهو انه لا ينفع مع الاهتدا شفاعة الاباء في الدين والدنيا
وله توجيهات اخر ذكرت في الكشاف وقراءة النخعي وان كانت مؤيدة بالقرائن الاخرين
لكن يستدعي نكتة في الفصل عن قراءة النصب في انفسكم وتجعل لا يضركم من نوع
مؤيدة بقراءة الرفع في انفسكم وتصل الى الله مرجعكم مع كونه وعدا ووعيدا
لعدم الجامع والاظهر ان يجعل استينافا بيانا للسبب عدم الضرر **قوله** اي
فيما امرتم شهادة بينكم قال المحقق التفتازاني اتفقوا على ان هذه الاية
اصعب ما في القرآن اعرابا ونظما وحكما هذا وانما قدر فيما امرتم والامر
للوجوب بناء على كون الاية للشهادة لا للوصية بتاويل الشهادة بالوصية
اذ الوصية لا يجب بل يندب واما اداء الشهادة فواجب ورجحان الحمل على
الشهادة بين نظرا الى الظاهر والى اشتراط اثنين اذ لا يجب ان يكون الوصي
اثنين حتى يقول من يحمل الشاهد على الوصي ان الاثنين احفظ فكذا ذكر
الا انه يشكل انه لا حلف للشاهد بالاجماع وبعد حلفهما لا يحلف الوارث
بالاجماع فيحتاج الى دعوى نسخ الاية ويا باه انه ذهب الاكثرون انه
لا نسخ في المائدة ولا حاجة الى ان يراد بالشهادة شرعها لتقدير فيما
امرتم شهادة اي ان الشهادة ما مورة ويقدر فيما امرتم على تقدير ان لا يكون
الخبر اثنان بل يكون فاعل الشهادة وفاعل لتم على صيغة الغائب ضمير احدكم ويجوز

تدبيرا لهموا **قوله** وفي ايراده تنبيه على ان الوصية مما ينبغي ان لا يتهاونوا
لم يقل تنبيه على ان الوصية من الامور الواجبة اللازمة التي ما ينبغي ان
يتهاونوا بها كما في الكشاف لان الوصية غير واجبة بل مندوبة ووجوبها
قبل اية المواريث نسخ بها وكان ذكر الوجوب في عبارة الكشاف مبالغة
في الندب الذي يتبادر من قوله ما ينبغي ان يتهاونوا بها المسلم **قوله** ويجوز
ان يكون خبرها على حذف مضاف عن اثنين اي شهادة اثنين على ما في الكشاف
او من شهادة بينكم **قوله** اي من اقاربكم او من المسلمين على اختلاف في
تفسير ضمير المخاطب **قوله** فان شهادته لا تسمع على المسلم اجماعا وخولف
في سماع شهادته على الكافر فلا تسمع عند الشافعي ومالك واحمد وتسمع
عند ابي حنيفة رحمهم الله **قوله** صفة لا وحران لا اختصاص له بالاخيرين
بل هو مشترك بين معنيين اثنين كما يشهد به توجيه الاستيناف فلذا اقتصر
عليه الكشاف **قوله** والشرط بجوابه المحذوف المدلول عليه بقوله او اخران
وجوابه فاستشهدوا الاجنبيين على ما في الكشاف والاظهر ان شهادة بينكم
اخران من غيركم فكانه رد على الكشاف ما قدره لقوله المدلول عليه بقوله
او اخران يعني ينبغي ان يقدر الدال على الشرط بعينه جوابا **قوله** اي ارتاب
الوارث منكم وقد ومعنا فاتاكم ارتاب وارثكم لان المخاطب هم المؤمنون
والمرتاب الموصي له الوارث وذكر الوارث لان الاغلب ان الموصي له الوارث
والا فيجوز ان يكون الموصى له المرتاب غير الوارث فالاولى تقدير الموصى له منكم
ويجوز ان يكون اسناد الارتياب الى الموصين لان ارتياب الموصى له النائب
عنه بمنزلة ارتيابه **قوله** وان ارتبتم اعتراض هذه عبارة الكشاف وقال في
تفسيرها والمعنى ان ارتبتم في شانهما حلفوهما فراده ان الشرط مع جوابه
المحذوف اعتراض قال المحقق التفتازاني قدر جواب الشرط ليكون الاعتراض
الجملة الشرطية لا مجرد الشرط والا لكان المعترض مجرد الشرط ويكون الجواب
مضمون القسم فينبغي تاخير الشرط عن القسم وتقديمه اذ لا يحسن التوسط هنا
وكان القاضي راه اعتراض مجرد الشرط ولم يظهر عليه عدم حسن التوسط فاهمل
تفسير الكشاف **قوله** ولو كان المقسم له قريبا واللام تجعل الضمير للشاهد اي
لو كان الشاهد قريبا يقسمان وفائدته دفع توهم اختصاص الاثام بالاجنبي

اي ان كتمنا بيان لمعنى ولذا لا يتقدر بالشرط وكان الاوضح اذا كتمنا قوله
فشاهدان آخران سمي الاثنان من الورثة شاهدين لانهما يدعيان حقهما
وتصديق الشرع لهما في ان الحق لهما يظهر ان اثم الشاهدين السابقين كانهما
شاهدان على اثمهما قوله يقومان مقامهما صفة الآخران ووجه قيامهما
مقامهما انه كما كان القول قولهما مع اليمين اولا يكون القول قولهما باليمين
ثانيا قوله على البنا للفاعل وهو الاوليان في الكشاف معناه من الورثة الذين
استحق عليهم الاوليان من بينهم بالشهادة ان يجردوهما للقيام بالشهادة
ويظهروا بهما كذب الكاذبين قوله او خبر آخران لا يصح حمل المعرفة خبرا
عن النكرة في مثل هذه الصورة اجماعا قوله او من الضمير في يقومان ولا
يلزم خلو الصفة عن الضمير لوجود المبدل عنه وان كان في حكم المطروح على ان
المبدل لكونه عين الموصوف يسد مسد الضمير لكونه بمنزلة وضع الظاهر موضع
المضمر هكذا ذكره المحقق التفتازاني قوله الواضعين الباطل الخ الظالمون
انفسهم ايضا الواضعون الباطل موضع الحق في حق انفسهم فالفرق بالعموم
والخصوص قوله او يوصي اليهما بتحمل الشهادة على الوصية لما يعرف انه لا يمين على
الشاهد وبعده لا يحلف الوارث مع ان الحكم ينسخ كما في المائدة وبما يأباه
الاكثرون قوله ورد اليمين على الورثة اما لظهور خيانة الوصيين الخ هذا
انما يتم لو ثبت انه ذهب احد الى رد اليمين الى الورثة قوله ومعهما بعد قبل تقوا
الراي فاتاهم نفوسهم في ذلك لا الظاهر فاتاهما قوله وحلفا لعل
التحليف كان على العلم لانه على فعل الغير قوله ولعل تخصيص العدد لخصوص
الواقعة فيه بعد جدا قوله واتقوا الله معطوف على محذوف اي احفظوا احكام
الله فاتقوا الله واسمعوا ما توصون به سمع اجابة والاظهر الامر باجابة احكام
الله لا باجابة الوصية وحمل ما توصون على وصية الله بعيد فتامل قوله يوم
يجمع الله الرسل كان المراد بالرسل ما يعم الانبياء كلهم وكل ما ذكر لبعض الطرق
يوجب انقطاع قوله لو اعمل ما قبله يحتاج الى تقدير سؤال له فالاقرب ان
يجعل عاملا في يوم يجمع الله قوله او باي شيء اجبتم هذا انما يستقيم لو كان حذف
الجار في مفعول الاجابة مسموعا كما في اختار قومه موسى والظاهر من سوق
كلام الكشاف انه لم يسمع وهنا توجيه ثالث وهو تقدير بماذا اجبتم به

وكان

وكانه رجح الاول لغنائه عن الحذف قوله لا علم لنا انك انت تعلمه
دفع لاشكال انه يلزم من نفي العلم الكذب وهم بريئون عن الكذب سيما
بين يدي ربهم ووجه الدفع ان المقصود نفي العلم بجميع ما يعلمه الله منهم
من الظواهر والضمائر واعترض الكشاف على الجواب بانه لا علم لنا بما احدثوا
من بعدنا بانه كيف يخفى عليهم امرهم وقد راوهم سود الوجوه زرق العيون
موبخين وليس بشيء لانه لا يعلم من مشاهدة حالهم خصوص ما اجابوا به وجه
المسؤول نعم يتجه ان المسؤول عنهم ما اجابوا به لا ما احدثوا بعدهم ويمكن
ان يوجه بان المراد لا علم لنا بما تريد منا بالسؤال هل تريد منا ستر حالهم
او تفضيحهم فنحن متحيرون في مقام الجواب قوله وقرئ علام الخ ذكر الكشاف
لنصبه وجها ثالثا هو انه صفة اسم ان وتركه لظهور فساده اذ المضمر لا
يوصف اذا لم يكن ضميرا غائبا بالاجماع قوله تعالى اذكر نعمتي عليك وعلى
والدتك الاية مضمون الاية والله اعلم اذكر انعامي عليك وعلى والدتك اذ
حملك قومك ولدتك ثانيه ووالدتك ذاتيه وقوله اذ ايدتك اما تعليل
او توقيت بروح القدس اي بسبب التطهير عن هذه الوصمة والتهمة وذلك
السبب ما بينه بقوله تكلم وهي جملة مفسرة وذلك لانه حين جاء بنو اسرائيل
يعيرون مريم على انها ولدت عيسى من غير اب اشارت بوحي الله الى عيسى
وامرتهم بالسؤال عنه فاجابهم على ما هو المشهور وفيه مزيد توبيخ للامة
على ما فعلوا من التهمة وعلى عدم توبيخهم بعد ظهور هذه المعجزة قوله يعني
تكلمهم في الطفولة على سواء الى آخره لا دلالة في النظم على التسوية فالاولى
ان يجعل وكهلا تشبيها بليغا اي تكلمهم كائنا في المهد وكائنا كالكهل في النظم
وح فيهم الاستدلال به على انه سينزل قوله تعالى واذ علمتك الكتاب
اي الكتابة من غير معلم والحكمة بحيث تعلو الحكماء كلامهم مع كمال صباوتهم في
زمانك والتورية والانجيل وان تخلق يعني واذ جعلتك في خالق الافعال
ايضا غالبا ومع ذلك خصوا ولم يفعلوا وذكر انما قال باذني لان صنع ما هو
على صورة الحيوان في شرعنا فاش والى انه كان من عيسى عليه السلام باذن
الله واما قوله فيكون طيرا باذني فالمراد تشبيها قوله اي ما هذا الذي جئت
به او السحر بمعنى الساحر والاشارة الى عيسى لتوافق القراءتين في المعنى جدا

قوله فيكون تنبيهاً في على ان ادعاهم للاخلاص الخ ويحتمل ان يكون قولهم هذا
للشك في امكانه لا للشك في قدرة الله على الممكنات لسماعهم من حكماء زمانهم
امتناع الخرق والالتيام على السموات قوله اجاء منهم على السنة رسلي
الظاهر على لسان رسولي بدليل قوله واشهد بأننا مسلمون والاظهر
ان المراد بالايحا الهامهم بذلك وامالة قلوبهم الى الايمان قوله تمهيد
عذر وبيان لما دعاهم الى السؤال ودفع لتهمة انهم لم يكونوا صادقين
في دعوى الاخلاص وفيه رد على الكشاف حيث حمل دعواهم الايمان والاخلاص
مكذباً بسؤالهم وجعل تمهيد العذر ايضاً عذراً ونكراً لما ذكر هذا الرد حيث
قال لما رأى ان لهم غرضاً صحيحاً في ذلك وكيف لا يرد ونظم الكلام حيث
قال واذ اوحيت الى الحواريين ان آمنوا بي وبرسولي يدل على ايمانهم
كان مقبولاً له تعالى ويحتمل ان يكون قوله نريد ان ناكل منها بيان لجواز
طلبوها يعني نريد مائدة لم تكن محسوسة بل تكن بحيث نأكل منها وتطمئن
قلوبنا بذلك الاكل بان نشبع وننتفع بها كما ننتفع من الطعام ونعلم ان قد
صدقتنا في احياء المائدة ولم تخدعنا بالسحر واراءة شي لا حقيقة له ونكون
عليها اي عاكفين عليها من الشاهدين لو توقفنا بانه حضرت بين يديه ولم نقل من
الشاهدين عليها لئلا يوهم ان عليها متعلق بالشاهدين كما ذكره الكشاف
لان متعلق الصلة لا يتقدم الموصول ومعمول المجرور لا يتقدم الجار قوله اللهم
ربنا قال المحقق التفتازاني ربنا نداء لان لا صفة ولا بدل لان اللهم لا يوصف
ولا يبدل منه قوله اي يكون يوم نزولها الخ الاظهر ان المراد يكون نزولها عيداً
لاجتماعنا لا لتفرقنا وابتلائنا قوله بدل من لنا الظاهر ان لنا خبر كان
نزولها اي نافعاً لها قوله عيداً لاخرنا اي ولا ولنا صفة له وقرأ لاولانا
يحتمل ان يراد فيها بالاولى النار الاولى والنار الاخرى قوله المائدة او الشكر
عليها الظاهر ان طلب الرزق ان يكون المائدة على طريق قولهم نريد ان ناكل منها
قوله ويجوز ان يجعل مفعولاً به على السعة يعني على الحذف والايصال اي
اعذبه بعذاب ثان يراد بالعذاب ما يعذب به يجوز او سعة قوله الضمير
للمصدر الخ اي المصدر الذي تضمنه لا اعذبه او هو العذاب ولذا جعله قابلا
لرجوعه الى العذاب او العالمين مطلقاً الخ وح لا بد من تخصيص لا اعذبه او هو

العذاب

العذاب بعذاب هذه الدنيا قوله مثله المثلة العقوبة الغريبة من مثلت
بالحيوان او بالقتيل اذا قطعت شيأ من اطرافه والفلوس ما يكون على السمكة
والسولة في لحمها والجبن بضم الجيم والباء وتشديد النون وقد تسكن الباء
وتخفف النون واحيي بفتح الياء الاولى وتسكين الثاني امر من يحيي الياء
الثاني لغة ونيئا السمك والقديد اللحم المقدد كذا في الصحاح والكشاف انكر عدم
النزول وقال والصحيح انها نزلت قال المحقق التفتازاني لقوله تعالى اني منزلها
عليكم ولقوله عليه السلام انزلت المائدة من السماء خبزاً ولحماً هذا ونقل
عن بعض الصوفية المائدة هنا عبارة عن حقائق المعارف الظاهر انها عبارة
عن علم شامل على حقائق المعارف قوله تعالى ءأنت قلت للناس اتخذوني وامي
الهين من دون الله تقدير المسند للتقوية المسند لان التنبيه بعيد عن القبول
بحيث لا يتوجه نفس السامع الى ان المقصود ظاهرها حتى يحتمل على طبعه فاحتيج
الى التقوية حتى يتوجه اليها المستقيم عنها وفيه كمال توبيخ الكفرة بنسبة هذا
القول اليه وفي قوله اتخذوني وامي دون اتخذوني ومريم توبيخ اخر عظيم
بانك قلت مع كونك مولوداً وامك والدة ان يتخذوكما الهين مع ان الاله لا
يلد ولا يولد ولا يبعد ان يكون المراد به الاستنطاق ليفتضح الناشئون هذا
القول اليه قوله صفة لالهين او صلة لتتخذ في الظاهر انه حال اما من
الفاعل او المفعول اي اتخذوني متجاوزين الله في الاتخاذ بان تتخذوه الهاً
ومتجاوزين انما الله بان لا تشاركما في الالوهية قوله فيكون فيه تنبيه يعني
المقصود التنبيه دون الدعوة الى التثليث كما هو مذهب قوم من النصارى
والمقصود يعني المقصود بيان قصورهما وانحطاطهما عن الله فانهما وسيلتان
الى الله والوسيلة منحطة عن المقصود قوله اي انزهك تنزيهاً من ان يكون
لك شريك الظاهر اريد تنزيهاً من ان يكون مستقيماً محتاجاً الى البيان
قوله لا يحق لي شأنا الى ان الجملة حق قدم عليه وكان وجه تقديمه مع ان
معمول المجرور لا يتقدم على الجار ان يحق وقع موقع حقاً فلا يحتاج الى تقدير
يحق مقدماً وجعل يحق مفسراً كما ذكره المحقق التفتازاني قوله وقيل المراد
بالنفس الذات لا يقابل بينه وبين التوجيه فان التعبير عن الذات بالنفس
للمشاكلة قوله تعالى انك انت علام جميع الغيوب ومفهومه سلب ذلك العلم

من غيره تعالى لانه المفهوم بحسب المقام وان لا ذكر له في الكلام فلذا
قال لتقرير الجملتين باعتبار منطوقه ومفهومه وفيه ان قوله انك انت علام
الغيوب للحصر لضمير الفصل فيكون نفي العلم عن الغير ايضا منطوقا وكانه اراد
ان نفي العلم عن نفسه مفهوم لكن صرح لانلا يرد قوله تصريح بنفي المستفهم عنه
فتامل قوله وليس من شرط البدل جواز طرح المبدل مطلقا ولذا جوز صاحب
الكشاف في المفصل زيد لقيت غلامه رجلا صالحا فرد البدل منه في هذا
المقام للزوم بقاء الموصول بلا راجع ليس كما ينبغي قوله فان المصدر لا يكون
معمول القول سواء كان المصدر المؤول به ان اعبدوا الله عبادة الله او طلبها
قوله والقول لا يفسر فلا يقال ما قلت لهم الا ان اعبدوا الله بل الجملة تحكى
بعده ويقال ما قلت لهم الا اعبدوا الله قوله الا ان يؤول القول بالامر
فيكون اصل التركيب ما امرتهم الا ما امرتني به فوضع قلت لهم موضع امرتهم
لنكتة جليلة هي التحاشي عن ان يجعل نفسه في سلك الرب في الكون امرا
وذل على الاصل بالمقام ان المفسر كذا نقل عن صاحب الكشاف قال المحقق
التفتازاني لكن في جعل ان مفسرة لفعل الامر المذكور صلته مثل امرتهم
بهذا ان قم نظرا ما في طريق القياس فلان احدهما مغن عن الاخر واما في
الاستعمال فلانه لا يوجد هذا وفيما ذكر في القياس نظر لان الاول لابهامه
لا يغني عن الثاني والثاني لا يغني عن الاول لان التفسير بعد الابهام وشانا
منهما ليقع مقاما مشكورا وههنا بحث نفيس خفي عن الناظرين وان لم يكونوا من
القاصرين وهو انه ليس ما امره الله به ان اعبدوا الله ربي وربكم بل اعبدوا الله
ربك وربهم ودفعه بان يقال ما ذكر لما امره الله به وما امرهم به ولجد
قوله اي رقيبا عليهم امنعهم ان يقولوا ذلك لا يخفى ان الله تعالى قبل
توفيه هو المانع بالارشاد بالادلة وارسال الرسول كما انه كذلك بعد
توفيه فلا يقابل بين قوله كنت انت الرقيب وقوله كنت شهيدا على هذا التفسير
فينبغي ان يفسر النظم باني ما دمت فيهم كنت مشاهدا لاحوالهم ويمكن في
بيان ما فعلوه وبعد التوفي فلا اعلم حالهم ولا يمكن لي بيان حالهم قوله
وفيه تنبيه على انهم استحقوا ذلك لم يجعله توجيها للنظم بان يقول التقدير
فان تعذبهم فانهم يستحقون لذلك لانهم عبادك وقد عبدوا غيرك

وخالفوا امرك لانه بعيد عن النظم لان ذلك يقتضي وصفهم بالعصيان
قوله وعدم غفران الشرك مقتضى الوعيد الخ دفع لما يراد ان يستعمل في
الشكوك فيشكل استعماله فيما يحقق الجزم وعدمه ومثله يرد على استعمال
ان في التعذيب لانه قطعي الوقوع ودفعه كالدفع وتقريرا الدفع نظرا ان
التعذيب والغفران ممكن في نفسه تعين وجود احدهما نظرا الى الخارج
فاستعمال ان نظرا الى نفسهما مع قطع النظر عن الخارج وفيه بحث لان الجزم
بنا في استعمال حقيقته سواء كان من الخارج او من نفس الشيء واستعمال ان في غير
محله خلاف الظاهر يستوي فيه الممكن والمحال فالاوجه ان يقال ادخل عيسى عليه
السلام نفسه في قوله ان تعذبهم وعبر بضمير الغائب تغليبا لهم على نفسه
في ذلك واستعمال ان لتغليب نفسه في عدم التعذيب عليهم وكذا في ان تغفر
لهم فتامل قوله وخبر هذا محذوف اي قال الله هذا حق تصديقا لعيسى وفيه
توبيخ لامته وقال المحقق التفتازاني في هذا اشارة الى قوله تعالى يا عيسى بن مريم
الخ ومفعول به لقال هذا وح يكون مبالغة في انه تعالى يقول ذلك وعلى تقدير
كون يوم ينفع الصادقين صدقهم خبرا لهذا يكون المعنى دعوى عيسى المغفرة
عليه تعالى بان هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لا غير فلا مغفرة لهم هذا
ويحتمل ان يكون المعنى انه خرج عيسى من عهدة هذا السؤال قوله وليس بصحيح
لان المضاف اليه معرب اي المضاف اليه صورة وحقيقة المصدر كلاهما معربا
والمراد المعرب المنصرف اذ المضاف الى المضارع المنفي مبني على الفتح لدخول حرف
النفي في المضاف اليه وهو غير متمكن صرح به المحقق التفتازاني وقد رده ابن
الحاجب بان المضاف اليه جملة من حيث انه جملة والجملة لا نصيب لها من الاعراب
فتبنا وجه قوله والمراد بالصدق الصدق في الدنيا رد الكشاف بان ارادة
الصدق في الدنيا لا يطابق المقام لان المراد منه الشهادة لعيسى بالصدق فيما
يجب به يوم القيمة وحمله على الصدق المستمر الشامل للدنيا والاخرة فيطابق المقام
باعتبار شموله الصدق في الاخرة ويكون نفعه باعتبار شموله الصدق في الدنيا
ولم يلتفت اليه القاضي لانه يكفي في مطابقة المقام انه جزاء الصادق في القيمة
من فروع صدقه في الدنيا قوله تنبيه على كذب النصارى الخ فان قلت كيف يرد
جعلهم المسيح وامه معبودين لم يتمثل به قلت لان تعين المعبود للسل الا لله

فاذا جعلوا العبادة لهما من جملة انفسهما فقد كذبوا ويحتمل ان يكون تاكيدا
لما سبق لانه لما كان له ملك السموات والارض فلا محاله يختص بها وعدوها
انه قوله تعالى وما فيهما يحتمل النفي ليسلبا الكان عنه تعالى والله تعالى اعلم
قوله ابنا ما لهم جزا اولي العلم في غاية القصور اي جعل العقلا نا بنا لغيرهم
في غاية القصور لان غير العقلا كالبكم عليهم في غاية القصور ومبنى هذا الوجه
على تسليم اختصاصها بالعقلا وعينى قوله ولان ما يطلق الخ على منع الاختصاص
فهو احق بالتقدير الا ان قدم التسليم اشارة الى رجحان اختصاص ما بغير ذوي
العقول بعد التابع وعمت الفائدة قوله اخبر بانه تعالى حقيق بالحمد الى اخره
الاخبار بقوله الحمد لله لان الحكم بان جميع المحامد له مستلزم لكونه حقيقا به
والتنبيه عليه من قوله خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور
وفيه جعله تنبيها دعوى ان كونه حقيقا ظاهر مستغن عن الدليل قوله والجعل
فيه معنى التضمين اي يجعل شي في ضمن شي بان يحصل منه او يصير اياه او ينقل
منه او اليه وبالجملة فيه اعتبار شيئين وارتباط بينهما قوله والهدى
واحد والضلال متعددا والهدى لقلتها بالنسبة الى الضلال كالواحد
بالنسبة الى المتعدد ومن وجوه جمع الظلمات وتوحيد النور جعلهما نظيرين
للسموات والارض ومن زعم ان الظلمة عرض يضاد النور الخ وعند هذا
الزاعم وجه تقديم الظلمة ما ورد في الاثر من حدوث النور بعد الظلمة قال
المحقق التفتازاني وحمل الظلمات والنور على الضلالات والهدى في هذه
الايه خلاف الظاهر قوله عطف على قوله الحمد لله لتصحيح هذا العطف يحتاج
الى جعل الحمد لله خبرا على استحقاقه للحمد لا انشاء الحمد كما هو الظاهر او جعل
المعطوف لانشاء الاستبعاد او التعجب لا اخبارا كما هو الظاهر وهذا الذي
سوغ احتمال عطفه على خلق مع اختلافهما في الفعلية والاسمية واشكال انه في
تقدير الحمد لله الذي الذين كفروا بربهم يعدلون مع انه لا رابط له بالموصول الا
ان يقال بربهم وضع موضع به وانه لا معنى للحمد على هذا المضمون حتى قال
المحقق التفتازاني لدفعه ان الصلة ليس كلا من الجملتين بل المجموع ويكفي كون
المجموع محمودا عليه مدخلية البعض هذا والاوجه ان يقال المحمود
عليه كون هذا وليعم منه مستبعدا كانه قيل الحمد لله الذي اعراض الكافر

عنه

عنه في غاية الاستبعاد لكمال ظهور آيات جلاله وجلاء بينات افضاله و
بعد يحتمل انه على كل تقدير فيه ايهام العطف على غير ما قصد فالمقام مقام
الفصل ونحن نقول لعل الله تعالى اعلم انه عطف على الظلمات اي ثم جعل الذين
كفروا بربهم يعدلون عجز عن خلقهم بالجعل لان خلق بجعل الطين انسانا
كما بينه هو الذي خلقكم من طين وقوله يعدلون حال من نا اضيف اليه الى
كانه تترق ل من ربيهم في حال اعراضهم وعدولهم وفيه كمال توبيخهم
على الكفر ونهاية المبالغة في كرمه وحمله والزام الحجة على استحقاقهم
نهاية العقوبة قوله والمعنى ان الكفار يعدلون بربهم الاوثان حذف
المفعول ليكون التوبيخ على اصل الفعل قوله على ما خلقه نعمة على العباد
اشار الى ان وصفه بخلق السموات والارض بيان للفضيلة والافضال
ضمنه بيان الاستحقاقين للحمد وهذا اولى مما قاله المحقق التفتازاني في
جعل خلق السموات والارض نعمة مع ان الحمد يكون على غير النعمة ايضا الظهور
ان المراد هنا الحمد على النعمة على ان دعوى الظهور ممنوع قوله كفروا
به يعدلون فيكفرون نعمته قال المحقق التفتازاني لا مختص لكل من توجيهين
بربهم يعدلون بواحد من العطفين هذا وفي قوله به اشارة الى ان قوله
بربهم من وضع الظاهر موضع المضمر الذي يطلبه الموصول قوله اي خلق
اباكم لانه الاولى او خلق اصلكم ليشمل خلق حوا ايضا لانه يقول قد ورد
في الخبر ان حوا خلق من ضلع ادم قوله وقيل الاول لمن مضى والثاني لمن بقي
يا في ولذلك لم يصف الاول بعدم التغير اذ لا يتوهم التغير فيما مضى
ووصف الثاني به ويحتمل ان يكون الاول لما مضى من ايام عمر المخاطب والثاني
لما بقي وقوله اجل مسمى عنده اي في علمه لا يشاركه فيه احد وصف له
بكمال العلم بعد ما وصفه بكمال القدرة قوله واجل نكرة خصصت بالصفة
بل هي نكرة لا حاجة لها الى مخصص وهو مثل كوكب انقض الساعة وبقرة
تكلمت ومع كون النكرة مخصصة بالصفة قال الكشاف لا بد لتقديم
المسند اليه هنا من نكتة لان التابع صدثوب جيد ولي عبد كيس
وجعل النكتة تعظيم شان الاجل المسمى بقوله والاستيناف به للتعظيم
يحتمله يعني الابتداء باجل مسمى دون تاخيره لتعظيمه وقوله ولان المقصود

بيانه عطف على قوله لتعظيمه يعني استوقف بر ولم يعطف على حالا لابد المعقو
بالبيان فلم يجعل تابعا لبيان امر اخر **قوله** استبعادا لامترائهم اي في البعث
بعد ما ثبت انه خالقهم وخالق اصولهم ومحييهم الى اجالهم ويمكن ان
يحمل الامترا في المفيد ودا على المعطله وفي الكشاف وباعثهم ولم يذكره لان
استبعاد الامترا في البعث لان خلقهم واحياهم يدل على بعثهم والعدخل في
الدلالة لبعثهم وكلام الكشاف موجه لانه يريد انا امتراهم مستبعد بعد
ثبوت انه خالقهم ومحييهم وباعثهم بدلالة الخلق والاحيا يعني انهم يمترون
في ما ثبت عندهم وهذا في الاستبعاد ادخل من الامترا بعد تحقق ما يدل على
البعث والاولى ان يقال بعد ثبوت انه خالقهم وخالق اصولهم وخالق
ما هو اشد خلقا منهم من السموات كما قال تعالى آ انتم اشد خلقا ام السما
بناها رفع سمكها فسويها واغطش ليلها واخرج ضحاها فانه نظير خلق السموات
وجعل الظلمات والنور **قوله** الاولى دليل التوحيد والثانية دليل البعث
او الاولى بيان المبدا والثانية بيان المعاد **قوله** والمعنى هو المستحق للعبادة
فيهما انكل الظرفيه لان قيام الاستحقاق به ليس فيهما نعم لو كان المعنى هو المعبود
يجوز فكني عن المعبودية بحق باستحقاق العبودية ولو اريد هو المحمود فيهما
لكان مناسبة بفاتحة السورة **قوله** كقولك هو المنير العبيد في الحرم فان الظرف
ظرف تعلق الرمي بالعبيد **قوله** ويعلم سركم وجهركم بيان وتقرير له الاولى او
تقرير بان تكون الجملة مفسرة او مؤكدة ويحتمل ان تكون خبرا ثالثا والمراد بالعمل
المتعلق بما السر والجهر **قوله** ويعلم ما تكسبون من خير او شر فيثيب عليه
ويعاقب او يعلم ان الخير هو والشر هو الامر والنهي نتيجة هذا العلم فلا
تخالفوه فان مخالفته تضيع فيه مصلحتكم ويحتمل ان يراد بما تكسبون جزاء
الاعمال من المثوبات والعقوبات فان الكسب حقيقة وفيه تقرير لانه لا يفوت
جزاء عملكم ويحتمل ان يراد بالسر والجهر ما وقع عليهم وبما يكسبون ما لم يقع بعد
يعني يعلم الواقع سرا كان او علنا ويعلم ما لم يقع قبل وقوعه **قوله** من الاولى
مزيدة للاستغراق والثانية للتبعيض وما قال ابن الحاجب ان يكون الاولى
للاستغراق يوجب كون الثانية للتبيين وينافي كونه للتبعيض لان الاية المستغرقة
لا يكون بعضا من الايات يدفعه ان المستغرق بعض من الايات وجمل النفي

بعضا

بعضا من الايات عاما مستغرقا والمراد بالدليل دليل الوحدانية والبعث
فيما بل المعجزة **قوله** اي سيظهر لهم ما كانوا يستهزئون كانه جعل اتيان الانبا
كناية عن الظهور لانه يلزمه الظهور والاحسن ان المراد باتيانهم اخبار استهزائهم
اي ما يخبرهم النبي من احوال استهزائهم **قوله** جعلنا لهم فيها مكانا هذا
بمعنى مكنا لهم على ما في الكشاف ومعنى مكناهم مكنا لهم واستصعب المحقق
التفتازاني مجيء موقع ما لم نمكن لهم فقال وكان ينبغي ان يبين
موقع ما لم نمكن ونحن نقول هو مفعول مطلق والمعنى مكناهم تمكينا لم نمكن لكم
هذا التمكين وقوله واعطيناهم اشارة الى جعل مكناهم كناية عن اعطاء ما
تمكنوا به من انواع التصرف لانه الاثبات في مكان بترتيب ما لا بد منه فقوله
ما لم نمكن بمعنى ما لم نعط فهو مفعول به لمكناهم واشار اليه الكشاف حيث
قال والمعنى لم نعط اهل مكة نحو ما اعطينا عادا وثمودا وغيرهم من البسطة
في الاجسام والسعة في المال والاستظهار باسباب الدنيا فلم يهمل الكشاف
موقع ما لم نمكن لكم كما ظنه العلامة **قوله** اي المطر او السحاب والمظلة
لان مبدا المطر منها علة لنسبة الارسال الى المظلة ولم يذكر علة اسناده
الى السحاب لظهور ان المطر منه والنكتة في التجوز المبالغة في الكثرة كانه
ارسل نفس ما فيه الما كما في جرى النهر **قوله** وينشي مكانهم قوما اخرين
يعمر بهم بلادهم اشارة الى ان اهلكهم مع انه كان يريد عمران البلاد لم يخف انه
يفوت باهلاكهم ما يريد لانه كان قادرا على حفظ العمران بخلق قوم اخرين
والمقصود الاشارة الى فايدة ذكر وانشانا من بعدهم قوما اخرين ويمكن
ان فايدتان الاخريان احدهما النص على ان الاهلاك كان لعصيانهم لا
لارادة تخلية بلادهم وثانيهما ان هلاكهم ليعتبر به من بعدهم ممن يسكن
بلادهم **قوله** فلمسوه اي مستوه اللمس في اللغة المس باليد فانما ذكر والى ان
فيه تجريدا حيث ذكر بايديهم لمعنى وقوله لدفع التجوز لدفع فساد التجوز والا
فقد اوقع في التجوز في كون ذكر الايدي دافعا للتجوز على المحض نظر لانه
يحتمل التجريد نافعهم ولا حاجة اليه لان ذكره للتقييد المس باليد بانه كان
بكلا اليدين وبعضرفت فايدة لذكر الايدي سوى ما ذكره فخذ بلادي
الايادي الله وسكرت ابصارنا معناه سدت عن ابصار ولم يقل وقرا ه

اشارة الى انه في العناد بحيث لا يتأثر ولو بعد اللمس بعلة انه سحر مبين قوله
هلا انزل معه ملك انما اشار الى ان على مع بمعنى ولولا انه بمعنى على لم يكن لتوبيخهم
النبي وجه لانهم ما ادعوا انه نزل عليه ملك واستشهد عليه بقوله فيكون معه
نذيرا والشاهد يقتضي ان يفسر هلا انزل معه ملك ينذر معه لا انه يكلمنا
انه نبي معنا ولولا تشديد عليه السلام على انه لم يجئهم ملك واشارة الى
عدم قبولهم نبوته قوله لقضي اهلاكهم الخ اي يوجب اهلاكهم فان سنة
الله جرت بذلك فيمن قبلهم لا بمعنى ان مجاءة الملك قبلهم فهلاك من جاءهم
الملك فلا يتبادر ولا م لو يتحقق ذلك بل جريان السنة بانه اذا جاء الشاهد
المقترح لقوم ولم يؤمنوا اهلكوا ولذا قال صاحب الكشاف كما اهلك اصحاب
المائدة لم يلتفت اليه ما قال الكشاف في توجيه هلاكهم انهم لا يطيقون
مشاهدة الملك في صورته فيهلكون لان قوله ثم لا ينظرون اي لا يمهلون
يدل على اهلاكهم لا على هلاكهم برؤية الملك ولا يخفى ان قوله ان هذا الا
سحر مبين يجري في انزال الملك كما انه يقتضي الامر ثم لا ينظرون يجري في انزال
الكتاب في قرطاس فنفي البيان الحكيم احاله الى فهم السامع العليم وفي قوله
تعالى لجعلناه رجلا استشعار بان الرسول لا يكون امرأة قوله دحية بكسر
الدال عند المحدثين ومثله في الصحاح وعن الاصمعي فتحها قوله وقرئ للبسنا
بلام واحدة قوله تسلية لرسول الله صلى الله عليه وسلم وتهديد
عظيم للمستهزئين فيه دليل على ان الاستهزاء فوق التكذيب وانه لم ينجوا مستهزءا
قوله او فتزلوا بالاستهزاء يعم الوجه الاول بجعل ما في قوله ما كانوا به يستهزؤن
موصولة والثاني بجعلها مصدرية وحذف مضاف اي حاق بهم وبال كونهم
مستهزئين قوله والفرق بينه وبين قوله قل سيروا في الارض فانظروا ان السير
ثمة لاجل النظر جعل الفاء للسبب دون العطف وهو الظاهر على طبق
ثم ويبعد فيه ان الفاء دليل الا ان المطلوب سيرهم سببا للنظر سواء كان
الداعي النظر او غيره وانه لا بد من بيان نكتة لاباحة السير تارة وايجاب
النظر وجعل النظر مسببا عن السير تارة فالاولى ان الفاء وثم كلاهما
للعطف والفاء لايجاب النظر عقيب السير بلا مهلة وثم للتراخي النظر
عن ابتداء السير فان السير امر ممتد يجب النظر عقيب تمامه بلا مهلة نظرا حتى

من اول السير وفي كل امر ممتد استعقب شيأ بلا مهلة جواز الفاء نظرا الى
آخره وثم نظرا الى آخره قوله تقرير لهم وتنبيه اي تثبيت لهم على جوابهم
بمعنى ذا اساءة لهم فقل موافقا للمجيب لله واجعل جوابهم مقررا ونحن نقول
قل لمن ما في السموات وما في الارض معناه الامر بطلب هذا المطلب والتوجه
الى تحصيلهم وقوله قل الله انما ذا طلبت وادى نظرك الى الحق اعترف به
ولا تنكره وهذا ارشاد الى طريق التوحيد في الافعال بعد الارشاد الى
طريق التوحيد في الالوهية وهو الاحتراز عن حال المكذبين قوله تعالى
كتب على نفسه الرحمة استيناف في جواب انه لم يمهل العاصين قوله استيناف
اي ابتداء كلام لا انه جواب عن سؤال مقدر وهو في مقابل قوله وقيل بدل
من الرحمة وقوله وقسم بتقدير وجواب قسم ولا ينبغي تخصيصه بالوعيد
بل هو وعيد على الاشراك والاغفال وحض على النظر والاعمال والاظهر انه
قسم على الحشر الذي يبالغون في انكاره بعد الامداد على تكذيب المبلغ الهادي
وبيان قدرته تعالى بقوله لمن ما في السموات والارض بيان الحكمة في البعث
بقوله كتب على نفسه الرحمة للجاء الى الاعتراف ويخرجوا عن الاعتساف قوله
ليجمعنكم بمعنى ليجمعن اجزاءكم مبعوثين الى يوم القيمة اي الى مكان يجمعكم يوم
القيمة وقوله لا ريب فيه معناه لا ريب في الجمع بعد مراتب البيان قوله بتضييع
رأس مالهم هذا يوهم انه جعل خسروا من الخسران بمعنى عدم الربح وذا لا يصح لانه
لا ذم بل المراد انهم نقصوا انفسهم بتضييع الفطرة التي هي كالمتوسل به
الى الكمالات قوله وموضع الذين نصب على الذم او رفع على الخبر فان قلت لم
الذهاب الى هذا التوجيه وجه منع وضوح توجيه الابتداء قلت الظاهر على
تقدير الابتداء عطف الجملة على لا ريب فيه فيحتاج الفصل الى تكلف تقدير سؤال
كانه قيل فلم يرتاب الكافرون به فاجيب بان خسرانهم انفسهم صار سببا
لعدم الايمان ولا تقابل بين النصب على الذم والرفع على الخبر الا باعتبار النصب
والرفع لان الرفع ايضا على الذم والاعذب عبارة الكشاف نصب على الذم
او رفع والظاهر اي انتم بدون الفاء وكانه كان الاصل اي اريد وانتم
الذين خسروا بيانا لتقدير النصب والرفع وسقط اريد عن قلم الناسخ والفاء
للدلالة لان الظاهر انه تتمة لقوله او على الابتداء لكن جعله الكشاف للسببية

على الاحتمالين الاولين فهو متعلق بجميع الاحتمالات واستدل على سببية
الخسران لعدم الايمان بما اندفع به ما ذكره الكشاف ان الامر بالعكس
ودفعه الكشاف بان خسرانهم في علم الله سبب لعدم ايمانهم واعترض
عليه بان علم الله سبب الامتناع باختيار عدمهم وعند اهل السنة سبب
للامتناع مطلقا **قوله** عطف على الله اما عطف مفردين على مفردين او
عطف جملة على جملة فتنقلب وانما جعل من السكنى ليشمل المتحرك والساكن
لكن السكنى ظاهر في الاستقرار في المكان دون الاستقرار في الزمان ولا
يبعد ان يكون المراد السكنى في الملوين **قوله** والمراد بالولي المعبود
لانه رد ان دعاه الى الشرك بحسب القرينة وانه لا منع من اتخاذ المومنين اوليا
ولان المقصود منه التعريض بمن اشرك بالله حين ان المشرك لم يخصص عبادته
بغير الله حتى ينكر ترده فالرد عليه ان يقال اتخذ غير الله وليا ويرفعه
ان من اشرك بالله غيره لم يتخذ الله معبودا لانه لا يجامع عبادته مع عبادة
الغير **قوله** وقرئ بالرفع والنصب على المدح ويجوز جعله بدلا من وليا
فيكون محلا للانكار لان المعبود فاطر السموات فاخذ غيره معبودا في معنى
اخذه فاطر السموات والارض **قوله** على ان الضمير لغير الله قال المحقق التفتازاني
لا مدخل في الرد لقوله وهو يطعم لان الصنم لا يطعم واجاب عنه بانه صحح
ذلك بالنظر الى اطلاق غير الله فان منه من يطعم كالمسيح من معبودات الكفرة
تغليبا واورد على طريقة اطعاميهم الاصنام اقول يمكن دفعه ايضا بان يراد
بطعمه نفع وتخصيص الطعام لشدة الحاجة وكانه اشار الى دفع هذا
الايراد حيث قال المعنى كيف اشرك لمن هو فاطر السموات والارض ما هو
نازل عن رتبة الحيوانية يعني ورد عبادة الصنم مشترك بين الوجهين الصنم
وما ذكره من بيان المعنى لا يرفعه بل الدافع البواقي وقوله وبناءهما على
الفاعل بالجر عطف على عكس الاول **قوله** لان النبي سابق امته في الدين هكذا
في الكشاف وهو لا يثبت المدعى لان كونه سابق امته في الدين لا يوجب كونه
مامورا به بل يجتمع مع كونه مندوبا او مباحا المقصود من هذا الكلام الى
استخراجنا من مرتبة العبودية ولم ينفصل عليكم الاباء في سابق عليكم
في الدين واول من وفقه بالانقياد ورزقه اليقين وفيه ان كل مبلغ

ينبغي

ينبغي ان يكون اول عامل **قوله** وقيل لي ولا تكونن ويجوز عطفه على قل ويجوز
عطفه على اني امرت فالخطاب فيه عام يشمل كل مكلف **قوله** مبالغة اخرى
في قطع اطماعهم ومعنى اخاف خوفه على نفسه وعلى امته لانه المقتدى وبه
يقتدى ووصفا اليوم بالعظمة وصف للعذاب بها لان عظمة الزمان
بعظم ما يقع فيه فتامل **قوله** اي يصرف العذاب عنه لعود الضمير الى العذاب
او حذف المضاف فمن يومئذ وحمله مبنيا على الفتح **قوله** او يومئذ بحذف
المضاف فنصبه ليس على الظرفية بل بنصب المضاف نقل اليه بعد اقامته
مقامه **قوله** نجاه والانعام عليه دفع لتوهم اتحاد الجزاء والشرط بان يراد بالرحمة
ما يزيد على الصرف وهو الانعام اللازم لصرف العذاب ولم يعين الانعام
ولم يفسره بدخول الجنة كما فسره الكشاف لئلا يرد عليه اصحاب الاعراف
فالانعام اعم من الجنة والاعراف ونحن نقول المراد صرف العذاب بمحض رحمته
لا لاداء حق عليه وقوله فهو على كل شيء قدير علة لقوله فلا كاشف له والجزاء
المحذوف اي فلا رافع له اقيم مقام الجزاء المحذوف اقامة للعلة مقام
معلوله فتامل **قوله** تصوير لقهره وعلوه بالغلبة والقدرة **قوله**
بالغلبة متعلق بعلوه اراد انه استعارة تمثيلية فلا يلزم الجهة **قوله**
والشيء يقع على كل موجود مخالفة مع الكشاف حيث قال يقع على كل ما يصلح ان
يعلم والمقصود انه لا يخص ما سوى الله كما ذهب اليه من خصه بالممكن ومن
خصه بالجسم حتى لا يشمل الله فلا يصح الجواب بقول الله ويصح ان يكون
الشيء عبارة عن رسالته وعدمها اي اي شيء من رسالتي وعدمها اكبر شهادة
فتامل **قوله** لانه تعالى اذا كان الشهيد الخ يعني ومنع الله شهيدي مقام الله
اكبر شهادة لانه اذا كان الشهيد اي شهيد ينتج مع المقدمة المعلومة ان الله
اكبر شهادة انه شهيد اكبر شهادة والجواب بهذا الوجه انسب بالمقام واكتفى
بذكر الانذار عن ذكر البشارة اي احدى المتقابلين بذكر الاخرى سيما وقد
شاع ذكرهما معا **قوله** وانه لا يواخذ بها من لم يبلغه اي لم يسمع ان الله
انزل القرآن **قوله** اي بل اشهد الظاهر ان قوله انما هو اله واحد تبليغ لا شهادة
كيف وقد عطف عليه واني بريء مما تشركون ولا معنى لاعتبار الشهادة فيه
قوله يعني الاصنام اي من اشراككم **قوله** يعرفونه رسول الله الخ توبيخ لليهود

والنصارى على اخفائهم ما في التورية والانجيل وردا لانكارهم رسالته
بناء على قول اليهود والنصارى ومعرفته كما يحتمل ان يكون تحليته الذكر
في التورية والانجيل يحتمل ان يكون بشاهد ما يعرفه اهل الكتاب انه لا
يكون الا بالوحي قوله الذين خسروا انفسهم من اهل الكتاب والمشركين
ظاهره لاهل الكتاب وح يحتمل الرفع على الذم والنصب عليه وكونه مبتدا
كما سبق ولو اريد التعميم تعين الاخير على الاول لئن يعرف حال المشركين
بالتعرض قوله كقولهم الملائكة بنات الله المناسب بسبب النزول ان
يراد بالافترا ما قال اليهود ان ليس في التورية والانجيل ذكر محمد صلى الله
عليه وسلم قوله وانما ذكر او وهم قد جمعوا بين الامرين الخ او تنزل منه بكلمة
او على ان الافترا على الله وتكذيب الايات متناقضان لا يجتمعان فهم جمعوا
بين المتناقضين وكانه للاشارة الى هذه النكتة قال الكشاف جمعوا بين
امرين متناقضين ووجه التناقض ان الافترا على الله دعوى وجوب القبول
بلا حجة ما ينسب اليه تعالى وتكذيب الايات دعوى انه يجب ان لا يقبل
ما ينسب الى الله ولو اقيم عليه بينته ويجب ان ينكر البينه ويرتكب المكابره
بناء على ان الرسول يجب ان يكون ملكا لا اختلط فانه مما يخفى على المخذول
ونسبوا قوله الى المخذول وان وجهوه كما فصله المحقق التفتازاني قوله فضلا
من ان لا احد اظلم منه جعل ذكر انه لا يفلح الظالمون الدلالة على ان الاظلم لا
يفلح من طريق الاولوية قوله منصوب بمضمر تهويلا للامر تهويلا لا لتقليل
للاضمار بان الايهام ادخل في التهويل فان قلت يفهم من الكشاف انه
المحذوف كان كيت وكيت وهو لا يحتاج في الايهام الى الترك قلت مراد
العامل المحذوف بعد حذفه بمنزلة كان كيت وكيت ولم يرد ان المحذوف هذا
بل المحذوف ما يرد عليهم يوم الحشر من التفاصيل والمبادر من كلامه ان
العامل محذوف هنا وبيان الكشاف ظاهر فيه جدا والابلغ ان يجعل موضع
المضمر قبل قوله ولم تكن فتنتهم ويكون المحذوف دهشوا دهشة لا يحيط به
العبارة ويكون ثم لم تكن معطوفا عليه وفي قوله ثم نقول اشارة الى طول
انتظارهم بعد الحشر الى السؤال وكذا في قوله ثم لم تكن فتنتهم الى طول
التامل في مقام الجواب قوله اي يزعمونهم شركا الاولى يزعمونهم شفعا

قوله وقيل معناه ما كانت تكون عندنا انفسنا هذا الجواب لئلا يرضى الكذب
مع التيقن بعدم نفعه قوله ما ادري ما يقول الا انه اي الاوقات انه قوله
فان جعل اصدق الكلام خرافات الاولين قيل اصل الخرافة ما اخترف من
الفواكه من الشجر ثم جعل اسما لما يتلهى به من الاحاديث وفي المستقصى ان
رجلا من خزاعة استهوته الجن فرجع الى قومه وكان يحدثهم بالاباطيل وكانت
العرب اذا سمعت ما لا اصل له قالت حديث خرافة ثم كثر حتى قيل للاباطيل
خرافات قوله ويجوز ان يكون للمجازاة واذا جاؤك في موضع الجر ويجادلونك
جواب كونه اذا مجرورا لا يصح الا على مذهب سيبويه حيث ذهب الى انه قد
يقع غير ظرف ويحكى عن العرب اذا قام زيد اذا قام عمرو اي وقت قيام زيد
وقت قيام عمرو والجمهور على خلافه فح لا يطلب جوابا فقوله ويجادلونك جواب
غير مستقيم ولعله سهو والصواب ما في الكشاف ويجادلونك حال ويقول تفسير
له ويكون يجادلونك جوابا ويقول تفسيرا انما هو على الاحتمال الاول الحتي وبعد
ذلك كون حتى جارة مشكل جدا لانه يقتضي انتهاء تكذيبهم في هذا الوقت
قوله او ينهون من التعرض لرسول الله وينأون عنه فلا يؤمنون به كابي طالب
بنأي عنه وان يهلكون الا انفسهم فان النهي عن عرضه لا يوجب الهلاك ولا
وجه لتعميم الجمع وان وجهه المحقق التفتازاني بانه لاستعظام فعله لانه
يرده ما ذكر في بعض شاهد به ان جمع ضمير الغائب للتعظيم لم يوجد في كلام
موثوق به الا ضمير المتكلم وان من جملة فعله النأي فلا يليق تعظيمه ونقل
فعله ليوعد عليه فكيف يستعظم قوله او يطلعون عليها حتى يكون النار تحتهم
قوله استيناف كلام منهم على وجه الاثبات يعني ليس الواو للعطف بل هي التي
ربما تكون في الجملة المستانفة وقال المحقق التفتازاني هو من عطف الخبر على
الانشاء وهذا جائز اذا اقتضاه المقام وهو غريب جدا قوله فيكون في
حكم المتمني ان يكون التمني مجموع الامرين او يكون كل منهما مستقلا بالتمني
وكون الثاني متمنى بناء على انه مبني على الرد المستحيل فيكون مستحيلا ولانهم
عرفوا من انفسهم استبعاد ان لا يكذبوا وقد صار ملكة لهم واشار بقوله اجيب الى
ما تضمنه التمني من الوعد الى دفع ان التمني لا يقبل الوصف بالكذب والوصف
بالكذب بمعنى عدم الوفا به لا بمعنى عدم مطابقته الواقع لانه انشاء ويحتمل ان يراد

تكذيبهم انهم معتادون بالكذب فلا يتكلمون بمقتضى الايات من التوحيد
وغير ذلك بل بنقيضه فلا يؤمنون قوله والمعنى انه ظهر لهم ما كانوا يخفون
بتطاير صحائفهم او شهادة جوارحهم ومن جملة قبائح اعمالهم اخفاء نبوة
محمد صلى الله عليه وسلم حتى جعل النظم لليهود وبا في كل ذلك لهم لانه ظاهرا
لهم مخفيا عند غيرهم فينبغي ان يقال الظهر للناس الا ان يقول بان من ظهر
لهم عاقبة ما كانوا يخفون ويحتمل ان يكون المراد وبدا لهم ما كانوا يخفون
واعتادوا باخفائه فعادوا الى عادتهم ووعدوا عدم التكذيب واخفوا
ما عليه من العزم على العود قوله من الكفر والمعاصي ولم يقل لعادوا الى ما كانوا
عليه اشارة الى ان عادتهم المخالفة حتى لو نهوا عما كانوا لا يريدون لخالفوا ولو
نهوا عن التوحيد لارتكبوه قوله عطف على لعادوا اوح وانهم لكاذبون معترضة
بالواو والاولى عطف على لعادوا او على تقدير عطفه انهم لكاذبون معترضة
كذلك او عطف على الشرطية وعطفه على نهوا كعطفه على عادوا وجعله استينا[فا]
بالواو بعيد قوله مجاز عن الجنس للسوال لامتناع حقيقته وقوله وعرفوه
مجهول من التفعيل قوله كانه جواب قايل الخ ويحتمل بدل الاشتمال قوله او
او بيده بمعنى الباء للسببية او التعويض قوله غاية لكذبوا لا لخسر الى آخره
وكونه غاية لكذبوا لا يثبت بفساد كونه غاية لخسر انما يثبت لو لم يرد عليه ان نهاية
تكذيبهم الموت لا مجيء الساعة واجاب عنه الكشاف بان الموت جعل من الساعة
لانه من مقدماتها او جعل الساعة لسرعة مجيئها بعد الموت زمان الموت
وح نقول يصح جعله غاية لخسر لان الخسران فوت راس المال وحين الموت لم
يبق راس المال وهو الحياة فانتهى زمان خسرانهم قوله اضمرت وان لم يجر ذكرها
قال المحقق التفتازاني فيعني في هذا المقال وبالنسبة الى هؤلاء القايلين واما
قوله وان هي الا حيوتنا الدنيا فمقال آخر وقوم آخرون اقول معنى قوله للعلم
بها العلم بها لقرب ذكره او لتقرره في الاذهان ويحتمل رجوع الضمير الى لقاء
الله لتنزيله منزلة الملاقاة والى ما لكونها عبارة عن امور قوله تمثيل
لاستحقاقهم آصار الآثام اذ الغالب حمل الاثقال على الظهور والا فلا حمل هنا
على الظهر قوله اي وما اعمالها اي اعمال تعلق بحيوة الدنيا ونفسها يعود اليها
لا اعمال في الحيوة الدنيا اذ لا منفعة الا لاعمال الحيوة الدنيا ولا منفعة

لاعمال الحيوة الاخرة وانما احتاجوا الى التقدير لاعمال بهذا لاعمال لانه
ليس نفس الحيوة لعب ولهو بل جميع المنافع الابدية مربوطة ونحن نقول
والله اعلم المراد ليس الحيوة الدنيا بالنسبة الى نفسها الا لعبا لا فائدة
فيها والا لهوا اي شغلا محضا وهو الشغل الذي لا يسوده فايدة فاللهو شغل
خال عن النفع فلا حاجة الى حمله بمعنى ما يشغل عما يرد له نفع ابدي حقيقي
وتعقيبه من الاعقاب بمعنى ان يكون له عقب وفي كونه زجرا بالقولهم ان هي
الا حيوتنا الدنيا نظر لانهم ينكرون الحيوة الاخرة وهذا الترجيح اعمال الحيوة
الاخرة على اعمال الحيوة الدنيا فلا يرد الانكار الا ان يقال ورد للانكار والحث
باعتبار ان الحيوة الدنيا انما هي لينتفع بها عن الحيوة الاخرة قوله وقوله للذين
يتقون تنبيه على ان ليس من اعمال المتقين لعب ولهو هذا اذا اريد بيتقون
يتصفون بالتقوى اما لو اريد الاتقاء عن اللهو واللعب فلا اشارة فيه الى اعمال
المتقين ووجه التنبيه ما ذكره المحقق التفتازاني من انه لما خص خيرية اعمال
الاخرة المتقين وهي في مقابلة اعمال الدنيا التي هي لعب ولهو علم ان ما
ليس من اعمال المتقين ليس من اعمال الاخرة وما ليس من اعمال الاخرة فهي
من اعمال الدنيا واعمال الدنيا لعب ولهو ولا يخفى ان مقتضى الظاهر والحيوة
الاخرة خير للذين يتقون الا انه نبه عن وجه كونها خيرا وعن كونه وسيلة
الى منافع دار الاخرة قوله كما في قوله ولكنه قد يهلك الخمر ماله يعني عطاه
ذاتي وليس بسبب الخمر وبعده تراه اذا ما جئته متهللا كانك تعطيه الذي
انت سايله قوله فانهم لا يكذبونك في الحقيقة وانما يكذبونني والمقصود
من تقييد نفي الكذب بقوله في الحقيقة دفع التنافي بينه وبين قوله ولكن
الظالمين بايات الله يجحدون فان جحود ايات الله تكذيبه وقوله تعالى
فانهم تعليل لمفهوم قد نعلم فان المقصود منه منعه عن الحزن كما يقال لمن
لا يحسن صنعة في مقام النهي نعلم ما تفعل حتى يجتنب ووجه التعليل
تسلية اما بمقابلة تكذيبهم بلطفه بحمل تكذيب ذاته فان هذا اللطف
بخصوصهم واما بان تكذيبك تكذيبي وانا اصبر فما لك لا تصبر فتخلق بخلقي
ويحتمل والله اعلم ان يكون قوله فانهم علة الحزن اي يحزنك الذي يقولون لا
لنفسك لانه لا يعودوا اليك بل يعود الي قوله من كذبه اذا وجده كاذبا

هذا على مذهب الجبائي واما ثعلب فيقول اكذبه وكذب به بمعنى قوله ويكذبون
بمعنى الاولى ويكذبون به ليلا يرى ان البا في مفعول الجحود لتضمين معنى التكذيب
وينبغي ان نعلم ان التكذيب الذي يتعدى بالباء بمعنى الانكار والذي
يتعدى بنفسه بمعنى قلت انه كاذب على ما في القاموس قوله تسلية
لرسول الله الخ او حمله على سلوك طريقتهم قوله فيه ايما بوعد النصر
للصابرين وفي نو له ولا مبدل لكلمات الله تاكيد لوقوع الموعود قوله ويجوز
ان يكونا متعلقين بينبغي ويجوز تعلقهما باستطعت وكونهما حالين من
البادر قوله وجواب الشرط محذوف فان قلت لم لم يجعل ان تأتيهم حتى
لا يحتاج الى تقدير الجواب قلت لان الفاء لا تدخل على الماضي بغير قد ولا
يبعد ان يجعل علة للجزاء المحذوف اي فاصبر فانك لا تستطيع قوله
والمقصود بيان حرصه البالغ بل المقصود منه عن المبالغة والاكتفا
بالتبليغ وجعل هدايتهم موكولة بمشيئة الله كما يلايم تقدير فافعل والملايم
لبيان حرصه تقدير فقد فعلت فتامل والاولى ما ذكره ان قدر فافهم قوله
فلا تكون من الجاهلين بالحرص هذا انسب مما ذكره الكشاف انك لا تكن من
الجاهلين بان هدايتهم بمشيئة الله ويحتمل والله اعلم انك لا تكن من الجاهلين
فانك غير معذور في حق نفسك وانا عذرك فلا تشاء لهم صنعه وانما تسال
عن التبليغ قوله وهؤلاء كالموتى يعني ان المراد بالموتى ما هو كالموتى فالمعنى
ان من امتك من هو كالموتى لا يهتدي بهداية بل يبعثه الله ويرجع اليه بجزاء
كفره واما قوله فيعلمهم حين لا ينفع ايمانهم ففيه ان اعلام الله اياهم
ليس بعد البعث بل حين الموت ويحتمل ان يكون المعنى لا يستجيب الا الذين يسمعون
والكل يبعثهم الله بعد الموت ثم اليه يرجعون للجزاء فالموتى عبارة عن الكل وليس
على سبيل التشبيه قوله اي اية مما اقترحوه يعني يراد في التفسير او اية
ان جحدوها نزل عليهم البلاء ويمكن ان يستغني به لعن تقييد الاية يعني
لولا نزل عليه اية من عند الله يقرأ بان انه جاء من السماء من غير ان يجري على يده
وقوله ولكن اكثرهم لا يعلمون يحتمل ان يكون في تقدير لا يعلمون الحق بنزول
الاية ولا يعلمون انه اية من الله بل يجعلونه سحرا او نتق الجبل دفعة على رؤوسهم
كما فعل بقوم موسى قوله قرأ ابن كثير ينزل بالتخفيف والمعنى واحد يعني اريد

بالتنزيل الانزال اذ لا قصد بالتنزيل هنا الى التدريج قوله وصفه به
قطعا لمجاز السرعة اذ كثيرا ان يقال طار بمعنى اسرع ولم يذكر نكتة لوصف
الدابة وهذه النكتة ايضا ليس كما ينبغي لان قوله يطير بجناحيه يجعل
الترشيح فلا يطلع بل الوجه في الوصفين التعميم وهو المقصود اذا وصف
الشي بوصف يلزم الجنس وقراءة الرفع مبني على الاكتفاء في التعميم بالوصف
والاقبا لعطف على المحل ثبوت التعميم المستفاد من زيادة من قوله والمقصود
من ذلك الدلالة الخ والمقصود المبالغة في ضبط احوال المخلوقات وعدم
اهمال شي احكاما لرجاء المتقين والزاما للوعيد للكافرين وتسلية للنبي
في تكذيب المكذبين لانه بمشيئة الله قوله ليكون كالدليل على انه قادر
على ان ينزل اية او على انه قادر على البعث قوله وجمع الامم للحمل على المعنى
سهل عبارة الكشاف حيث قال لما كان قوله وما من دابة ولا طائر دالا
على معنى الاستغراق مغنيا عن ان يقال وما من دواب ولا طير حمل قوله الامم
على المعنى هذا والاعذب ان يقال التنكير للتنويع فالمحكوم عليه كل نوع من
الدابة والطاير ولا خفي في كون نوع امما امثالا الاشكال في كون كل فرد امما
وهو المجموع الى تنزيل ما من دابة منزلة ما من دواب قوله وقد عدي بفي
الى الكتاب لانظهر فايدته وقرئ ما فرطنا بمعنى الخفف بمعنى الشدد والاظهر
ان قوله من شي مفعول به لتضمين التفريط معنى الاهمال فكانه قيل ما اهملنا
في الكتاب شيا مفرطين او تمييزا اي ما فرطنا في شي من الكتاب قوله يعني
الامم كلها يريد ان ضمير يحشرون يرجع الى الامم المشبهة والمشبه بها ولذا
صح الجمع بالواو والنون تغليبا للعقلاء لما كان قول الكشاف للامم كلها من الدواب
والطير موهما لارجاعه الى الامم المشبهة ترك القاضي قوله من الدواب
والطير لا يقال للانسان داخل في دابة لانا نقول يلزم تشبيه الشي
بنفسه ولا يبعد ان داخلا في قول الكشاف من الدواب ويكون فيه اشارة
الى ان خروجه من دابة لاقتضى التشبيه دون وصفها قوله اي خابطون في
ظلمات الكفر والاظهر ان قوله في الظلمات واقع موقع عمي يعني لا يرون ايات
الله وفيه قوله من يشاء الله يضلله كالقدر ترجيح اضلهم مع الاذان
السامعة والاعين الباصرة وكون في الظلمات حالا ابلغ من كونه خبرا ثانيا

فانه يتبين انهم ونحكم متقيد بحال كونهم في ظلمات الكفر حتى لو خرجوا
منها لسمعوا ونطقوا قوله استفهام تعجب جعله الكشاف بمعنى الاستخبار وفسره
باخبروني ونوقش فيه انه لا يصح للجواب بان يقال علمنا وقال المحقق التفتازاني في
كلامه في بعض المواضع يشعر بان ارايتك بمعنى اخبرني منقول من رؤية القلب
او في البعض بانه من رؤية البصر وذلك انه قالوا انما وضع الاستفهام عن العلم
موضع الاستخبار لانه لا يخبر عن الشيء الا العالم به فوضع السبب موضع
المسبب فقالوا ابصرنا لما كانت مشاهدة الاشياء ودونها طريقا الى الاحاطة
بها علما والى صحة الخبر استعملوا ارايت في معنى اخبر هذا ووجه كون ارايت
بمعنى اخبروني مع افراد الخطاب تمام يشمل المخاطب المتعدد والقاضي جعل
الاستفهام للتعجب دون الاستخبار ووجهه انهم لما عاملوا معاملة من يعلم
انه يدعو غير الله في الابتلاء الشديد تركهم منزلة وتعجب عن هذا العلم وقيد
بقوله والكاف حرف خطاب ان قول الكشاف والضمير الثاني لا محل له من
الاعراب مسامحة في تسمية ما هو على صورة الضمير او قوله اكد به الضمير
يوجب ان يكون قوله التاء كيد لعو الا ان يقال هو خبر يراد به انه للتاكيد
ايضا لا يتعلق بغرض آخر وبعد قوله حرف خطاب لا حاجة الى قوله لا محل له
من الاعراب لظهور ان الحرف لا يكون له محل من الاعراب الا ان يقال ذكره دليلا
على كونه حرف خطاب لا اسما وكون الجمع موكدا للمفرد بناء على انه عام كما عرفت
وبهذا يظهر ضعف ما يذكر من انه يلزم في الاية ان يقال ارايتكم وكون الفعل
معلقا مبني على انه متعلق بقوله اغير الله تدعون والرؤية تعلق قبل الاستفهام
كما عرف في محله وكون المفعول محذوفا مبني على غير متعلق به بل هو دال على
المفعول المحذوف لافادة التخصيص اي في قوله اغير الله تدعون وقوله واياه
يدعون وكلام الكشاف مصرح به لكن ظاهر كلامه انه مخصوص بقوله اياه
تدعون ولعل وجهه اذ الظاهر انه لانكار دعوة غير الله لا لانكار تخصيص الدعوة
بغير الله فتقديمه لان الانكار متعلق به فتامل قوله تعالى فيكشف ما
تدعون اليه فيه تنبيه على ان تخصيصها الدعوة يستعقبها الاجابة وعدم
الاجابة بالدعوة للشرك جلي ودخيل في الدعوة قوله ولا يشاء في الاخرة
دفع لما يتوجه انه لا يصح الكشف في ندائه الساعة فكيف يتفرع على تخصيص

الدعوة

الدعوة به بعد اتيان الساعة ووجه الدفع ان المتفرع الكشف على تقدير
المشيئة ولا يشاء في الساعة قوله معناه نفي التفرع يعني قصد بالكلام
الموضوع للتقديم نفي التفرع وعدل عن لم يتفرع الى هذه العبارة ليفيد
انه لم يكن لهم عذر في نفي التفرع لاعتقادهم على ما ذكره الكشاف وقال المحقق
التفتازاني وجه الافادة ان التقديم انما يحسن اذا لم يكن في ترك الفعل
عذر هنا وانما حمل على قصد النفي دون التقدير ليحسن الاستدراك وهنا
معنى قوله استدراك على المعنى والمراد به رعاية التوبة قوله مستها
الباساء والضراء الاولى تفسيره بجميع ما ذكروا به من ارسال الرسل والاخذ
بالباساء والضراء قوله والحمد لله رب العالمين على اهلاكهم لا ينبغي ان
يخص الحمد بكونه على اهلاكهم بل ينبغي ان يحمل على ترتيبه للعباد بالاخذ وفتح
الابواب وبيان هذه الامور لمن بعدهم للارشاد ايضا قوله اي بذلك يعني
استعمال الضمير موضع اسم الاشارة ولذا افرد مع تعدد المرجع كما تفرد اسم
الاشارة مع تعدد المشار اليه وقد سبق بيانه او المرجع المجموع بتاويل ما احد
قوله الا مبشرين المؤمنين بالجنة لا اختصاص لتبشير بالجنة والانذار بالنار بدليل
عليه امثال قوله تعالى ارايتم ان اتاكم عذاب الله بغتة او جهرة هل يهلك الا القوم
الظالمون وقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا
ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا قوله ليقترح
عليهم اي ليقترح الايات على المرسلين ويبالغ في ان ياتوا بما يراد منهم من
الايات ويتلهى بهم يقال تلهى به لعب او استسخر قوله ما يجب اصلاحه اظن
والله اعلم ان اصلح اشارة الى توبة العصاة قوله جعل العذاب ماسا كانه
الطالب واشارة بالمس انه لا ياخذهم بحيث يبيدهم حتى يخلصوا بالهلاك
قوله وهو من جملة المقول اي مقول قول لا مقول قل ولو قال من جملة ما لا يقول
لكان اوضح وكلمة لا في لا اعلم مذكر للنفي لا نافية ولم يجعل من جملة مقول
قل لان المقصود نفي دعوى مالكية خزائن الله ونفي دعوى علم الغيب لكونهما
شاهدين على نفي دعوى شاهدية الالهية قوله اي من جنس الملائكة او اقدر
على ما يقدرون عليه الاول تفسير الى على الثاني واستدل به على ان الملكية

افضل والثاني تفسير القاضي عبد الجبار من اهل السنة ورد به استدلالهم
يعني ليس الغرض نفي دعوى الفضيلة انما المقصود نفي دعوى القدرة على
ما لا يقدر عليه البشر لكن اقترانه بنفي الالوهية يدل على ان المقصود
نفي الفضيلة فالاولى ان يجاب بان المراد نفي دعوى ما هو فضيلة عند
المخاطبين الجاهلين **قوله** وادعى النبوة الا انه عدل في دعوى النبوة
عن اسلوب نفي الدعاوى السابقة حيث لم يقل اني قول اني رسول بل
قال ان اتبع الا ما يوحى الي اشارة الى ان دعوى النبوة لانها مما اوحي اليه
وايضا تحاشى عن دعوى الفضيلة صريحا كما هو داب المتواضعين الخاشعين
عن التكبر **قوله** ومدعي المستحيل كالالوهية والملائكية قال المحقق التفتازاني
فان قيل دعوى الملائكية من دعوى الامور الممكنة لان الجواهر متماثلة يجوز ان
يقوم بكلها ما يقوم ببعضها ولهذا لما قيل لادم ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة
الا ان تكونا ملكين اقدم على الاكل طمعا في الملائكية مع ان النبي لا يطمع في المحال
قلنا الجواب ان المقدمات على تقدير تمامها انما تفيد امكان ان يصير البشر ملكا واما
ان يكون ملكا فلا لتمايزهما بالعوارض المتنافية بالاختلاف وهذا كما ان كلا من
العناصر يجوز ان يصير الاخر لا ان يكون وعلى هذا ينبغي ان يحمل طمع ادم لو سلم
ثبوت كونه نبيا عند الاكل هذا كلامه قلت ويحتمل ان يكون اكل ادم مع ظهور
استحالة كونه ملكا لطمع كونه من الخالدين **قوله** هم المؤمنون المفرطون في
العمل لا يخفى ان النبي صلى الله عليه وسلم مامور بان ينذر كلا من امته ولا
يتوقف في الانذار الى ان يعلم انه يجوز الحشر ولا يترك انذار من هو جازم
باستحالته فالمقصود منه ان الانذار ينجع فيهم وهم المقصودون بالانذار
وانذار ما عداهم رجاء ان يكونوا مترددين معترفين وفي الاية تعليم التبليغ
فان تبليغ الحشر تبليغ انه لا ولي ولا شفيع من دون الله سابقا على عزمهم
ثم نقول لا وجه لتخصيص الانذار بالمفرطين لان المجتهدين في العمل ايضا
ينفعهم الانذار لئلا يخرجوا عن اجتهادهم وتستمر تقواهم فان قلت
كيف يصح ما يفيده قوله ليس لهم من دون الله ولي ولا شفيع فالشفيع غير الله
والولي اعم **قوله** وان لا تطردهم ترضية لقريش فان طرد هؤلاء كطرد
قريش اياه اذ لا يفارقونه الا انه يذكر الله بالغداة والعشي يريد وجهه

قوله

قوله فرغا بالصحيفة الخ وبعلي ليكتب **قوله** فلعل ايمانهم اعظم عند
الله من ايمان من تطردهم لاجلهم ضمير تطردهم كضمير ايمانهم وضمير
سوالهم لمن **قوله** كان حسابك عليك لا يتعداك اليهم دفع لما يتجه
من انه لا فائدة في نفي الطرد لقوله ما من حسابك عليهم من شيء ووجه
الدفع ان المراد انه ليس حساب احد على اخر ايا كان فالجملتان بمنزلة
جملة واحدة كانه قيل ولا تزر وازرة وزر اخرى والحصر الذي افاده بقوله
فحسابهم عليهم لا يتعداهم اليك وبقوله حسابك عليك لا يتعداك اليهم
استفيد من تقديم المسند فان من شيء مبتدا والظرف المقدم خبر وهنا لك
احتمال خامس وهو انه ما يضرك حسابهم اذا حاسبت لهم فانهم ياتونك
بما يرضي فيسير من حسابهم ولا يضرك حسابك لانك تخبر بانك بلغت
ما امرت به وهم فعلوا ذلك فالجملة مدحهم بما لا مدح فوقه **قوله**
ويجوز عطفه على فتطردهم على وجه التسبب قال المحقق التفتازاني على
وجه التسبب دفع لما يتوهم من انه لو جعل عطفا على وجه النفي لصح ان يقع
جوابا للنفي والتسبب كذلك اذ لا معنى لقوله ما عليك من حسابهم فتكون من
الظالمين **قوله** وفيه نظر اذ الطرد المتسبب على كون حسابهم عليه لا يصير
سببا لكونه من الظالمين لانه لدفع الضرر عن نفسه **قوله** اي مثل ذلك الفتن
وهو اختلاف احوال الناس في امور الدنيا الخ يريد ان المشبه به اختلاف
احوال الناس في امور الدنيا لا اكرام الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي
ليصير فتنا بعضهم ببعض فذلك للاكرام ليصلح تعليله بقوله ليقولوا والمحقق
التفتازاني جعل ذلك اشارة الى الفتنة ببعض البعض والكر قصد التشبيه في
كل نوع هذا الترتيب في معنى فتنا بعضهم ببعض وذلك الفتن والا زاد به مثل
ذلك الفتن ويحتمل ان يكون ذلك اشارة الى اكرام الذين يدعون والشدة فتنة
بعض الناس ببعض في الامم السابقة حيث تدق الايمان للفقراء دون الاكابر
والرؤساء كما قال قوم نوح الا الذين هم اراذلنا بادي الراي هذا سنتنا
قوله وصفهم بالايمان بالقران واتباع الحجج لو حمل يؤمنون بآياتنا على ان المراد من
بحجج الايات ويراد بالايات القران كان وصفا لهم بالايمان بالقران
ولو حمل بآياتنا بمعنى حججنا بآياتنا ان يكون المؤمن غير مذكور كان وصفا

لهم بالايمان بجميع ما جاء به الرسول باتباع الحجج فالوجدان يقال وصفهم بالايمان
بالقرآن او بالايمان واتباع الحجج وعلى التوجيه الثاني فضل ايمان المحقق على
ايمان المقلد وفي صيغة المضارع الدال على الاستمرار اي يؤمنون سرا وجهرا
اخراج المنافقين عن تلك البشارة قوله وامره ان يبداء بالتسليم ويبلغ
سلام الله اليهم في الكشاف اما ان يكون امرا بتبليغ سلام الله اليهم واما
ان يكون امرا بان يبداءهم بالسلام اكراما لهم وتطييبا لقلوبهم فالوجه
او تبليغ سلام الله اليهم وقوله ويبشرهم الله بالسلام في الدنيا والرحمة في
الاخرة يشعر بان المراد بالسلام سلامة الدنيا وبالاخرة رحمة الاخرة و لا
مخصص بل المراد سلامة الدارين بناء على ايجاب الرحمة على نفسه وفي الاية
دليل على اطلاق النفس عليه تعالى وانما قيل ان اطلاق النفس في قوله تعلم
ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك للمشاكلة غير محتاج اليه قوله استيناف
بتفسير الرحمة في جواب الاستفسار عن الرحمة والا فيحتمل قراءة الفتح
بتقدير الباء للبيان اي بما هو من جملة قوله او ملتبسا بفعل الجهالة الفرق بين
هذا التوجيه والسابق ان المراد بالجهالة في الاول الجهالة بمضار ما يفعل
وفي بمضار ما يفعل وفي الثاني السفه من غير تقدير مفعول لها والمراد بها
اشار اليه عمر بما سبق انه قال لرسول الله لو فعلت حتى ينظر الى ما يصيرون
قوله تعالى ثم تاب من بعده عقب ثم بقوله من بعده تفسيرا لثم واشارة الى
ان المراد منه مطلق التعقيب سواء كان مع مهلة او بلا مهلة وعقب التوبة
بالاصلاح لانه يبدل السيئات الحسنات لا انه يعفى عنه مع بقائها والفاء
في قوله فانه غفور رحيم للدلالة على سببية التوبة للغفران والرحمة
والاظهر ان قراءة الفتح بتقدير فليعلم انه غفور رحيم قوله فانه يذكر
ويؤنث ولا يجب تانيث الفعل للتانيث الغير الحقيقي قوله ويجوز ان يعطف
على علة مقدرة فلا يحتاج الى الحذف مفصلنا هذا التفصيل قوله ما يعبدون
من دون الله من دون الله معمول لا عبد ويدعون على سبيل التنازع وكانه
نبه على اعمال الثاني لا على تخصيصه بتدعون قوله تاكيد لتقطيع اطماعهم
الاظهر من كل ما ذكره انه تعميم لمخالفته منهم بعد تخصيص عبادة بما
يعبدون من الاهتمام ولا يخفى ان قوله لئن يجري اللحن عليه ان يعيد سهو

كناية

كناية فالاصل ان عليه قوله وقيل المراد بها القرآن الخ لبين بين التغير
بالدلالة ولا يتم القرآن والوحي والحجج العقلية كثيرة فرق قوله من معرفته
ولا معبود سواه ويجوز ان يكون صفة لبينة قال المحقق التفتازاني على الاول
ايضا من ربي صفة لبينة لكن بمعنى بينة متصلة بمعرفة ربي مرتبطة بها اذ الكلام
عليه وعلى الثاني بمعنى صفة كائنة من ربي صادرة عنه قوله ومعناه انه
الموصل الى المغيبات قال المحقق التفتازاني لا يبعد ما قيل ان اطلاق المتوسل
على الله ولو بطريق التجوز بعيد لما ينبي من تجدد الوصول هذا اقول هذا الاطلاق
نشاء من اطلاق مفاتح الغيب في شانه لانه بالمفتاح يحصل التوصل الى المخزون
بعد خيبته من المفتاح فالاولى ان يحمل النظم على ان المفتاح بالنسبة الى
العبادة وهو الملائكة ليقوله وهو اعلم بالظالمين يعني مفاتح الغيب عنده
لا نصل الى الغيب الا بان يعطينا مفتاح الغيب وان يفتح باب الغيب المغلق
علينا وقوله لا يعلمها الا هو تاكيد الحصر المستفاد من تقديم الظرف وبيان
للجملة السابقة قوله فيعلم اوقاتها الى آخره يعني المراد بالعلم بها العلم
الشامل للعلم بانفسها وبما يتعلق بها وفيه دليل على انه تعالى يعلم المعدوم ما
وقع او لم يقع امتنع او امكن وعلى ما قلنا دليل على ان الخلق يعلم من عنده ويفتح
باب العلم عنده قوله معطوفان على تقدمه ليشاركهما العطف مع ورقة في صفتها
اي الا يعلمها فكانه قيل ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا
يعلمها قوله بدل من الاستثناء الاول رد لما في ظاهر العبارة الكشاف من انه
تاكيد حيث قال لقوله الا في كتاب مبين كالتكرير لقوله الا يعلمها وقال المحقق
التفتازاني يريد التكرير من جهة المعنى والا فهو صفة للمذكورات كما ان الا
يعلمها صفة لورقة وما ذكره من كونه بدلا كما لا يخفى لكن فيه ان صفة شيء كيف
يكون تكريرا لصفة شيء آخر وقد عرفت وجه كونه بدلا لو حفظت ما ذكرنا في بيان
العطف فتامل والاولى ان قوله حبة عطف على ورقة والا في كتاب مبين
على الا يعلمها عطف معمولين على معمولي الفعل واحد قوله لما بينهما من المشاركة
في الاحساس والتمييز وقد تم بهذا القدر وجه الاستعارة والاوجه لقوله
فان اصله قبض الشيء بتمامه قوله والنهار يا لكسب فيه اشعار بان المراد جنس
النهار وهو اللحن لا ما قال المحقق التفتازاني ان المراد النهار السابق على

ذلك الليل وكان الباعث للمحقق صيغة الماضي فانه راى توجيهه
انه بالنظر الى ما قبله من التوفي قوله ترشيحا للتوفي او التوفي ترشيحا له
بل كل منهما ترشيح للآخر قوله فيه في النهار وفيه مخالفة مع الكشاف
حيث جعل ضمير فيه لغيره كما نقله بقوله وقيل لا يخفى ما في ما ذكره الكشاف
من التكلفات قوله بالمجازاة عليه بل قيل المجازاة بالمحاسبة والله اعلم
قوله ليقضي الاجل الذي سماه فان قلت قد علل البعث بقوله فيه على هذا
التوجيه فما وجه قوله ليقضي الاجل قلت هو تعليل لتاخير البعث
المستفاد من كلمة ثم قوله وهو القاهر فوق عباده في ذكر فوق تاكيد
لغلبته ويريد المبالغة او بجميع العباد من حيث الاجتماع قوله كان
ازجر عن المعاصي لا يقتصر الفايده على الزجر عن المعاصي بل فيه كمال
التحضيض على العبادة لانه اذا عرف ان المولى اقبل اليه واعتداد بعمله
حتى لا يرضى بفوت ضبطه والاحتشام الاستحيا وضمير من خدمه اما
الى السيد واما الى العبد والمبالغة في الثاني اكثر فتامل ولا يخفى ان
مقابلة الجمع بالجمع يقتضي ان يكون لكل احد منهم حفظا لكن التابع اثبت
حافظين قوله حتى اذا جاء احدكم الموت نهاية التوفيه يعني بلغت غايته
الى انهم لا يتاخى في لحوق المخالفة مع رسله في قبضه وجه وليس متعلقا
بارسال الحفظة حتى يتاتى الى نهاية ارسال الحفظة وقت مجيء موت
احد منه قوله لا يشغله حساب عن حساب لا يمنعه اسرع الحاسبين قوله
فشاركتهما في القول وابطال الاعتبار في التخيير قوله معلنين ومسرين
فالاعلان بان يراد بالاعلان الدعوة باللسان وبالاسرار الدعوة بالقلب
وبالجملة الجملة حال والمقصود منها مع ضميمه قوله لئن انجيتنا لنكونن
من الشاكرين تقييدها بتهمهم بحال كمال الاضطرار والسؤال سؤال تبكيت
قوله وانما وضع تشركون موضع لا تشكرون يعني لا تقتضي اشراكهم نفي
شكرهم مع نفي كل عبادة سواه وصفه موضع نفي الشكر الذي يطلبه مقام
التوبيخ على عدم الاتيان بالتوحيد ونحن نقول لعل المقصود التوبيخ بانهم
مع علمهم بانه لم ينجهم الا الله كما افاده الله ينجيكم بتقديم المسند اليه
اشركوا ولم يخصوا الله بالعبادة فذكر الاشراك في موضعه وكلمة ثم في

قوله ثم انتم تشركون ليس للتراخي الزماني بل لكمال البعد بين احسان الله وعصيانهم
قوله كما اغرق فرعون كون اغراق فرعون عذابا من تحته نظر لانه كان الماء
اعلى منه حيث حبس فاذا جرى بقوا تحت الماء والانسب بمعنى اغلاق الشيء
ونفض اليد كناية عن النزاع عن الشيء وتركه قوله وكاد الضمير الخ المراد
بقوله حتى يخوضوا حتى يشتغلوا بحديث غيره لا الطعن فذكر يخوضوا المناكله
والاظهر ان ضمير غيره للخوض اي يخوضوا في حديث غير الطعن والاستهزاء
وفيه تنبيه على انه لا ينبغي ان يلقي الظاهر الى من لا يعظم المتكلم ولا يلتفت
اليه قوله لان من لا تزاد في الاثبات كذا قالوا والاولى لا تقعدوا كاملة بعد
الاثبات فتامل قوله او كراهة لمساءة تهم اي مساءة المتقين فالاضافة
الى المفعول او كراهة لمساءة الظالمين المتقين فالاضافة الى الفاعل
والمفعول محذوف ومعنى لا تتكلم لا تتكثر تعوا همم مجالسة الخائضين
بترك ما يجب عليهم من نهي المنكر قوله اي بنوا امر دينهم على التشهي جعل
الدين ما هو عند الله كما هو الظاهر المتبادر فاشكل انه لم يجعل ما شرعه الله
تلك الملاعب فاجاب والا يخدع مضافا اي جعلوا امر دينهم والفوايد التي
يترتب عليه مبني على هذه الملاهي وطمعوا انهم يدركون ما هو المقصود
بزدينهم بهذه الاعمال فمعنى كون امر دينهم لعبا انهم بنوه عليه كانه
هو وثانيا بان المراد باللعب ما يلعب به اي جعلوا دينهم مما يلعب به ويسخر
به وللكشاف توجيه ثالث حيث قال او اتخذوا ما هو لعب ولهو من عبادة
الاصنام وغيرهما دينا لهم ولو يلتفت اليه لانه يشعر بجعل لهوا ولعبا
مفعولا اولا فيلزم كون المسند اليه نكرة مع تعريف المسند وكان الكشاف
اعتمد على ان المراد من لهو ولعب للامور المعينة المخصوصة فلا انكار الا
في العبارة وعلى المعنى مدار الافادة وحمل الدين على العيد لا يلائمه موقعه
ويحتمل ان يراد باللهو واللعب حيوة الدنيا كما قال وما الحيوة الدنيا الا لعب
ولهو يعني جعلوا دينهم انه لا حيوة الا حيوتنا الدنيا وانكار البعث وحينئذ
يتصل بما قال الا انسب لقوله وغرتهم الحيوة الدنيا قوله والمعنى اعرض عنهم
يعني المقصود الحذر عن دينهم لا المنع عن القتال معهم حتى يحتاج الى الحكم
بنسخه قوله مخافة ان تسلم الى الهلاك لا يجوز ان يجعل ان تبسل مفعول ذكر اي

ذكرهما بتسال نفوسهم وتسليمها الى الهلاك بسبب كسبهم قوله يدفع عنها
فان قلت هل يدفع الله قوله بالشفاعة قلت نعم اذا كان عليك حق العباد
يدفع عنك بشفاعته عند صاحب الحق ويرضيه عنك قوله والعدل الفدية
اي ما تفدي به سميت به لانها تعادل المفدي به وههنا الفدي يعني المراد به
ههنا الفدا والدليل عليه قوله وكل نصب على المصدر فالتقدير ان تعدل
عدلا كل عدل اي عدلا كاملا كما يقال مررت برجل كل رجل اي كاملا في
الرجولية وجزاء الشرط لا يؤخذ منها وهذا العمل الذي فات مثله
والتزام الايجاز كالتوبة وفي الاخرة لا توبة ولا عمل قوله لا الى ضمير
لان المأخوذ ليس العدل بل الفدية ولا ضرورة في الاستخدام ولا في الاسناد
المجازي لاغنائها عنها قوله اي سلموا الى العذاب او لتذ اشارة الى
الذين اتخذوا دينهم لهوا ولعبا قوله تاكيد وتفصيل لذلك اي الابسال
وتخصيص العذاب الاليم بنار وتشتعل على ابدانهم غير ظاهر قوله تعالى اندعوا
من دون الله قوله من دون الله حال من ما لا ينفعنا اي متجاوزين الله في
عدم النفع قوله ونرد الى الشرك الرد على العقب هو القهقري فيكون كناية
عن الذهاب بلا روية موضع العدم ويحتمل ان يكون كناية عن التنكيس اي
جعلنا منكوسين قوله كالذي ذهب به مردة الجن في المهامه لا ضرورة
في جعل المشبه به امرا وهميا لا حقيقة له بناء على ان العرب تزعم استهواء
مردة الجن للناس وخياليا لانه لم يقم دليل على نفيه وظاهر النص يدل على ثبوته
قوله وما عداه ضلال الظاهر ضلال قوله اي امرنا بذلك لنسلم الظاهر ان
المراد بالاسلام انقياد الامر بالامر بالانقياد وجعل اللام زايدة لتقدير
الباء والا فالامر لا يتعدى بنفسه قوله على لنسلم لا ولى على نسلم كما يرشد
اليه اي للاسلام ولاقامة الصلوة ومعنى عطفه على موقع لنسلم على ما قيل
انه عطف على التوهم لانه كثيرا ما يقع بعد الامر ان نسلم فعطف عليه وان
اقيموا كما في فاصدق واكن من الصالحين واعترض عليه المحقق التفتازاني
بان في المعطوف مفسرة وفي المعطوف عليه مصدرية ويمكن دفعه بان ان
العطف على توهم ان المفسرة والاولى ان يجعل موقع لنسلم ان اسلموا قوله
دوعبان عبد الرحمن بن ابي بكر الخ اورد عليه ان جواب عبد الرحمن بن ابي بكر

ليس

ليس قول النبي انه عوا بل قول ابي بكر رضي الله عنه فلا يلائم الكلام مع ذلك
السبب للنزول فاجاب عنه بقوله وعلى هذا كان امر الرسول بهذا القول الخ يمكن
تقول بعد دعوة عبد الرحمن او رد صلى الله عليه وسلم انكار عبادة غير الله
تمكينا لابي بكر رضي الله عنه في الاسلام تأمل قوله قايما بالحق جعله حالا
من فاعل خلق ويحتمل الحال من المفعول اي متلبسات بالحق فيتعين لما تقرر في محله
من ان الحال المحتمل يتعين لما هو بجنبه وهو صح في معنى قوله تعالى ربنا ما خلقت
هذا باطلا قوله جملة اسمية قدم فيها الخبر للاهتمام لا للحصر لان الحصر ههنا
اذ لا يصح ان قوله الحق منحصر في هذا الحين والمراد كل يوم يقول قوله الحق فايده
فللاهتمام بعموم الوقت قدمه وقوله كقولنا القتال يوم الجمعة يشعر بان
المراد بالقول المعنى المصدري قال المحقق التفتازاني المراد المعنى المصدري
ليصح الاخبار عنه بظرف الزمان هذا وبيان الاخبار بظرف الزمان عن الاسم
المستمر لا يجوز والقول القايم بذاته مستمر لا يختص بوقت دون وقت وكان
المعنى المصدري غاية التعلق القول بالكافرين والتعلق يكون حادثا يحق
تقول والله اعلم ويوم معطوف على قايما بالحق لان الحال في المعنى ظرف اي
خلق السموات والارض معطوفا حين قال كن فكان عبر عن الماضي بصيغة
الحال احضارا للامر البديع وقوله اخبار عن صدق قوله ومطابقته ولم
يعطف على ما سبق كانه كالموكد له وقوله او بمحذوف دل عليه بالحق
يعني التقدير وقيامه بالحق يوم يقول كن فيكون ترجح المعطوف على ضمير
المستتر ثابتة وقوله حين يقول لقوله الحق قوله لقوله الحق متعلق يكون يريد
ان اسناد الكون الى قوله الحق اسناد الى السبب وقوله كن مفعول يقول ويريد
بقوله والمراد به حين يكون الاشيا ويحدثها ان يوم يقول مطلق الوقت لا
يوم القيمة وبقوله او حين تقوم القيمة انه المراد به يوم القيمة وقوله فيكون
التكوين متعلق بقوله او حين تقوم القيمة يعني فيكون التكوين على هذا التقدير
حشر الاموات واحياءها لا مطلق الخلق كما في الاحتمال الاول قوله كقوله لمن
الملك اليوم لله الواحد القهار هذا في بعض الافنا ولهذا اجاب عن سؤاله
لانه لم يبق بحث والاظهر ان المراد بنفخ الصور ابم فكان الاولى ان يضم اليه
والامر يومئذ لله قوله اي هو عالم الغيب في الكشاف مرفوع بالمدح قوله

كالفذلكة للاية لان الحكيم جامع بجميع افعاله الموافقة للمصلحة والخبير
جامع لعلمه للغيب والشهادة **قوله** ان اسمه تارخ في بعض الحواشي صح
بالخاء المهملة وفي القاموس آزر اسم عم ابراهيم واما ابوه فانه تارخ
ومنع صرف آزر اذا كان غير علم فاعل على موازنة من الاعلام المستعملة في
لغة العرب واذا كان نعتا فجعله افعل صفة والأزر الضعف والوزر والاثم
وكونه اتتخذ تفسيرا ليس معناه شريطة التفسير لان ما بعد الهمزة لا يصلح
للعمل فيما قبله بل بمعنى القرينة على حذف بعيد وكذلك المراد بالتقرير
تقرير الاستفهام الانكاري السابق لا التقرير المقابل للانكار لانه داخل
تحت الانكار بمعنى لا ينبغي ان يكون فما قال المحقق التفتازاني ان التقرير بمعنى
التحقيق والتثبت لان الفعل كان بعد قوله ان قوله اتتخذ داخل تحت الانكار
بمعنى لا ينبغي ان يكون فما قال المحقق التفتازاني ان التقرير بمعنى التحقيق و
لا يظهر له تحصيل ووجه ان الاقرب انه اعجمي على فاعل اغناؤه عن الاملال
وان الظاهر بيانه باسمه كما انه ذكر كل من ذكر هنا باسمائهم وقوله ظاهر الضلالة
الواجب ترك الضلالة **قوله** ومثل هذا التبصير قال المحقق التفتازاني قد
سبق انا بينا الاشارة في مثل هذا المقام اشارة الى هذه الاراءة لا شيء اخر
نشبه به هذه هنا قلت كان وجهه تنزيل الكاف منزلة المثل في الاقحام
ولك ان تجعل المشبه التبصير من حيث انه واقع والمشبه به التبصير من
حيث انه مدلول للفظ نظيره وصفة النسبة بالمطابقة للواقع وهو
عين الواقع فاستعمل الاخبار مقام الاعلام استعارة للمبالغة في كمال
العلم حتى كان المعلوم به مبصر وفسر الملكوت بالربوبية لانه اعظم
الملك ولا ملك اعظم منها واشار بقوله ملكها الى ان اصل المعنى هو
الملك حمل على الربوبية بمعونة المبالغة المفهومة من هذه الصيغة وجعل
المعطوف عليه ليستدل وهو ملائم للمقام ويحتمل ان يقدر لتبلغ وان قدر
ليتيقن وليكون من الموقنين اي يستمر ايقانه وفيه فضل الايمان باليقين
والاستدلال عليه بحسب التقليد وان يقدر ليعلمها وليكون من الموقنين
بالاستدلال بها وفيه ان فيما يستدل به فضيلتان فضيلة العلم به وفضيلة
الاستدلال به **قوله** وقيل عطف على قال لوح الكاف للتعقيب ذكر لذكر كانه

قيل

قيل اذكر ان قال اذ لما جن الخ لئلا يتجه ان بينا في ما روي ان ما قال في رؤية
الكواكب كان قبل منع ابيه عن عبادة الاصنام والزهرة كلمزه والمراد
بالمستدل من يقيم الدليل لا الكاتب بالدليل والمراد بالاستدلال الكسب
بالدليل وفي كون ابراهيم محتاجا الى النظر بحث لانه صاحب النفس القدسية
ويمكن ان يكون على وجه النظر حفظا له عن النظر فتاه مثل ورجح الكشاف الاول
لدلالة قوله لئن لم يهدني ربي وقوله يا قوم اني بريء مما تشركون على انه
كلام منكر مبالغ في الانكار لانه كان عارفا مهتديا وتوهمه على الضلال
وحمله على حصول اليقين من الدليل خلاف الظاهر ويوجه ايضا قوله وتلك
حجتنا اذ الحجة ما يغلب به على الخصم وقوله انما قاله زمان مراهقته اشارة
الى قول بعض المتكلمين ان هذا كان قبل جري قلم التكليف عليه فكان المناسب
ان انما قاله وقوله او اول اوان بلوغه اشارة الى الخلاف فانه روي عن الحسن
انه كان بالغا حين قال هذه المقالة عليها في تفسير الاحقاف **قوله** لا احب الا
فلين فضلا عن عبادتهم فيه ان عدم محبة الافلين لا يصح لان محبة مصنوعاته
تعالى من حيث انها دلائل على الوهيته واجبة فالوجه ما في الكشاف في تفسيره
من قوله لا احب عبادة الارباب المتغيرين وكون الانتقال والاحتجاب مقتضيا
للامكان والحدوث من وجوه احدها انه يصير محلا للاكوان الحادثة ومحل الحادث
حادث وثانيها انها تكون في جهة من الحاجب وغيرها الممكن والحادث لا يكون
في جهة ورابعها انها تكون اجساما والجسم لا يكون الا ممكنا وحادثا وهذا
استدلال بحدوث الاجسام ولذا جعل الاستدلال من حدوث الاجسام
طريق الخليل عليه الصلاة والسلام في كتب الكلام **قوله** استحقر نفسه الخ ولم
يقل لو لم يهدني ربي لكنت من القوم الضالين اشارة الى انه لا يزال محتاجا
الى هداية ربه **قوله** ذكر اسم الاشارة لتذكير الخبر وصيانة للرب بالجر عطف
على تذكير الخبر والمجموع من حيث المجموع وجه التذكير وتذكير الخبر مصحح
والصيانة مرجحة له على التانيث وليس كل منهما وجها مستقلا في الكشاف
بعد حمل التذكير الخبر وكان اختيار هذه الطريقة واجبا لصيانة الرب عن شبهة
التانيث قال ابن الحاجب في ايضاح المفصل رعاية الخبر اولى من المرجع لانه
مناط الفائدة في الكلام دون المرجع فتذكير الخبر ايضا مرجح ولا يخفى عليك

ان ذات الشمس من غير تغيير كما يفهم من النظم لا يقتضي التأنيث فتوجيه
التذكير بما ذكره عن التحصيل **قوله** كبره استدلالا هذا بعيد لان كونه اكبر
يوجب كونه ابعد عن الالوهية لان اجزاءه اكبر من اجزاء الاصغر فيكون احوج
وكانه تداداد اكثر النورانيات والا فالسما اكبر **قوله** ثم لما تبرأ عنها
واشار بتقديم التبري الى ان اثباتها الاله لا يمكن مع التشريك **قوله** وانما
احتج دون البزوغ مع انه ايضا انتقال لتعدد دلالته قال الكشاف لانه
انتقال مع احتجاب وفيه ان البزوغ ايضا انتقال مع احتجاب الا ان الاحتجاب
في الاول لاحق وفي الثاني سابق واما انه راى الكوكب الذي يعبد وهو في
وسط السماء فبعيد لم يشاهد فيه البزوغ تصير تكذيبه في الكوكب دون القمر
والشمس الا ان يقال ترجيح الافول بعمومه بخلاف البزوغ **قوله** تعالى اتحاجوني
في الله وقد هداني ومن هداه لا يصير محجوجا بل يكون غالبا **قوله** اي يصيبني
بمكروه من جهتها في الكشاف ان يذنب ذنبا بان يرجمني بكوكب او بشقاء من
الشمس او القمر او يجعلها قادرة على مضرتي قال قول الاظهر انه ارادة لا اخاف
ما تشركون به ان تصيبني بعذاب بعقوبة الا ان يشاء ربي شيئا من خوفي بان
يعذبكم على تعذيبي والاظهر في نظم الاية اني لا اخاف ما تشركون كما تخافون
الا ان يشاء ربي كما شاء تخويفكم منها **قوله** انما لم يقل انا انا ام انتم احترازا
عن تزكيته نفسه فادرج نفسه في فريق وذكاه اخفى التزكية نفسه وله
وجه اخر وهو ان تخفيه الامن لا يخصه بل يشمل كل موحد ترغيبا لهم في
التوحيد والتفضيل على تقدير تسليم كونهم حقيقيا بالامن **قوله** تعالى الذين
امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن وهم مهتدون لم يذكر الفا
مع انه منبهم منبئ عن الايمان الغير المخلوط لان الاهتداء المعطوف على
الخبر سابق عن الايمان المذكور وليس مسببا عنه **قوله** استئناف منه يعني
ابتداء كلام وليس مفعول يعلمون ولم يرد الاستئناف المصطلح العلماء المعاني
لان المفصول عن الجملة التي اقتضت سؤال الايجاب عنه بدلا الجواب عن السؤال
المذكور وقوله وهم مهتدون يدل على ان في السؤال ايجازا والتقدير اي الفريقين
احق بالامن والاهتداء كما يقتضيه قوله اتحاجوني وقد هداني ربي ولا اخاف
ما اشركتم **قوله** والمراد بالظلم ههنا الشرك رد على المعتزلة تمسكهم بالاية

ان

ان مرتكب الكبيرة مخلد في النار ولان المراد بالظلم المعصية اذ لا يمكن خلط
الايمان بالكفر وجمعه معه ولم يلتفتوا الى الحديث لان خبر الواحد لانقا
الدليل العقلي ووجه الرد ان الحديث صحيح عن الثقاة وليس دليل عقلي ما نحن
اذ ليس المراد بالايمان ما يخرج به عن الكفر بل مجرد التصديق بوجود الصانع كما
اشار اليه او الايمان بحسب الظاهر وهو متناول للايمان المنافق ولا يمكن للمعتزلة
ايضا الزيادة ايمان يعتبر في الشرع لانه لا يجامع الكبيرة في زعمهم هذا فان قلت
الخلط بالمعصية مع التوبة ايضا يوجب الامن عندهم فلا يكون اشتراط عدم
الخلط بالمعصية تماما على مذهبهم قلت التوبة دخول في الايمان ثانيا وح يخرج
في الذين امنوا ويشترط عدم الخلط بعد ذلك واجاب المحقق التفتازاني بان
اختصاص الامن بمن لم يلبس الايمان بالمعصية لا يوجب تعذيب من خلط بل
يوجب ان يكون خائفا للاحتمال **قوله** متعلق بحجتنا وح اتيناها ابراهيم معترضة
والاظهر انه خبران وقوله على قومه متعلق باتيناها لتضمنه معنى الغلبة واذا
جعل بحجتنا خبرا لا يحتمل ان يكون التركيب من قبيل الاضمار على شريطة التفسير **قوله**
وقرأ الكوفيون ويعقوب بالتنوين وحينئذ درجات مفعول مطلق لا مفعول به
كما في الاضافة **قوله** تعالى ووهبنا له اسحق لم يعد في مواهبه له اسمعيل
لان هبة اسحاق كان في كبره وكبر زوجها وكان في غاية الغرابة وذكر يعقوب
لان ابقاء النبوة بطنا بعد بطن غاية النعمة ولم يعطف كلا هدينا لانه مؤكد
لكونهما نعمة في حق ابراهيم **قوله** نعمة على ابراهيم من حيث انه اباه لا بد من
نزل هذا التكلف في عد هداية اسحاق ويعقوب نعمة عليه **قوله** اي كلا منهما اي
فيه حذف الصفة والاولى اي كل واحد منهما لان فيه حذف المضاف اليه ايضا
والصفة في التحقيق المضاف اليه **قوله** الضمير لابراهيم ويحتمل ان يكون لاسحق
وعلى تقدير ان يكون الضمير لنوح فعده من هو اجنبي ابراهيم لانه اكرام لاقربائه
لكن فيه ان اكثرهم ما عدوه اولاده فالمناسب عدهم نعما من حيث انهم اقرباءه
قوله اي نجزي المحسنين جزاء مثل ما جزينا ابراهيم الخ ولم يذكر شرف
الاباء مع انه كان فيما نحن بصدده ابراهيم لانه ليس جزاء ان كان قبل الاحسان
ويحتمل ان يكون ذلك اشارة الى الهدى وفيه تفضيل نعمة الهدى على سائر
النعم **قوله** وفي ذكره دليل على ان الذرية تتناول اولاد البنت فيه بحث

لانه ليس لغاب بحتى يصير فاضافته الى الام الى نفسه فلا يظهر قياس غيره
في كونه ذريته لجده من الام قوله واليسع بفتح اللام وسكون الياء
وفتح السين قوله ادخل عليه السلام كما ادخل على يزيد ادخال اللام
على يزيد وقع في غير موقع ادخال اللام على ادخال اللام على العلم وهو
علم في الاصل مصدرا وصفة فانه وان ليس قياسا لا منافاة به بحمله
وعلى كثرته اكثري شايع والدخول على يزيد مقتصر على السماع وبعد
ما سمع في الشعر هل هو لغة الشعراء ووقع في غيره لا بد له من تحقيق حتى
ينكشف وجه الدخول في يسع قوله وفيه دليل فضلهم على من عداهم
من الخلق ظاهره تفضيل كل منهم على جميع من عداه وهو مشكل ولو اول
بعا المجموع انما يتم لو لم يجتمع في زمان نبيان وليس كذلك فان
ابراهيم ولوطا اجتمعا والتوجيه تخصيص العالمين بمن ليس نبيا واليه
اشار بقوله على من عداهم من الخلق قوله عطف على كلا او نوحا الثاني
هو مقتضى سوق النظم لان قوله وكلا فضلنا على العالمين عديل قوله
كذلك نجزي المحسنين وقوله كل من الصالحين فتأمل فيه ووصف لهم لا
بالنسب بعد وصفهم بالحسب وقوله وذرياتهم بعد قوله ومن ذريته تعميم
بعد التخصيص قوله تكرير لبيان ما هدوا اليه يعني مناط الفائدة قوله
الى صراط مستقيم فتكرير الهداية توطية الى تقييده وفيه ان الهداية
الدالة على طريق توصل الى الحق فلا يكون الا الى صراط مستقيم فتكرير الهداية
توطئة فبيان ما هدوا اليه ايضا تكرير والا ان يراد البيان الصريح لكمال
الاهتمام به والاوجه ان تنوين صراط للافراد اي كلا هديناهم الى
صراط واحد مستقيم ونهايتهم قوله فبهداهم اقتده بالاخفا فتأمل
قوله وذلك هدى الله اشارة الى ما دانوا به يعني اشارة الى اذ كانهم
والاظهر انه اشارة الى الهدى الى صراط واحد مستقيم يعني هدى الله لا
اختلاف فيه وبه في قوله تعالى يهدي به في موقع المصدر يعني هدى
ملتبسا به قوله يريد الجنس والمراد بالايتاء اعم من الانزال عليه او امر
بتبليغه وان نزل على غيره لان كلا من المذكورين لم ينزل عليه كتاب كسليمان
وتفسير النبوة بالرسالة ظاهر او كل من امن به وفي الكشاف وقيل كل مؤمن

من

من بني آدم قوله ما توافقوا عليه من التوحيد واصول الدين قال المحقق
التفتازاني المراد الاخذ به لكن لا من حيث انه طريق العقل والشرع وأي
فالواجب على كل احد هو اتباع الدليل من العقل والسمع ولا يجوز التقليد
سيما النبي صلى الله عليه وسلم ففيه تعظيم لهم وتنبيه على ان طريقهم هو
الحق الموافق للدليل العقلي والسمعي اقول لا يبعد ان فيه تعريض المشركين المقلدين
لآبائهم يعني يجب الاقتدا بالانبياء لا بالآباء الجاهلين ومن اقتدائهم
ترك التقليد وطلب التحقيق من العقل والسمع فلا يلزم امره بالتقليد ولا
يحتاج الى التأويل البعيد والاظهر ان المراد بهداهم هو الانقياد لحكمه
تعالى من غير توان وتقصير وذلك لا يوجب متابعتهم في الفروع لان الله
تعالى لم يأمره بفروع اديانهم وانما اضاف الهدى اليهم اشارة الى ان
الهدي الذي يقتدي به صلى الله عليه وسلم هدى جميع الانبيا وهدى
اختاره تعالى على مر الدهور وفيه من مدحه ما لا يخفى قوله واشبعها ابن عامر
على انها كناية المصدر يعني ضمير اقتده راجع الى الاقتدا المدلول للامر كانه
قيل اقتد الاقتدا وهذا احسن مما في الكشاف انها للوقف شبه بها الضمير
وان كان فيما ذكره مطابق القراءتين جميعا قوله جعلا من جهتكم اي جعلا في مقابلة
تبليغكم كالاسالكن لا يبرك زمانا في جعلا منا ان ذكرى للعالمين من زمانه
الى يوم القيمة والاية تدل على انه لا يحل الاجر على التعليم وتبليغ حكم الله
تعالى قوله او الغرض اي عرض القرآن والايمان فلك ان تفسره بالاجرا اي
ان اجري الا تذكير للعالمين قوله وما عرفوه حق معرفته في القاموس والصحاح
اي ما عظموه حق تعظيمه هذا وارادا للوقف وللتعليل والاحسن ان المعنى
ما عرفوا الله حق معرفته اذ لو عرفوه لما اغفلهم الغضب عن عظمته ولما
تركهم مشاهدة عظمته ان ينكروا ما هو اظهر من الشمس من كونه منزل
الكتاب قوله بدليل بعض كلامهم يريد ان الدليل لا يقتصر على قراءة التا
بل الدليل قائم قيل قوله يجعلونه بالياء فيه تعريض بالكشاف وقوله وقراءة
الجمهور عطف على بعض كلامهم وكذا وتضمين ذا القراين ثلاثة وقوله
وقالوا ذلك مبالغة وقوله فيما عندي ان مالك بن الصيف الخ اشارة
الى وجهين لانكار اليهود مع ظهور انزال التورية على موسى الاول ان

هذا الكلام منهم مبالغة في انكار انزال القرآن والثاني انه قيل ذلك في
حيرة النفس قال المحقق التفتازاني الوجه هو الاول والترتيب عليه
بحسب الالزام والتوبيخ وما يتعلق بذلك ويحتمل ان يكون المراد قل في
نفسك من انزل الكتاب وتسلّ به في مكابرتهم ويلائمه جدا قوله
ثم ذرهم في خوضهم يلعبون قوله يبغض الحبر السمين حيث سمن بدنه
بالتنعم ولم يفنيه من الطاعة وخوف الله والمراد بالكتاب في قولهم
لو انا انزل علينا الكتاب لكنا اهدى منهم التورية او الجنس قوله
وقيل الخطاب لمن امن من قريش اذ التعليم انما وقع لهم لا للكفرة ويحتمل
ان التقديرين ان يكون ما لم تعلموا تنزيلا لعلمهم الحاصل بالتعليم منزلة
عدمه لعدم اقبالهم وانتفاعهم فلا يكون الخطاب لمن امن ويكون
توبيخا كقوله يجعلونه قراطيس الخ ووجه عطف الخبر على الانشاء كونهما
في محل الاعراب لكونهما مقولين القول قوله او الله انزله جعل النحاة
المقدر جملة فعلية ولم يلتفتوا الى جعله اسمية واجتهد المتاخرون
في ترجيح تقدير الفعل على تقدير الجملة وكان من خالفهم لاقتضاء المقام
لان تقوية الحكم يناسب شدة الخصام واما تقدير انزله الله فلتنزيل
المنكر منزلة غير المنكر لان معه ما ان تأمله ارتدع والظاهر من كلامه
انه جعله جواب من انزل الكتاب وح قوله وعلمتم فاصل بين الجواب
والسؤال والاظهر انه امر له بان يقول الله اي الله انزله رد القولهم
ما انزل الله من بشر من شيء قوله اشعار بان الجواب الخ او تعريضا لهم
بانهم من غاية المكابرة لا يجيبون بما هو الحق قوله يعني التورية او
الكتب التي قبله لا يلائمه هذا التفسير تذكير الذي ولو فسر الذي
بين يديه بمضمونه من الاحكام والقصص وغيرها لم يبعد ومعنى تصديقه
انه يكون معجزا يدل على صدقه لم قوله عطف على مبارك الخ الاقرب
انه عطف على مصدق اي انزلنا ليصدق ولينذر والاوجه تقدير
لتبليغ قال المحقق التفتازاني لا ادري حاجة الى هذا التكليف لجواز ان
يكون عطفا صريح الوصف اي كتاب مبارك وكائن للانذار ومثل هذا
اعني عطف الظرف على المفرد في باب الخبر والصفة كثير هنا ولا يذهب

عليه

عليه ان التكليف لفظا ومعنى فيما ذكره فتأمل قوله لانها قبلة اهل القرى
قبلة الامم في اقبال الاطفال اليها وحجهم اي مقصودهم فنسبة الام
في انها مقصودة اطفالها من بين النساء ومجتمعهم فنسبة الام في انها
مجمع اطفالها واعظم القرى شأنا كما ان الام اعظم شأنا من الاطفال
قوله او لانها مكان اول البيت عطف على ما يجب قبل والا فلا وجه لفصل
ما قبل بينه وبين ما عطف عليه ومعناه انها مكان اول بيت وضع للناس
فكان البيوت كلها تولدت منه لاوليته وهو تولد من مكة فكذا بمنزلة الام
للقرى قوله كمسيلمة والاسود العنسي هذه العبارة خير من عبارة
الكشاف هو مسيلمة او الاسود العنسي وقوله تعالى وقال اوحي الي
ولم يوح اليه شيء يشكل عطفه على افترى على الله كذبا لانه داخل تحت
افتراء الكذب والفائدة ان يقال المراد بالثاني هذا القول ولو على سبيل التردد
ولذا يصح جعله اشارة الى عبد الله بن سعد مع انه قاله على سبيل التردد وحعله
الكشاف قايله وقائل سانزل ما انزل الله مستدلا بهذه القصة ولقد
اصاب لان قوله ولئن كانوا كاذبا القد قلت كما قال معناه اني قادر على
مثل كذبه ان قلت فرق بين دعوى القدرة ودعوى سانزل قلت سانزل
محمول على دعوى القدرة ولذا صح قوله كالذين قالوا لو نشاء لقلنا مثل
هذا لفظا لكنه ما فيه فيكون مبالغة في سوء حال الظالمين والملا زم
وكون اخرجوا للتعنيف عليهم على تقدير التفسير بالامر بالاخراج عن
اجسادهم فانه طلب الشيء بطريق التشدد والغلظة واذا كان طلب
الاخراج عن العذاب فللتعجيز والتوبيخ لعجزهم عن اخراج انفسهم من
تعذيبهم قوله فرادى كثلاث فيه اشكال لان مجيء هذا الوزن من العدل
مخصوص باسماء العدد بل الاربع منها فتأمل وانما قال فرادى كرخال لا
انه جمع فرد ككتف والرخل بكسر الخاء الانثى من اولاد الضان والذكر حمل
قوله اي على الهيئة التي ولد ثم عليها في الانفراد والاظهر ان المعنى كونهم
على الصورة التي كانوا عليها في ابتداء الخلق وفيه من اظهار القدرة ما لا يخفى
حيث اعادهم باعيانهم بلا تفاوت او ان المراد كونهم كما خلقوا من غير
كسب كمال وفيه من التوبيخ ما لا يخفى وح معنى قوله وتركتم ما خولناكم وراء

ظهورهم كما انكم لم تجروا براس مال ما اعطيتكم والقيتموه وراء ظهوركم ويحتمل
ان يكون المقصود منه تقريب الحشر الى افهام بالتشبيه بخلقهم اول مرة وفي
قوله اي متشبهين بابتداء خلقكم مشابهة حقيقية متشبهين بكم في ابتداء خلقكم
ووجه شبه المجي بالخلق التشابههما بالفردية والغرلة القلفة ورجل اغرل
اي اقلف في الصحاح غراة حفاة غرلا بهما اي لا شي معهم قوله اي تقطع وصلكم
جعل البين مصدرا ليصح الرفع بلا تكلف لكن قراءة ما بينكم وقراءة بينكم بالنصب
يؤيد كونه ظرفا والقول بانه ظرف اسند اليه الفعل على الاتساع ما روي
عن الكشاف من ان الظرف اسم مكان او زمان ينصب بمعنى في فربما يتسع فيستعمل
استعمال المفعول به وهذا القول منه مبني على كون بين لازم الظرفية وحكي
سورة العنكبوت مودة بينكم بالاضافة فلم يجعله لازم الظرفية وجعل فاعل
تقطع على قراءة نصب بينكم مضمر الدلالة ما قبله عليه اي امر بينكم وهو
استحقاق عبادتكم خير مما قيل انه راجع الى الامر المقرر في العقول ومما في الكشاف
ان فاعله ضمير راجع الى المصدر اي وقع التقطع بينكم لان اسناد المبني للمفعول
الى المصدر واقع في الكلام دون المبني للفاعل قوله يريد بما ينموا من الحيوان
والنبات ليطابق ما قبله يكفي بمطابقة ما قبله ان فالق الحب والنوى بالنبات
والشجر النامين من جنس اخراج الحي من الميت لان النامي في حكم الحيوان قوله
ذكره بلفظ الاسم حملا على فالق الحب يعني عطفا على فالق الحب من الحي بحسن
التقابل كما في يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل قلت نعم الا انه يدل
عنده بجعله يخرج الحي من الميت بيانا لقوله فالق الحب والنوى ليصح الفصل
ومخرج الميت من الحي لا يصلح بيانا فلا يصح عطفه عليه قوله قوله شاق عمود
الصبح عن ظلمة الليل دفع لما ذكره الكشاف من ان المشقوق هو الظلمة حتى
يظهر الصبح فما معنى شق الصبح وهو نفسه اجاب بالجوابين الاخرين وعلى
هذا الجواب فالق الاصباح مدح له تعالى بكشف ستر الصوء عن وجه الليل
ويؤيده قوله وجاعل الليل سكنا مزيد ملايمة والجواب الثاني مبني على ان
يراد بعمود الصبح الفلق فانه يشق عن بياض النهار واسفاره وتسمية الصبح
بالاصباح من قبيل تسمية المحل باسم الحال لانه اسم للدخول في الصبح قوله
ليسكن اليه التعب بالنهار بيانا لكون الليل نعمة منه تعالى وهو للتعب في

النهار وفيه ان الضروري للتعب وقت الاستراحة ليلا كان او نهارا فالاوجه
ان الظهار قدرته بانه جعل الليل بعد النهار المضيء مع ظلمته الموحشة مانفع
الخلايق وذلك ايضا نعمة عظيمة قوله لا به لانه في معنى الماضي هذا اذا
كان الجعل متعديا الى مفعولين اما لو كان بمعنى الاحداث فبواسطة جعل الحكم النحوي
فهو منصوب به حال عن الليل وكذلك حسبانا ما فيها مثل قوله اوبه على ان المراد
منه جعل فقد اختلف كلام الكشاف في تجويز عمل اسم الفاعل المستمر جعله عاملا
هنا ومنع عمله في قوله تعالى مالك يوم الدين ووفق بين كلاميه بان اسم الفاعل
المستمر جعله عاملا هنا ومنع عمله في قوله تعالى مالك يوم الدين ووفق بين
كلاميه بان اسم الفاعل المستمر يشتمل على الماضي والحال والاستقبال فهو
ذو جهتين يعمل باحديهما بسبب فعل في المقامين بالجهتين بحسب اقتضاء المقام
قوله اي على ادوار مختلفة اشار الى ان المراد بالحسبان ذو حسبان اي لكونه
مدار الحساب اذ ليس اعين الحساب قوله اشارة الى جعلهما حسبانا او اشارة
الى فلق الصبح حينئذ وما يتبعه جميعا قوله بيناها فصلا فصلا المراد التبيين
القرآني او الجملي فافهم وتقييد القوم بالعلم احترازا عن الجاهلين فان
تفصيل الايات تكليم لا لهم قوله في ظلمات الليل في البر والبحر يحتمل ان يراد
بظلمات البر والبحر ظلمات تعتدى حدث من تضل البر والبحر عن المبدا قوله
فلكم استقرار في الاصلاب او فوق الارض واستيداع في الارحام او تحت الارض
مال الكشاف فحيث جعل الكشاف الاستقرار في الارحام والاستيداع في
الاصلاب ولعل الحق معه لان اخراج النطفة من محلها ووضعها في الرحم
للطلب الولد اشبه بالاستيداع وفي قوله في الاصلاب بحث لان نطفة الام
ليس في الصلب بل في الترايب والاظهر ان يسوي بين المستقر والمستودع
الكثير اي استقرار كثير واستيداع كثير اذ في الاصلاب استيداع واستقرار
لانه او دعهم الله في الاصلاب وكان لكم فيها قرار الى ما شاء وكذا في الارحام
الى ما شاء وكذا فوق الارض الى ما شاء وتحتها الى ما شاء وفي الحشر الى ما
شاء وفي الجنة او في النار الى ما شاء وليس التوطن الا عند الوصول
الى الله ولا وجه لتخصيص الاستقرار والاستيداع على ما قالوا قوله يحتاج
الى استعمال فطنة وتدقيق نظر قال المحشي التفتازاني يعني الفقه الفهم

والحذاقة وتدقيق النظر فكان اليق بالاستدلال بالانفس لما فيه من
الدقة والخفا بخلاف الاستدلال بالافاق ففيه الظهور والجلا يمدا
ونقول قدم الاستدلال بالافاق تقديما للاظهر المعد لفهم الاخفى
ففيه رعاية التفهيم على الوجه الاوفى بل نقول لما استدل بالافاق صار
المخاطب دقيق النظر فيكون المخاطب في هذا المقام مستحقا لان يعبر
عنه بقوم يفقهون والله اعلم قوله من السحاب او من جانب السماء اشارة الى
انه يصح حمل السما الى ما ينبادر الى الفهم بتقدير الجانب ليلا ينافي كونه من
السحاب والاولى ان يراد بالسماء المكان العالي لبعيد ان له نزولا من كل
عاليا الى الارض بانزاله حتى لو شاء لا وقعه في اي مكان يشاء او اعدمه قوله
على تلوين الخطاب اشارة الى ان فيه التفاتا مع النكتة العامة بلاء لتفات
هو كون بتجديد كون الكلام محديا النشاط الله مع وها هنا نكتة خاصة
له لا تنبئ عن خواص وهي الافهام وهو انه اذا سمع المخاطب ما مضى من
اثار قدرته ينبغي ان يرقى من مقام غيبته الى مقام الحضور بحيث يصير
المقام مقام لحكاية معه باردا في غاية العظمة مستحقا للتعبير عن ذاته
بما يفيد غاية الاعظام ولا نغفل عن هذا التنوين في قوله تعالى قد فصلنا
الايات لقوم يفقهون قوله نبت كل صنف من النبات اراد بالنبت اصل النبات
وهو ما يخرج من الحب فاراد بكل شيء كل نبات والاظهر ان يراد بكل شيء كل حب
قوله في انبات الانواع المعينة بماء واحد فالماء بمنزلة الذكر والحبوب بمنزلة
الانثى فقد جرى سنته على وحدة الذكر لاناث متعددة دون العكس وعدل
في يخرج منه حبا متراكبا الى المضارع لاحضار الصورة البديعة الحاصلة
من القدرة فانه في غاية الكمال بالنسبة الى ما سبقه المقصود مما سبق قوله
اي ما اخرجنا من النخل نخلا من طلعها او من النخل شيء من طلعها قنوان انتقال
الى ان قنوان مبتدا خبره من طلعها والجملة من طلعها صفة موصوف
محذوف مما هو مفعول اخرجنا اي اخرجنا من جنس النخل نخلا كثير الثمر من
طلعها قنوان ومن النخل متعلق باخرجنا او مبتدا خبره من النخل اي من جملة
النخل شيء من طلعها قنوان وعلى التقديرين شرط حذف موصوف الجملة متحقق
وهو ان يكون بعضا من سابقه قوله دانية قريبة من المتنا ولكانه حمل

الدنو

الدنو على حقيقته ولم يجعله بمعنى سهولة الاخذ مع انه رجحه الكشاف
ترجيحا للحقيقة وكونها صغيرة بحيث ينال ثمرتها القاعد على ما في الكشاف
قوله للالانها عليه وزيادة النعمة فيها في الكشاف او زيادة النعمة ولكل
منهما مقصد فهو بيان لما اقتصر على ذكرها عن مقابلها ولم ينعكس فلا بد له
من جمع الوجهين لان الاقتضاء ولدلالة احد المقابلين على الاخر وعدم العكس
لترجيح القرينة على البعيدة والكشاف بين انه لم يذكر البعيدة اما لعدم الاهتمام
بها مثله بالقرينة واما للدلالة القرينة عليها قوله اي وكرم او ثم جنات
او من الكرم جنات وكونها من اثار قدرة الله مستفادة في هذا المقام
شهادة العقل كالنخيل في وجه فلا يرد ان في هذه التوجيهات فوت ما هو
المقصود من اظهار قدرته تعالى وفسر الكشاف نحو جنات بانه مع النخيل جنات
وجه المعية انه يغرس بحذاء النخيل فيلتف بركانه جزء من النخيل قوله ولا
يجوز عطفه على قنوان اذ العنب لا يخرج من النخل رد على الكشاف حيث جوز عطفه
على قنوان ودفع بانها لا تلتف بالنخيل كانها مخرجة منه والاحسن ما ذكره
المحقق التفتازاني انه يعطف من اعناب على من النخيل فيعطف معمولي الابتداء
على معمولية من المبتدا والخبر وقدر الكشاف مضافا للاعناب اي من نبات اعناب
ورد المحقق التفتازاني لان البستان لا يكون من العنب نفسه بل من النبات
والاشجار ولا يبعد ان يقال المراد انه من جنات في العنب حصلت الجنات فصح
انه حاصله من الاعناب وكانه لهذا لم يلتفت القاضي الى تقديره والله تعالى
اعلم قوله ايضا عطف على نبات نبات لا الاظهر لفظا ومعنى عطف وجنات خضر
او عطف الزيتون والرمان على حبا متراكبا قلنا لم يلتفت اليه لانهما في سلك
والحب فلا بد لهما من معطوف عليه يجمعهما وهو نبات كل شيء فتامل قوله حال
من الرمان من الجميع لا فراده او من الجميع حينا ولكل واحد او الجميع فانهم فان
قلت ما عن التاويل بكل واحد قوله بعض ذلك متشابه وبعضه غير متشابه
وانما المتشابه يسند الى المتعدد وكل واحد غير متعدد قلنا المراد كل نوع و
النوع متعدد يحتمل التبعيض والمضاف محذوف اي متشابها بعض كل نوع وغير
متشابه بعضه او البعض متعدد بحسب المعنى والكشاف حمله حالا من الجميع
بمعنى حمله حالا من الرمان وحذف مثله في الباقي قوله بضم الثاء والميم

يؤيدك اليه الخشب والكتب قوله كيف يخرجه ضئيلا قال المحقق التفتازاني
يشير الى ان التقييد بقوله اذا اثمر للاشعار بانه ح ضعيف غير منتفع به
فيقابله حال الينع وبه يظهر كمال التفاوت على كمال القدرة وعلى هذا لا يتم ما
نقل عن المصنف ان عطف ينعه على ثمره من سنن الاختصاص على طريقة
وجبرئيل وميكائيل للدلالة على ان الينع اولى من الغض فلذا لم يقل الى غض
ثمره وينعه هنا اقول لكانه يحتمل قوله اذا اثمر على الامر بهذا ومنه النظر الى
ثمره على طريقة اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم والمراد النظر الى الثمر
من اول حالته الى اخره فلا محالة قوله وينعه على سنن الاختصاص وح لا
يفوت الامر بالنظر الى الثمر وفائدة العبرة بين زمان الخروج والينع وقوله
يخرجه ضئيلا اشارة الى كيفية النظر وارشاد اليها لا اقتصار عليه بين قوله والى
حال نضجه اشارة الى تقدير الوقت ليناسب اذا اثمر وقوله والى نضجه اشارة الى
ان تقدير الوقت ليس امرا ضروريا بل يمكن الاكتفاء بالمذكور ونحن نقول الاولى
عطف ينعه على ثمر بحسب المعنى كانه قيل وقت اخراجه ثمره وينعه وقوله
لقوم يؤمنون اشارة الى ان نفع تلك الآيات لقوم مؤمنين واما بالنسبة
الى الكفار ففي كمال الاضرار لانها حجة عليهم يوم يكشف عن الاسرار ويجزى
الابرار والاشرار قوله بان عبدوهم وقالوا الملائكة بنات الله كل من الامرين
موجب التشريك الاول ظاهر والثاني لان الولد كفو الوالد فيجب ان يشاركه
في صفة الالوهية قوله وسماهم جنا لاجتنانهم تحقيرا لشانهم يعني اطلق على
الملائكة الجن لمشاركتهم لهم في الاجتنان والاستتار بطريق التشبيه البليغ اي مثل
الجن دون الاستعارة لانه لا بد فيها من كون المشبه به اقوى وليس للجن اقوى
في الاجتنان تحقيرا لشانهم يعني عبدوا ما هو كالجن في كونه مخلوقا مستترا عن
الاعين والمراد التحقير بالنسبة الى مقام الشركة فلا يلزم ازدراؤهم والاولى
ان ذكر الجن لتقييد الشركاء بالاجتنان ليعلم ان ليس الكلام في الاوثان وعيسى
ومريم ولا يبعد ان يراد بالجن الخفي خالقه في الشركة يعني جعلوا شركاء لا دليل
على شركتهما قوله او قالوا الله خالق الخير وكل نافع والشيطان خالق الشر وكل
ضار كان المراد بالشيطان ما يعم ابليس واتباعه والا لم يصح شركاء ولذا غير
عبارة الكشاف وابليس خالق الشر اليه والاظهر ان المراد انهم جعلوا الشيطان

شركا

شركا لله حيث تبعوا انما يبلغهم الكهنة عن الشياطين كما يتبع المؤمنون الانبيا
فيما يبلغونهم عن الله تعالى قوله ومفعولا جعلوا شركاء والجن وقدم المفعول
الثاني على الاول لمزيد الاهتمام به لان التوبيخ في الشريك سواء كان الجن او
الانس ولذا قدم لله اذ الكان المفعولان لله شركاء ولم يرض المحقق التفتازاني
بكون النكتة ذلك في تقديم المسند الظرف عن المسند اليه النكرة على الاصل
فلا حاجة فيه الى النكتة وفيه بحث لان تقديم المسند على المسند اليه خلاف
الاصل قدم لتصحيح المبتدأ او غيره فايده ان النكتة الاولى لا تنفك عنه الا
ترى ان تقديم المسند اليه الاصل ويذكر لدواع قوله خالق بتقدير قد وما
بعده بيان المعنى بتقديره قد علموا انه خلقهم كما ذكره المحقق التفتازاني والحق
ان لا يخفى ان التركيب لا يحتمل مثل هذا الحذف فوجهه ان المراد وقد خلقهم
خلقا معلوما لهم وبينه الخلق بحسب مقتضى المقام لان اللائق بمقام التوبيخ
ذاك وقد اشار بقوله وليس من يخلق كمن لا يخلق الى مرجح ما فسر به وقد خلقهم
على تفسيره بان الله خلق الجن والمخلوق لا يشارك الخالق ووجه الترجيح انه
يوافق قوله تعالى افمن يخلق كمن لا يخلق وفيه انه ليس مما يدل على ان الجن لا يخلق
الا ان يقال لعل من المعلوم ان المخلوق لا يخلق المخلوقات خالق قوله او على شركاء اي
وجعلوا له اختلاقهم للافك حيث نسبوه اليه اذ قالوا والله امرنا بها وعلى
هذا يكون جعل متعديا الى مفعولين واحد فلا يصح جعله في المعطوف عليه
متعديا الى مفعولين كما تقرر فيما سبق بل ينبغي ان يجعل لله متعلقا بخلق وشركاء
مفعولا والجن بدلا فهذا من الاحتمالات وقد ترك مع انه محتاج الى ذكره قوله
قالت اليهود الخ فسر خرقوا الى مجموع المنفعلين لا الى الجماعة باعتبار ثبوت
الفعل للكل ومع ذلك يجب ان يحمل بنين على ما فوق الواحد على خلاف البنات
وقوله عما يصفون متعلق بكل من التسبيح والتعالي على سبيل التنازع قوله من غير
ان يعلموا حقيقة ما قالوا وفائدة التنبيه على انه لا يجوز نسبة الشيء اليه تعالى
من غير اليقين ويحرم التكلم في شانه بالظن والا فذكر الخرق يدل على انه لم يكن
معلوما ويحتمل ان تفسير قوله بغير علم بانهم كانوا ملتبسين فهذا الخرق
بغير ما يعلمونه فان كل قائل يعلم ان الله تعالى منزه عن الولد فانه من خصائص
الامكان من اضافة الصفة المشبهة الى فاعلها فالاضافة لفظية او الى الظرف

فعنوية بتقدير في ذا النبت كصعب بمعني الثابت والعذير محركة كل موضع صعب
لا يكاد الدابة تنفذ فيه والحجرة والحاقيق من المتعادية ورجل ثبت العذير محركة
ثبت في القتال والجدل وفي جميع ما يأخذ فيه كذا في القاموس وانما قال
بمعنى انه عديم النظير فيهما تنزيها له عن الجهة التي وهمها الاسناد الى الظرف
وترك الرفع بكونه فاعل تعالى وقد ذكر الكشاف لانه يبعد كون بصفون قائله
ولانه يتعدي على ارجاع ضمير سبحانه الي بديع السموات فيلزم الاضمار قبل الذكر
في المعقول اذ التسبيح والتعالي يتنازعان فيه كما لا يخفى على المحقق التنازع في
كون اني يكون له ولد خبر انما على تجويز كون الجملة الانشائية خبر المبتدا واما
لان الاستفهام الانكاري في تاويل لا يكون واما على تقدير القول فتعسف
ظاهر هذا قوله او ضمير الشان اذا كان العمدة في المفسر مؤنثا فالمقدر ضمير
القصة لا ضمير الشان قوله وفي الاية استدلال على نفي الولد من وجوه اقول
من قبيل وجادلهم بالتي هي احسن فهي اقناعية لا يطلب فيها المقدمات البرهانية
فالمناقشة في بعض المقدمات انكار لا فادة الاستدلال خارج عن التوجيه
قوله الاول لعدد في الاول على طريقة الكشاف وهو انه خالق الاجسام العظيمة
وخالق الاجسام لا يكون جسما والولادة من خواص الاجسام لان مقدماته لا
تقنع القاصرين قوله ولا كفو له لوجهين بل من وجوه منها انه خالق الاجسام
العظيمة وخالق الاجسام لا يكون جسما والولادة من خواص الاجسام لان مقدماته
لا تقنع القاصرين قوله ولا كفو له لوجهين بل من وجوه منها انه خالق كل شيء
ولا خالق ما عداه وكون ما عداه مخلوقا ينافي الكفاءة للاحتياج والحدوث
وقوله بالاجماع متعلق بالنفي والاثبات والكشاف جعل الامرين امارة الغنا
وجعل طلب الولد من خواص المحتاجين قوله اشارة الى الموصوف اشارة الى
وجه وضع ذلكم موضع الضمير وهو احضار الذات موصوفة بالصفات السابقة
قوله ويجوز ان يكون البعض بدلا او صفة اما جائز البدل فهو الله وخالق كل
شيء فانه بدل من الضمير كانه قيل لا اله الا خالق كل شيء وجعله خبرا
يوجب تكرار خلق كل شيء ولا بد له من نكتة وهي انه هنا للاستدلال على نفي
الولد واما جائز الصفة فهو ربكم الذي وصفنا الله قوله حكم مسبب عن مضمونها
اي الجملة او الاخبار المترادفة وهو الجامع لهذه الصفات وبلا يم الثاني

قوله فان من استجمع هذه الصفات واشار بقوله حكم مسبب الى ان التفريع
ليس للطلب بل الحكم يتضمنه كانه قيل فيجب عليكم عبادته ولفرع الطلب ايضا
مساغ فالمراد بالحكم الحكم الشرعي اعني الوجوب والعبادة المأمور بها هي نهاية
الخضوع وهي لا تبالي مع التشريك في العبادة وايضا من جملة عبادته انقياده
في نهيه عن التشريك فلهذا استغنى عن ان يقال فلا تعبدوا الا اياه قوله
ما استدل به المعتزلة على امتناع الرؤية وهو ضعيف لانه ليس الادراك المطلق
الرؤية الخ يريد ان الادراك الوقوف على كنه الشيء وهذه المناقشة ضعيفة
لانه كما لا يدرك كنهه بالبصر لا يدرك بالعقل ايضا فالتخصيص بالابصار
ينفي نفعا وتباين المعقول والابصار ولا يدرك البصر كنه غيره ايضا وكذا
الثانية لان تخصيص الحكم ببعض الاوقات خلاف المتبادر والمتبادر عموم
النفي لجميع الابصار وهو مقتضى المدح بهذه الصفة والمقام يقتضي الوصف
بالامتناع والاقرب شيء يمكن ان يبصر ولا يبصر لمانع والحق في الجواب رعاية
الظاهر للحديث الوارد في الرؤية ان يقال لا يمتنع ان يدرك الابصار ربنا بقوة
يرزقها الله في العادة فلا يمكن للبصر ان يراه باعمال حاسة البصر انما يرى
الله بارادة الله تعالى ذاته اياه بمحض قدرته قوله فيدرك ما لا تدركه
الابصار كالابصار جعله علة لقوله وهو يدرك الابصار ولا وعلة
المعطوف والمعطوف عليه ثانيا على سبيل اللف والنشر ويتجه عليهما انه
يقتضي الفصل ودفعه بان المقصود اثبات الصفات له تعالى دون التعليل
الا ان قوله وهو اللطيف الخبير يصلح للعلية ومما ينتقل الذهن منها الى التعليل
فيه مزيد مناسبة للاوصاف السابقة ونحن نقول للاوجه ان يراد بادراكه
البصير للابصار فيكون بيانا للتفاوت بين بصيره وبصير المخلوقات ويمكن جعل
وهو اللطيف علة لادراكه الابصار فيكون استعارة للتجرد المستلزم نهاية
الادراك وقوله الخبير تحقيقا لكونه مدركا للابصار وغيرها كالها لان
خبر الخبير لا محالة مطابق قوله سميت بها الدلالة الخ ولك ان تقول المراد
هذه موجبات بصائر ولا مانع عن ارادة نفس البصيرة اي قد اعطاكم الله
البصيرة فلا تهملوها واعملوها قوله وهذا كلام ورد على لسان الرسول
يحتمل ان يريد ان ما انا عليكم بحفيظ كذلك كانه قيل قل ما انا عليكم بحفيظ

كذ لك كان قيل قل ما انا عليكم بحفيظ فيكون مخالف للكتاب فحيث
جعل الوارد على لسان الرسول فنجاء كم بصائر لانه بقرينة قوله وما انا
عليكم بحفيظ ويحتمل ان يكون المشار اليه مجموع الاية فيكون المخالف منا
معهم ونحن نقول يحتمل ان لا يكون شيء على لسان الرسول ويكون المراد
بما انا عليكم بحفيظ انه ما انا بمجاز يكم وجرت سنتي على انزال البصائر
واقامة الدلائل بل ابداع الاختيار بيد العبد لحكمة فيه قوله اي وليقولوا
درست صرفنا واللام للعاقبة استعير من الغرض للعاقبة تنزيلها منزلة
الغرض ولذا صح عطف الغرض عليه ولا يبعد ان يجعل غرضا بلا تكلف
لان الغرض من تنزيل الايات اضلال الاشقيا وهداية السعدا يضل به كثيرا
ويهدي به كثيرا ويجوز ان يكون التقدير ليذكروا وليقولوا درست كون
ثم العين مبالغة في الدرس لان الباب موضوع لافعال الطبايع والبنا
للمفعول لان التفعيل جاء متعدين ولازمين قوله بالتدين به بمعنى يجوز
بلا ابتاع عن التدين اذ الابتاع ان يذهب احد عقيب احد قوله اعراض
اكد به ايجاب للاتباع وايجاب للاعراض الشرك المنكر لهذا الحكم ولعل الاول
اشد بدل عن قوله ما اوحي وح يكون ناشئا منه ما يقوله واعرض عن المشركين
قوله ومن جعله منسوخا باية السيف حمل الاعراض على ما يعم الكف بمنع
حمل الاعراض على ما يقتضيه من العموم انه يجب دعوتهم الى الاسلام
وبعد وجوب التخصيص حمله على ما لا يجب نسخه اولى للاحتفال الشيء لما لا
به قوله ولا تذكروا الهتهم التي يعبدونها بما فيها من القبايح فيه اشارة
الى التعريف بالسب بذكر الشيء بما فيه من القبايح وهو جزء مانع لانه ذكر قبايح
الشيء في مقام الاستدلال على دنايته ليس سبا بل هو ذكر قبايح الشيء لاهانته
ولهذا لم يعد وصف الله الالهة بانها حصب جهنم وانها لا تضر ولا تنفع
شيئا لها بل قيل انه استدلال على انها لا تصلح لها الالوهية وينبغي ان
يراد بما فيها من القبايح اعم ان يكون فيها في الواقع او بظن سب ذلك والا
فيستحيل سب الله قوله على جهالة بالله وبما يجب ان يذكر به تفسير لقوله
بغير علم وفايدة قوله بغير علم تنزيه الله عن امكان نسبته بما فيه في الواقع
واورد عليه انهم لم يعتقدوا في الله قبيحا حتى يسبوه به بل يعتقدون في

بنهاية الكبرياء ويجعلون الهتهم شفعاءهم عنده فكيف يتوهم بهم سبه
تعالى بسب الهتهم واجيب بان سبهم لعدم علمهم بتعلق السب اذا قالوا
يهجون الهنا ارادوا يهجون الها نسبه اليك بدعوى انه غير الله ولهذا
لم يقولوا يهجون الله وعلى هذا فالحق ان يحمل قوله بغير علم على عدم علمهم
بان ما يسبونه هو الله تعالى لا انهم لا يعلمون انه يجب ان لا يذكر الله
بالقبايح على ما يستفاد من تفسيره بغير علم وقراءة يعقوب عدوا كعتو العدا
كالعداء والعدوان كالشنآن قوله وفيه دليل على ان الطاعة اذا ادت
الى معصية راجحة وجب تركه بخلاف الطاعة في موضع فيه معصية لا يمكن
دفعها وكثيرا ما يشتبهان ولهذا لم يحضر ابن سيرين جنازة اجتمع عليها الرجال
والنساء وخالفه الحسن تحصيلا للفرق بينهما قوله واستحقارا وانهم ولذا
الاستحقار قالوا البرهان انهم اذ ادعوا انهم لم يجيئهم اية تنزيلا لما جاءهم
منزلة العدم تعلى هذا لا ينبغي ان يقيد اية بقوله من مقترحاتهم الا ان
يقال ليس المقصود تقييد المراد بل بيان ما مطلوبهم فتامل ويحتمل
ان يكون قولهم جاءتهم اية انكارا لمجيء اية بناء على دعواهم انهم لم يروا
اية بل كل ما رأوا فهو سحر قوله وليس شيء منها بقدرتي فكيف اجيبكم
اشار الى ان المراد العندية كونها مقدورة له والمقصود بالحصر نفي القدرة
عن نفسه لتبيين انه لا يمكن له ان يجيبهم وقد بين في الكشاف للحصر احتمالا
اخر وهو ان المراد ان الايات منحصرة في المقدورية لا يتعداها الى الرسول
بغير حكمة وكانه لم يلتفت القاضي اليه لما قاله المحقق التفتازاني ان
فايدة الحصر يعني فكيف اجيبكم لا تظهر في الحصر على هذا الوجه ويمكن ان تظهر
بانه لا حكمة فيما يطلبون فلا يمكن ان يجيبهم قوله ان الاية المقترحة
اشارة الى ان الضمير للاية لا للايات وقوله فيما بعد والخطاب للمؤمنين
اشارة الى ان قوله وما يشعركم ليس في حيز قل ولو جعل ضميرانها للايات
لكان تعريضا بالعمد في بعدهم عن الايمان وبلوغهم في العناد غاية الامكان
قوله انكر السب مبالغة في نفي التخاطب المؤمنين لتمنعهم عن تمني
مجيء الاية المقترحة طمعا في ايمانهم يقتضي ظاهره ان يقال لعلهم وما يدريكم
انها اذا جاءت يؤمنون فلذا قيل لا مزيدة فذكر له توجيهين احدهما

ان الاستفهام للانكار ولا يشعركم شي بانها اذا جاءت لا يؤمنون فلذلك
يتمنون ونحن نعلم ذلك فلا نجيئ بها والثاني ان مفعول الاشعار محذوف
اي ما يشعركم ما يكون منهم وان من لغات لعل لعلهم اذا جاءتهم اية لا
يؤمنون ووجه لعل للاشفاق يعني ينبغي ان يجوز واعدم ايمانهم بل
يكون الغالب عندكم ذلك فلا يتمنون مجيء الاية ونحن نقول والله اعلم
ان ما نافية اي ما يشعركم بحالهم عنادهم وفيما جاء من الايات فقبل
لهم كما لم يشعركم ما سبق بحالهم ما يشعركم مشاهدة عدم ايمانهم بعد
مجيء ما اقترحوا لحرصكم على ايمانهم او موصولة اي الذي يشعركم بحالهم
انها اذا جاءت لا يؤمنون لانه بعد ذلك يعرفون كمال عنادهم وفي
استعمال اذا مع الماضي موقع ان مع المستقبل لان ما جاءتهم مقترحاتهم
مبالغة في عدم ايمانهم كانه تحقق مجيء الاية وعلم عدم ايمانهم ونقلب
الابصار المستلزم لعدم الرؤية بيانا في مجيء الاية لهم فيشكل كونه جزاء
لمجيء الاية ولعل المراد بتقليب ابصارهم تعاميهم وانكارهم الابصار د
فتامل قوله اي بما انزل جعل الضمير راجعا الى الاية بتاويل ما انزل
والانسب بالسابق التاويل بما جاء ويحتمل رجوع الضمير الى ما اي
كتقلب لم يؤمنوا بتشبيه اول مرة قوله في حال الاحال مشية ايمانهم
لم يكن لهم حال مشية الله حتى يستثنى من اوقاتهم وقت مشية الله
وكان المراد الاستثناء وقت مفروض يجعل المستثنى منه شاملا للاوقات
المفروضة ومن قال الاستثناء منقطع جعل المستثنى وقتا مفروضا والمستثنى
منه الاوقات المحققة ويحتمل ان يكون الاستثناء المنقطع اشارة الى توجيه
المعتزلة ان المراد مشية الاكراه والالجاء لان سلب الايمان عنهم سلب
الايمان بالاختيار فاستثناء وقت مشية الالجاء استثناء منقطع لكونها
حجة واضحة على المعتزلة باعتبار ان الاصل الاستثناء المتصل والشائع
في الاستعمال مشية الاختيار قوله وكذلك اسند الجهل الى اكثرهم
يعني لما كان المراد الجهل المفضي الى الاقسام وكان الاقسام من اكثرهم
اسند الجهل الى اكثرهم وهذا مع بعده عن النظم يقتضي تاويل اقسموا
بالله باقسام الاكثر وكذا جعل الضمير الى المسلمين بناء على انه يحتمل

ان يكون المتمني مجيء الاية طمعا في ايمانهم اكثر المؤمنين لا كلهم والا فهم
بعيد عن النظم لان الظاهر حينئذ للخطاب ويحتمل ان يكون المراد ان اكثرهم
يجهلون بوخيمة الاقسام بالله حتى لو علموها لم يقسموا وبعضهم يقسم
عنادا مع علمه بوخيمته قوله ولكل متعلق به اي متعلق بعدوا وقدم عليه
للاهتمام او حال منه قدم لنكارته ويحتمل ان يكون مراده متعلق بجعلنا
او حال منه اي معمول له اذ الكل محتمل قوله يوسوس شياطين الجن الى
شياطين الانس او بعض الجن الى بعض الخ نكر البعض لئلا ينصرف الى
بعض الجن ولئلا ينصرف الى بعض الانس بل يشمل في الموضعين البعض من
الاولى وبعض الجن مكانا وفي الكشاف وكذلك بعض الجن الى بعض وبعض
الانس الى بعض قوله اي ما فعلوه ذلك يريد ان الضمير المفرد المذكر لرجوعه
الى متعدد بتنزيل منزلة اسم الاشارة وقد مر تحقيقه غير مرة وينبغي ان يجعل
ح راجعا الى الغرور ايضا وقوله ويجوز اشارة الى انه يجوز ان يرجع الى واحد
وهو اما الايحاء او زخرف القول او الغرور لان عدم فعل واحد منها يستلزم
عدم مشية تعالى عدم فعلهم لا ما ذكره من عدم مشية ايمانهم لان المذكور
في الشرط من مفعول المشية مضمون الجزاء كما بين في محله ولا يخفى ان فعلهم لمشية
تعالى فعلهم ذكاه قيل فلو لم يشا ربك فعلهم ما فعلوه والله اعلم قوله
تعالى فذرهم وما يفترون اي لا تبال بشانهم ولا تتغتم لهم لا انه لا تدعهم الى
الهدى ولا انه لا تجاهدهم حتى يكون منسوخا باية السيف قوله والمعتزلة
لما اضطروا فيه حيث لا يمكنهم القول بان جعل الله العدو لكل نبي للصغو لانه
قبيح قالوا اللام للعاقبة لا للغرض مع انهم ينكرون علينا لام العاقبة التي
نقول بها لانكارنا الغرض ويستدلون باللام على تعليل افعاله تعالى بالغرض
وفيه توبيخ عظيم لهم حيث لم ينتهوا الاحتمال الحمله عطفا على غرورا وقوله
وضعفه اظهر اشارة الى ضعف ما قالوا زمنه لان لام العاقبة تكون
اشارة الى حكم الفعل وفوائده المرادة وضعف الاخرين لا يخفى فمعنى
قوله اظهر انه اظهر من كل شي وقيل مراده ان ضعف الاخير اظهر من الاخرين
للزوم شذوذ ابقاء حرف العلة وظهور شذوذ كسر لام الامر بعد الواو
لوجوب الاسكان واعلم ان الامر انما يكون للتهديد والا فلا يصح ومعنى قوله

ولترضوه لانفسهم وليختاروه لانفسهم قوله يحتمل عكسه وعلى التقديرين
تقديم غير الله لتعلق الاستفهام به وعلى التقدير يكون ذي نكرة وهم لا
يكون كافة بالنفي المستفاد من الاستفهام الانكاري فلا يجب تقديم الحال
قوله القرآن المعجز بيني قد حكم بانزال الكتاب المعجز بيني وبينكم ويحتمل انه اراد
بالكتاب التورية اي حكم بيني وبينكم بما انزل فيه مفصلا حيث اخبركم بنبوتي
وفصل فيه علاماتي قوله فيكون من باب التهييج اي على التقديرين لا للكشف
عن الامتراء لانه عليه السلام ليس ممن يمتري في شيء من علمهم بالانزال
والانزال من ربه بعد ان اخبره تعالى بانهم يعلمون انه منزل من ربك ويحتمل
ان يكون فلا تكونن من الممترين اخبارا بكونه معصوما عن الامتراء ولا يخفى
ان حمل الخطاب بعموم الناس يحتاج الى حمل العموم لما سوى النبي صلى الله
عليه وسلم لذلك او حمل خطابه للتهييج فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز
الا ان يجعل النهي كناية عن انه لا ينبغي لاحد ان يمتري فيه ولعله اشار
اليه بقوله فلا ينبغي لاحد ان يمتري فيه ولعله اشار اليه بقوله قوله
صدقوا في الاخبار والمواعيد الظاهر او المواعيد اذ لا معنى للصدق ويحتمل
الاخبار والمواعيد بل الصدق في كل منهما بمعنى لحرز في قبول الصدق
التفصيل نظر قوله لا احد يبدل شيئا منها بما هو اصدق قال المحقق التفتازاني
الثناء ليست في موقعها لانه معنى من يحرف انما انا الحرف الى الامن قوله اي
اكثر الناس او لا اراد المتابعة من الانبياء اذ الانبياء اقل وقد قال فبهداهم
اقتده ويحتمل ان يكون نهيا عن متابعة غير الله لانه لو اطيع اكثر من في الارض
لاضلوا فضلا عن اطاعة قليل او واحد منهم قوله وهو ظنهم يريد ان المراد
بالظن الظن المخصوص لئلا يلزم حرمة متابعة الظن والفقه من باب الظنون
ولنا ان نقول اتباع الفقها اتباع اليقين وهو ما تيقن من الشرع ان متابعة
ظن المجتهد واجب ومتابعة الظن المستند الى اليقين ليس من قبيل حصر المتابعة
في الظن قوله فانا نعلم لا ينصب الظاهر في مسئلة الكحل ايضا ومسئلة الكحل
مختصة برفع الظاهر كما حقق في محله وكلامنا وقع فيه ظاهر عبارة
ابن الحاجب في الكافية ويبعد ان يراد بمثل ذلك المفعول به احترازا عن
الحال والمفعول فيه فانه ينصبهما اظهر قوله فيكون من منصوبات الفعل

المقدر او معلقا عنها بان يكون استفهامية وبعد التعليق هل يحتاج الى
تقدير الفعل فيه نظر تامل وفي قوله او مجروره نظر لانه يتفرع على كون
المعنى من يضله الله بل على كونه اعلم المضلين فالصحيح ان يقال واعلم المضلين
فيكون مجرورا بالاضافة فاعلم اليه قوله مسبب عن الانكار اتباع المضلين
الظاهر انه مسبب عن قوله ان ربك هو اعلم من ضل عن سبيله وهو اعلم
بالمهتدين يعني انا نراهم انما يتبع من اعتقد انه اعلم قوله لا مما ذكر عليه
اسم غيره هذا مستفاد من التقييد فان نفي المفهوم المخالف معتبر عند الشافعي
لكن المستفاد اكثر منه لان المستفاد ان لا يوكل مما لم يذكر اسم الله
عليه سواء ذكر اسم غيره اولا واما من لم يعتبر فقال المستفاد من التقييد
بالشرط ومن عدم اتباع المضلين وقيل من سبب النزول فانه نزل لما نازع
المسلمين في تحريم الميتة متمسكين بانه ان احل ما قتلتم فما قتله الله
اولى بالحل فحفظ الله المسلمين بانزال الاية عن ان يختلج في قلوبهم
شيء من تمويههم هذا والتقييد بالشرط والنهي المذكور لا بد لان على ان
هذا النفي مراد في هذا المقام فانه يكفي في التقييد قصد ترويج هذا
الامر وكذا في التفريع على النهي واختلف في سبب النزول قال الامام ابو
منصور سببه ان المسلمين كانوا يتحرجون عن اكل الطيبات تقشفا
وتزهدا هذا وقوله وما لكم ان لا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه يويده
وظاهر الاية انه يجوز الاكل مما ذكر عليه اسم الله واسم غيره معا لا
نقول كلمة التبعيض لاخراجه لانا نقول الظاهر انه لاخراج ما حرم من
الذكي كالعظم والروث والدم المسفوح وقوله او مات حتف انفه
لا يشمل ما قبل الا بالذبح فذكره على سبيل التمثيل قوله مما حرم عليكم
قال المحقق التفتازاني ظاهر تقديره ان ما موصولة فلا يستقيم سوا
ان يجعل الاستثنا منقطعا ولنا ان يجعل الاستثنا من ضمير حرم وما مصدرية
في معنى المدة اي الاشياء التي حرمت عليكم الا وقت الاضطرار اليها هذا
والاستثنا منقطعا والمهم في هذا المقام بيان فائدة الا ما اضطررتم
وقد اغنى عنه قوله وقد فصل لكم ما حرم عليكم لان تفصيل ما حرم يتضمن
قوله الا ما اضطررتم اليه وكان الفائدة فيها والله اعلم المبالغة في النهي

عن الامتناع عن الاكل بان ما حرم يصير مما يؤكل بخلاف فيما حل فانه لا
يصير مما لا يؤكل فكيف يجتنب عما يؤكل فتأمل قوله ما نعلنه وما نستر
اقول لعل المراد الحرام وما بين الحرام والحلال اي المتشابهات كما قال
عليه السلام الحلال بين والحرام بين وبينهما متشابهات والا فاجتنبوها
فانه من حام حول الحمى يوشك ان يقع فيها قوله وقال مالك والشافعي بخلاف
هذا رواية بن المالك وفي رواية هو مع ابي حنيفة كما ذكر صاحب الانتصاف
وهو مالكي وفي قصة الحنفية انه مع داود قوله لقوله عليه السلام ذبيحة
المسلم و لما روي انه سئل عليه عن متروك التسمية ناسيا فقال كلوه فان
تسمية الله تعالى في قلب كل مؤمن وتخصيص الكتاب بالسنة جائز وكذا
بالقياس المنصوص العلة وفاقا قوله ما ولد بالميتة ظاهر العبارة ان
المأول ابو حنيفة والكشاف ذكر التأويل عن الشافعي ومن ثم ذكر ايضا
تأويله بما ذكر غير اسم الله عليه لا يلائم مذهب ابي حنيفة لانه يأول
النهي عن اكل متروك التسمية عمدا فتأويله عند ابي حنيفة بالميتة لا عن
يجعل المتروك التسمية عمدا داخلا في الميتة دون المتروك التسمية نسيانا
قوله والضمير لما اي فيما لم يذكر انما يتقدر مضاف اي ان اكله لفسق او
يحمل الفسق على ما لم يذكر مجازا كقولك زيد عدل على ما او نحو الكشاف
ولم يذكر جواز رجوعه الى عدم ذكر اسم الله المدلول عليه بما لم يذكر لان
الكلام في النهي عن عدم الذكر فالمناسب ذمه واما ذم ما لم يذكر يجوز ان
الراجع الذم الاكل على ابلغ وجه ولان القرآن وصف ما اهل لغير الله
بالفسق كما اشار اليه بقوله بقوله او فسقا اهل لغير الله فالمناسب
التفسير به قوله بقولهم ما تأكلون مما قتلتم انتم فالاية دلت على ان المقدمات
التي يتمسك بها ربما كانت شيطانية وربما كانت رحمانية فالمستدل ينبغي
ان يفرق بينهما والشيطانية هي التي سماها الحكماء مقدمات وهمية والرحمانية
هي المقدمات العقلية والفارق بينهما العقل الذي يخاص سلطان الوهم
قوله فان من ترك طاعة الله الى طاعة غيره واتبعه في دينه ولان من
تعبد بوحي الشيطان فقد اشرك الشياطين مع الله في اتباع وحيه قوله وانما
حسن حذف الفاء فيه لان الشرط بلفظ الماضي لم يجئ في كتب النحو التق

الكل على وجوب الفاء في الجملة الاسمية ولم يجوزوا تركها الا في ضرورة
الشعر كانه قاسه على جواز عدم جزم المضارع في الجزاء اذا كان الشرط ماضيا
فالتوجيه في ترك الفاء تقديرا لقسم اي والله ان اطعتموهم وان اطعتموهم
والله انكم لمشركون فتأمل قوله مثل به اي شبه بمن كان ميتا الخ من هداه
الله قال المحقق التفتازاني الظاهر ان من كان ميتا ومن مثله في الظلمات
من قبيل الاستعارة التمثيلية اذ لا ذكر للمشبه صريحا ولا دلالة بحيث
ينافي الاستعارة قوله وهو مبتدأ خبره في الظلمات الظاهر ان خبره مثله
جملة اي هو في الظلمات ومبتداها هو المحذوف وقد صرح به الكشاف حيث
قال ومعنى قوله كمن مثله في الظلمات ليس بخارج كمن صفته هذه وهي قوله
في الظلمات ليس بخارج منها بمعنى هو في الظلمات ليس بخارج منها كقوله مثل الجنة
التي وعد المتقون فيها انهار اي صفتها هذه وهي قوله فيها انهار اي صفتها
هذه وهي قوله فيها انهار وهكذا وجعل قوله وهو مبتدأ بمعنى ان لفظة هو
المحذوف مبتدأ خبره في الظلمات وبمعنى ان مثله مبتدأ خبره في الظلمات بتقدير
هو في الظلمات في غاية البعد وكانه تصحف خبره هو في الظلمات وقد
سقط هو من قلم الناسخ ولا يخفى انه لم يذكر في المشبه به ما يلائم الاحياء ولو
اريد بالظلمات ظلمات الكفر لكان كونه ميتا صريحا مذكورا فيكون كما لـ
التشبيه مرشحا والله تعالى اعلم قوله اي كما زين للمؤمنين ايمانهم هذا بعيد
والاولى ان المشار اليه بذلك ايحاء الشياطين الى اوليائهم قوله ويجوز
ان يكون مضافا اليه ان فسر الجعل بمعنى التمكين لا لتخصيص كبرى بالجعل ههنا المعنى
بل يضم مع ملجعل الجعل بمعنى التصيير ويحتمل ان يكونا المفعول الثاني ليمكروا
فيها وهو مقتضى سوق الكشاف كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان
لام كي للغرض فهو متعلق بالجعل لا محالة قوله سيصيب الذين كفروا بيان
لمكرهم بانفسهم وربط بقوله بسبب مكرهم او جزاء على مكرهم التنبيه على ان
الباء للسببية او المقابلة قوله على غاية تمكنكم فلعل الثاني في المكانة
للمبالغة قوله من المصابرة والثبات اي في الجهاد معكم او في عامل بما انا
عليه وهذا انسب بقوله فسوف تعلمون من له عاقبة الدار وفي قوله
فستعلمون بصيغة الخطاب تعريض باني عالم بان العاقبة لي ولمن

يتبعني قوله يكون له العاقبة الحسنى التي خلق الله لها هذه الدار يان لوجه
الفادة عاقبة الدار قوله العاقبة الحسنى مع ان العاقبة الشر ايضا عاقبتها
وله وجه اخر وهو ان العاقبة الشر بمنزلة العدم لا انتفاع بها قوله وفيه
مع الانذار انصاف حيث ذكر انما لمن في صورة واحدة حيث قال اعملوا على
مكانتكم اني عامل وحسن الادب حيث لم يصرح بالعذاب والانذار مفهوم
من قوله فسوف تعلمون قوله فان ناؤا ناحيتوه بعدا زكي بدلوه الى الخره
وايضا ان سقط مما جعلوه لله في نصيب الاوثان شي تركوه وقالوا ان الله غني
عن هذا وان سقط مما للاوثان بشي اخذوه وردوه الى نصيب الصنم وقالوا
انه فقير وان هلك مما للاوثان شي اخذوا بدله مما لله ولم يفعلوا مثل ذلك
فيما لله وان زكي نصيب الاوثان حفظ بزكوه وان كان بالعكس اخذوا من
نصيب الله واعطوه السدنة وقالوا لا بد لالهتنا من نفقة كذا ذكره المحقق
التفتازاني في مثل هذا اوجه عدم الوصول الى الله انه لا يصل الى من هو مصرف
ما لله ولا يبعد ان يقال ان ما جعلوه لله لا يصل شي منه الى الله لانهم يصرفونه
الى ضيفانهم الكفار ومساكين الكفار وهم ليسوا مصارف ما لله وفي قوله
بزعمهم تنبيه على ان ذلك مما اخترعوه ولم يامرهم الله به في الواقع
ولا في الواقع الا فيه عمهم وفيه توبيخ لهم بجعل امر الدين مبنيا على رأيهم
ونحن نقول في قوله بزعمهم توبيخ لهم بانهم يعاملون مع الله على خلاف ما
يعتقدونه انه بحيث عليهم ويتصرفون فيما اعتقدوا انه حقه تعالى على خلاف
ما اعتقدوا انه المعاملة وهذا غاية عدم المبالاة بعبادته تعالى قوله
حكمهم هذا قوله حكمهم اشارة الى ان ما مصدرية وهذا اشارة الى تقدير
المخصوص وفيه ان ما يحكمون في تاويل المضاف الى الضمير كما اشار اليه
وفاعل شياء يجب ان يكون معرفا باللام او مضافا اليه قوله وضعيف في
القرينة اي الفصل بالمفعول ضعيف لا الفصل مطلقا اذ الفصل بالظرف وان
خص بالشعر غير ضعيف مع ضعفه مختص بالشعر فيه تعريض بتلك القراءة
واشارة الى كمال ضعفها وهذا من عادة الكشاف فلانكاره تواتر القراءات
السبعة وقد انكر المحقق التفتازاني وقال القراءات السبعة متواترة لا يجوز
الطعن فيها بل ينبغي ان يزيف بها قول الخالف ويجعل هذا على الوقوع

ولا يبعد ان يقال ترك المضاف اليه منزلة الفاعل فقدم عليها المفعول كما
يقدم على الفاعل فالفصل فصل بين المصدر وفاعله بالمفعول لا بين المضاف
والمضاف اليه وروي في بحجها بمزجة وفسر المزجة بالرمح القصير
والزج هو الطعن والقلوص الناقة الشابة وضمير زججتها للكتيبة
قوله وللعاقبة ان كان من السدنة لظهور ان ليس لك غرض السدنة وانما
مترتب على ترتيبهم قوله وللحذ متعلق بقالوا لا بقوله افتراء لان المفعول
المطلق لا يعمل ويحذف وضعها اي الحذف وصفة له اي للافتراء والتقدير
افتراء واقعا عليه قوله ان ولد حيا لقوله الخ ولقراءة ابن عباس فان
معناه خالصة وجيده وهو الخارج من البطن حيا وهذا التمهيد انما يحتاج
اليه اذا لم يكن خالصة بالنصب حالا من ضمير الصلة فانه نزح كقراءة ابن عباس
بمعنى جيده وهو الخارج حيا وبهذا علم ان قول المحقق التفتازاني ان جعل
خالصة حالا من الصلة فلا معنى له عند التامل الصادق ليس ينتجه التامل
الصادق قوله وتانيث الخالصة للمعنى وكذا تانيث ميتة ويحتمل ان يكون
تانيث يكون مع صنيعته لتانيث ميتة ففي قوله ولذلك وافق الخ نظر فيه
وراويه الشعر يقال لمن يكثر رواية الشعر مع انه مذكر قوله وهو مصدر كالعافية
قال الكشاف ونزل عليه قراءة من قرأ بالنصب ولم يلتفت اليه لانه مع احتمال
كونها حالا من الصلة لا يدل على كونها مصدرا ويحتمل على قراءة النصب ان يكون
الخبر للجملة ويكون لذكورنا متعلقا بعامل النصب وقد عرفت وجه كون المراد
بالصفة بالاضافة الى ضمير ما في بطون الحي والتذكير فيه لان الميتة
ما في بطون الاماذكره قوله اي جزاء وصفهم يعني وصفهم مقصد سيجزيهم
بتقدير المضاف وفي هذه الجملة تهديد عظيم وتهويل وتخويف للعلماء في مقام
الوصف وتحذير كثير عن ان يصفوا شيئا برأيهم من غير مستند قوله تخصيص عقلهم
اشار الى التفسير بنفيها معنى اعرابا لكن لا يحتمل عطف وجعلهم عليه للتفسير
بعد علم لانها مذكورة مفعولا له مثله سبيما وقد عقبه بقوله ونحوه نصبه
على الحال او المصدر الا انه اعتمد على ظهور الحال ولم يخف ايهام الاحتمال
نزر تقييد الجهل يخص التفسير بخاطر القصر فينبغي ان يقال وجعلهم بان
دفع الشي ليس بالقتل بل بان يبايعوا دين الله ويتركوا الفساد في الارض

وباء ان الله رازقهم ولا دهم لاهم قوله تعالى وحرموا ما رزقهم الله
فيه مزيد بيان سفههم حيث يقتلون بناتهم مخافة الفقر ويحرمون ما
رزقهم الله ولا يخافون الفقر في هذا التحريم قوله تعالى قد ضلوا وما
كانوا مهتدين اي ما كانوا من شانهم الاهتداء وما صاروا مهتدين بارسال
الرسل وضلوا في القتل والتحريم وما كانوا مهتدين في امر من الامور فتامل
قوله وقيل المعروشات ما غرسه الناس فعرشوه هذا لا يقتضي اختصاص
غير معروشات بما نبت في البوادي والجبال لتناوله ما غرسه الناس ولم
يعرشوه فالاولى ان قوله معرشوه ويكون تناوله معروشات بجميع ما
غرسه الناس لان الغالب فيه المعروش فاطلق المعروش على الجميع و لا
يبعد ان يراد بالمعروش المعروش بالطبع كالاشجار التي ترتفع في نموها
وتعلو وغير معروشات ما تنبسط على وجه الارض كالكرم ويكون ذكر النخل والزرع
تخصيصا بعد التعميم قوله والضمير للزرع فان الثاني مقيس عليه يعني بل الثاني
النخل لانه يأتي في الجنات ولا يخفى ان الجنات ايضا مقيسة عليه فالاولى ان الثاني
مقيس عليه وكون الزرع معطوفا على النخل مختلف فيه وعند البعض معطوف
على جنات فالحمل معينا على هذا التقدير ايضا اولى وكون المعطوف في حكم
المعطوف عليه ليس على اطلاقه كما تقرر في محله فلا يوجب اشتراكهما في ما
هو حال عن المعطوف عليه وعدم كون الاختلاف حينئذ لا يوجب
جعل الحال مقدرة وان اتفق كلاهما نعم بل يصح ان يكون اطلاق المختلف باعتبار
ما يؤول اليه قوله على تقدير اكل ذلك معناه على تنزيل الضمير منزلة اسم الاشارة
في التعبير عن المتعدد بمفرده وقد مر مثله مرارا قوله ثمره الذي يؤكل في
الهيئة والكيفية اقول ووقت الادراك قوله وان لم يدرك ولم ينضج
اشارة الى دفع انه لا فائدة في قوله اذا اثمر لانه لا يمكن الاكل قبل ان يثمر
قوله ووجه الدفع ان فائدته دفع توهم ان الاكل مخصوص بوقت الادراك
قال المحقق التفتازاني وجه التوهم انصراف الثمر الى فرده الكامل وهو من الثمر ما
ادرك واينع ولا يخفى ان مثل هذا السؤال يتوجه في قوله وانظروا الى ثمره
اذا اثمر وينعه فهذا الجواب هنا قلت مثل هذا الجواب يتاتى ان يقال
المراد الامر بالنظر حين كان الشجر مثمرا ويكون الثمر على الشجر لا بعد قطع الشجر

فان

فان ظهور القدرة فيه اكثر وينعه كيعلم ويضرب لا انه لا يحذف بابه اصلا
حملا للغة الكسر على لغة الفتح كذا في الصحاح وفيه ان البناء يثبت في المثال
مطلقا قوله ليعلم ان الوجوب بالادراك لا بالتنقية وليعلم ان الوجوب
قبل الادراك ولكن في ما تلف قبله ولا يخفى ان الوجوب في الذمة وقت
الادراك لا وجوب الاداء اذ لا يمكن الاداء قبل التنقية والنظم يدل
على وجوب الاداء نفي كونه سبب العلم بالوجوب وقت الادراك نظر نعم لو
جعل يوم حصاده لكنه لا يجامع افادة الاهتمام يوم الحصاد والمراد
بقوله حتى لا يؤخر عن وقت الاداء عن اول وقت الاداء والا فوقت
الاداء موسع قوله في التصدق وقيل معناه لا تسرفوا في الاكل بان
تمنعوا الزكوة او تضعوه في غير محله شيأ ويحتمل ان يكون مطلقا
شاملا للنهي عن الاسراف في كليهما ولذا ايد هذا الاحتمال بحمل
قوله ولا تبسطها كل البسط مفسرا له فان القرآن يفسر بعضه بعضا
هذا اذا اريد بالصدقة المتطوعة فاما اذا كانت هي المفروضة فهي
مقدرة لا تحتمل الزيادة قوله ما يحمل الاثقال كانه ادخل المركب تحت
الحمولة لان الراكب ثقل ولو جعل الحمولة لا يحمل الاثقال والفرش للمركب
فانه كالفرش في انه يجلس عليه الراكب وعبر عنه بالفرش لذكر النعمة
بجعله ذلولا مسخرا بحيث كانه فرش وكما لا يتلف الفرش من الجلوس
عليه لا يتاذى الفرش من الجلوس عليه لا يتاذى الفرس وغيره منه لم
يكن بعيدا والمناسب حمل الفرش على ما يفرش المنسوج من شعره وصوفه
ووبره ان يحمل الحمولة على ما ينسج اللباس وشعره وصوفه ووبره فان
اللباس ما يحمله اللابس قوله كلوا ما احل لكم منه يعني ادخل من التبعيضية
لان الرزق كله ليس مأكولا بل الحلال منه وبه رد ما استدل به على ان الرزق
هو الحلال دون الحرام فانه قيل الحرام ليس بمأكول شرعا وهو ظاهر و
الرزق مأكول شرعا لقوله تعالى كلوا مما رزقكم الله فالحرام ليس برزق
والرزق مأكول شرعا وليس شيء من المأكول شرعا بحرام فالرزق ليس بحرام
والاستدلال انما يتم لو كان الرزق مأكولا شرعا كلية بمقتضى الاية وليس
كذلك لظاهرها انها جزئية قوله ظاهر العداوة يعني وصف الشيطان

يكون مبينا باعتبار ظهور صفاته وإلا فهو ضرورة حتى قوله أو بقيل دل عليه
أي دل كلوا عليه كما ندعيل كلوا ثمانية أزواج وكونه حالا لا يتوقف على
جعلها بمعنى الصنفية أي مختلفة أو متعددة إذ كل ما دل على هيئة صح أن
يقع حالا قوله وهو بدل من ثمانية قال المحقق التفتازاني فإن تجوز البدل
من البدل فالأظهر أن من الضأن بدل من الأنعام واثنين بدل من حمولة
هذا قلنا إذا تجوز تعدد البدل لكن الأظهر أنه عطف بيان لما رزقكم الله
قوله بأمر معلوم يدل على أن الله حرم الأظهر أن المراد أخبروني بعلمكم
وأنكم تعلمون شيئا من ذلك قوله في دعوى التحريم أو في الأخبار بالعلم
يعني لا تخبروني بعلمكم وأنكم تعلمون شيئا من ذلك كاذبين قوله إذ أنتم لا
تؤمنون بنبي فلا طريق لكم إلا ببيان أنكم حضرتم وشاهدتم إنما يفيد لكم
إنكار التحريم لأنهم لا يؤمنون بنبي وليس لهم إسناد التحريم إلى دعوى خبر من
الله بل ليس لهم إلا إسناد إلى المشاهدة والسماع وإنكاره يستلزم إنكار
التحريم وفيه كمال الرواية كمال توبيخ على عبادتهم الأوثان لاعتقادهم
شفعاء كيف ولا يمكنهم إسناد التحريم إلى أخبارهم عن الله لكونهم صنما فكيف
يظن بهم المشاهدة قوله تعالى فمن أظلم أي فإنه أظلم الناس فهو متفرع
على إثبات كذبهم وإنما قال ليضل الناس بغير علم مع أنه لا يتصور الإضلال
بعلم تنبيها على أن الإضلال نتيجة الجهل والشقاوة منه يطلب العلم ولما لم
يهتدوا بالبيان الوافي السابق قال إن الله لا يهدي القوم الظالمين فائدة
البيان لهم إلزام الحجة قوله وفيه تنبيه على أن التحريم إنما يعلم بالوحي وفيه
تنبيه على أن الأصل في الأشياء الحل حيث لم يقل أحد هذه الأشياء فيما أوحي
إلي حلالا بل اكتفى في إثبات الحرمة بأنه لم يجدها محرمات وفي قوله محرما
تنبيه على أن الحرمة بالتحريم لا بمقتضى ذات الشيء حتى لو أحل الله المحرم يحل قوله
محرما مفعول أول لقوله لا أجد ومفعوله الثاني فيما أوحي إلي قدم عليهما
لا لأن المفعول الأول نكرة لأنه نكرة عامة بالنفي فلا يجب تقديم المسند
الظرف وليس مفعوله الأول محذوفا كما توهم تفسيره أطعمة محرما إذ لا
يجوز حذف واحد من المفعولين قوله أي إلا وجود ميتة ومع ذلك يحتاج
استثناؤه إلى تكلف تقديره وكأنه قيل إلا ذا وجود ميتة والظاهر أن

قوله أو دما عطف على ميتة إلا أنه جعله عطفا على أن يكون لئلا يحتاج إلى
تكلف تقدير ذو للأربعة مع الغنى عنه في الثلاثة والأولى أن يجعل
الاستثناء ظرفا أي إلا وقت أن يكون الطعام ميتة أو دما مسفوحا والفرق
بين وجهي كون لحم الخنزير رجسا أن للأول يجعله قذرا باعتبار النجاسة والثاني
يجعله خبيثا بحسب الخاصية مجتنبا أي يفيد لأكله خبثا ويتولد منه الصفات
الذميمة وهو عطف على يكون في الفصل بين الفصل بين أهل ويكون
المعطوف على أن يكون نظر وكذا في الفصل بين أن وفعله بقوله فسقا لأنه
بمنزلة أعجبني أن ما دينا ضربت وقوله والمستكن فيه راجع إلى ما راجع إليه
المستكن في يكون سهوا ولا مستكن في أهل وإنما هو مسند إلى به والصحيح
ما في الكشاف والضمير يرجع إلى ما رجع إليه المستكن في يكون في جواب إلى ما رجع
الضمير في به على هذا التقدير ولا يصح الاستدلال بهذا على نسخ الكتاب إذ لا
نسخ على أنه تعالى يجوز تخصيص الكتاب بخبر الواحد ووجود محرم آخر بعد ذلك
تخصيص لنفي التحريم عما عدى الأربعة لا النسخ قوله كل ما له أصبع كالإبل
والسباع والطيور ليس المراد بالإبل الإبل خاصة بل كل ذي خف وذي حافر
مشقوق كالبقر والغنم أو غير مشقوق كالفرس فإن للخف وللحافر والمخلب بمنزلة
الأصبع للإنسان إذ ينتفع به الحيوان ما ينتفع الإنسان بالأصبع كما
أشار إليه بقوله سمي الحافر ظفرا مجازا ويرد على هذا التوجيه وعلى قول
كل ذي مخلب وحافر أن قوله ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما يدل
على أن الغنم والبقر لم يحرما عليهم إلا أن يقال لكان كل منهما واقعة أخرى
وتحريما آخر وهذه الآية تتميم لأحدهما أو جواب لأن فيه دفع أنه حرم
الله تعالى على اليهود جميع هذه الأمور فكذلك تحرم البحيرة والسائبة
والحامية بأنه كان على اليهود خاصة غضبا عليهم وقوله ولعل المسبب عن
الظلم تعميم التحريم وتوجيه تحريم كل مع أن البعض كان محرما قبل بغيهم
والتوجيه أن المال تحريم البعض بين لذلك السبب وإنما جعل تحريم الكل مسببا
باعتبار أن المسبب التعميم ولا يخفى أن التحريم في البعض أيضا باعتبار التعميم والا
في البعض أيضا كان بعض الأجزاء كالشعر والعظم محرما فإنما قال لعل لاحتمال
أن يراد بكل ذي ظفر خال بقرينة حرمنا قوله الثروب الثرب

ما غشي الكرش من الشحم الرقيق قوله والا منافاة لزيادة الربط يعني به
لا حاجة الى الا منافاة اذ يحصل المقصود من قولنا ومن الابل والغنم الشحوم
كما تقول اخذت من زيد المال لكن لا وجه فيها الا انها لزيادة ربط الشحم
بالبقر والغنم وهي متعارف فيما بين العرب قوله الا ما علقت بظهورهما
زاد عليه في الكشاف والجنوب وكانه تركه لانه زائد على النص فلا بد له
من دليل قوله او ما اشتمل على الامعا قال المحقق التفتازاني بما تبعهم
منها ان الحوايا عطف على ظهورهما اي ما حملت حوايا لكن لا انسب عطفها
على ما حملت وتقدير مضاف اي شحوم الحوايا قوله او ما اشتمل على الامعا
بيان لذلك هذا وجد ما قال الخفي قوله جمع حاوية الخ كما في القاموس
لكن في الصحاح انه جمع الحوية وجمع الحاوية الحواوي على فواعل وفي
القاموس الحوية والحاوية ما تحوى من الامعا اي اجتمع قوله وقيل هو عطف
على شحومهما فيكون المقصود تحريم نفس الحوايا لا شحومها والا لكان داخل
في شحومهما ولم يحتج الى ذكره يعني ان قوله او ما اختلط بعظم ايضاح اي
عطف على شحومهما ولا حاجة الى ذكره الا ان يقال لكثرة الحاجة الى الادله
واعتياد الناس بها احوج الى التصريح بحرمتها لئلا يتوهم تخصيصها على
الشحوم قوله واو بمعنى الواو الظاهر انه من جملة ما تحت قيل لكن لا يخفى
جعل او بمعنى الواو وعطفه على شحومهما لان العطف على المستثنى ايضا يقتضي
ذلك لان المستثنى هو الثلاثة لا احدها ويجب ان يجعل قوله واو بمعنى
الواو تفسيرا لاو على جميع التقادير لا يقال الاستثناء من الايجاب نفي
واو في النفي يفيد العموم دون الواو فعلى تقدير العطف على المستثنى يجب
او دون الواو لانا نقول واذا كان من جملة المنفي يفيد العموم كقولك
ما جاءني زيد او عمرو فانه يفيد نفي المجيئية من واحد منهما فنعم واما
اذا تعلق النفي بواحد منهم فلا يفيد العموم بل يكون النفي مرددا كقولك
انتفى زيد او عمرو فانه ليس كقولك انتفى مجيء زيد او عمرو وما المستثنى عن
المثبت متعلق النفي لا المنفي فان قلت لا موجب لجعل او بمعنى الواو اذ
يجوز ان يكون المحرم احد الامور لا على التعيين فيحل لمن اختار اثنين
منها ويحرم الاخر او يكون الحلال واحدا منها فيحل لمن اختار واحدا منها

في تحريم الاخرى قلت رد ذلك بانه جاء في الشرع ايجاب واحد
منهم او تحليله فلذا لم يلتفت اليه وفيه بحث لانه المعلوم من شرعنا
لا من شرع اليهود فتأمل وكون او بمعنى الواو وليس معناه استعماله
في معنى الواو بل جعله للتسوية فيؤول الى معنى الواو ولهذا قال صاحب
الكشاف او بمنزلتها في قولهم جالس الحسن او ابن سيرين والعصعص
كقنفذ وعلبط عجب الذنب كذا في القاموس قوله التحريم او الجزاء
التحريم منصوب على انه مفعول به والجزاء على انه مفعول مطلق قوله في
الاخبار والوعد والوعيد وقال المحقق التفتازاني رد على من جوز
الخلف في الوعيد بناء على انه كرم وفضل بخلاف الوعد قوله يمهلكم
على التكذيب ويحتمل ان يكون المراد به ذو رحمة واسعة فهو يرحمني
بتوفيق كثير من المقصدين فلا يضرني تكذيبكم ويضركم لانه لا يرد باسه
عن القوم المجرمين او سيرحمني بالانتقام منكم ولا يرد باسه عن القوم
المجرمين او سيرحمني بالانتقام منكم ولا يرد باسه عنكم قوله ووقوع مخبره
يدل على اعجازه اذ من وجوه اعجاز القرآن اشتماله على المغيبات ولو
قال دل على اعجازه لكان انفع لانه قد وقع ولهذا اخبر تعالى عنه بقوله
وقال الذين اشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء لو شاء خلاف
ذلك يعني التوحيد مشيئة ايضا وذلك ان تقول مرادهم مطلق المشيئة
الا انهم لو ظنوا ان المشيئة لا تنفك عن الرضا او ظنوا انه لا ملامة
فيما اراد على خلاف رضاه قوله لا الاعتذار عن ارتكاب هذه القبائح
بارادة الله اياها منهم ارادة الجاء وقسر يعني لا يدل الآية الا على
ان المشركين قالوا ان شركنا بمشيئة الله القبيح فيكون دليلا للمعتزلة
بل هو نفي رضاء الله بالاشراك وهو مذهب الاشاعرة ونفي الرضا
لا يستلزم نفي الارادة قوله ويؤيد ذلك قوله كذلك كذب الذين من
قبلهم وجه التأييد انه لا تكذيب للرسول في دعوى انه لو شاء الله
مشيئة الجاء وقسر عدم الشرك ما اشركنا لان الرسول لا يدعي خلافه وانما
التكذيب في ان الرسول يمنع كون ذلك مرضيا لله تعالى فيكون دعواهم
ان افعالهم بمشيئة الله تعالى مشيئة ارتضاء قوله من ام معلوم بصحيح

الاحتجاج به على ما زعمتم فشل العلم بمعلوم خاص ولا حاجة ان يصح ان
يراد هل لكم من اعتقاد مطابق ثابت فيما ادعيتم ان الاشراك وسائر ما انتم
عليه مرضي لله تعالى فتظهروه لنا والاظهار يكون بالبرهان فهو طلب البرهان
وقوله على ما زعمتم يحتمل التعليق بيصح والظاهر تعلقه بالاحتجاج ولا حاجة
الى تقييدنا ان يتبعون بما قيده من قوله في ذلك بل الابلغ ان نعادكم وجل
امركم ان لا تتبعون الا الظن ولا تقولون الا الكذب قوله ولعل ذلك لا
حاجة الى هذا التكليف فان قوله ان يتبعون الا الظن لتمكن تكذيبهم اذ اليقين
لا يحتمل التكذيب وليس فيه توبيخ باتباعه قوله البينة الواضحة من الكتاب والسنة
والادلة العقلية التامة ولم يحمل الحجة على ما يوجب الزامهم على سبيل الجدل
كما صله الكشاف اذ لا ضرورة اليه مع انه لا يتم وهو ان الحجة انه اذا كان الامر
ما قلتم من ان كل كائن في ملكه تعالى برضاه يكون ما نحا لكم فيه ايضا رضاه
فلا ينبغي لكم النزاع والمعاداة معنا ووجه عدم تمامه ان لهم ان يقولوا
المعاداة منا ايضا معكم بارادته ورضاه قوله وفعل ثابت ويجمع عند بني
تميم علامة كونه فعلا التصريف اذ لا تصريف في اسم الفعل وح لا يرد ان وزن
الفعل وهو فعلل بضم اللام الاول وسكون العين لان الهاء ملحق وهو امر
من لم يرد وما بينه بين الاصل هو اصله عند الحجازيين من بني تميم قال المحقق
التفتازاني لم يذكر التنبيه مع مجي هلم بادخالها تحت الجمع هذا مذهب حمل
اصله هل ام لا يوجب دخول هل على الامر فان هل نقل من هل بمعنى قد في
الكلام يجمع بين هل وام بحذف مدخوله وخففت بحذف الهمزة بعد القاء
حركتها الى اللام وكون الاصل في اللام السكون لان الامر وضع ما كده
الاول ولهذا احتيج الى همزة الوصل بقي اشكال وهو ان اسم الفعل اخرج عن تعريف
الفعل وادخل في تعريف الاسم بان اقترانه بالزمان ليس بحسب الوضع الاول
واذا كان هلم متعديا لا بد لان الامر كان اقترانه بحسب الوضع الاول وقد يشاد
بقوله احضروهم على ان المستعمل هاهنا لغة الحجاز قوله ويظهر بانقطاعهم
اي بانقطاع حجتهم والزامهم اي الشهداء فلا لهم في ضلالة المقلدين
او ضلالة الشهداء فالمقلدين فتامل ولذلك اي لارادة شهداء معهودين
قيد الشهداء بالاضافة ولم يقل شهداء وتفهم مما يقتضي العهد بهم ونحن نقول

لو قال هلم شهداء الشاهد بجزمهم لانتفاء الشهداء وليس المراد هذا بل بناء الا
على وجود الشهداء وفي الكشاف انه يتبادر منه شهداء في نفس الامر لا بزعمهم
دينا في قولهم فان شهدوا فلا تشهد معهم لان شهادة الشاهد الحق توجب
التسليم لا عدم التسليم ثم نقول فيه منع التقليد سيما دل الحجة على خلافه فيه
قوله فاتسع فيه التهكم ويحتمل ان يكون هنا على اصله تعريضا لهم في حضيض
الجهل ولو سمعوا ما نقول لترقوا الى ذروة العلم قوله للدلالة على ان مكذب بعلم
للايات متبع الهوى لا غير في دلالة الاضمار على ذلك بحث لان الاضافة لا
تقتضي قصر المضاف على المضاف اليه وغاية التوجيه فيه ان من المعلوم ان
اتباع الهوى مطلقا ممنوع فاذا اضافه الى الذين كذبوا بالايات في مقام
المنع عن اتباع الهوى علم ان صاحب الهوى ليس الا مكذب الايات قوله منصوب
باتل اي ما حرم منصوب باتل ولو جعل خبرية فيه مسامحة لان المنصوب
مجرد ما حرم وما الخبرية مقابلة لما الاستفهامية شاملة للموصولة والموصوفة
قوله لانه لو بمعنى اقل فيصح كون الجملة على مرافقها مفعولا له قوله متعلق
بحرم او اتل والاول اظهر لان المحرم الله ومحرم على الكل قوله ليصح عطف
الامر عليه وليصح جعل لا تشركوا بيانا للمحرم وقوله اي لا تشركوا ليصح ان
يكون تفسير المدخول لان بالنهي دفعا لاحتمال ان يكون نفيا منصوبا
ويحتمل ان يكون تفسيرا لان لا تشركوا بان يكون ان اي تفسيرا ولا تشركوا
تفسيرا لا تشركوا فتامل ووجه عدم صحة عطف الامر على المنصوب بان
انه يلزم عطف الانشاء على الاخبار المؤول بمرودهما معربان باعراب واحد
قوله ولا يمنعه تعليق الفعل المفسر قوله بما حرم متعلق بالتعليق لا بالمفسر
اي لا يمنع عطف الامر على النهي تعليق التلاوة بما حرم فان الاوامر ما حرم
شيئا فكيف يكون متعلق الامر ما حرم بخلاف النهي فانه محرم المنهي
فيصح ان يكون بيانا لما حرم باعتبار ما تعلق به وقوله فان التحريم باعتبار
الاوامر يرجع الى اضدادها معناه ان الامر الموجب تصريحه محرم بضد
الواجب بمفهومه فيصح ان يتلى في بيان المحرم باعتبار تحريم تضمنه
قال المحقق التفتازاني ومثل هذا وان لم يجز بحسب الاصل لكن ربما يجوز
بطريق العطف هذا نفي ونحو قل تعالوا اتل ما حرم عليكم احسنوا بالوالدين احسانا

ويجوز ان يكون اتل عليكم ما حرم عليكم ان لا تشركوا بالله واحسنوا بالوالدين احسانا
قوله محلها النصب بعليكم قال المحقق التفتازاني بأباه عطف الاوامر الا
ان يجعل لا ناهية وان المصدرية موصولة بالنواهي والاوامر على ما هو
قاعدة سيبويه جاز الله قوله او الجر بتقدير اللام ويكون تعليلا لاتل
دالا على تفصيل المتلو قوله من اجل فقر ومن خشية تفسير للفقر بخشيته
لان القرآن يفسر بعضه بعضا وقد وقع في موضع آخر خشية املاق
وما احسن ما قيل ان المخاطب بكل منهما صنف وليس المخاطب فيهما
واحدا فالمخاطب بقوله من املاق المبتلى بالفقر وبقوله خشية املاق
من لا فقر له لكنه يخشى الفقر ولهذا قدم رزقهم هنا فقال نحن نرزقكم
واياهم وقدم رزق اولادهم في مقام الخشية فقال نحن نرزقهم واياكم
قوله تعالى ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق فان قلت ما وجه
اليه حتى القتل اليس نفسا حرم الله قتله فما فائدة الاستثناء قلت لو لم يذكر
لتوهم ان هذا الحكم ناسخ للقصاص والرجم وقتل المرتد قوله اي الفعلة التي
او الخصلة التي ينبغي لهم ان يجابا لتكفل مال اليتيم نفسه على احسن الخصال
في مصلحة مال اليتيم ينبغي ان لا يقربه قوله الاشارة فيه الى ما ذكر في السورة
الخ هذا انما يتم لو كان جميع ما فيه من الواجبات حتى يجب اتباعه وتأويل
ايجاب الاتباع بايجاب اعتقاد انه حق بعيد وان تكلم به رشيد قال
المحقق التفتازاني المشار اليه من قوله تعالى الى لعلكم تتقون ولا يبعد
ان يكون المشار اليه دينه صلى الله عليه وسلم وبلا دليه ولا تتبعوا السبل
فتفرق بكم الاديان المختلفة قوله بتقدير اللام على انه علة لقوله فاتبعوه
لا يظهر حينئذ ذكر الفاء لانه يعني عند لام التعليل قوله عطف على وصاكم
هذا ذكره الكشاف وقال المحقق التفتازاني في جعله ذلكم وصاكم
لظهور انه ليس عطفا على الفعلية الواقعة خبر ذلكم قلت انما قال عطف
على وصاكم معناه عطفا اشارة الى ان الاسمية التي خبرها فعلية في
قوة الفعلية فيحسن عطف الفعلية عليه فقوله عطف وصاكم
معناه عطف على جملة هي في قوة وصاكم وبمنزلة قوله وثم للتراخي
في الاخبار والتفاوت في الرتبة الخ اشارة الى دفع ما يتجه انه كيف يعطف

بهم على توصية المخاطبين ابناء الكتاب الذي هو متقدم عليها وذكر
الكشاف في جوابه هذا التوجيه قديمة لم تزل يوصي بها كل امة على لسان
نبيها فكانه قيل ذلكم وصاكم به يا بني آدم قديما وحديثا ثم اعظم من ذلك
انا آتينا موسى الكتاب وانزلنا هذا الكتاب المبارك ولا يخفى ان اول كلامه
يدل على انه بصدد بيان التراخي الرتبي وآخره يدل على انه بصدد بيان
التراخي الزماني والقاضي حمل كلامه على انه بصدد بيان التراخي الرتبي وليس
ايتاء الكتاب متأخرا عن التوصية قديما وحديثا الا انه بلغوا في هذا
التوجيه بيان ان الايتاء متقدم على التوصية ثم ثم ردّه على الصواب بحمل التعليم
المجاز ونحن نقول يحتمل ان يكون مراد الكشاف ان ثم استعملت في التراخي
الزماني من حيث التوصية بل من اكثر زمانها اما حقيقة او مجازا وللتراخي
الرتبي ففي كلامه اشارة الى جوابين ثم نقول لا يبعد ان يكون ثم للاشارة الى الا
نتقال من كلام الى كلام فانه كان سابقا في بيان المحرمات وهنا بصدد انعام
التعليل والتربية فيكون بمنزلة فصل الخطاب وكما كثيرا ما نشاهد في السنة
ارباب التدوين ذلك فوجدنا اصله هنالك والله تعالى اعلم والتراخي في الاخبار
انما يتم لو كان ثم ايتينا متراخيا في الانزال ومن اجوبته صاحب اللباب وبلاغت
ان ثم بمعنى الواو وادعى انه جاء كثير واستشهد عليه بمواضع من القرآن
قوله تكرامة والنعمة اشارة الى ان تماما بمعنى اتماما ولذا حذف اللام لانه
فعل لفاعل الفعل ومن استبعد ذلك حمله مفعولا مطلقا لفعل محذوف وجعله
في تقدير واتممناه تماما كانبتت نباتا قوله ويؤيده ان قرئ على الذين احسنوا
لم يلتفت في تأييده الى قوله لعلهم بضمير الجمع الدال على ان الذي للتعدد لانه
لم يجعل ضمير لعلهم للمحسن اذ لا يلائمه لعلهم يرحمون بل جعله لبني اسرائيل
لئلا يلزم التردد في ايمانهم ولو فسر الذي احسن تبليغه بكل ما يبلغ خاليا
عن التحريف فهم موسى ومن بعده لا يؤيده ايضا قراءة على الذين احسنوا والملائم
لقراءة الرفع بتوجيهه على الوجه الذي هو احسن ما عليه الكتب ان يفسر قراءة
النصب بالاتيان على الوجه الذي هو احسن تلك الوجوه اي هما دا احسن واحسنه
الموفق والمراد باحسن ما عليه الكتب ما عليه الكتب سوى القرآن كما لا يخفى
قوله تعالى فاتبعوه واتقوا لم يبين القاضي مفعول الاتقاء اعتمادا على بيانه

مفعول يتقون والاحسن ان يجعل المفعول هنا واتقوا النجا لغة او
تفسير اتبعوه باتباع الاوامر واتقوا بالانتها عن المنهيات قوله كراهة
ان يقولوا قال المحقق التفتازاني لان نفس هذا القول لا يصلح ان يكون
مفعولا له لانزلنا بل لعدمه فحمله الكوفيون على حذف لا والبصريون
على حذف المضاف اي كراهة ان يقولوا ويحتمل والله اعلم ان يكون
مفعول اتقوا او ان يكون من قبيل فالتقطه آل فرعون ليكون لهم
عدوا وحزنا اي يترتب على انزالنا احد القولين ترتب الغاية
على الفعل فيكون توبيخا لهم على بعدهم عن السعادة قوله ولعل
الاختصاص في انما لان الباقي المشهور الخ في كون الزبور عبرانيا وغير
مشهور نظر الاختصاص بالنسبة اليه انه لم يكن فيه حكم اصلا بل كانت
ادعية وبهذا ظهر ضعف ما قيل انه يعلم منه ان لا كتاب للمجوس و
الا لكان اهل الكتاب ثلاث طوائف قوله اي وانه كنا في الكشاف [صلة] الا
انه كنا على ان الهاء ضمير الشان وتخالفه ما في مقدمة ابن الحاجب و
حذفه منصوبا ضعيف الاسم ان اذا خففت فانه لازم وجوابه انه لم
يرد ان اسم ان مخففة وفيه اذ المخففة لا يلزم الاسم بل يدخل الافعال
المبتداء او الافعال مطلقا على اختلاف المذهبين بل اراد انه لو
شدد لا يصح دخوله على كان بل لا بد من ايراد اسم وذكر ضمير الشان
على سبيل التمثيل والا فيجوز ان يكون الاصل وانا كنا قوله وصدف
اعرض او صد يعني جاء متعديا ولازما كصد فالمراد بصد متعدي
في القاموس صدف عنه يصدف اعرض وفلانا صرفه وصد عنه
صدودا اعرض وفلانا عن كذا منعه وصرفه فقوله فضل متفرع
على صدف بمعنى عرض واضل على صدف بمعنى صد اي صرف فكانت
الاولى واضل قوله اي ما ينظرون جعل الاستفهام للانكار واكثر
في الاستفهام بهل والاظهر انه للتقرير قوله ملائكة الموت او العذاب او
امر الرب بالعذاب بريان المراد انهم ينتظرون في الايمان وقت اتيان
الملائكة الموت او العذاب او امر الرب بالعذاب بريان او كل ايات يعني
ايات القيمة والهلاك الكلي او بعض ايات القيمة ولا ينفع ايمانهم في نفي

في

من هذه الاوقات ويأتي باتيانه انه لم يبق الا عدم نفع الايمان وقت اتيان
بعض الايات الا ان يقال ببيان عدم النفع عند اتيان البعض يعني عن
بيان عدم النفع عند اتيان الكل لكن بعد ينبغي عدم بيان عدم نفع الايمان
عند اتيان ملائكة الموت او العذاب وعند اتيان امر الله بالعذاب
فالاولى ان يحمل قوله الملائكة على ما يطلبون من اتيان الملائكة لقوله
تعالى لولا انزل علينا الملائكة واتيان الرب ما ذكره بقوله هل
ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام وبالحاصل الكلام ينتظرون
في ايمانهم ما يستحيل او ما لا ينفع الايمان بعد وجوده قوله بحر القلزم
قال المحقق التفتازاني هو ما بين جعفر ابي موسى الى اقصا اليمن في الطول
وما بين رمل برين الى منقطع سماوة في العرض سمي جزيرة لاحاطة بحر
فارس وبحر السودان ونهري دجلة والفرات بها قوله لاضافة الايمان
الى ضمير الموت في الكشاف الى ضمير الموت الذي هو بعضه وهو الموافق لما
في كتب النحو قال المحقق التفتازاني يعني البعض اعم من ان يكون من اجزاء
الذات او من صفاته القائمة بها قوله غير مقدمة ايمانها على ذلك اليوم
نافعة في هذا اليوم اذ لا ينفع ايمان متقدم زال قبل دخول اليوم وهو
ظاهر او مقدمة ايمانها غير كاسبة في ايمانها خيرا وهو دليل لمن لم يعتبر
الايمان المجرد عن العمل لانه سوى بين عدم الايمان والايمان الذي لم
يكسب فيه خيرا واما الجواب بتخصيص هذا الحكم بهذا اليوم انه هذا وقت
خصوص لا ينفع فيه الايمان المجرد ولا يلزم منه عدم النفع بالاخرة وللجوا
با ان المبنى اشتراط عدم النفع بالخلو عنهما رده المحقق التفتازاني بانه
مبني على كون كسبت معطوفا على امنت حتى يكون النفي داخلا على المردد فيفيد
عموما ويكون بمنزلة لا تطع اثما او كفورا وليس كذلك اذ لو عطف على امنت
لفاد اذ لا يتصور كسب الخير في الايمان لمن لا ايمان له فهو في تقدير او لم
تكن كسبت في ايمانها خيرا فالترديد بين النفيين لا نفي المردد فلا يفيد
العموم بل يفيد ان الايمان نفع عدم كسب الخير لا ينفع ويمكن ان يقال
لا لغوا فان في ذكره اشارة الى حرمة نفيس لمن لم يؤمن نفع نفس الايمان
ونفع كسب الخير فيه واما الجواب بالعطف على لم تكن فانما يتم بجعل وبمعنى

الثاني واذا لم ينفع الايمان الحادث من غير تقدم ايمان مع كسب الخير فيه
فعدم نفعه بدونه بطريق الاولى وهو اشارة الذي اشار اليه بقوله
وان كسبت فيه خيرا ما اجيب ايضا بان في الاية لفا تقديريا كانه قيل
لا ينفع نفسا ايمانها ولا كسبها خيرا في الايمان لم تكن امنت من قبل او لم تكن
كسبت خيرا وذكر هذا الجواب ابن الحاجب بعبارة اخرى حيث قال ان المعنى
لا ينفع نفسا ايمانها ولا كسبها وهو العمل الصالح لم تكن امنت قبل او لم تعمل
الصالح قبل فاختصر للعلم به ولا يخفى ان الظاهر مع من لم يعتبر الايمان بدون
العمل الصالح ولكن الايات والاحاديث الشاهدة بان مجرد الايمان ينفع
ويورث النجاة من العذاب ولو بعد حين دعتنا الى التاويل والتاويل مع
الداعي عليه المعول ويمكن ان يقال لمن الابتداء لا ينفع الايمان باعتبار
انه اذا لم يؤمن من قبل وباعتبار العمل اذا لم يعمل قبل لان نفع الايمان باعتبار
العمل انه يصير سببا لقبول العمل فيتم العمل من غير تقييد بل فهو لا اعتبار اختصاص
فتامل **قوله** وقا تشيع كل فرقة اماما التشييع الخروج مع الرجل للوداع
وتبليغه الى منزله كذا في القاموس والمراد بالاتباع وكان الذين فرقوا دينهم
الايمة والذين كانوا شيعا اشياعهم **قوله** وقيل هي نهي عن التعرض لهم
وهو منسوخ باية السيف ويحتمل ان يكون المراد انك لا تفعل من عندك
بهم شيئا انما امرهم الى الله كلما تفعل فهو بامره ان تقاتل تقاتل بامره
وان تتركهم تتركهم بامره وح لا نسخ ايضا ويحتمل ان يكون وعدا لرسول
الله بالعصمة منهم يعني لست منهم في شيء من الضرر **قوله** تعالى فينبئهم
بما كانوا يفعلون هذا اشد وعيدا لان الامر فان تنبيه المنعم بانواع النعم
القادر الذي يقدر على كل ما يريد المسيء باساءته فلا وجه لحمله على
الاخبار بانه ينبئهم **قوله** اي عشر حسنات امثالها مقام الموصوف
تصحيحا للتذكير عشر مع تذكيرا مثالها او اشار الى ان الامثال في المعنى
حسنات فالتذكير بالنظر الى المعنى **قوله** بنقص الثواب وزيادة العقاب
حمل الظلم في مقابلة العدل كما اشار اليه سابقا بقوله قضية للعدل
ولنا ان نجعله من الظلم بمعنى النقص فيكون المعنى لا ينقصون في الحسنات
من عشر امثالها ومن السيئة من مثلها في مقام الجزاء وانما ان مد بمعنى من السيئة

فلس

فللبس في مقام الجزاء انما اكتفى في هذا المقام بعشر امثالها وقد جاء
سبعون وسبعمائة بيانا لما لا اقل منه كما اشار اليه وبيانا لما هو عام
واما الزيادة فليست كلية **قوله** وهو ابلغ من المستقيم باعتبار الزنة
الخ يعني ان هذا الوزن من اوزان المبالغة والمستقيم باعتبار الصيغة
والبناء ابلغ لان السين للطلب فيفيد طلب القيام واقتضاءه **قوله** بدل
من محل الى صراط كذا توجيهه بعيد لان الهداية المتعدية بالى لا يكون
مفعولها الذي بواسطة الى منصوب المحل لان له مفعولا منصوبا اذ كان يتعدى
وتقدير الفعل ايضا بعيد فالوجه انه حال موطئة عن صراط مستقيم كانه
قيل حتما والمقصود كمال المبالغة في الاستقامة **قوله** حال عن ابراهيم لا
يرد ما تقرر في محله ان الحال عن المضاف اليه انما يجوز اذا كان بحيث
يصح وضع المضاف اليه موضع المضاف فنحو اتبع ملة ابراهيم حيث يجوز
اتبع ابراهيم او كان المضاف جزء المضاف اليه نحو دابر هؤلاء مقطوع
مصبحين الا انه قد ذكر في موضع اخر ان العامل فيه معنى الاضافة كانه
قيل بنسبة الملة الى ابراهيم حنيفا وباباه حصرهم العامل المعنوي في
امور لم يعد منها الاضافة ان ثبت معرفة الحال الفعل بالرضي وقال المحقق
التفتازاني هنا لان مجيء الحال من مثل هذا المضاف اليه لكونه في المعنى
بمنزلة الحال من المضاف الذي هو معمول الفعل وقال الدين هو الطريقة
المخصوصة الثابتة من النبي سمي من حيث الانقياد له دينا ومن حيث يملي
ويبين للناس ملة ومن حيث بينها الله تعالى ومن حيث يردها الواردون
المتعطشون اليه لنيل الكمال شرعا وشريعة والدين مضاف الى الله
والى النبي والى احاد الامة والملة الى النبي والى الامة وكذا الشريعة
قوله لان سلام كل نبي قبل امته اقول والله اعلم اشارة الى ما قال النبي عليه
الصلاة والسلام اول ما خلق الله نوري **قوله** فاشركه في عبادتي لا
يخفى ان تقديم غير الله لا يصح ان يكون للاختصاص لانه لا يصح ليس اشراكا للغير
بل توحيده فيه بقوله فاشركه على ان التقديم ليس للاختصاص بل لان الانكار
ليس في بغية الرب بل في بغية الغير ولا معنى ان يقال ذكر في دعوته
الى الاشراك ردا للاختصاص تنبيها على ان اشراك الغير بنا في ارادة الله اذ

لا تبغية له الا بتوحيده ولما ذكر سابقا ان الصراط الذي هو عليه
صراط ابراهيم عقبه بهذا الكلام دفعا لمظنة انه اخذه دينا كما ياخذ
المشركون عبادة الاصنام تقليدا لابائهم اذ فيه اقامة البرهان على
انه الرب لا غير وبغية غيره منكر عند العقل قوله تعالى ولا تكسب كل
نفس الا عليها يعني ليس لي ان اكسب ما يكون ضررا عليكم حتى ابغي ربا غير الله
ويكون ضررى عليكم لانكم دعوتموني اليه وهذا معنى قوله فلا ينفعني في
ابتغاء ربي غير ما انتم عليه من ذلك ان اكون معذورا فيه بانكم سبقتموني
فيه ودعوتموني اليه ويحتمل ان يكون المعنى ولا تكسب كل نفس الا ما يضرها
او ينفعه من الله ربا كسب النفس فكيف لي ان ما هدانى ربي اليه بما كسبت
انفسكم قوله على ان الخطاب للمؤمنين ولامة الدعوة كلهم ووجه يدخل في
رفع بعضهم فوق بعض درجات ايمان بعض وتمرد بعض قوله من الجاه والمال
بل فيما انا كم من قوة النماء مثل في اياته واستعداد معرفة طريق الحق وسلوكه
قوله لان ما هو ات قريب احتاج الى ذلك لتخصيص العقاب بعقاب الاخرة
واما لو اريد ما يعقب للتقصير في الدنيا من البعد عن النظر وقساوة القلب
وغشاوة الابصار وصمم الاذان فامره ظاهر قوله وصف العقاب ولم
يضفه الى نفسه لا يخفى ان كونه وصفا للحال المتعلق بضميره الى نفسه الا ان
نقنع بتركي صريح الاضافة قوله لهم زجل بجيمين فوقانيه وتحتانيه محركة
الصوت الهي انا عبدك الضعيف القليل البضاعة القليل الاستطاعة
قد وفقتني بمحض فضلك لتفسير كلامك واجريت على معرفة ما خفي على كثير
بحار فيضك وانعامك فلا يبعد ان ارجو منك ان لا تضيع ما نمقته
بامدادك وان تجعله نافعا بين عبادك وان تجعله لي لا علي وان تجعله
مغفرة لي ولوالدي كل من امن واسلم من ابي البشر ادم صلوات الله عليه
وعلى جميع انبيا الامم واتممته في شوال سنة اربعين وتسعماية من الهجرة

نجزت هذه النسخة في ليلة العروبة تاسع ساعه
وهي ليلة الثامن من العشر الثالث من عام
السابع من العشر الثامن من القرن
الحادي عشر من الشهر التاسع

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وسلم

قوله اصله عن ما فحذفت الالف حذفا كثيرا الى ان قل الاصل وسبب الحذف المشار اليه بقوله لما مر يعني لسبب او قاعدة مرت في صورة الصف ان لم مركبة من لام الجر وما الاستفهامية والاكثر على حذف الفها مع حرف الجر لكثرة استعمالهما معا واعتناقهما في الدلالة على المستفهم عنه هذا وجه الاعتناق فانه انتقل الاستفهام الى الجار ولذا جاز تقدير الحرف المضاف على كلمة تضمنت الاستفهام قوله ومبنى هذا الاستفهام تفخيم شان ما يتساءلون عنه الى آخره يعني حقيقة الاستفهام لا يحوم حول ساحة عن المتكلم سبحانه عما شان شانه فهي مصروفة الى معنى مجازي هو تفخيم شانه بطاقة تجعل المسئول عنه مشبها بما خفي جنسه لفخامته المانعة للعقول عن التوجه نحو طلبه وفيه انه بعد لا يليق بشان المتكلم جل جلاله عن ان يكون عظيم مشبها بما يخفى جنسه عليه ولرفعه قال الكشاف تجرد الاستفهام للعبارة عن التفخيم حتى وقع في كلام من لا يخفى عليه خافية يعني اشتهر في التفخيم حتى يفهم منه من غير ان يخطر بالبال النقل عن المعنى الحقيقي بهذه العلاقة ومبنى النكتة ليس على انما للسؤال عن الجنس اذ يجي على السؤال عن الوصف بل على ان الغالب فيه السؤال عن الجنس صرح به المصنف رحمه الله في تفسير النبوة الدعن البقرة قوله والضمير لاهل مكة استغنى عن ذكر المرجع لحضورهم حسا نحو هي راودتني فلا يرد ان في ترك ذكر المرجع تفخامته والاشعار بانه لعظمته متعين بن غير ذكره وهذا الايناسب اهل مكة قال الصا التسهيل الاصل تقديم مفسر ضمير الغائب ولا يكون غير الاقرب الا بدليل وهو اما مصرح بلفظ او مستغنى عنه بحضور مدلوله حسا نحو هي راودتني او علما نحو انا انزلناه في ليلة القدر او بذكر ما هو له جزءا وكلا ونظيرا ومصاحب بوجه ما هذا كلامه قوله او بناء لون الرسول والمومنين عنه يعني تفاعل بمعنى فعل واستشهد على صحته بمجي ابتداعونهم وتبراونهم ويمنع الاستشهاد لو كان مجي التفاعل بمعنى فعل قياسا قوله بيان لشان المفخم او للمفخم شانه قوله وعم متعلق بمضمر مفسر به اي بمحذوف مبين بالمذكور يعني ان المذكور قرينة المحذوف لا انه مفسر به اي بمحذوف تفسيرا اصطلاحيا في قوله تعالى

وان احد من المشركين استجارك لانه لا يمكن الجمع بين المفسر والمفسر هنا للعدم الفايدة ويمكن الجمع هنا اذ قولك عم يتساءلون يتساءلون عن النبا العظيم مفيد للاستفهام قوله ويدل عليه قراءة يعقوب كانه استدراك على الكشاف حيث جعله قراءة ابن كثير ووجه الدلالة ان الظاهر من قراءته الوقف لا اجراء الوصل مجرى الوقف والوقف عليه يوجب تقدير العامل بلا وقف لكن قراءة العامة تدل على كون قراءته اجراء الوصل مجرى الوقف قوله بجزم النفي والشك فيه ان كان ضمير يتساءلون للكفار او بالاقرار والانكار وان كان للناس فان تفسير الاختلاف بالاختلاف في الاقرار والانكار والتوقف او بالاختلاف والاستهزاء والاسترادة للخشية والاستعداد للموت قوله كلا ردع عن التساؤل بمعناه او بمعنى السؤال او وعيد عليه اي سيعلمون مثوبا فالارتداع قوله تكرير للمبالغة اي تكرير للفظ مبالغة في البيان نحو تعزير الايقاد في الجبان او تكرير للردع والوعيد للمبالغة فيهما والتاكيد قوله وفي ثم اشعار بان الوعيد الثاني اشد فهو للتفاوت في المرتبة ووجه كونه اشد ان يكون اشارة الى المعاقبة اقوى ولم يتل الاشارة الى ان الردع الثاني اشد لان شدة الردع لشدة الوعيد لشدته يستتبع شدته قوله وقيل الاول يحتمل ان يكون المراد حمل ثم للتراخي الزماني ويرد عليه الفصل بين تكرير كلا بحرف العطف والمعطوف عليه والفصل بين المعطوف وحرف العطف بكلا ويحتمل ان يكون المراد بيان وجه كون الوعيد الثاني اشد ولا يبعد ان يقال الردع الاول عن التساؤل والثاني عن الانكار وتفاوت ما بينهما اقتضى العطف بثم قوله وعن ابن عامر ستعلمون بالتاء على تقدير قل لهم ستعلمون توهم ان التقدير بعد كلا الاولى على تقدير قل لهم كلا ستعلمون ولك ان تخرج الكلام مخرج الالتفات تستغني عن الحذف قوله تذكير لبعض ما عاينوا من عجايب صنعه الدالة على كمال قدرته ليستدلوا الخ او ليستدل عليهم بذلك على صحة البعث فيندفع به انكارهم وشكهم الناشي من التردد في الصحة او ليتاشر وامن وجدنا كل ما تروى كذا فوا في الغاية او نذكر تلك العجايب ليدل على حكمته البالغة فيصدق بالحشر لئلا يكون خلق الانسان وتكميله عبثا لنرجعه طرا بان العنا عليه فلا محالة خلف لكمال لمدى ونقاء سرمدي قوله وقرى مهدا اي انها لهم كالمهد للصبي مصدر سمى به الكاهر انه تصغير للمهد والمهاد لانهما بمعنى في القاموس المهد الموضع تهيا للصبي كالمهاد

حج اقتضانها الصدارة او انها تقدم الحرف عليهم ونعيم وحرم واما تقديم المضاف فكظلوم غلام من ضرب عبد الرحمن

اجوف واو مادته الشين بمعنى الطلب كما انه يشيئه او اجمله عنها عبد الرحمن

اي هو الوجه المتوجه هنا ان التقدير القرآن نزل مع لسان العرب وفيه دفع الشبهة لا يخفى عبد الرحمن

اي الاستشهاد وانه لم ينفع كون المجي سماعيا الا انه يراد توضيحا تاما تنظر صحيح بشرحه في اوايل سورة التطفيف عبد الرحمن عفا عنه

ولهذا لم يفسر المهاد في الكشاف فسر المهاد بالفراش وقال القاموس لم يجعل
الأرض مهادا معناه بساطا يمكن السلوك فيه ويرجح جعل المهاد بمعنى المهد
هذه القراءة وكون الكلام تشبيها بليغا كما دل عليه يعني والجبال اوتادا اي
كالاوتاد في ارساء الارض بها كما يرسى البيت بالاوتاد والمهاد كما يمكن ان
يكون مصدرا يسمى به المفعول يحتمل ان يكون فعالا يوخذ للمفعول كالامام
والاله ومعنى قوله مصدر يسمى به ما يمهد انه مصدر استعمل في معنى المفعول لا
انه نقل من المعنى المصدري الى المفعول وصار اسما له كما يتبادر من العبارة يدل
عليه عبارة الكشاف تسمية للممهود بالمصدر كضرب الامير او وصف المصدر
او بمعنى ذات مهد والمهد كالمهاد من اسماء الارض ايضا على ما في القاموس
لكن لا يحتمل له هناك قوله ذكرا وانثى الظاهر ذكورا واناثا قوله سباتا قطعا
في القاموس السبات النوم او خفيفه ولا فايدة في جعل السبات مفعولا ثانيا للجعل
مع كون مفعوله الاول النوم بل لا يصح لان الفاعل لا يجعل النوم نوما فلهذا
جعلوا المراد بالسبات غير معناه الحقيقي اما بان استعمل في قطع الاحساس والحركة
اللازم للنوم واما بان استعير للموت المشبه بالنوم في انقطاع الحس والحركة معه
ولو جعل السبات بمعنى النوم الخفي يكون الحكم مفيدا يعني جعلنا نومكم نوما
خفيفا غير ممتد مخل بامر معاشكم ومعادكم وفيه مدح لخفة النوم وحث على
تخفيفه قوله استراحة الاستراحة وجدان الراحة فهي صفة القوى والقطع
صفة النائم لانه يقطع نفسه عن الاحساس والحركة بسبب النوم فلا يصح جعلها
مفعولا له للقطع ولا للجعل الا بتقدير ارادة استراحة للقوى الحيوانية والاز
الازالة والكلال الفتور وقوله ومنه المسبوت اي من قبيل السبات للنوم
المسبوت للميت لا انه مشتق منه او كلاهما مشتقا من السبت بمعنى القطع قوله
واصله القطع ايضا يعني اللفظ الدال على القطع كما ان اصل السبات ذلك والاولى
واصله السبت بمعنى القطع ايضا قوله وجعلنا الليل لباسا غطاء يستر بظلمته من
اراد الاختفاء يستتر بظلمة الليل كل احد لكنه نعمة في حق من اراد الاختفاء فلذلك
خص الاستتار به ولا مرنا قيل قوله شعر وكم لظلام الليل عندك من يد يخبران
المانوية تكذب اليد النعمة والمانوية قوم يجعلون النور خالق الخير
والظلمة خالق الشر ولقد احسن حيث عقب نعمة النوم بنعمة لباس الليل اذا حوج

ما يكون الانسان الى السكن بالاختفاء وقت النوم الذي لا حايل فيه بينه
وبين اعاديه ولهذه الحكمة الجليلة جعله وقت النوم ويمكن ان يجعل كون الليل
كاللباس على كونه كاللباس لليوم في سهولة اخراجه منه قوله وقت معاش
المعاش مصدر عاش والعيش الحيوة فجعله المعاش مصدرا ميميا وحمل الحيوة
اولا على حقيقتها لانه يحصل فيه ما يعاش به فكانه وقت الحيوة وثانيا على
الانبعاث من النوم فسمى الانبعاث حيوة كما سمى النوم موتا من وجه فقوله
او حيوة عطف على المعاش بحسب الوقت ولا يخفى ما في جعل اليوم وقت الانتباه
واليقظة من التفضل والانعام لان اليقظة لتحصيل المعيشة وقضاء الحوائج
التي تتعسر وتتعذر من ظلمة الليل ولما كان اليقظة مورثة لكلال القوى
الحيوانية لما يلزمها من الاشتغال بنظم اسبابها المعيشة كان في جعل النوم
استراحة لها على ما مر من وجه نعمة عظيمة ويزداد بهذه الملاحظة اتصال
هذه الجمل المرتبة قوله سبع سموات اقويا محكمات لا يؤثر فيها مرور الدهور
لما ذكر نعمة جعل النهار وقتا صالحا لتحصيل المعيشة عقبه بما احدها اسبابا
لهذا التحصيل فذكر سموات محكمات يا من المتقلبون لتحصيل المعاش تحتها
عن ان يسقط منها عليهم ما يجعلهم متلاشين كالغبار ولا يخفى ما في
استحكام السموات من العوايد العظيمة كما في سهولة الارض التي هي كالفراش
لسكانها ومنبت الارزاق بالوانها وذكر الشمس التي من نورها تحصيل
معظم النعم وبحرارتها تربية ما يحتاج اليه الانام بعيان كاشفة عن كلتا
صنعتيها العظيمتين وذكر السحاب التي منها ما به كل شيء حي ومدارها على
الانهار والينابيع لانها اظهر نفعا عند كل قوم من العرب وحمى فذكر خروج
الحب الذي هو مقصد اصحاب الحرث في مساعيهم والنبات الذي هو مطمع
ارباب المرعى من مراعيهم وخروج جنات الفافا ياوي اليها كل طايفة
سيما الاحطاب الذي هو للقوت اخر الاسباب فلا يخفى حسن اخيره في هذا
الباب هذا ما الهمني ربي رب الارباب فاضفت به الصالحين من الاصحاب
رجاء للثواب من ملهم الصواب يوم لا ينفع مال ولا بنون ولا يجزى من
شيء من العقاب قوله من وهجة النار اذا اضاءت في القاموس وهجت
النار اتقدت والاسم الوهج محركة ووهج الجوهر تلألأ ولا يخفى ان

وقد ان يجعل على تقدير ... او السراج معنا
المشهور يعني المضيء ... منقطع السراج
... على تقدير ... و الشمس ... ان يكون
الجعل بمعنى ... المشهور يعني ... متعديا
الى مفعولين والمفعول الاول ...
... المفعول الثاني ...
... المشهور ...
... التي ...
...

وصف السراج بالتلالؤ هو المتعارف دون الحرارة الا ان يكون المراد بالسراج الشمس فانه احد معانيه على ما في القاموس وقوله والمراد الشمس يحتمله وح للنا ان نجعل الجعل متعديا الى مفعولين هنا كما في اخواته ولا بأس بتذكير المسند اليه لانحصاره في فرد قوله المعصرات السحاب لا السموات كما روي عن الحسن وقتادة لان السماء لا ينزل منها الماء بعصره بخلاف السحاب فانه تعصره الريح وما ذكره الكشاف من تأويله من ان الماء ينزل من السماء الى السحاب فكان السموات يعصرن اي يحملن على العصر ويمكن منه مع نبوه انما يتم لو جاء المعصر بمعنى العاصر ولو قيل المراد بالمعصر الذي حان له ان يعصر كان تكلفا على تكلف قوله اذا اعصرت اي شارفت ان تعصرها الرياح لما كان السحاب معصورا لا عاصرا احتاج الى تأويل صيغة الفاعل الى ما لا يقتضي كونه عاصرا قوله ومنه اعصرت الجارية اي اخذ منه ونقل عنه كما نقل في الامثل بمعنى حان ان تعصر الجارية بتخييل ان الدم يعصر منها بالعصر قوله او الرياح وذات الاعاصير يعني صيغة اسم الفاعل للنسبة الى الاعصار بالكسر والخاء المعجمة وهي حملة ضرع الناقة القادمان والاخران على ما في الصحاح وتأييد حمل المعصرات على الرياح بقراءة الباء ظاهر لانه لا ينزل من الرياح بل بالرياح وينزل من السحاب لا بالسحاب ولا ينفيه ما في الكشاف انه مع الباء دائر بين ارادة السحاب والريح بل هو ينفي ما فيه لظهوره وقوته قوله افضل الحج اي افضل اعمال الحج او افضله ذو العج والثج قوله جمع لف كجذع قال في القاموس جنة لف ولفة ويفتحان ملتفة والالفاف الاشجار الملتفة واحدها لف بالفتح والكسر وبالضم التي هي جمع لفاف فيكون الالفاف جمع الجمع ولكن الزمخشري قال انه جمع لا واحد له كالاوزاع والاخياف للجماعات المتفرقة ولو قيل هو جمع ملتفة بتقدير حذف الزوائد لكان قولا وجيها ولم يوثق وردد اللف فقال قيل الواحد لف وقال صاحب الاقليد انشدني الحسن بن علي جنة لف وعيش مغدق وندامى كلهم بيض زهر ولم يلتفت الى كونه جمع لفيف وكانه لم يجد اللفيف بمعنى الملتف بشيء وجعل كونه جمع الجمع للفاء زعم ابن قتيبة وقال وما اظنه واجدا له نظيرا من نحو خضر واخضار وحمر واحمار هنا وجعل ابن الحاجب في الشافية جمع نعلا صفة فقال الجمع لفا

لفات قوله ان يوم الفصل كان ميقاتا لما ذكر ما يستدل به على صحة البعث بحيث لا يبقى لاحد شبهة فيها صار المقام مقام ان يسأل عن ميقاته فكان سائلا قال اي وقت ميقاته فاجاب بقوله ان يوم الفصل كان ميقاتا وهذا السؤال وان يقتضي ترك التوكيد لان السؤال عن الوقت المطلق فالسائل خالي الذهن عن الجواب الا ان الجواب لبعده عن الاذهان وعدم سهولته على الافهام وكونه مظنة ان يتردد فيه تنزل منزلة ما يتردد فيه فاكد وح المراد بالميقات يوقت به زمان البعث قوله في علم الله او حكمه المراد بحكم الله تعلق ارادته به في الازل ويلائمه تفسيره القضا في قوله تعالى واذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون بالارادة الالهية لوجود الشيء وهذا مبني على ان يكون تعلق الارادة كالارادة ازليا اما لو كان حادثا فليس الثبوت الا في علمه ويمكن ان يقال ان كان بمعنى يكون عبر عن المستقبل بالماضي لتحققه ووقوعه فهو كالواقع ووجه تحقق ووقوعه كونه في علم الله وحكمه قوله اي حدا يوقت به الدنيا وينتهي عنده او حدا للخلائق ينتهون عنده يعني انه نهاية ايام الدنيا ولهذا قال له اليوم الاخر اواخر مخلوقات الدنيا لانه لا يخلق بعده في الدنيا شيء قوله وبعضهم معطفة ايديهم وارجلهم هذا يقتضي ان يكون في قوله فتأتون افواجا تغليب اذ لا يتصور الاتيان بلا ارجل وايد الا ان يقال المراد قطع بعض الارجل والايدي ولا يتصور الاتيان مع الكون منكوسين مسحوبين على وجوههم ولا يتصور الاتيان مصلوبين على جذوع النار والقنا الناموس والخيلاء بالضم والكسر مع فتح الياء الكبر فالمتكبرين الخيلاء بمعنا المتغطين للكبر على ان الخيلاء مفعول له ليخرج المتكبر لا بالخيلاء كما ورد التكبر مع المتكبر صدقة ولم يذكر صلى الله عليه وسلم في شأنه هذا الافواج منكري البعث والمشركين ولا حال اهل التقوى على اختلاف افواجهم وكانه كان سؤال السائل مقصورا على عصاة الامة لا عن افواج في الاية لانه لا تخصيص في الاية بهذه العشرة قوله وفتحت السماء وشقت فعبر عن شق السماء المعروف كما قال انشقت بفتح الباء اظهارا لكمال قدرته وهذا احسن من تقدير المضاف فان فتحت ابواب السماء فيكون كقوله تعالى وفجرنا الارض عيونا لما عرفت لانه لو كان المقصود الى ذلك لقال وفتحت السماء ابوابا كما قال وفجرنا الارض عيونا لان قوله

فكانت ابوابا لافادة انها صارت من كثرة الشقوق كأن الكل ابواب وقيل تقدير
صارت على ان كانت بمعنى صارت وهذا غير كشيط السماء وهو بعد جذوه الحال
وقيل هو من الكشط والمعنى ينفتح مكان السماء بالكشط فتصير كلها طرقا لا يسدها
شيء وهذا نأى وقيل لا داعي كما يمكن ان يقال ان المراد بالكشط فتح الابواب عبر
بالكشط لكثرة الابواب بحيث كأنها صارت كلها ابوابا قوله اذ ترى على صورة
الجبال ولم تبق على حقيقتها حصل مشابهتها للسراب فيما اشتهر به السراب من انه
صورة لا حقيقة لها حتى يعبر عن كل ما هو كذلك بالسراب سواء كان على صورة
الماء اولا ويؤيده التعبير عنها في نسبتها اليها بالجبال ولذا نزل بالسراب
ما يخيل انها ماء يعني يجري الخيال لجريان الماء وقيل سيلانها كالسراب
فيريد في اضطراب تعطش الحرونة شوقهم الى الماء قوله موضع رصد الرصد
مصدر بمعنى الترقب وقولها وخزنة الجنة المؤمنين ليحرسوهم من فيحها من مجازهم
عليها لان الله حكم بان يرد الجحيم كل احد ولعله ليعرف المطيعون نعمة النجاة منها
فيزيدوا في الشكر ويعرف العاصون بنجاة المطيعين فيزيد تحسرهم ويحزنوا بنار
الحسد ايضا والظاهر ان تفسير المرصاد بمرصاد الطاغين ولا يرد والامر بينهما
وكأنهم زادوا التخصيص باهل النار ليكون كتأي قرائنها من اهل النار خاصة
والتخصيص باهل الجنة ليكون مقابلة لسائر القراين ويكون الكلام من قبيل
اقتران الوعد بالوعيد كما هو عادة القرآن المجيد وجعل النظم محتملا على تقدير
ان لا يجعل الطاغين وصفا للمرصاد بل متعلقا بمآبا قوله فانه الموضع الذي
تضمر فيه الخيل تضمير الفرس اي تعلفه حتى يسمن ثم ترده الى القوت وذلك
اربعون يوما وتلك المدة تسمى مضمارا وكذا الموضع الذي يضمر فيه كذا في الصحاح
قوله يعني المرصاد مبالغة اسم الفاعل فيكون المجد اسم الفاعل من اجد في الامر
لغة في جد في الامر اذا اجتهد ومجيئهما قولهم فلان الجاد المجد في الامر ونقل
عن المصنف انها مجد بالحاء المهملة من احد النظر فنقول لا وجه لتخصيص هذا
التوجيه باهل النار اذ يحتمل ان يكون المعنى مجد في ترقب اهل الجنة لئلا
يتضرر واحد منهم من فيحها والمطعان الرجل الكثير الطعن اي الضرب بالرمح
للعدو وقرآن بالفتح على التعليل لقيام الساعة كأنه قيل كان ذلك لاقامة
الجزاء ح ينبغي ان يكون التغيير ايضا بالفتح ومعطوفا عليه لانه بكليهما

ثم التعليل باقامة الجزاء الا انه يقال ترك العطف للتصريح باستقلال كل من
الحرفين في استدعاء قيامهما قوله وهو ابلغ واعتماد وان لا يتبين في المبالغة
على قوله احقابا قوله دهورا متتابعة لفظ الحقب لا يقتضي التتابع وكأنه
حمله عليه لتبادره من اطلاق الاحقاب لكن ينافيه ما ورد انه يخرج
اهل النار ويقرب الى الجنة ثم يرد الى النار لزيادة تعذيبهم وقوله
وليس فيه اي في قوله لابثين احقابا ما يدل على خروجهم منها اذ لو صح
ان المراد بالحقب ثمانون سنة او سبعون الف سنة الخ وبيانه لو صح
ان المراد بالحقب ثمانون سنة وليس المراد التردد في كون الحقب بهذا المعنى
في اللغة لانه اثبته كتب اللغة كالصحاح والقاموس كما اثبت بمعنى الدهر
وقوله فليس فيه ما يقتضي تناهي تلك الاحقاب بنفيه صيغة جمع القلة
الآن حيث ما ذكره الفاضل الهندي في حواشي ابن الحاجب من اختصاص
جمع القلة بما دون العشرة وجمع الكثرة بما فوق ذلك اذا كان للفظ
كلا الجمعين فاذا لم يجئ التكثير الا على احدهما فهو مشترك بين القلة
والكثرة ولم يثبت لجمع الحقب الا احقاب واحقب وقوله فلا يعارض المنطوق
الدال على ما نسلم لو لم يتم حمل الخلود على الدهر الطويل قوله او نصب احقابا
بلابثين وقوله لم يثبت الى جعل لابثين وقوله فيها صفة لاحقابا تعود ضمير
فيها اليها لانه لا يندفع به ايهام خروجهم لانه ينشأ من جعل احقابا
ظرفا للبثهم ولا يندفع مع ذلك بتقييد الاحقاب بشيء بخلاف ما اذا
قيد اللبث المظروف فانه لا يلزم من انتهاء زمان المقيد انتهاء زمان
المقيد انتهاء زمان المطلق قوله ثم يبدلون جنسا آخر من العذاب بعدهم
منذ ان عذابهم في الاحقاب الحميم والغساق وسوقا لا يذوقهم لا يجدون
ما يروحهم وينفس عنهم حر النار ويسكن عطشهم الا الحميم والغساق
فالوجه ان يقال ثم لم يكن لهم حميم وغساق فيما بين العذاب بالنار
قوله يعني لابثين فيها حقبين لكن وصفهم بالحقب الذي هو صفة العام
مجاز قوله لا يذوقون تفسير له اي صفة كاشفة لاحقابا او جملة
مفسرة للجملة السابقة لا لابهام نشأ من متعلقه وهو الاحقاب قوله
وقيل الزمهرير وهو مستثنى من البرد يعني كان حميما مستثنى من الشراب

الا انواعا من الحميم ولم يقدمه حتى يكون على ترتيب المستثنى منه ليوافق
غساقا وفاقا وبمياه كما في القاموس من معاني البرد الريق والحمل عليه
غير بعيد اي لا ريق في افواههم من حر العطش ولا امواها الا من كدر قوله
قوله اي جوزوا بذلك جزاء ذا وفاق جواب سؤال منشاه منه السابق
كانه قيل لماذا جوزوا هذا العذاب الابدي مع قلة زمان عصيانهم ويمكن ان
يقدر حالا من السابق اي مجزيين جزاء وفاقا وان يجعل جزاء لكانت اي كانت
جهنم جزاء وفاقا قوله ذا وفاق لاعمالهم او موافقا لها اما تاويل لقوله
ذا وفاق يعني وصف الجزاء بالوفاق بتقدير مضاف او بجعله بمعنى اسم الفاعل
او لقوله او وافقها يعني وفاقا مصدر مقدر وهو صفة جزاء وذلك المقدر
اسم الفاعل او الفعل فهو تقدير اسم الفاعل لان الاصل في الصفة الافراد
وان كان الاصل في العمل الفعل ويحتمل ان يكون النظم من قبيل رجل عدل
قوله وفاقا فعال من وفقه كذا في الكشاف ايضا وتشعر العبارة بان وفق
متعديا الى مفعولين لكن في الصحاح والقاموس ومختار الكتب موافقا صادفه
موافقا وبالجملة وصف الجزاء بالوفاق وصف له بحال صاحبه لانه الذي يعتاد
جزاؤه موافقا للعمل قوله بيان لما وافقه هذا الجزاء اشارة الى جهة الفصل
وهو انه بيان لكون جزائهم وفاقا بيان ما يوافقه هذا الجزاء وللناس يجعله
تعليلا لكون الجزاء وفاقا ووجه كون العذاب الابدي موافقا للكفر في الايام
القليلة ان الانتفاع بالاخرة معلق باعتقاده والعمل له في الدنيا فاذا
انكروه ولم يعملوا له اصلا فجزاؤهم الحرمان الابدي من منافعه وعدم صيانتهم
عن نوائبه فالمراد بعدم رجاء الحساب والتكذيب بالايات الكفر مطلقا خصهما
بالذكر لكونهما عمدتين في الكفر وذكر الباقي اجمالا بقوله وكل شيء احصيناه كتابا
كانه قال وفعلوا اشياء احصيناه كتابا فعلى هذا لا يكون قوله وكل شيء احصيناه
كتابا اعتراضا قوله وكذبوا باياتنا كذابا في القاموس كذب بالامر تكذيبا وكذابا
انكره قوله وفعال بمعنى تفعيل مطرد شايع في كلام الفصحا في الكشاف وفي كلام
فصحاء من العرب لا يقولون غيره قوله وقرئ بالتخفيف وهو مصدر كذب
اثبت ابن الحاجب في مقدمته الكذاب بالتخفيف ايضا مصدر التفعيل وح
الانسب جعله بمعنى المشدد قوله او المكاذبة عطف على الكذب ولم يحمل

الشدة على معنى المكاذبة لانه شاذ في المفاعلة عوضا عن ابتدال الراء قوله
فانهم كانوا عند المسلمين كاذبين وكان المسلمون كاذبين عندهم
فكان بينهما مكاذبة فيه بحث لان المكاذبة كما هو شان المفاعلة تقابل
الكذب الحقيقي بالكذب الحقيقي ولو يجوز استعمل في مقابلة الكذب الاعتقادي
بالكذب الاعتقادي بان يقابل كل منهما ما هو كذب في اعتقاده الاخر
واما تسمية مقابلة ما هو صدق في اعتقاد كل منهما باعتبار انه كذب في
اعتقاد السامع مكاذبة فبعيد جدا فتامل قوله وعلى المعنيين يجوز ان
يكون حالا فيه استدراك على الكشاف حيث خص الحال بصورة جعله بمعنى الكاذب
قوله ويجوز ان يكون للمبالغة فعلى تاييده لاحتمال الحال نظرا الى ان يثبت
ان احتمال كونه جمعا ارجح وذلك ان ترجحه باستغنائه عن تقدير الموصوف
وارتكاب التجوز في الوصف قوله وقرئ بالرفع على الابتداء فالنصب للاعتماد
على شريطة التفسير والموضع اختيار الرفع لعدم قرينة خلافه فلا بد له
منها وقراءة النصب جمهور ويمكن ان يقال النصب مختار لالتباس المفسر
بالصفة لاحتمال كونه كتابا مصدر الفعلة المقدر فيكون التقدير كل شيء
احصيناه كتبناه كتابا ويكون كتبنا حين كل شيء والاوجه عندي انه منصوب
بالعطف على اسم ان واحصيناه كتابا عطف على خبره والحمل بيان كون الجزاء
المذكور موافقا لاعمالهم لان الجزاء الموافق انما يكون بعد عدها والعقاب الموجبة
عنهم وضبطا وعدم فوتها على الجازي وح الرفع للعطف على محل اسم ان ولكن
هذه الجملة اعتراضا والظاهر ان الكلام تمثيل لصورة ضبط الاشيا في علمه
تعالى بضبط المحصي المجد المتقن للضبط بالكتابة والا فهو تعالى يتعين عن الضبط
وهذا التمثيل لتفهيمنا والا فالانضباط في علمه تعالى اجل واعلى من ان يمثل
بشيء قوله مسبب عن كفرهم بالحسنات وتكذيبهم بالايات والاظهر انه
مرتبط بقوله لابثين فيها احقابا لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا الا حميما وغساقا اي اذا ذاقوا
الحميم والغساق فيقال لهم ذوقوا فلن نزيدكم الا عذابا وح الجمل بينهما
اعتراضية قوله وبخيه على طريقة الالتفات للمبالغة ووجه المبالغة
انه تحضيرهم في وقت الامر مع غيبتهم لكمال الاهتمام بازديادهم بالذوق
ولو قدر القول لم يكن التفات قوله وفي الحديث هذه الاية اشد ما في

القرآن على اهل النار وكيف لا وهم مخاطبون بهذا في محل لا يخاطب فيه
الا بكلمة الترحم ويخاطبهم بارحم الراحمين ويجعل هذا الامر سببا
عن افعالهم وفيه ما لا يخفى من التحسر على ما فاتهم وتوعدهم وعيدا لا
خلف فيه بانه لا يزيدهم ابدا الا عذابا وقال في الكشاف وهي اية في غاية
الشدة وناهيك بمن يزيدكم وبدلالته على ان ترك الزيادة كالمحال
الذي لا يدخل تحت الصحة وبمجيئها على طريقة الالتفات شاهدا على ان
الغضب قد بالغ هذا ويحتمل ان يكون المراد به اشد حجج في القرآن على
اهل النار فاء بان المراد منهم هذا الوعيد ولو كانوا امنوا فقد قبلوا العذاب
الابدي في مقابلة الكفر فلا عذر لهم يوم القيمة في الحكم عليهم بخلود النار
قوله ان للمتقين مفازا فوز كبحجم قوله فلن نزيدكم الا عذابا ويوجب
الفصل فتأمل ما المتقي ادناه المتقي من الشرك واعلاه المتقي عن التوجه بما
سوى الله وبينهما مراتب لا تحصى وفوزهم على حسب هذه المراتب ترجو الفوز
النجاة ويعدى بمن والظفر ويعدى بالباء والهلاك ضد فقوله حدائق
واعنابا بعد البدل حيث وقع بوهم ارادة قوله والفوز ان كان بمعنى النجاة
من النار او الظفر بالمطلوب فالبدل بدل اشتمال ولان كان المراد به محل
الفوز فالبدل بدل البعض كيف ومحل الفوز الجنة وهي ايضا تضمنها انواع
الاشجار المثمرة والاعناب اي الكروم بعض منها وقوله وكاسا ان كان عطفا
على حدائق فبدل اشتمال لا محالة وان كان عطفا على مفازا فليس بدلا والله
اعلم وقد جمع الله تعالى في هذه الاية الكريمة اللذة لاهل الجنة بجميع اللذات
الحسية حيث تضمن ذكر الحدائق لذة البصر وانما لا تخلو الحدائق عن
الرياحين والخضرة والزهر ولذة الذائقة بثمارها اللذيذة وقد صرح
بالاعناب المصرحة بها وتضمن ذكر الكواعب لذة البصر واللامسة وتضمن
ذكر عدم سماع اللغو والكذاب المتضمن لسماع الكلام المفيد الصادق لذة
السامعة وفيه اشارة الى ان لا لذة للسمع فوق سماع المفيد الصادق ولا
مكروه عنده كراهة اللغو والكاذب ولذا احترزوا على اللسان الذي خلق
للاحسان في حق الاذان وفي عدم سماع اللغو والكذب تمييز لخمر الجنة عن
خمر الدنيا بانه لا يوجب التكلم بما لا يفيد كخمر الدنيا وبين نساء الجنة

والدنيا

والدنيا بانهن ليست كنساء الدنيا منبع الاكاذيب ولعل المراد بالكاس
الملاءن الملاء ابدا الانه لا ينقص بالشرب منه كما هو شان نعم الجنة فانها
لا تنقص بالاكل منها قوله فلكت ثديهن اي استدارت كتفلكت والاتراب
جمع ترب بالكسر واللذات جمع لذة وهي المساواة في السن ففي بعض
التفاسير نساء الجنة كلهن بنات ستة عشر ورجالها ابناء ثلاثة وثلاثين
قوله ملاءن من ملأ كسمع لا من ملاء كمنعه حتى يرد ان بناء فعلان لا
يجي من المتعدي وفي القاموس وهو الكاس ملأ بها وكاسا دهاقا
ممتلية او متتابعة فقصر الكشاف الدهاق بالمترعة اوفق من التفسير بالملاء
قوله اذ لا يكذب بعضهم بعضا في الكشاف ولا يكذبها ولا يكاذبه ولخفه
القاضي اختصارا على بيان وجه ما جعله اصلا واعتمادا على انسياق
الذهن الى وجه القراءة الاخرى وللثاني نقول عبارة القاضي اذ لا يكذب
بالتخفيف علة للجميع اذ نفي الكذب ينفي المكاذبة والتكذيب ايضا لان المكذب
ان كان محقا فقد كذب من يكذبه وان كان مبطلا فقد كذب حيث كذب
قوله جزاء من ربك اضاف جزاء المتقين الى ذاته وعبر عن ذاته بالرب تكريما
لهم واشعارا بانه لا يزال يربيهم ولم يضف جزاء الطاغين تبعيدا لهم
عن الاكرام واشارة الى ان ليس له بجزائهم ذلك الاهتمام قوله
وقيل منتصب به نصب المفعول به فيه ان النحاة ذكروا ان المفعول المطلق
لا يجوز ان يعمل الا اذا كان عامله محذوفا وجوبا ويمكن ان يقال وجب
حذف عامل جزاء بجعل فاعل فعله وهو ربك متعلقا به فهو كلبيك وسعديك
قوله برب من ربك وقد رفعه الحجازيان نافع امام المدينة وابن كثير امام
مكة وابو عمرو على الابتداء الاحسن ان يجعل رب السموات صفة مادحة
لربك مجرورا او مرفوعا على القطع فيتحد القراءتان معنى والمراد بما بينهما
في الاية جنس ما بين السموات والارض فلا يشذ عنه حوث الارض وبقرها
قوله الرحمن صفة له يعني ربك او رب السموات قوله الا في قراءة ابن عامر
وعاصم ويعقوب وحمل على انه خبر محذوف هكذا في بعض النسخ وفي بعضها
الا في قراءة ابن عامر وعاصم ويعقوب وحمزة على انه خبر محذوف وقراءة
حمزة والكسائي في جر رب ورفع الرحمن على انه خبر محذوف والمحصل

للنسخة الثانية ولا يظهر وجه قوله وحده مطلقا وما في ايجاز البيان
من شروح الشاطبي يخالف ما ذكره حيث قال قرأ ابن عامر والكوفيون
رب السموات خفضا بدلا من ربك والباقون رفعا على الابتداء وقرأ
عاصم وابن عامر الرحمن خفضا على انه تابع للرب والباقون رفعا اما حمزة
والكسائي فالرحمن على قراءتهما مبتدأ وخبره لا يملكون او يكون خبر المبتدأ
محذوف تقديره هو الرحمن واما رفعهما فاء من رب السموات مبتدأ
والرحمن خبره او بدل منه ويكون الخبر لا يملكون قوله لا يملكون منه خطابا ما
يتوهم منافاته لثبوت الشفاعة فان الشفيع يملك خطابه ودعاه الى المغفرة
المشفع فيه فدفع بان تحمله على عدم مالكية خطاب جاء من عنده
وصدر قدرة احد على ان يتصرف فيه بزيادة او نقص الا اذنه قال الكشاف
في تحريره اي ليس في ايديهم مما يخاطب به الله ويأمر به في امر الثواب والعقاب
العقاب خطاب واحد فجعل النفي لنفي الواحد وهو لا ينافي مالكية خطابين
او اكثر الا ان ينتفي الاكثر من طريق الاولى لكن عند الحمل على الاستغراق النفي
عنه غني ونادرة بتخصيص لما ذون بالشفاعة منه ولك ان تحمل على نفي
مالكية خطاب منه بان يدعوه احد ان يخاطب باللطف مرارا وخطابا بالعنف
وبالعكس وحمله القاضي على خطاب الاعراض الخ ولاهل السموات والارض
هذا انما يتم لو لم يكن لما بينهما اهل قوله فان هؤلاء الذين هم افضل الخلائق الخ
هذا التبجح جامع اعتقاد اهل السنة واختيار طريقة الاعتزال فان الحليمي غيره
من اهل السنة جعلوا الملائكة افضل من البشر وهذا البيان يجعل ضمير لا يتكلمون
للروح والملائكة اما لو جعل ضمير لا يملكون فلا يحتاج في تحصيل عدم تكلمهم
الى طريق الاولى قوله اذا لم يقدروا ان يتكلموا بما يكون صوابا ما يقع به ما
يشكل في النظم من انه لا حاجة الى قوله وقال صوابا بالوجهين احدهما انه لا
اذن الا لمن قال صوابا وثانيهما ان الروح والملك لا يقولون الا صوابا
وجه الدفع به ان المراد انهم لا يقتدرون على التكلم بالصواب الا باذنه
ولا يكفي في التكلم كون الكلام صوابا وهذا مراد الكشاف حيث قال هما
شرطان وان يكون المتكلم منهم ماذونا به في الكلام وان يتكلم بالصواب
فلا يشفع لغير مرتضى لقوله تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى قوله الكاذبين

لا محالة تفسير للحق الذي هو صفة اليوم او خبر ذلك اليوم اي لا ينبغي
ان ينكر وافضله عما سبق لانه مؤكد ومقرر له اذ جميع ما سبق لاثبات
ذلك اليوم قوله قوله فمن شاء اتخذ الى ربه سبيلا الى ثوابه اشارة الى حذف
المضاف وانما احتيج الى حذف المضاف لان رجوع كل احد الى ربه ليس
بمشيئة بل كل احد يرجع اليه لا محالة انما المعلق بالمشية الرجوع الى
ثوابه فان العبد مختار في الايمان والطاعة ولا ثواب الا بارتكابهما باختيا
قوله بالايمان والطاعة ليس لاشتراط الثواب بالطاعة ليكون العمل جزءا
من الايمان بل لانه لا يكفي الايمان ولا بد من الاقرار باللسان والانقياد
الثواب ولو باء خذ الرجوع الى ذات الرب لان للكافر ايضا رجوع
اليه لكن لعذابه قوله وقريبه لتحققه اي لتحققه فيما بعد والا فالمحقق
في الماضي ليس قريبا ولهذا قيل ما ابعد ما فات وما اقرب ما هو ات
والحاجة الى توجيه القرب به لو كان يوم ينظر المرء ما لو كان ظرفا
مستقرا اي قريبا كائنا يوم ينظر المرء اما لو كان ظرفا لغوا للقرب
فلا حاجة اليه لانه في هذا اليوم قريب لا فاصل بينه وبين المرء قوله
يرى ما قدمه من خير او شر ليس تفسيرا ما قدمت يداه حتى لا يلائم
تردده ما بين الموصولة والاستفهامية بعد الجزم بكونها موصولة بل بيان
حاصل المعنى قوله وما موصولة منصوبة بينظر والعائد محذوف اي ما
قدمته يداه وكانه لهذا قدم الكشاف الوجه الثاني الا ان في الوجه الثاني
ايضا حذفا اي ينظر جواب ما قدمت يداه كانه لم يلتفت اليه الكشاف
لانه ساغ هذا الحذف واستمر بحيث يفهم المقصود كانه من حاق اللفظ
الا ان يجعل الموصولة مفعولا اضرب من حيث المعنى من جعل الاستفهامية
فالحق مع القاضي قوله قوله وقيل يحشر سائر الحيوانات وقيل لما احتقر ابليس
ادم حين قال خلقتني من نار وخلقته من طين ورأى درجات المخلوقين
تراب تمنى ان يكون ما احتقره وهذا معنى لطيف مذكور في الكشاف مع سائر
ما ذكر هنا وكانه انما تركه تحاشيا عن تخصيص الكافر بابليس من غير ما توجيه
ولو حمل المرء على المؤمن وجعل النظر نظر بهجة وسرور ليكون مقابلا لقوله
ويقول الكافر الاية ويكون معنى حسنا قوله اونفوسا عارفة في الاجساد

سورة النازعات

عطف على قوله ارواح الكفار ولا تقابل بينهما وهما متحدان بقرينة حمل
الناشطات على مخرجات ارواح المومنين والترديد بينهما باعتبار ان
الاول اشارة الى حذف مفعول النازعات والثاني الى جعل غرقا مفعولها
بجعل الغرق بمعنى المفعول اي نفوسا مغرقة في الاجساد والغرق كالكدر
والخشن صفة مشبهة من غرق في الماء غرقا بالتحريك على ما في الصحاح
لكن الغرق بالسكون اسم بمعنى الاغراق فالاولى اي نفوسا مغرقة لئلا يتوهم
كون الغرق بالسكون كالغرق بالتحريك لازما قوله اي يخرجون ارواح المومنين
برفق من نشط الدلو من البئر اذا اخرجها ويسبحون في اخراجها سبح الغواص
الذي يخرج الشيء من اعماق البحر فيكون الناشطات نشطا والسابحات سبحا
اشارة الى طائفة متوجهة الى ارواح المومنين ويكون اخراج ارواحهم
بالدخول في ابدانهم والوصول الى اعماق ابدانهم والظاهر من التعبير عنهم
بالناشطات انهم يخرجونها واقفين خارج البدن كالناشط للدلو الخارج
من البئر لان ارواح المومنين تسرع في الاجابة وترغب تميل الى الخروج بمجرد
الدعوة الا ان يجعل التعبير بالناشط بمجرد الاشارة الى الرفق وفي التاج
ان النشط حل العقدة برفق فلو جعل الناشطات من النشط بهذا المعنى لكان
اوفق بالاشارة للرفق قوله فيسبقون الى ما امروا فيه برودا امرهم اي
امروا امرها والاظهر فيه برودا قوله او صفات النفوس الفاضلة حال
المفارقة اي حال الاستغراق وبلا يمة مقابلتها حال السكون او حال
الموت ونزعها عن الابدان نزعا شديدا عبارة عن قطع تعلقها بالابدان
بالكلية وقوله من اغراق النازع النفوس بمعنى مدها على ما في الصحاح
اي الغرق بمعنى المنزوع الشديد للنفوس ماخوذ من غرق النازع في القوس
ومنقول عنه وقوله حتى يصير من الكمالات اسم الفاعل او مفعول ولا يبعد
ان يقال او النازعات غرقا اشارة الى النفوس المنتهية من قبايح الافعال
من نزع عنه نزوعا انتهى عنه على ما في القاموس والاغراق في ماء موبرات
الشرع والناشطات نشطا اشارة الى خروجها بالاتهام من النبايع في
التمسك بالاعمال الحسنة عن اوازم البشرية الى الصفات الملكية والسابحات
سبحا اشارة الى اسراعها في اجابة داعي الشرع اسراع الملائكة في الاجابة

والسابقات

والسابقات سبقا اشارة الى بلوغها مرتبة الامامة وان يتبعها جماعة
والمدبرات امرا اشارة الى تدبيرها امر من اقتدى بها قوله بنزع القسي
جمع قوس مقلوب قووس بحذف الواو وفي الصحاح نزع في القوس
مدها فاء مثل قوله وانتا حذف الخ اي حذف ما يدل على قيام الساعة او
جواب القسم وهو لتبعثن الساعة لدلالته ما بعده عليه وقوله يوم
ترجف الراجفة وقع في مزج النظم بما قبله بدلا من قوله ما بعده ويدل
على انه قصد هذا قوله وهو منصوب بالعطف دون ان يقال هو منصوب
من غير عطف تاء مثل ونصبه يجوز ان يكون لفظيا وان يكون محلها بين في
محله واعترض على جعل يوم ترجف الراجفة وهو يوم النفخة الاولى
ظرفا لقيام الساعة بان الساعة بعد النفخة الثانية وبينهما اربعون سنة
واجيب باعتبار زمانا في النفخة الاولى والتاكيد زمانا واحدا ممتدا
حتى يكون قيام الساعة في بعض ذلك الوقت وسيدفع به اشكال كون
تتبعها الرادفة حالا من الراجفة ايضا ونحن نعدد المجدد فليا تين
ويجعل يوم ترجف فاعل المحذوف مرفوع المحل ويجعل تتبعها الرادفة
صفة للراجفة بجعلها في حكم النكرة لكون التعريف للعهد الذهني نحو ولقد
امر على اللئيم يسبني قوله والمراد الاجرام الساكنة التي تشتد حركتها
فيكون اللام العهد الخارجي ولهذا امنا دفوله ترجف الراجفة كلاما
مفيدا ولك ان تجعل الراجفة للاستغراق اي كل ما من شانه الرجف و
التهويل فيه اكثر او الواقعة التي ترجف الاجرام عندها وهي النفخة
الاولى الاولى والنفخة الاولى التي ترجف الاجرام عندها وبيان التعبير
بالراجفة مجاز من قبيل جعل سبب الرجف راجفا وكذا اسناد الرجف اسناد
الى السبب قوله من الرجيف هو مصدر بمعنى الاضطراب ولا دلالة في لفظ
الراجفة على الشدة الا ان يقال استفاد الشدة من الخبر قوله اي ابصار
اصحابها خاشعة يعني اضافة الابصار الى القلوب لادنى ملابسة وهي ان
الذل الظاهر فيها لما في القلب من الخوف فكانها ابصار القلوب بحيث ترتها
حالها فقوله ولذلك اضافها الى القلوب يريد به ولان ذلها من خوف
القلب اضافها اليها وانما وصف الابصار بالذل والذليل اصحابها

لان انواع الذل انما يظهر فيها لان الذليل ينظر الى كل احد نظر المتوقع للاحسان
والعزيز لا ينظر الى احد توقعا او ينظر عكس نظر المتوقع المتكبر المنان وذلك
ان زيد بابصارها بصاير القلوب اي صارت البصاير ذليلة لا تدركه
شيا لكن بذلها من عدم ادراكها لان عين البصيرة انما تبني بالادراك
والله اعلم قوله يقولون اينا لمردودون في الحافرة بيان لسبب رجف
القلوب وذل ابصارها وهو انهم يقولون انكارا هذا القول قوله على
النسبة كقوله في عيشة راضية يعني بجعل الحافرة صيغة النسبة كلابن
وتامر لان الطريقة لا يكون يقوم بها الحفر بل يكون له نسبة الى الحفر كما
يجعل في عيشة راضية كذلك او يكون من قبيل تسمية المفعول باسم
الفاعل فان الطريقة هي المحفورة وهذا الذي عنى بقوله او تشبيه القابل
بالفاعل وقوله عيشة راضية جعل منه كما توهم بيانه من تخصيصه
بالاحتمال الاول ليس كذلك قوله وقرئ في الحفرة يعني المحفورة يعني
بمعنى ما هو محفور في الواقع لا انه اريد مفهوم المفعول او اشتقاقها من حفر
اللازم الذي هو مطاوع حفر مجهولا فيكون المعنى على الصفة المشبهة الا
انها متحدة بالذات مع المحفورة كما ان المنقطع والمقطوع متحدان بالذات
مختلفان بالمفهوم قوله اذا كنا عظاما نخرة على الخبر فيكون في تقدير مرد
اذا كنا عظاما نخرة فيكون غرا استهزاء ويعد الاستفهام انكارا والاظهر
انه متعلق بمردودون قوله نخرة وهي ابلغ الاظهر ان ناخرة مغير نخرة
للازدواج بما قبلها وما بعدها فتتحد القراءتان معنى ويكون كلاهما
متشاركين في المبالغة قوله والمعنى انها ان صحت يعني اذا في تقدير اذا
صحت ولعبارا اذا الدالة على التحقيق بمزيد الاستهزاء قوله اليس قد اتاك
حديثه فيسليك على تكذيب قومك او يتهل عليك دعوة قريش وقبايل
العرب وتسعى في اتمام التبليغ اذا تعلم انه موسى امر بدعوة من هو اكبر منهم
وبين مزيد عتوهم واصرارهم قوله اذ ناداه متعلق بالحديث اي حديث
الواقع في هذا الوقت وفيه ان بعض القصة وهو انه اراه الاية الكبرى كان
اخره لم يكن في هذا الوقت فالتقدير اذكر اذ ناداه قوله قدم بيانه
في سورة طه وهو انه اسم موضع بالشام ينصرف ولا ينصرف او بمعنى

مرتين

مرتين مقصدر للنداء او التقديس قوله وقرئ تزكى بالتشديد والاصل تتزكى
فجعل التاء زاء وادغمت فيها قوله وهذا كالتفصيل لقوله تعالى فقولا له
قولا لينا اي كقوله تعالى في سورة طه وقوله اخر هل لك الى ان تزكى وهو
ترك المواجهة بانك كافر طاغ الى الاتيان اليه بالتزكي وترك التصريح
بانك تفعل السوء والفحشاء الى الرمز اليه موذنا باتباع الهدى والخشية
والتنبيه على ان موسى هو الاصل في الامر بالتبليغ حيث افرده هنا بالخطاب
مع مشاركة هرون له هنا قوله فاراه الاية الكبرى اي فذهب وبلغ يعني
في الكلام ايجاز حذف فذلك ارتبط قوله فاراه بما قبله بدون هذا التقدير
والاظهر ان التقدير فذهب وبلغ فطلب المعجزة فجعل قلب العصا حية وقوله
فانه كان المقدم والاصل وجه لكونه الكبرى والمفضل عليه عند الكشاف
اليد البيضاء حيث قال لها الاخرى كما تتبع لها لانه كان يلقيها بيده فقيل له
ادخل يدك في جيبك او ارادهما جميعا الا انه جعلهما واحدة لان الثانية
كانتها من جملة الاولى لكونها تابعة لها والظاهر ان المفضل عليه عند القاضي
باقي المعجزات ووجه كون قلب العصا حية اكبر ان بقية المعجزات لتكذيبه
اذ لو لم يكذب بها لم يات بمعجزة اخرى واشار الى وجه تنزيل المجموع منزلة الواحدة
بقوله فانه باعتبار دلالتها كالواحدة وعرفت له وجها اخر مما نقل عن الكشاف
قوله ساعيا في ابطال امره على هذا التوجيه قوله فحشر تفصيل لقوله يسعى
قوله فحشر فجمع السحرة او جنوده يقتضي التقدير الاول ان الواقع عقيب التكذيب
والعصيان جمع السحرة والثاني انه جعله نكالا عقيب حشر الجنود حين قوم
بني اسرائيل عنه فنادى في المجمع بنفسه او بمنادي الاول والثاني ومنادي يعني
اسناد النداء الى السبب ويؤيد الاول قوله فقال انا ربكم الاعلى اذ المنادي
له بقوله فرعون ربكم الاعلى الا ان يقدر فقال لتقول فرعون انا ربكم الاعلى
وفي بعض النسخ انا ربكم الاعلى من كل من يلي امركم وهو ظاهر في البعض
انا ربكم الاعلى كل من يلي امركم فيتوهم انه مفعول الاعلى وافعل لا ينصب
المفعول فلا يقال انا اضرب زيدا ويجعل مثل هذا التركيب بتقدير الفعل
الناصب للمفعول اي ضربت زيدا فالتقدير في عبارة القاضي علوت من
يلي امركم قوله اخذا منكلا لمن راه وسمعه في الاخرة الخ يريد الاخذ في الاخرة

بالاعتبار في الدنيا اذ ليس الآخرة دار الاعتبار فاضافة النكال الى
الآخرة في بعض في هذا التوجيه باعتبار الاخذ لا الاعتبار والاعتبار
بأخذه في الآخرة في الدنيا لاخبار الانبياء به واذا اريد بالآخرة والاولى
الكلمات فالاضافة بمعنى اللام لادنى ملابسة وهو كون النكال مختصا
بالكلمة الاخيرة مثلا وانتقاص المعلل المعلل به قوله او للتنكيل اشارة
الى جعل النكال مفعولا له وقوله فيهما اشارة الى الاضافة الى الظرف
بكون الآخرة مقابلة للدنيا وقوله وفيهما اشارة الى ان الاضافة الى
السبب بجعل الآخرة والاولى عبارة عن الكلمتين قوله ويجوز ان يكون
مصدرا موكدا المصدر الموكد ما لا يفيد الا ما يفيد فعله حتى لو زاد
فيه فايدة ولو باضافة الى الشيء نحو ضرب الامير فليس بموكد فكون نكال
الآخرة مصدرا موكدا مشكل وان الاضافة قسمان الاول الاضافة
الى غير معمول الفعل ففيه مزيد فايدة والثاني الاضافة الى معمول الفعل
بعد حذف الفعل نحو معاذ الله فان الاصل اعوذ بالله معاذا فليس فيه
ما يزيد على الفعل وفي هذه الصورة يجب حذف العامل صرح به الرضي
فالاصل هنا نكل الله به في الآخرة والاولى تنكيلا وقول الكشاف فكانه
قيل نكل الله به نكال الآخرة والاولى تسامح لتقدير الفعل لا بدل والى الاصل
من كل وجه مقدرا بفعله الصواب مقدرا بفعله صرح به المحقق التفتازاني
في مثله في شرح التلخيص قوله لا انتم اشد خلقا يعني السماء اشد خلقا منكم
والمقصود انه خلق السماء الذي هو اشد خلقا منكم ولما لم يكن النظم صريحا
في المقصود والمنكر ناسبه مزيد البيان بين المقصود بقوله بناها ثم فصل
البناء لان كل ما يذكره مما فعله في خلق السماء اشد من البعث وليفصل
ذلك البيان قال القاضي ثم بين كيف خلقها بكلمة ثم المشير الى التفاوت
فقوله ثم بين اشارة الى ان قوله بناها عطف بيان لما سبق فلذا فصل
وقوله ثم بين البناء اشارة الى انه قوله رفع سمكها مع عطف عليه بيان
له فصل كقوله بناها وينبغي ان يحمل على بناها بذاته من غير امداد او
على بنايها من غير سبق اساس قوله فعدلها اي اقامها في القاموس
كل ما اقمته عدلته قوله مفعول من عطش الليل من حد ضرب باعجام

القاموس

القاموس يعني نقل من اللزوم الى التعدية بالهمزة قوله وانما اضاف
اليهما لانه يحدث بحركتهما وهذا الوجه في ضحيها كما يمكن ان يقال هنا
ان وجه الاضافة انه يحدث بغروب شمسها ولا يبعد ان يقال الاضافة فيهما الى
السماء لانهما اول ما يظهران يظهران في السماء وربما النهار بظاهره تفسير
لقوله وضحيها على طبق ما في الكشاف لكن الواجب حينئذ يريد ضوءها كما
في الكشاف وكانه جعله تفسيرا لقوله واخرج ضحيها يعني اريد باخراج
ضوء شمسها اخراج النهار قوله والارض بعد ذلك بناء في قوله خلق لكم
ما في الارض جميعا ثم استوى الى السماء ولا يمكن التوفيق بانه خلق اصل
الارض قبل السماء ودحيها بعده لان خلق ما في الارض بعد الدحو وتكلف
القاضي في هذه الآية بان المراد وتعرف الارض بعده عرفت من السماء ونحن
نقول بعد ذلك هنا كما في قوله تعالى عتل بعد ذلك زنيم يعني فصل الارض
بعده سمعت في السماء والمراد التاخر في الاخبار قوله وهو في الاصل
لموضع الرعي يمكن حمله عليه لان المرعى كان مضمرا في بطن الارض اخرج بخروجها
فالرعي المضاف مكسور الفاء بمعنى الكلاء والمعروف باللام مفتوح الفاء بمعنى
المصدر قوله او بيان للدحو لان الدحو الدخول للسكنى والسكنى لا يتاتى الا بالماء
والمرعى كذا في الكشاف وقوله وتجريد الجملة عن العاطف دون ان يقول الفصل لتمكن
توجيهه بانها حال قوله وهو مرجوح لان العطف على جملة فعلية هذا اذا كان
قوله والارض بعد ذلك دحيها عطفا على قوله رفع سمكها وهو لا يناسب لانه لا يصلح
بيانا للبناء السماء فينبغي له تقدير معطوف عليه فاما ان يقدر فعل ما فعل
في السماء او يقدر السماء ما يتعلق به مخلوقاته على هذا الوجه فالرفع ليس بمرجوح
قوله متاعا لكم ولانعامكم فيه ايقاظ للغافل بان المنفعات البديعة من هذه
المخلوقات مشترك بينه وبين الانعام فللعاقل ان يطلب التمييز بمتع يجعله من الكرام
وهو الاستدلال بها على قدرة القادر والعلم العلام وساير صفات الجلال
والاكرام قوله اي تعلو بمعنى تغلب فان طم جاء بمعنى علا اي غلب وجاء بمعنى
علا اي غلب وجاء بمعنى علا الشجرة ونحوها والمناسب هو الاول
فالمراد ويمكن ان يكون المراد بالطامة كونها غالبة على كل من يصيبها ولا يمكنه
دفعها وحينئذ وصفها بالكبرى مقيد بخلاف ما اذا اريد غلبتها على

سائر الدواهي فان وصفها بالكبرى غير مفيد قوله يوم يتذكر منصوب
او مفتوح ومن وجوه نسيان ما سعى كثرته وغفوه وكان الحافظة تضبط
قوله وهو بدل من اذا جاءت ذلك ان تجعله بدلا من الطامة فيكون مرفوعا
محلا مفتوحا لفظا وتكون الطامة الكبرى حقيقة ذلك التذكر والبروز
لان حسن العمل يغلب كل لذة وسوءه كل مشقة وكذلك بروز الجحيم
مع الابتلاء به يغلبه كل مشقة ومع النجاة عنه كل مسرة قوله اوانه
خطاب للرسول والاولى جعله خطابا لكل احد فيرجع الى قراءة الغيبة
وانما خصه بالكفار حيث قال لمن تراه من الكفار ولم يقيده الكشاف
لان تخصيص الخطاب بالنبي عليه السلام يقتضي ان يكون لهم به معاينة
به فالمراد لمن تراه في الدنيا والا فالرؤية في الاخرة لا تخصه عليه
السلام قوله وجواب فاذا جاءت محذوف دل عليه يوم يتذكر يعني
يرى عمله ويعاقب بالجحيم لسوء عمله ويعفو بحسن عمله وقوله اوما بعده
من التفصيل اما عطف على قوله محذوف او على لام يتذكر اي يدل عليه ما
بعده وهو اختلاف الناس فاما من طغى قوله واللام سادة مسد الاضافة
في الكشاف وليس الالف واللام بدلا من الاضافة ولكن لما علم ان الطاغي
هو صاحب الماوى تركت الاضافة فتدبر هي فصل لا محل له من الاعراب او
مبتدأ ومبتدأ لم يقصد به الفصل وكانه جعل الطاغي اعم من الكافر والعاصي
فلم يفسر قوله هي الماوى بانه ليس له سواها كما فسر قوله فان الجنة هي
الماوى الا انه ياباه قوله حتى كفر في قوله فاما من طغى حتى كفر فانه يدل
على انه حمل الكلام بالكافر الا ان يتكلف بجعل المال حتى كفر بعضهم كما يقال
قتل بنو فلان فلانا القاتل بعضهم قوله مقامه بين يدي ربه لعلمه بالمبدأ
والمعاد يعني ان الرب منزه عن المقام فالاضافة اليه لادنى ملابسة
انه مقامه بين يديه فان قلت لابد من العلم بالمعاد ليخاف عن مقامه بين
يدي ربه فما الحاجة الى العلم بالمبدأ قلت لو لم يعلم المبدأ لم يخف مقامه
بين يدي ربه لان المبدأ هو الرب تعالى ومنتهاها ومستقرها جعل اليوم
المنتهى كما تخص المساجد السائر الذي لا يمكن الوصول اليه ما لم يستقر
فجعل وقتا دائما كمستقره قوله في اي شيء من ان تذكر وقتها لهم ظاهر

انه

انه منع عن تعيين الوقت وقوله فان ذكرها الخ يدل على ان الممنوع الذكر
والتعيين كليهما الا ان يحمل ذكرها على الذكر على سبيل التعيين ويكون المنع
لوجهين انه يزيد الغي وانه احب الله ان يخفوه عن كل ما سواه والاشراط جمع
شرط بالتحريك بمعنى العلامة قوله مما استأثره الله بعلمه وفي بعض
النسخ استأثر الله بعلمه وهو الصحيح قال في الصحاح استأثر فلان بالشيء استبد
به قوله وقيل فيم انكار لسؤالهم اي فيم سؤالهم يعني في امر عظيم لا
ينبغي ان يسأل عنه وقيل انه متصل بسؤالهم اي يسألونك عن الساعة ويقول
ما مبلغ علمك به وقوله والجواب مبتدأ خبره قوله الى ربك منتهاها وهو
لانها سنن تعيين الوقت بعد عدم المناسبة ان يتعين الوقت ربما يتبعه
المنافر بينه وبين الصالحة ويعتمد على انه سيتدارك ذنوبه بخلاف ما اذا
اتهم فانه يزيد خوفه باحتمال كمال القرب وتخصيص من يخشى لانه المنتفع به
او المراد من يرجى خشيته فان الانذار ينبها الرجاء قوله وعن ابي عمرو منذر
بالتنوين والاعمال على الاصل يعني الاصل في الاضافة اللفظية جرها لانه
لا معنى لها وانما هي مجرد تخفيف وفي قوله لانه بمعنى الحال بحث والظاهر انه
للاستمرار او لان النبي صلى الله عليه وسلم انما هو منذر في الماضي والحال
والمستقبل والمقصود منه من المجاز عن الانذار الى تعيين الساعة مطلقا
لا في الحال فيصح كون الاصل الاعمال محل بحث لان اسم الفاعل والمفعول اذا
كان للاستمرار لهما حيثيتان ما منويته تضاف باعتبارها معنى وحاليه
واستقباليه تعمل باعتبارها وتضاف كما حقق في محله قوله لم يلبثوا في
الدنيا او في القبور وفي كليهما وهو الاصح قوله ولذلك اضاف الضحى الى العشية
والا ان يجعل الضمير الى الدنيا اي ضحى الدنيا كانها عشية او ضحى يوم كان مقداره
سورة عبس
خمسين الف سنة وروي ان ابن مكتوم في الكشاف ام مكتوم ام ابيه هو عبد الله
ابن شريح بن مالك بن ربيعة الفهري من بني عامر بن لؤي قوله وقال الشيخ ابن حجر الاصح
ان اسمه عمرو وام مكتوم امه لا جده ثم ان الاشهر في اسم ابيه قيس بن
زائد ولم يذكروا في نسبه مالكا ولا ربيعة قوله وعنده صناديد قريش
جمع صنديد بمعنى السيد قال في الكشاف هو عتبة ابنا ربيعة وابو جهل
ابن هشام وامية بن خلف والوليد بن المغيرة والعباس بن عبد المطلب

والشيخ ابن حجر ذكر بدل العباس عياش بن ربيعة وقوله قطعه اي قطع ابن ام
مكتوم كلامه صلى الله عليه وسلم او كلا الضميرين له صلى الله عليه وسلم
مرحبا بمن عاتبني فيه ربي مرحبا مفعول به لمحذوف اي اتيت مرحبا اي مكانا
واسعا وقوله بمن عاتبني متعلق بمحذوف اي رحبت بمن عاتبني في الصحاح
رحب به ترحيبا اي قال له مرحبا عقب صلى الله عليه وسلم قوله مرحبا
بقوله بمن عاتبني لئلا يخفى على ابن ام مكتوم لكونه اعمى ان الترحيب كان له
قوله علة لتولى او عبس على اختلاف المذهبين البصري والكوفي في اولوية
اعمال الاول او الثاني وفيه ان العلة تكرار سؤاله وكونه سببا لقطع كلامه
صلى الله عليه وسلم لا مجيء الاعمى الا ان يقال المجيء على الوجه الخاص جعل
علة والاوجه الاسلم من شائبة جعله ظرفا ولا يخفى ان قراءة ان يستدعي ان
يجعل ان جاءه الاعمى متعلقا بالفعل العام المفهوم من عبس وتولى اي بفعل الامر
لان جاءه الاعمى وانما قال علة لتولى او عبس دون ان يقول منصوب
بتولى او يقول بلا خلاف في ان ان اذا حذف منهما الجار هل هما مجروران
كما كانا او منصوبان قوله وقرئ ان بهمزتين وبالف بينهما اعادة الجار
في الالف يشعر بانه بيان قراءتين قوله والكلام العطف بالواو وهنا
للتنبيه على انه لا تزاحم في النكات وبالواو فيهما يعد للاشعار بانه يكفي احد
النكات قوله لعله يتطهر من الاثام فان قلت لم يجعل امر واره قال عليه
السلام امينا بان من يشاغل بهم من القوم لا يتطهر من الاثام حتى يعرض عنهم
ويتشاغل بالاعمى قلت لدفع ذلك قال اما من استغنى يعني هو راجح عليهم
بكونه طالبا دون القوم بل هم مستغنون ويحتمل نفعه احد الامرين التصلف
عن الاثام او منفعة الذكرى لانه ان كان ما يتعلم فرضا او حلالا او حراما
كان تطهرا عن الاثام وان كان سوى ذلك من النوافل يكون نافعا قوله
وفيه ايماء بان اعراضه كان لتزكية غيره دفع الاثام قوله تزكي عن الغير
بكون الضمير للاعمى لانه كان زكيا من الاثام حيث اجتنب اثامه بالاسلام
وكان مجتهدا في متابعة النبي صلى الله عليه وسلم ووجه الدفع ان التعبير
بما يكتسب من التعليم بقوله يزكي للتعويض بانه كان لتزكية غيره لا الافادة
تزكية وعلى هذا ينبغي ان يوجه ما يدل عليه نصب ينفعه من بعد المرجو

حيث نزل منزلة التمني ويقال عرض بالنصب الى بعد تزكية من يتقلد عليه
السلام عن الاعمى ولعل جعل الضمير للكافر لاحتياج عود الضمير الى الآخر
الى هذين الوجهين ولعله اشار بذكر قراءة عاصم في ذيل عود الضمير
الى الكافر الى انه اشد ملايمة به قوله وقراءة عاصم بالنصب جوابا
لعل استعمالها في التمني لبعد المرجو عن الحصول اما اذا كان الضمير
للكافر فظاهر واما اذا كان للاعمى فلتنزيل مرجوه منزلة التمني
مقتضى حاله صلى الله عليه وسلم معه او لما مر هذا على ما ذهب اليه الجمهور
في نصب المضارع جوابا للعل واما على ما ذهب اليه القاضي من انه للالحاق
الترجي بالاشياء الستة لاشتراكها في انها غير موجب فلا حاجة الى هذا
التقبيل والتصرف فتأمل قوله اما من استغنى فانت له تصدى قدم
معمول تصدى الى اهتمام لانه منشأ العقاب لا اصل التصدي وكذا الحال
في حد ذاته وذلك التصدي بحكم الانسان حريص على ما منع فالعقاب
للاخراج عن حكم البشرية بالكلية قوله وليس عليك بأس قدم اسم لا مؤخرا
عن خبره لئلا يفصل الخبر بين العامل اعني بأسا ومعموله اعني ان لا يزكى
فان قلت يكفي منافع تزكية نفس من الحسنات التي لا تحصى في الحرص على الاسلام
قلت لا يكفي في الحرص بحيث يكون مورثا للاعراض عمن اسلم فان في ارشاده
ايضا حسنات نعم لو كان باس في عدم اسلام الكافر لاوجب على التشاغل
به وان بلغ حد التغافل عن المسلم قوله لعل ذكر التصدي والتلهي يعني
ذكر التصدي في الاغنياء دون الاشتغال بهم وهو المقابل للتلهي عن
الفقير وذكر التلهي عن الفقير لانه للاهتمام له في امر اذ الاشتغال خير
ممنوع عن الكفار اغنياء والتصدي والاهتمام الى الفقير ممنوع لانه ليس الا
مندوبا قوله ومنع عن المعاتب عليه او معاودة مثله الاول اذا كان
النزول في اثناء الاعراض عن التصدي والثاني اذا كان بعد انقضائهما
وفي الكشاف وعن معاودة مثله وهذا مبني على كونه في الاثناء اذ بعد
الانقضاء لا يتصور الزوع عنه نعم كونه في الاثناء لا يوجب الاقتصار
على الزوع عنه الا ان يقال الزوع عنه يكفي للعاقل في الارتداع عن معاودة
مثله قوله والضمير للقرآن او للعتاب المذكور وتأنيثه للاول لجعله المعاتبة

او ما ويل القرآن بالجمل والعضور لان هذا ينتفي بانيث الثاني ايضا ولك
ان تجعله للدعوة الى الاسلام صفة لتذكرة الخ قوله فمن شاء ذكره جملة
معترضة بالفاء قوله سفرة في القاموس هي الكتبة جمع سافر والملائكة
يحصون الاعمال وقوله او سفرا لكرما جمع سفير بمعنى المصلح بين القوم
ويسفرون بالفتح والكسر ايضا وقوله من السفر اشارة الى السافر بمعنى الكاتب
وقوله او السفارة اي مصدر السافر بمعنى السفير اي المتوسط الصلح لكن
في القاموس جعل مصدر السفير السفير والسفارة فلا مقابل بين السفر
والسفارة الا ان يقال انه بنى الامر على ما اشتهر والسفارة اشتهرت في التوسط
للاصطلاح والسفر من الكتابة قوله او متعطفين على المؤمنين يعني الكرم
يكون بمعنى العزة مقابلا للؤم وقد يكون بمعنى التعطف قيل ومنه الكرم
بمعنى شجرة العنب لانها منعطفة قوله دعا عليه باشنع الدعوات في
الكشاف باشنع دعواتهم لان القتل قصارى شدائد الدنيا وفظائعها
وكانه لا قضا دليله عموم شفاعته ترك الاضافة ويحتمل والله اعلم
ان يكون خبرا عن انه سيقتل الكفار بانزال اية القتال عبر عن المستقبل بالماضي
مبالغة في انه سيتحقق ويكون قوله ما اكفره بحاله او جوابا عن السؤال عن
سبب قتله ما اكفره من الهوى قوله بيان لما انعم عليه خصوصا بجلاء فقوله
انا صببنا الماء فانه بيان لما انعم عليه وعلى انعامه كما يدل عليه قوله
متاعا لكم ولانعامكم فان قلت ما سوى الاعتبار لا يخفه قلت نعم الا ان يعتبر
خلقه وتقديره على وجه الامتياز في الحسن والشرف وهكذا فتامل وكما
يحتمل ان يكون للتقدير ويكون التحقير مقصودا بالتنكير وقوله ولذلك اجاب
عنه بقوله من نطفة يستدعي كون الاستفهام على حقيقته ليستحق الجواب
لا للتحقير فالوجه ان يجعل من قوله من اي شيء وجعل الجواب بمعنى ما هو
في صورة الجواب وان كان ميلا في غاية البعد قوله ثم سهل مخرجه دل
اضافة المخرج اليه انه اراد في هذا التوجيه سبيله وقوله او ذلل له سبيل
الخير والشر دل على انه في هذا التوجيه لم يقصد اضافة السبيل اليه بل
قصد ربطه بالانسان بتقدير له فقوله وتعريفه باللام دون الاضافة
للاشعار بانه سبيل عام مخصوص بالتوجيه الثاني ولا يتم كما توهمه

قوله وفيه على المعنى الاخير الخ حيث يشعر بان ما سبق لا يخص توجيها فوجه
ما ذكره من الاشعار ان السبيل المتقدر ليس سبيله بل وقع فيه للضلال
فالسبيل المضاف مخصوص بسبيل الخير وتذليل سبيل الخير والشر بالاقتدار
والتمكين كما بينه في الكشاف وهو تذليل سبيل الشر من النعم لانه لو لم
يكن مذللا الا سبيل الخير لم يستحق المدح والثواب بالاعراض عنه وليس
لنشر الضمير في قوله يسره ملتبسا حتى يكون نقصا في البيان والمشهور في
الاضمار للتفسير انه لزيادة التمكن في نفس السامع وكونه للمبالغة
في الفعل لم يشتهر وتوهمه الزاعم بالعلم اما مشددة الواو ومن قومة
الطريق والراوي بمعنى فهما واما مخففتها لان الفهو والفاه والعنه
والفرجة سوا على ما في القاموس قبره بمعنى دفنه واقبره جعله ذا قبر
الله جعله الانسان ذا قبر يجعل دفنه مشروعا فلذا اختار اقبره على
قبره قوله دع الانسان عما هو عليه من الاكفار البالغ نهايته او هيئته
قوله لما يقض ما امره قوله لم يقض بعد من لدن آدم الخ والمراد والله
تعالى اعلم ثم يقض من اول زمان تكليفه الى زمان اماتته ما امره اما
الى الانسان والعائد اليها محذوف او الى ما على الحذف والايصال
والعائد الى الانسان محذوف والباقي امره لان حذف المفعول اهون
من حذف العائد الى الموصول والمراد بما امره كما يمكن ان يكون جميع ما
امره ويكون المقصود احاطة التقصير في الجملة بالانسان يمكن ان يكون
شيئا مما امره فيكون سلبا لقضاء امر ما اعني سلبا كليا فيكون الكلام
في الانسان البالغ في الكفر فالمراد بضمير لما يقض هو الانسان الذي امر
بالنظر لانه عام هنا اظهر ولا يخفى ما في قوله لما يقض ما امره من كمال تقبيح
الانسان وتحريضه على امتثال ما يعقبه من الامر وتفريع الامر عليه يعني
على ان الايتمار كما ينبغي انما يتيسر بعد الارتداع عما هو عليه اتباع
النعم الذاتية بالنعم الخارجية قوله فيما سبق بيان لما انعم عليه خصوصا
دل على ان هذا اتباع للنعم الخاصة بالنعم العامة ولا يبعد ان يقال
منه في كل مقام الى توجيه من التوجيهين وفي كون تيسير المخرج و
الاضافة والاقبال معا ذاتية خفا واقتصر على الامر بالنظر الى

الطعام ولم يذكر الماء من الماء كل شيء حي لان آثار القدرة في الطعام اكثر
ولذا اعتبارا للتغليب لذلك وظاهر الصب يقتضي تخصيص الماء بالغيث
كما في الكشاف لكن في كل ما صب من الله يخلق اسبابه على اصول النباتات
عنده وفي البصيرة فلذا لم يخصه بالغيث ولقد احسن قوله استيناف
كانه قال المامور بالنظر الى الطعام لمعرفة القدرة انه ما فعل الله
بالطعام فاجيب بقوله انا صببنا الماء صبا مؤكدا مع كونه خاليا الذهن
عنده لان مضمون الجمل مظنة للانكار القاصر لعدم الاحساس بفعل
من الله وانما يعرف الاستناد اليه بالنظر الصحيح وكما يقتضي الاستيناف
الفصل يقتضيه اختلاف الجملتين خبرا وانشاء وقوله صبا للنوع لا
للتاكيد كما رآه النظر الاول الغير السديد اذ المراد نوع صب وهو
صب لا يبلغ اصل النبات فاحفظه مستغنيا من التاكيد قوله وقراءة
الكوفيون بالفتح على البدل او كونه مفعولا به لفعل هو جواب الامر
اي يعرف انا صببنا الماء صبا قوله اي بالنبات ويحتمل ان يكون المراد
شق عيون الارض فيكون الاول لصب الغيث والثاني في اجراء الانهار و
الشق بالتراب لا يظهر في العنب والزيتون والنخل فلعله ذكر على
سبيل التمثيل وكما يحتمل ان يكون اسناد الشق الى السبب يحتمل ان يكون
المراد بالشق خلقه تشبيها للخلق بالكسب وقوله مستقلا مستعار وصف
الرقاب اي اصحاب الرقاب فانه يقال لرجل اغلب اذا كان غليظ الرقبة
كالموصوف بالغلب صاحب الرقبة دون الرقبة قوله وقضبا
يعني الرطبة كالثمرة ولا يشكل عليك ذكر القضب وهو للانعام
خاصة بين العنب والزيتون وهما من منافع الانسان لانه تعالى رتب
الاطعمة ترتيبا انيقا فذكر الحب الذي يتم بها ثم العنب المخصوص بالانسان
ثم الحدايق الشامل لها ثم الفاكهة المخصوصة بالانسان ثم المرعى
المخصوص بالانعام قوله وفاكهة في القاموس الفاكهة الثمر كله
وقوله مخرج التمر والعنب والرمان منها مستدلا بقوله تعالى فيهما فاكهة
ونخل ورمان باطل ومردود وقد بينت ذلك مبسوطا في اللامع النظم
هذا فلا يقال ان قوله حبا وعنبا وزيتونا ونخلا يعين قوله وفاكهة

فهو للتعميم وتتميم ذكر الثمر قوله وابا ومرعى لا يخفى ان الاب للرعي
لا للمرعى فالمراد بالرعي المرعى فكانه فسره بالرعي بيانا لتحقيقه ولم
يبين المراد لظهوره لكن في القاموس الاب الكلاء والمرعى الا يخلع
طلب الماء والكلاء وارادة الفاكهة اليابسة ليس لان الاب جاء
بمعنى اليابس بل لان اليابس يخصه للشتاء او ينتهي للانتفاع به في
الشتاء قوله فان الانواع المذكورة بعضها طعام وبعضها علف هو
القضب قطعا والاب على احتمال يرتبان بقوله متاعا لكم ولانعامكم
تعليل للاثبات مطلقا على سبيل التوزيع ولذا قلت وجدت في كل واحد
تمتيع كل واحد فتعليل كل واحد بكل واحد لا الجميع بالجميع قوله لان
الناس يصخون لها في الكشاف صخ لحديثه واصل قوله وصفت النفخة
بها مجازا لان الناس يصخون لها وفي الصحاح يقول صخ صوت الاذن
اصمها لشدته وفيه تسمية القيمة صاخة فلان يحمل قوله يصخون
لها موده اي يستمعون لانها تخيفهم وان يحمل مجهولا اي يجعلون اصما
اي من شانها ذلك لشدتها قوله يوم يفر المرء بدل من الظرف اذا اريد
بالصاخة النفخة ومن الصاخة اذا اريد بها القيمة قوله وتاخير الاحب
فالاحب اما ان يراد المبني للمفعول او المبني للفاعل لان كلاهما صحيح
فتامل قوله كل من ابويه لم يرض بكون الام احب فجعل المعطوف على الاخ
مجموع الاب والام فجعل عطف الاب على الام سابقا على عطفهما على الاخ
ولا يبعد ان يقال الاب محبوب عند الابن اكثر من حب الام لانه يربيه
ويتكفل امونه ويفتخر به ويعتبر والاب يحب الابن اكثر من حب الام لانه
بقيته ومحيي اسمه وذكر المرء تغليب فيشمل المراة كما هو العادة او يترك
المراة للعلم بحالها بطريق الاولى لانه اذا فر المرء مع تهوره فهو اولى
قوله لكل امرئ منهم جواب اذا ولم يقيد بالفاء لتقدير الماضي فعرفنا
بالماضي بمعرفة اذ المضارع المثبت ولا للاولى لانها بدل يوم يفر عنه اياه
لان البدل لا يطلب جزاء فتامل قوله من اسفار الصبح وهو اشراقه
وقيل انه مسفرة لما راو حمرته شبابه على الصهوبية على ما في القاموس
فلو حصلت منها لكانت وصفا للوجوه بالحمرة والمستبشرة المسرورة بنعم

في القاموس بشر كضرب وعلم شر يغشاها سواد وظلمة وسوي في القاموس
والصحاح بين الغبرة والقترة فعلى هذا معناه ان عليهما غبارا وكدورة
قوله فلذلك يجمع الى سواد وجوههم الغبرة كما ان الكفرة يعلوا كل فجورهم
يعلوا سواده خير الفجرة لان الثواب اذا اريد وقعه لغا يجيء اريد لانه
الا لغ ولا مانع من حقيقته ولم يجعل الفا الفتوكا يترعن وقعه لان
فيه لقاء وضيا فيمكن ان يراد حقيقة اللف وهنا اذا لم يصح بان
المراد وقعه لظهوره انه ليس في الصوليف فلا محالة يكون معنى الرفع
يفسر ما بعدها اولى وليس بواجب كما يوهمه بيان الكشاف قوله
واذا النجوم انكدرت انقضت تعميم بعد التخصيص كل احتمال نيمنيم
لاحتمال القولة اذا الشمس كورت ذناء قل قوله ابصرحربان فصار فانكدر
اوله تعني البازي اذ البازي كسر كسر البازي جمع جناحيه حين ينقض
والحرب بالتحريك ذكر الحبارى جمعه حربان يريد ان الممدوح يقتضي البازي
لانه ابصرحربا ن فعاد فانقض لاصطيادها قوله او في الحواجي الهوا و
التيسر الاذهاب من سار بمعنى ذهب قوله عشرة اشهر وثمانية اشهر
كذا في القاموس قوله عطلت تركت مهملة لا راعي لها يقال نوق معطلة
لا راعي لها وذلك اما في يوم البعث ولا راعي لها لانه يفر الراعي منها
لئلا ينتقص منه واما حين تتواترانا والقيمة فلا يلتفت احد الى المال
حتى العشار قوله او السحاب فيكون العشار استعارة للسحاب لكونها ذات
حمل قرب زمان وضعه قوله جمعت من كل جانب الخ يحتمل ان يراد بالنشر
ما في يوم البعث فانه يبعث الجميع كل واحد من ارض فيه لم يجمع من كل
جانب في الحشر ثم يمات بعد الاقتصاص فالمقصود واحد والبيان
بيان احتمالات لفظ حشرت ويحتمل ان يراد بكل ما في وقت اخر
فالنفت يوم القيمة والحشر هو الجمع قبل النفخة الاولى فانه تظهر نار
يفر الناس والحيوانات منها ويجتمع في ارض المحشر الامانة وقت النفخة
الاولى لانه لا اختصاص لهذه الامانة بالوحوش فلا بد للتخصيص من
نكتة وكانها بيان صعوبة النفخة حتى انها تؤثر في الوحوش التي هي
ابعد من الناس وكذا البعث للاقتصاص لا يختص الا انها خصت

سورة التكوير

تنبيها على ان الغير بالاقتصاص اولى لانه تعلق حقهن باصحاب التكليف اكثر
واما اجتماع الوحوش ففيها غرابة تقتضي تخصيصهن بالذكر وقوله
اجحفت السنة بالناس معناه افقرتهم السنة في القاموس اجحف به الفاقة
افقرته قوله يتفجر بعضها الى بعض حتى تعود بحرا واحدا تفجر البعض في
البعض لا يوجب امتلاء جميع البحار بل يخلوا بعضها وظاهر التعلم
امتلاء الجميع فالاظهر انه يجعل منها المياه النافعة لاهل الارض
لتعطيلها فيمتلي جميع البحار مملوة تسوقها الارض المحشر او كل منها
بشكلها الشكل بالفتح الشبه والميل وكسره ويمكن ان يراد ان كل نفس
يقرن بمن يخاصمه فلا يمكن الفرار عن الخصم قوله مخافة الانطلاق
هذا بالنسبة الى سفلتهم وقوله او لحوق العار بهم من اجلهن لانهم
يانفون ان يكون بناتهم تحت الرجال بالنسبة الى عظمائهم واشرافهم
تبكيتا للقاتل كتبكيت النصارى لسؤال عيسى فان قلت سؤال عيسى
يوجب التبكيت لانه معبود النصارى اذا اعترف بانه بريء عن زعمهم
عبادتهم له باطل لا محالة يلزمهم البطلان واما جواب المقتولة بانها
بريئة عن الذنب لا يوجب تبكيت القاتل فان احدهما عن الاخر حتى يشهد
به عليه قلت المقتولة اطفال لظاهر البراءة عن الذنب فاذا سئلت يكون
جوابهم ان الذنب كيف يكون منا ونحن اطفال لم نكلف بشيء وهذا غاية التبكيت
ويمكن ان يكون سؤال الموؤدة دون الوالد صعدا له من ساحة السؤال
والخطاب وان يكون للتنبيه على ان ليس للوالد اثبات الذنب لها ولا سبيل
الى نجاته الا باعترافها بالذنب وان يكون لتوبيخ قاتلها بان قتلها كان نفسها
ولا موق بينهما مع هذا الانفعال والقرب ادكب مثل هذا الامر قوله وقيل
نشرت فرقت وكما جاء النشر بمعنى مقابل الطي جاء بمعنى التفريق وذلك
الصحف المفرقة اما صحف الاعمال وهي صحف غير صحف الاعمال مكتوب في صحيفة
المؤمن في جنة عالية وفي صحيفة الكافر في سموم وحميم والتطاير التفرق
قوله نفس في معنى العموم كقولهم تمرة خير من جرادة لكن هذا
في المبتدا كثير وفي الفاعل قليل ولا يبعد ان يقال استفيد العموم لجعلها
في خبر النفي بمعنى لان علمت نفس في معنى لم تجهل نفس قوله والليل عطف

على المقسم به وليس واو القسم والا لتعدد القسم مع وحدة الجواب
وهو مستنكرة عند علماء النحو فالقسم واحد والمقسم به متعدد
قوله اذا عسعس الظاهر انه تقييد للقسم اي اقسم بالليل في هذا الوقت
ولا يساعده الواقع اذ ليس القسم في هذا الوقت بل في وقت النار المقسم
عليه فينبغي ان يجعل تقييدا للمقسم به اي اقسم الليل كائنا اذا عسعس
والحال مقدرة اي مقدرا كونه في هذا الوقت ولو جعل اذا مجرورا على الظرفية
بدلا عن الليل اي اقسم بالليل ووقت اظلامه لكان اصفى من حيث المعنى
الا انه يخالف ما اشتهر انه لازم الظرفية وان جوز صاحب اللباب اذا يقوم
زيد اذا يقعد عمرو على ان يكون اذا مبتدأ واذا الثانية خبره ولهذا الكلام
تتمة ذكرها المصنف في تفسير والشمس وضحاها متابعة للكشاف وهذا
النظم وكان المناسب ان ينقلها الى هذا المقام ويذكر ما يتعلق به الا انا اخترنا
الموافقة معهما فانتظر تمام الكلام قوله اقبل ظلامه او ادبر نبه بقوله او
ادبر على شياع استعمال اللفظ المشترك في معنييه ومن جواز ما لا ان
يجمعهما لانه يجعل القسماء كذلك لكن التردد في المراد يشعر بعدم ظهور القرينة
ولا يستعمل المشترك بدونها فوجهه في الكلام المعجز انه المعجز المقتصر عن الاطلاع
على القرينة لبعده عن زمان الوحي ولا قوله ان اقبال القسم بالصبح وقت
اقبال الضوء يرجح كون القسم بالليل وقت اقبال ظلامه قوله اي اضاءة
غبرته عند اقبال الروح وليس جعل التنفيس عبارة عن الاضاءة وقت اقبال
روح ونسيم ويحتمل ان يكون التنفس بمعنى الاضاءة كما في كتب اللغة و
تكون نسبته اضاءة تنفسا لانها تكون عنده اقبال الروح ونسيم والعبرة
لونها الا دخن وكانه اراد سوادا ضعيفا في اخر الليل مخلوطا بضوء النهار
مغلوثا له قوله انه اي القرآن الاظهر ان الضمير الى الاخبار عن الحشر والنشر
فان الكفار حصروا اخباره صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر في الافتراء
وكونه خبر مجنون والمقصود بقوله انه لقول رسول الله نفي كونه افتراء
وبقوله وما صاحبكم بمجنون نفي كونه خبر مجنون قوله فانه قال عز الله
يعني اضافة القول اليه لانه مبلغه لا لانه ناظمه ومنشيه قوله كقوله
شديد القوى ولا يبعد ان يكون القصد هنا الى قوة الحفظ وبعده عن النسيان

قوله

قوله ومن مكانة المنزلة اي ذي شرف وهو من الكون فكانه صادر
من كمال الوجود بمعنى الكون على ان يكون المكين مقتضيا مكينا قال في الصحاح
كثر استعمال المكانة حتى توهم الميم من اصل الكلمة واشتق منه تمكن كما اشتق
من المسكنة تمسكن هذا ولا يبعد ان يقال اشتق بناء على هذا التوهم المكين
فيكون منه قوله ثم يحتمل اتصاله بما قبله وما بعده في الكشاف ثم اشارة
الى الظرف المذكور اعني عند ذي العرش على ان عند الله مطاع في ملكيته
المقربين يصدرون عن امره ويرجعون الى رأيه فيعترض له بان تعلق ثم
الى ما قبله غير متعين ولهذا تعرض لاحتماله دون قوله عند ذي العرش
مع انه ايضا محتمل مثله وذلك ان يجعل قراءة العطف مؤيدة لتعلقه بما بعده
لانه على هذا التقدير متعلق بما بعده لمصلحته فلا وفق له تعلق الظرف بما
بعده قوله تعظيما للامانة والمقام مقام تعظيمها لان دفع كون القرآن
او الاخبار بالحشر افتراء منوط بامانة الرسول قوله كما بهتته الكفرة بهته كمنعه
بهتا وبهتانا قال عليه ما لم يفعله كذا في القاموس قوله حيث
عد فضائل جبريل واقتصر على نفي الجنون في مقابلة اوصاف جبريل وليس كذلك
بل هو في مقابلة الحكم بانه قول رسول كريم كانه قيل انه لقول رسول كريم ذو
صاحبكم لا قول صادر عنه بجنون نسب اليه بهته وما هو في مقابلة اوصاف
جبريل وصفه بالصاحب فالصحيح واقتصر على وصفه بالصاحب لهم قوله لا
تعداد فضلها والموازنة بينهما كيف ولا يزعم احد ان لا فضل له عليه الصلاة
والسلام الا انه صاحبهم والخطاب في قوله وما صاحبكم للمؤمنين بارشاد
اضافة الصاحب باستدعائه قوله فاين تذهبون قوله والضاد من اهل
حاقة اللسان ايضا اشتغل ببيان مخرجهما مع انه ليس من ذاته تبيينها
على بعد مخرجهما دفعا للتوهم ان يكون احدى القراءتين وقع الاخرى بقلب
الضاد ظاء او بالعكس اذ لا يحسن القول بالقلب مع ذلك البعد
قوله فاين تذهبون استضلال لهم اي لقوم ضالين على ان السين للعد
لكن في الصحاح استضل على بناء المجهول طلب منه ان يضل وهذا المعنى لا
يساعده المقام قوله ان هو اي القرآن او الرسول وفسر فيما ان هو الا
ذكر للعالمين بقوله تذكير لمن يعلم اشارة الى ان جميع العقلاء على حقيقته

وليس تغليبا للعاقل على غيره كما في قوله رب العالمين قوله وابدال من
العالمين اشارة الى البدل لمن شاء منكم لا للجار والمجرور وذكر الجار
في البدل واعادة العامل وتكراره وذلك في البدل لانه في حكم تكرار
العامل والبدل بدل البعض من الكل وانما ابدل مع انه تذكرة للعالمين
كلهم الا انهم لا يتذكرون الا شياء الاستقامة لانهم المنتفعون
بالتذكير فجعل تذكير من عداهم ملحقا بالعدم وللك ان تجعل البدل
بدل الكل بجعل العالمين مخصوصا بمعنى شاء ان يستقيم بجعل من عداه
ملحقا بمن لا يعلم وما تشاؤن الاستقامة يا من تشاؤنها جعل الخطاب
للثاني مع ان قوله ان تذهبون يرشد الى ان الخطاب مع من السابق لداعي
نفي الحال لان كلمة ما للنفي الحال فيكون الكلام في المشيئة الحالية ولا مشيئة
حالية لمن لا يشاء لكن يشكل جعل وقت المشيئة الاستقبالية ظرفا للمشيئة
الحالية لان قوله ان يشاء الله للاستقبال لان كلمة ان الناصبة للاستقبال
قوله الا وقت ان يشاء مشيتكم قدر مفعول ان يشاء الله عز ما قدر مفعولا
لتشاؤن لان مشيتهم معلقة وقت مشيئة الله مشيتهم لا بوقت مشيئة الله
استقامتهم وللك ان تعدد الاستقامة اي ما تشاؤن الاستقامة مشيئة
تامة الا وقت ان يشاء ها الله ويوافق مشيتكم مشيته فلها الفضل والحق
عليكم باستقامتكم لان مشيتكم الاستقامة بمشيته مشيتكم وبعد ما شيتم
الاستقامة انما يتحقق بمشيته استقامتكم فهو المتفضل باستقامتكم فلا
تمنوا باستقامتكم بل الله يمن عليكم ان رزقكم الاستقامة فنظيره قوله تعالى
قل لا تمنوا علي اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان قوله كبسمل سورة الانفطار
استشهد به على انه تعدد الامارة وليس النحت والرأي من الامارة اذا
اخذ اللفظ من اللفظين يكون بحفظ الكلمة بتمامها وضم حرف من الاخرى
كما حفظ لفظ بسم وضم اليه لام الله في بسمل قوله ما اخرت من سيئة
او تركه يريد عملا خيرا صار بتاخيره سلبه وما الا صدقة صار بتاخير
تصدقه تركه واراد به التضييع بالتاخير لانه يلزم التاخير ولذا قيل
ان في التاخير افات قوله وذكر الكريم للمبالغة في المنع عن الاغترار
وكمنع الوعيد بالوعد لمن اهله كما يقتضيه الكرم لئلا يفيد اليأس

ولهذا لم يخل وعيد من مقارنة وعد قوله مثلية للكرم من النبيين او
الاثبات قوله وقيل شرطية فصح جعلها موصولة او موصوفة مبتدا او
مفعولا لا مطلقا لركبك اي ما شاء من التركيب ركبك فيه او تركيبا شاء
ركبك وح اي في هذه اي صورة استفهامية في الاصل فالتركيب من قبيل
مررت برجل اي رجل لذا قال الزمخشري ويكون في اي معنى التعجب اي في
اي صورة عجيبة واما اذا تعلق الظرف بركبك فما موصولة صلتها
شاء قوله اضراب الى بيان ما هو السبب الاصلي في الاغترار والى بيان
ما هو اثر الاغترار واشد منه وعلى التقديرين انما يتم لو خص الدين بجزاء
السيئة اذ الاغترار بالكرم لا يتسبب عن تكذيب بجزاء الحسنات بل عن تكذيب
العقاب ولا يكون سببا لانكار الثواب لجواز ان يكون مع الاعتراف
بجزاء الحسنات مغترا بالكرم لاعتقاد انه يعطي بمحض الكرم ما يعطي جزاء وردع
تكذيبهم بقوله ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم يدل على عمومه
تكذيبهم فالاولى ما اضراب عما تضمنه قوله ما غرك اي ما غرك فتوهم العمل
كلا بل تكذبون بالدين وهو اشد من ترك العمل لان صحة الاعتقاد تنجي
بالاخرة عن سوء العمل ولا نجاة مع سوء الاعتقاد وان حسن العمل ولما
ردع عن المضرب عنه علما ردع عن المضرب اليه ما بلغ وجه فلذا لم
يعقب التكذيب بالدين بالردع قوله تحقيق لما يكذبون او استبعاد
للتكذيب لان كتابة الاعمال لا يحصل لها لو لم تكن خبرا قوله بيان لما يكتبون
لاجله يعني تعليل بجعل الكاتبين موكلين عليهم فلذا فصل والاحسن انه
رد لتكذيبهم قوله يصلونها يقاسون حرها ولا يصلونها بلا مقاساة
حر كدخول اهل الجنة محلة للقسم وما يغيبون عنها قبل ذلك في النظم
ضبط احوال بني ادم في الحيوة من كتابة اعماله واحواله في الاخرة احواله
في البرزخ وهو القبر كذا قيل الا ان ضبط حاله في البرزخ لم يتم لانه لم يذكر
فيه حال الابرار ويمكن ان يقال لما لم يترك التعذيب في البرزخ مع كرمه علم
انه لا يترك الاثابة به بطريق الاولى قوله تعجيب وتفخيم لشان اليوم بعد
اي بالتعجب عن ادراكه او تعظيم او تعجيب لشان ادراكه تحريضا للمخاطبين
على ادراكه او مبالغة في ايجاب السؤال والاستفسار عنه كانه قيل ما ادريك

بيوم الدين فلا ساله عنه حين ذكر وجعله تعجبا لا تعجيبا للتنزه القائل
عن التعجب والتعجيب انما يجعل الاستفهام له او يجعل الصيغة صيغته قوله
التطفيف البخس في الكيل والوزن خصصه القاموس بالكيل فكان التفسير من سورة المطففين
المفسرين لاشتراك الحكم بين الكيالة والوزانة والسنون جمع السنة بمعنى
القحط وانما ابدل على بمن ليدل على ان يتبادر منه انحو الاستعمال ان
يكون بمن قوله والاستعمال بعلى عدول لنكتة وقال الفراء من وعلى يعتقبان في
هذا الموضع لانه حق عليه فاذا قال اكتلت عليك فكانه قال اخذت ما
عليك اذا قال اكتلت منك فكقوله استوفيت منك فقوله يتسلط له على
ان اكتالهم لما لهم على الناس اشارة الى عيبا ومعنى الحق كما شاع في اللغة
حيث يستعمل عما من ظلم في الكيل وقوله تحامل فيه عليهم اشارة الى
تضمين معنى التحامل كما يقتضيه المقام اذ فيه مزيد مذمة لهم في الصحاح
تحاملت على نفسي تكلفت الشيء على مشقته وفي القاموس تحامل في الامر وبه
تكلفه على مشقة وتحامل عليه كلفه ما لا يطيق قوله اي اذا كالوا الناس
وقد جاء في اللغة كال له وكاله ولما كان حذف الجار شائعا وشائعا في
الاستشهاد ما ذكره الا انه اراد توضيحا ما بالتنظير قوله ولقد جنيتك
اكموا الخ الاكموا جمع الكمأة والعسقل الضخير منها الذي لها وبر وبنات
الاوبر الصغار والكثيرة الوبر منها على لون التراب قوله ولا يحسن جعل المنفصل
تاكيدا للمتصل الاولى لا يحسن جعله منفصلا تاكيدا للمتصل فافهم وقوله
اذ المقصود علة لغلبة خروج الكلام عن مقابلة ما قبله لعدم الحسن يعني
المقصود بيان اختلاف حالهم فينبغي ان يجعل اللاحق مقابلا للسابق
واذا جعل تاكيدا ينتقل الالتفات عن بيان حال طائفة الى تحقيق المباشرة
لان التاكيد لتحقيق المباشرة ودفع التجوز المنافي للمباشرة ويشهد على اثبات
الالف بعد الواو كما هو خط المصحف في نظائره جعل مخالفته قانون الخط
دليلا على ضعف هذا الجعل مع ان الكشاف جعل التعلق به ركيكا لان خط
المصحف كثيرا ما يخالف المصطلح عليه لعدم احتمال ان يخالفه في وجود اثبات الواو
لان القول بالمخالفة ولم يثبت مما يلتفت اليه والاصل عدم المخالفة و
كان الكشاف نظر الى ان حمزة وعيسى ارتكباه ووقفوا وقفة على ضمير الجميع

لبيان ذلك فلعلهم سمعوا الوقيعة وبلغهم صرح النبي لكنه ناباه انه كلام
متاخرح كما حكم به فالظاهر ان ما جاءه انه اجتهادي لا سماعي قوله وفيه
انكار وتعجب من حالهم العظيم لانكار مدخولها والتعجيب منه ومدخولها
عدم الظن لكنه عدم ظن تقريبي لانهم المؤمنون فهم يتيقنون بالبعث
لكون ما فيه علة له قوله نصب بمقدر او ماض مجهول والمراد النصب لفظا
او محلا وقوله او بدل من الجار والمجرور وفيه مسامحة والمبدل منه الاسم
ضم اليه الجار للتنبيه على انه ليس في حيز الجار ومعمولا له بل بدل من محله
والاظهر انه بدل من لفظه فانه الاوفق بقراءة الجر قوله بحكمهما اي بحكمه
بقيامهم او الحكم عليهم بما يستحقونه قوله مبالغات في المنع من التطفيف
وتعظيم اثمه في المنع من انكار البعث المنتج لامثال هذه الحسابين قوله وردع
عن التطفيف والغفلة عن البعث الاظهر او الغفلة قوله اي ما يكتب من اعمالهم
بيان نظر فيه الكتاب للكتاب وان من جعل الكل ظرفا للجزء او من جعل الاعم ظرفا
ظرفا لما يكتب او ظرفا للكتابة كما يقال كتب في هذا الورق قوله اي مسطور
بين الكتابة فسر الكتاب بالمسطور والمرقوم بين الكتابة وجعل المرقوم من
رقم الكتاب بمعنى اعجمه اي بينه على ما في القاموس الامن رقم بمعنى كتب لئلا
يكون وصف الكتاب بالمرقوم وصف الشيء بنفسه وقوله او معلم لوجه اخر
يجعله من رقم بمعنى ختم على ما في الصحاح قوله او لانه مطروح كما قيل تحت
الارضين في القاموس من معاني السجين حجر تحت الارضين السابعة وقيد
في الكشاف بانها الارض السابعة وقيل هو اسم المكان في القاموس انه
موضع كان الفجار والتقدير ما كتاب السجين الاظهر هو الثاني وفي
القاموس من معانيه واد في جهنم وذلك ان يحمل التسمية بالسجين
لان جزاء اعمال الفجرة هو السجين بالحق او بذلك اليوم وعلى الاول جعله صفة
مخصصة او ذاتية لان منشأ التكذيب قوله بالحق في الغالب التكذيب
بيوم الدين او على الثاني جعله صفة موضحة من التوضيح او الايضاح وايراد
المكذبين بمعنى المكذبين بيوم الدين ثم توضيحه بالوصف لفضل التفسير بعد الابهام
والملاق التخصيص على النعت المعروف خروج عن الاصطلاح على تخصيص التخصيص
بالنكرات والتوضيح بالمعارف والمراد بالتوضيح ايضا الشرح ما هو المصطلح من

من دفع الاحتمال في المعارف والا لم يكن الا ما قصده بالتخصيص بل كشف
المراد بالموصوف وقد نفي الكشاف ما عدا كون الوصف للذم لان قوله وما
يكذب به الا كل معتد اثيم يدل على ان القصد الى المذمة فتدبر متجاوز
عن النظر خال في التقليد مفوض عن تتبع صريح العقل وصحيح النقل حتى
استقصى قدرة الله وجعله قاصرا عن خلق المعدوم ثانيا وعلمه فجعله
غير عالم بانه لاياتي عند ذلك فاخبر به خبرا كاذبا فان قلت انه يكذب
الرسول قلت المعجزة حملته مضطرا الى التصديق انما يبلغه من عند الله
ومن اقسام الاعتداء المبالغة في كرمه تعالى وانكار العقاب حتى يجاوز
النظر ولم يعتبر فان الكرم اضاف المظلوم عن الظالم وقوله متجاوز عن
النظر معنا به متجاوز عن النظر لان التجاوز عن الشيء العفو وتجاوز الشيء
التباعد عنه في الصحاح جاوزت الشيء الى الشيء وتجاوزت حزته وتجاوز
الله عنه عفا وقوله فاستحال عند الاعادة اي عدها محالا بما لا يساعد
اللغة وهو في اللغة لانه وهو مما وقع منه في تقسيم المعلوم في الطوالع
فقال فاستحالوه اي الممكن المجرد فاستعمله متعديا **قوله** اثيم منهمك من
الاثم اثيم لنا او المنهمك فانهما بمعنى وهو اللجاج وفي القاموس الاثيم المذنب
والعامل بالاثم والكذاب والشهوات المخرجة المنتجة ما لا نفع فيه من
اخرجت الناقة اذا جاءت بولدها ناقص **قوله** اساطير الاولين اي اباطيل
جاء بها الاولون وطالت امد الاخبار بها ولم تظهروا اباطيل القيت
على اباينا الاولين وكذبوها ولذا اول مكذبين لها حتى يكون التكذيب
منا عجلة وخروجا عن طريق الجزم والاحتياط ويمكن ان يقال والله اعلم
ان المراد بالمعتدي وما يفسره قوله تعالى تلك حدود الله فلا تعتدوها
اي المعتدي حدود الله اثيم في قلة الاعتداء لاساءة اذا تتلى عليه
اياتنا قال دفعا لجناية اياها هي اساطير الاولين **قوله** بل ران على
قلوبهم عطف على قال اساطير الاولين مع شرطه ان معتد اثيم قال هذا
اذا تتلى عليه اياتنا بل موصوف بما هو اشد منه من فساد قلبه الذي
هو ملاك امر البدن كله حتى اذا صلح صلح البدن كله واذا فسد فسد كله
قال الزمخشري يقال ران عليه الذنب وغان عليه رينا وغينا والغين

الغيم

الغيم ويقال ران فيه النوم رسخ فيه ورانت به الخمر ذهبت به هذا قوله
ران على قلوبهم اي ركب على قلوبهم وغلب واستولى او رسخ في قلوبهم
او ذهب بقلوبهم عن طريق الحق فعلى الاخيرين على في موضع الباء او في
ولا صفة في وقوع بعض الحروف موقع بعض والصدر كالرسخ وزنا ومعنى
ويقال لبس عمي عليه الامر التبس فالظاهر عمي عليهم الحق والباطل **قوله**
ومن انكر الرؤية جعله تمثيلا لا بانهم الخ تقدير المضاف لا يخص منكر الرؤية
كيف وقد روي عن ابن عباس وقتادة تقدير المضاف ليعم المنع الرؤية وغيره من
سائر الالطاف بل جعله لنفي الرؤية انما مبني على حذف المضاف لانه لا يعني
المنع عن ذات الرب فالتقدير عن رؤيته ربهم لمحجوبون بحكم الرب **قوله** ليدخلون
النار من الادخال في القاموس صلاة النار وفيها وعليها ادخله اياها
واثاه ذقها وقوله ويصلون بها اشارة الى ما هو المراد من الاية اذ لا يصح
معناه المتعدي في القاموس يصلى النار كرضي وبها صليا وصليا ويكسر فاسا
حرها وقد اشار بتفسير اسم الفاعل بالفعل الى انه مال به لحسن عطف قوله
يقال عليه **قوله** تقول لهم الزبانية ويحتمل ان يكون القائلون اهل الجنة
كما يقولون لهم لقد وجدنا ما وعد ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا
حين يرونهم في الجنة **قوله** او ودع عن التكذيب اثابن الله تعالى لما ذكر
انهم يوبخون على تكذيبهم توبيخا يكون اشد عليهم من النار كما ينبئ العطف
ثم كان ان يردعوا عن التكذيب واما من الزبانية استهزاء وتحزيد لانه
فات حين الارتداع **قوله** فيحفظونها ويشهدون على ما فيه يوم القيمة قوله
او يشهدون على ما فيه يوم القيمة قوله او يشهدون اما عطف على يحفظونه
لتفصيل احتمالات فوائد حضور الملائكة الكتاب او على يحضرونه لتفصيل احتمالات
يشهده بجعله تارة من الشهود وتارة من الشهادة والمراد من الحفظ اما
الحفظ العلمي والخارجي فافهم **قوله** ان الابرار لما ذكر كرامة كتاب الابرار
صار مظنة ان يسأل السائل لهم فاجيب بقوله ان الابرار لفي نعيم وفصل
بين الاجوبة تنبيها على استقلال كل في بيان كرامتهم او الفصل لان قوله
ان الابرار اي اخر الجمل المفصولة مؤكدة لما ذكر في وصف الكتاب لان الغرض
من الكل بيان كرامة الابرار وقوله على الارائك ينظرون وقوله تعرف في

وجوههم نضرة النعيم وقوله يسقون من رحيق مختوم ختامه مسك احوال
مترادفة والارائك جمع اريكة وهي السرير في الحجلة والحجلة محركة موضع
يزين بالثياب والستور للعروس قوله ينظرون الى ما يسرهم من النعيم والمنفرجات
جمع منفرج بفتح الراء اسم مكان اي محل تفرج او ينظرون الى ما شاؤا لان
جدار بيوتهم لا يمنع النظر لكمال لطافته ولا يغيب عن نظرهم ما ارادوا وان
بعد مسافته كرامة لهم او لا ينامون فيكون النظر كناية عن سلب النوم
لان النوم لتنوره كالدليل في القوى وليس ذلك في الجنة وح يقول لما او هو
سلب النوم فنفعهم كما هو شان اهل الدنيا نفاه بقوله تعرف في وجوههم
نضرة النعيم قوله تعرف علما بناء المفعول ونضرة بالرفع ونضرة بالنصب
يحتمل النصب على الحكاية والنصب على العطف على تعرف ولم يبين وجه الرفع
لتعينه او ليكون محتملا بين كونه مفعول ما لم يسم فاعله او مبتداء بقوله
في وجوههم وح مرفوع تعرف ضمير للابرار اي تعرف الابرار ان في وجوههم نضرة
النعيم قوله اي مختوم اوانيه بالمسك مكان الطين للختام ككتاب الطين يختم
به الشيء ويوضع عليه الخاتم وجاء ختم الشيء بمعنى بلغ الى اخره وقوله او الذي
له ختام اي مقطع هو رائحة المسك مبني عليه لكن في القاموس ما يقتضي كون
مصدر ختم بمعنى طبع ختما وختاما ويكون مصدر ختم بمعنى بلغ الامر ختاما لا
غير لا يبعد ان يكون قول الكشاف وقيل ختامه مسك مقطعه رائحة مسك
اذا شرب لذلك ويحتمل ان يكون وجه كون ختامه مسكا ان طين الجنة كله مسك
ويحتمل ان يكون وجه كون المقطع رائحة المسك مع ان الرائحة لا تختص بالمقطع
ان استعمال الذائقة بكمال اللذة يمنع عن ادراك الرائحة فاذا انقطع الشرب
ادركت قوله ولعله تمثيل لنفاسته وليس المراد حقيقته لان الختم للحفظ
عن الخائن ولا خيانة في الجنة قوله اي ما يختم به ويقطع مبني على التوجيهين
في الختام فالظاهر او يقطع قوله وفي ذلك فليتنافس المتنافسون قوله
في ذلك متعلق بالتنافس فالتقدير فليتنافس المتنافسون في ذلك لا فيما
كان في الدنيا فح يشكل ذكر العاطف اذ لا موقع له ولا ينبغي وفليتنافس
المتنافسون في ذلك وكانه بتقدير القول يعني ويقولون من كمال اللذة
بلا اختيار هذا القول لارتفاع مكانها او رفعة شرابها او لانه يرفع قدر

شاربه

شاربه قوله والكلام في الباء كما في يشرب بها عباد الله جعل الباء هنا بمعنى
من او زائدة والاولى ان تجعل صلة الامتزاج اي يشرب ممتزجا بها المقربون
فيكون انما ما لبيان كرامة الامتزاج او صلة الاكتفاء اي مكتفيا بها المقربون
على طبق ما فسر به قوله متلذذين بالسخرية منهم في القاموس فكه كفرح فكها
وفكاهة فهو فكه وفاكه طيب النفس ضحوك او يحدث صحبه فيضحكهم قوله
تعالى وما ارسلوا عليهم على المؤمنين حافظين يعني هذه الامور انما تحسن
ممن وكل على احد وهم لم يكونوا على المؤمنين قوله تعالى هل ثوب الكفار ما
متعلق بينظرون اي ينظرون ليعرفوا هل اثيب الكفار او بتقدير القول اي
يقولون فيما بينهم هل ثوب الكفار استفهاما للتقرير قوله او هذا كلام
من الله تعالى بعد الاخبار عن ذلهم وهوانهم في هذا اليوم تسلية للمؤمنين
قوله تعالى اذا السماء انشقت فيه اظهار كمال القدرة اما باعتبار حكم جسم
قابل للانشقاق دهرا داهرا بلا عمد واما باعتبار شق جسم مستحكم بقي ازمنة
متطاولة مصلحة من غير خلل بشيء في غاية السهولة وفي اختيار انشقت على
شقت من ايماء شعار بسطا وعقبه بكمال انقياده وبهذه المبالغة استغنى عن
المبالغة في انقياد الارض بان يقال انشقت لانه لما طاوع السماء فلا مجال
لاباء الارض قوله بالغمام كانه تارك تعبير الانشقاق بالملائكة اذ كثيرا ما
تظهر الملائكة في صورة غمام ابيض كما وقع في السنة كثيرا قوله المجرة كالمضرة
باب السماء او شرجها كهكشان كذا في القاموس قوله وحقت جعلت حقيقة
بالاستماع والانقياد للشق وجعلت كالامور القابلة للشق بسهولة وانما قدم
الشق الذي هو اثر الاذن والاستماع عليه لان الاستماع انما يعلم منه وذلك
ان يحمل الاذن والاستماع عليه لان الاستماع انما يعلم منه وذلك ان يحمل
الاذن والاستماع على ما بعد الشق من الطي قوله بسطت اي سويت بحيث لم
يبق فيها امت ولا عوج او وسعت بازالة الجبال والاكام جمع اكمة
بفتحتين او ضمتين وهو التل من حجارة واحدة او هي دون الجبل او كل موضع
يكون اشد ارتفاعا مما حوله وهو غليظ لا يبلغ ان يكون حجرا قوله تخلفت
في الخلو اقصى جهدها حتى لم يبق شيء في باطنها في الكشاف فانه تخلت غاية
التخلي حتى كانها تكلفت اقصى جهدها في الخلو كما يقال تكرم الكريم وترحم الرحيم

سورة الانشقاق

اذا لمنا جهد جما في الكرم والزحم وتكلفنا فوق ما في طبعهما **قوله** في الالقاء
والتخلية والامتداد ايضا **قوله** وتكرير اذا الخ ويحتمل ان يكون للتنبيه على
اختلاف الزمان بين **قوله** جواب محذوف او قوله فاما من اوتي وما بينهما
اعتراض **قوله** حسابا سهلا لا يناقش فيه اذ لا مناقشة في مقام قبول
العمل انما المناقشة في مقام الرد فان العبد يضطرب فيه ويناقش
والله تعالى يقيم عليه الحجة **قوله** الى عشيرته المؤمنين الخ لا وجه للترديد
بل الاهل شامل للجميع بلا ترديد **قوله** اي يؤتى كتابه بشماله كان اخذ
التنبيه من تقييد مقابله بيمينه ويمكن ان يؤخذ من التقييد هنا بقوله
وراء ظهره التقييد هنا لبيان الامام او اخذه مما قيل ونقله ليكون
كالدليل وموجه الا بيان من وراء ظهره ان يده الاخذه من وراء الظهر
وقيل لانه يلقي الكتاب عليه لا يحتمل مشاهدة فظ ولكما لحشه وقيل يؤتى
كتابه من وراء ظهره لانه نبذ كتاب الله وراء ظهره **قوله** يتمنى الثبور ويقول
يا ثبوراه قوله ويقول يا ثبوراه يشعر بانه حمل الدعا بمعنى النداء وقوله
يتمنى الثبور يستدعي حمله بمعنى الطلب الا انه خص الطلب بمعنى التمني لانه
امر مستحيل وكل من التمني والنداء توجيه مستقل فالمناسب ان يقول يتمنى الثبور
او يقول يا ثبوراه **قوله** وهو الهلاك والاهلاك على ما في القاموس **قوله**
وقرأ ويصلي لقوله ونصليه جهنم فيكون من الاصلاء ويجوز ان يكون من
صلاها النار الا ان ورود نصليه في النظم يدعو الى جعله من الاصلاء
قوله بطرا بالمال الخ او فارغا من اداء حقوق اهله فان من لزم اداء
حق جمع لا يخرج من الحزن **قوله** اي لن يرجع الى الله او لن يرجع الى العدم اي
ظن انه لا يموت وكان غافلا عن الموت غير مستعد له **قوله** فلا اقسم جواب
شرط محذوف يدل عليه يا ايها الانسان انك كادح اي اذا كان انك
كادح فلا اقسم او يدل عليه بلى اي اذا يحور فلا اقسم **قوله** سمي به لرقته
من الشفقة هذا احسن مما في الكشاف ومبدا الشفقة على الانسان وهي
رقة القلب عليه ويحتمل ان تكون الشفقة ماخوذة من الشفق والاحسن
ان الشفق باي معنى كان ماخوذ من الشفق بمعنى الجانب سمي به تسمية باسم
المحل **قوله** والليل عطف على الشفق وليس قسما لما عرفت من منع اجتماع

قسمين

قسمين على جواب **قوله** وما جمعه او جمعه الصحاح والقاموس وسعه
جمعه وحمله هذا ضيد بجريد والاولى ان يراد بما جمعه وحمله من الظلمة فهو
كقوله تعالى والليل اذا يغشى وعلى تقدير حمله على الطرد الارجح ان يحمل على ما
طرده من ضوء النهار فيكون قسما بالليل وضوء النهار ويكون كقوله
تعالى والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى **قوله** من الوسيقة الاولى كما في
الصحاح ومنه الوسيقة وهي من الابل كالرفقة من الانسان فاذا سرقت
طردت معا وتوجيه ما ذكره انه من جنس الوسيقة ويحتمل ان يكون قوله من
الوسيقة بيانا لما وسقه اي طرده فاطلق الوسيقة على ما طرده الى اماكنه
تشبيها لها بابل طردت معا **قوله** وهي الموت ومواطن القيمة في الصحاح
الموطن مشهد الحرب ويمكن ان يراد بطبق عن طبق الموت المطابق للعدم
الاصلي والاحياء المطابق للاحياء السابق **قوله** باعتبار اللفظ اي باعتبار
وحدة اللفظ والاحسن انه باعتبار وحدة النوع **قوله** على معنى لتركبن
حالا شريفة ويحتمل ان يراد احوال الاصبعة من مشاهدة احوال العصاة
لانها واردة عليه بكمال شفقته على الامة **قوله** يعني يجاوز الطبق او
مجاوزين له في الكشاف ومجاوزة وكانه سقط الاشارة لتركبن الكسر
تستدعيه **قوله** وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه سجد فيها وقال والله
ما سجدت فيها الا بعد ان رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فيها
رد لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لا سجدة في المفصل ودلالته
على وجوب السجدة خفي الا ان يقال قوله يسجد فيها موضع يسجد يفيد
المواظبة الدالة على الوجوب **قوله** بما يضمرون في صدورهم من الكفر
والعداوة ويحتمل والله اعلم بما يضمرون في انفسهم من ادلة كونه حقا
فيكون المراد المبالغة في عنادهم وتكذيبهم على خلاف علمهم **قوله**
استهزاء بهم او تعريض بحجة نبي الرحمة البشارة فيستعار لامره بالانذار
لفظ البشارة تطيبا لقلبه **قوله** او منقطع قطع الزمخشري بالانقطاع
لنجاته لفظا حينا استغني عن تقدير قيد للمستثنى ومعنى لان الاجر
الغير الممنون لا يخص المؤمنين منهم **قوله** واليوم الموعود لعله اليوم
الذي يخرج الناس من قبورهم قال الله تعالى يخرجون من الاجداث

سورة البروج

سراعاً كأنهم إلى نصب يوفضون خاشعة أبصارهم ترهقهم ذلة ذلك اليوم
الذي كانوا يوعدون أو يوم طي السماء كطي السجل للكتاب وحينئذ المناسب
أن يراد بالبروج الأبواب المشار إليها بقوله تعالى وفتحت السماء فكانت
أبواباً قوله وشاهد ومشهود لعله أريد بهما المقربون والعليون قال الله
تعالى كتاب مرقوم يشهده المقربون والأعضاء وبنوا آدم أو الطفل الذي
قال لأمه فاصبري فإنك على الحق كما سيجيء والمشهود المؤمن لأنه إذا كانت
أمه على الحق كان المؤمن كذلك فلذا لم يقل ومشهود قوله أو النبي أي نبينا
صلى الله عليه وسلم أما الأول فمن أسمائه على ما في القاموس وأما الأمة فقد شهد
على صدق شهادة أمته للأنبياء حيث أنكر الأمم تبليغهم وشهدا أمة نبينا
صلى الله عليه وسلم لهم فيقول الأمم كيف نقبل شهادتهم وهم بعدنا
يقولون سمعنا عن خاتم الأنبياء ويشهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم
ويصدقهم قوله والحجيج بيان لمشهود اثنين وهو جمع حاج كالغزي
جمع غاز قوله قيل إنه جواب القسم على تقدير لقد قتل لم يقل في محل تقدير
اللام وقد لأن المقتول لا يكتفى باللام بتقدير قد ولا اكتفاء بقد فلذا
قال والأظهر أنه دليل جواب محذوف لكن الأظهر أن يقدر أنهم لمقتولون
كما قتل أصحاب الأخدود فيكون وعداً له عليه الصلاة والسلام بقتل
الكفرة المتمردين لإعلاء دينه ويكون معجزة قد ظهرت بقتل رؤسائهم في غزوة
بدر قوله إن كان الراهب أحب إليك من الساحر فاقتلها مضارع متكلم
أي أقتلها بهذا الحجر أو دعاء على صيغة الأمر قوله نشره بالمنشار لأنه
لم يرجع عن دينه ولما أرسل الغلام إلى جبل فزحف بالقوم اضطرب الجبل
مع القوم اضطراباً شديداً قوله وانكفأت السفينة بمن معه أي انقلبت
السفينة وتقاعس بمعنى تأخر ونجران بلد باليمن وتنصر دخل في دين
النصارى قوله ونواس بالضم ذرعة بن حسان من أذواء اليمن سمي
بذلك لذؤابة كانت تنوس على ظهره أي تتحرك وحمير كدرهم أبو قبيلة من
اليمن ومنهم كانت الملوك في الدهر الأول قوله وعن علي رضي الله عنه
جميع ما روي واقع والقرآن شامل له قوله صفة لها بالعظمة وكثرة ما
يرتفع بها لهبها كثرة الوقود تستفاد من وصف النار بذات الوقود إذ ل

يقال

إذ لا يقال ذو المال إلا لمن كثر ماله فاحفظه فإنه مما خفي ولم يتضح عند
غيرنا قوله أي على حافة النار يقال قعد عليه إذا قعد في مكان قريب منه
يقال بات على نار القرى أي مكان قريب منه ويقال مررت عليه أي
مستعلياً لمكان يدنو منه كذا في الكشاف قوله يشهد بعضهم لبعض
أو يقول يشهدون على صحة ما يفعل عند الملك واشتماله على الصلاح
أو يقول هم على ما يفعلون بالمؤمنين حاضرون مطلعون عليها ولا يترحمون
قوله وما نقموا عطف على الجملة الاسمية وبينهما تناسب إذ صارت
الاسمية بوقوعها في حيز إذ ماضوية فكان العطف عطف فعلية على فعلية
فاحفظه فإنه مما استخرجناه والمعنى أنهم لعنوا إذ قعدوا حول النار
شاهدين بصحة ما يفعلون بالمؤمنين وما عابوا منهم عيباً أو حاضرين
بما يفعل بهم غير مترحمين عليهم وما عابوا منهم عيباً فللكلام مزيد
اشتباك ما حملنا قوله وهم على ما يفعلون بالمؤمنين شهود من المعنيين
فلا تعدهما قوله استثناء على طريقة قولهم ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم
يرد عليه أن الشاعر يعرف أن الفلول المذكورة فضيلة لهم بخلاف الكفرة
فإنهم اعتقدوا الإيمان عيباً فالاستثناء فيما حكم عليهم لا يحتاج إلى تنزيل
كون الإيمان عيباً ويمكن أن يدفع بأن الإيمان بالله العزيز الحميد الذي له
ملك السموات والأرض والله على كل شيء شهيد لا يمكن أن يكون عيباً عند
أحد فلا بد لصحة الاستثناء تنزيله منزلة العيب أي لو كان منهم عيب
لكان هذا فيكون نهاية في نفي العيب هذا إذا كان المراد أنهم ما أنكروا
إلا الإيمان بالله الموصوف بهذه الصفات باعتقادهم أما لو أريد الإيمان
بالله الموصوف في الواقع بهذه الصفات فالاستثناء على ظاهره فاعرف الفلول
جمع فل بفتح الفاء وهو الكسر في حد السيف والكتائب جمع كتيبة وهو الجيش
وقراع الشجعان قرع بعضهم بعضاً كل ذلك من الصحاح قوله بلوهم بالأذى
أنهم لم يبلوا المؤمنين بالأخدود ليعلموا أيرتدون أو لا بل عذبوهم لم يرتدوا
إلا أن يقال إنهم بلوهم بالعرض على الأخدود ليعلموا أن من يرتد فيتركوه
ومن يصر فيحرقوه ولا حاجة في دفعه إلى أن يقال المعنى فتنوا المؤمنين أوقعوهم
في فتنة الله واختباره قوله العذاب الزائد في الإحراق تفسير الحريق لأن

التفصيل للمبالغة والظاهر عذاب الزائد في الاحراق بالاضافة ويمكن ان
يجعل عذاب جهنم لفتنتهم المؤمنين والمؤمنات وعذاب الحريق لعدم توبتهم
وعدم مبالاتهم بما صدر عنهم وهذا اوفق لسوق النظم والقد بينه بذكر
المؤمنات ان الاكتفا بالمؤمنين متابعًا كان تغليبا واشار بتقديم
المسند الى اختصاص جهنم وعذاب الحريق بغير الصالحين فاكده بقوله
ان الذين امنوا وعملوا الصالحات فلذا فصل **قوله** تعالى ذلك الفوز
الكبير اي ذلك الجزاء الفوز الكبير واما الفوز الدنيوي بالايمان بحقن
الدم وحفظ المال والنجاة من الذل فامر حقير بالنسبة اليه فلا ينبغي
ان يكتفوا في الايمان كما اكتفى المنافقون فادى بهم الى الايمان ظاهرًا
لا يكتفي بتحصيل هذه الاغراض **قوله** وهو الغفور لمن تاب لا تخصص
المغفرة بمن تاب بل يغفر لمن يشاء من المؤمنين فكانه خصصه بمن تاب
لما في المغفرة من المبالغة **قوله** وقيل المراد بالعرش حقيقته والمراد بذي العرش
الملك الظاهر ان المراد بالعرش حقيقته والمراد بذي العرش الملك لان ذي
العرش لا يكون الا ملكا **قوله** وقراءة ذي العرش صفة لربك وح قوله انه
يبدئ ويعيد وهو الغفور الودود جملة معترضة ولا باس بالفصل
بين الموصوف الذي بمنزلة المبتداء وصفته بخبر المبتدا قال صاحب
التسهيل يجوز الفصل بين التابع والمتبوع بما لا يتمحض مباينته لكن قال ابن
الحاجب الفصل بين الصفة والموصوف بخبر المبتدا شاذ حيث قال في قوله
وكل اخ مفارقه اخوه لعمر ابيك الا الفرقدان ان الفصل بين اخ وقوله
الا الفرقدان شاذ **قوله** وجر حمزة والكسائي صفة لربك او للعرش
جزم الزمخشري بانه صفة للعرش مع جعله ذي العرش صفة لربك لان
الاصل عدم الفصل بين التابع والمتبوع فلا يقال لم ما لم يتعين **قوله**
لا يرعون دعي وارعوى اي نزع عن الجهل نزوعا حسنا ورجع عنه **قوله**
ومعنى الاضراب انه امر اعجب من حال هؤلاء بجعل الذين كفروا عبارة
عن كفرة يؤذون النبي صلى الله عليه وسلم فامره صلى الله عليه وسلم
بتحذيرهم ثم اضرب بانه لا ينفعهم لان تكذيبهم بعد سماعهم قصة الجنود
والاظهر ان الاضراب من قصة فرعون وثمود الى جميع الكفار يعني جميع

الكفار في تكذيب ولم يكن نبي فارغا عن تكذيبهم والله من ورائهم
محيط تعريض وتوبيخ للكفار بانهم نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم
واقبلوا الى اللهو والشهوات بكليتهم **قوله** تعالى بل هو قران مجيد
اضراب عن الخبر عن عدم ارعواء الكفار عن التكذيب الى انه لا ينبغي
القران **قوله** وهو زحل هو كوكب من الخنس كذا في الصحاح
والقاموس **قوله** اي ان الشان كل نفس لعليها حافظ لا وجه لتقدير الشان
اذ لا حاجة اليه بل حذف ضمير الشان مع غير المفتوحة المخففة منصوبًا
ضعيف مع انه مخل بادخال اللام الفارقة لانه اذا كان الخبر جملة فالاولى
ادخال اللام على جزئيه الاول صرح به في التسهيل وادخالها على جزء
الثاني شاذ صرح به بعض الافاضل في حواشي التسهيل وقوله واللام الفارقة
المتعارف الفارقة وكون لما بمعنى الا مما انكره الجوهري ورد القاموس
انكاره بقول العرب سالتك لما فعلت قال الرضي لا يجيء بمعنى الا
بعد النفي ظاهرًا او مقدرًا ولا يكون الا في المفرغ **قوله** والجملة على
الوجهين جواب القسم لوجود ما يتلقى به القسم من النفي والتاكيد بان
ولا يخفى ان نقشاعت بالنفي فادخال الكل لتاكيد العموم **قوله** فلا
يملى على حافظه الا ما يسره اي الانسان اذا براه والملك غائر ينبش
بالعمل الشر شفقة على الانسان **قوله** جوابا لاستفهام لو كان
قوله مم خلق متعلقا بقوله فلينظر الانسان لا يطلب جوابا فانما
ان يجعل جواب استفهام محذوف كانه لما قيل فلينظر مم خلق سئل
مم خلق واما ان يقطع قوله مم خلق من قوله فلينظر كانه قيل فلينظر
الانسان الى نفسه فيسئل مم خلق **قوله** من ماء دافق قلت هذا
شاهد قوي على ان الانسان هو الهيكل المخصوص كما ذهب اليه جمهور
المتكلمين وتاويل النظم بان المضاف محذوف اي خلق بدن الانسان
لا يسمع ما لم يتم برهان على امتناع ظاهره **قوله** من ماء دافق بمعنى ذي
دفق وهو صبّ فيه دفع فالصاب هو الرجل والمنصوب هو الماء فيحتاج
في وصف الماء بالدافق الى جعل الدافق كاللابن صيغة نسبة او الى جعل
الاسناد مجازيًا والحقيقة الدافق صاحبه ولو رضي بالثاني وان ابتنه

سورة الطارق

الزمخشري ليكون موافقا للوصف الثاني كونه حال الماء حقيقة ولم
يحمل الدافق منه فوق الماء اي انصب فيستغني عن مؤنة التصحيح لانه لم
يثبت هذا المعنى الا الليث كما ذكره في القاموس قوله يتولد من فضل الهضم
الرابع هو الهضم في الاعضاء بعد الهضم في العروق بعد الهضم في الكبد
بعد الهضم في المعدة وقوله ويسرع الافراط في الجماع بالضعف فيه متعلق
بالباء اي يعجل الافراط في الجماع الضعف فيه سريعا والنخاع مثلثه
مع كون الكسر اشهر خيط ابيض في جوف عظم الرقبة يمتد الى الصلب على
ما في المغرب قوله تعالى انه على رجعه لقادر فصله عما سبق لكون ما
سبق جوابا للاستفهام ونحوه وهذا مما استخرجناه من مواقع الفصل قوله
والضمير للخالق ويدل عليه خلق ولا يبعد ان يقال الضمير لفاعل خلق لتعينه
لكونه فاعلا للخلق ولذا اتى بالفعل مجهولا وفسر الكشاف انه لقادر
بانه بين القدرة كقوله انني لفقير ووجهه لخفي وكانه لخفاء تركه القاضي
رحمه الله الا ان يقال قد يكون التاكيد لدعوى ظهور الحكم قوله تتعرف
وتميز بين ما طاب يعني اختبار السرائر كناية عن تعرفه وتمييزه والا فالحاكم
تعالى غني بعلمه عن الاختبار قوله وهو ظرف لرجعه ولا يمنعه الفصل
بينه وبين رجعه باجنبي لانه كلا فصل لانه مقدم رتبة فكانه قال
لقادر على رجعه يوم تبلى السرائر قوله وعلى هذا يجوز ان يراد بالسماء
السحاب اي على تقدير ارادة المطر اي علاقة كانت قوله اي الشق بالنبات
والعيون وح يناسب ان يفسر الرجع بنفس الرجوع لا بما يرجع قوله تعالى
انه لقول فصل اي القرآن ولك ان تجعله الى حديث الحشر ومقابلة الفصل
بالهزل يستدعي ان يفسر الفصل بالقطع اي قول مقطوع به قوله تعالى انهم
يكيدون فصله لئلا يتوهم عطفه على جواب القسم مع انه غير مقسم عليه
قوله في ابطاله واطفاء نوره هذا احسن مما في الكشاف حيث قال يكيدون
كيدا في ابطال نوره اي اطفاء نور الحق لانه اكثر انتظاما واقضى لابهام
قبله قوله وانا ابطلهم كيدي في استدراجي اياهم ح حديث الاستدراج
ليظهر تفريع الامر بالمهلة عليه يعني اذا كان اخذهم بغتة باستدراجهم
فامهلهم ولا اولى ان يفسر واكيد كيدا بان اقابلهم بكيدي في اعلاء امره

او كما دعوه من حيث لا يحتسبون قوله والتكرير وتغيير البنية لزيادة
التسكين لان في بيان المعنى بعبارة جديدة مزيد نشاط السامع في
الاصغاء ولذا اجتنب البلغاء الا للنكات وشاع فيما بينهم قوله تعالى سورة سبح
سبح اسم ربك الاعلى نزه اسمه عن الالحاد فيه بالتاويلات الزائغة الالحاد
في الشيء ترك القصد فيما امر به والالحاد في اسمائه تعالى كما يكون بالتاويل
الزائغ اي المائل عن الاستقامة يكون بالتحرز عن التاويل وابقاء الاسم
على ظاهره مثال الاول حمل الله تعالى عالما بمعنى لا يكون قادرا على ذاته
ومثال الثاني حمله عالما بعلم حادث اذ وضع اسم الفاعل على الحدوث
ولا يبعد ان يراد بالاسم الاثر اي آثار ربك الاعلى عن النقصان فان
الاثر دال عليه كالاسم فيكون منعا عن عيب المخلوقات قوله وروي
سبحان ربي الاعلى في الحديث اشارة الى احتمال حمل الاسم مقحما
كما شاع في الاستعمال اذ قراءة سبحان ربي الاعلى تدل على ان التسبيح للرب
دون اسمه وكذا تسبيح الرب الاعلى في السجود بعد الامر بجعل ما امر به
بقوله سبح اسم ربك الاعلى في السجود دون تسبيح اسمه في السجود دليل
على ان المراد تسبيح الرب والاسم مقحم وجعل في الكشاف قوله الاعلى اي
بين ان يكون صفة للرب فان قلت يا في الاول قوله الذي خلق فسوى
الاية قلت لما كان الاسم مقحما وكان اسم ربك بمنزلة ربك صح وصفه بما
يوصف به الرب قوله تعالى الذي خلق فسوى وصف الرب وهو من تبليغ
الشيء الى كماله شيئا فشيئا باوصاف صرح في كل منها بما يفيد التدريج
تحقيقا لمعنى التربية وجعل حذف المفعول في خلق للتعميم ردا لمذهب المعتزلة
من انه تعالى ليس خالقا لافعال العباد وقد نطق الزمخشري بالحق حيث فسره
بخلق كل شيء قوله بان صار اسود وقيل احوى الخ مبني التوجيهين على مجيء
احوى بمعنيين في اللغة بمعنى الاسود وبمعنى النبات الشديد الخضرة لانه
يضرب الى السواد على ما في القاموس واذا جعل حالا من المرعى فالحيرة
للمحافظة على مدرس الاي قوله او سنجعلك قارئا بالهام القراءة
صيرورة الرسول صلى الله عليه وسلم قارئا بالالهام بلا واسطة
جبرائيل عليه السلام خلاف ما اشتهر في الدين ولم يقل به احد قوله

وجاء

من قوة للمفتاح الخ ويحتمل والله اعلم ان يكون نفي نسيان معنونه اي لا تغفل
عنه فتخالفه في اعماله فيه وعد بتوفيقه بالتزام الاحكام او نهيا له
صلى الله عليه وسلم عن الغفلة عن القراءة في تعاملاته قوله وقيل نهي
والالف للفاصلة فيه ان الفاصلة لا تكتب بالياء والحكم بان خط
المصحف هنا مخالف رسم الخط لا يقبل بل غير ثبت فالاحوط لطالب معنى
النهي جعله خبرا بمعنى النهي وهو اكد ويمكن دفعه بانه لم يرد بكون
الالف للفاصلة انها حصلت من الاشباع كما يشعر به التمثيل بقوله السبيلا
بل اراد ان الالف تثبت في النهي ولم تحذف بالجازم للفاصلة ونظير
حفظ الالف زيادته في قوله السبيلا وقد ثبت في الشعر عدم حذف
اخر المعتل بالجازم قوله بان نسخ تلاوته النسخ لا يوجب النسيان فضلا
عن نسخ التلاوة فكانه اشار الى حمل قوله تعالى فلا تنسى على معنى
فلا تترك قراءته قوله وقيل المراد به القلة والندرة يعني الا ما شاء
الله صار عرفا في سنتنا التقليل فهو بمعنى الا قليلا قوله او نفي النسيان
راسا وبابه ما روي الا ان يقال المراد بنفي النسيان نفي النسيان
التام ونفي النسيان في وقت القراءة لا نسيان بالكلية وقوله راسا منقول
مطلق للنفي قال السيد السند وجه اصحي شرحه للمفتاح اصلا مضموم على
المصدر انما يفيد انتفاء الكلية ووجه التاسيد ان الشيء اذا انعدم اصله
كان الكل وكذا حكم كلمة راسا هنا والاوجه ان الاصل تمييز عن نسبة الانتفاء
فاذا قيل انتفى اصلا فكانه قيل انتفى اصله وانتفاء اصل الشيء يستلزم
انتفائه بالكلية وكذا راسا فان الراس في الحيوان بمنزلة الاصل في
النبات فكما ان انعدام النبات بانعدام اصله انعدام الحيوان بانعدام
راسه بل قد لبعض محققي الصوفية راس النبات اصله اذ منه يشرب
قوله فان القلة تستعمل للنفي يريد ان استعمال الا ما شاء الله في النفي
بالكلية فرع شيوعه في القلة وذلك بجعل فلا تنسى الا ما شاء الله بمعنى
الا قليلا وحمل قلة النسيان المستفادة من الكلام بمعنى النفي لا ينقص
عمومه قوله ولهذه النكتة اي الاشعار بمعنى التوفيق قوله وانه يعلم
الجهر اعتراض هذا اذا جعل من حيث المعنى متعلقا بسبح اسم ربك ولك

ان تجعله متعلقا بقوله تعالى سنقرئك فلا تنسى وتفصيحا لا قرائه
المتعقب لعدم النسيان فلا اعتراض فتاء تمل قوله بعد ما استتب
اي استقل لك امر الوحي والدين وحفظته فقوله بعد ما استتب لك
بيانه لمعنى الفاء قوله لعل هذه الشرطية وجه تقييد الامر بالتذكير بنفعه
لان توجيهات ولك توجيه رابع لعله اقرب وهو ان التذكير ينبغي
ان يكون بما يكون منها لمن له التذكير فينبغي تذكير الكافرين بالايمان
لا بالفروع وتذكير تارك الصلاة بها وهكذا قوله والاشقى من الكفرة
كالوليد بن المغيرة وعتبة بن ربيعة فانه قيل نزلت فيهما قوله لا يموت
اشار بكلمة ثم الى ان كونه بحيث لا يكون ميتا ولا حيا افظع من الصلي
ويستريح كيستروح بمعنى يجد الراحة قوله حيوة تنفعه تقييد للحيوة
دفعا لرفع النقيضين ويحتمل والله اعلم ان يكون لا يموت ولا يحيى
كناية عن عدم النجاة عن العذاب لان النجاة عن العذاب انما يكون بالعمل
في دار يموت فيها العامل ويحيى والنظم اقرب الى هذا المعنى كيف
واللائق بالمعنى المشهود ثم لا يكون ميتا ولا حيا فتامل قوله تعالى
قد افلح من تزكى استينافا فجوابا بالسؤال الناشئ عن بيان حال المتجنب
والسكوت عن حال المتذكر الذي يخشى فكانه قيل ما حال من تذكر الا
انه قيل وضع مكان من تذكر تفصيلا اشارة الى بيان المتذكر بما تم
ثم اضرب عن بيان حال المتذكر والمتجنب الى بيان انه لا ينفع هذا البيان
واضعاف المتمردين على وجه يتضمن بيان سبب عدم النفع وهو ايثار
الحيوة الدنيا على الاخرة ثم بين انهم يؤثرون الحيوة الدنيا بان هذا كان
في الصحف الاولى ولم يؤثر فيكم الى الان قوله فان نعيمها ملذ بالذات
لا ينفك لذاته عنه بعارض بخلاف نعيم الدنيا فانه يسرع اليه الفساد

قوله الداهية التي تغشى الناس بشدائدها يعني يوم القيمة لم
يفسرها او لا بيوم القيمة تحصيلا لوجه تانيث الغاشية فقوله او
النار عطف على الداهية لا على يوم القيمة لانه لا حاجة في اطلاق
الغاشية على النار الى جعلها داهية لتانيثها قوله وجوه يومئذ
خاشعة ذليلة عن قوته لتغيرها بالنار او بشدائد اليوم وهي

مبتداء مخصص بقوله خاشعة او بالاوصاف الثلاثة والخبر عاملة
وكذا ناصبة او تصلى قوله او عملت ونصبت جعل عاملة ناصبة دايرة
بين كونهما استقباليين وماضويين ولم يجوز كون عاملة ماضوية
وناصبة استقبالية كما في الكشاف لبعد كون المحاط باستقباليين
ماضويا وفي جعل عاملة ناصبة ماضويين مزيد حسن التقابل
لان خاشعة تقابل ناعمة وعاملة ناصبة ماضويين في قوة ساخطة
عن عملها فتقابل راضية وقوله تصلى نارا حامية يقابل في جنة
عالية قوله حامية متناهية في الحر في الصحاح والقاموس حمي النار
والتنور اشتد حره فكانه اخذ التناهي من وصف نار جهنم
بشدة الحر مع انها لازمها ومثل ذلك يفيد المبالغة قوله بلغت
اناها في الحر في القاموس ان الحميم انتهى حره فهو آن وبلغ هذا
اناه ويكسر غايته هذا قوله يبيس الشبرق ذكر المصنف لدفع التنافي
بين قوله ليس لهم طعام الا من ضريع وقوله وليس لهم طعام الا من
غسلين ثلاث توجيهات في الضريع احدها انه حقيقة الضريع
وفيه انه كيف يكون في النار ضريع ويحترق فيها الحجر ويدفعه قدرة الله
تعالى ولعله لهذا قد قرضها في التفسيرين وهو استعارة ضريع لشجرة
نارية تشبه الضريع تدفع التنافي على هذين التفسيرين حمله لطايفة
والغسلين لغيرهم وثانيها ان المراد بالضريع طعام يتحاماه الابل
اي تجتنبه الابل فيكون مجازا مرسلا وح يحتمل ان يكون نفس الغسلين
والغسلين بالكسر ما يسيل من جلود اهل النار قوله لا تسمع يا مخاطب
او الوجوه يعني قراءة لا تسمع بالتاء ونصب لاغية يحتمل الخطاب
والغيبة وفيه رد على من جزم من شروح الشاطبية بانه على الخطاب
قوله افلا ينظرون نظر اعتبار يعني المراد بالنظر التامل لا مجرد الابصار
ولك ان تحمله على الابصار ويكون فيه دعوى ظهور المطلوب بحيث
يظهر بمجرد ابصار هذه المخلوقات قوله كيف خلقت لم يقل كيف وجدت
لان الكلام هو ملاحظة وجود الممكنات من حيث الاستناد اليه وهو النافع
في هذا المقام قوله لتنوء بالاوقار اي تنهض بالاحمال قوله ويحتمل

العطش الى عشر فصاعدا يقال الى سنة فان من الابل ما يكون وروده في
كل سنة يوما والعشر بكسر العين من اسماء ورد البعير وهو ان تشرب
بعد تمام ثمانية من يوم شربه فيقع الشرب في عاشره واول اسمائه
الرفه وهو ان تشرب كل يوم ثم الغب وهو ان ترد يوما وتدع يوما
فيكون شربه في ثالث يوم شربه وكان القياس الثلث الا انه اغني
عنه الغب وحمل الثلث يبقى النحلة [?] واذا ارتفع من الغب فاذا وردت
يوما وتركت اثنين فهو ربع وهكذا الى العشر ولا اسم له بعد العشر
الى عشرين فيقال عشران بالتثنية قوله لبيان الايات المنبثة في
الحيوانات متعلقة بالمنبثة او بقوله خصت قوله وقيل المراد بها
السحاب فيناسبه الارض والجبال وبه يندفع طعن الضالين القاصرين
بانه لا جامع بين حديث الابل والسما واجيب عنه على تقدير كون الابل
على ظاهرها بان خيار العرب جامع بين الاربعة لان ما لهم النفيس الابل
ومدار السقي لهم على السماء ودعيهم في الارض وحفظ مالهم بالجبال
قوله وهي راسخة لا تميل ولم تنصب كالجدار المائل لئلا ينحرم عن الارتفاع
بعد البرية بل نصبت بحيث يمكن السلوك فيه قوله عقيب ام المعاد
اي ورده عقيب ام المعاد فان اول السورة في المعاد قوله وحمزة
بالاشمام اي اشمام الصاد والسين فيكون الحرف بين صاد وسين قوله
وقيل متصل في كون الاستثناء منقطعا اشكال لان المستثنى المنقطع هو
المذكور بعد الا غير مخرج من متعدد قبله لعدم دخوله فيه مخالف له
في الحكم وليس من تولى وكفر خارجا عن قوله عليهم وليس حكمهم مخالفا
له قوله وكانه تداوعدهم بالجهاد في الدنيا وعذاب النار في الاخرة
ولا يبعد ان يراد بالعذاب الاكبر سبي النساء والاولاد فيكون اشارة الى
ان هذه الامة اكثر عذابهم في الدنيا هذا الا ما كان في الامم السابقة
قوله او فعال من الاوب الاوب والاياب بمعنى اصل الاياب الاواب
فقوله سابقا من الاياب وقوله هنا من الاوب ليس بفارق والفرق
بين التوجيهين انه في الاول ملحق بالرباعي وفي الثاني مصدر التفعيل فهو
بمعنى التاويب كالكذاب بمعنى التكذيب ويلزم على الثاني اجتماع

سورة الفجر

اعلا لين والقياس ابواب كثيو ان قوله والمبالغة في الوعيد وتوكيدها
ذكر ضمير المتكلم مع الغير اذ فيه كمال التعظيم والتهويل وهو يدل على
قوله او فلقه كما في قوله تعالى والصبح اذا تنفس لان مناط القسم
تنفسه الذي قيد به القسم قوله او صلوته وهذا الحمل يستدعي حمل ليال
عشر على العبادة فيها قوله عشر ذي الحجة وهذا يناسب اهل مكة كما ان
ذكر الليالي يستدعي عشر رمضان لان فضلها بلياليها المشتملة على
ليلة القدر وحينئذ المناسب ان يحمل الوتر على اوتارها التي ليلة القدر
فيها ارجى وان يحمل الشفع على شفعها وتقديم الشفع على الوتر مع تقدم
الوتر وجودا وشرفا لرعاية الفاصلة ولذا نون معرفاتها باللام اجيبا
قوله وتنكيرها للتعظيم او للابهام اي ليالي عشر من بين العشر بن او ليطابق
اصل هذا التركيب وهو عشر ليال فافهم واحفظ فانه من بدايع الالهام
قوله وقد روي مرفوعا اي يوم النحر وعرفة ويوم النحر شفع لانه العاشر
وعرفة وتر لانه التاسع كذا في الكشاف قوله ما وراءه اظهر دلالة على
التوحيد كالعناصر والافلاك والسيارات والبروج وقوله او
مدخلا في الدين بالنسبة الى شفع الصلوات ووترها ورعاية المناسبة لما
قبلهما في التفسير بيوم النحر وعرفة المناسبين لعشر ذي الحجة ولعل
رعاية ما هو اكثر منفعة موجبة للشكر بالقياس الى غيرها مما لم يذكر
قوله كالجبر والجبر هو واحد احبار اليهود والكسر افصح كذا في الصحاح
قوله ومنع صرفه اسم قبيلة كان او ارضا على ما في الكشاف ولم يمنع عاد
على انه اسم القبيلة لان اعتبار تانيث القبيلة والارض لم يلزم بل ربما
يعتبر وربما لم يعتبر ولذا توقف صرف اسماء القبائل والاماكن على
السماع قوله المقام الذي يترقب الرصد جمع راصد وميقات الحج
موضع الاحرام ووقته حين يوقته والارصاد للشي الاعداد له كالاط
لارصاده العصاة للعقاب فكانه ضمن الارصاد معنى الارادة قوله
متصل بقوله ان ربك لبالمرصاد الخ سوق كلامه يشعر بانه جعل قوله
فاما الانسان اخبارا لقوله ان ربك لبالمرصاد فتكون الجملتان تفصيلا
لحال الرب والانسان ولا يخفى ان هذا السوق ينبغي ان يقال واما

الانسان

الانسان وانه ح لا يكون ما سبق تمثيلا لاعداد العصاة للعقاب بل
تمثيلا لارادته السعي للاخرة وايضا قوله فلا يريد الا السعي لها لا يتم
على اصل الاشاعرة انما هو مسلك الاعتزال الذي سلكه الزمخشري
لان الله تعالى يريد ما يفعل العبد من المعاصي لكن لا يرضى به ولا يجري
في ملكه الا ما يشاء فالظاهر ان اتصاله بقوله ان ربك لبالمرصاد با
لتفريع عليه فالانسان يؤاخذ لا محالة لانه بين هنا مهلك موجب
التكبر والافتخار بالدنيا وبين فقر لا يصبر عليه ويكفر لاجله بالجزع
والقول بما لا ينبغي قوله مع ان قوله الاول مطابق لاكرمه وانما ردعه
عنه لانه قال ربي اكرمني لبيان ان اكرامه مقصود لذاته وليس كذلك
بل الابتلاء وربما ينقلب الى اشد اهانة قوله ولم يقل فيصح جعله عطفا على
قوله ذمه فيكون معللا بما سبق لكن لو قصده لوجب ان يقول ولان
التوسعة تفضل فتامل قوله ولا يحثون اهلهم على طعام المسكين فضلا
عن غيرهم قدر مفعول يحضون اهلهم وجعل نفي حض الغير مفاد الطريق
الاولى وفيه انه لا ضرورة تدعوا اليه بل الظاهر تقدير المفعول عاما
وانه لا يلزم نفي حض الغير بطريق الاولى لان نحبا لمال بنفي حض الاهل
دون حض الغير فان اطعام الاهل صرف ماله بخلاف اطعام الغير ولو
جعل قوله فضلا عن غيرهم بمعنى فضلا عن غير المساكين لاندفع التنافي
قوله او ياكلون ما جمعه المورث من حلال وحرام عالمين بذلك وهناك
توجيه ثالث اورده الزمخشري وهو انه يجوز ان يكون لذم الوارث
الذي ظفر بالمال سهلا من غير ان يعرق فيه جبينه فيسرف في انفاقه
وياكله اكلا واسعا جامعا بين الوان المشتهيات من الاطعمة والاشربة
والفواكه كما يفعله الوراث البطالون هذا وكانه اسقطه ولم يلتفت
اليه لانه لا يلايم قوله ويحبون المال حبا جما لان المسرف لا يكون
يحب المال قوله دكا بعد دك بيان ان دكا الثاني ليس تاكيدا بل هو دك
آخر سوى الاول وهو نظير الحال في قولهم جاء في القوم رجلا رجلا
اي رجلا بعد رجل قوله تعالى والملك صفا صفا بحسب منازلهم
ومراتبهم او بحسب امكنة امور تتعلق بهم قوله اي منفعة الذكرى

ليلا تناقض ويمكن دفع التناقض بتنزيل ذكراه منزلة العدم لعدم ما
يترتب عليه **قوله** واستدل به على عدم وجوب قبوله ولو وجب لوجب
قبوله فلا يرد ان عدم قبولها لان ذلك اليوم ليس يوم قبول التوبة
قوله قد يتمنى ان كان ممكنا منه اي كونه ممكنا من الشيء يقال مكنه منه
اي اقدره عليه وربما صحف فيجعل ان كان ممكنا منه شرطا وممكن
اسم فاعل من الامكان ويرده ان التمني لا يتوقف على الامكان وربما
يناقش بان بين المجوس وهذا القول فرقا فانه يقول يا ليتني قدرت
على ان اقدم لحيوتي فيدفعه ان هذا اول المسئلة لان كل من يقول
ليتني فعلت فهو مجبور على اصل السنة والاظهر ان التمني مبني على اختيا
منه الاشعري نعم لو كان مقصود الكشاف رد مذهب الجبرية لا يتم
هذا الجواب ايضا **قوله** اي لا يعذب احد من الزبانية مثل ما يعذبون
ولك ان تريد باحد الواحد الحقيقي فان الاحد من اسمائه تعالى
قوله على ارادة القول اي يقول الله تعالى للمومن ويمكن الاستغنا
عن تقدير القول بان يجعل خطابا للنفس المطمئنة بعد المبالغة في
سوء حال الامارة ووعيدها فالمراد بالامر الرجوع الى الرب الامر
بالرجوع اليه في كل امره في هذه الحيوة الدنيا والمراد بالامر بالدخول
في العباد بالدخول في زمرة العباد وبالامر بالدخول في الجنة الامر
بالدخول فيها بالقوة القريبة من الفعل **قوله** او الى الحق اي يترقى
في سلسلة الاسباب والمسببات عقلية الى الحق ولا يخفى ان هذا يقتضي
ان يقول سابقا معنى الى اطمانت بذكره او بالحق **قوله** وقد قرئ بها
يتبادر منه انه قرئ الامنة مكان المطمئنة لكن الكشاف قال ان
قراة ابي بن كعب يا ايها النفس الامنة المطمئنة **قوله** ارجعي الى امره
بالموت او موعده يعني ارجعي الى امره بالموت ويتمرى به او ارجعي الى
الى موعده بالموت وهو انه يكون منتقما بالجنة الى البعث **قوله** او
بالبعث اي ارجعي الى امره بالبعث او موعده بالبعث **قوله** راضية بما
اوتيت الاظهر راضية عن ربك مرضية عنده **قوله** ويشعر ذلك
بقول من قال كانت النفوس قبل الابدان موجودة فان الرجوع الى

الرب

سورة البلد

الرب بالموت وقطع التعلق بالبدن يشعر بانه كان على مثل تلك الحالة
مرة اخرى **قوله** اقسم سبحانه بالبلد الحرام وقيده بحلول الرسول
يعني ان الحل بمعنى الحال وفيه بحث لان الصفة من الحلول حال لا حل
ومصدر حل بمعنى نزل الحلول والحل بفتح الحاء والحلل محركة والصفة
على لفظ الحل بالكسر والمصدر انما هو من حل بمعنى صار حلالا صرح به
في القاموس وكانه لهذا لم يفسر الزمخشري الحل بالحلول ولم يلتفت الى
هذا التوجيه **قوله** اظهارا لمزيد فضله يحتمل الضمير البلد والرسول
وتقول وتوبيخا لقومه بقصد اخراجه اياه من مكة مع ان شرفها بحلوله
فيها ومنعا لهم عن هذا الفعل **قوله** وقيل قوله قيل نقل للمتوجهين
من الكشاف تمييزا بين توجيهه وتوجيه غيره وفي هذين التوجيهين
ليس قوله وانت حل حالا كما يوهمه كلامه بل اعتراض على ما صرح به في
الكشاف وجعل النكتة في الاعتراض على الاول التنبيه على ان من جملة
المكابدة ان مثلك على عظم حرمتك يستحل بهذا البلد الحرام كما يستحل
الصيد في غيره وفيه تثبيت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وحث
على احتمال ما كان يكابد من اهل مكة وتعجب من حالهم في عداوته وعلى الثاني
مزيد تسليته صلى الله عليه وسلم بوعده بان يحل له ساعة هذا البلد
يفعل فيه ما لم يكن حلالا لغيره **قوله** والوالد ادم او ابراهيم على
نبينا وعليهما الصلاة والسلام وما ولد ذريته او محمد صلى الله عليه
وسلم في الكشاف المراد بوالد من ولده صلى الله عليه وسلم بالبلد الحرام
من ابراهيم واسماعيل على نبينا وعليهما السلام وبما ولد رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقيل هو ادم وولده فما ذكره يحتمل ان يكون اختصارا
لكلام الكشاف ويكون قوله ذريته بمعنى ذريته ادم مرتبطا بقوله ادم
وقوله او محمد عليه الصلاة والسلام مرتبطا بقوله او ابراهيم عليه
الصلاة والسلام فيكون في الكلام نشر على ترتيب اللف الا انه خالف
الكشاف في تخصيص الوالد بابراهيم عليه السلام رعاية لافراد والد
ويحتمل ان يكون طريقا اخر وتردد الوالدين ادم وابراهيم على نبينا
وعليهما الصلاة والسلام وتردد الولد على كل تقدير بين الذرية ومحمد

عليه الصلاة والسلام قوله وايثار على من يمكن ان يكون ايثاره لانه
عدل عن المولود الى ما هو بمعناه لرعاية الفاصلة ومفهوم المولود ما
ولده احد لا من ولده احد قوله من كبد الرجل كبدا اذا وجعت كبده
ثم استعمل في كل تعب ومشقة كذا في الكشاف قوله ومنه المكابرة بمعنى
معاناة الشدة على ما في الصحاح قوله والضمير في يحسب لبعضهم اي
لبعض قريش الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكابد منه اكثر
مما يكابد من غيره وهو الوليد بن المغيرة او يغتر بقوته كابي الاشد بن كلدة كثمرة
والاستفهام للتعجب يعني ايحسب ان لن يقدر عليه احد ثم انه لا يتخلص من
المكابدة قوله يقول في ذلك الوقت اي في وقت الافتخار والقوة في قومه وتبعته
للمؤمنين فخرا ورياء ومباهاة وتعظما على المؤمنين قوله لبدا كثيرا من تلبد
الشيء جمع لبدة كحجرة وقرئ بالكسر فهو جمع لبدة كقطعة قوله يعني ان الله
تعالى يراه اولى كان يراه كما في الكشاف وقوله او يجده اشارة الى جعل
الرؤية بمعنى الوجدان لعلاقة ان رؤية الشيء يستلزم وجدانه اي يحسب
ان لا يجده احد فيحاسبه عليه وحينئذ ان لم يره استقبالي بخلاف التوجيه
السابق لكن يتجه ان ان الناصبة وان تخصص المضارع بالاستقبال لكن
لا ينقل الماضي اليه قوله ولسانا يترجم به عن ضمائره في الصحاح ترجم
كلامه فسره بلسان آخر فقوله يترجم به عن ضمائره مجاز عن الكشف قوله
طريقي الخير والشر او الثديين واصله المكان المرتفع جعل الخير بمنزلة
مكان مرتفع ظاهر بخلاف الشر فانه يستلزم الانحطاط عن ذروة الفطرة
في حضيض الشقاوة فكان استعمال النجدين بطريق التغليب ولان نقل الشيء
بالنسبة الى قوته في الواهمة مصور بصورة المكان المرتفع ولذا استعمال
الترقي في الوصول الى كل شيء وتحمله قوله وهو الدخول في امر شديد
في الكشاف الدخول والمجاوزة لشدة ومشقة والفرق بينهما بين وفي
القاموس قحم في الامر كنصر قحوما رمى بنفسه فيه فجاءة بلا روية
كقحمه واقتحمه فالتقحم وقع في قوله فلا اقتحم العقبة زيادة توبيخ يعني لم
ينفع تعليم الشرع ولم يتفحصوا قوله فلم يشكر تلك الايادي باقتحام
العقبة الاولى فلا اقتحم العقبة في شكر تلك الايادي ويحتمل ان يراد

بالعقبة

بالعقبة نفس الشكر عبر بها عنه لصعوبته ولا يأباه وما ادراك ما
العقبة فك رقبة لانه بمنزلة وما ادراك ما الشكر فك رقبة قوله
والعقبة الطريق في الجبل استعارها لما فسرها به من الفك والاطعام
قوله سماها عقبة لانه شاق على النفس كما ذكر ولان اعتاق الرقبة وتخليص
اليتيم بحسب حوايجه بمنزلة راس الجبل وفك الرقبة وهو الاعانة في
تخليصها واطعام اليتيم او المسكين مما يفضي بنا لكما الى ما هو الاعلى
فهما كالطريق في الجبل وفيه توبيخ لهم بجرمانهم عما هو الاعلى بطريق
الاولى قوله ولتعدد المراد بها حسن وقوع لا موقع لم من انه لا
يجب تكرار لا الماضي في غير الماضي الدعاء لانه مستقبل معنى وغير ما
هو بمعنى المستقبل نحو لا فعلت مكان لا افعل فلا يجوز الا بضرب زيد من
غير ان يقال ولا شتم ومن مشكلات هذه القاعدة قوله تعالى فلا اقتحم
العقبة ولا آن وكانه لم يلتفت اليه القاضي رحمه الله مع انه اورده
الكشاف لانه تعقب بانه يقتضي جواز لا جاءني زيد وعمرو ولانه
في معنى جاءني زيد ولا جاءني عمرو ولهذا قيل فلا اقتحم العقبة دعاء
عليهم بان لا يرزقهم الله تعالى ذلك الفعل ولنا ان نجعله اخبارا
عن المستقبل اي لا يقتحم العقبة لان ماضيه معلوم بالمشاهدة فالاخبار
عن حاله في الاستقبال وقيل لا اقتحم العقبة مخففا الا اقتحم
العقبة فهو حرف تحضيض قوله عطفه على اقتحم او فك لو كان قصده
الى فك على صيغة الماضي لكان مبنيا على قراءة ابن كثير لو كان قصده
الى فك مصدرا لكان قوله كان من الذين امنوا في تاويل المصدر اي
ثم كونهم من الذين امنوا وعلى الثاني الايمان داخل في العقبة قوله
اليمن او اليمين قال الكشاف الميامين على انفسهم وفسر اصحاب المشأمة
ايضا بالمشائيم على انفسهم ولقد احسن القاضي حيث لم يقيدهما لان
الصلحاء ميامين على غيرهم ايضا والفساق مشائيم على غيرهم ايضا ويجب
التوسل بالصلحاء والاجتناب عن العصاة قوله والتكرير ذكر المؤمنين
باسم الاشارة والكفار بالضمير شان لا يخفى من تبعيد شان اصحاب
الميمنة لعظمتهم والاشارة الى تمييزهما او الى استحقاقهم كمال الانفتاح

بخلاف أصحاب المشئمة فإنهم أحقاء بالإخفاء قوله وقرأ أبو عمرو
وحمزة وحفص بالهمزة من أصدته في القاموس أوصدت الباب كأصدته
بمعنى أغلقته وإنما أسند القراءة إلى هؤلاء الأعلام ردا على الكشاف
حيث قال وعن أبي بكر بن عياش لنا إمام يهمز مؤصدة فأشتهي أن أسد أذني
إذا سمعته قوله والضحى فوق ذلك في القاموس فويق ذلك قوله لا
طلوعه طلوع الشمس فيه رد على الزمخشري حيث قال إذا تلاها طالعا عند
غروبها آخذا من نورها وذلك في النصف الأول من الشهر ووجه الرد أن
طلوع القمر أول الشهر عقب طلوع الشمس إلا أنه يصير مرئيا بعد غروبها
آخذا في الغروب عقيب غروبها وفي ليلة البدر يطلع عقيب غروب الشمس
كما ثبت في محله قوله والآفاق والأرض بالدنيا قوله ولما كانت واوات
العطف نوائب للواو والأولى دفع لما استصعبه الكشاف من أنه سوى
الواو الأولى إن كانت عاطفة يلزم العطف على عاملين مختلفين وإن
كانت الكل قسمية لزم اجتماع القسمات المتعددة على جواب واحد
والاستصعاب مبني على امتناع العطف على عاملين مطلقا حتى لو جوز
مطلقا أو بشرط كون المعطوف الأول مجرورا لم يكن إشكال وتقرير الدفع
أن واو العطف نائب العامل في المعطوف عليه حيث تجر العامل إلى
المعطوف يعني تجر الواو القسمية إلى ما بعدها والواو القسمية نائبة عن
فعلها حيث وجب حذفه معها ولا يجب الحذف بدون نائب فالواو عامل
الجر بنفسه وعامل النصب بنيابة الفعل فالعطف من قبيل العطف على معمولي
عامل واحد وفيه أنه يجعل الجار والمجرور معا نائبا عن الفعل المحذوف
كما في زيد في الدار ولم يجعل مجرد حرف الجر نائب العامل فهذا تمسك بما
لا نظير له على أنه في قوله والشمس وضحيها لا منصوب حتى يحكم بأن
الواو عطف المنصوب عليه في قوله والقمر إذا تلاها فالإشكال بقاء
المعطوف من غير معطوف عليه لأن العطف على عاملين حتى يؤول العطف
على عامل واحد وغاية ما يمكن أن يقال لدفع الأخير أن المعطوف عليه
مفهوم من الكلام كما أشار بقوله ضوئها إذا أشرقت يعني أن الظرف ليس
ظرفا للأقسام حتى ينصب بما ينوب منابه إذ ليس الأقسام في هذا الوقت

سورة الشمس

بل

بل يجب أن يكون حالا مقدرة أي أقسم بالليل كائنا إذا يغشاها أي مقدرا
كونه في هذا الوقت قوله ويبطل المجرورات عدل عن قول الكشاف فتحقق
أن يكون عوامل عمل الفعل والجار والمجرور جميعا لأنه لم يقل أحد بأن
الحروف العاطفة عوامل قوله كأنه قيل والشيء القادر الذي بناها
الأولى أن يقول كأنه قيل وبانيها لأنها الوصفية المقصودة وما ذكره
من الزوائد ليس مقصودا بقوله وما بناها نعم إنه من لوازمها وإنما
عدل من بانيها إلى ما بناها لرعاية الفاصلة قوله ويخل بنظم قوله فألهمها
فجورها وتقواها بقوله وما سواها لأنه إن جعل قوله فألهمها الخ مقسما
به لم يكن للفاء وجه وإلا لم يكن لعطفه على قوله وما سواها وجه
قوله
إلا أن يقدر لا يصلح خلل النظم فالأولى أن يجعل قوله يجرد الفعل عن الفاعل
قوله والتمكين من الإتيان بهما الظاهر أن التمكين داخل تحت التسوية
وكونه تحت الإلهام بعيد عن الأفهام قوله إلهامها بالعلم والعمل جعل
فاعل زكاها ضميرا الموصول دون ضميره تعالى بأن يكون الراجع إلى الموصول
ضمير المؤنث لكونه عبارة عن النفس كما فعله بعض أهل السنة هربا
من كون العبد خالقا لأفعاله وشنع عليه الزمخشري بأن هذا تعكيس
من الذين يوركون على الله قدرا بريئا منه إشارة إلى كون أفعال العبد
بتقدير الله تعالى وخلقه لا ينافي إسناد الفعل إلى العبد فإنه يقال
ضرب زيد ولا يقال ضرب الله مع أن الضرب بخلقه وتقديره وذلك
أن وضع الفعل للنسبة إلى الكاسب قوله وحذف اللام للطول في
المدارك قال الزجاج طول الكلام صار عوضا عن اللام وإنما تركه
القاضي والكشاف لأنه يوجب الحذف والحذف لا يجب مع الطول قوله
تعالى كذبت ثمود بطغواها بسبب طغيانها أو بما أوعدت به من عذابها
ذي الطغوى في التوجيه الأول الباء للسببية وفي الثاني صلة
كذبت عبر عن الطاغية بالطغوى مبالغة أو قوله وقوله من عذابها
ذي الطغوى يحتمل بيان التقدير والتنبيه على أنه تمييز عذاب ذي الطغوى
مبالغة قوله وقرئ بالضم كالرجعى وح يشكل قلب الياء واوا لأنه
لا تقلب في فعلى اسما بل تقلب الواو ياء فرق بين الاسم والصفة قوله

إذا انبعث حين قام في القاموس والصحاح بعثه وابتعثه بمعنى أرسله
فانبعث وتبعّث وتبعّث في السير أسرع قوله ومالأه بمعنى عاونه
ونبه بقوله على قتل الناقة أن العقر بمعنى القتل فاكتفى به في تفسير
فعقروها قوله فإن أفعل التفضيل إذا أسند إلى المفضل عليه يجوز
الإفراد والمطابقة بخلاف ما إذا أضيف إلى غيره فإنه لا بد حينئذ من
المطابقة قوله أي ذروا ناقة الله واحذروا عقرها يعني منصوب
بتقدير ذروا أو احذروا ولم يرد أنه منصوب على التحذير كما قاله
الكشاف لأنه مشروط بكون المحذر منه مكررا أو بكونه محذرا
مما بعده ولذا ترك قوله منصوبا على التحذير وذلك أن تقدير عظموا
ناقة الله وسقياها والزموا ناقة الله وسقياها والمراد بقوله فقال لهم
رسول الله أنه قال لهم رسالة من الله كما هو المتبادر فالمراد أنه
قال لهم أنه قال الله تعالى ناقة الله وسقياها ولهذا صح قوله فكذبوه
لأن الرسول مخبر في هذا القول فلا يتجه أن لا يتضح وجه تكذيب الأمر
ولهذا ظهر من توجيهه بما ذكره من أنهم كذبوه فيما حذرهم من حلول
العذاب إن فعلوا قوله وهو من تكرير قولهم ناقة مدمومة أي كثيرة الشحم
فدمدم عليهم بذنبهم فقل قوله فسوى الدمدمة بينهم أو عليهم يعني
ربط التسوية بهم إما بتقدير بينهم أو عليهم قوله أي يغشى الشمس
أو النهار إلخ على التوجيهين الأولين يكون المقسم به الليل وقت شدة
ظلامه والظلام بالفتح كالظلم بالضم والظلمتين ذهاب النور وفي
الصحاح الظلام أول الليل قوله خلق صنفي الذكر والأنثى من كل نوع له
توالد هذا مبني على ما قيل إن الله تعالى لم يخلق خلقا من ذوي الأرواح
ليس بذكر ولا أنثى وإن كان خنثى فإن الخنثى لا يخرج منهما وإن كان مشكلا
فمن حلف بالطلاق أنه لا يتكلم يومه ذكرا ولا أنثى يحنث بتكلمه الخنثى
قوله أو آدم وحوا وقد عرفت وجه اختيار ما على من غير واحد وغير مرة
والتعريف حينئذ للعهد وعلى التوجيه السابق للجنس على توجيه ما
المصدرية يحتملهما وفاعل الفعل ضمير الله للعلم به إذ لا خفاء في سواه ولا
قائل بخفاه قوله تعالى إن سعيكم لشتى مختلفة أي في الجزاء فيرتبط به التفصيل

سورة الليل

الأولى

الآتي بعده كمال الارتباط وذلك أن تريد بالاختلاف بكون البعض طالبا لليوم
المتجلي والبعض طالبا لليل الغاشي وبعضها مستعانا بالذكر وبعضها
مستعانا بالأنثى فيكون شديد المناسبة بالقسم قوله والمعنى من أعطى
الطاعة إلى آخره لا يتجه أن التصديق بالتوحيد سابق على إعطاء الطاعة
والاتقاء عن المعصية فحقه التقديم في البيان لأن من إعطاء الطاعة
الإصغاء لتعليم كلمة التوحيد ومن جملة الاتقاء الاتقاء عن الإشراك
وهما متقدمان على التوحيد قوله للخلة إلخ في الصحاح الخلة الخصلة
والخلة الخليل ووصف الخلة باليسرى مجاز باعتبار كونها مؤدية إلى
اليسر وهو بالضم السهولة والغنى قوله تعالى وكذب بالحسنى بإنكار مدلولها
قوله تعالى وكذب بالحسنى بإنكار مدلولها أحق مقام بمثل هذا التفسير
قوله وصدق بالحسنى قوله للخلة التي تؤدي إلى العسر والشدة وجا
العسرى بمعنى العسر على ما في القاموس قوله تفعل من الردى ردي كفرح
بمعنى هلك وتردى في حفرة القبر بمعنى سقط كردي يخور ومي وهو أيضا من
الردى لكن بمعنى السقوط قوله تعالى إن علينا للهدى أي إن الهدى موكول
علينا لا إلى غيرنا كقوله تعالى إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي
من يشاء وليس المعنى أن الهدى يجب علينا حتى يكون بظاهره دليلا على
وجوب الأصلح عليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا قوله أو أن علينا طريقة الهدى
قدر المضاف ليكون مطابقا لقوله تعالى وعلى الله قصد السبيل أي على
الله الطريق المستقيم ولا يخفى أن قوله على الله قصد السبيل لا يتم إلا بملاحظة
الإرشاد إلى قصد السبيل كما أن قوله إن علينا طريقة الهدى لا يتم بدون
ملاحظة الهدى والإرشاد فالأولى أن لا يقدر المضاف بل يقال إن علينا
الهدى إلى قصد السبيل كقوله تعالى وعلى الله قصد السبيل أي هدى قصد السبيل
قوله أو ثواب الهداية للمهتدين لا داعي إلى التخصيص بل الظاهر أو ثواب
الهداية للمهتدين وعقاب الضلال للضالين قوله أي فلا يضرنا ترككم الاهتداء
لأنا لا حاجة لنا إليه أو لأنا قادرون على الانتقام منكم بما زيد الأولى فلا
ينفعنا اهتداؤكم كما لا يضرنا ضلالكم قوله فأنذرتكم متفرع على كون الهداية
عليه يعني هديتكم بالإنذار وبالغت في هدايتكم قوله لقوله يتزكى في

الكشاف اي يطلب عند الله ان يكون زاكيا لا يريد به رياء ولا سمعة
او يتفعل من الزكوة وقوله فانه بدل من يؤتي مقابل لقوله او حال يدل
على انه اراد البدل النحوي وفيه انه من قسم التابع ولا اعراب للصلة حتى
يثبت له التابع فالاولى ان المراد البدل على اصطلاح المعاني وهو بدلان يؤتي
ماله فيها وفي تمام المراد قوله وعدا بالثواب الذي يرضيه بعد الوعد
بنجاته من العقاب هذا على تقدير جعل ضمير يرضى لى الاتقى والاحوى لكانه
نظم الكلام جعل الضمير للرب اي ولا يريد في ما له الا الطلب رضى ربه ولسوف
يرضى به عنه والله تعالى اعلم قوله ووقت ارتفاع الشمس قد سوى الضحى
ارتفاع الشمس والضحى فوق ذلك فاعتبر في قوله والشمس وضحيها والضحى اذا
اوحد فالمناسب الليل ويتقدح من هذا تفسير الضحى في قوله والشمس وضحيها
بوقت ضحيها لقوله والنهار اذا جلاها قوله ولان فيه كلم موسى على نبينا
وعليه الصلاة والسلام وربه في محشر السحرة حيث قال الوعصاك فاذا
هي تلقف ولان فيه دفع استيلاء الشياطين وسجدتهم الشمس لانهم يسجدون
الشمس حين طلوعها فاذا ارتفعت تفرقوا قوله او النهار يؤيده قوله وقع في
المؤيد الضحى في مقابلة البيات التي تعم الليل كله وههنا وقع مقابلا لليل المقيد
بوقت اشتداد ظلامه فهنا ينبغي ان يراد النهار وقت اشتداد الضوء كما ان
المناسب هنا الثان يراد النهار مطلقا قوله سكن اهله او ركد ظلامه يعني سجى
سكن يحتمل اسناد السكون اليه مجازا من اسناد السكون اليه مجازا من اسناد
السكون الى اهله او عن اسناد السكون الى ظلامه وسكون ظلامه عبارة عن
عدم تغيره بالاشتداد والتنزل ولا النحو اشتد ظلامه وكل فيستقر زمانا ثم
يشرع في التنزل قوله وتقديم الليل في السورة المتقدمة الى اخره تقديم النهار
قد وقع قبل السورة المتقدمة ايضا حيث قال والنهار اذا جلاها والليل اذا يغشاها
وكانه غفل هنا الثاني عما نبه له هنا فاشتر بيان النكته عن موضعها الالتي بها
وجعل الليل اصلا او يزنيه قوله تعالى وجعلنا الليل لباسا وقوله والليل اذا
يغشيها الا ان يقال النهار مستند الى نور الشمس والاصل في الشمس العدم قوله
وقرئ بالتخفيف بمعنى ما ترك هذا بنا في ما في بعض التعريفات وا ماتوا ماضي
يدع ويذر وشهد له الجوهري فقال لا يقال ودعه ولا وادع الا في الضرورة

فالسوي الذي استدل به الزمخشري لا يصلح شاهدا والاولى ان يجعل المخفف
بمعنى المشدد في القاموس ودعه كوضعه وودع بمعنى ودع ككرم ووضع
سكن واستقر هذا قوله او لغيره اي او لغيره مما قبل او من الحكم قوله كانه لما بين
انه تعالى لا يزال يواصله الخ بيان لوجه اتصال قوله وللاخرة خير لك من الاولى
بما قبله والاظهر انه جملة حالية اي ما ودعك وما قلاك والحال ان الاخرة خير لك
من الاولى الدنيا وانت تختارها عليها ومن حاله كذلك لا يتركه ربه وفيه ارشاد
للمؤمنين بما هو ملاك قرب العبد بالرب وتوبيخ المشركين بما هم فيه من التوغل في الدنيا
والاعراض عن الاخرة وتم معنى قوله تعالى ولسوف يعطيك ربك فترضى انه سوف
يعطيك الاخرة ولا يخفى حينئذ كمال انتظام الجمل قوله لا القسم فانها لا تدخل على
المضارع الا مع النون المؤكدة بعد تقدير المبتدا ليس لام القسم داخلة على المضارع
فالكلام حينئذ كما يحتمل لام الابتدا يحتمل لام القسم فالجزم بسوقه بكونه لام الابتدا
خلاف الجزم وان اتفق القاضي والزمخشري فيه قال صاحب التسهيل يعني سوف
عن التاكيد في جواب القسم قوله وجمعها مع سوف الدلالة على ان العطا كائن
لا محالة وان تاخر يعني ان تاكيد اللام ليس للتاخير بل لوقوع الحكم والداعي الى
التاكيد تاخيره فافهم قوله تعالى الم يجدك يتيما لا تعبك لا تعبك ضعفة فاوى بان
رزقك ضعفت بصحبة الخير والبركة حتى احبك ويحتملك والمناسب له حمل الضلال
على الضلال حين الفطنة او في الطريق وحمل العائل على الفقر مع العيال ويحتمل ان
يراد باليتيم فاقد المعلم فانا لا ابا تلامذة من علمك ومن ذو خلقه من ولد لك
ويناسبه حمل الضلال وحمل العيال لتخليه الامة الطالبة منه معرفة مصالح
الدين مع فقره في المعرفة فاغناه الله تعالى بالوحي قوله فلا تغلبه على ماله لضعفه
متعلق بالنهي او بالغلبة قوله فان التحدث شكرها او موجب لتسلي فليك وقلب
الفقرا ومعوجها بالرجا قوله الم نفسحه حتى وسع في الصحاح فسح له المجلس اي
وسع وفي القاموس الشرح الكشف ولما كان في توسيع المجلس كشفا ذكر اللازم
واراد الملزوم ومعنى لك لاجلك لا لغيرك او لنفعك لا لضرك بان كان موسعا
يسع هموم الدنيا وانواع الشقاوة كما لابليس والشرح لا يختص بالخير ولذا قال الله
تعالى افمن شرح الله صدره للاسلام قوله ولعله اشارة الى نحو ما سبق
اي لعل استخراجها لقلب عبارة عن تغير القلب وغسله اشارة الى ازالة تخيله ومالاءه

سورة والضحى

سورة الم نشرح

فالـ

ابتاناً وتعلقاً الى ابتداع الحكم فيه قوله ومعنى الاستفهام انكار نفي الانشراح مبالغة
في اثباته لان الاثبات بابطال النفي كالدعوى واقامة البينة قوله عبارة العبي
بالكسر الحمل والثقل من اي شيء كان والمراد ههنا الحمل لوصفه بالثقيل قوله وهو
صوت الرحل الرحل مركب البعير والنقيض لا يختص بصوت الرحل بل يشمل صوت
النسع والاحمال والمحامل والاصابع والاضلاع والمفاصل والادم والوبر فلا حاجة
الى استعارة من نقيض الحمل لامكان حمله على نقيض مفاصل الظهر قوله من فرطاته
أو فرطه الامر اي جاوز الحد والفرطة بالضم اسم الخروج والتقدم وبالفتح المرة
الواحدة منه فلك في فرطاته الفتح والضم قوله مثل ان قرن اسمه باسمه
في كلمتي الشهادة والاذان والاقامة والتشهد والخطبة كما قال الكشاف قوله
وصلى عليه في ملائكته اي بمشاركته الملائكة كما اخبر عنه وامر المؤمنين بالصلاة
عليه الصلاة والسلام بقوله ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين
امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما قوله وخاطبه بالالقاب مثل يا نبي الله ورسول
الله والمراد بخطابه ليس نداءه بيا نبي الله ويا رسول الله بل التعبير في كلامه بلقب
فيه اللقب فيشمل جميع ما ذكر هكذا قوله ليكون ابهاما قبل الايضاح قوله فان
قلت الابهام متحقق بمجرد ذكر الفعل لانه اذا قيل الم نشرح علم ان هناك مشروحا
فاي حاجة الى ذكر لك قلنا اذا ذكر الفعل ينتظر السامع ذكر المفعول ولا يعتبر
مفعولا من عنده واذا اشتغل بذكر غير المفعول توجه معرضا عن المفعول على الفعل
من عنده بمفعول مبهم فاذا ذكر المفعول تحقق ايضاح المبهم ويمكن ذكرنا التوجيه
اخرين فلنا التذكر قوله والمعنى بما في ان مع من المصاحبة المبالغة هذا عند الفقهاء
واما عند الخاصة فالمعية حقيقة كما قيل برجا نرا بود هرجه درسد جاي منتاست
كرنا ولسجا ست وكرخير ستم وفي تعريف العسر وتنكير اليسر اشارة لطيفة الى ان
الدنيا دار العسر فالعسر عند السامع معهود واليسر مبهم قوله او استينافا اي ابتداء
كلام لجواب سوال الوحي لا بد من نكتة الفصل ولا يبعد ان يكون كونه في صورة التكرار
فلحفظه فانه من البدائع فان قلت التكرير ظاهر جدا بحيث يكاد يعد الاستيناف
تعكيسا للكلام فكيف جوزه العلماء الاعلام قلت وجهه ما ذكر في الكشاف ان هذا
عمل بالظاهر وتنبيه على قوة الرجاء وان موعد الله لا يحمل الا على اوفى ما يحتمله
اللفظ وابلغه قوله وعليه قوله صلى الله عليه وسلم لن يغلب عسر يسرين بكونه

يحمل قوله صلى الله عليه وسلم على ان لن يغلب فرد من افراد العسر ذكر اليسر مرتين
وتكريره في مقام الوعد قوله فلا يتعدد سواء كان للعهد او للجنس لان الجنس
في المقام الخطابي محمول على الاستغراق كانه قيل لكل عسر يسران فلا يتعدد
العسر كتعدد اليسر وهذا بين لا سترة فيه واما ما ذكره الزمخشري في توجيه
عدم تعدد الجنس من ان الجنس هو الذي يعلمه كل احد فهو لا يتعدد فيه فيه
ان هذه الوحدة تجامع التعدد في الوجود ويحتاج دفعه الى تكلف ان هذا
بناء على الظاهر وعلى قوة الرجاء وان وعد الله لا يحمل الا على الاوفى قوله
فاذا فرغت فانصب من التبليغ فانصب في العبادة شكرا لما عددناه بيان توجيه
اتصال فاذا فرغت بما قبله ونحن نقول لا انسب ان يراد فاذا فرغت من عسر
فانصب بعسر اخر طلبا لليسرين فاذا كنت كذلك فكن راغبا الى ربك يعني
لا تحمل عسرا للدنيا طمعا في يسرين فيها بل تحمل عسرا للرب وقربه لليسرين
قوله وسنين وسينا اسمان للموضع الذي فيه في الوجيز طور سنين يعني
جبل موسى عليه السلام وسنين المبارك بالسريانية وفي التيسير قال
الاخفش سنين جمع سينه وهي شجرة وقيل هو كقوله طور سيناء وهو الحسن
وزيدت الياء والنون للجمع كانه قيل وطور الاشجار الحسنة قوله وفطاير
سائر الممكنات يعني استجمع الجنس نظاير سائر الممكنات فله فرد نظير الملائكة وفرد
نظير الحسن وفرد نظير السبع او استجمع كل فرد خواص الكائنات وهي
نظائر سائر الممكنات من الملائكة والحسن والسبع قوله تعالى ثم رددناه اسفل سورة التين
سافلين فان قلت جعله اهل النار كيف يقابل خلقه في احسن صورة قلت
مقابلته باعتبار ان اهل النار اقبح صورة من كل شيء واسفل على التوجيه الاول
حال وعلى الثاني منصوب بنزع الخافض كما اشار اليه وقوله فيكون منقطعا على
قيل وفي كونه استثنا منقطعا نظر لانه داخل في المردودين الى ارذل العمر غير
مخالف لهم في الحكم وغاية ما يمكن ان يقال ان المشهور من المستثنى المنقطع ما لم
يدخل في المستثنى منه وخالفه في الحكم ولا يذكر للمستثنى حكمه بل حكمه يخالف
حكم المستثنى منه وقد يكون لدفع توهم ناش مما سبق من عدم مخالف المستثنى
في الحكم فالواجب ذكر حكم له ليعلم انه ليس حكمه خلاف المستثنى منه وذلك
فيما نحن فيه توهم ان المؤمنين يشاركون المشركين في سوء الحال لذلك الرد فاستثنى

وقال فلهم اجر غير ممنون قوله اوالى اسفل سافلين وهو النار وقيل اردل
العمر حين احمنا اداردل العمر بقوله اوالى اسفل سافلين وعلى التوجيه
الاول ايضا يحتمل ان يكون المعنى بان جعلناه من هو في ارذل العمر قوله
وهو على الاول حكم مرتب لم يقل وعلى الاول لانهما لنفادهما في حكم توحيد
واحد وعلى الثاني في حكم المستثنى اي لكن الذين امنوا وعملوا الصالحات فلهم
اجر غير ممنون والفا لتضمن المبتدا معنى الشرط فبعد ظهور هذه الدلايل اي
الدليل التي يتضمنها خلق الانسان في احسن تقويم ثم رده اقبح الصورة فانه
يعلم منه قدرة القادر بحيث لا يشك في الاعادة قوله والمعنى فما الذي
يحملك على هذا الكذب اي الكذب الذي هو التكذيب فانه كذب محض في
الكشاف اي فما يجعلك كاذبا بسبب الدين وانكاره بعد هذا الدليل يعني انك
تكذب اذا كذبت بالجزاء لان كل مكذب بالحق فهو كاذب فاي شي يضطرك
الى ان تكون كاذبا بسبب تكذيبك الجزاء هذا فاختصار القاضي محل مغلق
قوله اي اقرأ القرآن مفتتحا باسمه او مستعينا به اشار الى ان با باسم سورة العلق
ربك مردد بين الملابسة والاستعانة ولا تقتصر على الملابسة كما يشعر
اليه تقرير الكشاف البيان تعلقها ولعله لم يلتفت لظهار كاية للادب اذ في
جعل اسم الرب الة اخلا عن التعظيم الذي يستحقه قوله اي الذي له
الخلق اشار الى ان خلق منزل منزلة اللازم مستغني عن تقدير مفعول
والحصر ملحوظ اي لا خالق لما سواه واشار اليه بتقديم المسند في الصلة
وصرح به الكشاف واشار بقوله الذي خلق كل شي الى تقدير المفعول
العام ولم يشر الى اعتبار الحصر لان اثبات الخلق له من غير الحصر فيه لا يصلح
صلة للموصول ولا يميزه عن غيره بخلاف كونه خالق كل شي لان حصر الخالق
فيه لا يصلح على اصل الاعتزال لقد اطلق الزمخشري بالحق وهو لا يدري
ما هو اشرف اطلق الاشرف وقد قيده الزمخشري باشرف ما في الارض جريا
على اصل الاشعري من تفضيل الانسان على الملك مطلقا واما تقييد الزمخشري
فعلى اصل الاعتزال لان خواص الملك وهم ملائكة السموات افضل من البشر
مطلقا لكن خواص البشر افضل من عوام الملك كملائكة الارض قوله او الذي
خلق الانسان مبني مفعول لخلق الانسان لما ابهم بالحذف ذكر خلق الانسان

قوله

تفسيرا له فهو نظير وان احد من المشركين استجارك وانما الحق في تفسير
المفعول بالفعل دفعا لالتباس تفسيرا المفعول بذكره وفيه بحث لان
التفسير بحذف لا يجامع التفسير لعدم فائدة فيه بعد ذكر المفسر لان فايدته
العلم بالمفسر لا غير والجهل بما لزم من الحذف بخلاف نحو رجل او زيد فان
الابهام لا يتوقف على الحذف وقوله خلق الانسان من علق لو جمع مع قوله
خلق الانسان لم يكن لغوا فيجب ان يقدر في المفسر الانسان من علق ليكون
خلق الانسان من علق بتمامه تفسيرا او لا يجعل قوله من علق متعلقا بخلق
الانسان بل بمحذوف اي خلقه من علق فيكون استينافا جوابا عن سؤال
مقدر وكلاهما بعيد من النظم فتامل قوله لان الانسان في معنى الجمع
لان اللام فيه للاستغراق وقد اشار الكشاف بالتمثيل الى هذا التفصيل
حيث قال لان الانسان في معنى الجمع كقوله ان الانسان لفي خسر وفيه
ان الاستغراق بمعنى كل واحد يرجح المفرد لان كل انسان خلق من علقة لا
من علق الا ان يقال ليس مراده بيان مرجح الجمع بل قصده الى تصحيح الجمع
لانه يصح ذكر الجمع باعتبار ما يشتمل عليه كل واحد مجتمعا كقوله تعالى وما
من دابة في الارض ولا طاير يطير بجناحيه الا امم امثالكم واما المرجح
للجمع على المفرد فهو رعاية الفاصلة ولا يخفى ان قوله جمعه يشتمل على المسامحة
اذ ما جمع مفرد العلق لا نفسه قوله نزلا ولا اي اول التنزيل فان اول ما
نزل هذه الاية وما قيل ان اول ما نزل الفاتحة لا ينافيه لان معناه اول
سورة نزلت الفاتحة والمعنى نزل في اول السورة ما يدل على وجوده و[illegible]
وثانيا ما هو من الاعمال حيث قال ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى قوله
الكريم على الحقيقة ولا يشارك في الكرم شي حتى يتاتى تفضيل فلا قصد
بالاكرام الا المبالغة في الكرم لا قصدا الى تفضيل قوله يرشد على ما يدل
سمعا لان كون تعليم الخط منه سبحانه سمعي قوله ردع لمن كفر ذلك ان
تجعله ردعا عن الامتناع عن القراءة لما روي انه قال ما انا بقارئ او
ردعا عن صورته سرعته في القراءة حرفا مثل ان يثبته لما روي انه
نهي عليه الصلاة والسلام عن تعلم الخط قوله تعالى ان الى ربك الرجعى
الخطاب للانسان على الالتفات تهديدا وتحذيرا من عاقبة الطغيان

الاظهر انه خطاب لمن ردع لبيان ان الانسان الطاغي الرامي نفسه
مستغنية سوء حالهم وخامة عاقبتهم في الغاية قوله تعالى ارايت
الذي ينهى عبدا اذا صلى اول والله تعالى اعلم انه استشهاد لطغيان
الانسان ان راه مستغنيا والرؤية بمعنى الابصار اي اشاهدت الذي
ينهى عبدا اذا صلى وعرفت طغيان الانسان المستغني الى انه لا يكتفي
بكفرانه ويجاوز الى تكليف العبد الذي ارسل للمنع عن الكفران بالكفران
وقوله ارايت ان كان على الهدى توبيخ له على فوت ما لم يعلم كتهدد لفوت
الهدى والامر بالتقوى يعني اعلمت انه في اي فوت ان كان على الهدى
او امر بالتقوى وقوله ارايت ان كذب وتولى توبيخ له بما كسبه من استحقاق
العذاب والعدد ضرب الارباب اي اعلمت انه على اي عقوبة ومؤاخذة
وقوله الم يعلم بان الله يرى تهديد ووعيد شديد بعد التوبيخ على كسب
حال الشقي وفوت حال السعيد قوله وقيل المعنى ارايت الذي ينهى عبدا
اذا صلى المنهي عن الهدى امر بالتقوى والناهي مكذب متول فما اعجب
من ذا جعل الجواب المحذوف فما اعجب من ذا وجعل الم يعلم بان الله يرى
جملة ابتدائية للتهديد وجعل ضميران كان الى العبد وضمير كذب للناهي
ولم يقيد بقوله والنهي على الهدى ان قوله ان كان على الهدى حال من
عبد وكذا لم يقيد بقوله والناهي مكذب ان كذب وتولى حال من الذي
ينهى عبدا لان مجرد الشرط لا يصح ان يجعل حالا من شيء وكيف يجعل حالا
ولا معنى لتقدير الجزاء حينئذ ولا يبقى لرايت مفعول ثان ولا بد من
تقدير العاطف في قوله ان كذب وهو الواو وفي هذا التوجيه واو في
التوجيه السابق ولا يخفى بعد التوجيه قوله وقيل الخطاب في الثانية
مع الكافر فليس ارايت تكريرا مطلقا فاحد مفعوليه محذوف في المواضع
الثلاث وللنحو جوازه وان انكره ابن الحاجب قوله ولعله ذكر الامر بالتقوى
في التعجب والتوبيخ ولم يتعرض له في النهي عن الحال انه لم يتعرض في قوله
تعالى ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى وقوله دعوة بالفعل الظاهر فيه
لانها اي الصلاة دعوة للغير بالفعل فان من شاهد صلاته بدعي الى انه
وهو خير تقوى وخيرداع الى كل تقوى وقوله ولان نهي العبد اذا صلى

يحتمل ان يكون لها اي للصلاة ولغيرها فبين ذلك الغير قوله وعامة الخلق
محصورة الخ فافهم قوله وكتبه في المصحف بالالف على حكم الوقف كما
هو القياس عن بناء كتابه الاخر على الوقف وكان ما اشتهر من الكتبة
بالنون لانه كلمة اخرى وليس في الحقيقة حرف الوقف قوله تعالى ناصية
كاذبة خاطئة بدل من الناصية وانما جاز لوصفها الخ اي انما جاز
ابدال النكرة من المعرفة لوصفها لا تقول قال الزمخشري واذا ابدل
النكرة من المعرفة فالنعت حسن فالحسن للوصف لا للجواز قلت ما لا
حسن له مع وجود الحسن لا يجوز في ابلغ من كل كلام قوله او زبني على النسب
صحح في النسخ المصححة للكشاف الزبني بكسر الزاء والقياس الفتح لانه
منسوب الى الزبن بالفتح فلو ثبت الكسر فهو من تغيرات النسبة على غير
القياس قوله فخمه باضماره من غير ذكر لتفخيمه وجوها ثلاثة ووجهه

سورة القدر

الاخير على تقدير ان يكون قوله في ليلة القدر لتعيين وقت الانزال
اما لو كان المعنى في شان ليلة القدر فلا تعظيم فيه للقران وجعل
الوجه الثاني اسناد الانزال الى ذاته وجعله الكشاف الاسناد و
التخصيص المستفاد من تقديم المسند اليه وكانه ترك ذكر التخصيص
لان التخصيص انما يكون لرد اعتقاد وهو هنا غير ظاهر ولكن يجب ان في
التقديم تقوية الحكم وفي التقوية ايضا تعظيمه ومن وجوه التعظيم
تعظيم المسند اليه بالتعبير عنه بضمير الجمع ومما يشعر به الانزال
من رفعة مقامه قوله وعظم وقته الذي انزل فيه بقوله بل عظمه
اولا بالتعبير عنه بليلة القدر وزاد في التعظيم ما زاد بقوله وما
ادريك الاية قوله وانزاله فيها بان ابتدى بانزاله فيها لا انتقال لو كان
المعنى على ذلك لتعين ليلة القدر لان ابتداء النزول كان متعينا عند
الصحابة لانا نقول هذا لو لم يكن ليلة القدر دائرة في العشر او الشهر
او السنة قوله وهي في اوتار العشر الاخير من رمضان عند الاكثر
قوله والداعي الى اخفائها الخ ولذا جعل في رمضان الذي هو شهر
العبادة وفي العشر الاخير الذي هو مظنة ضعف الصائم وفتوره
في العبادة للتجدد جده في العبادة لرجاء ادراكها قوله وتسميتها

بذلك لشرفها او لانه سبب لرفع القدر قوله يفرق كل امر حكيم اي يبين
قوله بيان لما له فضلت على الف شهر فلذا فصلت وكانه استيناف
في جواب لم ويحتمل ان يكون صفة شهر فزيد بيان فضل ليلة القدر
ويحتمل ان يكون المراد تركهم لادراكها اذ ليس في السماء ليلة
وهي مقرونة لما سبق لانه مبينه للسبب قوله وتنزلهم الى الارض
اشار الى ثلاثة معان لتنزل الملائكة والروح قوله اي من اجل كل
امر قدر في تلك السنة فان قلت المقدرات لا يفعل في تلك
السنة بل في تمام السنة فلماذا تنزل الملائكة فيها لاجل تلك الامور
قلت لعل تنزلهم لتعيين نفاذ تلك الامور لهم وتنزلهم لاجل كل
امر بل تنزل الجميع لاجل جميع الامور حتى يكون في الكلام تقسيم العلل
على المعلولات قوله ما هي الا السلامة يشير الى ان سلام وهي
من قبيل تميمي انا والاظهر اي لا يفعل اليه الا السلامة لان قضاء
كل امر في السنة فيها فكيف يصح حصر المقدر فيها في السلامة قوله على
انه كالمرجع يعني مصدر على خلاف القياس اذ قياس المصدر كله
الفتح بروح لا بد من تقدير الوقت فالاحسن اسم الزمان المغني عن
التقدير قوله فانهم كفروا بالالحاد اي الميل عن الحق في صفاته
حيث اثبتوا له الولد وجعلوه متصفا بصفات الاجسام قوله ومن
للتبيين فيه رد على الشيخ ابي منصور الماتريدي حيث ذكر في التاويلات
ان من للتبعيض ولقد عجب حيث قال اوقع حرف التبعيض على اهل الكتاب
دون المشركين لان بعض اهل الكتاب امن بمحمد صلى الله عليه وسلم
قبل بعثته فكفر به بعد بعثته ومنهم من امن به وبقي عليه ومنهم
من لم يومن به فكانوا اصنافا بخلاف المشركين فانهم كانوا صنفا
واحدا فان ما ذكره مع كونه خفي المحصل جدا يحكم بان المشركين ليس منهم
من قوله عما كانوا عليه من دينهم فيه بيان حق نعمة الله في ذمتهم
حيث اتاهم بالبينة حتى يتمكنوا او لينفكوا عن كفرهم وقوله او
الوعيد اشارة الى توجيه على طبق ما روي انه كان الفريقان يقولان
قبل مبعث نبينا صلى الله عليه وسلم لا ينفك عما نحن عليه من ديننا

سورة لم يكن الذين

ولا

ولا نتركه حتى يبعث النبي الموعود الذي هو مكتوب في التوراة والانجيل
وفيه توبيخ لهم بانكارهم ما صدقوا به قبل وفيه عنادا وقوله وما تفرق
الذين اوتوا الكتاب على هذين الاحتمالين كما اشار اليه قوله الرسول
او القران فانه مبين اي القران او الرسول لم يرد ان البينة
بمعنى المبين بل اشار الى وجه الشبه بالبينة تصحيحا للاطلاق وقوله
او معجزة الرسول باخلاقه والقران بافحامه من تحدى به من عز نشر
في الصلة مع ارادة الرسول او القران لا بافحامه والاشتراك بين لان
المعجزة انما تبين الحق وتزهق الباطل اشارة الى ان اطلاق البينة عليهما
لا يحتاج الى ملاحظة كونها مبين الحق لكونهما علامتين واضحتين الصدق
فالبينة بمعنى الحجة الواضحة صادق عليهما بلا خفا قوله بدل من البينة
بنفسه لو اريد بها الرسول او بتقدير مضاف اي بينة رسول اذا اريد
بها المعجزة او القران وقوله او مبتدا ظاهره حمله مبتدا ويحتمل
ارادة حمله ابتداء كلام واستيناف وقوله يتلو صحفا مطهرة صفته
او خبره نشر على ترتيب اللف فكونه صفة على تقدير كونه رسول بدلا وكونه
خبرا على تقدير كونه مبتدا لكن لا يظهر انتظام قوله رسول من الله مع
ما بعده اذا جعل مبتدا الا ان يقال هي جملة معترضة لمدح البينة قوله
بمعنى كونها مطهرة ان الباطل لا ياتي ما فيها وانها لا يمسها الا المطهرون
ولا يبعد ان يقال انها كتب فيه بيان وكشف للطهرة فالمراد المطهرة من
الاعوجاج والخطا قوله وافراد اهل الكتاب الخ قلنا افرادهم لاختصاص
قوله وما امروا في كتبهم الا ليعبدوا الله الخ بهم قوله وما امروا في
كتبهم بما فيها الا ليعبدوا الله يعني صلة الامر محذوف لانه متعيد
بالباء وليس صلته قوله ليعبدوا الله والا لقيل بان يعبدوا الله الا
ان يجعل اللام ليعبدوا الله زائدة كما يزاد في صلة الارادة فيقال اردت
لتقوم للتنزيل الامر منزلة الارادة فيكون المامور به هذه الامور كما
هو الظاهر قال الشيخ الماتريدي رحمه الله دلت هذه الاية على ما يجب ان
يؤول به قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اذ لا يصح ظاهره
اذ لو كان الخلق للعبادة لما امكن مضادتهم عنها فالمراد الامر بالعبادة

فامروا فمنهم من امتثل ومنهم من لم يمتثل هذا كلامه وفيه بحث
اذ لو كان الامر للعبادة لما انفك الامر عن العبادة الا ان يحمل اللام
على ما حملناه فتامل قوله مخلصين له الدين كما هو معنى كلمة التوحيد
فانه اثبات الالوهية له مع النفي عن الغير وقوله حنفاء في المعنى
تاكيد للاخلاص اذ هو الميل عن الاعتقاد الفاسد واكبره اعتقاد
الشركة قوله تعالى وذلك دين القيمة دين الملة القيمة فاضافة الدين
اضافة العام الى الخاص كشجرة الاراك وليس هنالك تقدير الملة كما هو ظاهر
عبارته اذ لا حاجة اليه بل اراد التنبيه على ان القيمة عبارة عن الملة كما
تشهد له قراءة ابي رضي الله عنه وذلك الدين القيم لا عن الامة كما حملها
عليها الزجاج ولا الحجج المستقيمة كما حملها غيره اي في الحجج القيمة الثابتة
قوله تعالى ان الذين كفروا كالتاكيد لقوله وذلك دين القيمة اذ لا تحقق
لكونها الملة القيمة فوق ان يكون جزاء المعرض هذا وجزاء الممتثل ذلك
الا ان ذلك اقتضى عطف قوله ان الذين امنوا وكانه قد فصل لتخييل عدم
المناسبة بين الجملتين لا في المسند اليه ولا في المسند قوله اي الخليقة فيشمل
الملك والجن ايضا ومنهم من فسرها بالبشر ومعنى الاختلاف على ان البرية
هل هي من البرء بمعنى الخلق او من البرى بمعنى التراب والاظهر الاول وقد
استدل بالاية على ان البشر افضل من الملك لظهور ان المراد بقوله ان
الذين امنوا هو البشر قوله تعالى اولئك هم خير البرية الانسب بعدله
ان يجعل معترضة ويكون الخبر جزاؤهم عند ربهم الخ فتامل قوله
رضي الله عنهما استيناف كانه قيل هل يراد لهم ويحتمل ان يكون دعا
لهم من ربهم فلذا فصل وان يكون خبرا فصل الى دعاء عدم المناسبة
بين الجملتين في المسند والمسند اليه مبالغة في فضل الرضوان ورضوان
من الله اكبر قوله ذلك اي المذكور من الجزاء والرضوان اقول
الاظهر انه اشارة الى ما يترتب عليه الجزاء والرضوان اعني الاخلاص
من العمل الصالح والايمان قوله اشراطها المقدر هاهنا عند النفخة
الاولى وما فسر الكشاف على النفخة الثانية لان اخراج الاموات
عندها وجوز ارادة النفخة الاولى لجعل وقت النفختين وقتا

سورة الزلزلة

واحدا

واحدا ممتدا والاحتمال ان يكون اخراج الموتى عند النفخة الاولى واحيا
في النفخة الثانية ويكون على وجه الارض بين النفختين واشار بتعيين
التحريك بالوجوه الثلاثة الى ان الاضافة للعهد كما هو الاصل وجعل
وجه المعهود به اما تبادر المقدر او غاية الامكان قوله او اللائق
بالحكمة وجوز الكشاف في الحمل على الاستغراق اي جميع تحريكات يمكن لها
بمعونة ان المقام مقام المبالغة في شدة التحريك قوله فان المؤمن
يعلم ما لها فيقول هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون كذا في
الكشاف قوله تحدث الخلق بلسان الحال يشير الى ان المفعول الاول
حذف لعدم تعلق غرض بذكره اذ الاهتمام بتحديثها الاخبار تهويلا
لليوم دون المحدث على ما في الكشاف وللتعميم وانما قال بلسان الحال
لاستبعاد تكلم الارض واذا كان الاخبار مفعولا ثانيا يحتاج الى
تقدير الباء اذ المستعمل حدثته بكذا او حدثت زيدا عمروا فاضلا
الا ان يجعل الخبر بمنزلة المفعولين باعتبار طرفيه وللناس ان يجعل
اخبارها مفعولا الاول بتقدير مضاف اي تخاطب اخبارها ويكون
مفعوله الثاني قوله بان ربك اوحى لها قوله يومئذ بدل من
اذا ويحتمل ان يكون تكرارا لها والعامل فيها وله غير ظاهر وان
يكون متعلقا بالقول المحذوف والتقدير يقال له اي للانسان
ما لها وهو جزاء اذا وقوله او مثل في مقابلة بدل اذ البدل تابع
وناصب اذا مضمر واذكر فيكون مفعولا به لكن المتبادر من انتصاب
اذا الظرفية فالمحذوف الجزاء اي يكون ما يكون وفيه من التهويل ما لا
يخفى فتامل قوله تعالى يومئذ يصدر الناس عن مخارجهم من القبور
الى الموقف في الكشاف ويصدرون عن الموقف اشتاتا لتفرقهم طريق
الجنة والنار وكانه لم يتعرض له المصنف لئلا يحتاج الى تجوز باعتبار
الامتداد في الظرف فتامل قوله ولعل حسنة الكافر وسيئة المجتنب
عن الكبائر تؤثر في نقص الثواب فلا يحتاج الى تخصيص العمل بما لم
يحبط وبما لم يغفر ويحتمل ان لا يراد بيروا الجزاء بل الرؤية لان لكل احد
يرى كتابه الذي لا يغادر شيئا فيرى الذنب المغفور ليسره ويرى العمل

سورة العاديات

المحبط لثناء سعد قوله اقسم بخيل الغزاة يحتمل المضي والتكلم قوله فالمي
توري النار في الكشاف اي ينقدح النار من حوافرها والقدح استعارة
لصك الحجارة بحوافرها ويحتمل ان يراد ايراد نار الحرب واشاد بقوله
بغير اهلها الى ان الاسناد مجازي ولو قال بغير اهلها على العدو بسيوفها
لكان بيانا للعلاقة ايضا قوله فهيجن بذلك الوقت اشارة الى ان
الضمير راجع الى الصبح ويحتمل العدو فلا وجه للاقتصار على الوقت قوله
تعالى فوسطن به فوسطن بذلك الوقت فالباء بمعنى في او بالعدو فهي
بمعنى السببية او بالنقع قال الزمخشري اي فوسطن بالنقع الجمع او ملتبسات
به فكان جعل الباء في توحيد الضمير بالنقع تارة للتعدية وتارة
للالتباس اي جعل جمعا وسطا بنقع قوله من جموع الاعداء روي الخ تمسك
بالحديث في حمل العاديات على الخيل كما هو حقيقة اللفظ وفي حمل الجمع
على جميع الاعداء لكن لما روي الكشاف عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
لما فسر هكذا انكر عليه علي بن ابي طالب رضي الله عنه فقال والله كانت
اول غزوة في الاسلام بدر وما كان معنا الا فرسان فرس للزبير
وفرس للمقداد بن الاسود والعاديات ضبحا الابل من عرفة الى
المزدلفة ومن المزدلفة الى منا ثم قال الكشاف والجمع المزدلفة
وهذا لفظ صاحب التاويلات وقال فسره علي رضي الله عنه بالابل
وابن مسعود بابل الحج ولا يعارضه رواية الكشاف للتردد في صحته
كما صرح به على ان حقيقة اللفظ وقوله فالمغيرات صبحا لا يوافق
هذه الرواية قوله ويحتمل ان يكون القسم بالنفوس العادية الاولى
ان القسم بالابدان العاديات فانها مراكب النفوس وهي المورثات
بالقوى المودعة انوار الفكر فالمغيرات على الهوى والعاديات
الاسباب التي ينتفع بها الهوى والعادة من القوى والالات وصرفها
في تكميلها والمراد بالصبح وقت ظهور مبادئ انوار القدس قوله تعالى
ان الانسان لربه لكنود الخ اي بالطبع فيه مدح للغزاة لسعيهم على خلاف
طبعهم قوله لشهيد يشهد على نفسه فعله من الشهادة ويحتمل ان يكون
من الشهود بمعنى انه كفور مع علمه بكفرانه والعمل السوء مع العلم به غاية

المذمة قوله تعالى وانه لحب الخير المال من قوله ان ترك خيرا فسر الخير
بالمال الكثير قوله تعالى وحصل ما في الصدور من خير وشر وتخصيصه لانه
الاصل لكل خير وشر اذ الاعمال بالنيات قوله وانما قال لما فرقا لهم
لا خلاف شانهم في الحالين لا نحو حين كونهم في القبور موتى و
غير عقلاء وحين كونهم في العرصات احياء عاقلون قوله وقرئ ان
وخبير بلا لام الظاهر انه ان بالكسر وان اعجم نسخ الكتاب والكشاف بالفتح
لانه قال في الكشاف وقرا ابو السمال ان ربهم بهم يومئذ خبير بغير لام
وهكذا قراءة الحجاج بن يوسف ووافقهما ابو السمال في حذف اللام
من خبير ويقراءن بكسر الهمزة قوله بعد ومن بات بمزدلفة وشهد
جمعا وهو بمزدلفة وهذا الحديث يؤيد تفسير العاديات بابل مكة قوله

سورة القارعة

سبق بيانه في الحاقة حيث ذكر ان الحاقة القارعة التي تقرع الناس بالافزاع
والاهوال والسماء بالانشقاق والجبال بالنسف والنجوم بالطمس والانكدار
وان اصل التركيب الحاقة ما هي اي اي شيء هي تفخيما لشانها وتعظيما لها فوضع
الظاهر موضع المضمر لانه اهول لها قوله كالفراش في الصحاح جمع فراشة
التي تطير وتتهافت في السراج وفي الكشاف وبلاء فاختلفوا في تاويله من
وجوه ولكنه في الحاصل يرجع الى معنى واحد فمنهم من قال كالجراد
المنتشر حين ارادة الطيران ومنهم من قال كالجراد الذي يموج بعضها
في بعض ومنهم من قال كالفراش التي تتهافت في النار فتحترق وكل ذلك يوصي
الحيرة والاضطراب من هول ذلك اليوم قوله كالصوف ذي الالوان في
القاموس هو الصوف المصبوغ فيه الوان والمنفوش ما فرق بالاصبع قوله
بان ترجحت مقادير انواع حسناته اول ثقل الموازين بترجح مقادير انواع
حسناته استعداد الانواع الاعمال ودفعا يؤول بالقدر والمرتبة يقال له
وزن اذا كان ذو قدر وشرف وعلى هذا يصح حمل الموازين جمع ميزان
كما يصح حمله جمع موزون ولا يرد انه لا يتعدد الميزان لان الميزان كناية
عن المقدار قوله ذات رضا الخ اول قوله راضية تارة بصيغة النسبة
كاللابن والتامر وتارة باسناد وصف الفاعل الى مفعوله ولك ان
تجعلها اسنادا الى السبب لان العيش سبب الرضا من منعم العيش

سورة التكاثر

قوله فما ويد النار في الكشاف سمي الماوي اما على التشبيه لان
الام ماوي الولد ومفزعه وفي التاويلات وقيل المراد ام راسه
يراد يلقي في النار منكوسا ونحن نقول سمي النار بالام في انها تحيط
به احاطة رحم الام بالولد قوله ذات حمي هو كدخر وحكي السكاكي
كفتي وكولد قوله واصله الصرف الى المشهود والحمل على اصله مناسب
للمقام جدا لافادته ان التكاثر حبلكم لاهين وكانه لم يحمل
عليه لكونه مهجورا قوله تكثرهم بنو عبد مناف اي غلبهم في الكثرة
قوله وانما حذف الملهي عنه وهو ما يعنيهم من امر الدين للتعظيم
لان في الابهام تفخيما كما في غشيهم من اليم ما غشيهم اذ فيه اشعار بانه
خارج عن حد البيان ويجوز ان يكون الحذف للتنبيه على ان التكاثر
مذموم مع قطع النظر عن الملهي عنه ووجه المبالغة في امر الدين ان
الالهاء عن اي مهم كان مذموما فضلا عن امر الدين قوله ردع اي
عما فيهم من التكاثر ومنه ومن نظائره قوله وتنبيه على ان العاقل
الخ اذ يعلم ان الردعنه لاستلزامه فوت الاهم وقوله جميع همه
ومعظم سعيه الاولى فيه كلمة او قوله علم الامر اليقين اي المتيقن كما
اليقين حتى كانه عين اليقين وهذا مبني على تفاوت اليقين وانما فسر
اليقين بالمعلوم اليقيني ليخرج الاضافة عن اضافة احد المترادفين
الى الاخر اذ العلم في اللغة بمعنى اليقين لكن يبقى المغايرة في الاضافة
اذ لا علم الا بالمتيقن والفطن يدفعه بما يستفيد من تعبير المتيقن باليقين
قوله ولا يجوز ان يكون قوله لترون جوابا لانه محقق لا معلق وكذا المعطوف
عليه ونحن نقول والله تعالى اعلم يجوز ان يكون جوابا فيكون المعنى سوف تعلمون
الجزاء ثم قال لو تعلمون الجزاء علم اليقين لان لترون الجحيم يعني يكون الجحيم دائما
في نظركم لا يغيب عنكم ثم لترونها في القيمة عين اليقين اي عينا مشهودا يقينا
بلا تفاوت بين مرئيكم وما اخبركم المخبر الصادق ثم لتسئلن عن تنعمكم
مثل هل شكرتم باشتغال عبادة منعمكم قوله فان علم المشاهدة اعلى مراتب
اليقين اي علم المشاهدة للمحسوسات اعلى مراتب اليقين بها فلا يرد ان
اعلى اليقينيات الاوليات كما تقرر في محله وانما قيد الرؤية بعين اليقين

اجزاؤنا

سورة العصر

احترازا عن دوبر فيها غاظ الجيش قوله اقسم بصلاة العصر لفضلها لم
يذكر علة القسم بعصر النبوة لظهور فضله بخلاف صلوة العصر فيما بين
الصلوات لان فضله شرعي غير متضح او نقول لاشتماله على الاعاجيب
تعليل له ايضا وبالجملة ترك تعليله لظهور فضله وما ينافيه من
الخسران ما يذكر الناس في شكواهم من الدهر قوله والتنكير للتعظيم او
للتنويع اي نوع من الخسران غير ما يتعارفه الناس قوله فانهم اشتروا
الاخرة بالدنيا او نقول اريد الخسران في تجاراتهم الحقيقية لعدم رعايتهم
شرائط الصحة واداب البيع والشرا ومنهم من استدل بالاية على ان مرتكب
الكبيرة مخلد لانه لم يستثن عن الخسران الا الذين امنوا وعملوا الصالحات
وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر والتقصي عنها ان غير المستثنى في خسر لا محالة
اما بالخلود ان مات كافرا واما بالدخول في النار ان مات عاصيا لم يغفر واما
بفوت الدرجات العاليات ان غفر وللشيخ الماتريدي رحمه الله تكلفات في
التقصي عنه مذكورة في التاويلات قوله وتواصوا بالصبر عن المعاصي
او على الحق وهو الظاهر في الكشاف وعلى الحق وهو الظاهر قوله وهذا
من عطف الخاص على العام وكذا تواصوا بالصبر بعد قوله وتواصوا بالحق قوله
الا ان يخص العمل بما يكون مقصورا على كماله ولا يخفى ان التخصيص بعد التعميم
خير من تخصيص العام قوله ولعله سبحانه انما ذكر سبب الربح النفي اذ ذكره صريح
ضمني وقد ذكر سبب الخسر ايضا ضمنا وهو غير الحق وغير الصبر كما لا يخفى قوله

سورة الهمزة

ويل لكل همزة لمزة اي مؤمنا كان او كافرا والمقصود نهي الانسان عن هذين
الفعلين وتقبيحهما وان نزل في الكفار اجماعا مع اختلاف في تعيين ذلك
الكافر كما اشار اليه وهو شاهد بين على ان الكافر مكلف بالفروع ومؤاخذ
بها وبهذا اندفع ما في التاويلات من انه كيف عير الكافر بهذين الفعلين
مع ان فيه ما لا اقبح منه من الكفر واما ما اجاب به من ان الكفر غير قبيح لنفسه
بخلاف هذين الفعلين فلا يخفى ضعفه لان فوت الاعتقاد الصحيح اقبح من
كل قبيح فلا يقال بحكمة ولعنة الا للمكثر المعود منتقص للحطمة فانها
اطلقت على النار وليس الحطم عادتها بل طبيعتها قوله بدل من كل بدل البعض
من الكل قوله وجعله عدة للنوازل وفي التاويلات وقيل صنفه اصنافا من

الابل والغنم الى غير ذلك قوله تركه خالدا اي صيره خالدا في الدنيا صرح
في التسهيل بكون ترك المتعدي الى المفعولين بمعنى يصير ويحتمل ان يكون
فاعل اخلده الحاسب ومفعوله المال اي يظن ان يفعل ماله ابدا ولا يعرف
انه معرض للحوادث اثار المفارقة بالموت ومنه بشر مال البخيل بحادث
او وارث فالتركيب يشبه ان يكون مما انهمر عامله وليس بجيد ان يتعين الرفع
يمنع ان من تقدير الفعل بعدها بل هو على عكس ان زيدا ضربته فاحفظه فانه
من بدايعنا والتوجيه الاول الذي ذكره مبني على حمل ذي الحال حاسبا على
الحقيقة والتوجيه الثاني مبني على حمله منزلا منزلة الخالد لعمله عمله ولا
يخفى ان حمل حاسبا على الحقيقة والتوجيه الثاني مبني بعيد الظاهر على الاول
ايضا ان ينزل منزلة الحاسب لحبه المال لحب الخلود قوله وفيه تعريض بان
المخلد هو السعي للاخرة لان السعي لها لا يكون الا في دار فانية كيف يكون
مخلدا فالمخلد ما يكون في الدار المخلد قوله ردع له عن حسبانه الاظهر
انه ردع له عن الهمز واللمز قوله لينبذن ليطرحن الحاسب ولئن ترد الضمير
الى كل من الهمزة واللمزة ويؤيده قراءة لينبذان على التثنية قوله وتخصيصها
بالذكر لان الفؤاد الطف او لان اطلاعها على الافئدة التي هي خزينته
ومحل ودايعه يستلزم الاطلاع على جميع البدن بطريق الاولى قوله قال
نحن لخ احق موضع للاستشهاد بهذا البيت سورة البلد قوله وان لم
تشهد لنا الوقعة هي صدمة الحرب وكذا الواقعة والارهاصات جمع ارهاص
وهي المرصد بمعنى امور غريبة وقع للنبي صلى الله عليه وسلم ارهاصات لان
كلا منهما مما رصد بمشاهدته بنبوته والاشرم مشقوق الانف واضحية
كاسودة ابن صحر ابو عبد بين المعجمتين والمهملة على وزن نصر النجاشي الذي
اسلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماها القليس على وزن
قبل قوله فقعل فيها يعني خاط تحلف ليهد من كان الظاهر حلف ليهدمن
الا انه راعى جانب المعنى وعبا جيشه اي هيأه والمهرولة كالدحرجة
ما بين المشي والعدو والمقصود من ذكر القصة اما تسليته صلى الله
عليه وسلم فانه سيجزيه من ظلمه كما جزى من قصد الكعبة واما تهديد
الظلمة قوله في تعطيل الكعبة اي تفريغها واخلاؤها عن الزوار ومزهم

نحمي

يعني اهلكهم وجزاهم بعد اهلاكهم بمثل ما قصدوا حيث خرب كنيستهم حتى
ابي حمير لما قصدوا اخراب الكعبة لترويج كنيستهم والعبادة بها كالعباد
الفرق من الناس الذاهبون في كل وجه والشماطيط القطع المتفرقة لكن
قال في الصحاح الواحد شمطيط ولو كان عبادين وشماطيط وابابيل مفردات
لاشكل قول النحاة ان هذا الوزن من الجمع يمنع الصرف لانه لا يوجد في المفردات
قوله وقرئ بالياء وجعله الكشاف قراءة ابي حنيفة رحمه الله تعالى قوله
وقيل من السجل وهو الدلو الكبير اي من الدلو الكبير من العذاب قوله او
من الاسجال وهو الارسال اي من المرسل من العذاب قوله او كتبن كلت الدواب
اي ما كله وبروث يعني جعلهم في حكم التبن الذي لا يمنع عنها الدواب اي
مبتذلين ضايعين لا يلتفت اليهم احد ولا يجمعهم ولا يدفعهم كتبن في الصحراء
تتناوله الدواب ما شاءت لعدم حافظ له الا انه وضع ماكول موضع اكل
الدواب لحكاية الماضي في صورة الحال وهذا مراد الكشاف بقوله او كتبن
اكلته الدواب وقوله وراثه ولكنه جاء على ما عليه اداب القران كقوله
تعالى كانا يأكلان الطعام اي على ما عليه دابه من العدول عن الظاهر بجعل
الكلام مشتملا على مزايا وخواص يعرفها البلغاء قوله او بما قبله كالتضمين
في الشعر شرح الزمخشري يتعلق معنى البيت بالبيت الذي قبله تعلقا لا يصح الا
به قوله وتنكير الاسم التعظيم جعل التصغير للتعظيم فكانه قيل قريش عظيم والاولى
ان التصغير على حقيقته لانه اذا كان القرش دابة عظيمة والقريش مع صغر حجمه
حمل قرشا فهو لا محالة قريش قوله وقرئ ارايت بلا همزة الحاقا بالمضارع الاولى
انه الحق بعد همزة الاستفهام باري ماضي الافعال لشدة مشابهته به وعدم
التفاوت الا بفتحة هي لخفتها في حكم السكون قوله وارايتك بزيادة الكاف
لمزيد احضار المخاطب كانه يقال لكن معنى فان الخطاب لك والاستفهام للتقرير
كانه ازعجه عن جعله بالفاء انه لا يعلم اليه وشوقه الى المعرفة لتعميم
الاخبار بما يعقبه وبحفظ كل الحفظ قال الكشاف والمعنى هل عرفت الذي
يكذب بالجزاء من هو ان لم تعرفه فذلك هو الذي يدع اليتيم قوله ويؤيده
الثاني قوله فذلك الذي يدع اليتيم قوله ويؤيد الثاني قوله فذلك الذي
يدع اليتيم فيه بحث لانه اذا كان من لوازم الجنس فكيف يؤيده وقوعه من بعض

افراد للجنس ان المراد باللفظ المحكوم عليه العهد دون الجنس وايضا انما
يصلح للتأييد لو كانت السورة مكية اما لو كانت مدنية فالعهد ينبغي ان
يكون بالنسبة الى المنافقين وبالجملة انما جعل الدع والحض علامة تكذيب
الجزاء او الاسلام لان غير المسلم او منكر الجزاء يرى المصلحة في حفظ الشيء
لنفسه ولا يرضى بالايثار لانه يعتقده حيفا وتركا لمصلحة نفسه ثم ان
كان المراد بالمكذب بالدين معينا بل جماعة فلا اشكال في تعيين الجنس
بمن يدع اليتيم ولا يحض على طعام المسكين وان كان المراد المكذب حقيقة
فجعله متحدا بمن هو كذلك للادعاء والمبالغة لما قرب من هذه صفته من
المسلم بتكذيب الدين قوله تعالى الذين هم يراؤون يرون الناس اعمالهم
ليروهم الثناء فيه ان المفاعلة لا تكون من الافعال بل من المجرد فمعنى المرائي
من يرى غيره ويراه غيره ويصح ان يكون تسمية من لا يعمل الا لمراءاة الناس مرائيا
باعتبار انه لا يعمل ما لم يرى الناس ولاراءة الناس وبعد تسليم انه يجيء
من الاراءة فينبغي ان يكون المعنى الاراءة من الجانبين لا الاراءة من جانب
الاخر ولهذا قال الكشاف يرون الناس اعمالهم ويرونهم الناس ثناءهم الا ان
الناصي راعى العرف فانه يقال المرائي لمن يرى عمله عن ثناء الناس لكن
الكلام في مجيء المفاعلة لذلك نعم قد يجيء المفاعلة لقصد الفعل من الجانبين
كالمبالغة قوله وانما وضع المصلين فيه ان المكذب بالدين ليس مصليا الا ان
يراد به من يجب عليه الصلاة والظاهر ان المعاملة مع الخلق دع اليتيم وعدم
الحض على طعام المسكين والمعاملة مع الخالق السهو عن الصلوة فقد فاته
بيان وجه ذكر ويمنعون الماعون في وضع الظاهر موضع المضمر ولك ان
تقول المراد بالخلق مطلق الخلق فالمراد الدلالة على المعاملة الخالق والخلق
مطلقا فهي في قوله المصلين الذين الخ وما سبق بيان المعاملة مع اليتيم
والمسكين لا مطلق الخلق ويؤيد هذا التوجيه تاخير الخلق عن الخالق قوله
وابيض من اللبن جعله في التسهيل شاذا والكوفيون لتجويزه مذهبا في
مجيء افعل من اللون قوله وقيل ولاده هذا اوفق لما نقل من ان السورة نزلت
رد قولهم ان محمدا صنبور اي لا عقب له ومن المحتملات ان يراد علماء
ولاده وما اوحي اليه مطلقا من الكتاب والسنة واقسام الشكر فعل القلب

واللسا

واللسان والاركان والنحر في البدن كالذبح في الخلق والبدن جمع بدنة وهي
ناقة او بقرة تنحر بمكة سميت بذلك لانهم كانوا يسمنونها والبدن بالضم
كالقفل وبضم الدال ايضا كانه جمع فهو السمن ايضا والمحاويج جمع محواج كمفساح
بمعنى كثير الحاجة ومقابلة هذه السورة بالسورة المتقدمة انما يتم اذا اريد بالكوثر
الاسلام فيكون صلى الله عليه وسلم مقابلا لمن يكذب بالدين وحينئذ يكون
التخصيص الذي يفيده تقديم المسند اليه في انا اعطيناك في كمال الوضوح
كيف وقد كان من اظهر قوم غالبين في التكذيب قوله ان من ابغضك بغضه
اشارة الى علية ما اخذ الاشتقاق للحكم المعلق على المشتق وقوله فاما انت
اشارة الى ان الحصر المستفاد من تعريف المسند والفصل بالاضافة الى ما اضيف
اليه المسند اليه والاظهر انه بالاضافة الى الاحياء واما حال المضاف اليه
فمعلوم بطريق الاولى والقربان ما تقرب به الى الله تعالى قوله يعني كفرة
مخصوصين قد علم الله منهم انهم لا يؤمنون يريد ان الخطاب للرسول بالنسبة
الى المخصوصين فلا يرد ان مقتضى هذا الامر ان يقول لكل مسلم ذلك لكل جماعة
من الكفار مع انه ليس الشرع حاكما به حتى عاذلك صاحب التاويلات الى ان
قال ليس المراد به الامر كما في قل هو الله احد والرهط على ما في القاموس
من ثلاثة او سبعة الى عشرة او ما دون العشرة وما فيهم امراة ولا واحد له من
لفظه ويحرك قوله قالوا يا محمد تعبد الهتنا سنة ونعبد الهك جل جلاله سنة
في الكشاف فقال معاذ الله ان اشرك بالله غيره فقالوا فاستلم بعض الهتنا نصدقك
ونعبد الهك فنزلت لا اعبد ما تعبدون اي فيما يستقبل رد لمن جعله للماضي
وقوله ولا انتم عابدون ما اعبد في الحال وما بقي للاستقبال على ما نقله صاحب
التاويل من البعض فان قلت ولا انتم عابدون ما اعبد مما يحسن حمله على الحال
بعد نفي الماضي لو كان المنفي في الحال منفيا مما نفي عنه في الماضي وليس كذلك بل
النفي عن الكفار قلت نفي عبادة الكفار في الحال ما يعبده في الحال يستلزم نفي
عبادتهم في الحال لما يعبده في الحال يستلزم نفي عبادته في الحال ما يعبده الكفار
وقوله اي فيما يستقبل لانه في قران لا اعبد لرد هذا الحال وفي قوله اي في الحال
او فيما سلف مخالفة مع الكشاف حيث جعله بمعنى الماضي ووجه الرد اما انه
شامل للزمانين او انه محتمل فلا قطع بكونه للماضي وكان وجه قطع الكشاف

بان زمان الحال يتضح فلا عناية ببيانه بقي انه لا وجه للموافقة مع الكشاف في
تفسير ولا انتم عابدون ما اعبد في المرتبة الثانية وتخصيصه بما مضى الا ان
يتكلف ويقال اراد بقوله اي ما عبدتم في الماضي والحال بما عبر عنهما بالماضي
تغليبا فللاشارة الى هذا التعميم قال له في وقت ما وفي قوله ويجوز ان يكونا
تاكيدين على طريقة ابلغ يعني على جعل التاكيد اسمية هي ابلغ من الفعلية
لان التاكيد لا يكون مع العاطف الا نادرا وكانه لهذا لم يلتفت اليه الكشاف
وكانه قاس الواو على ثم وحينئذ يجوز ان يكون الابلغية باعتبار ايراد العاطف
قوله وانما لم يقل ما عبدت ليطابق ما عبدتم لانهم كانوا موسومين قبل البعث
بعبادة الاصنام وبيان ما عبدتم زائغ متضح لكونهم مشتهرين بعبادة الاصنام
ولبس واضحا عبادة الله فيما مضى فقوله ما عبدت عنه ابلغ بخلاف ما اعبد
لان عبادته الآن متضح وما ذكره احسن مما ذكره الكشاف حيث قال لانهم
كانوا يعبدون الاصنام قبل البعث وهو لم يكن يعبد الله في ذلك الوقت قوله
كانه قال لا اعبد الباطل الخ هكذا في الكشاف ايضا والظاهر كانه قال لا اعبد
معبودكم فلا تعبدون معبودي لان الصفة المستفادة من قوله ما تعبدون
ونظائره هو المعبود الباطل او الحق قوله لا ادفنه كينصر ويضرب بمعنى تركه
وعدم الاذن فيه بالكفر لانه اخبار بالغيب فانهم لا يخرجون عن كفرهم
وهو لا يقتضي رفع مؤاخذتهم بالكفر ورفع الجهاد قوله الظهور اياك على اعدائك
هنا معنى النصر المتعدي بعلى ونصره من العدو معناه حفظه فتريم المتعدي بعلى
لانه يلايم الفتح وتفسيره بالمتعدي بمن وجه لان الفتح يتضمن النصر على العدو
فيكون الكلام مشتملا على ذكر النصرين قوله وانما عبر عن الحصول بالمجيء الخ يمكن
ان يقال التعبير للاشارة الى ان حصول نصر الله بمجيء جنده بهم النصر قوله وفتح مكة
اراد فتح مكة فقط او مع سائر الفتوح بناء فيما ذكره الكشاف انها نزلت في حجة
الوداع ايام التشريق بمنى اذ فتح مكة كان قبل ذلك بسنتين والعجب ان الكشاف
ايضا فسره بفتح مكة واعجب منه ان الشيخ الماتريدي جعل اذا بمعنى اذ
لدفعه وقال المجيء اذا بمعنى اذ في القرآن كثير كيف ولا يصح حينئذ فسبح كما
لا يخفى قوله ورايت الناس جعلوه خطابا للنبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل
للخطاب العام لكل من ومن وحينئذ يظهر جواب آخر عن امر النبي صلى الله
عليه

عليه وسلم بالاستغفار مع انه لا يتصور له اذ الخطاب لا يخص فالامر بالاستغفار
لمن سواه وادخاله في الامر تغليب ومما يختلج في القلب ان المناسب لقوله
يدخلون في دين الله افواجا ان يجعل قوله والفتح على فتح باب الدين عليهم قوله
فتعجب لتيسير الله تعالى يعني ان الامر بالتسبيح امر بالتعجب واحضار عزائم تيسير
الله بعلاقة انه جرى العادة بالتكلم بسبحان الله في مقام التعجب والاشهر
ان يراد عن العجز في تاخير ظهور الفتح واحمد الثناء خير وصفه بان توقيت
الامور من عنده ليس الا لحكم لا يعرفها الا هو قوله وتقديم التسبيح ثم الحمد
على الاستغفار على طريقة النزول من الخالق الى الخلق حيث لم يشتغل من دونه
الناس باستغفار لهم اولا مع ان دونهم تشتد عنه ذلك بل اشتغل اولا بتسبيح الله
وحمده لانه من راى الله قبل رؤية الناس كما قيل ما رايت شيئا الا ورايت الله
قبله وذلك ان الناس مراءة المعارف وصاحب المراءة يتوجه اولا الى المرئي
وبرؤيته يلتفت نفسه الى المراءة ولنا ان نقول في تقديم التسبيح والحمد على
الاستغفار تعليم ادب الدعاء وهو ان يبدا للغاية من غير تقديم الثناء على
المسئول عنه قوله انه كان توابا لمن استغفر منذ خلق المكلفين فيه رد لما ذكره
الشيخ الماتريدي رحمه الله حيث ذكر في التاويلات اي كان لم يزل توابا ليس ان
كان توابا باء مراكتسبه واحدثه على ما يقول المعتزلة انه صار توابا اذ انشاء
الخلق فتابوا فقبل توبتهم واما قبل ذلك لم يكن توابا ووجه الرد ان قبول التوبة
من الصفات الاضافية ولا منافاة في حدوثها وفي اخباره انه كان توابا على غفارا
مع انه الذي يشتد عليه قوله استغفره حتى قيل رب مضمر بعده والايقال غفارا
تلبية على ان الاستغفار انما ينفع اذا كان مع التوبة والندم والعزم بعدم
العود قوله نعيا لنفسه اي الق اليك خبر موت نفسك والنعي القاء
خبر الموت وقيل كان القائل ابن العباس رضي الله عنهما فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم لقد اوتي هذا الغلام علما كثيرا وقيل انه جعله النبي صلى الله عليه
وسلم خبر موته قوله تبت هلكت او خسرت في القاموس التباب النقص والخسران
وتبت يداه اي ضلتا وخسرتا وقوله والتباب خسران يؤدي الى الهلاك
اشارة الى ان ارادة الهلاك تجوز لكن لم يجد تقييد الخسران في تفسير من
كتب اللغة وقد وصفه بعض بالهلاك ظاهر واما وصفهما بالخسران فلم يرد

ما اعتقده بعض بنيه ودبجه في رثاء رسول الله ورميه بالجحود ذكر في التأويلات
انه كان كثير الاحسان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقول ان كان
الامر لمحمد فيكون لي عنده يد وان كان لقريش فلي عندهم يد فاخبر انهم تبت
خسرت يده التي كانت عند محمد بمناداته لذويه التي عند قريش ايضا لخسران
قريش وهلاكهم في يد محمد صلى الله عليه وسلم قوله والتجانس قوله ذات
لهب المراد التجانس المعنوي لا اللفظي لانه ليس فاصلة ولا ذات لهب الا ان
انه تعالى ذكر كنيته للتنبيه بذكر ذات لهب على انه بكنيته بابي لهب لانه سيصلى
نارا ذات لهب لا لما زعم قومه من ان التكني لاشراق وجهه وتلهبهما قوله
وقرا ابن كثير ابي لهب بسكون الهاء قال الكشاف وهو من تغيير الاعلام كقولهم
شمس بن مالك بضم الشين يريد به انه تغيير العلم المنقول لئلا يلتبس معناه
العلمي بمعناه الاصلي قوله وكسبه او مكسوبه اشار بالاول الى ارادة المصدر
عاكسب بجعل ما مصدرية وبالثاني الى جعله بمعنى المفعول بعد جعل ما مصدرية
او الى جعل ما موصولة وهناك احتمالان اخران ارجحهما ان يكونا الهاء بين احدهما
ان ما استفهامية انكارية كما في ما اغنى وثانيهما ان يكون نافية ويكون المعنى
ما ابعد عنه ماله مضرة وما كسب منفعة قوله قل انما اثبت في المصحف قل
والتزم في التلاوة مع انه ليس من دأب المامور فعل ان يتلفظ في مقام الايتمار
الا بالمقول لان المامور ليس المخاطب به فقط بل كل احد يبتلى بما ابتلى به
المامور فاثبت ليبقى على مر الدهور منا على العباد وهكذا قل في نظائر قل في
القران المجيد كذا في التاويلات ويمكن ان يقال المخاطب بقل نفس التالي
كانه تعالى علم به ان كل احد عند مقام هذا المضمون ينبغي ان يأمر نفسه
بالقول به وعدم التجاوز عنه والله تعالى اعلم قوله روي ان قريشا قالوا يا
محمد صف لنا ربك الذي تدعونا اليه لما استوصفوه وصفوه ولا بما يزيل
عنهم ما انهمكوا فيه من الشرك واكد هذا التزييل بقوله الله الصمد لانه لما كان
محتاجا اليه جميع ما سواه فلا يصح ان يكون غيره الها له ثم وصفه بما وقع فيه
غيرهم من اثبات الولد والصاحبة لئلا يقعوا فيه ونفي شركة متولد معه
في الالوهية بقوله ولم يولد ردا على من اعتقد شركة بعض المولود معه فيها
وفي التاويلات ذكر ان اهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

ابنه

شبه الله تعالى وقيل عن صفته وقيل عن الله تعالى ما هو هذا نفي الجواب عن
الاخير رد عليهم بانه لا سبيل الى معرفة كنهه انما الغاية بيان وصافه
قوله ما يشتمل على مجامع صفات الكمال الاولى صفات الجلال لانها سلبيات
وذكر ثلاث مجامع التنزه عن التركيب والتنزه عن التعدد والتنزه عن الشركة
في الحقيقة وخواصها فان كلا منها يستلزم سلوبا لا تحصى قوله ولعل ذلك
لان سورة الكافرون اظهر منها في التبري من الله عما يعتقدون ونظائره
فلا بد فيها من ذكر قل قوله وتكرير لفظ الله للاشعار بان من لم يتصف به لم
يستحق الالوهية اي لم يتصف بالصمدية لم يستحق الالوهية ولعل وجه ان
تعليق الصمد بالله يشعر بعلية الالوهية للصمدية بناء على ان في الاصل
صفته واذا كان الصمدية نتيجة الالوهية لم يستحق الالوهية من لم
يتصف به وفيه بحث لان الالوهية يشبه ان يكون للصمدية لان ما يعبد
لكونه محتاجا اليه دون العكس الا انه تكلف ويقال المراد بالالوهية
معناه وما يترتب عليه الالوهية لا كونه معبودا الناس بالفعل هذا بيان
اختيار المظهر موضع المضمر انما تكرير عدم الاكتفاء بسنده الى الواحد
لهما بان يقال الله الاحد الصمد للتنبيه على ان كلا من الوصفين مستقل
في تعيين الذات لمكان الاختصاص قوله لانه لم يجانس اي لم يجانس
شيئا حتى يصح ان يتولد عنه كيف وهو الواجب وكل ما يتولد فهو حادث
قوله ولعل الاقتصار على لفظ الماضي لوروده ردا على من قال الملائكة بنات
الله والمسيح ابن الله اوقال العزير ابن الله بل ردا للجميع او يقول المستقبل
لتحققه كالماضي عبر عن الجميع بالماضي او يقول الماضي شاهد على المستقبل فذكره
يغني عن ذكره ايضا قوله وكان اصله ان يؤخر الظرف لانه صلة كفوا او اصل
المعمول التاخر عن عامله عدل عن تقرير الكشاف قال الكلام العربي الفصيح
ان يؤخر الظرف الذي هو لغو غير مستقر ولا يقدم وقد نص سيبويه على ذلك
فاما مقدما في افصح كلام واعربه لانه تقرير للاشكال على وجه لا يقبل الدفع وانما
يحصل مقتضاه التاخير الموضع ان الاختصاص انما هو على تقدير الاستقرار لانه مبني
على كونه معمولا ويحصل الدفع بيان ان المنفي لغير عدل عن الاصل ولكن ان
يحصل وجه تقديمه على كفوا انه يزيد في حسن لام النفي في قوله له وقوله

ويجوز ان يكون حالا من الساكن في كفوا اشارة الى وجه اخر التقديم وهو انه لو
اخر لتبادر الذهن الى كونه صلة فتأمل وجعله خبرا يدفع الاشكال بلا اشتباه
قوله ولعل ربط الجمل الثلاث بالعاطف لان المراد بها نفي اقسام الامثال
من الولد والوالد ونظيرهما فهي كجملة واحدة مبنية من البيتين وتعلق قوله
عليها بها لتضمنه معنى الدلالة لكانه قيل مبنية مدلول عليها بالجمل ونحن
نقول الجمل الثلاث نتايج الاحدية والصمدية فالربط بالعطف كعطف نتيجة
على نتيجة قوله فان مقاصده محصورة على تبيان العقايد الخ في دعوى الحصر
بحث اذ من مقاصده الدعا والرجا الى الحكم اذ فيه رحمة للطلب او
الى العقايد اذ فيه بيان ان المحتاج اليه يوجب ترك التقصير لانه يرجع الى
الانذار والتبشير لقبول الاحكام قوله قال الحق قل اعوذ برب الفلق ما ينفلق
عنه الخ جعله شاملا لجميع الممكنات اي الموجودة كما لا يخفى والتعبير عن الموجود
بالفلق لان فيه احتمالا ان يلتبس لايجاد الالوق ظلمة العدم فلا معنى لانكار الحصر
والاستعاذة برب الفلق يحتمل انه يكون باعتبار انه يفلق عن المستعيذ ما يضره
ولا يفلق عنه ما ينفعه وعلى هذا يناسب ان يراد برب الفلق رب ما ينفلق
عن كل شي من فلق نور الوجود حتى ينعدم وفلق ظلمة العدم حتى يوجد قوله
خص عالم الخلق موضعا لعالم الشهادة وعالم الامر عالم الغيب وفي كون عالم الامر
خيرا كله بحث لجواز ان يكون ما توجه الى الشخص من عالم الغيب شرا له لاستعداد
ذلك الشر واتصافه فيه عالم الخلق بقوله ما خلق بعيد قوله كالكفر مثال
للازم فانه لا يتعدى من نفس الكافر وقوله والظلم مثال للمتعدي فانه
شر للظالم وخلق قبيح وشر للمظلوم مؤذ له قوله دخل ظلامه في كل
شي حمل الوقوب على معنى الدخول ومن معانيه المجيء وهو صحيح في هذا المقام
قوله وقيل المراد به القمر فانه يكسف فيغسق وفي الكشاف عن عايشة رضي
الله عنها اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فاشار الى القمر فقال
تعوذي بالله من شر هذا فانه الغاسق اذا وقب في القاموس عن الغزالي
وغيره نقلا عن ابن عباس رضي الله عنهما هو الاير اذا قام قوله ولا يوجب
صدق الكفرة فان ابن مسعود رد لما يريف به الحديث حتى قال في النار ويلات
قال ابو بكر الاصم ان كان الحديث المروي فيه من شي   وافرادها بالتعريف

لان كل نفاثة ساحرة بخلاف كل غاسق وحاسد بتصحيح هذا الكلام عن ان المراد نفاثة
وحاسد ليس العموم ولا يخفى ما فيه لانه يلزم نقصان الاستعاذة فالاوجه
ان يجعل النكرة عامة كالمعرفة قوله وتخصيصه اي تخصيص كل من الثلاثة
بعد دخوله تحت كل ما خلق لانه العمدة ووجه كونها عمدة ما ذكره الكشاف من
انه امر مخفي ويلحق شره الانسان من حيث لا يعلم قوله وقرئ في السورتين
صرح بقوله في السورتين لئلا يتوهم اختصاصه بهذه السورة كما يتوهم من
الكشاف قوله لما كانت الاستعاذة في السورة المتقدمة من المضار البدنية
ايضا ولا يبعد ان يرشد اليها قوله تعرض النفوس البشرية وتعمها وفي خصوص
عوارض النفوس البشرية ايضا بحث لان شر الوسواس كما يلحق الابدان ايضا
فنقول لما كانت الاستعاذة فيما سبق من شر كل شي اضاف الرب الى كل شي ولما
كانت الاستعاذة هنا من شر الوسواس لم يضفه الى كل شي وكان النظر الى
السورة السابقة يقتضي الاضافة الى الوسواس لكنه لم يضف اليه حطا لدرجته
عن اضافة الربالية بل الى المستعيذ قوله لم يتغافل في النظر في المقدمة
التغافل بكارد ودرشدنا والتدريج في وجوه الاستعاذة تفصيل وجوهه
وعدم الاجمال كان يقول اعوذ بالله فان فيه التمسك بجميع الوجوه لكن
دفعة لا تدريجا وتفصيلا وتنزيل اختلاف الذات معناه انه جعل المعاد
امورا متعددة يرجع الى احد بعد احد على طبق الرجوع الى الذوات و
قوله وتكرير الناس لما في الاظهار من مزيد البيان يريد ان عطف البيان
يستحق مزيد البيان لان فيه تكميلا ما وضع له قوله والاشعار بشرف الانسان
يبتني على ما ذكر من ان وضع الظاهر موضع المضمر للتعظيم ونحن نقول اشعارا
برب الناس من الشرك الظاهري من اسناد النعم الظاهرة الى الاسباب الظاهرة
وبقوله ملك الناس من الشرك الظاهري لاسناد السلطنة الى سلاطين الناس
وبقوله اله الناس من الشرك الظاهر الذي يبتلى به المشرك وسلك طريق
الترقي وكرر الناس اظهارا لمزيد الصفات الثلاث على فرقة الناس قوله
واما المصدر فبالكسر والفتح في المضاعف خاصة على انه اسم المصدر وقد
المصدر قوله الذي عادته ان يخنس لانها صيغة نسبة ووجه النسبة
ان الخنس عادته لان هذه الصيغة لمحترف الشي وصيغة المبالغة وهو

للكثير فيقدر كونه عادته قوله وذلك كالقوة الوهمية فالخناس يلقي
إلى النفس ما سوى الرب وما سواه آيات ينتقل منها إليها فاذا ذكر
الرب خالف قوله وفيه تعسف إلا أن يراد به الناس لا يخرج بذلك
عن التعسف لان كثرة تكرار الناس بمعناه الواضح المشهور سد باب الانتقال
إلى الناس منه في هذا المقام الحمد لله الذي وفقنا لشرح هذا التفسير
من الطرفين ونسأله ان ينفع به أولي الأفهام ولا يحرمنا من البين
ويجعلنا موفقا لايصال الاول بالآخر ويلهمنا حقائق القرآن كالظاهر
والباطن وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

تمت عجالا ورقمه نجالا فقير رحمة ربه الاجل منه مشهور كابن ذنبه
عبد الرحمن بن محمد الكاتب الشهير بحسيني زاده بلغه الله مراده
ببركة اصفيائه كاسلافه اكرامه في ليلة الخميس ثاني عشر
شهر شوال لسبع وثمانين بعد تمام الالف
ختمت الخير والشرف الوف
من الهجرة النبوية المصطفوية
على صاحبها افضل
التحيات آمين
آمين